Serh-i sabiil Burhan
HALIL HAMIT PASA KÜTÜPHANESI
Kitap No. 0.1618/8
Kayıt No.: 287.332
3988
287.332

فهرسة جلد الثامن من القسطلاني شرح البخاري للمحشي بارشاد الساري

كتاب ١ الاطعمة	باب ٢ التسمية على الطعام	باب ٣ الاكل مما يليه	باب ٤ من تتبع حوالي القصعة	باب ٥ من اكل حتى شبع
باب ٦ يسمى على الاعمى خرج	باب ٧ الخبز المرقق والاكل على الخوان	باب ٨ السويق	باب ٩ ماكان صلى الله عليه وسلم لا ياكل حتى يسمى له	باب ١٠ طعام الواحد يكفي الاثنين
باب ١١ المؤمن ياكل في معا واحد	باب ١٢ الاكل متكيا	باب ١٣ الشوا	باب ١٤ الخزيرة من النخالة	باب ١٥ الاقط
باب ١٦ السلق والشعير	باب ١٧ النهس والنشال اللحم	باب ١٨ تعرق العضد	باب ١٩ قطع اللحم بالسكين	باب ٢٠ ماعاب النبي صلى الله عليه وسلم طعاما
باب ٢١ النفخ في الشعير	باب ٢٢ ماكان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه ياكلون	باب ٢٣ التلبينة	باب ٢٤ الثريد	باب ٢٥ شاة مسموطة
باب ٢٦ ماكان السلف يتخورون في بيوتهم	باب ٢٧ الخبز الشعير	باب ٢٨ الاكل في اناء مفضض	باب ٢٩ ذكر الطعام	باب ٣٠ الادم
باب ٣١ الحلوا	باب ٣٢ الدبا	باب ٣٣ لو حلف لا يتكلف الطعام فاكل	باب ٣٤ من اضاف رجلا الى طعام	باب ٣٥ القديد
باب ٣٦ المرق	باب ٣٧ من ناول او قدم الى صاحبه شيا	باب ٣٨ الرطب بالقثا	باب ٣٩ الرطب والتمر	باب ٤٠ اكل الجمار
باب ٤١ العجوة	باب ٤٢ القران في التمر	باب ٤٣ القثا	باب ٤٤ جمع اللونين او الطعام والطعامين بتمرة	باب ٤٥ من ادخل الضيفان عشرة عشرة
باب ٤٦ ماياكله من الثوم والبقول	باب ٤٧ الكباث	باب ٤٨ المضمضة بعد الطعام	باب ٤٩ العلق الاصابع ومصها قبل ان يمسح	باب ٥٠ المنديل

باب ٢٦
مايقول

باب ٥١ مايقول اذا فرغ من طعامه	باب ٥٢ الاكل مع الخادم	باب ٥٣ الطعام الشاكر مثل صايم الصابر	باب ٥٤ الرجل يدعى الى طعام	باب ٥٥ اذا حضر العشا فلا يجل عن عشائه
باب ٥٦ قول الله تعالى فاذا طعمتم فانتشروا	كتاب ٥٧ العقيقة	باب ٥٨ التسمية المولود غداة يولد لمن لم يعق عنه	باب ٥٩ اماطة الاذى عن الصبي في العقيقة	باب ٦٠ الفرع
باب ٦١ العتيرة	كتاب ٦٢ الذبايح والصيد	باب ٦٣ صيد المعراض	باب ٦٤ ما اصاب المعراض بعرضه	باب ٦٥ صيد القوس
باب ٦٦ الخذف والبندقة	باب ٦٧ من اقتنى كلبا	باب ٦٨ اذا اكل الكلب	باب ٦٩ الصيد اذا غاب عنه يومين او ثلاثة	باب ٧٠ اذا وجد مع الصيد كلبا اخر
باب ٧١ ماجاء في التصيد	باب ٧٢ التصيد على الجبال	باب ٧٣ قول الله تعالى احل لكم صيد البحر	باب ٧٤ اكل الجراد	باب ٧٥ آنية المجوس
باب ٧٦ التسمية على الذبيحة	باب ٧٧ ماذبح على النصب	باب ٧٨ قول النبي صلى الله عليه وسلم فليذبح على اسم الله	باب ٧٩ ذبيحة المراة والامة	باب ٨٠ لا يذكى بالسن والعظم والظفر
باب ٨١ ذبيحة الاعراب ونحوهم	باب ٨٢ ذبايح اهل الكتاب	باب ٨٣ تدس البهايم	باب ٨٤ الخنجر والذبح	باب ٨٥ مايكره من المثلة
باب ٨٦ لحم الدجاج	باب ٨٧ لحوم الخيل	باب ٨٨ لحوم الحمر الانسية	باب ٨٩ اكل كل ذي ناب من السباع	باب ٩٠ جلود الميتة
باب ٩١ المسك	باب ٩٢ الارنب	باب ٩٣ الضب	باب ٩٤ اذا وقعت الفارة في السمن	باب ٩٥ الوسم والعلم في الصورة
باب ٩٦ اذا اصاب قوم غنيمة	باب ٩٧ اذا نذر بعير لقوم فرماه بعضهم ليسهم فقتله	كتاب ٩٨ الاضاحي	باب ٩٩ سنة الاضحية	باب ١٠٠ قسمة الاضاحي بين الناس

باب ٦٣ الاضحية للمسافر والنساء
باب ٦٣ ما سنتهم من اللحم يوم النحر
باب ٦٣ من قال الاضحى يوم النحر
باب ٦٤ الاضحى والمنحر بالمصلى
باب ٦٥ في اضحية النبي صلى الله عليه وسلم بكبشين اقرنين
باب ٦٦ قول النبي صلى الله عليه وسلم لابي زر فبح بالجذع من المعز
باب ٦٧ من ذبح الاضاحي بيده
باب ٦٧ من ذبح ضحية غيره
باب ٦٨ من ذبح قبل الصلاة اعاد
باب ٦٩ وضع القدم على صفح الذبيحة
باب ٦٩ التكبير عند الذبح
باب ٦٩ اذا بعث بهديه ليذبح لم يحرم عليه شيء
باب ٦٩ ما يؤكل من لحم الاضاحي
كتاب ٧١ الاشربة
باب ٧٢ نزل تحريم الخمر
باب ٧٣ الخمر من العسل
باب ٧٣ الخمر من الحنطة
باب ٧٦ الانتباذ في الاوعية والنقير
باب ٧٦ ترخيص النبي صلى الله عليه وسلم في الاوعية والظروف بعد النهي
باب ٧٧ نقيع التمر ما لم يسكر
باب ٧٨ الباذق
باب ٧٨ من رأى ان لا يخلط البسر والتمر اذا كان سكرا
باب ٧٩ شرب اللبن
باب ٨٢ شرب الدبا بالماء
باب ٨١ استعذب الماء
باب ٨٢ شراب الحلوا والعسل
باب ٨٣ الشرب قائما
باب ٨٣ من شرب وهو واقف على بعيره
باب ٨٤ الايمن فالايمن في الشرب
باب ٨٤ هل يستأذن الرجل من عن يمينه في الشرب
باب ٨٤ الكرع في الحوض
باب ٨٤ خدمة العصاد الكبار
باب ٨٤ تغطية الاناء
باب ٨٥ اختناث الاسقية
باب ٨٥ الشرب من قدح السقا
باب ٨٥ التنفس في الاناء
باب ٨٦ الشرب في انية الذهب
باب ٨٧ استعمال انية الفضة
باب ٨٨ الشرب في الاقداح
باب ٨٨ كان قدح النبي صلى الله عليه وسلم وآنيته
باب ٨٩ شرب البرد والماء المبارك
كتاب ٩٠ المرضى والطب
باب ٩٠ ما جاء في كفارة المرض
باب ٩٢ شدة المرض
باب ٩٣ عيادة المريض
باب ٩٤ عيادة المغمى عليه
باب ٩٤ فضل من يصرع من الريح
باب ٩٤ فضل من ذهب بصره

باب ٩٥ عيادة النسا الرجال
باب ٩٥ عيادة الصبيان
باب ٩٦ عيادة الاعراب
باب ٩٦ اذا عاد مريضا ثم حضرت الصلاة فصلى بهم جماعة
باب ٩٦ وضع اليد على المريض
باب ٩٧ ما يقال للمريض وما يجيب
باب ٩٨ قول المريض اني وجع
باب ١٠٠ قول المريض قوموا عني
باب ١٠١ تمني المريض الموت
باب ١٠٣ دعاء العايد للمريض
باب ١٠٣ وضوء العايد للمريض
باب ١٠٣ من دعا برفع الوبا
كتاب ١٠٤ الطب
باب ١٠٤ ما انزل الله داء الا انزل له شفاء
باب ١٠٤ هل يداوي الرجل المراة والمراة الرجل
باب ١٠٥ الشفا في ثلاث
باب ١٠٥ الدوا بالعسل
باب ١٠٦ الدوا بابوال الابل
باب ١٠٧ الحبة السودا
باب ١٠٨ التلبينة للمريض
باب ١٠٨ السعوط
باب ١٠٩ السعوط بالقسط الهندي
باب ١٠٩ اي ساعة يحتجم
باب ١٠٩ الحجم في السفر والاحرام
باب ١٠٩ الحجامة من الداء
باب ١١٠ الحجامة على الراس
باب ١١٠ الحجم من الشقيقة والصداع
باب ١١١ الحلق من الاذى
باب ١١١ من اكتوى او كوى غيره
باب ١١٢ الاثمد
باب ١١٣ المغذام
باب ١١٤ المن شفاء للعين
باب ١١٤ اللدود
باب ١١٦ العذرة
باب ١١٦ الاصفر وهو داء
باب ١١٧ ذات الجنب
باب ١١٨ حرق الحصير ليسد به الدم
باب ١١٨ الحمى من فيح جهنم
باب ١١٩ من خرج من ارض لا يلايمه
باب ١٢٠ ما يذكر في الطاعون
باب ١٢٢ اجر الصابر في الطاعون
باب ١٢٣ الرقى بالقران والمعوذات
باب ١٢٤ الرقى بفاتحة الكتاب
باب ١٢٤ الشرط في الرقية
باب ١٢٤ رقية العين
باب ١٢٥ الدين حق
باب ١٢٥ رقية الحية والعقرب
باب ١٢٦ رقية النبي صلى الله عليه وسلم

باب ١٢٨ النفث في الرقية
باب ١٢٩ مسح الراقي الوجع بيده اليمنى
باب ١٣٠ المرأة ترقي الرجل
باب ١٣١ لم يرق
باب ١٣٢ الطيرة
باب ١٣٣ الفأل
باب ١٣٤ الكهانة
باب ١٣٥ لا هامة
باب ١٣٦ السحر
باب ١٣٧ الشرك والسحر من الموبقات
باب ١٣٨ هل يستخرج السحر
باب ١٣٩ السحر
باب ١٤٠ الدواء بالجوة
باب ١٤١ من البيان سحرا
باب ١٤٢ لا هامة
باب ١٤٣ الإذن في الإتيان في الإتيان
باب ١٤٤ لا عدوى
باب ١٤٥ ما يذكر في سم النبي صلى الله عليه وسلم
باب ١٤٦ البان الإبل
باب ١٤٧ شرب السم والدواء
باب ١٤٨ كتاب اللباس
باب ١٤٩ من جر إزاره من غير خيلاء
باب ١٥٠ القميص في الثياب
باب ١٥١ ما أسفل من الكعبين
باب ١٥٢ من جر ثوبه من الخيلاء
باب ١٥٣ الإزار الهدب
باب ١٥٤ الأردية
باب ١٥٥ لبس القميص
باب ١٥٦ جيب القميص
باب ١٥٧ من لبس جبة ضيقة الكمين في السفر
باب ١٥٨ لبس جبة الصوف في الغزو
باب ١٥٩ القباء
باب ١٦٠ البرانس
باب ١٦١ السراويل
باب ١٦٢ العمائم
باب ١٦٣ التقنع
باب ١٦٤ المغفر
باب ١٦٥ البرود
باب ١٦٦ الأكسية والخمائص
باب ١٦٧ الخميصة السوداء
باب ١٦٨ اشتمال الصماء
باب ١٦٩ الاحتباء في ثوب واحد
باب ١٧٠ ثياب الخضر
باب ١٧١ ثياب البيض
باب ١٧٢ لبس الحرير وافتراشه للرجال
باب ١٧٣ ما يرخص للرجال من الحرير للحكة
باب ١٧٤ الحرير للنساء
باب ١٧٥ ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يجوز من اللباس
باب ١٧٦ افتراش الحرير
باب ١٧٧ لبس القسي
باب ١٧٨ ما يدعى لمن لبس ثوبا جديدا
باب ١٧٩ التزعفر للرجال
باب ١٨٠ الثوب المزعفر
باب ١٨١ الثوب الأحمر
باب ١٨٢ الميثرة
باب ١٨٣ النعال السبتية
باب ١٨٤ يبدأ بالنعل اليمين
باب ١٨٥ ينزع نعل اليسرى
باب ١٨٦ لا يمشي في نعل واحدة
باب ١٨٧ قبالان في نعل
باب ١٨٨ الجلوس على الحصير
باب ١٨٩ المزرر بالذهب
باب ١٩٠ خواتيم الذهب
باب ١٩١ خاتم الفضة
باب ١٩٢ فص الخاتم
باب ١٩٣ خاتم الحديد
باب ١٩٤ نقش الخاتم
باب ١٩٥ خاتم في الخنصر
باب ١٩٦ اتخاذ الخاتم
باب ١٩٧ من جعل فص الخاتم في بطن كفه
باب ١٩٨ قول النبي صلى الله عليه وسلم لا ينقش على نقش خاتمه
باب ١٩٩ هل يجعل نقش الخاتم ثلاثة أسطر
باب ٢٠٠ الخاتم للنساء
باب ٢٠١ القلائد والسخاب
باب ٢٠٢ استعارة القلائد
باب ٢٠٣ القرط
باب ٢٠٤ السخاب للصبيان
باب ٢٠٥ المتشبهين للنساء
باب ٢٠٦ الخراج المتشبهين بالنساء
باب ٢٠٧ قص الشارب
باب ٢٠٨ تقليم الأظفار
باب ٢٠٩ إعفاء اللحى
باب ٢١٠ ما يذكر في الشيب
باب ٢١١ الخضاب
باب ٢١٢ الجعد
باب ٢١٣ التلبيد
باب ٢١٤ الفرق
باب ٢١٥ الذوائب
باب ٢١٦ القزع
باب ٢١٧ تطييب المرأة زوجها بيديها
باب ٢١٨ الطيب في الرأس وفي اللحية
باب ٢١٩ الامتشاط
باب ٢٢٠ ترجيل الحائض زوجها
باب ٢٢١ ما يذكر في المسك
باب ٢٢٢ وما يستحب من الطيب
باب ٢٢٣ من لم يرد الطيب
باب ٢٢٤ الذريرة
باب ٢٢٥ المتفلجات للحسن
باب ٢٢٦ وصل الشعر

باب ١٨٦ المتشبهات
باب ١٨٧ الموصولة
باب ١٨٧ الواشمة
باب ١٨٨ المستوشمة
باب ١٨٨ التصاوير
باب ١٨٩ عذاب المصورين
باب ١٨٩ نقض الصور
باب ١٩٠ ما ورد من التصاوير
باب ١٩٠ كراهة القعود على الصور
باب ١٩١ كراهة الصلاة في التصاوير
باب ١٩١ لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة
باب ١٩٢ من لعن المصور
باب ١٩٢ من صور صورة
باب ١٩٣ جواز الارتداف على الدابة
باب ١٩٣ كلمة على الدابة
باب ١٩٤ حمل صاحب الدابة غيره بين يديه
باب ١٩٤ ارداف الرجل خلف الرجل
باب ١٩٤ ارداف المراة خلف الرجل
باب ١٩٥ الاستلقاء ووضع الرجل على الاخرى
كتاب ١٩٥ الادب
باب ١٩٥ البر والصلة
باب ١٩٦ من احق الناس بحسن الصحبة
باب ١٩٦ لا يجاهد الا باذن الابوين
باب ١٩٦ لا يبدأ الرجل والديه
باب ١٩٧ اجابة دعاء من بر والديه
باب ١٩٨ عقوق الوالدين
باب ٢٠٠ صلة الوالد المشرك
باب ٢٠٠ صلة المراة امها ولها زوج
باب ٢٠٠ صلة الاخ المشرك
باب ٢٠١ فضل صلة الرحم
باب ٢٠١ اثم القاطع
باب ٢٠١ من بسط له في الرزق بصلة الرحم
باب ٢٠٢ من وصل وصله الله
باب ٢٠٣ يبل الرحم ببلالها
باب ٢٠٤ ليس الواصل بالمكافي
باب ٢٠٤ من وصل رحمه في الشرك ثم اسلم
باب ٢٠٥ من ترك صبية عيره حتى تقيمه اوقيتها او مازحها
باب ٢٠٥ رحمة الولد وتقبيله ومعانقته
باب ٢٠٦ حق الولد والرحمة باية جزء
باب ٢٠٦ قتل الولد خشية ان ياكل معه
باب ٢٠٦ ورع الصبي في المجر
باب ٢٠٦ ورع الصبي على الخبز
باب ٢٠٦ حسن العهد من الايمان
باب ٢٠٩ فضل من يعول يتيما
باب ٢٠٩ الساعي على الارملة
باب ٢٠٩ الساعي على المسكين
باب ٢٠٩ رحمة الناس بايهم بايهم
باب ٢١١ الوصاية بالجار
باب ٢١١ اثم من لا يامن جاره بوايقه

باب ٢١٢ لا تحقرن جارة جارتها
باب ٢١٢ من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يؤذ جاره
باب ٢١٣ حق الجوار في قرب الابواب
باب ٢١٣ كل معروف صدقة
باب ٢١٣ طيب الكلام
باب ٢١٤ الرفق في الامر كله
باب ٢١٤ تعاون المومنين بعضهم ببعض
باب ٢١٥ قول الله تعالى من يشفع شفاعة حسنة يكن له نصيب منها
باب ٢١٥ لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم فاحشا ولا متفحشا
باب ٢١٦ حسن الخلق والسخا
باب ٢١٨ كيف يكون الرجل في اهله
باب ٢١٨ المقة من الله
باب ٢١٨ لعب في الله
باب ٢١٩ قول الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا يسخر قوم من قوم
باب ٢٢٠ ما ينهى من السباب واللعن
باب ٢٢٣ الغيبة
باب ٢٢٣ ما يجوز من اغتياب اهل الفساد
باب ٢٢٤ قول النبي صلى الله عليه وسلم خير دور الانصار
باب ٢٢٤ ما يجوز من اغتياب اهل الفساد
باب ٢٢٤ الغيبة من الكبائر
باب ٢٢٥ ما يكره من النميمة
باب ٢٢٦ قول الله تعالى اجتنبوا قول الزور
باب ٢٢٦ ما قيل في ذي الوجهين
باب ٢٢٦ من اخبر صاحبه بما يقال فيه
باب ٢٢٦ ما يكره من التمادح
باب ٢٢٧ من اثنى على اخيه بما يعلم
باب ٢٢٧ قول الله تعالى ان الله يامر بالعدل والاحسان
باب ٢٢٨ ما ينهى عن التحاسد
باب ٢٢٩ يا ايها الذين امنوا اجتنبوا كثيرا من الظن
باب ٢٢٩ ستر المومن على نفسه
باب ٢٣٠ ما يكون من الظن
باب ٢٣١ الكبر
باب ٢٣١ الهجرة
باب ٢٣٣ ما يجوز من الهجران لمن عصى
باب ٢٣٣ هل يزور صاحبه كل يوم او بكرة وعشيا
باب ٢٣٤ الزيارة من زار قوما فطعم عندهم
باب ٢٣٤ من تجمل للوفود
باب ٢٣٥ الايعاء وحلف
باب ٢٣٥ التبسم والضحك
باب ٢٢٩ قول الله تعالى يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين
باب ٢٤٠ في الهدي الصالح
باب ٢٤٠ الصبر على الاذى
باب ٢٤١ من لم يواخ الناس بالعتاب
باب ٢٤١ من كفر اخاه بغير تاويل فهو كما قال
باب ٢٤٢ من لم ير الكفار من قتل ارضه بحلا
باب ٢٤٣ ما يجوز من الغضب والشدة
باب ٢٤٥ الحذر من الغضب
باب ٢٤٧ الحياء
باب ٢٤٨ اذا لم تستح فاصنع ما شئت
باب ٢٤٨ ما لا يستحي من الحق للتفقه في الدين

باب ٢٤٩ قول النبي صلى الله عليه وسلم يسروا ولا تعسروا

باب ٢٥٠ الانبساط الى الناس

باب ٢٥١ المداراة مع الناس

باب ٢٥٢ لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين

باب ٢٥٣ حق الضيف

باب ٢٥٤ اكرام الضيف

باب ٢٥٥ صنع الطعام والتكلف للضيف

باب ٢٥٦ ما يكره من الغضب لصاحبه وتركه الاكل حتى تاكل فيه

باب ٢٥٧ اكرام الكبير بتبدا الاكبر بالكلام والسؤال

باب ٢٥٨ ما يجوز من الشعر

باب ٢٥٩ هجاء المشركين

باب ٢٦٠ ما يكره ان يكون الغالب على الانسان الشعر

باب ٢٦١ قول النبي صلى الله عليه وسلم تربت يمينك

باب ٢٦٢ ما جاء في زعموا

باب ٢٦٣ ما جاء في قول الرجل ويلك

باب ٢٦٤ علامة حب الله

باب ٢٦٥ قال الرجل للرجل اخسا

باب ٢٦٦ قول الرجل مرحبا

باب ٢٦٧ ما يدعى الناس بآبائهم

باب ٢٦٨ لا تسبوا الدهر

باب ٢٦٩ قول النبي صلى الله عليه وسلم انما الاكرم قلب المؤمن

باب ٢٧٠ قول الرجل فداك ابي وامي

باب ٢٧١ قول الرجل جعلني الله فداك

باب ٢٧٢ لا يقل خبثت نفسي

باب ٢٧٣ احب الاسماء الى الله عز وجل

باب ٢٧٤ من سمى باسمي ولا تكتنوا

باب ٢٧٥ اسم الحزن

باب ٢٧٦ تحويل الاسم الى اسم احسن منه

باب ٢٧٧ تسمى باسماء الانبياء

باب ٢٧٨ تسمية الولد

باب ٢٧٩ الكنية للصبي

باب ٢٨٠ من دعا صاحبه فنقص من اسمه حرفا

باب ٢٨١ ابغض الاسماء الى الله عز وجل

باب ٢٨٢ كنية المشرك

باب ٢٨٣ المعاريض مندوحة

باب ٢٨٤ الكنية للنساء

باب ٢٨٥ الرجل ينكت الشيء بيده

باب ٢٨٦ التكبير والتسبيح عند التعجب

باب ٢٨٧ النهي عن الحذف

باب ٢٨٨ الحمد للعاطس

باب ٢٨٩ تشميت العاطس اذا حمد

باب ٢٩٠ ما يستحب من العطاس

باب ٢٩١ اذا عطس كيف يشمت

باب ٢٩٢ لا يشمت العاطس اذا لم يحمد

باب ٢٩٣ كم مرة يشمت

باب ٢٩٤ بدء السلام

باب ٢٩٥ قول الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم

باب ٢٩٦ السلام اسم من اسماء الله تعالى

باب ٢٩٧ تسليم القليل على الكثير

باب ٢٩٨ تسليم الراكب على الماشي

باب ٢٩٩ تسليم الماشي على القاعد

باب ٢٩٤ تسليم الصغير على الكبير

باب ٢٩٥ افشاء السلام

باب ٢٩٦ السلام للمعرفة وغير المعرفة

باب ٢٩٧ آية الحجاب

باب ٢٩٨ الاستئذان من اجل البصر

باب ٢٩٧ ذنا الجوارح

باب ٢٩٨ التسليم والاستيذان ثلاثا

باب ٢٩٩ اذا دعي الرجل فجاء هل يستاذن

باب ٢٩٩ التسليم على الصبيان

باب ٢٩٩ التسليم الرجال على النساء

باب ٣٠٠ اذا قال من ذا فقال انا

باب ٣٠٠ من رد فقال عليك السلام

باب ٣٠٢ اذا قال فلان يقرئك السلام

باب ٣٠٢ السلام في مجلس فيه اخلاط

باب ٣٠٣ كيف يرد على اهل الذمة السلام

باب ٣٠٥ من نظر في كتاب من يحذر على المسلمين ليستبين امره

باب ٣٠٥ كيف يكتب الكتاب الى اهل الذمة

باب ٣٠٦ لمن يبدا في الكتاب

باب ٣٠٦ قول النبي صلى الله عليه وسلم قوموا الى سيدكم

باب ٣٠٧ المصافحة

باب ٣٠٧ الاخذ باليدين

باب ٣٠٨ المعانقة

باب ٣٠٩ من اجاب بلبيك وسعديك

باب ٣١٠ لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه

باب ٣١٠ اذا قيل لكم تفسحوا في المجلس

باب ٣١١ الاحتبا باليد وهو القرفصا

باب ٣١٢ من اسرع في مشيه لحاجة

باب ٣١٢ من الكابن يدي اصحابه

باب ٣١٢ السرير

باب ٣١٣ القائلة بعد الجمعة

باب ٣١٣ القايلة في المسجد

باب ٣١٣ من زار قوما فقال عندهم

باب ٣١٤ الجلوس كيف ما ايسر

باب ٣١٥ من ناجى بين يدي الناس ولم يخبر بسر صاحبه

باب ٣١٦ الاستنقا

باب ٣١٦ لا يتناجى اثنان دون الثالث

باب ٣١٦ خفض الصوت

باب ٣١٧ اذا كان اكثر من ثلاثة فلا باس بالمسارة والمناجات

باب ٣١٧ طول النجوى

باب ٣١٨ لا تترك النار في البيت عند النوم

باب ٣١٨ اغلاق الابواب

باب ٣١٩ الخنان بعد الكبر

باب ٣٢٠ كل ربوا باطل اذا سقط عن ظهر غيره

باب ٣٢١ ما جاء في البنا

كتاب الدعوات ٣٢١
باب ٣٢٢ افضل الاستغفار
باب ٣٢٣ استغفار النبي صلى الله عليه وسلم في اليوم والليلة
باب ٣٢٤ الضجيع على الشق الايمن
باب ٣٢٥ اذا بات طاهرا
باب ٣٢٦ مايقول اذا نام
باب ٣٢٧ وضع اليد اليمنى تحت خده الايمن
باب ٣٢٨ النوم على الشق الايمن
باب ٣٢٩ الدعا اذا انتبه بالليل
باب ٣٣١ التكبير والتسبيح عند المنام
باب ٣٣٢ التعوذ والقراءة عند المنام
باب ٣٣٣ الدعا نصف الليل
باب ٣٣٤ الدعا عند الخلا
باب ٣٣٥ مايقول اذا اصبح
باب ٣٣٣ الدعا في الصلاة
باب ٣٣٥ الدعا بعد الصلاة
باب ٣٣٦ قول الله تعالى وصل عليهم
باب ٣٣٧ ما يكره من السجع في الدعا
باب ٣٣٨ ليعزم المسالة فانه لامكره له
باب ٣٣٩ يستجاب للعبد مالم يعجل
باب ٣٣٩ وضع الايدي في الدعا
باب ٣٤٠ الدعا مستقبل القبلة
باب ٣٤٠ دعوة النبي صلى الله عليه وسلم لخادمه
باب ٣٤١ الدعا عند الكرب
باب ٣٤١ التعوذ من جهد البلا
باب ٣٤١ دعاء النبي صلى الله عليه وسلم اللهم الرفيق الاعلى
باب ٣٤٢ الدعا بالموت والحياة
باب ٣٤٣ الدعا للصبيان بالبركة ومسح رؤسهم
باب ٣٤٣ الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم
باب ٣٤٥ هل يصلي على غير النبي صلى الله عليه وسلم
باب ٣٤٦ قول الله صلى الله عليه وسلم من اذنبه فاحسن الوضوء
باب ٣٤٦ التعوذ من الفتن
باب ٣٤٦ التعوذ من غلبة الرجال
باب ٣٤٧ التعوذ من عذاب القبر
باب ٣٤٧ التعوذ من البخل
باب ٣٤٨ التعوذ من المغرم
باب ٣٤٨ التعوذ من فتنة المحيا والممات
باب ٣٤٩ الاستعاذة من الجبن
باب ٣٤٩ التعوذ من ارذل العمر
باب ٣٤٩ التعوذ من ارذل العمر
باب ٣٥٠ الدعا برفع الوبا
باب ٣٥٠ الاستعاذة من فتنة الغنى
باب ٣٥١ الاستعاذة من فتنة الفقر
باب ٣٥١ الدعا بكثرة المال
باب ٣٥٢ الدعا بكثرة الولد
باب ٣٥٢ الدعا عند الاستخارة
باب ٣٥٣ الدعا عند الوقوف
باب ٣٥٣ الدعا اذا علا عقبة
باب ٣٥٤ الدعا اذا هبط واديا
باب ٣٥٥ الدعا اذا اراد

باب ٣٥٥ الدعا اذا اراد اوجع
باب ٣٥٥ الدعا للمتزوج
باب ٣٥٥ مايقول اذا اتى اهله
باب ٣٥٥ قول النبي صلى الله عليه وسلم ربنا اتنا في الدنيا حسنة
باب ٣٥٦ تكرير الدعا
باب ٣٥٦ على المشركين
باب ٣٥٧ الدعا للمشركين
باب ٣٥٨ الدعا في الساعة التي في يوم الجمعة
باب ٣٥٩ قول النبي صلى الله عليه وسلم يستجاب لنا في اليهود
باب ٣٥٩ التامين
باب ٣٥٩ فضل التهليل
باب ٣٥٩ فضل التسبيح
باب ٣٦٢ فضل قول الله عز وجل
باب ٣٦٤ قول لا حول ولا قوة الا بالله
باب ٣٦٥ لله ماية اسم غير واحد
باب ٣٦٦ الموعظة ساعة بعد ساعة
باب ٣٦٦ كتاب الرقاق
باب ٣٦٧ مثل الدنيا في الاخرة
باب ٣٦٨ قول النبي صلى الله عليه وسلم كن في الدنيا كانك غريب
باب ٣٦٨ في الامل وطوله
باب ٣٦٩ من بلغ ستين سنة
باب ٣٧١ العمل الذي يبتغى به وجه الله
باب ٣٧١ ما يحذر من زهرة الدنيا
باب ٣٧٢ قول الله تعالى يا ايها الذين امنوا ان وعد الله حق
باب ٣٧٥ ذهاب الصالحين وبقاء الذهاب المطر
باب ٣٧٥ ما يتقى من فتنة المال
باب ٣٧٧ قول النبي صلى الله عليه وسلم هذا المال خضرة حلوة
باب ٣٧٧ ما قدم من ماله
باب ٣٧٩ المكثرون هم المقلون
باب ٣٨٠ قول النبي صلى الله عليه وسلم ما احب ان لي مثل احد ذهبا
باب ٣٨١ الغنى غنى النفس
باب ٣٨٢ فضل الفقر
باب ٣٨٣ كيف كان عيش النبي صلى الله عليه وسلم
باب ٣٨٤ القصد والمداومة
باب ٣٨٩ الرجا مع الخوف
باب ٣٩٠ الصبر على مجارم الله
باب ٣٩٠ ومن يتوكل على الله فهو حسبه
باب ٣٩١ ما يكره من قيل وقال
باب ٣٩١ حفظ اللسان
باب ٣٩٣ البكا من خشية الله
باب ٣٩٣ الخوف من الله
باب ٣٩٤ الانتهاء عن المعاصي
باب ٣٩٥ قول الله صلى الله عليه وسلم لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا
باب ٣٩٦ حجبت النار بالشهوات
باب ٣٩٦ الجنة اقرب الى احدكم من شراك نعله
باب ٣٩٧ من هم بحسنة او بسيئة
باب ٣٩٨ ما يتقى من محقرات الذنوب
باب ٣٩٨ الاعمال بالخواتيم

باب ٣٩٩ العزلة واحدة من خلاط السوء	باب ٣٩٩ رفع الامانة	باب ٤٠١ الريا والسمعة	باب ٤٠٢ من جاهد نفسه في طاعة الله	باب ٤٠٣ التواضع
باب ٤٠٤ قول النبي صلى الله عليه وسلم بعثت انا والساعة كهاتين	باب ٤٠٨ سكرات الموت	باب ٤١٠ نفخ الصور	باب ٤١١ يقبض الله الارض	باب ٤١٢ كيف الحشر
باب ٤١٥ قوله عز وجل ان زلزلة الساعة شيء عظيم	باب ٤١٧ قوله تعالى الا لعنة الله على الظالمين اولئك اتهم يعرضون ليوم عظيم	باب ٤١٨ القصاص	باب ٤١٩ من نوقش الحساب عذب	باب ٤٢٠ يدخل الجنة سبعون الفا بغير حساب
باب ٤٢٢ صفة الجنة والنار	باب ٤٣٢ الصراط جسر جهنم	باب ٤٣٣ في الحوض		

تمت الفهرست بعون الملك الوهاب
على يد واقفه على سبيل الطاقة
ح ١٢ ذا الحج سنة ١٠٥٢

الجزء التاسع من كتاب العالم العلامة
العمدة الفهامة القطب الرباني محمد بن
محمد القسطلاني لشرح صحيح البخاري
المسمى بارشاد الساري نفعنا الله تعالى
من بركاته وبركات علومه في الدنيا
والآخرة وصلى الله على سيدنا محمد
واله وصحبه وسلم
تسليما كثيرا

٣ ٣
٣

اللهم صل على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم
ووقفه وسهل هذا الكتاب لله سبحانه وتعالى
الفقير الحقير المعترف بالعجز والتقصير الحاج محمد بن محمد
اسبار توى مولدا ثم المصري كاتب حواله مغفرة كان لمن يطلب
العلم وشرط
الواقف ان لا يخرج من محله كاملا بل يخرج اربعة كراريس
ان احتيج اليه وايضا شرط ان لا يباع ولا يوهب ولا يرهن
ولا يبدل فمن بدله بعد ما سمعه فانما اثمه على الذين يبدلونه
ان الله سميع عليم تحريرا في خامس عشر شهر
شعبان المعظم سنة اثنين
وخمسين ومائة
والف

٣ ٣
٣

وقف لله سبحانه وتعالى

بسم الله الرحمن الرحيم كذا اثبات البسملة هكذا
في الفتح **كتاب الاطعمة** جمع طعام كرحوا وارحية
قال في القاموس الطعام البر وما يوكل وجمع الجمع اطعمات وقال
ابن فارس في المجمل يقع على كل ما يطعم حتى الماء قال تعالى فمن شرب منه
فليس مني ومن لم يطعمه فانه مني وقال النبي صلى الله عليه وسلم في زمزم
انها طعام طعم وشفاء سقم والطعم بالفتح ما يوذيه الذوق يقال طعمه
مر او حلو والطعام ايضا بالفم الكلام وطعم بالكسر اذا اكل وذاق
يطعم بالفتح طعما فهو طاعم كغنم يغنم فهو غانم **وقوله تعالى كلوا**
من طيبات ما رزقناكم من مستلذ الذه او من حلالاته والحلال ماوذن
فيه فقد الحرام الممنوع منه والطيب في اللغة معنى الطاهر والحلال
يوصف بانه طيب والطيب في الاصل ما يستلذ ويستطاب
ووصف به الطاهر والحلال على جهة التشبيه لان النفس تكرهه
النفس ولا يستلذ والحرام غير مستلذ لان الشرع حذر عنه فيه
فالمراد بالطيب ان لا يكون متعلق حق الغير فان اكل الحرام وان استلذ
الاكل فمن حيث يودي الى العقاب بغير مضر او لا يكون مستطابا
وقوله تعالى انفقوا من طيبات ما كسبتم من جياد ملكسوب بالكم وغيره
اي ذركوا ابدا انفقوا ورواية ابي ذر وما انفقتم للتلاوة **وقوله**
تعالى كلوا من الطيبات تاول الاية بانها الرسل كلوا من الطيبات
وليس الندا والخطاب على ظاهرهما لانهم رسلوا منفرقين في الازمنة
مختلفة ولما المعنى الاعلام بان كل رسول في زمانه نودي بذلك ولم
يه ليعتقد السامع ان امرا نودي له جميع الرسل وصوابه فيحق ان
يوخذ به وعلى عليه والخطاب لنبينا صلى الله عليه وسلم لفضله وقيامه
مقام الكل في زمانه وكان يا كل من الغنايم او لعيسى لاقتدا الايه بذكره
وكان يا كل من غزل امه كما قاله ابو اسحاق السبيعي عن ابي ميسرة عمرو بن شرحبيل
وهو الطيب الطيبات وفي الصحيح ان داود كان يا كل من عمل يده **واعملوا صالحا**
موافقا للشريعة **اني بما تعملون عليم** فاجازيكم على اعمالكم وبه قال
حدثنا مدرك بن كثير العبدي قال **اخبرنا سفيان** الثوري **عن منصور**
هو ابن المعتمر **عن ابي وايل** شقيق بن سلمة **عن ابي موسى** عبد الله بن
قيس **الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الشفا**
الجايع قال في فتح الباري يوخذ منه الامر باطعام الجايع جوازا لتشبيه لانه
ما دام قبل الشبع ضعيفة الجوع قايمة به والامر باطعام مستحب **وعودوا**
المريض زوه **وفكوا العاني قال سفيان** باسنده المذكور **الجايع الاسير**

اي وخلصوا الاسير وكل من ذل واستكان وخضع وقد عنا يقال عنا يعنو
فهو عان والمراد عانيه وجمعها اعوان والمنتصرون الذين وجه همتهم
على غيرهم من المسلمين متعرضون في هذه الاقسام صريحا وكذا به عند
امعان النظر وبه قال **حدثنا يوسف بن عيسى** المروزي قال **حدثنا**
محمد بن فضيل بالفا والمعجمة مصغرا **عن ابيه** فضيل بن غزوان بن جرير
الكوفي **عن ابي حازم** بالحا المهملة والزاي سلمان الاشجعي **عن ابي هريرة**
رضي الله عنه انه **قال ما شبع** الله محمد صلى الله عليه وسلم من طعام
وفي حديث عايشة الا ان شا الله تعالى من خبز الشعير **ثلاثة**
ايام متوالية بلياليها **حتى قبض** وعند مسلم والترمذي عن عايشة
ما شبع من خبز شعير يومين متتابعين الى قلة الشي عندهم اكانوا
يوثرون به المحتاج على انفسهم او لان الشبع من موم وقد روي حديث
مرفوعا ما من قل طعمه فصح بطنه وصفى قلبه ومن كثر طعمه سقم بطنه وقسى
قلبه وحديث الباب من افراد المولف **وعن ابي حازم** سلمان الاشجعي
باسنده السابق **عن ابي هريرة** رضي الله عنه قال **اصابني جهد شديد**
من الجوع والجهد كما في القاموس الطاقة ويضم المشقة **فلقيت عمر**
ابن الخطاب رضي الله عنه **فاستقرأته** سالته ان يقرا علي به مغيبة
على طريقة الاستفادة **من كتاب الله** عز وجل **فمر بي** اي وقع بي اي قرا
الاية **علي** وفهمنيا ايها وفي الحلية لابي نعيم من وجه اخر عن ابي هريرة
ان الاية المذكورة في سورة آل عمران وفيه فقلت له اقراتني وانا اريد
القراة وانما اريد الاطعام قال في الفتح وكانه سهل المسمرة فلم يفطن عمر
لمراده كذا قال لكن قوله آية يعين التنزيل لا سيما مع رواية ان الاية
من سورة آل عمران **فمشيت غير بعيد فمررت** سقطت **لوجهي** والجهد
والجوع وكان كما في الحلية يومئذ صايما ولم يجد ما يفطر عليه **فاذا**
رسول الله صلى الله عليه وسلم قايم على راسي فقال يا ابا هريرة
ولابي ذر يا ابا هر **قلت لبيك رسول الله** صلى الله عليه وسلم وسعديك
منادى مضاف محذوف الاداة **فاخذ بيدي فاقامني وعرف الذي بي**
من شدة الجوع **فانطلق بي الى رحله** بفتح الراء وسكون الحا المهملة مسكنه
فامر بقدح بضم العين وتشديد السين المهملتين قدح ضخم من بن
فشربت منه ثم قال صلى الله عليه وسلم **عد فاشرب** يا ابا هر **فعدت**
فشربت حتى استوى بطني اي استقام لامتلايه من اللبن فكما لا فتح
بكسر القاف وسكون الدال بعدها حا مهملة بن السم الذي لا ريش له
حتى لا استوا والاعتدال **قال** ابو هريرة **فلقيت عمر** بن الخطاب هو
وذكرت له الذي كان مما **امرني** بعد مفارقتي له **وقلت له تولى الله**
ولابي ذر من الكشميهني قوله الله بالفا بدل العوقية **ذلك منا شايا**
ورفع الجوع عني **من كان احق به منك يا عمر ولهو رسول الله صلى الله**

بسم الله الرحمن الرحيم كذا اثبات البسملة هكذا

كتاب الاطعمة

جمع طعام كرحوا وارحيه
في القوع قال في القاموس الطعام البر وما يوكل وجمع الجمع اطعمات وقال
ابن فارس في المجمل يقع على كل ما يطعم حتى الماء قال تعالى فمن شرب منه
فليس مني ومن لم يطعمه فانه مني وقال النبي صلى الله عليه وسلم في زمزم
انها طعام طعم وشفاء سقم والطعم بالفتح ما يوذ به الذوق يقال طعمه
مرا وحلوا والطعام ايضا بالضم الكلام وطعم بالكسر اذا اكل وذاق
يطعم بالفتح طعما فهو طاعم كغنم يغنم فهو غانم **وقوله تعالى كلوا**
من طيبات ما رزقناكم من مستلذ الذه ومن حلال لانه والحلال ماذون
فيه فقد الحرام الممنوع منه والطيب في اللغة معنى الطاهر والحلال
يوصف بانه طيب والطيب في الاصل ما يستلذ ويستطاب
ووصف به الطاهر والحلال على جهة التشبيه لان النفس تكرهه
النفس ولا يستلذ والحرام غير مستلذ لان الشرع حذر عنه فيه
فالمراد بالطيب ان لا يكون متعلق حق الغير فان اكل الحرام وان استلذ
الاكل فمن حيث يودي الى العقاب بضرر مضر او لا يكون مستطابا كما
وقوله تعالى انفقوا من طيبات ما كسبتم من جياد مكسوب بالكم وغيره
اي دركوا بدله انفقوا وراوية ابي ذر وما انفقتم للتلاوة **وقوله**
تعالى كلوا من الطيبات تاول الاية بما ارسل الرسل كلوا من الطيبات
وليس النداء والخطاب على ظاهرهما لانهم ارسلوا متفرقين في ازمنة
مختلفة وانما المعنى الاعلام بان كل رسول في زمانه نودي بذلك وكما
يه ليعتقد السامعان امر النودي لجميع الرسل وصوابه فحيق ان
يوخذ به ويعمل عليه والخطاب لنبينا صلى الله عليه وسلم لفضله وقيامه
مقام الكل في زمانه وكان يا كل من الغنايم او لعيسى لانقال الاية ذكره
وكان يا كل من غزل امه كما قاله ابو اسحاق السبيعي عن ابي ميسرة عمرو بن شرحبيل
وهو الطيب الطيبات وفي الصحيح ان داود كان ياكل من عمل يده **واعملوا صالحا**
موافقا للشريعة **اني بما تعملون عليم** فاجازيكم على عملكم **وبه قال**
حدثنا مرحوم بن كثير العبدي قال **اخبرنا** سفيان الثوري **عن منصور**
هو ابن المعتمر **عن ابي وايل** شقيق بن سلمة **عن ابي موسى** عبد الله بن
قيس الاشعري **رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اطعموا**
الجايع قال في فتح الباري يوخذ من الامر باطعام الجايع جواز التشبع لانه
ما دام قبل الشبع ضعيفة الجوع فايمته به والامر باطعام مستمر **وعودوا**
المريض زوروه **وفكوا العاني قال سفيان** باسنده المذكور **العاني الاسير**

ان فطلبوا

اي وخلصوا الاسير وكل من ذل واستكان وخضع فهو عنا يقال عنا يعنو
عنوا وعان والمراة عانية وجمعها اعوان والمتظاهرون الذين وجه بعضهم
على غيرهم من المسلمين متعضرون في هذه الاقسام صرحا وكذا يه عند
امعان النظر وبه قال **حدثنا يوسف بن عيسى** المروزي قال **حدثنا**
محمد بن فضيل بالضاد المعجمة مصغرا **عن ابيه** فضيل بن غزوان بن جرير
الكوفي **عن ابي حازم** بالحاء المهملة والزاي سلمان الاشجعي **عن ابي هريرة**
رضي الله عنه انه **قال ما شبع ال محمد صلى الله عليه وسلم من الطعام**
وفي حديث عايشة الا في ان شا الله تعالى من خبز البر **ثلاثة**
ايام متوالية بلياليها **حتى قبض** وعند مسلم والترمذي عن عايشة
ما شبع من خبز شعير يومين متتابعين الى ان قبض النبي عند هم اكانوا
يوثرون به المحتاج على انفسهم او ان الشبع من موم وقد روى حديث
مرفوعا ما من قل طعمه فصح بطنه وصفى قلبه ومن كثر طعمه سقم بطنه وقسى
قلبه وحديث الباب من افراد المولف **وعن ابي حازم** سلمان الاشجعي
باسنده السابق **عن ابي هريرة** رضي الله عنه قال **اصابني جهد شديد**
من الجوع والجهد كما في القاموس الطاقة ويضم المشقة **فلقيت عمر**
ابن الخطاب رضي الله عنه **فاستقرايته** سالته ان يقرا علي به معينة
على طريقة الاستعادة **من كتاب الله** عز وجل **فقرا وانتهى** اي قرا
الاية **علي** وهي خاليا بها وفي الحلية لابي نعيم من وجه اخر عن ابي هريرة
ان الاية المذكورة هي سورة ال عمران وفيه فقلت له اقراتني وانا لا اريد
القراة وانما اريد الاطعام قال في الفتح وكانه سهل المعرة لم يفطن عمر
لمراده كذا قال لكن قوله اية يعين ان التنزيل لا سيما مع رواية انها اية
من سورة ال عمران **فمشيت غير بعيد فخررت** سقطت **لوجهي** لجهد
والجوع وكان كما في الحلية يومئذ صايما ولم يجد ما يفطر عليه **فاذا**
رسول الله صلى الله عليه وسلم قايم على راسي فقال يا ابا هريرة
ولابي ذر يا ابا هر **قلت لبيك رسول الله** صلى الله عليه وسلم وسعديك
منادى مضاف محذوف الاداة **فاخذ بيدي فاقامني وعرف الذي في**
من شدة الجوع **فانطلق بي الى رحله** بفتح الراء وسكون الحا المهملة مسكنه
فامر بقدح بضم العين وتشديد السين المهملتين قدح ضخم من لبن
فشربت منه ثم قال صلى الله عليه وسلم **عد فاشرب يا ابا هر فعدت**
فشربت حتى استوى بطني اي استقام لامتلايه من اللبن فعدا كالفتح
بكسر الفاء وسكون الدال بعدها حا مهملة بن السم الذي قد ريش له
في استوا والاعتدال **قال** ابو هريرة **فلقيت عمر** بن الخطاب هو
وذكرت له الذي كان من امري بعد مفارقتي له **وقلت له تولى الله** في الاصل
والجي ذرهن الكشميهني قوله الله بالفا بدل الهمزة **ذلك منا شايا**
ورفع الجوع عني **من كان احق به منك يا عمر ولم** يكن رسول الله صلى الله

عليه وسلم والجملة في موضع نصب مفعول لقول الله والله لقد استقرئتك
الاية ولا زائدة مؤكد باللام وخبره قوله افرأيتها سنك قال عمر والله
لان اقود اخفنك وارى واضفنك احب الي من ان يكون لي مثل هم النعم
غير ذلك لان الابل كانت اشرف اموالهم باب استحباب
التسمية على الطعام عند ابتداء الاكل ولو من جنب وحائض واحتمال
الاكل باليمين وهذه الجملة مستطرد عليها ما تجزئ في الفرع كاصله وبه
قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال اخبرنا سفيان بن عيينة
قال الوليد بن كثير بالمثلثة المخزومي القرشي المدني اخبرني بالافراد
وهو من تاخير الصحابة عن الراوي وعند ابي نعيم في مستخرجه والحميدي
في مسنده عن سفيان قال حدثنا الوليد بن كثير ان سمع وهب بن
كيسان بفتح الكاف ان سمع عمر بن ابي سلمة بضم العين ابن عبد الاسد
واسم ابي سلمة عبد الله يقول كنت غلاما وزن البلوغ في حجر رسول
الله صلى الله عليه وسلم بفتح الحاء وسكون الجيم في تربيته وتحت نظره
وقال في القاموس الحجر مثلثة المنع وحضن الانسان وشقه في حجره
وحجره اي حفظه وستره وقد كان عمر هذا ابن ام سلمة زوج النبي
صلى الله عليه وسلم وكانت يدي تطيش بالطاء المهملة والشين المعجمة
اي تتحرك وتمتد في نواحي الصحفة ولا تقتصر على موضع واحد وكان
الظاهر كما قال في شرح المشكاة ان يقال كنت اطيش يدي في الصحفة
فاسند الطيش اليه مبالغة وانه لم يكن يراعي ادب الاكل فقال لي
رسول الله صلى الله عليه وسلم يا غلام سم الله بذا طردا بالشيطان
ودفعا لمدعي الاكل وهو يستكفايه اي اتق به البعض سقط عن
الباقين كرد السلام وتسميت العاطس لان المقصود منعه الشيطان
من الاكل وهو يحصل بواحد منهم ومع ذلك يستحب لكل واحد منا على ما عليه
الجمهور من ان سنة الكفاية كرفعها مطلوبة من الكل لا من البعض فقط
ويقاس بالاكل الشرب وافضل كل قال النووي بسم الله واتفقوا بسم الله
الرحمن الرحيم لكن قال في الفتح انه لم يرد لما ادعاه من الافضلية دليلا
خاصا انتهى فان تركه ولو عمدا اتى اولا قال في الشرنبلالية بسم الله اوله واخره
كما في الوضوء ولو نسي مع كل لقمة فهو احسن حتى لا يشغله الشيطان
عن ذكر الله فتسمية الله تعالى في اوله واخره كما في الوضوء ولو نسي مع
كل لقمة فهو احسن حتى لا يشغله الشيطان عن ذكر الله فتسمية الله تعالى
في اوله واخره وزيادة ويذكره لطعامه وقال في الاحياء انه يستحب ان
يقول مع اوله بسم الله ومع الثانية بسم الله الرحمن ومع الثالثة بسم
الله الرحمن الرحيم وتعقبه في الفتح بانه لم يرد استحباب ذلك بدليل
انتهى وكل بذا بيمينك لان الشيطان يأكل بالشمال ويشرب باليمين
ولانها اقوى في الغالب واتمكن رمي متشقة من اليمين بمي وما نسبليها

وما

وما اشتق منها محمود لغة وشرعا ودينا ويقاس عليه الشرب ونفر الشافعي في
الرسالة والامام على الوجوب لورود الوعيد في الاكل بالشمال على صحة
مسلم من حديث سلمة بن الاكوع ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا
يأكل بشماله فقال كل بيمينك قال لا استطيع قال لا استطعت فما رفعها
الى فيه بعد وكل مما يليك لانه اكله من موضع يده صاحبه سؤر عشرة وترك
مودة لتفقد النفس لا سيما في الامراق وبما فيه من اظهار الحرص والنهم
وسوء الادب واشباهها فان كان تمرا فقد نقلوا اجماعا اختلافا لا يرمى
في الطبق والذي ينبغي التعميم حملا على عمومه حتى يثبت دليل مخصص
قال لعمر بن ابي سلمة فما زالت تلك طعمتي بكسر الطاء اي صفة اكلي بعد
يا بنيا على الضم اي استمر ذلك مبنيي في الاكل باب استحباب
الاكل مما يليه وقال انس رضي الله عنه وسط التقريب لغير ابي ذر
قال النبي صلى الله عليه وسلم اذكروا الله والياكل كل رجل مما يليه
وهذا التعليق طرف من حديث الجعد عن انس في قصة الوليمة على زينب
بنت جحش السابق في باب الهدية للعروس في اوايل النكاح معلقا
وقد وصله مسلم وابو نعيم في المستخرج وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله الاويسي المدني الاعرج قال حدثني بالافراد
محمد بن جعفر اي ابن ابي كثير المدني عن محمد بن عمرو بن حلحلة بفتح عين
عمرو وحاء حلحلة بالمهملتين بينهما لام ساكنة ثم اخرى مفتوحة بعد
الحاء الثانية الدئلي بكسر الدال المهملة وسكون الهمزة عن وهب
ابن كيسان ابي نعيم المؤدب عن عمر بن ابي سلمة بضم العين وهو
ابن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اكلت يوما مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما وانا ذو من البلوغ فجعلت اكل
من نواحي الصحفة مما يلي غيري فقال لي رسول الله صلى الله عليه
وسلم كل مما يليك وقد نص مثلنا على كراهة الاكل مما يلي غيره ومن
الوسط والاعلى لاخوا فاكهة مما يتنقل به واما ما سبق من رفض
الشافعي على التحريم فمحمول على المستعمل على الايذاء به حدثنا عبد
الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن وهب بن
كيسان ابي نعيم المؤدب انه قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم بطعام
بضم بمرة اي مبنيا للمفعول ومعه ابيه عمر بن ابي سلمة فقال
صلى الله عليه وسلم له سم الله وكل مما يليك وهذا الحديث سؤرته صورة
الا بطله كل رواه الشيخان مالك في الموطا وقد ساقه المولف موصولا هنا
وفي الباب الذي قبله من غير طريق مالك وقد وصله خالد بن مخلد
ويحيى بن صالح الوحاظي فقال عن مالك عن وهب بن كيسان عن عمر
ابن ابي سلمة ومقتضاه ان مالكا لم يصرح بوصله وهو في الاصل
موصول ولعلهما وصله سؤر محفظ عنه خالد ويحيى وهما ثقتان الترمذي

ذلك

الدارقطني في الغرايب عنهما **باب** من تتبع حوالي القصعة
بفتح اللام والقاف في الاكل منها مع صاحبها اذا لم يعرف منه كراهية
لذلك وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك الامام عن اسحاق
ابن عبد الله بن ابي طلحة زيد الانصاري وسقط لفظ ابن عبد الله
لغير ابي ذر انه سمع محمد ابن سيرين مالك رضي الله عنه يقول ان خياطا
لم يسمه دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعه قال انس
فذهبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد في البيع الى ذلك
الطعام فقرب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم خبزا ومرقا فيه دبا
وقديد فرايته صلى الله عليه وسلم يتتبع الدبا القرع والمستدير من
حوالي القصعة لانها كانت تعجبه ويترك القديد اذ كان لا يشتهيه
حينئذ فغيران المراد لاهله وخدمه باكل ما يشتهيه حيث راه في ذلك
الانا واعلم ان مولاه لا يكره ذلك والا فلا يتمنا وزما يليه وقد علم ان
احدا لا يكره منه صلى الله عليه وسلم بل كان في البيت لا يتمرون بريبته
وغيره مما مسته بل كانوا يتبادرون الى خدمته فيتلقون بها قال
انس فما زال احب الدبا الى الظهر بعد ما رايت ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم
قال عمر بن ابي سلمة قال لي النبي صلى الله عليه وسلم كل بيمينك وقد
نصا صحابنا على كراهة الاكل بالشمال وقوله قال عمر بن ابي سلمة المراد
ثابت في رواية ابي ذر عن الحموي والكشميهني وقد سبق موصولا قريبا
وسقط عند الباقين هنا وهو الاشبه والله الموفق **باب**
استحباب التيمن في الاكل وغيره مما يذكر وبه قال حدثنا عبد ان
لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي قال اخبرنا عبد الله
ابن المبارك قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن اشعث بفتح الهمزة وسكون
المعجمة وفتح المهملة بعدها مثلثة عن ابيه ابي الشعثاء سليم المحاربي
عن مسروق ابي عايشة بن الاجدع الهمداني احد الاعلام عن عايشة
رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب التيمن
التيمن في موضع خبر كان ما استطاع في طهوره بضم الطاء تطهيره
وقال سيبويه الطهور بالفتح يقع على الماء والمصدر معا فعلى هذا
يجوز فتح الطاء ايضا **شعله** ليس لفعل اما باليد اليمنى او اليدان
بالشق الايمن **وترجله** تسريح شعره ولم يقل وتكهره كما قال شعله
لدخول فيه ارادة الطهور الخاص المتعلق بالعبادة ولو قال وتطهره
لدخل فيه ارادة الطهور العام ستره وساير النظافات بخلاف الاخرين فانهما
خاصان لما وتعالى من لبس النعل وترجيل الشعر فمناسب الطهور
الخاص بالعادة قال شعبة بن الحجاج وكان اشعث بن ابي الشعثاء قال
ابو اسحاق بالصرف قيل هذا في شاة كله تاكيد للشاة اي بجملة ثم عين
ويسار وليس كلها كان من شاة الانسان له عين ويسار فيوم عين يراد

بالخصوص

الخصوص ويلزم من جملة على العموم مخالفة ما امر فيه صلى الله عليه وسلم بالبداءة
كبيت الخلا والخروج من المسجد وغير ذلك فالمراد ما يرما يشرع فيه
التيمن مما هو من باب التكريم كلبس الثوب والسراويل والخف ودخول
المسجد والخروج من الخلا وهذا الحديث سبق في كتاب الوضوء
باب من اكل حتى شبع وبه قال حدثنا اسماعيل بن
ابي اويس قال الحدثني بالافراد مالك هو ابن انس الامام الاعظم عن اسحق
ابن عبد الله بن ابي طلحة انه سمع محمد انس بن مالك رضي الله عنه
يقول قال ابو طلحة زيد الانصاري البخاري لام سليم سهلة زوجة ابي
طلحة ولام انس بن مالك لقد سمعت صوت رسول الله صلى الله عليه
وسلم ضعيفا اعرف فيه الجوع فهل عندك من شيء قالت نعم فاخرجت
اقراصا من شعير ثم اخرجت خمارا لها فلفت الخبز ببعضه
ثم دسته اي ادخلته بقوة تحت ثوبي ورددتني بشد بدال بعضه
الى جعلته رداء لي ثم ارسلتني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
فذهبت به بالذي ارسلتني به فوجدت رسول الله صلى الله عليه
وسلم في المسجد ومعه الناس فثبت عليهم فقال لي رسول الله صلى الله
عليه وسلم ارسلك ابو طلحة بمد الهمزة للاستفهام فقلت نعم فقال
بطعام ولاي ذر عن الكشميهني لطعام بلام بدل الموحدة قال انس فقلت
نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن معه قوموا فانطلق وانطلقت
بين ايديهم حتى جئت ابا طلحة وفي رواية يعقوب عند ابي نعيم حتى اذا
دنوا دخلت وانا تحرين كثلثة من جامعه فقال ابو طلحة يا ام سليم
قد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس وليس عندنا ما نطعمهم
بالنون اي قد رما يكفيهم فقالت ام سليم الله ورسوله اعلم
وفيه دليل على فطنتها وحسن عقلها وكمالها عرفت انه صلى الله عليه
وسلم فعل ذلك ليظهر اكرامه في تكثير الطعام وفي رواية يعقوب
فقال ابو طلحة يرسول الله انما ارسلك انسا يدعوك وحدك ولم يكن
عنده ما ما يشبع من اراك فقال ادخل فان الله سيبارك بما عندك
وفي رواية عبد الرحمن بن ابي ليلى عن انس عند احمد ان ابا طلحة قال
فصحبتنا يا انس ولابي ذر في الاوسط فجعل يرميني بالحجارة قال انس
فانطلق ابو طلحة حتى لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقبل
ابو طلحة ورسول الله صلى الله عليه وسلم حتى دخلا المنزل وقعد
من معه على الباب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هلمي يا ام
سليم ما عندك فاتته بذلك الخبز فامر به صلى الله عليه وسلم ففت
وعصرت عليه ام سليم عكة لها فادمته بدهم العين وتشديد الكاف
اناء من جلد يكون فيه السمن غالبا والعسل ثم قال فيه رسول الله صلى
الله عليه وسلم ما شاء الله ان يقول وفي رواية مبارك بن فضالة عند

احد فقال هل من ثمن فقال ابو طلحة قد كان في العكة شيء فجاء بها فجعل ابها
حتى خرج ثم مسح رسول الله صلى الله عليه وسلم به سبابته ثم مسح القرص
فانتفخ وقال بسم الله ثم قال ايذن لعشرة فاكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا
ثم قال ايذن لعشرة فاكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال ايذن لعشرة فاكلوا حتى
شبعوا ثم خرجوا ثم قال ايذن لعشرة فاكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال ايذن
لعشرة فاكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم اذن لعشرة فاكل القوم كلهم وشبعوا والقوم
ثمانون رجلا زاد في رواية عبد الرحمن بن ابي ليلى ثم اكل النبي صلى الله عليه وسلم
بعد ذلك واهل البيت وتركوا سؤرا ان فضلا ومسلم ثم اخذه ما بقي فجمعه ثم دعا
فيه بالبركة فعاد كما كان فاخذ بقية ظاهرة وقد سبق الحديث في تلاوات النبوة
وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل المنقري قال حدثنا معتمر بفتح الميم
وسكون العين المهملة وفتح المثناة الفوقية بعدها ميم مكسورة فراء ابن سليمان
ابن طرخان انه قال وحدث ابو عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي والعطف على
محذوف قال في اكل الكباب ظاهرة ان اباه حدث عن غير ابي عثمان ثم قال
وحدثني ابو عثمان ايضا وتعقب في الفتح بقال ليس ذلك المراد وانما
اراد ان ابا عثمان حدثه بحديث سابن على هذا ثم حدثه بمثل ذلك
قال ايضا ان حدث بحديث بعد حديث عن عبد الرحمن بن ابي بكر
الصديق رضي الله عنهما انه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثين
ومائة فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل مع احد منكم طعام فاذا مع
رجل صاع من طعام او نحوه بالرفع والضمير للصاع فعجن الصاع بضم العين ذلك
الصاع ثم جاء رجل مشرك مشعان بضم الميم وسكون الشين المعجمة وفتح
العين المهملة وبعدها الف نون مشددة الى طويل ولم يعرف اسمه فاخذ
ابن جراحة واسم صاحب الصاع المذكور بضم ابيعا فقال له
النبي صلى الله عليه وسلم ابيع هذا ام عطية او قال هبة قال المشرك
لا عطية ولا هبة بل بيع فاشترى منه النبي صلى الله عليه وسلم
شاة فصنعت او ذبحت فامر بها النبي صلى الله عليه وسلم سواد البطن
الكبد او كلما في البطن من كبد وغيره فشوي بخفيفة مضمومة وسكون المعجمة
وفتح الواو وبالهمزة بهمزة وصل ما من الثلاثين وهي اذرعة لهوي الستمي
ما في الثلاثين ومائة الا اخذ قطع عليه السلام حزة بضم المهملة هذه
القطعة من سواد بطنها ان كان شاهدا اعطاها اياه او اعطاه اياها
فهو من القلب وان كان غائبا خبأها له ثم جعل فيها مالحا والتصغير
وفي الهمة منها بالميم والنون من الثلاثة قصعتين فاكلنا اجمعون
من القصعتين وشبعنا وفضل بفتح الفاء والضاد في القصعتين

فخلية

فخلية اي ما فضل من الطعام على البعير رواح قال بالشك من الراوي وهذا
هذا الحديث في البيع والهبة وبه قال حدثنا ابراهيم بن ابراهيم القصاب
قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد البصري قال حدثنا
منصور بن عبد الرحمن النبي عن امه صفية بنت شيبة بن عثمان
الحجبي عن عائشة رضي الله عنها انها قالت توفي النبي صلى الله عليه وسلم
حين شبعنا من الاسودين التمر والماء وهو من باب التغليب كالقمرين
للشمس والقمر قال في اكل الكباب حين شبعنا ظرف كالحال معناه ما شبعنا
قبل زمان وفاته يعني كنا متقللين من الدنيا زاهدين فيها انتهى قال
في الفتح لكن ظاهره غير مراد وقد تقدم في غزوة خيبر من طريق علقمة
عن عائشة رضي الله عنها قالت لما فتحنا خيبر قلنا الان نشبع من التمر
ومن حديث ابن عمر قال ما شبعنا حتى فتحنا خيبر وانما اراد ان صلى الله
عليه وسلم حين شبعوا واسم شبعهم وابتداوه من فتح خيبر وذلك
قبل موته صلى الله عليه وسلم بثلاث سنين ومراد عائشة ما اشارت
الى من الشبع هو من التمر ما دون المائكل فيه اشارة الى ان تمام
الشبع حصل بجميعهما فكان الواو فيه بمعنى مع لان الماء وحده يوجد منه
الشبع وفي احاديث الباب جواز الشبع وما جاء من النهي عنه محمول على
الشبع الذي يثقل المعدة ويثبط صاحبه عن القيام بالعبادة ويفضي
الى البطر والاشر والنوم والكسل وقد تنتهي كراهته الى التحريم
بحسب ما يترتب عليه من المفسدة وفي شرح التنقيح للقرافي
يحرم على الاكل على ما يؤذي الغير ان يزيد على الشبع علاقي الاكل
على حماط نفسه الا ان يعلم رضى الداعي باكل الزائد فله ذلك هذا

باب

لا تنوين في قوله في سورة النور ليس على
الاعمى حرج ولا على الاعرج حرج ولا على المريض حرج الاية قال سعيد
ابن المسيب كان المسلمون اذا خرجوا الى الغزو مع النبي صلى الله عليه
وسلم دفعوا مفاتيح بيوتهم عند الاعمى والمريض والاعرج وعنده
اقارعهم ويأذنونهم ان ياكلوا من بيوتهم فكانوا يتحرجون من ذلك
ويقولون نخشى ان لا تكون انفسهم بذلك طيبة فنزلت الاية رخصة
لهم الى قوله لعلكم تعقلون لكي تعقلوا وتفهموا وسقط لغير ابي
قوله ولا على الاعرج حرج الى اخر الاية وبه قال حدثنا علي بن عبد
الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال يحيى بن سعيد الانصاري
سمعت بشير بن يسار بفتح الموحدة وفتح الشين المعجمة مصغرا
ويسار بالتحتية والسين المهملة المخففة يقول حدثني سويد
ابن النعمان الانصاري رضي الله عنه قال خرجنا مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم الى خيبر سنة سبع فلما كنا بالصهباء قال يحيى بن
سعيد الانصاري وهي اي الصهباء من خيبر على رحلة بفتح الراء

٣ ولا على المريض حرج صح

والحاء المهملة عند الغدوة وبارسول الله صلى الله عليه وسلم بطعام
فما وافق الاسويق فنرى فكلناه بضم اللام من الوكل يقال كلته في فمي
اذا اطعمته فاكلنا منه ثم دعى صلى الله عليه وسلم بماء فتمضمض في الشريف
من اثر الاسويق ومضمضنا كذلك فصلى بنا المغرب ولم يتوضأ
بسبب اكل السويق قال سفيان بن عيينة سمعته اي الحديث من مرجي
ابن سعيد عمرو واويد اي عايد او مبتدا اي اولا واخرا ومناسبته لحديث
الترجمة من جهة اجمعا عم على اكل السويق من غير تمييز بين نجس وغيره
وبين مجمع ومرجس وقال مرطان بن يزيد كان الاعمش يخرج ان ياكل طعام غيره
فجعله يدع في غيره وضعها ولا عرج كذلك لانشاء في موضع الاكل والمرتمن
لم ياخذه فنزلت هذه الاية فاباح الله لهم مع غيرهم وفي حديث سويد هذا
معنى الاية لانهم جعلوا اليدهم فيما حضر من الزاد سواء لانه يمكن ان يكون
اكلهم بالسوا لاختلاف احوال الناس في ذلك وقد سوغ لهم المشارع ذلك
مع ما فيه من الزيادة والنقصان فكان مباحا فقد في الفتح وهذا الحديث
سبق في الوضوء وفي اول غزوة خيبر فاذا الخبز
الموفق بتشديد القاف الاولى المدلين المحسن كالخوارى او الموشع والاكل
على الخوان بكسر الخاء المعجمة في ابو عبيدة وغيرها وقال في القاموس الخوان
كتاب وكاب ما يوكل عليه الطعام كالاخوان وقال في الكواكب بالكسر
الذي يوكل عليه معرب والاكل عليه من دأب المترفين وصنع الجبابرة
لئلا يلقمه والى النوا طاعند الاكل والاكل على السفرة بضم السين
اسم لما يوضع عليه الطعام واصلها الطعام نفسه بتجد المسافر وبه قال
حدثنا محمد بن سنان بكسر السين المهملة وتخفيف النون العوفي ابا هلي
قال حدثنا حماد بتشديد الميم الاولى بن يحيى بن دينار الشيباني البصري
عن هلال بن دعامة اي قال كنا عند انس رضي الله عنه وعنده خباز له
لم يعرف الحافظ ابن حجر اسمه وفي الضراعة من طريق راشد بن ابي راشد
قال كان لانس غلام يخبز له الخوارى ويخبزه بالسمن قال انس ما اكل
النبي صلى الله عليه وسلم خبزا مرققا اي رقيقا في الدنيا وتركا للتنعم ولا
شاة مسموطة وعن التي ازيل شعرها بعد الذبح بالماء السمن وانما يمنع
ذلك في الصغيرة لطرية غالبا وموقفل المترفين حتى لقي الله وهذا
وعاء رضه ما ثبت من انه صلى الله عليه وسلم اكل الكراع وهو لا يوكل الا مسموطا
وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا معاذ بن هشام
بتدال مهملة قال حدثني بالافراد ابي هشام الدستوائي عن يونس بن ابي
اسحاق قال حدثني ابن المديني والاسكاف بكسر الهمزة وسكون السين
المهملة بعدها كاف فالف ففاء في طبقته يونس بن عبيد البصري
احد الثقات وليس هو المراد هنا ولنا بينه ابن المديني فهو من
الاتباع عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه انه قال ما علمت

النبي

النبي صلى الله عليه وسلم اكل على سكرجة قط بضم السين المهملة والكاف
وفي اليونينية بسكون الكاف والراء المشددة بعدها جيم مفتوحة او بفتح
الراء وبه جزم التوربشتي قيل هي قصاع كبيرة يسع ستة واق كانت العجم
تستعملها في اكلوا بخ وما اشبهها من الجوارشات على الموايد حول الاطعمة
للهضم والنبي صلى الله عليه وسلم لم ياكل على هذه الصفة قط ولا خبز
بضم الخاء المعجمة له خبز مرقق قط ولا اكل على خوان قط وقط هذه
الاخيرة ثابتة لابي ذر ساقطة لغيره وقول انس ما علمت فيه كما في شرح
المشكاة نفي العلم وارادة نفي المعلوم فهو من باب نفي الشيء بنفي لازمه
وانما مع هذا من انس لظنه لزومه النبي صلى الله عليه وسلم وعدم
مفارقته له الى ان مات وعند ابن ماجه من حديث ابي هريرة انه
ارقومه فانوه برقاق فبكى وقال ما راى رسول الله صلى الله عليه وسلم
هذا بعينيه قيل لقتادة بن دعامة فعلى ما ياكلون بدفع الجمع وكان الاصل ان
يقال على ما كان ياكل فعدل عن الافراد للجمع اشارة الى ان ذلك لم يكن
مختصا به صلى الله عليه وسلم بل كان اصحابه مقتدين به في ذلك لغيره
قال قتادة كانوا ياكلون على السفر بضم السين وفتح الفاء جمع سفرة
واصلها كما مر الطعام الذي يتخذ للمسافر فهو من باب تسمية المحل باسم
الحال وهذا الحديث اخرجه الترمذي في الاطعمة والنسائي في الرقاق
والوليمة وابن ماجه في الاطعمة وبه قال حدثنا ابو مريم بتصغير
ابن محمد بن الحكم بن ابي مريم المصري قال اخبرنا محمد بن جعفر بن ابي كثير
المدني قال اخبرني بالافراد حميد الطويل انه سمع انسا رضي الله عنه يقول
قام النبي صلى الله عليه وسلم بين خيبر والمدينة ثلاث ليال يبني
بصفية بنت حيي وفيه رد على الجوهري في تخطيئه لمن قال بنى الرجل باهله
ومثله تبنى بها النبي صلى الله عليه وسلم فدعوت المسلمين الى وليمته
عليه الصلاة والسلام امر بفتح الهمزة واليمه بالاطعام وهي السفرة
فبسطت فالقى عليها التمر والاقط واللبن الحامض والسمن وقال
عمرو بفتح العين بن ابي عمرو مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب
عن انس رضي الله عنه بنى بها النبي صلى الله عليه وسلم فصنع حيسا
بفتح الحاء والسين المهملتين بينهما تحتية ساكنة وهو ما اتخذ من التمر
والاقط والسمن في نطع بكسر النون وفتح الطاء المهملة وهذا التعليق
وصله المولف بانم نهمة الى المغازي وبه قال حدثنا محمد بن سلام
قال اخبرنا ابو معاوية محمد بن خازم بالمعجمتين الضرير قال حدثنا
هشام عن ابيه عروة بن الزبير وعن وهب بن كيسان اي ابن هشام
حمل الحديث عن ابيه وعن وهب قال قال اهل الشام حبيش الحجاج بن
يوسف حبيش كانوا يقاتلونه من قبل عبد الملك بن مروان او مسكن للمعين

ابن عمر الذين قاتلوه قبل ذلك من قتل يزيد بن معاوية يعيرون ابن
الزبير يقولون له يا ابن ذات النطاقين بكسر النون فقالت له
امه اسماء بنت ابي بكر الصديق وهي ذات النطاقين يا بني انهم يعيرونك
بالنطاقين قال الزركشي وغيره كانه امرها بالتغيير والعامة تقول غيرته
تكذا اوقال في الفتح وقد يجمع غيرته تكذا الا هنا هل تدري ما كان النطاقان
بالرفع قيل في تعفر النسخ النطاقين بالياء بدلا لف منصوب قال
الزركشي والصواب النطاقان وبهما يشتد به الوسط وقد وجه النصب
في المصابيح بان يجعل ما موصولة لا استفهامية والنطاقين بدل من
الموصول على حذف مضاف اي شان النطاقين فابدل الثاني من الالف
بدل الكل لصدق الموصول على البدل والمراد مهما شيء واحد والمعنى
هل تدري الذي كان اي هل تدري شان النطاقين مفعول تدري
وما كان جملة ذات استفهام مستناد من ما والضمير المستتر من كان عايد
على الشان المفهوم من سياق الكلام اي هل تدري النطاقين اي شيء
كان الشان فيهما وقدمت جملة الاستفهام على المفعول اعتنا بشانها
او يقول الاصل هل تدري ما كان في النطاقين فحذف الجار المضاف
نطاقي شققته فتعقبين فاوكيت قربة رسول الله صلى الله عليه
وسلم بادمها اي ربطت جمادها وجعلت في سفرت الكريمة اخر قال وهب
فكان اهل الشام اذا عيروه يا ذات النطاقين يقول انها بكسر الهمزة وسكون
الخفية والتنوين كلمة تستعمل في استدعا السقي وقيل هي للتصديق كانه
قال صدقتم والاجود وعلا وفي رواية احمد بن يونس بها رب الكعبة تلك
شكاة بفتح الشين المعجمة اي رفع الصوت بالقول القبيح ظاهر بالظاء
المعجمة الرفع عنك عارها فلم تعلق بك وهذا مجمع بيت لابي ذويب
تمثل به ابن الزبير وصدره وغيري الواشون اني اجمتهما • وتتمته هنا
العيد لابي ذويب كما في اليونينية وتمامه • وتلك شكاة ظاهر عنك عارها
واولها • على الدهر الا ليلة وبها رها • والا طلوع الشمس ثم غيابها •
الا القلب الا ام ثم فما وضعت • تحرق نارى بالشكاة ونارها وغيرها
الواشون البيت الى اخره • وهي قصيدة تزيد على ثلاثين بيتا وبه
قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفرات المقلب بعارم قال حدثنا ابو
عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون
المعجمة جعفر بن ابي وحشية اليشكري عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله
عنهما ان ام حفيد بضم الحا المهملة وفتح الفا وبعد التحتية الساكنة
دال مهملة هزيلة بالزاي والتصغير بنت الحارث بن حزن بفتح الحاء
المهملة وسكون الزاي بعدها نون خالة ابن عباس اشتام لبانة
الكبرى اهدت الى النبي صلى الله عليه وسلم سمنا واقطا لبنا جامدا واضبا
بفتح الهمزة وضم الضاد المعجمة وتشديد الموحدة جمع ضبة مثل قلس وقلس

دويبة

دويبة تنشب الوبر وهو من الحيوان تاكلهن العرب فدعا بهن فاكلهن
فاكل من لحم ايديهن وترك النبي صلى الله عليه وسلم ولم ياكل منهن
شيا ما لمنقذ وبالذال المعجمة والقاف لبن ولو كن حراما ما اكلن
على ما يرد النبي صلى الله عليه وسلم ولا امر باكلهن وفي مسلم عنه
صلى الله عليه وسلم انه قال لا اكله ولا احرمه ولم يذكر لفظ اخر كلوه فانه
حلال ولكنه ليس من طعامي واجمع على حل اكل من غير كراهة خلافا للبعض
اصحاب ابي حنيفة اذ كرهه ولما حكاه القاضي عيا عن قوم من التحريم
قال النووي وما اظنه يصح عن احد وهو طويل الهمز والذكر منه ذكران
ولا ثنى فرجان ويرجع في فيئه كالكلب وياكل رجيعه وهو طويل
الدم بعد الذبح وهشم الراس يمكث بعد الذبح ليدة ويبقى في النار محرك
رعد الحديث سبق في كتاب في كتاب الهبة في باب قبول الهدية
باب السويق وبه قال حدثنا سليمان بن حرب
الواشحي قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن يحيى بن سعيد الانصاري
انه اخبره ولابي ذر عن الحموي والمستملي اخبرهم بضمير الجمع انهم كانوا
مع النبي صلى الله عليه وسلم بالصهبا وهي اد الصهبا ولابي ذر
عن الحموي والمستملي وهو الى الموضع على روحة من خيبر بفتح الراء
الغدوة فحضرت الصلاة اي المغرب فدعا بطعام فلم يجد الا سويقا
فلاك منه ولابي ذر عن الحموي والمستملي فلاك فلكنا منه فدعا بماء
فتمضمض ثم صلى وصلينا ولم يتوضا فلم يحتمل الا كل منه ناقضا للوضوء
وهذا الحديث قد مر قريبا باب ما كان النبي
صلى الله عليه وسلم لا ياكل شيا مما يحضر حتى يسمى له
بفتح الميم المشددة مبنيا للمفعول قال في التنقيح قد يستشكل دخول
الفا في اذا وهو لا وجه له ان الفا الثاني مؤكدة للاول وتقدمه في
المصابيح فقال لا نسلم ان هنا فا فيا دخلت على فا في للاراءة لانا فية
لفهم المعنى اوتقول ما مصدرية لا نافية وباب مضاف الى هذا المصدر
فالتقدير باب كون النبي صلى الله عليه وسلم لا ياكل حتى يسمى له ذلك
الشيء فيعلم بالنصب عطفا على المنصوب السابق بان المقدرة وما
لانه ربما يكون ذلك مما يعافه صلى الله عليه وسلم او لا يجوز اكله اذ ربما
يكون المانى به مطبوخا فلا يتميز الا بالسوال المخذه وبه قال حدثنا محمد
ابن مقاتل ابو الحسن المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي
قال اخبرنا يونس بن يزيد عن الزهري محمد بن مسلم قال اخبرني بالافراد
ابو امامة اسعد بن سهل بن حنيف الانصاري الذي يقال له سيف الله اخبره
ان خالد بن الوليد بن المغيرة المخزومي الذي يقال له سيف الله اخبره
انه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على ميمونة ام المؤمنين
وهي خالته اخت امه لبابة الصغرى بنت الحرث وخالة ابن عباس

٢ عن بشير بن يسار مولى الانصار
وبشير بالموحدة والمعجمة مصغر
عن سويد بن النعمان الانصاري رضي الله عنه

٢ ما علمنا انافي مع

اخت لعمه لمانة الكبرى توجد عند هما صبيا يمنوا بفتح الميم وسكون الحاء
المهملة وضم النون اخره مهمزة منونا فدمت ولا قدر وقد مت بدل
ولا في رغم الحمى وللستملي بها اخيها حضدة بنت الحرث بضم الحاء
المهملة وفتح الفاء منعوا من جدد فدمت الضب وهو جوان يكون
يعيشه الحولين لكنه كبير القدر وقد ذكر انه لا يشرب الماء وانه يعيش
سبعماية فصاعدا الرسول الله صلى الله عليه وسلم وكان قل ما يقدم
يده المقدسة لطعام حتى يحدث به ويسميه بفتح الدال والميم المشددة ذبيحا
فيها فاهوى مد رسول الله صلى الله عليه وسلم يده الى الضب فقالت
امراة من النسوة الحضور اخبرن رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما قدمتن له هو الضب يرسول الله ولا في رغم اكشيهما اخبرنا بالفاء
بدل قوله اخبرن والنسوة اسم جمع قاله ابو بكر بن السراج وقيل جمع تكسير
من اوزان جموع القلة لا واحد له من لفظه ووزنه فعلة وهو واحد لا بنية
الاربعة الفاظ لادنى العدد وقد نظمها بعضهم في قوله

يافعل ويا فعول وافعلة • وفعلة يقوى لادنى من العدد • وقال الاخفش
نسوة اسم مفرد لجمع المراة وتانيثه غير حقيقي قال ولذلك لا يلحق فعله الا
اذا اسند اليه تا التانيث فتقول قال وقيل انه جمع كثرة فيجوز الحاق
العلامة وتركها كما تقول قام الهنود وقامت الهنود وقد تضم نون
النسوة فيكون اذ ذاك اسم جمع بلا خلاف وذكر ابو البقاء انه قرى بضمها
في قوله تعالى وقال نسوة قال القرطبي وهي قراءة الاعمش والمفضل والسلمي
وقال غيره وكسرته لكثرة على نسوان والنساء جمع كثرة لا واحد له من لفظه
كذا قال ابو حيان ومقتضى ذلك ان لا يكون النساء جمعا لنسوة لقولك واحد
له من لفظه فان قلت المطابقة بين الصفة والموصوف في التذكير
والتانيث مطلوبة فكيف عبر بجمع المذكر في قوله الحضور اجيب
لانه وقع باعتبار الاشخاص او هو مصدر بمعنى الحاضرات قال في الكواكب
ولا يلزم من الاسناد الى المحضر التانيث قال الجوهري تعالى الله رحمة الله
قريب من المحسنين لم يقل قريبة لان ما لا يكون تانيثه حقيقيا يجوز
تذكيره وقال السفاقسي جاء في معنى جمع النسوة نعت عليه كقوله
تعالى من السحر اخضرارا والمراة القائلة هي ميمونة كما عند البخاري
في الاوسط ومسلم ولفظه فقالت ميمونة يرسول الله ان الضب فوضع
رسول الله صلى الله عليه وسلم يده عن الاكل فقال خالد بن الوليد
احرام الضب يرسول الله قال لا ولكن لم يكن بارض قومي فاجدني
اعافه بالعين المهملة والفاء مضارع عفت الشيء اذا جعلته نفسي تكرهه
وكان لما استدركه ذكر ومنها هنا تاكيد الخبر كانه قال ليس هو حرام كنبل لم
اتناوله تاكلوه قال لا ولم يكن بارض قومي واني اعافه فاجدني فاجد
قال خالد فاجتررته بالجيم والراء المكررة فاكلته ورسول الله انواو

للحال

٨

للحال ولاجل الوقت والنبي صلى الله عليه وسلم ينظر الي استدل به
للاباحة لانه الاربعة ورجحه الطحاوي في شرح معاني الاثار الا ان
صاحب الهدي قال لكونه نهيه صلى الله عليه وسلم عما يتنزه لما سالته
عن اكله لكنه ضعيف فلا يحتج به هذا باب ما يقال
لطعام الواحد يكفي الاثنين وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي قال اخبرنا مالك الامام قال المولف وحدثنا اسماعيل
ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله
ابن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طعام الاثنين المشبه بهما
كافي الثلاثة لقوتهم وطعام الثلاثة المشبه بهم كافي الاربعة
لتشبههم بما ينشا من بركة الاجتماع عليها كما كثر الجمع ازدادت البركة فان قلت
لا مطابقة بين الترجمة والحديث اذ يقتضي الترجمة ان الواحد يكفي
نصف ما يشبعه ولفظ الحديث بالثلث والربع واجيب بانه
اشار بالترجمة الى لفظ حديث اخر ليس على شرطه رواه مسلم وبان
الجامع بين الحديثين ان مطلق طعام القليل يكفي الكثير وكون طعام
الواحد يكفي الاثنين يوخذ من شان طعام الاثنين يكفي الثلاثة
بطريق الاولى خلافا لعكسه وعند ابن ماجه من حديث عمر رضي الله عنه
طعام الواحد يكفي الاثنين وان طعام الاثنين يكفي الثلاثة والاربعة
وان طعام الاربعة يكفي الخمسة والستة وقيل المراد بهذه الاحاديث الحض
على المكارم والتقنع بالكفاية وليس المراد الحصر في المقدار وانما المراد
المواساة وانه ينبغي للاثنين ادخال ثالث لطعامهما وادخال رابع
ايضا بحسب من يحضر فقيه انه لا يستحقر ما عنده فان القليل قد
يحصل به الاكتفا وهذا الحديث اخرجه مسلم والترمذي في الاطعمة
والنسائي في الوليمة هذا باب المؤمن ياكل في معا واحد بكسر الميم وتنوين العين مقصور جمع
امعا بالمد وهي المصارين وانما عدى الاكل بفي على معنى اوقع الاكل
فيها وجعلها مكانا للماكول كقوله تعالى انما ياكلون في بطونهم نارا
اي مملوا بطونهم فيه ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال
حدثنا وفي رواية ثنى محمد بن بشار العبدي الملقب ببندار قال حدثنا
غندر محمد بن الحجاج عن واقد بن محمد بالقاف والدال المهملة بن زيد
ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن نافع مولى ابن عمر انه قال كان ابن
عمر لا ياكل حتى يؤتى بضم الفوقية وفتح الفوقية بمسكين ياكل
معه فادخلت رجلا مولى ابيه مسكينا كما اخرجه المصنف من وجه اخر
في هذا الباب ياكل معه فاكل كثيرا فقال ابن عمر يا نافع لا تدخل

هذا على المنافية من الاتصاف بصفة الكافر وكثرة الاكل وقلة المؤمن
تتقرص هو مستمدة بصفة الكافر ثم استدل لذلك بقوله سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول المؤمن ياكل في معاء واحد بكسر الميم والقصر
والكافر ياكل في سبعة امعاء وهما يوميان كثرة الاكل صفة الكافر قوله
تعالى والذين كفروا يتمتعون ويأكلون كما تاكل الانعام والنار مثوى
لهم وتقييد بالسبعة للمبالغة والتكثير كما في قوله تعالى والبحر يمده
من بعده سبعة ابحر فيكون المراد المؤمن يقل حرصه وشرهه على
الطعام ويبارك له في ماكله ومشربه فيشبع بالقليل والكافر يكون بخلافه
الحرص شديد الشرة لا يلبح بصره الا الى المطاعم والمشارب كالانعام
فمثل ما بينهما من التفاوت في الشبع بما بين من ياكل في معاء واحد
ومن ياكل في سبعة امعاء وهذا باعتبار الاعم الاغلب وفي معنى سبعة امعاء
اقوال اخر تاتي قريبا ان شاء الله تعالى هذا باب
بالتنوين المؤمن ياكل في معاء واحد وفيه ابو هريرة عن النبي صلى
الله عليه وسلم كذا اثبت لاحد رواة سقط ذلك للباقين رمز اولى
اذ لا فايدة في اعادته وبه قال حدثنا محمد بن سلام البيكندي قال
اخبرنا عبيد الله بن سليمان عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري
عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان المؤمن ياكل في معاء واحد وان الكافر او المنافق
قال عبيد الله لا ادري ايهما قال عبيد الله العمري واخرجه مسلم من طريق
يحيى القطان عن عبيد الله بلفظ الكافر من غير شك وعند الطبراني
من حديث سمرة بلفظ المنافق بدل الكافر ياكل في سبعة امعاء
بالمد كامر جمع معا وهو محل الاكل من الانسان وقال ابن تكير هو يحيى
ابن عبد الله بن بكير فيما وصله ابو نعيم في المستخرج حدثنا مالك
هو ابن انس امام دار الهجرة عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله
عليه وسلم مثله اي مثل الحديث السابق لكن بلفظ الكافر من غير
شك كما في الموطا فالمراد اصل الحديث لا خصوص الشك وبه قال
حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو
بفتح العين ابن دينار انه قال كان ابو لهيعة بفتح النون وتسكن
الهاء وحلا من اهل مكة اكولا ياكل كثيرا فقال له اي لتهنيك ابن عمر
رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الكافر ياكل
في سبعة امعاء قال العمرطي شهوات الطعام سبع شهوة الطبع وشهوة
النفس وشهوة العين وشهوة الفم وشهوة الاذن وشهوة الانف وشهوة
الجوع وهي الضرورية التي ياكل بها المؤمن واما الكافر فياكل بالجميع فقال
ابو لهيعة لما قال له ابن عمر ذلك فانا اومن بالله ورسوله فلا يلزم
اطراد الحكم في حق كل مؤمن وكافر فقد يكون في المؤمنين من ياكل كثيرا

قيل م

بالنسبة

المحسب

اما بحسب العادة واما لعارض يعرض له من مرض باطن او لغير ذلك وقد
يكون في الكافر من ياكل قليلا اما لمرض او عادة الصحة على راي الاطباء واما
للرياضة على راي الرهبان واما لعارض كضعف قال في شرح المشكاة
ويحتمل القول ان من شان المؤمن الحرص على الزهادة والاقتناع
بالبلغة بخلاف الكافر فاذا وجد مؤمن او كافر على غير هذا الوصف
لا يقدح في الحديث وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني
بالافراد مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج
عبد الله بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل المسلم في معاء واحد والكافر
ياكل في سبعة امعاء ونقل القاضي عياض عن اهل التشريح ان امعاء
الانسان سبعة المعدة ثم ثلاثة امعاء بعدها متصلة بها الباب والصائم
والرقيق وهي كلها رقاق ثم ثلاثة غلاظ الاعور والقولون والمستقيم
وطرف الدبر وتظلها شيخ مشايخنا الحافظ الزين العراقي كما انبانا
شيخنا ابو العباس المجالي قال اباح لي شيخنا الحافظ ابو الفضل عبد الرحيم
العراقي قال سبعة امعاء لكل ادمي معدة بوابها مع صايم
ثم الرقيق اعور وقولون مع المستقيم مسلك المطاعم
وحينئذ فيكون المعنى ان الكافر تكون ياكل بشرهه لا يشبعه الا ملء
امعائه السبعة والمؤمن يشبعه مكفه معا واحد والحاصل ان المؤمن
من شانه الحرص على الزهادة والاقتناع بالبلغة بخلاف الكافر وبه
قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن
عدي بن ثابت الكوفي الانصاري عن ابي حازم سلمان الاشجعي عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رجلا كان ياكل اكلا كثيرا قال ابن بطال فيما حكاه
الحافظ ابن حجر في المقدمة الاكثر على ان هذا الرجل هو جهجاه الغفاري
رواه ابن ابي شيبة والبزار في مسنده وغيرهما وقيل هو نضلة بن عمرو رواه
احمد في مسنده وابو مسلم الكجي في سننه وثابت بن قاسم في الدلايل
وقيل ابو نضرة الغفاري ذكره ابو عبيد في الغريب وعبد الغني بن سعيد
في المبهمات وقيل ثمامة بن اثال ذكره ابن اسحاق وحكاه ابن بطال
فاسلم فبورك له فكان ياكل اكلا قليلا فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه
وسلم بضم الذال مبنيا للمفعول وعند مسلم من حديث ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر فنزل ضيف وهو كافر فامر له
بشاة فحلبت فشرب حلابها ثم اخرى ثم اخرى حتى شرب حلاب سبع
شياه ثم انه اصبح فاسلم فامر له بشاة فشرب حلابها ثم اخرى فلم
يستتمها فقال ان المؤمن لعدم شرهه وعلمه بان مقصود الشرع
من الاكل مايسد الجوع ويعين على العبادة مع ما يحذره من الحساب على ذلك
ياكل في معاء واحد والكافر بالنصب عطفا على المنصوب بان لكثرة شرهه

وعلم وقوفه على مقصود الشرع وحذره من تبعات الحساب والحرام باكل
في سبعة امعاء انما يشبعه اكل المسلم الى اكل الكافر يقدر السبع منه
ومن اجمل ذكره فيما يصير اليه منفعة من استيفاء شهوته وفي حديث
ابي امامة رفعه من كثر نفقة دله مطعمه ومن قل ذكره كثر مطعمه وقسى
قلبه وقال الا لا تدخل الحكمة معلاة مليئة من الطعام ومن قل طعامه قلت تربه
وخف منامه ومن خف منامه ظهرت بركة عمره ومن امتلا بطنه كثر شربه
ومن كثر شربه ثقل نومه ومن ثقل نومه مقتت بركة عمره وعند
الطبراني من حديث ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان اهل الشبع في الدنيا هم اهل الجوع غدا في الاخرة وعند البيهقي في
الشعب من حديث عايشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اراد
ان يشتري غلاما فاتى الى بين يديه مثلا فاكل الغلام فاكثر فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اكثرة الاكل تشؤم وامر برده **باب**
حكم **الاكل** حال كون الاكل **متكا** على احد جنبيه كالمحتبي او على الايسر
بهما او مع المتكى في الجلوس للاكل على اي صفة كان اولا عمدا د
على الوطا الذي عنده فعل من يستكثر من الطعام وبعد الاخير عزم
الخطابي وبه قال **حدثنا ابو نعيم** الفضل بن دكين قال **حدثنا مسعر**
بكسر ميم وسكون المهملة وفتح العين المهملة بعدها را ابن كدام العامري
اكله في عن علي بن الاقمر بن عمرو بن الحارث بن معاوية الهمداني
الوادعي انه قال **سمعت ابا جحيفة** وهب بن عبد الله السواي **يقول**
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اذا اكلت لا اكل متكيا اي
متمكنا من الاكل فعل من يريد الاستكثار منه ولكن اكل العلقة من الطعام
فاقعد له مستوفزا وتثبت لتذكره اني لتكشهتني وليس لان الاقرف في
البخاري سوى هذا الحديث وعند ابن شاهين من مرسل عطا بن يسار
ان جبريل راى النبي صلى الله عليه وسلم ياكل متكيا فنهاه ومن حديث
انس ان النبي صلى الله عليه وسلم لما نهاه جبريل عن الاكل متكيا بعد ذلك
وعند ابن ابي شيبة عن مجاهد ما اكل النبي صلى الله عليه وسلم متكيا
الا مرة واحدة فقال اللهم اني عبدك ورسولك وهذا مرسل ويوافقه
حدثني بالافراد **عثمان بن ابي شيبة** قال **اخبرنا جرير** بن عبد
الحميد **عن منصور** بن المعتمر **عن علي بن الاقمر عن ابي جحيفة انه قال**
اتيت عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال له رجل عنده لا آكل وانا
متكي قال في الفتح وسيجيء الحديث وفيه الاعرابي المذكور وجاء حديث
عبد الله بن بسر عند ابن ماجه والطبراني باسناد حسن قال اهديت
للنبي صلى الله عليه وسلم شاة فجثا على ركبتيه ياكل فقال له اعرابي ما
هذه الجلسة فقال ان الله جعلني كريما ولم يجعلني جبارا عنيدا
واستنبط من هذه الاحاديث كراهة الاكل متكيا لانه من فعل الاعاجم

واصله

واصله ماخوذ من ملوك العجم واخرج ابن ابي شيبة عن ابن عباس وخالد
ابن الوليد وعبيدة السلماني ومحمد بن سيرين وعطا بن يسار والزهري
جواز ذلك مطلقا واذا ثبت انه مكروه او خلاف الاولى فليكن الاكل جاثيا
على ركبتيه وظهور قدميه او ينصب الرجل اليمنى ويجلس على اليسرى وتمثله
في علة الكراهة قوى ابن ابي شيبة من طريق ابراهيم النخعي قال كانوا
يكرهون ان ياكلوا المتكئة مخافة ان تعظم بطونهم وحكى ابن الاثير من فسر
الاتكا بالميل على احد الشقين قال وعلى مذهب الطب بانه لا يتخذ وجاره
الطعام سهلا ولا يسيغه هنيا وربما تاذى به **باب**
جواز
اكل **الثوم او قوله تعالى** في قصة ابراهيم **فجاء بعجل** ولد البقرة وكان
مال ابراهيم عليه السلام **حنيذ اي مشوي** بالحجارة المحماة وبه قال
حدثنا علي بن عبد الله المديني قال **حدثنا هشام بن يوسف** قاضي
صنعا قال **اخبرنا معمر** هو ابن راشد **عن الزهري** محمد بن مسلم **عن ابي امامة**
ابن سهل ابن حنيف **عن ابن عباس عن خالد بن الوليد** انه قال **اتي**
النبي صلى الله عليه وسلم بضب مشوي فاهوى بيده اليه ليا كل
منه فقيل له صلى الله عليه وسلم يا رسول الله انه ضب **فامسك يده**
الشريفة عنه **فقال خالد** لابي ابن الوليد **احرام هو قال لا حرمة فيه**
ولكنه لا يكون بارض قومي فاجدني اعافه قال في القاموس عاف الطعام
والشراب وقد يقال في غير هما يعافه ويعيفه عيفا وعيفا محركة
وعيافة وعيافا بكسرهما كرهه فلم ياكل **فاكل خالد ورسول الله صلى**
الله عليه وسلم ينظر اليه قال مالك الامام فيما وصله مسلم **عن ابن شهاب**
الزهري **بضب محنوذ** بدل مشوي قال في القاموس حنذ الشاة
عنده حنذا او حنانا اشواها وجعل فوقها حجارة محماة لتنضجها فهي
حنيذ او هو الحار الذي يقطر ماؤه بعد الشي ومطابقته الحديث
للترجمة من حيث كونه صلى الله عليه وسلم اهوى اليه ليا كله ثم لم يمتنع الاكل
ضبا فلو كان غير مباح لاكل قاله ابن بطال وهذا الحديث سبق قريبا
باب الخزيرة بالخا المعجمة والزاي وبعد التحتية
الساكنة را **قال النضر** بفتح النون وسكون الضاد المعجمة يعني هرون
ابن شميل بضم المعجمة مصغرا التمور النعوي الحديث **الخزيرة**
يعني بالمعجمة **تتخذ من الخالة** اي من بلا لبنها وقال في القاموس
الخزير والخزيرة دشيه عصيدة بلحم وبلا لحم عصيدة او مرقة
من بلالة **الخالة الجرية** يعني بالمهملات **تتخذ من اللبن** قال في الفتح
وهذا الذي قاله النضر وافقه عليه ابو العبيثم لكن قال من
الدقيق بدل اللبن وهذا هو المعروف ويحتمل ان يكون معنى
اللبن في البياض لشدة دسمتها لكن قال في القاموس الجريرة
دقيق يطبخ بلبن او دسم وبه قال **حدثني** بالافراد ولابي ذر حدثنا

١٠ ان مع

٢ لم ياكل متكيا

٢ انها تشبه اللبن

يحيى بن بكير بالموحدة المضمومة مصغرا قال حدثنا الليث بن سعد الامام
عن عقيل بضم العين مصغرا ابن خالد عن ابن شهاب الزهري انه
قال اخبرني بالافراد محمود بن الربيع بفتح الراء وكسر الموحدة الانصاري
ان عتبان بن مالك بكسر العين وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم ممن شهد بدرا من الانصار انه اتى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال يرسول الله اني انكرت بصري اي ضعف او عمى وانا
اصلي لقومي ولابي اسماعيلي من طريق عبد الرحمن بن عمر جهل بصري
بكل ولمسلم من طريق سليمان بن المغيرة عن ثابت اصابني في بصري
بعض الشيء وكل ذلك ظاهر في انه لم يكن بلغ العمى اذ ذاك لكن عند
المصنف في الصلاة في باب الرخصة في المطر من طريق مالك عن
الزهري انه كان يؤم قومه وهو اعمى وانه قال يرسول الله انها
تكون الظلمة والسيل وانا ضرير البصر فيحتمل ان يكون قوله
ضرير البصر اراد اصابني شيء صيرني كقوله اكلت بصري فتشقق
العروق بالبات ويكون اطلق عليه اعمى تقريبا منه ومشاركته له في فوات
بعض ما كان يعهده في حال الصحة وقال ابن عبد البر كان ضرير
البصر لا اعمى ويؤيده قوله في رواية اخرى وفي بصري بعض الشيء
ويقال للناقص ضرير البصر فاذا اعمى اطلق عليه ضرير من غير
تقييد بالبصر فاذا كانت الامطار سيالا فالى اودية تهيم اطلاق
المحل على الحال وللطبراني وان الامطار حين تكون فينفجر سيل الوادي
الذي بيني وبينهم فاشق ان اتي مسجدهم فاصلي لهم فوددت
بكسر الدال الاولى اي تمنيت يرسول الله انك تاتي فتصلي
فيكون اياه بجواز النصب لوقوع الفا بعد التمني في مكان من يبني
فاتخذه مصلى موضعا للصلاة بزيادة فاتخذه وضميه كقوله تزيل
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سافعل ذلك ان شاء الله فقال
عتبان فغدا علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر
الصديق رضي الله عنه سقط قوله على من اليوم نهيئة طبرا رفقة
النهار يوم السبت فاستاذن النبي صلى الله عليه وسلم في
الدخول اي مترلي فاذنت له وفي رواية الاوزاعي فاذنت لهما
وفي رواية ابي اويس ومعهما ابو بكر وعمر فلم يلبث الا يسيرا حتى صلى
ثم قال اين تحب ان اصلي من بيتك قال عتبان فاشرت له الى
الله عليه وسلم الى ناحية من البيت فقام النبي صلى الله عليه
وسلم فكبر فصففنا وراءه فصلى ركعتين بتسليم وحبسناه على
خزيرة بالخاء المعجمة والزاي صنعناه اي صنعناه من الرجوع ليأكل
من الخزير والذي صنعناه له فثاب بالمثلثة اي جاء في البيت
رجال من اهل الدار ذوو اعداد بضم في الزبعض لما سمعوا به

صلى الله عليه وسلم فاجتمعوا انا للعطف ومن ثم لا يحسن تفسيره بثاب بالتعقيب
لانه يلزم منه عطف الشيء على مرادفه وهو خلاف الاصل فالاوجه تفسيره
بجاء لعظم اثر بعض كما مر فقال قايل منهم لم يسم ابن مالك بن الدخشن
بضم الدال المهملة وسكون الخاء وضم الشين المعجمتين بعدها نون فقال
بعضهم قيل هو عتبان المذكور ذلك بالام اي مالك بن الدخشن ما فعل
لا يحب الله ورسوله قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تقل ذلك الا تراه
بفتح التاء قال لا اله الا الله يريد بذلك وجه الله قال الله ورسوله
اعلم قال فلنا يرسول الله فانه يقول ذلك ونصيحته الى المنافقين
استشكل من حيث انه يقال ونصحت له لا اليه واجاب في الفتح بان
قوله الى المنافقين متعلق بقوله وجهه فهو الذي يتعدى بالى واما
متعلق بنصيحته فمتعدي بنفسه كما تقدم في العلم به فقال صلى الله عليه وسلم فان الله
تعالى حرم على النار من قال لا اله الا الله يبتغي بذلك وجه الله قال
ابن شهاب بن مسلم الزهري بالاسناد السابق ثم ساقه الخدمة
ابن محمود بضم الحاء وفتح الدال المهملتين الانصاري احد بني سالم وهاء
من سرائهم بفتح السين والراء المخففة المهملتين اي خيارهم عن حديث
محمود وصله فزاد في رواية يزيد ذلك اي بالحديث المذكور قال في الفتح
يحتمل ان يكون جملة عن صحابي اخر وليس للصحيحين ولا لعتبان في الصحيحين
سوى هذا الحديث وقد اخرجه البخاري في اكثر من عشرة مواضع
مطولا ومختصرا

باب الاقط

قال في القاموس
مثلثة وتحرك وكثفة ورجل ابل شيء يتخذ من المخيض العفصي وقال الحميد
الطويل مما وصله المؤلف في باب الخبز المرقق سمعت انسا رضي الله
عنه يقول بنى النبي صلى الله عليه وسلم بصفية بنت حيي رضي الله عنها
فما قدمه من خبيص فالخبيص الاقط والسمن على الاتباع لوليمته
وقال عمرو بن ابي عمرو بفتح العين فيهما مولى المطلب بن عبد الله فيما
مما وصله المؤلف في المغازي عن انس صنع النبي صلى الله عليه وسلم
من بنو اقط وسمن في نطع وبه قال حدثنا مسلم بن ابراهيم الفراهيدي
القصاب قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي بشر بالموحدة المكسورة
والمعجمة الساكنة جعفر بن ابي وحشية غير سعيد ما وابن جبير عن ابن
عباس رضي الله عنهما انه قال اهديت حالتي ميمونة ام المؤمنين الى
النبي صلى الله عليه وسلم ضبابا بكسر الضاد المعجمة جمع ضب واقطا
ولبنا فوضع الضب على مايدونه اي عنه بضم واو وتنوين مبنيا للمفعول
والضمير نايب الفاعل فلو كان حراما لم يوضع على مايدونه ولم ياكل
منه صلى الله عليه وسلم لكونه لم يكن بارض قومه ونشرب لبنها
ايه عليه وسلم اللبن واكل الاقط وهذا الحديث سبق في فتوى الحمة

باب السلق

بكسر السين بقلة معروفة تحلو وتخلل

وتليين وفتح السين وتسمية النفس نافع للفرس والمفاصل وغير صبر اصله
والاذن والشفعة والشعير بالجر عطفا على السبق وبه قال حدثنا
يحيى بن بكير ويحيى بن عبد الله بن بكير وتشديد الجيم اشهر قاله قال حدثنا
يعقوب بن عبد الرحمن الفارسي المدني نزيل الاسكندرية عن ابي حازم
سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي انه قال انا كنا نفرح بيوم
الجمعة كانت لنا عجوز لها فتح على انهارنا فتاخذ اصول السلق فتجعله في قدر
لها فتجعل فيه حبات من شعير فكنا اذا صلينا الجمعة زرنا عائقة لنا
اي ذلك المطبوخ البناء وكنا نفرح بيوم الجمعة من اجل ذلك الطعام وكنا ما
نتغدا بالغين المعجمة والدال المهملة والغداء بفتح النون وكسر القاف اي نستريح
نصف النهار الا بعد صلاة الجمعة والله ما فيه اي الطعام المذكور شحم ولا
ودك بفتح الواو والدال المهملة الدسم من عطف الاعم على الاخص
باب النهس بفتح النون وسكون الهاء بعدها سين مهملة
في الشعر واصله بالمعجمة في شيء ما وانتشال اللحم بالنون الساكنة والمثناة
المكسورة والشين المعجمة وبعد الالف لام استخراج اللحم المرفق قبل نضجه
واسم ذلك اللحم النشيل والنهس القبض عليه بالفم وازالة الدسم من العظم
او غيره بعد الانتشال وقيل النهس بالمهملة الاخذ بمقدم الفم وبالمعجمة
بالاضراس وبه قال حدثنا ايوب السختياني عن محمد بن سيرين عن
ابن عباس رضي الله عنهما قال ابن معين وتبعه ابن بطال لا يصح
لابن سيرين سماع من ابن عباس وقال ابن المديني قال شعبة حدثني
محمد بن سيرين عن عبد الله بن عباس انما سمعه من عكرمة لقيه اياه بخراسان
انه قال لقيني بتشديد الياء اي هما قال قام رسول الله صلى الله عليه
وسلم ليتناول اي ما كان عليه من اللحم ثم قام فصلى ولم يتوضا وعن
ايوب السختياني بالسند السابق وعن عاصم هو ابن سليمان الاحول
كلاهما عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال انتشل
النبي صلى الله عليه وسلم عرقا بفتح العين وسكون الراء بعدها قاف
اي اخذه قبل نضجه من قدر فاكل منه ثم صلى ولم يتوضا قال الحافظ
ابن حجر وما صدر ان الحديث عند حماد بن زيد عن ايوب بسند بن على
عكرمة عن ابن عباس الاول بالقطع الاول والثاني عنه عن
ترك ايجاب الوضوء مما مست النار ولم يقع في شيء من الطريقين الدسم
سببها الخبازي بلفظ النهس وانما ذكره بالمعنى حيث قال تعرق كتفا
باب تعرق العضد وهو العظم الذي بين الكتف
والمرفق وبه قال وشيء بالافراد محمد بن المثنى العنزي قال حدثني
البصري قال حدثنا قتيبة بضم القاف آخره تحتية مصغرا ابن سعيد
قال حدثنا ابو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار المدني قال
حدثنا عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه اي ابي قتادة الحارث
ابن ربعي السلمي الانصاري انه قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم
عام الحديبية عمرة وبه قال وحدثني بالافراد وواو العطف ولغير
ابي ذر بالجمع وحذف الواو عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى الاويسي
المدني قال حدثنا محمد بن جعفر هو ابن ابي كثير عن ابي حازم
سلمة بن دينار عن عبد الله بن ابي قتادة السلمي بفتح السين
في اليونينية عن ابيه ابي قتادة انه قال كنت يوما جالسا مع
رجال من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في منزل في طريق
مكة ورسول الله صلى الله عليه وسلم نازل امامنا والقوم
محرمون بالعمرة وانا غير محرم عتقل انه لم يقصد نسكا وانه صلى الله
عليه وسلم كان ارسله الى جهة اخرى ليكتشف امر العدو فرمى جماعة
فابصر واي القوم حمارا وحشيا وانا مشتغل اخصف نعلي
بكسر الصاد احزه فلم يؤذني لي ولكنهم هيئوا اي فلم يعلموني
به واحبوا اي اردوا ان ابصرته فالتفت فابصرته فثبت اي
الفرس في سرجه ثم ركبت ونسيت السوط والرمح فقلت
لهم ناولوني السوط والرمح فقالوا لا والله لا نعينك عليه
اي على صيد الحمار بشيء فغضبت بكسر الضاد والمعجمة فنزلت عن
الفرس فاخذته ثم ركبت فشددت بشين معجمة بين يديها
الاولى مفتوحة مخففة والثانية ساكنة على الحمار فقتلته ثم جئت به
اي القوم وقد ماتت فوقعوا فيه بعد ان طبخوه ياكلون منه ثم انهم
بعد ذلك شكوا بضم الكاف مشددة في اكله اباحه ام حرم هل يبيح
فرحنا بضم الراء وخبأت العضد معي من الحمار فادركنا بسكون الكاف
رسول الله صلى الله عليه وسلم فسالناه عن ذلك العقر والاكل
مع الاحرام فقال صلى الله عليه وسلم هل معكم منه شيء فناولته
العضد فاكلها حتى نفدها بفتح العين المهملة والدال المشددة
والقاف اكل ما عليها من اللحم وهو عليه الصلاة والسلام محرم بالعمرة
والواو للحال قال محمد بن جعفر الراوي عن ابي حازم المذكور السند
السابق ثبت لفظ محمد لابي ذر عن الحموي والمستملي كذا في اليونينية
وغيرهما وحدثني بالافراد زيد بن اسلم ولابي ذر عن الكشميهني
قال ابو جعفر قال زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي قتادة
مثله والحاصل ان محمد بن جعفر بينه باسنادين والمطابقة متظاهرة
وهذا الحديث سبق في الحج باب من لم يقطع التلبية
بالمسكين وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد
قال

جعفر بن عمرو بن امية بفتح العين ان اباه عمرو بن امية اخبره انه راى
النبي صلى الله عليه وسلم يحتز بالحاء المهملة الساكنة والفوقية المفتوحة
والزاي المشددة اي يقطع من كتف شاة في يده الكريمة فدعي بضم الدال
وكسر العين الى الصلاة فالقاها والقى السكين التي يحتز بها ثم قام
فصلى ولم يتوضا فان قلت هذا يعارضه حديث ابي معشر عن هشام
ابن عروة عن ابيه عن عائشة رفعته لا تقطعوا اللحم بالسكين فانه من صنيع
الاعاجم وانتفى فانه اهنى واسرا اجيب بان ابا داود قال بعد حديث
ليس بالقوي وحينئذ فلا يحتج به من اجل ابي معشر يحيى السندي المدني
صاحب المغازي قال البخاري وغيره منكر الحديث ومن مناكيره
حديث لا تقطعوا اللحم بالسكين فانه من صنيع هذه الاكلة قال الحافظ
ابن حجر ان له شاهدا من حديث صفوان بن امية اخرجه الترمذي بلفظ
انهشوا اللحم نهشا فانه اهنا واسرا وقال لا نعرفه الا من حديث عبد الكريم
انتهى وعبد الكريم هو ابو امية بن ابي المخارق ضعيف لكن اخرجه
ابن ابي عاصم من وجه اخر عن صفوان بن امية فهو حسن لكن ليس
فيه ما رواه ابو معشر من التصريح بالنهي عن قطع اللحم بالسكين والاثر
ما في حديث صفوان بن امية انهش اولى وهذا الحديث قد سبق في
الوضوء هذا باب بالتنوين ما غاب النبي صلى الله
عليه وسلم طعاما من الاطعمة المباحة وبه قال حدثنا محمد بن كثير
بالمثلثة ابو عبد الله العبدي قال اخبرنا سفيان الثوري عن الاشعث
سليمان عن ابي حازم سلمان الاشجعي عن ابيه رضي الله عنه انه قال
ما غاب النبي صلى الله عليه وسلم طعاما قط سواء كان من صنعة
الادمي اولا فلا يقول لما لم يعجبه او يكرهه ذلك ان اشتهاه اكله وان
كرهه تركه قالت تركه واعتذر بكونه لم يكن يارفه فيه وهذا اذا قال بان
بطل لمن حسن الادب لان المرء قد لا يشتهي الشيء ويشتهيه غيره
وكل جائز فيه من جهة الشرع لا عيب فيه باب النفخ
في الشعير وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم
ابن محمد بن ابي مريم الجمحي مولاهم البصري قال حدثنا ابو غسان بفتح
الغين المعجمة والسين المهملة المشددة محمد بن مطرف الليثي قال
حدثني بالافراد ابو حازم سلمة بن دينار ويحيى الذي قيل في الباب
السابق وما اصغر منه وكل منهما ثابت انه سال سهلا بفتح السين
المهملة وسكون الهاء ابن سعد الساعدي هل رايتم في زمان النبي
صلى الله عليه وسلم النقي بفتح النون وكسر القاف وتشديد التحتية
الخبز الحواري وهو ما نقي دقيقه من الشعير وغيره نصارا بيضا قال
سهل كانا ابانا في زمانه صلى الله عليه وسلم النقي قال ابو حازم سلمة
فقلت له لكنتم ولا ان زرعنا الكشعبي فهل كنتم تغلون الشعير

بعد طحنه استهمام حتى فنت اداته قال سهل لا وكلنا كانت تنخل بعد
طحنه لنبطر منه قشوره وهذا الحديث من افراده وياتي في الباب اللاحق
من غير هذا الوجه ثم منه هنا ان شاء الله تعالى باب
ما كان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه ياكلون وبه قال حدثنا
ابو النعمان محمد بن حازم بن الفضل السدوسي البصري قال حدثنا حماد
ابن زيد بن درهم عن عمار بالموحدة اخره سين مهملة ابن ابي مروة بالفا
والراء المشددة المضمومة اخره جيم الجوني بضم الجيم وفتح الراء الاولى
مصغرا عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قسم النبي صلى الله عليه وسلم يوما بين اصحابه
تمرا فاعطى كل انسان منهم سبع تمرات فاعطاني سبع تمرات
احداهن حشفة جاء مهملة ثم معجمة ثم فاء مفتوحات من ارذى التمر فلم
يكن فيهن تمرة اعجب الي منها من الحشفة تشدد بالشين المعجمة والدال
المشددة المهملة المفتوحتين في مثناني بفتح الميم الطعام يمضغ ولابي ذر
بكسرها وضاد معجمة وبعد الالف عين مهملة تحتية لان يكون المراد به المضغ
نفسه وهذا الحديث اخرجه الترمذي في الزهد والنسائي في الوليمة وابن
ماجه في الزهد وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد عبد الله بن محمد
المسندي قال حدثنا وهب بن جرير قال حدثنا شعبة بن الحجاج
عن اسماعيل بن ابي حازم عن سعد هو ابن ابي وقاص انه ما اذاهما
ناكله الاوراق الخبلة بضم الخاء المهملة وسكون الموحدة او الخبلة بفتح
الخاء والموحدة ثمر العضاة ولعل السمرة ويشبه اللوبيا والمراد ثمر وقت
الشعير وقال في المطالع الخبلة الكرم قاله ثعلب وفي الحديث لا تسبوا
العنب الكرم ولكن قولوا الخبلة حتى يضع احدنا ما تضع الشاة
من يده ان احدهم كان اذا قضى حاجته التي شبابا لبعير التي تلقيه
الشاة ثم اصبحت بنو اسد تعزرني تزكي مشددة بعدها راء
اي تؤدبني على الاسلام وتعلمني احكامه وذلك انهم وشوا به الى عمر
رضي الله عنه حتى قالوا له يحسن ان يصلي ولابي ذر ابن الكشميهني
يعزرني بن باذا واو وهمزة ونون خسرت تسكون الراء اذا
بالتنوين جواب وجزاء ان كنت كما قالوا لخسرانا اي تاريهم وتعليمهم
خسرت حينئذ وضل سعيي فيما سبق وفيه جواز مدحة الانسان
نفسه اذا اضطر اليه كذا اذا اضطر لذلك وهذا الحديث سبق في
المناقب وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد بكسر العين بورجا
البغلاني قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن القاري بغير همز عن ابي
حازم سلمة بن دينار انه قال سالت سهل بن سعد الساعدي رضي
الله عنه قلت له هل اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم الخبز النقي
الابيض فقال سهل ما راى رسول الله صلى الله عليه وسلم النقي

٢ ان يكون المراد ما ينفع؟
وهو الانسان نعم

٢ ابن ابي خالد عن قيس هو صحبي
٣ قال رايتني اي رايت نفسي
سابع سبعة سبق اسلامهم
مع النبي صلى الله عليه وسلم
وهم كي عشدا بن ابي شيبة ابو بكر
وعثمان وعلي وزيد بن حارثة
والزبير وسعد الرحمان بن عوف
وسعد بن ابي وقاص نعم

من الخبز من حين انتقله الله الى جنته الى حتى قبضه الله قال ابو
حازم فقلنا له هل رأيت كم في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
فحافظ قال ما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم منخلا من حين ابتعثه
الله حتى قبضه الله ثبت لفظ الله الاخيرة لابي ذر والتقييد بما بعد
البعثة محتمل ان يكون لحترازا انما قبلها اذ كان صلى الله عليه وسلم سافر
الى الشام والخبز العفو والمناخل والات الترقيق مما كثيرة قال ابو حازم
قلت له ليف كنتم تاكلون الشعير غير مخلول قال كنا نطحنه
بفتح الحاء وتشديد اللام اي نرحى الكشيهني ثم ننفخه فيطير منه ما طار
وما بقي منه ثريناه بالمثلثة المفتوحة والراء المشددة المفتوحة
ايضا اي بللناه وليناه بالماء فاكلناه وهذا الحديث سبق قريبا
وبه قال حدثني بالافراد اسحاق بن ابراهيم بن راهويه قال اخبرنا
روح بن عبادة بفتح الراء وبعد ثم بن عبادة وخفيف الموحدة القيسي
الحافظ قال حدثنا ابن ابي ذئب هو محمد بن عبد الرحمن بن ابي ذئب
عن سعيد هو ابن ابي سعيد كيسان المقبري بضم الموحدة كان يسكن
بالقرب من المقبرة عن ابي هريرة رضي الله عنه انه سمع يقول
اذا قام شاء مشى بفتح الميم وسكون الشين المعجمة مشى بتية قد فقئت
بفتح العين كذا لابي ذر ولغيره ان يأكل منها اي فامتنع ان يأكل منها
زهدا لما تذكر من شدة العيش السابقة له ولذا قال ولا في ذره قال
خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من الدنيا ولم يشبع من الخبز
ولا في الوقت وروايا صبلي ان يأكل من خبز الشعير وبه قال حدثنا
عبد الله بن ابي الاسود هو عبد الله بن محمد بن ابي الاسود محمد قال حدثنا
حماد بضم المهملة اخره مهملة ابن هشام الدستوائي قال حدثني بالافراد ابي
هشام عن يونس بن ابي اسحاق الفرسي مولاهم البصري الاسكاف
عن قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال ما اكل النبي
صلى الله عليه وسلم على خوان بكسر الخاء المعجمة وضمها واخوان بضمها مفتوحة
طبق كبير يتخذ كرسي مفلق به يوضع بين يدي المترفهين ولا في سكرجة
بضم السين المهملة والكاف والراء المشددة وتخفيف لان الهمزة كانت
تستعملها في الكوامخ وما اشبهها من الجوارشات على المواد يحول
الاطعمة المشتهى والهضم ولا خبز مرقق قال يونس قلت لقتادة على
ما ياكلن بعد الميم ولا في ذره عن الكشيهني ثم ما ياكلون قال على السفر
بضم السين المهملة وفتح الفاء سفرة وهي في الاصل وعاء المسافر وبه
سميت الاكلة التي تحمل فيها السفرة اذ اكلت من جلد وهذا الحديث
اخرجه الترمذي في الاطعمة وقال غريب والنسائي في الرقاق وابن ماجه
في الاطعمة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير هو
ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن

الاسود

الاسود بن يزيد عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ما شبع آل محمد
صلى الله عليه وسلم منذ قدم المدينة من طعام البر ثلاث ليال تباعا
البيانية ثلاث ليال يا يا مهن تباعا تكسر الفوقية حتى قبض بضم
القاف وكسر الموحدة ايثارا للجوع وقلة الشبع مولجة وهذا الحديث
اخرجه ايضا في الرقاق ومسلم في الاطعمة وابو داود والنسائي في اليومية
وابن ماجه في الاطعمة

باب التلبينة

بفتح الفوقية
وسكون اللام وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة نون مفتوحة قال البيضة
حسو رقيق يتخذ من الدقيق واللبن او من الرقيق او من النخالة وقد
يجعل فيه العسل سميت بذلك لتشبيهها بالبن لبياضها ورقتها وبه قال
حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل
بضم العين وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب الزهري عن عروة
بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها كانت
اذا مات الميت من اهلها فاجتمع لذلك الميت النساء تفرق الا
اهلها وخاصتها امرت ببرمة بضم الموحدة الثانية قدر من حجارة
من تلبينة فطبخت ثم صنع ثريد بضم الثاء المثلثة المصدر مبنيين للمفعول
فصبت التلبينة بضم الصاد ايضا عليها ثم قالت لهن منها
سقط لفظ منها لابي ذر فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول التلبينة مجمة بفتح الميم الاولى والجيم والميم الثانية مشددة
من الفرح كاصله وتكسر الجيم وبضم الميم وكسر الجيم اسرع على انه مرتجة
لفؤاد المريض تذهب بفتح الفوقية والهاء ببعض الحزن بضم الحاء
المهملة وسكون الزاي ولابي ذر بفضهما والفؤاد راس المعدة وفؤاد الحزين
يضعف باستيلاء اليبس على اعضائه ومعدته لتقبل الغذاء فيه
الطعام بهضمها ويقويها ويفعل ذلك ايضا بفؤاد المريض وهذا الحديث
اخرجه البخاري ايضا في الطب وكذا اخرجه مسلم والترمذي واخرجه
النسائي في اليومية والطب

باب الثريد

بفتح المثلثة
وكسر الراء ان يثرد الخبز بمرق اللحم وقد يكون معه لحم وبه قال حدثنا
محمد بن بشار بندار العبدي قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا
شعبة بن الحجاج عن عمرو بن مرة بفتح العين في الاول وضم الميم وتشديد
الراء في الثاني الجملي بفتح الجيم والميم نسبة الى جمل بطن من مراد عن
مرة بضم الميم وتشديد الراء الهمداني بفتح الهاء وسكون الميم الكوفي
عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال كمل بفتح الكاف والميم وتقيم من الرجال كثير
ولم يكمل من النساء الا مريم بنت عمران والمبينة امراة فرعون
وفضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام لما فيه
من تيسير المؤنة وسهولة الاساغة وكان اجل طعامهم يومئذ وهذا

لا يستلزم الافضلية لما من كل حمة فقد يكون مفضولا بالنسبة لغير مزية
اخرى وهذا الحديث قد سبق مباحثه في احاديث الانبياء وما ذكره من فضل
عائشة وغيرها والذي يظهر تفضيل فاطمة لانها بضعة منه صلى الله عليه
وسلم ولا يعدل ببضعته احد وقال ابن بطال عائشة مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم ومريم مع عيسى عليهما الصلاة والسلام ودرجة محمد
فوق درجة عيسى فدرجة عائشة على هذا ومعنى الافضل وبه قال
حدثنا عمر بن حفص بفتح العين فيهما الواسطي قال حدثنا خالد بن
عبد الله بن عبد الرحمن الطحان الواسطي عن ابي قلابة بضم القاف
المهملة وفتح الواو وتخفيف الموحدة عبد الله بن عبد الرحمن بن عمرو الاذرعي قال قيل لعائشة
خراسان رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال فضل عائشة
على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام وهذا الحديث سبق في
فضل عائشة وبه قال حدثنا محمد ولابي ذر بالافراد عبد الله بن منير
المروزي انه سمع ابا حاتم بالحاء المهملة والفوقية الرازي بالشين المعجمة والزاي
المفتوحة ابن حاتم بالحاء ايضا البصري قال حدثنا ابن عون بفتح العين
وسكون الواو بعدها نون عبد الله البصري عن ثمامة بضم المثلثة
وتخفيف الميم ابن عبد الله بن انس عن جده انس رضي الله عنه انه
قال رطبت مع النبي صلى الله عليه وسلم على غلام له خياط لم اقف
على اسمه فدعا الخياط اليه صلى الله عليه وسلم على قصعة فيها ثريد قال
انس واكل الخياط على عمله قال فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يتتبع
الدبا القرع من حوالي القصعة قال انس فما زلت احب الدباء
اي اكلها اقتداء به صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث سبق في باب من
تتبع حوالي القصعة باب ذكر شاة مسموطة والكتف
والجنب وبه قال حدثنا محمد بن خالد بضم المعجمة وبعد الدال الساكنة
موحدة الفسي البصري الحافظ قال حدثنا همام بن يحيى العوذي الحافظ
عن قتادة بن دعامة انه قال كنا في انس بن مالك رضي الله عنه وخبازه
لم يعرف اسمه قائم عنده قال انس كلوا فما اعلم النبي صلى الله عليه وسلم
رأى رغيفا مرققا حتى لحق بالله ولا رأى شاة سميطا ولابي ذر عن الكشميهني
مسموطة بعينه قط بالافراد والمسموطة التي نتف شعر جلدها بالنار
وهو ماكول المتقين وانما كانت عادتهم ان ياخذوا جلد الشاة بينفعوا
به وهذا الحديث قد سبق قريبا في باب الخبز المرقق وبه قال حدثنا محمد
ابن مقاتل المروزي المجاور بمكة قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي
قال اخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد عن الزهري
عن محمد بن مسلم بن شهاب عن جعفر بن عمرو بن امية بفتح العين الضمري
بفتح الضاد المعجمة وسكون الميم بعدها راء عن ابيه عمرو بن امية انه قال
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتز يقطع من كتف شاة فاكل

قال الشيخ

فقعد ايشعر بان القوم قاعدون حول مائدة

فقام

فما منعه حتى بلفظ الماضي ولابي ذر عن الكشميهني يأكل بالتحتية بدل
الفوقية بلفظ المضارع منها اي من الشاة قد نحى الى الصلاة فقام فطرح
السكين فصلى ولم يتوضأ من اكلها مسته النار فان قلت جاء في مسند
من حديث ابي هريرة الامر بالوضوء مما مست النار اجيب بانه
جاء على اصله اللغوي من النظافة فالمراد ممن هنا غسل اليدين ازالة
الزهومة توفيقا بينه وبين حديث الباب وغيره وما جاء على المعنى
الشرعي واذا تعذر النسخ فيحتاج لمعرفة التاريخ ثم صرح ابن الصلاح
بالنسخ حيث قال مما يعرف به قول الصحابي كان آخر الامرين من رسول
الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار ومباحث ذلك
سبقت في كتاب الوضوء ولم يقع في حديثي الباب ما ترجم له من
الجنب واجاب في الفتح بانه اشار الى حديث ام سلمة المروي
في الترمذي وصححه انها قالت رتبت لرسول الله صلى الله عليه وسلم جنبا
مشويا فاكل منه ثم قام الى الصلاة واعترضه العيني فقال من اين
يعلم انه اشار به الى حديث ام سلمة هذا مع ان الاشارة لا
تكون الا لحاضر واجاب بانه ذكر الجنب استطرادا اذا الحاكي له
باب ما كان السلف من الصحابة والتابعين
يدخرون في بيوتهم في الحضر ويدخرون في اسفارهم من الطعام
واللحم وغيره ومن بيانية وقالت عائشة الجنها لابيها اسما تنا الى
ابي بكر الصديق رضي الله عنهم فيما سبق في الهجرة منعنا النبي صلى الله
عليه وسلم وابي بكر سفرة عند ارادتهما الهجرة الى المدينة وبه قال
حدثنا خلاد بن يحيى ابو محمد السلمي الكوفي قال حدثنا سفيان الثوري
عن عبد الرحمن بن عابس بالسين بالف بعد العين وبعدها موحدة
مكسورة فسين مهملة عن ابيه عابس بن ربيعة النخعي الكوفي
التابعي الكبير وليس هو عابس بن ربيعة الغطفاني قال قلت
لعائشة رضي الله عنها اكن النبي صلى الله عليه وسلم ان تؤكل
لحوم الاضاحي بالمثناة الفوقية وفتح الكاف لحوم رفع ولابي ذر
ان يؤكل بالمثناة التحتية من لحوم الاضاحي فوق ثلاث من
الايام قالت ما فعله صلى الله عليه وسلم الا في عام جاع الناس
فيه فاراد عليه الصلاة والسلام ان يطعم الغني الفقير في لبني
كان خاصا بذلك العام للعلة المذكورة ثم نسخ ورفع العني ورفع فاعل الاطعام
والفقير نصب مفعوله ولغير ابي ذر وان يطعم بفتح العين العني
والفقير بواو العطف والرفع على الفاعلية اي يأكل الغني والفقير
وان كلا لترفع اللراع بضم الكاف وبالراء آخره عين مهملة مستدق
الساق من الغنم فناكله ولعد خمس عشرة ليلة فيه بيان جواز
ادخار اللحم واكل القديد وقيل لهما ما منعكم اليه اذ هما الحاكم الى

م قوله سم

تاخيره هذه المدة فضحكت تعجبا من سوال ابن عباس عن ذلك مع علمهما بما كانوا
فيه من ضيق العيش ثم قالت ما شبع ال محمد صلى الله عليه وسلم
من خبز بر ثلاثة ايام متوالية حتى مضى لسبيله
عمر وجل وقال ابن كثير محمد شيخ المولف اخبرنا سفيان الثوري قال
حدثنا عبد الرحمن بن عابس عن ابيه الحديث المذكور لكن في هذه الطريق
تصريح سفيان بالتحديث فلعل عبد الرحمن بن عابس له به وقد وصله الطبراني
في الكبير عن معاذ بن المثنى عن محمد بن كثير به وهذا الحديث اخرجه
ايضا في الايمان والنذر ومسلم في اواخر صحيحه والترمذي والنسائي
في الاطعمة وابن ماجه في الاطعمة والمطابقة بين الحديث
والترجمة في قوله وان كنا لنرفع الكراع الى اخره ويحتمل ان يكون
المراد بالطعام ما يطعم فيدخل فيه كل ما ياكل وبه قال حدثني بالافراد
عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو
بفتح العين ابن دينار عن عطا هو ابن ابي رباح عن جابر الانصاري
رضي الله عنه انه قال كنا نتزود لحوم الهدي الذي يهدى الى الحرم
من المنع على عهد النبي صلى الله عليه وسلم اي في زمانه في سفرة من
مكة الى المدينة تابعه تابع عبد الله بن محمد المسندي محمد بن
ابن سلام عن ابن عيينة سفيان وهذا المتابعة اخرجها ابن ابي عمر
في مسنده وقال ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز قلت لعطا
هو ابن ابي رباح أقال جابر كنا نتزود لحوم الهدي حتى جئنا المدينة
قال عطا لم يقل جابر حتى جئنا المدينة وقال الحافظ ابن حجر ليس المراد
بقول عطا لم يقل الخ نفي الحكم بل مراده ان جابرا لم يصرح باستمرار ذلك منهم فيه وما
فيكون على هذا معنى قوله في رواية عمرو بن دينار عن عطا كنا نتزود لحوم
الهدي الى المدينة اي لو جئنا الى المدينة ولا يلزم من ذلك بقاؤها مدة مجيئنا
بها الى المدينة لكن روى مسلم من حديث نبيشة ان رجالا من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم تحينوا هذا التعليل وصله المولف في باب ما يوكل من البدن من كان بمنى
ولفظه كنا نتاكل من لحوم بدننا فوق ثلاث فرخص لنا النبي صلى الله عليه
وسلم فقال كلوا وتزودوا وله بذكر هذه الزيادة ثم ذكرها مسلم في رواية
عن محمد بن حاتم عن يحيى بن سعيد بالاسناد الذي اخرجه به البخاري فقال
بعد قوله كلوا وتزودوا قلت لعطا اقال جابر حتى جئنا المدينة قال نعم
لكن اوقع عنده خلاف ما وقع عند البخاري قال لا والذي وقع عند البخاري
هو المعتمد فان الامام احمد اخرجه في مسنده عن يحيى بن سعيد كذلك
وكذا اخرجه النسائي عن عمرو بن علي عن يحيى بن سعيد كذلك قال في الفتح
باب خميس بالخاء المعجمة والصيد المهملتين بينهما
تحتية ساكنة هو مصغر خميس واقط بسمن واقط بفتحتين شد يد ام بيدة رسوله

وربما جعل فيه سويق وقد جاء بحيسه وبه قال حدثنا قتيبة بن
سعيد قال حدثنا اسماعيل بن جعفر المدني عن عمرو بن ابي عمرو
بفتح العين فيهما مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب خاطبا منه موجبة
مهملتين بينهما نون ساكنة واخره موحدة انه سمع انس بن مالك رضي الله
عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابي طلحة زيد بن
سهل زوج ام انس التمس لي غلاما من غلمانكم يخدمني فخرج
بي ابو طلحة حال كونه يردفني على الدابة وراءه فكنت اخدم رسول الله
صلى الله عليه وسلم كلما نزل فكنت اسمعه يكثر ان يقول اللهم اني
اعوذ بك من الهم من الحزن الحزن بفتح الحاء المهملة والزاي الهم كذا في
القاموس وغيره لكن قال في البيضاوي بينهما ان الهم لما يكون في الامر
المتوقع والحزن فيما قد وقع او الهم هو الحزن الذي يذيب الانسان يقال
همني المرض يعني اذابني وسمي به ما يعتري الانسان من شدة الدالم لانه
يذيبه ايضا وشدة من الحزن والعجز وهو ذهاب القدرة واصله التاخر
عن الشيء ماخوذ من العجز وهو مؤخر الشيء وللزومه الضعف والقصور
عن الاتيان بالشيء استعمل في مقابلة الكسل الثاني قال عن الامور القوة
فيه مع وجود القدرة والداعية عليه الجبن ضد الكرم والبخل فيه الجيم
يسكن والموحدة اي الخوف من الاستواء الاعتدال وغلبة الرجال بفتح
الغين المعجمة واللام والموحدة وفي الرواية الاخرى وقهر الرجال قال الزين
وبرادها الغلبة وقال الطيبي قهر الرجال لعل ان يكون اضافته الى
الفاعل اي قهر الدين اياه وغلبته عليه بالتقاضي وليس المراد قهر دينه
او الى المفعول بان لا يكون له احد يعاونه على قضاء دينه من رجاله
او اصحابه قال انس فلم ازل اخدمه صلى الله عليه وسلم حتى اقبلنا
من خيبر قافلين قافل بصفة نبت حتى جئنا حاءها بالحاء المهملة
والزاي اختارها من غنيمة خيبر فكنت اراه صلى الله عليه وسلم
يحوي رفع التحتية وفتح المهملة وكسر الواو ومشددة اي يجعل بها حوية
كساء محشوا بدار حول سنام الراحلة يحفظ راكبها من السقوط ويستريح
بالاستناد اليه وراءه بعباءة او كساء والشك من الراوي وثبت
قوله لها لا هي ذرة وسقطت لغيره ثم يرد وهاوراءه على الراحلة حتى اذا
دنا بالصهباء موضع بين خيبر والمدينة صنع حيسا في نطع بكسر النون
وفتح الطاء كغيب وبفتح النون والمراد السفرة ثم ارسلني فدعوت رجالا
فاكلوا من الحيس وكان ذلك بناء بها اي دخوله بصفية بنت اخيوا فاقبلا
الى المدينة حتى اذا بدا لنا ظهر الجبل المكرم المعروف قال صلى الله
عليه وسلم هذا احد جبل يحبنا حقيقة خلق الله تعالى فيه الادراك
كحنين الجذع او مجازا اي يتقدر باهله كما سال القرية وحبه لانه في ارض
من يحب وهم الانصار فلما نظر صلى الله عليه وسلم الى المدينة قال

من نطاء الدب ونحوها
٣ خونا على المعجمة وضلع
الدين بفتح الضاد المعجمة
واللام يعني ثقله حتى يحمله
بصاحبه صح

الله فى الحرم ما بين جبليه مثل ما حرم به ابراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم
مكة وجبلا المدينة ما عير واحد واما رواية نور فاستشكلت من حيث
انه مكة ونبيه الغار الذى بات به النبى صلى الله عليه وسلم هاجر والقول بان
بالمدينة ايضا جبل اسمه ثور ازاوى لما فيه من عدم توهيم الثقات والمراد حرم
التعظيم دون ما عداه مزا لاحكام المتعلقة بحرم مكة ثم مشهور مذهب
المالكية والشافعية حرمة صيد المدينة وقطع شجرها لكن من غير ضمان
ومباحث ذلك سبقت اخر الحج اللهم بارك لهم لاهل المدينة فى مزودهم
بضم الميم وتشديد الدال المهملة وهو ما يسع رطلا وثلث رطل او رطلان
وصاعهم وهو يسع اربعة امداد وفى حديث اخر وبارك لنا فى مدينتنا
وقد استجاب الله دعاء نبيه وجلب اليها فى اخر زمن الخلفاء الراشدين
من مشارق الارض ومغاربها من كنوز كسرى وقيصر وخاقان مما
لا يحصى ولا يحصر وبارك الله تعالى فى مكيلها بحيث يكفى المد فيها
لمن لا يكفيه فى غيرها ولقد رايت من ذلك الامر الكثير فالله تعالى
يوجد الكثرة وطيبه العظيم عليه افضل الصلاة والتسليم ان يمن على
واحتى بى والمسلمين بالمقام بها على احسن حال موالا قبالى والقبول
وبلوغ المامول والوفاة بها على الاسلام والقرب منه عليه الصلاة
والسلام فى دار السلام عمنه وكرمه

باب حكم الاكل

فى اناء مغصوب اى جعل فيه الغصبة بالتضبيب او بالخلط او
بالطلاء به قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سيف
ابن سليمان المخزومى قال سمعت مجاهدا ابو الحجاج بن جبر مولى السائب
ابن ابى السائب المخزومى يقول حدثنى بالافراد عبد الرحمن بن ابى ليلى
الانصارى عالم الكوفة ائتمروا بنو اعمد حذيفة بن اليمان فاستسقى
فسقاه مجوسى لم يعرف احد فاظنه ابن عم احمد ولمسلم من حديث عبد الله
ابن حكيم قال كنا مع حذيفة بالمداين فاستسقى حذيفة فجاء دهقان
بشراب فى اناء من فضة فلما وضع التنوج الذى فيه الماء بيده رماه
اى رمى المجوسى به بالفتح اورمى القدح بالشراب ولاحمد ذرزى به وزاد
فى رواية عند الاسماعيلى واصله فى مسلم فرماه به فكسره وقال لولا
انى ولا فى ذرزى لمجوسى وللمستملى لولا انى نهيته بلسانى غير مرة ولا
مرتين عن استعمال آنية الذهب والفضة ما رميت لكنه لما لم ينته
بالنهى اللسانى مع تكراره رميت به تغليظا عليه كانه الى حذيفة
يقول لم افعل هذا ولكنى سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول
لا تلبسوا الحرير ولا الديباج الثياب المعدة من الابريسم فارسى
معرب ولا تشربوا فى آنية الذهب والفضة ولا تاكلوا فى صحافها
هذا لمجمل قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها
فالضمير عايد على الفضة ويلزم حكم الذهب بطريق الاولى فانه لم

٢ اليهم

للكفار فى الدنيا قال الاسماعيلى ليس المراد بقوله لهم فى الدنيا اباحة استعمالهم
اياه وانما المعنى انهم الذين يستعملونه فحاشا لغيرنا فى المسلمين ولا على
ذرية محمد صلى الله عليه وسلم فى الاخرة مكافاة على تركه فى الدنيا ويمنعه اولئك جزاء لهم على
معصيتهم باستعماله وعند احمد من طريق مجاهد عن ابن ابى ليلى نهى ان
يشرب فى آنية الذهب والفضة وان يؤكل فيها وهذا فى الذى كله ذهب
او فضة واما المحلوة او المضببة او المموه فروى الدارقطنى والبيهقى
عن ابن عمر رفعه من شرب فى آنية الذهب والفضة انما فيه شئ من
ذلك فانما يجرجر فى جوفه نار جهنم لكن قال البيهقى المشهور انه عن
ابن عمر موقوف عليه وعند ابن ابى شيبة من طريق اخرى عنه
انه كان لا يشرب من قدح فيه حلقة فضة ولا ضبة فضة وفى الاوسط
للطبرانى من حديث ام عطية نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
تفضيض الاقداح ثم رخص فيه للنساء فحرم استعمال كل ما تجيعه او
بفضة ذهب او فضة لما ذكر والمتخاذه لا يتجر الى استعماله رسوا فى ذلك
الرجال والنساء وكذا التضبيب باحد هما وفضة الفضة الكبيرة
لغير حاجة بان كانت لزينة او بعضها لزينة وبعضها لحاجة فيحرم استعمال
ذلك والمتخاذه وان كانت صغيرة لغير حاجة بان كانت لزينة او بعضها
لزينة وبعضها لحاجة او كبيرة لحاجة كره ذلك لما روى البخارى رحمه الله
تعالى ان قدحه صلى الله عليه وسلم الذى كان يشرب فيه كان مسلسلا
بفضة لانصداعه اى مشعبا بخيط فضة لانشقاقه وخرج بغير
حاجة الصغيرة لحاجة فلا يكره ومرجع الكبيرة والصغيرة للعرف وانما
حرمت ضبة الذهب مطلقا لان الخيلاء فيه اشد من الفضة وجلوة خاص
محرمة بذهب او فضة انما هو عسل من ذلك شئ بالنار لقلة المموه به فكانه
معدوم خلاف ما اذا حصل منه شئ بها لكثرته وهذا الحديث اخرجه
المولف ايضا فى الاشربة واللباس ومسلم فى الوليمة والوداود فى الاشربة
والنسائى فى الزينة والوليمة وابن ماجة فى الاشربة واللباس

باب ذكر الطعام

وبقال الحدثنا قتيبة بن سعيد قال
حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكرى عن قتادة بن دعامة عن انس
هو ابن مالك الصحابى عن ابى موسى الاشعرى رضى الله عنه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المومن الذى يقرا القران
ويعمل به ويداوم عليه كمثل الاترجة قال فى القاموس الاترج والاترجة
والترنجة والترنج معروف ريحها طيب وطعمها طيب ومنظرها
حسن فاتق لونها نشر اثنا طرين ومثل المومن الذى لا يقرا القران
ويعمل به كمثل التمرة بالمثناة الفوقية لا ريح لها وطعمها حلو ومثل
المنافق الذى يقرا القران كمثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر
وستدلت الكاف من كمثل الريحانة من ابو نعيمة ومثل المنافق

الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة ليس لها ريح وطعمها مر وقد سبق
هذا الحديث في فضائل القرآن والمراد منه كما قاله في الفتح وغيره
تكرار ذكر الطعم فيه والطعام يطلق معنى الطعم وقال في التوضيح فيه
اباحة اكل الطعام الطيب وكراهة اكل المر المنتن وليس في ذلك ما يستغني
الفليل من المراد من الترجمة والحديث والله اعلم وقال ابن بطال
معنى الترجمة اباحة اكل الطعام الطيب وان الزهد ليس في خلاف
ذلك فان تشبيه المومن بالطعم طيب وتشبيه الكافر بما طعمه مر
ترغيبا في اكل الطعام الطيب والحلو وبه قال حدثنا مسدد هو
ابن مسرهد قال حدثنا خالد هو ابن عبد الله الطحان الواسطي
قال حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن ابو طوالة عن انس رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال فضل عائشة رضي الله عنها على
النساء كفضل الثريد على سائر الطعام شبه به لانه كان جيد الاقتصاد
الطعام وقد سبق هذا الحديث قريبا والغرض منه غير ما قال وبه قال
حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا مالك الامام الجليل بن
انس بضم المهملة وفتح المعجمة وتشديد التحتية مولى ابي بكر بن عبد الرحمن
المخزومي عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال السفر قطعة من العذاب لما فيه من المشقة
والتعب والحر والبرد والخوف وخشونة العيش وقال بعضهم انما
كان قطعة من العذاب لان فيه مفارقة الاحباب يمنع احدكم نومه
وطعامه فاذا قضى نهمته بفتح النون وسكون الهاء قال السفاقسي
وضبطناه ايضا بكسر النون اذا جاءته من وجهه اخبار الجور متفاوت
يقتضي اي حصل مقصوده من وجهه الذي توجه اليه فليعجل الى اهله
بضم التحتية وكسر الجيم مشددة قال الخطابي هذا ترغيب في الاقامة
لما في السفر من فوات الجمعة والجماعات والخروق الواجبة للاهل
والقرابات وقد الحديث مر في الحج والجهاد **باب الختم**
بضم المعجمة وسكون الذال وفتحها وهو ما يوكل به الختم ما يطبعه ويقال
حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي قال حدثنا اسماعيل بن جعفر المدني
عن ربيعة الراي اسمه القاسم بن محمد اي ابن ابي بكر الصديق يقول
كان في بريرة بفتح الموحدة وكسر الراء الاولى بنت صفوان مولاة
عائشة ثلاث سنن بضم السين المهملة ارادت عائشة ان تعتقها
فتعتقها بضم الفوقية الاولى وكسر الثانية فقال اهلها بنيعها
ولنا الولاء فذكرت عائشة ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم
لها لو شئت شرطت لهم بالمثناة التحتية من اشتراء الكسوة وهو جواب
لو واستشكل قوله صلى الله عليه وسلم لها لو شئت شرطت اذ هو
شرط مفسد للبيع مع ما فيه من المخادعة واجيب بان هذا من

خصايص

خصايص عائشة او المراد التوبيخ لانه كان بين لهم حكم الولاء وان هذا
الشرط لا يحل لهم فلما خولفوا اشترطت قال لها لا تبالي سواء اشترطتيه
ام لا فانه شرط باطل وقد سبق بيان ذلك لهم او اللام في لهم بمعنى على
كقوله تعالى وان اسأتم فلها والمراد في اشترطي عليهم لا حملهم الولاء لاحد معاذ الله
وتخالفتهم لعلق حق يعلم غيرهم ان هذا الشرط لا ينفع **فاما الولاء لمن**
اعتق وانما هنا حصر بقصر الصفات في الموصوف لا للحصر التام لان
الولاء لمن اعتق ومن جره اليه من اعتق **قاله** السنة الثابتة **اعتقت**
فخيرت بضم الهمزة والخاء مبنيين للمجهول في ان تقر بفتح الفوقية وكسر
القاف وفتح الراء وتشديدها **الراء تحت زوجها مغيث او تفارقه** والسنة
الثالثة **دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما بيت عائشة**
وعلى النار برمة تفور فدعا بالغداء بفتح الغين المعجمة والدال المهملة
فاتي بخبز وادم من ادم البيت فقال الم ار البرمة قالوا بلى يا رسول الله
ولكنه لم **يتصدق به على بريرة** بضم الفوقية والباء والمهملة **فاهدته لنا**
فقال عليه الصلاة والسلام **هو صدقة عليها وهدية لنا** والغرض من الحديث
ظاهر وفيه تقديم اللحم على غيره لما فيه من سواله صلى الله عليه وسلم مع جوع
ادم غيره وفي حديث بريرة مرفوعا سيد الادام في الدنيا والاخرة اللحم رواه
ابن ماجه وحديث الباب ذكره المولف في اكثر من عشرين مرة لكنه سلاوف
هنا مرسلا لكنه كما قال في الفتح اعتمد على ايراده موصولا من طريق مالك
عن ربيعة عن القاسم عن عائشة في كتاب النكاح والطلاق وجرى هنا
على عادته من تجنب ايراد الحديث على نهجه كلها في باب اخرفيه
تعالى برحمته ما دق نظره واوسع فكره **باب** ذكر
الحلوا بالمد في الفرج كما صله وقال في الفتح بالقصر في الاصمعي بقصره وغيره
بالمد لغتان وحكى ابن قرقول وغيره ان الاصمعي يقصره وعن ابي
علي الجوهري في العلى القصر يكتب بالياء وعلى المد بالالف وقال الليث الحلوا
ممدود وهو كل حلو يوكل وخصه الخطابي بما دخلته الصنعة وقال ابن سيده
ما عولج من الطعام بحلاوة وقد يطلق على الفاكهة **وذكر العسل** وبه قال
حدثني بالافراد **اسحاق بن ابراهيم الحنظلي** بالحاء المهملة والظاء المعجمة
نسبة الى حنظلة بن مالك المشهور بابن راهويه **عن ابي اسامة** حماد
ابن اسامة **عن هشام** انه **قال اخبرني** بالافراد **ابي** عروة بن الزبير بن العوام
عن عائشة رضي الله عنها **انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه**
وسلم يحب الحلوا ويحب العسل وفي رواية اللغة للشافعي ان الحلوا النبي
صلى الله عليه وسلم الذي كان يجمعها في الجميع باجمع يوزن عظيم ومومر
يعين بليز فان صح هذا والا فلفظ الحلوى يعم كل ما فيه حلو وما
يمثلها به الحلوى والعسل من المآكل اللذيذة وقد دخل العسل في قولها
الحلوا ثبت بذكره على انفراده لشرفه كقوله تعالى وملائكته وجبريل

بالمد والقصر

وجميل وسكاك لما خلق الله لنا في معناه افتتل منه ولا مثله ولا قريبا منه
اذ هو خلق من الاغذية وهو امن الادوية وشراب من الاشربة
وحلو من الحلوى وطلا من الاطلية ومفرح من المفرحات ولحواص وضائع
نافع ان شاء الله مع خير عاجل من المباعث في كتاب الطب بعون الله وليس
المراد كما في الخطابي وغيره ان حبة عليه الصلاة والسلام لذلك بمعنى
كثرة التشهي وشدة نزاع النفس بل كان يقتاول منها اذا حضرت نيلا
صلحا اكثر مما يتناوله من غيرها وعند الحديث اخرجه البخاري ايضا
في الاشربة والطب وترك الحيل ومسلم وابو داود في الاشربة والنسائي
في الطب وابن ماجه في الاطعمة وبه قال حدثنا عبد الرحمن بن سمية
هو عبد الرحمن بن عبد الملك بن محمد بن عبد الرحمن عن القعنبي بفتح
الموحدة سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال كنت
الزم بفتح الهمزة والزاي اي صلى الله عليه وسلم لشبع بطني تكسر
الشين المعجمة وفتح الموحدة اي لاجل شبع بطني ولاجل زرعي الكشهبي بشبع
بالموحدة بدل الكلام اي بسبب شبع بطني نحو لا اكل الخبز الخمير ولا
البس الحرير قال في المطالع لذ الجمهور بالزاي في كل الاطعمة من غير
خلاف ولا يصلي والقابسي والحموي والنسفي وعبدوس في كل المالف
الخبير بالباء الموحدة بدلا من الحرير ولغيرهم فيه الخبر بزيادة في الاول
والخبير بالباء والنزب المجمر المزين الملون ما حوذ من التجبير والمزين
ولا عبد ولا امة ولا تابعة كناية عن الخادم والخادمة والبعل
يطي بالخضبا من الجوع لتسكن حرارته ويبرد الخصيا واستقرن
الرجل الارض رمى احتفظها لي يقلب لي في مثزله فيطعمني
بضم الفوقية وكسر العين ونصب الميم بغير الثاني للساكين
جعفر في ابي طالب ينقلب بالالف بنية فيطعمنا ما في بيته
حتى ان كان تكسر الهمزة يجمع بضم الباء وكسر الراء انسا القدح
ليس فيها شيء فتلعقها بنون مفتوحة فمهملة ساكنة فقوفية مفتوحة
فقاف مشددة مفتوحة ولا يصلي اي لم يزعني الحموي والمستملي
فتلعقها بسين مهملة بدل الهمزة وفاء بدل القاف وضبط القاضي
عياض بالشين المعجمة والقاف لابن فرقول في المطالع لذ البراي
بالهمزة والفاء تلعقها ما فيها من بقية قال ورواه المروزي والسلمي
بالشين والقاف وهو اوجه من قوله فتلعق ما فيها ولذ ابرهما
اسفلها قسي ولا في المراد ابهم لعقوا ما فيها بعد ان قطعوا ما فيها
من ذلك وهذا الحديث قد سبق في مناقب جعفر باب
الذراع الهملة وتشديد الموحدة حمد وذ وهو الفخذ والذرع
ولد خواص منها جوده تغذيته ومن طعام المحرورين يبلغ ويبرد
ويسكن الهيجان والعطش جيد للاعضاء لم يتداوى المحرورون

مثله

مثله ولا اعمل نفعا منه ويلين البطن ويزيد في الدماغ وينفع البحر كيف تعمل
اي غير ذلك مما يطول استقصاؤه وبه قال حدثنا عمرو بن علي بفتح العين
وسكون الميم ابو حفص الباهلي البصري الصيرفي قال حدثنا ابو سعيد
السمان البصري عن ابي عون عبد الله عن ثمامة بضم المثلثة وتخفيف
الميمين بن عبد الله بن انس عن جده انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اتي بمولى مقتوفا له خياطا لم اقف على اسمه فاتى بضم الهمزة
مبنيا للمفعول لذراه بالهمزة والتنوين فجعل ياكله وفي رواية اسحاق بن عبد
الله بن ابي طلحة عن انس في الاطعمة فرايته يتتبع الدباء من حوالي القصعة
فلم ازل احب اي القرع منذ رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكله
وروى الترمذي من حديث طاوس الشامي قال دخلت على انس وهو ياكل
قرعا وهو يقول يا لك شجرة ما احبك اني حبت رسول الله صلى الله عليه
وسلم اياك وعند الامام احمد من حديث انس ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان يعجبه الدباء وكان احب الطعام اليه الدباء وفي العيلانيات
من حديث عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا طبخت قدرا
فاكثري فيها من الدباء فانها تشد قلب الحزين ورواه ابن الجوزي في لفظ
لمنافع وفي حديث مرفوع وذكره القرطبي في التذكرة ان الدباء والبطيخ
من الجنة وفي حديث واثلة مرفوعا عند الطبراني في الكبير عليكم بالدباء
فانه يزيد في الدماغ وعليكم بالعدس فانه قدس على لسان سبعين نبيا
من عند الله وعند البيهقي في الشعب عن عطاء من سلام عليكم بالقرع فانه يزيد في
العقل ويكثر الدماغ وزاد بعضهم يجلو النظر ويلين القلب باب
الرجل يتكلف الطعام لاخوانه المؤمنين وبه قال حدثنا مهدي بن يوسف
بياء مثناة قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الاعمش سليمان الكوفي عن
ابي وائل شقيق بن سلمة عن ابي مسعود عقبة بن عامر الانصاري البدري رضي
الله عنه انه قال كان من الانصار رجل يقال له ابو شعيب لم اقف
على اسمه وكان له غلام لم اعرف اسمه ايضا لحام بيبيع اللحم فقال لابي شعيب
لغلامه اصنع لي طعاما ادعو رسول الله صلى الله عليه وسلم خامس
خمسة وفي رواية حفص بن غياث في البيوع احمد فطعاما يكفي خمسة
فاني اريد ان ادعو رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد عرفت في وجهه
الجوع فصنع فيه جدي تقديره فصنع له الطعام فدعا رسول الله صلى
الله عليه وسلم خامس خمسة يقال له خامس اربعة وخامس خمسة بمعنى
قال الله تعالى ثاني اثنين وثالث ثلاثة ومعنى خامس اربعة انه زائد
عليهم وخامس خمسة اي احدهم والاجود نصب خامس على الحال وجوز
رفعه بتقدير وهو خامس فتبعهم رجل لم يسم فقال النبي صلى الله
عليه وسلم لابي شعيب انك دعوتنا خامس خمسة وهذا رجل قد
تبعنا فان شئت اذنت له بفتح تائي الفعلين كقوله وان شئت تركت

قال ابو شعيب بلا دنس له فيه ان من تطفل في الدعوة كان لصاحب الدعوة
الاختيار في حرمانه فان دخل بغير اذن كان له اخراجه وانه يحرم التطفل
الا اذا علم رضى مالك ذلك بما يفهم من الانس والانبساط وقيد ذلك الامام
بالدعوة الخاصة اما العامة كان فتح الباب ليدخل من شاء فلا تطفل وفي
سنن ابي داود بسند ضعيف عن ابن عمر رفعه من دخل بغير دعوة دخل
سارقا وخرج مغيرا والطفيلي ماخوذ من التطفل وهو منسوب الى طفيل
رجل من اهل الكوفة كان يأتي الولائم بلا دعوة فكان يقال له طفيل
الى هلم فسمي من اتصف بصفته طفيليا وكانت العرب تسميه العارش
بشين معجمة يقول لمن يتبع الدعوة بغير دعوة ضيفين نون زائدة
والحافظ ابو بكر الخطيب جزء في الطفيلي جمع فيه نحو اخبارهم قال
محمد بن يوسف الفربابي سمعت محمد بن اسماعيل البخاري يقول
اذا كان القوم على المائدة الذي دعوا اليها ليس لهم ان يتناولوا شيئا
من مائدة الى مائدة اخرى ولكن يتناول بعضهم بعضا في تلك
المائدة لانه صار لهم بالدعوة عموم اذن بالتصرف في الطعام المدعو
اليه بخلاف من لم يدع او يدعوا الى يتركوا ذلك والحاصل انه يترتب
من وضع بين يدي الشيء منزلة من دعي له ويترتب الشيء الذي وضع بين
يدي غير من منزلة من لم يدع اليه وكان المولف استنبط هذا من استيذان
صلى الله عليه وسلم الذي في الرجل الذي تبعهم قال في الفتح ومقتضاه
انه لا يطلع هيرة ولا سابلا الا ان علم رضاه له للعرف في ذلك وله تعليم
صاحبه وتقريب للمضيف الطعام للضيف اذن له في الاكل اكتفا بالقرينة
العرفية لان النظر المضيف غيره فلا يأكل الا باذن لفظا او يحملوا العبر
لاقتضا القرينة عدم الاكل بدون ذلك ويلك ما انتقم بوضعه في قيد
وهذا ما افتى كلام الرافعي في الشرح الصغير ترجيحه ويترجح
القاضي والاسنوي وقضية كلام المتولي ترجيح انه يتبين بالارد زاد
ان مثله وقيل يتكلم بوضعه بين يديه وقيل يتناوله بيده وقيل يمكنه
قيل يشبه الذي يأكل كتشبه العارية وتظهر فايدة الخلاف فيما لو اكل
الضيف شرا وطرح نواه فنبت فهل يكون شجره وفيما لو رجع فيه
صاحب الطعام قبل ان يبلعه وسقط تغير المستمل قوله قال محمد
ابن يوسف الخ واما الطائفة بين الحديث والترجمة فمن حيث انه
تكلف حمل العدد بقوله كلما مس خمسة ولولا تكلفه ما حصل

باب من اضاف رجلا الى طعام واقبل هو الى الذي
اضاف على عمله وهل يأكل معه من اضافه وسقط لغير ابي ذر الى طعام وبه
قال حدثني بالافراد عبد الله بن منير بضم الميم وكسر النون وبعد التحتية
الساكنة راء ابو عبد الرحمن الحافظ انه سمع النضر بالضاد المعجمة ابن شميل
يقول اخبرنا ابن عون عبد الله قال اخبرني بالافراد ثمامة بن

عبد الله

عبد الله بن انس عن جده انس رضي الله عنه انه قال كنت غلاما اسعى مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم على غلام لخياط له اتقن على اصحه فاتاه
بقصعة فيها طعام في باب الثريد فقدمه اليه فقصعة فيها ثريد وعليه
اثر قرع فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يتتبع الدبا فاجبه لاكله
وقوله يتتبع بفوقيتين وتشديد الموحدة ولابي ذر عن الحموي والمستملي
يتبع الدبا بفوقية ساكنة وتخفيف الموحدة قال انس فلم ارايت ذلك
الذي فعله صلى الله عليه وسلم من تتبعه الدبا جعلت اجمعه من حواني
القصعة بين يديه صلى الله عليه وسلم لبنا كله قال انس فاقبل الغلام على عمله
ولم ياكل مع النبي صلى الله عليه وسلم لعلمه انه لا يشترط للضيف ان ياكل
مع من اضافه نعم ينبغي ان ياكل معه ان وسع بسط لوجهه واذهب لاحتشامه
كذا قاله والذي يظهر ان يختلف باختلاف الاحوال والاشخاص على ما لا
يخفى قال انس لا اراه احب الدبا لمعه ما رايت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يتبع ما يتبع من تتبعه لها وروى النسائي باب
المرق وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب الحارثي
القعنبي احد الاعلام عن مالك الامام الاعظم عن مالك الامام الاعظم
عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة انه سمع انس بن مالك
رضي الله عنه ان خياطا عرف اسمه دعا النبي صلى الله عليه وسلم لطعام
صنعه له فذهبت مع النبي صلى الله عليه وسلم فقرب الخياط
خبز شعير ومرقا فيه دبا ولحم قديد رايت النبي ولابي ذر فرايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يتتبع الدبا من حواني القصعة فلم
ازل احب الدبا من يومئذ ولابي
النسائي وصححه الترمذي وابن حبان عن انس اذا رفعه واذا طبخت فكثر
فاكثر مرقته واغرف لجارك منه والغرض من ذلك المواسة على الجيران
والفقراء باب ذكر اللحم القديد وبقال حدثنا ولابي
ذر وحدثنا ما لوا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا مالك بن انس
الامام الاعظم عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن عمه انس رضي
الله عنه انه قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم اتي بقرفة فيها ثمرة
فيها دبا ولابي ذر بمرق وقديد لحم مشقور مقدد اولما قطع منه
طولا فرايته يتتبع الدبا من حواني القصعة باصابعه قال حدثنا
قبيصة بفتح القاف والصاد المهملة ابن عقبة ابو عامر السوائي قال حدثنا
سفيان الثوري عن عبد الرحمن بن عابس بالموحدة المفتوحة والمهملة عن
ابيه عابس بن ربيعة النخعي عن عائشة رضي الله عنها قالت ما فعله الا في عام جاع الناس
المذكور في حديث باب ما كان السلف يدخرون من طرق خالد بن يحيى
عن سفيان حيث قال عابس قلت لعائشة اكنتم تدخرون لحوم الاضاحي فوق ثلاث قالت ما فعله الا في عام جاع الناس

فيه اوان يطعم الغني الفقير برفع الغني وتاليه مفعوله وان كان يرفع الذي
يوسوس الاطعام فوق الثلث وقت السباق زاد في الباب الذي ذكر
فيما كله بعد خمس عشرة ليلة وما شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم
من خبز بر ثلاثة ايام تباعا حتى لحق بالله تعالى لانه
صلى الله عليه وسلم كان يوثر على نفسه **باب** حكم من تناول
او قدم الى صاحبه حال كونه جالسا معه على المائدة شيئا من الطعام
قال المؤلف وقال ابن المبارك عبد الله المروزي فيما وصله عنه في كتاب
البر والصلة له لا ياس ان يناول بعضهم بعضا من الطعام الحاضر بين
يديهم انعم فيه كالشركا ولا يناول بعضهم من خوان المائدة الى من على مائدة
اخرى لانه وان كان للمناول حق فيما بين يديه فكذا لاخرى للاخرى تناوله
منه اذ لا شركة له فيه نعم ان علم رضى المضيف جاز وبه قال حدثنا اسماعيل
ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن اسحاق بن عبد الله
ابن ابي طلحة انه سمع عمه انس بن مالك رضي الله عنه يقول ان خياطا
دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعه قال انس فذهبت
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ذلك الطعام فقرب الخياط الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم خبزا من شعير ومرقا فيه دبا ما قد
ويقصر هل بمثناة اصلية او زائدة او منقلبة خلاف قال في المصابيح ولم
قديد قال انس فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتتبع الدبا
من حول الصحفة لتكون الواو فلم ازل احب الدبا من يومئذ
وقال ثمامة بن عبد الله بن انس قاضي البصرة عن جده انس رضي الله
عنه انه قال فجعلت اجمع الدبا بين يديه صلى الله عليه وسلم وهذا وصله
في باب من اضاف رجلا والمطابقة ظاهرة لكن قال الامام علي ان الطعام
لقد لبني صلى الله عليه وسلم وقصد به والذي جمع له الدبا بين يديه
خادمه فلا دلالة فيه نحو ازمتا ولية الضيفان بعينهم بعينا مطلقا ص ر
باب اكل الرطب يوزن صرفا وهو بفتح البسر واحدة
رطبة بهاء بالهنا قال في القاموس بالكسر الضم مع وقف او وصل الخبار
والمراد اكلهما معا وزاد في المصابيح والتمرة اصلية وقد قال حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثني بالافراد ابراهيم
ابن سعد بسكون العين عن ابيه سعد بن ابي وقاص عبد الرحمن بن عوف عن عبد
الله بن جعفر بن ابي طالب اول من ولد من المهاجرين بالحبشة وله صحبة
رضي الله عنهم انه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل الرطب
بالقثاء ولمسلم ياكل القثاء بالرطب فلفظ الترجمة واضح صلى الله عليه
وسلم بينهما للتغليب لا كان كل واحد منهما مصلح للاخر بل لاكثر مضرته
فالقثاء مسكن للعطش مغسل للقولنج ينشف ما فيه من الغطرية من الغطرية مطف
حرارة المعدة الملتهبة غير سريع الفساد والرطب حار في الاولى رطب

٢ ابن ابراهيم

في الثانية يقوي المعدة الباردة لكنه مطش سريع النفوذ معكر للدم مصدع
فقابل الشيء البارد بالضد وله فان القثاء اذا اكل معه ما يصلحه كالرطب
او الزبيب او العسل عدله ولذا كان سببا مخصبا للبدن وحديث ابي
داود وابن ماجه جنس عائشة رضي الله عنها قالت اردت ابي ان اسمن لابوي
على رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم اقبل عليها بشيء اطعمتني القثاء
بالرطب فسمنت عليه كاحسن السمن وروى الطبراني في الاوسط من حديث
عبد الله بن جعفر قال رايت في يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم قثاء
وفي شماله رطبات ويمر ياكل من ذا مرة ومن ذا مرة لكن في اسناده
احرم بن حوشب ضعيف جدا ولعله ان ثبت كان ياخذ بيد ويجمع
من الشمال رطبة رطبة هنا كلما مع القثاء التي في يمينه وحديث
الباب اخرجه مسلم في الاطعمة وكذا ابو داود والترمذي وابن ماجه
هذا **باب** بالتنوين من غير ترجمة وبه قال حدثنا
مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا حماد بن زيد عن عباس بالموحدة
والمهملة ابن فروخ بضم الجيم وفتح الراء الاولى عن ابي عثمان عبد الرحمن
ابن مل النهدي انه قال تضيفت ابا هريرة رضي الله عنه بضاد معجمة وفا
اي نزلت به ضيفا سبعا من الليالي فكان هو وامراته بسرة بضم الموحدة
وسكون السين المهملة بنت غزوان بفتح الغين المعجمة وسكون الزاي
وخادمه قال الحافظ ابن حجر اعرف اسمها يعتقبون يتناوبون الليل
اثلاثا يصلي هذا ثلثا ثم يوقظ هذا الذا فرغ من ثلثه الاخر فيصلي
قال ابن عثمان النهدي وسمعته اي ابا هريرة يقول قسم رسول الله
صلى الله عليه وسلم بين اصحابه تمرا فاصابني سبع تمرات منه
احداهن حشفة مر اردى التمر او ضعيفه لا نوى لها او يابسة فاسدة
وبه قال حدثنا محمد بن الصباح بالصاد المهملة والتشديد الموحدة اخره
حاء مهملة البغدادي قال حدثنا اسماعيل بن زكريا بن مرة الخلقاني بضم
الخاء المعجمة وسكون اللام بعدها قاف الكوفي لقبه شفرة صاحب بفتح الشين
المعجمة وضم الفاء المخففة بعدها راء مهملة عن عاصم الاحول عن ابي عثمان
عبد الرحمن النهدي عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال سهم النبي صلى
الله عليه وسلم بيننا تمرا فاصابني من حسن اربع تمرات و
واحدة حشفة ثم رايت الحشفة هي اشدهن ضرسا في المضغ
وفي الرواية الاولى في هذا الباب واصابني سبع تمرات فقبلها حدثني
ابو ايتب وقتيبة وقتيل وقع مرتين واسنده ابن حجر الحافظ ابن حجر باعتماد
المجمع واخرج الترمذي من طريق شعبة عن عاصم بن بهدلة نعم سبع
تمرات بين سبعة اناسهم وعند ابن ماجه وعند ابن ماجه والامام احمد
من هذا الوجه بلفظ اصابهم الجوع فاعطاهم النبي صلى الله عليه وسلم
تمرة تمرة وهو يدل على التعدد فانه اعلم **باب** الرطب

والتمر وقول الله تعالى خطابا لمريم عليها السلام حين جاءها المخاض لعيسى
وهزي اليك بجذع النخلة تساقط عليك رطبا جنيا بلغ الغاية وحان وقت
اجتنائه ولهذا استحب لعصيهم المصاة اكل الرطب وروى ابو بكر بن السني
من حديث علي رضي الله عنه مرفوعا اطعموا نساءكم الولد الرطب وقال محمد
ابن يوسف الفريابي عن سفيان الثوري عن منصور بن صفية بنت
شيبة بن عثمان الشيبي يحيى انه قال حدثتني امي صفية عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وبيتي شبعنا
من الاسودين التمر والماء وذلك حين فتحت خيبر وقبل الوفاة النبوية
بثلاث سنين واطلاق الاسود على الماء من باب التغليب كاطلاق الشبع
موضع الري واستشكل السهيلي بين الماء والتمر لان الماء كان عندهم
متيسرا واجيب بان الري منه ليحصل بدون الشبع من الطعام
لمضرة شرب الماء مع غير اكل وهذا الحديث سبق في باب من اكل
حتى شبع وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد
ابن ابي مريم الجمحي مولاهم البصري قال حدثنا ابو غسان بالغين المعجمة
والسين المهملة المشددة محمد بن مطرف انه قال حدثني بالافراد ابو
حازم سلمة بن دينار عن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن ابي ربيعة
المخزومي واسم ابي ربيعة عمرو او حذيفة لقبه ذا الرمحين من مسلمة
الفتح عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال كان لي ارض
بخيبر قال في العمدة لم اعرف اسمه ويحتمل ان يكون هو ابو الهيثم
وكان يشلقني بضم الياء من الاشلاق في تري الى الخيبر اي يكسر لجمه وفتحها
وبالذال المعجمة ويجوز اهمالها والراء في ابيه بنية بالدال المهملة
لا غير اي زمن تقطع تمر النخل وهو الصرام وكانت خيبر اثنتان من الحصون
الى العقبة الارض التي بطريق ودومة بضم الدال وسكون الواو
بعدها ميم وهو البير التي اشتراها عثمان رضي الله عنه وسبلها وهي
في نفس المدينة ورواية دومة بالدال بدل الراء الذي ذكرها الكرماني
قال بن حجر باطلة لان دومة الجندل لم تكن اذ ذاك فتحت حتى يكون
جابر فيها ارض وايضا ففي الحديث انه صلى الله عليه وسلم مشى الى
ارض جابر واظهر من رطبها وتام فيها فلو كانت بطريق دومة الجندل
لاحتاج الى السفر لان بين دومة الجندل والمدينة عشر مراحل
واجاب العيني بان المراد كانت لجابر ارض كائنة بالطريق التي
يصار منها الى دومة الجندل وليس المعنى انها بدومة الجندل فجلست
بالجيم واللام والسين المفتوحات والقوقية الساكنة اي فجلست لارض
ابي فاخرت طلع الثمار فلا بالفاء ولما بالمهملة واللام المخففة من الخلو اي
تاخر السقي عاما ولاي ذر عن الكشميهني فجاست بخاء معجمة بعد الفاء وبعد

الالف

الالف سين مهملة مفتوحة ساكنة بدل قوله فجلست اي خالفت
معهودها وحملها يقال جاس خلال ديارهم اذا خانها وتغير عن عادته وجاس
الشيء اذا تغير وهذا الذي في الفرع من جلست وفجاست في ولا وقال
ابن فرقول في المطالع تبعا للقاضي عياض في المشارق فجاست بخاء
بالنون كذا للقابسي وابي ذر واكثر الرواة وعند ابي الهيثم فجاست
بخاء عاما وللاصيلي فجست فعلا بالفاء عاما وصواب ذلك ما رواه ابو
الهيثم فجاست بخاء عاما بالنون قال وكان ابو مروان بن سراج يحسن
رواية القابسي لانه لا يصلح ضبطها فجاست بسكون السين وضم التاء
على انها خاطبت جابرا اي كانت حزت عن القضاء فعلا بالفاء وخاء معجمة ولام
مشددة من باب التفعيل لكن قال ذكر الارض اول الحديث يدل على الخبر
عن الارض لا عن نفسه فجاءني اليهودي عند الجداد وفي البونينية بالدال
المهملة فقط ولم اجد منها شيئا فجعلت استنظره الى قابل اي اطلب منه و
ان يمهلني الى عام ثان فلا يمتنع عن الامهال فاخبر بذلك النبي صلى الله
عليه وسلم بضم همزة فاخبر وكسر الموحدة وجوز في الفتح احتمال ان يكون
بضم الراء على صيغة المضارعة والفاعل جابر وذكره كذلك مبالغة في استحضار
صورة الحال قال ووقع في رواية ابي نعيم في المستخرج فاخبرت فقال
لاصحابه امشوا نستنظر بالعزم اي نطلب الانظار لجابر من اليهودي
فجاؤني في حلي فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يكلم اليهودي في ان ينظرني
في دينه فيقول اليهودي للنبي صلى الله عليه وسلم يا ابا القاسم بحذف
اداة النداء لا انظره فلما راى النبي صلى الله عليه وسلم ذلك من امر
اليهودي قام فطاف في النخل ثم جاءه اي النبي صلى الله عليه وسلم الى
اليهودي فكلمه ان ينظرني فابى قال جابر فقمت فجئت بقليل رطب فوضعته
بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم فاكل منه ثم قال اين عريشك يا جابر
اي المكان الذي اخترته في بستانك لتستظل به وتقيل فيه ولاي ذر اين
عريشك بسكون الراء واسقاط الخطية فاجبته به فقال افرش لي فيه
بضم الراء ففرشته فدخل فيه فرقدت استيقظت فجئته بقبضة
اخرى من الرطب فاكل منها ثم قام فكلم اليهودي فابى عليه فقام
عليه الصلاة والسلام في الرابعة بكسر الراء اي الطلقة المرة الثالثة ثم
قال يا جابر جد بضم الجيم وكسرها والاعجام والاهمال اي اوفه
دين اليهودي فوفيت في الجداد بالدال المهملة حتى بقي من
تمرها ما وفيت دينه كله وفضل منه ولاهلي فرجعت حتى جئت
النبي صلى الله عليه وسلم فبشرته بذلك فقال اشهد اني رسول
الله انما قال ذلك صلى الله عليه وسلم لما بين من خرق العادة الظاهرة
من ايفاء الكثير من القليل الزهد لم يكن يظن به يوفي منه البعض فضلا
عن الكل فضلا عن ان يفضل فضلا عن ان يفضل قدر الذي كان عليه

نظاف

نظلة

من العين وثبت في رواية المستملي وحده قوله في تفسير ابن عرشك عروش
بضم العين والراء عريش بفتح العين وكسر الراء اي ناكذ افسره ابو عبيدة
وقال ابن عباس اول تفسير سورة الانعام معروشات ما يعرش بضم
الياء وتشديد الراء مفتوحة من الكروم وغير ذلك يقال عرشوها اي
ابنيتها يريد تفسير قوله تعالى وهي خاوية على عروشها قال محمد
ابن يوسف الفربري قال ابو جعفر محمد بن ابي حاتم وراق المولف
قال محمد بن اسماعيل البخاري فحلا بالحاء المهملة المذكورة في الحديث
السابق ليس عندي مقيد اي مضبوطا ثم قال فحلا اي يتشدد به
اللام والجيم ليس فيه شك والله اعلم باب اكل الجمار
بضم الجيم وفتح الميم مشددة ويسمى الجذب بالتحريك وشحم النخل
وهو قلبها بالضم ورطبه الحلو بارد يابس في الاولى وقيل في الثانية
يعقل البطن ويقطع من المرة الصفرا والحرارة والدم الحاد ويقع من
النشر الاطباء اكثر اكلا من الطاعون ويحتم القروح ويقع من جنون
الحلق نافع للسع الزنبور ويحمدا قاله صاحب تزهة الافكار وغيره اصل
الحيوان والنبات والاحجار وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث
قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش سليمان قال حدثني بالافراد ابراهيم
هو ابن جبر الامام في التفسير عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه
قال بينا نحن مع النبي صلى الله عليه وسلم جلوس اذ اتي
بضم الهمزة بجمار نخلة بالاضافة فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ان من الشجر لما بفتح اللام بركته كبركة المسلم بلام التاكيد فاريهم
زايدة قال ابن عمر فظننت انه صلى الله عليه وسلم يعني النخلة بقرينة
الجمار فاردت ان اقول هي النخلة يا رسول الله ثم التفت فاذا انا
عاشر عشرة انا احدهم اصغرهم سنا فكنت رعاية الحق الاكابر فقال
النبي صلى الله عليه وسلم هي النخلة وهذا الحديث قد سبق في مواضع
من كتاب العلم ورواه البزار وزاد انا كمثلها فتمعك والحكة في تمثيل
المومن بالنخلة كثرة خيرها ونفعها على الدوام وثمرها يوكل رطبا ويابسا
وبسرا وعذقا ودوبا وقوت وحلوى وشراب رقاقة لهمة ووجه شبهها بالانسان
من وجوه استوا القد وطوله وامتياز الذكر عن الانثى وانها تحمل حتى
تطلع واذا اقوبل بين ذكرها وانثاها كثر حملها لاستيناسها بها بالهارة
والحية طلعها كرايحة منى الانسان واذا قطعت راسها هلكت بخلاف
الاعناب وبكلها في نشرها وكثرة خيرها ان الله تعالى شبه بها
شهادة ان لا اله الا الله بقوله تعالى ومثل كلمة طيبة كشجرة طيبة
الاية فالايمان مثبت في الشبوت في الارض فكذلك الايمان راسخ في
كل من على اختلاف صنوفهم ومن حولها ايمانا لا تنفك الا في بلاد
الاسلام فان بلاد الحبشة والسودان والهند بلاد حارة خبيثة

لوجود

لوجود الظل فلا ينبت فيها شيء هذه البنية باب فضل العجوة
على غيرها ويقال لها العمر ويه قال حدثنا محمد بن عبد الله بضم الجيم
وسكون الميم بن زياد بن سندر الالهاني السلمي ابو بكر الحلبي يقال ان اسمه يحيى
ومحمد لقبه ويقال له ايضا الوحاظي ويسمى له في الخاري الا هذا الحديث
بلد ولا في الكتب الستة قال حدثنا مروان بن معاوية الفزاري قال اخبرنا
هاشم بن هاشم بن عتبة بن ابي وقاص الزهري المدني قال اخبرنا عامر
بن سعد عن ابيه سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه انه قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من تصبح بتشديد الموحدة ان اكل صباحا
قبل ان ياكل شيا كل يوم سبع تمرات عجوة بفتح سينهما مجرورين قال في
مطلع بيان وينصب على التمييز ولابي ذر عن تمرات عجوة باضافة تمرات
لسبا لبيه من اضافة العام للخاص بعجوة بضم العين وتشديد الواو من القرى
ولابي ذر عن الكشميهني بضم العين وتيسر الصاد وسكون الراء من ضاع شيء اذا
اضره في ذلك اليوم سم ولا سحر وليس هذا من طبعها انما هو من بركة دعوة
سيدنا كما قاله الخطابي وقال النووي تخصيص عجوة المدينة وعدد السبع
من الامور التي علمها الشارع ولا نعلم سر حكمها فيجب الايمان بها وقال
المظهري يحتمل ان يكون في ذلك النوع هذه الخاصية وفي سنن ابي داود
من حديث جابر وابي سعيد الخدري مرفوعا العجوة من الجنة وهي شفاء
من السم وفي حديث عامر بن سعد عند مسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال في عجوة العالية شفاء وانها ترياق اول البكرة ورواه احمد ولفظه
في عجوة العالية اول البكرة على ريق النفس شفاء من كل سحر وسم وحديث
الباب اخرجه المولف ايضا في الطب ومسلم في الاطعمة وابو داود
في الطب والنسائي في اليوم والليلة باب حكم القران
في التمر بكسر القاف وتخفيف الراء ضم تمرة الى اخرى اذا اكل مع غيره
ولابي ذر الاقران من اقرن والمشهور استعماله ثلاثيا وسقط لابي ذر
التمر وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال
حدثنا جبلة بن سحيم بفتح الجيم والمهملة واللام وسحيم بضم السين المهملة
وفتح الحاء المهملة وسكون التحتية الثاني الكوفي قال اصابنا
عام سنة باضافة عام الى سنة اي عام قحط وجدب مع
ابن الزبير عبد الله بن الزبير بن العوام حليفه بالحاء رزقنا بفتحات كذا في
اليونينية ولابي ذر فرزقنا بالفا اي اعطانا في ارزاقنا تمرا وهو
القدر الذي كان يصرف لهم في كل سنة من مال الخراج وغيره
بدل النقد لقلة النقد اذ ذاك بسبب الجائحة التي حصلت وكان عبد الله
ابن عمر معنا وعن ماكل من التمر والنوى للحال ويقول لا تفرنوا
في اكل التمر كلوا تمرة تمرة فان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن القران
ولابي ذر عن الاقران ثم يقول الان يستاذن الرجل اخاه في الايمان

الذي اشترك معه في الاكل ويأذن له فانه يجوز له القران فان لم يأذن له وكان
ملكا لهما او لغيرهما حرم وفي معنى التمر الرطب والعنب والزبيب للعلة
الجامعة قال شعبة بن الحجاج بالسند السابق الا ان يستأذن الرجل اخاه
الا ان يستأذن الرجل اخاه ٭ وقول ابن عمر مدرجا في الحديث وكبر الرجل
ابو داود الطيالسي في مسنده مدرجا وفيه روايات اخرى حاصلها اختلاف
اصحاب شعبة والكبر هم رواه عنه مدرجا واخرون تردد وافي الرفع
والوقف وشبابة عنه فقط حيث قال الا ان يستأذن الرجل اخاه
وادم جزم بان الزيادة من قول ابن عمر كما سنة عليه مع غيره الحافظ
ابو الفضل بن عمر رحمه الله تعالى واستدل بقول ابي هريرة المروي
عند ابن حبان وغيره كنت في اصحاب الصفة فمعت النبي صلى
الله صلى الله عليه وسلم عن مجوة فكلت بينا فكنا ناكل التمرتين مع
الجوع وجعل اصحابنا اذا اقرن احدهم قال لصاحبه اني قرنت فاقرنوا
على الرفع وغيره الادراج لان هذا الفعل منهم في زمن النبي صلى الله
عليه وسلم دال على انه كان مشهورا عاينهم وقول الصحابي كنا نفعل
في زمنه صلى الله عليه وسلم كذا له حكم الرفع عند الجمهور وقد اشمه
الفارق هذه الزيادة وترجم لها في كتاب المظالم وفي الشركة ولا يلزم
من كون ابن عمر ذكر الاذن مرة غير مرفوع ان لا يكون مسندة فيه الرفع
وهذا الحديث سبق في المظالم والشركة ورواه اصحاب السنن باب
العنا وبقال لها شعاريرا بالشين المعجمة الواحدة شعرورة وقيل صغاره
والصغار بين معجمتين اولها خرمة صغاره والجرو والجروة الصغير
من القثاء وفي الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم باجر نعت انتهى
وهيئة حسنة وشطر جميل انا يبيت طوال مضاجعه كما قيل انظر
اليها انا يبيت شلقة ٭ من الزنجبيل مالها ورق ٭ اذا قلبت اسمرت
ملاحمه ٭ وصار مقلوبه ان يكم ازق ٭ وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر
حدثنا اسماعيل بن عبد الله بن ابي اويس قال حدثني بالافراد ولابي ذر
بن سعد عن ابيه سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال سمعت
عبد الله بن جعفر اي ابن ابي طالب قال رايت النبي صلى الله عليه
وسلم ياكل الرطب بالقثاء وهذا الحديث قد سبق في باب اكل الرطب
بالقثاء لكنه صرح بسماع سعد بن عبد الله بن جعفر هنا ورواه بالعنعنة
هناك وقد روى ابو منصور الديلمي من حديث وابصة مرفوعا اذا
اكلتم العنا كلوا من اسفله ومن حواصه فيما زعموا انه اذا استوطن الرحم
ماء العنا المحرقطع الدم واذا جفف بزره ودق واستعمل بالماء
وشرب سكن العطش وادر البول ونفع من وجع المثانة ان كثر ردئ
الكيموس واذا اكله صبح الحمات وحدث وجع الخاصرة والحلق
المتولد منه ردئ وذلك لغلظ جرمه فهو يعلق بالحلق عن المعدة

موذ

موذ لها بيده يضر بعضها فلذا ينبغي ان يستعمل معه ما يعطي ويكسر برده
بعسل او برطب كما فعل صلى الله عليه وسلم باب بركة
النخل بفتح اول واسكان المعجمة وفي ذر النخلة بتاء التانيث واحدة النخل وسمي
الجمد بفتح الجيم والميم ولا شيا بالسين المهملة صغارها والشظى فراخه
والجمع شظى والعذق بفتح المهملة النخلة بحملها والجمع اعذق وعذاق بالكسر
التقوى بها وقد ذكرها الله في القران في غير ما موضع وشبهها تكثير التوحيد
وشبهت في الحديث بالمومن لكثرة بركتها وعموم نفعها كالا يعفى وقد سبق
قريبا ذكر شيء من ذلك وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا
محمد بن طلحة بن مصرف الياءي عن زبيد بضم الزاي وفتح الموحدة ابن الحارث
اليامي جمعة قانت لله عز وجل هذا الامام المفسر انه قال سمعت ابن عمر
رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من الشجر شجرة ولابي ذر
ان من الشجر شجرة تكون في بركتها وكثرة نفعها مثل المسلم بكسر ايهم يتلو
المثلثة والنصب وهي النخلة وهذا قد سبق قريبا باب
حكم جمع اللونين من الفاكهة وغيرها او الطعامين في الاكل عمرة اي في حالة
واحدة وبه قال حدثنا ابن مقاتل محمد المروزي قال اخبرنا عبد الله بن
المبارك قال اخبرنا ابراهيم بن سعد عن ابيه سعد بن ابراهيم بن عبد
الرحمن بن عوف عن عبد الله بن جعفر هو ابن ابي طالب رضي الله عنهما
انه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل الرطب بالقثاء القثاء
في بميمة والرطب في حمالة باكل من ذا مرة ومن ذا مرة اخرجه الطبراني
في الاوسط من حديث عبد الله بن جعفر وفيه جواز اكل لونين وطعامين
معا والتوسع في المطاعم ولا خلاف في ذلك وما روي عن السلف
من خلاف في ذلك محمول على كراهة اعتياد التوسع والترفع لغير مصلحة
دينية باب ذكر من اكل الضيفان بكسر الضاد
المعجمة عشرة عشرة وذكر الجلوس على الطعام عشرة عشرة للضيق
الطعام او مكان الجلوس عليه والضيفان جمع ضيف يستوي فيه الواحد
والجمع ويجمع على ضيفة وضيوف وضيفان واصله ميل يقال ضفت
الى كذا واضفت كذا الى كذا والضيف من مال اليك نازلا عليك وبه
قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني الصلت بن محمد بفتح الصاد المهملة
وبعد اللام الساكنة مثناة فوقية الخارجي قال حدثنا حماد بن زيد
ابن درهم احد الاعلام عن ابي عمر بفتح الجيم وسكون العين المهملة
ابي عثمان بن دينار البشكري عن انس هو ابن مالك رضي الله عنه ورواه
حماد بسنده ايضا عن هشام هو ابن حسان الازدي عن محمد هو ابن سيرين
عن انس ايضا فالطريق الثانية لحماد عن حسان بكسر السين المهملة
وتخفيف النون وبعد الالف نون اخرى ابن ربيعة واسم ابيه ربيعة بكنيته
عن انس ان ام سليم امه زوج ابي طلحة عمدت نعكات فصدت الى حيس

تكون لعلو من يتبعه وقدره ولان اورطل وثلث جنسنه بالجيم والسين المهملة
اى الحنطة فلما جرسنا غير ناعم وجعلت منه خطيفة بخاء معجمة مفتوحة
وطاء مهملة مكسورة فمثنية ساكنة ففاء لينا يطبخ بدقيق ويقطف بالاصابع
والملاعق بسرعة فهى فعيلة بمعنى مفعولة وعصرت عكة بعين انية من جلد
للسمن عندها على الدى فجئت ثم بعثتنى الى النبى صلى الله عليه وسلم
فاتيته وهو فى اصحابه فدعوته قال صلى الله عليه وسلم احضر من هو
قال انس فجئت الى اهى فقلت انه يقول اكفرنى من هو فخرج البيد صلى الله
عليه وسلم ابو طلحة قال يا رسول الله انما هو شى قيل صنعته ام سليم
تمد رحاها والذى يتولى صنعه امراة واحدة يكون قليلا عادة فدخل صلى
الله عليه وسلم فجوه بالذى صنعته ام سليم وقال صلى الله عليه وسلم ادخل
بفتح الهمزة وكسر الخاء المعجمة فاطلع حتى تشبعوا منه قال عليه الصلاة والسلام
ادخل على عشرة فدخلوا فاكلوا حتى شبعوا ثم قال ادخل على عشرة وسقط
من قوله فدخلوا الثانية الى هنا لابى ذر حتى عد اربعين رجلا وانما ادخلهم
عشرة عشرة لانها كانت قصعة واحدة ولا يمكن الجمع الكثير من التناول منها
مع قلة الطعام فجعلهم عشرة عشرة ليتمكنوا من الاكل ولا يزيحوا ثم اكل النبى
صلى الله عليه وسلم ثم قام قال انس فحملت ارفعه الى القصعة هل نفص
شيا من الطعام ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لاخفاء فيها ح

باب ما يكره من الثوم

بضم المثلثة اى من اكل الثوم واكل
البقول التى لها رائحة كريهة فيه عن ابن عمر وسقط لابى ذر لفظ عن الجار
عن النبى صلى الله عليه وسلم مما سبق موصولا فى اواخر صفة الصلاة قبيل
كتاب الجمعة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال فى غزوة خيبر من اكل من هذه
الشجرة يعنى الثوم فلا يقربن مسجدنا وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد عن عبد العزيز بن صهيب انه قال قيل
لانس اوعن انس ما سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول فى حكم اكل الثوم
ثبت يقول فى ذى الكثيفتين يعنى قال انس قال النبى صلى الله عليه وسلم من اكل
اى من هذه الشجرة كما فى كتاب الصلاة كما فى رواية ابى معمر عن عبد الوارث او من اكل
بها الثوم فلا يقربن مسجدنا بنون التاكيد الثقيلة والمساجد كلها مساجده
صلى الله عليه وسلم فلا يغشنا اى مسجدنا والتعليل بتاذى الملائكة او
الناس يشمل العموم خلافا لمن خصه به محتجا بانه مهبط الوحى بل لو قيل
بالتعميم فى كل مسجد لكان حسنا وقوله من اكل فى موضع نصب من يتاذ
مبتدا او جوابها فلا يقربن وبه قال حدثنا على بن عبد الله المدينى كان
حدثنا ابو صفوان عبد الله بن سعيد بكسر العين بن عبد الملك بن مروان
الاموى قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلى عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى
انه قال حدثنى بالافراد عطا هو ابن ابى رباح ان جابر بن عبد الله الانصارى
رضى الله عنهما زعم انه سمع النبى صلى الله عليه

وسلم

وسلم قال من اكل ثوما او بصلا اى او غيرهما مما له ريح كريه كالكراث مد
فليعتزلنا او ليعتزل مسجدنا او لا يصلى معنا او ليعتزل مسجدنا بالشك
من الزهرى وفى حديث مسلم من حديث جابر فى رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن اكل البصل والكراث فغلبته الحاجة فاكلناهما الحديث
وفى الصغير للطبرانى النهى عن الفجل ايضا وظاهر هذه الاحاديث شامل
للنى والمطبوخ لكن عند ابى داود من حديث على نهى عن اكل الثوم الا مطبوخا
لانه حينيذ تزول رائحته الكريهة لا سيما البصل قال فى القاموس والثوم
مستحق تحريم للنتن والدود ومد رجلا ولا افضل ما فيه حيد للنسيان
والربو والسعال المزمن والطحال والقولنج وعرق النسا ولسع
الهوام والحيات والعقارب والكلب والعطش البلغمى وتقطير البول
وتصفية الحلق باهوجة او مشوية لوجع الاسنان المتاكلة حافظ لصحة
المبرودين والمشايخ ردئ للمواسير والتحير والخنازير والسحاب
الدف والحمالى والمرضعات والصداع اصلاحه سلقه مرارا وملحه وتحميته
يدهن وانتاعه يمص رمانة مرة

باب الكباث بفتح

الكاف والموحدة الخفيفة وبعد الالف مثلثة هو ثمر الاراك بالمثناة
التحتانية المفتوحة والميم الساكنة فى الفرع والاراك بفتح الهمزة وتخفيف
الراء قال فى المطالع الكباث ثمر الاراك قيل نضجه وقيل بل هو حين ادراكه
وقبل غضه متزيتة وهو البرير ايضا يعنى بالموحدة يوزن حرير
وفى القاموس النضيج من ثمر الاراك وقع فى رواية ابى ذر عن مشايخه
وهو ورق الاراك وبه قال حدثنا سعيد بن عفير بضم العين المهملة
وفتح الفاء مصغرا هو سعيد بن كثير بن عفير بن مسلم وقيل ابن عفير
ابن شكلة بن يزيد بن الاسود الانصارى مولاهم البصرى قال حدثنا ابن
وهب عبد الله عن يونس بن يزيد الايلى عن ابن شهاب انه قال اخبرنى
بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال اخبرنى بالافراد جابر
ابن عبد الله الانصارى قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم الظهران بفتح الميم وتشديد الراء والظهران بفتح الطاء المهملة وسكون
الهاء بعدها راء تثنية الظهر وكان على موطئة مرة كذا عن الكباث اى نقطعه
لنا كله قال صلى الله عليه وسلم عليكم بالاسود منه فانه اطيب بهمزة
مفتوحة فطاء مهملة مفتوحة فموحدة مقلوب اطيب
فقال جابر ولانى ذر وقيل اكنت ترعى الغنم حتى عرفت اطيب الكباث
لان راعى الغنم قليلا ترتده تحت الاشجار لطلب المرعى منها قال وقال
الله عليه وسلم نعم كنت ارعاها وهل من نبى الا رعاها لان يا خذ وا
انفسهم بالتواضع ويصفو قلوبهم بالجلوة ويتروضوا من سياستها
سياسة امتهم بالشفقة عليهم وهدايتهم الى الصلاح وهذا الحديث
سبق فى احاديث الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين

باب المضمضة بعد اكل الطعام سقط الباب لغير
ابي ذر وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني شطب في اليونينية
علي ابن عبد الله قال حدثنا سفيان بن عيينة قال سمعت يحيى
ابن سعيد الانصاري عن بشير بن يسار بضم الموحدة وفتح المعجمة مصغرا
ويسار بالتحتية والمهملة المخففة عن سويد بن النعمان الانصاري
رضي الله عنه انه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى خيبر فلما كنا بالصهباء بالصاد وبالمد وبالهاء وبالموحدة وبالقصر
وبالمد وبالهاء وبالموحدة وبالقصر وبالمد وبالهاء وبالموحدة وبالقصر وبالمد وبالهاء وبالموحدة وبالقصر

وهو من الكفاية فيكون من المعتل بعوض اى تعالى هو المطعم لعباده والكافى لهم
فالضمير راجع الى الله تعالى وقال العينى هو من الكفاية وهو اسم مفعول
اصله مكفوى على وزن مفعول قلبا اجتمعت الواو والياء قلبت الواو ياء
وادغمت فى الياء ابدلت همزة الفا كسرة لاجل الياء والمعنى هذا الذى
اكلناه ليس فيه كفاية عما بعده بحيث ينقطع بل لكل سمرة لنا طول
اعمارنا غير منقطعة وقيل الضمير راجع الى الجدار اى ان الجدار غير مكتفى
الى آخره ولا مودع بضم الميم وفتح الواو والدال المهملة المشددة غير
متروك ويجوز كسر الدال اى غير تارك فيكون حالا من القائل ولا مستغنى
عنه بفتح النون والتنوين ربنا بالنصب على المدح او الاختصاص
او النداء ويجوز الرفع خبر مبتدا محذوف اى هو او اخر على البدل
من اسم الله فى قوله الحمد لله قال الكرمانى وباعتبار مرجع الضمير
ورفع غيره ونصبه تكثر التوجيهات لعددها وهذا الحديث اخرجه
فى الاطعمة والترمذى فى الدعوات والنسائى فى اليوم والليلة وابن ماجه
فى الاطعمة وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل عن
ثور بن يزيد من الزيادة الشامى عن خالد بن معدان عن ابى امامة
رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا فرغ من اكل
طعامه وقال مرة اذا رفع مائدته قال الحمد لله الذى كفانا من
الكفاية الشاملة للمشبع والرى وغيرهما وحينئذ فيكون قوله وارونا
من عطف الخاص على العام قال فى الفتح ووقع فى رواية ابن السنى عن
الفريابى وآوانا بدل همزة بعدها من الايواء غير مكفى ولا مكفور
اى ولا يجحد فضله ونعمته وهذا اكل مما يتاتى به القول ان الضمير فى
الرواية الاولى راجع الى الله تعالى والحديث واختلاف طرقه يبين بعضه
بعضا وقال مرة كل الحمد ولغير ابى ذر وقال مرة الحمد لله ربنا غير مكفى
ولا مودع ولا مستغنى عنه ربنا وعند ابى داود من حديث ابى سعيد الحمد لله
الذى اطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين وفى حديث ابى ايوب عند الترمذى
والى داود الحمد لله الذى اطعم وسقى وسوغه وجعل له مخرجا باب
الاكل مع الخادم للتواضع وتعليم اكرم ولا كان الخادم حرا او رقيقا ذكرا او
انثى اذا جازه النظر اليه وبه قال حدثنا حفص بن عمر بن الحارث بن
سخبرة الحوضى البصرى الازدى قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن محمد بن
ابى زياد القرشى الجمحى مولاهم انه قال سمعت ابا هريرة رضى الله عنه
عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال اذا اتى احدكم خادمه بنصب اسم
ورفع خادمه مفعول وفاعل لطعامه جاء وبجرور فى ينبغ لنصب زاد احمد
والترمذى فليجلسه معه فان لم يجلسه معه فليناوله اكلة او اكلتين
بضم الهمزة فيهما اى لقمة او لقمتين واما بالفتح فمعناه المرة الواحدة ملا يستغنى
ويتيسر ايراد عنا واو للتقسيم او قال لقمة او لقمتين بالشك من الراوى عند

الترمذى بلفظ لقمة فقط فيسلم تقييد ذلك بما اذا كان الطعام قليلا
ومقتضاه انه اذا كان كثيرا فاما ان يقعده معه واما ان يجعل حظه
منه كثيرا فانه ولحوه عند الطبخ وعلاجه عند تحصيل الالة وتركيبه
واصلاحه وفى رواية لاحمد فانه ولى حره ودخانه والامر هنا للندب وينبغى
ان يلحق به الذى يطبخ من حمله او غايته ولو هرا او كلبا لتعلق نفسه به
فربما وقع الضرر للاكل منه فينبغى اطعامه من ذلك لتسكن نفسه وتبقى
شرهته وقد قيل انه يقتل من البصر يوم تركب الطعام لاذوالها الا
بشئ يطعمه من ذلك الطعام للناظر اليه هذا باب
بالتنوين الطاعم وهو كما فى القاموس وغيره الحسن الحال فى المطعم
الشاكر لربه تعالى على ما انعم به عليه فى الثواب مثل الصائم الصابر
على الجوع والطاعم مبتدا ومثل الصائم خبره فان قلت قد تقرر فى علم
البيان ان التشبيه يستدعى الجهة الجامعة والشكر نتيجة النعمة
كما ان الصبر نتيجة البلاء فكيف يشبه الشاكر بالصابر واجيب بان
هذا التشبيه فى اصل الفعل واحد منهما من الاجر لا فى المقدار اذ لا يقال
زيد كعمرو بان معناه زيد يشبه عمرا فى بعض الخصال ولا يلزم منه المماثلة
فى جميعها فلا يلزم المماثلة فى الاجر ايضا وقال شارح المشكاة وقد
ورد الايمان نصفان نصف صبر ونصف شكر وربما يتوهم متوهم
ان ثواب شكر الطاعم يقصر عن ثواب صبر الصائم قال بل ثوابه به
يعنى مما سيان فى الثواب قال وفيه وجه اخر وهو ان الشاكر لما راى
النعمة من الله وحبس نفسه على محبة المنعم بالقلب واظهرها باللسان
نال درجة الصابر قال وقيدت نفسى فى ادراك محبته
ومن وجد الاحسان قيدا تقيدا فيكون التشبيه واقعا فى حبس
النفس بالمحبة والجهة الجامعة حبس النفس مطلقا فيها وجد الشكر
وجد الصبر ولا يتعكس انتهى فى الصابر حبس نفسه على طاعة
المنعم والشاكر حبس نفسه على محبته واذا تقرر ان الاصل ان
المشبه به اعلا درجة من المشبه اقتضى السياق المذكور هنا
تفضيل الفقير الصابر على الغنى الشاكر والناس فى هذه المسالة
على طريقين كل منهما فى فقره وغناه من العوارض يمنع او يذم وقد
جمع الله تعالى لنبينا محمد صلى الله عليه وسلم الحالات الثلاث الفقر
والغنى والكفاف فكان لاول حالة قام بواجب ذلك من
مجاهدة النفس بما فتحت عليه الفتوح فصار يذكر ذلك فى حال غنيه فقام

واجب ذلك من بذل مستحقه والمواساة به والايثار مع افتقاره مبذل ما
يبذله ضرورة عياله وهي صورة الكفاف التي مات عليها وهي حالة سليمة من
الغنى المطغي والفقر المولم وفي مسلم من حديث ابن عمر رفعه قد افلح من هدي
الى الاسلام ورزق الكفاف وقنع والكفاف الكفاية بلا زيادة فمن حصل له
ما يكفيه واقتنع بما من به من الغنى والفقر وقد رجح قوم الغنى على الفقر
لما يستحقه من القرب المالية وهذا الذي ذكر انما هو في فضل الوصفين
الغنى والفقر في احد من اتصف باحدهما لا اطلاقا وانما هو في الاخير
ثم النظر في اي الحالين افضل عند الله للعبد حتى يتكسبه ويحلق به
وهل التقلل في المال افضل ليتفرغ قلبه من الشواغل وينال درجة المناجاة
ولا يهمك في الاكتساب ليستريح من شهود الحساب او التشاغل بالاكتساب
المال افضل ليستكثر به من القرب بالبر والصلة والصدقة ما فيه من
النفع للعبد في دار الاكرام كذلك فالاول افضل لما اختاره صلى الله عليه
وسلم وجمهور اصحابه من التقلل من الدنيا وكل من القولين ادلة ثاني ان
شاء الله تعالى لفضل الله واحسانه والتحقيق ان الجواب في هذه
المسالة جواب كلي بل يختلف باختلاف الاحوال والاشخاص لكن عند
الاستواء كل جهة وفرض رفع العوارض باسرها فالفقر اسلم عاقبة
في الدار الاخرى وقد اختار المولف ما ترجم له بقوله فيه اي في الباب
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا وصله
ابن ملجر في الصوم عن يعقوب بن حميد بن كاسب عن محمد بن معن بن
محمد الغفاري عن ابيه وعن يعقوب بن حميد عن عبد الله بن شبرمة عن محمد
ابن محمد بن حنظلة بن علي الاسلمي عن ابي هريرة به والترمذي في الزهد
عن اسحاق بن موسى الانصاري عن محمد بن معن عن ابيه به عن سعيد
المقبري عن ابي هريرة بلفظ الترمذي وقال حسن غريب واخرجه
البخاري في التاريخ والحاكم في المستدرك من رواية سليمان بن بلال
عن محمد بن عبد الله بن ابي حرة عن محمد بن حكيم بن ابي حرة عن سليمان الاغر
عن ابي هريرة بلفظ ان للفقراء الشاكرين من الاجر مثل ما للصائمين الصابرين
واخرجه ابن حبان وقال بعد ما اخرجه ثم لا يوجد بارية بقوته واتم شكره
باتيان طاعته بجوارحه الا كان الصائم قوي بدنه الصبر ومؤيده على المطلوب
وقوي بالطاعة الشكر فيجب ان يكون هذا الشكر الذي يقوم له مادة ذلك
الصبر ان يقارنه ويتماركه وهو غير المحظورات وقوله فيه عن ابي هريرة
اي اخره ثابت في رواية ابي ذر وسقط كلامه في الفرع واصله باب
الرجاء في الطعام فيتبعه اخر مثله الدعوة وهذا اولى في تبعي
وقال انس رضي الله عنه مما وصله ابن ابي شيبة من طريق حميد الانصاري
اذا دخلت على مسلم فسمه في دينه ولا ماله ولفظ ابن ابي شيبة على رجل
لا تتهمه قط من الطعام ما رأى في من اسرافه واخرجه الحاكم والطبراني

ولا تسأل

ولا تسأل عنه وهو مطابق هذا الاثر لحديث الباب الا في ان شاء الله تعالى
من جهة كون المجاهد لم يكن متهما واكل النبي صلى الله عليه من طعامه ولم يسأله
وبه قال حدثنا عبد الله بن الاسود حميد بن الاسود البصري الحافظ
قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثنا الاعمش سليمان الكوفي
قال حدثنا شقيق ابو وائل بن سلمة قال حدثنا ابو مسعود عقبة بن عامر
الانصاري رضي الله عنه قال كان رجل من الانصار يكنى بابي شعيب
وله غلام لحام فقال لغلامه اصنع لي طعاما لخمسة نفر فاني ارى في وجه
النبي صلى الله عليه وسلم الجوع ولكنه هنا يعرف الجوع في وجه
طعاما ولا في ذرعن الجوع والمستقل ظعيما بفتح الظاء وفتح العين وتشديد
التحتية مصغرا يكفي خمسة لعلي ادعو النبي صلى الله عليه وسلم خامس
خمسة فصنع له طعاما فدعاه النبي صلى الله عليه وسلم اتاه عليه الصلاة والسلام ابو شعيب
فدعاه فتبعهم رجل لم يدع لهم اسمه فقال النبي صلى الله عليه وسلم
يا ابا شعيب ان رجلا تبعنا فان شئت اذنت له وان شئت تركته
قال الخطابي فيهما قال ابو شعيب لا اتركه دل اذنت له يرسول الله
واكل صلى الله عليه وسلم من ذلك الطعام ولم يهابه لانه لم يكن عنده صلى
الله عليه وسلم متهما وهذا الحديث سبق في باب الرجل يتكلف الطعام
لاخوانه من كتاب الاطعمة باب الشبع واذا اجتمعا
بفتح العين مصحح عليها في الفرع كاصله وقال الحافظ ابن حجر انما الرواية
عنده وهو ضد الجوع اذا حضر الاكل وصلاة المغرب ولا يعجل
حتى يأكل عشاءه بالفتح ايضا فاذا فرغ فليصل ليكون في الصلاة فارغا
لمناجات ربه تعالى وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال
حدثنا شعيب بن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم وقال الليث بن سعد
الامام مما وصله الذهلي في الزهريات قال حدثني بالافراد يونس
ابن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد
جعفر بن عمرو بن امية بفتح العين وسكون الميم ان اباه عمرو بن امية
اخبره انه راى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتز يقطع من كتف
شاة في يده وياكل منها بضم الحاء وكسر العين الى الصلاة فقاما
اي القطعة اللحم والسكين التي كان يحتز بها من الكتف فقام وصلى
ولم يتوضأ وبه قال حدثنا معلى بن اسد بفتح العين المهملة واللام
المشددة العمي ابو الهيثم الحافظ قال حدثنا وهيب بضم الواو مصغرا
ابن خالد البصري عن ايوب السختياني عن ابي قلابة بكسر القاف وبالباء
الموحدة عبد الله بن زيد الجرمي عن انس بن مالك رضي الله عنه النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال اذا وجبت العشاء بفتح العين والمد الطعام
المأكول عشية واقيمت الصلاة فابدؤا بالعشاء سلوا واللام في

الصلاة للمهدي الزهري الدليل عليه بالسباق فالمراد صلاة المغرب وفي حسان
المصابيح من حديث جابر مرفوعا لا تؤخروا الصلاة لطعام ولا لغيره ولا
معارضة بينهما اذ يحتمل على من لم يشتغل قلبه بالطعام جمعا بين الاحاديث
وعن ايوب السختياني بالسند السابق عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر
رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وعن ايوب السختياني
بالسند السابق ايضا عن نافع عن ابن عمر انه تعشى اكل الطعام الذي يؤكل
عشية مرة وهو يسمع قراءة الامام ويتال حدثنا محمد بن يوسف الفريابي
قال حدثنا سفيان الثوري عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي
الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا اقيمت الصلاة الفاء
وحضر العشاء بالفتح والمد فابدؤا بها وكسرها بالفتح والمد ايضا المعاني الهداة
بالصلاة من اشتغال القلب وذهاب كمال الخشوع او كله قال وهيب نعم
اقول ومصدقا لما قاله الله مما وصله الاسماعيلي ويحيى بن سعيد القطان
مما وصله احمد عن هشام هو ابن عروة اذا وضع العشاء بضم الواو بدل اذا حضر
العشاء باب قول الله تعالى فاذا طعمتم فانتشروا
اي تفرقوا عن موضع الطعام تفريقا عن صاحب المنزل وبه قال حدثني
بالافراد عبد الله بن محمد الجعفي المسندي قال حدثنا يعقوب بن ابرهيم
قال حدثني بالافراد ابي ابراهيم بن سعد عن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب الزهري ان انسا قال انا اعلم
الناس بالحجاب بسبب نزول اية الحجاب كان ابي بن كعب يسالني
عنه اصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عروسا بزينب ابنة
جحش ولاهل دخلت جحش والعرس وقت يستولي فيه الرجل والمراة والعرس
مدة بناء الرجل بالمراة وكان تزوجها بالمدينة فدعا الناس للطعام
بعد ارتفاع النهار فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وجلس معه
رجال بعد ما قام القوم واكلوا من الطعام حتى قام رسول الله صلى الله
عليه وسلم فمشى ومشيت معه حتى بلغ باب حجرة عائشة ثم ظن
عليه الصلاة والسلام انهم اي الرجال الذين تخلفوا في منزله القدس قد قاموا
فرجعت ولا ادري ان الكشميهني فرجع وجعت معه الى منزله فاذا هم
جلوس مكانهم فرجع ورجعت معه الثانية حتى بلغ باب حجرة عائشة
ثم ظن انهم قد قاموا فرجع ورجعت معه فاذا هم قد قاموا فضرب
عليه الصلاة والسلام بينه وبينهم ستورا وانزل الحجاب يعني الهمزة
مبنيا للمفعول والحجاب رفع نايب الفاعل والكشميهني ونزل عليه الحجاب
اي اية الحجاب وهي قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي
الاية وهذه اداب تتعلق بالاكل لا بناس بايرادها فاعلم ثم يستحب غسل
اليد قبل الطعام وفي الحديث انه يبقى الغفر وبعد الطعام يبقى اللهم
وهو الجنون ولا ينشفها قبل الاكل فانه ربما يكون بالمنديل وضع فيه على

بع

باليد

باليد ويقدم الصبيان في الغسل الاول لانهم اقرب الى الاوساخ وربما نفذ الماء
الوقت منها الشيوخ وفي الثاني يقدم الشيوخ كرامة لهم ويقدم المالك في الاول
وبالحرة في الثاني ويمنعني للاكل ان يضع شعثه عند الاكل لما بين ما
يتطاير من البصاق حال المضغ ولا يتثاءب ولا يبصق حضرة اكل غيره وان
عرض لرسول الله وجهه عن الطعام ولا ينفض يديه عن الطعام لئلا يقع
منه شيء على ثوب جليسه او في الطعام وفي تاريخ اصبهان لابي نعيم عن
ابن مسعود مرفوعا تخللوا فانه نظافة والنظافة تدعو الى الايمان
مع صاحبه في الجنة ولا يتخلل بعود الريحان والرمان لانهما ينفيان
عرق الجذام ولا بعود القصب لانه يفسد لثم الاسنان وهذا اخر
كتاب الاطعمة ولله الحمد بسم الله الرحمن الرحيم كتاب العقيقة
بفتح العين المهملة وهي لغة الشعر الذي على راس الولد حين ولادته
وشرعا ما يذبح عند حلق شعره لانه مذبحه يعق اي يشق ويقطع
ولان الشعر يحلق اذ ذاك وقال ابن ابي الدم قال اصحابنا يستحب تسمية
نسيكة او ذبيحة ويكره تسميتها عقيقة كما يكره تسمية العشاء عتمة
والمعنى فيهما اظهار التسر والنعمة ونشر النسب وهي سنة موكدة
وانما لم تجب كالاضحية بجامع ان كلا منهما اراقة دم بغير جناية وقال
الليث بن سعد انها واجبة وله اقوال راوي ابو الزناد وقال ابو حنيفة
فيما نقله العيني ليست بسنة وقال محمد بن الحسن من تطوع كان
الناس يفعلونها ثم نسخت بالاضحى وقال بعضهم هي بدعة وفي الموطا
عن زيد بن اسلم عن رجل من بني ضمرة عن ابيه سئل النبي صلى الله عليه
وسلم عن العقيقة فقال لا احب العقوق كانه كره الاسم وقال من ولد
له ولد فاحب ان ينسك عنه فليفعل وهذا حجة فيه لمن مشروعيتها
بل اخر الحديث بينتها وانما عابنه ان الاولى ان تسمى نسيكة او ذبيحة
وان لا تسمى عقيقة كما مر عن ابن ابي الدم وقد تقرر في علم الفصاحة
الاحتراز عن لفظ يشترك فيه معنيان احدهما مكروه فيجلب به مطلقا
والاصل فيها احاديث الحديث الغلام مرتهن بعقيقته تذبح عنه يوم السابع
ويحلق راسه رواه الترمذي وقال حسن صحيح وعند البزار عن ابن عباس مرفوعا
للغلام عقيقتان وللجارية عقيقة وقال لا نعلمه يروى الا بهذا اللفظ الا عند الاشاعر
انتهى والعقيقة كفتية في جميع احكامها من جنسها وسنها وسلامتها
والافضل منها وبيانها والاكل والتصدق وتمزيقها كسائر الولائم
لا رجلها فتعطى نية للقابلة لحديث الحاكم ويجلى تفاؤلا ولا عادة اطلاق
الاولى وان لا يكسر عظمها تفاؤلا ولا سلامة اعضاء الولد فان كسر فلا
باس وان تذبح سابع ولادته باب تسمية المولود
غداة يولد اي وقت يولد لمن لم يعق عنه بفتح العقيقة وفتح العين
ومفهومه ان من لم يرد ان يعق عنه لا تؤخر تسميته الى السابع او من

اريد ان يعق عنه ثم تسميته الى السابع وقال النووي في الاذكار نشر تسميته
يوم السابع او يوم الولادة وكل من القولين احاديث صحيحة فمن الاول
احاديث يوم الولادة على من يرد العق واحاديث يوم السابع على من
اراده لكن ترى قال ابن حجر وموضع تضيف لم اره لغيره وثبت لوكيع عنه
لا بد ورض الكتب يعني يوم ولادته تعمر قلوبان يضع التمر
وبذلك يحنكه داخل فمه حتى يترل الى الجوف ثم حنكه وقيس بالتمر الحلو
وفي معنى التمر الرطب والحكمة في التفاؤل لا بالايمان لان التمر من الشجرة
التي شبهها صلى الله عليه وسلم بالايمان لا سيما اذا كان المحنك من
العلماء والصالحين لان رضل الى جوف المولود من ريقه وبه قال حدثني
بالافراد ولابن عساكر بالجمع اسحاق بن نصر هو اسحاق بن ابراهيم
ابن نصر قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثني بالافراد
ولابن عساكر بالجمع هرون بفتح الموحدة وفتح الراء وسكونها الكنية
بعدها دال مهملة ابن عبد الله عن جده ابي بردة بفتح الموحدة
وسكون الراء عامر عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي
الله عنه انه قال ولد لي غلام فاتيت به النبي صلى الله
عليه وسلم فسماه ابراهيم فهو من الصحابة لما ثبت له من الرؤية
لكن لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم شيئا فهو لذلك من كبار
التابعين وقد اذكر ابن حبان فيهما محمل بتمرة ودعا له بالبركة
ودفعه اليه وفي قوله فاتيت به تنبيه لمحنكه استغرابا اسرع
باحضاره الى النبي صلى الله عليه وسلم وان تحنيكه كان بعد تسميته
فعبر بانه لا ينتظر تسميته يوم السابع وكان ابراهيم هذا اكبر
ولد ابي موسى وهذا الحديث اخرجه المؤلف ايضا في الادب ومسلم
في الاستيذان وبه قال حدثنا مسدد بالمهملات ابن مسرهد قال
حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت اتي النبي صلى الله عليه وسلم
بصبي روى الدارقطني انها اتت بعبد الله بن الزبير عكة فبال
الصبي عليه صلى الله عليه وسلم فاتبعه الماء اي اتبع البول الماء يصبه
على موضعه حتى عمره من غير سيلان لان الغاسلة تحققه وعمر الحوض
سبق في قبول الصبيان من كتاب الطهارة وبه قال حدثنا اسحاق بن
نصر الخارجي واسم ابيه ابراهيم وينسب لجده قال حدثنا ابو اسامة
حماد بن اسامة قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عن اسماء بنت ابي
بكر الصديق رضي الله عنهما انها حملت بعبد الله بن الزبير بمكة
قالت فخرجت من مكة وانا متم بفتح الميم الاولى وكسر الفوقية وتشديد
الميم الثانية اتم فاعلى اي شارفت تمام حملي فاتيت المدينة فنزلت قبا
بالقاف والموحدة والقصر وينبع فولدت بقبا فاتيت به رسول الله

صلى

صلى الله عليه وسلم في المدينة ثم وضعته والمجوس والمستملي فوضعت
بغير ضمير النصب في محمد عليه الصلاة والسلام ثم دعا بتمرة فمضغها
ثم تفل اي بزق عليها السلام في فيه فكان اول شيء دخل جوفه ريق رسول
الله صلى الله عليه وسلم ثم حنكه بالتمرة ثم دعا له فبرك بالفاء وفتح الموحدة
وتشديد الراء دعا له بالبركة ولابن عساكر وبرك عليه وكان اول مولود
ولد في الاسلام بالمدينة بعد الهجرة من اولاد المهاجرين فسر به فرحا
شديدا لانهم قيل لهم ان اليهود قد سحرتكم فلا يولد لكم وفي طبقات
ابن سعد انه لما قدم المهاجرون المدينة اقاموا لا يولد لهم فقالوا سحرتنا
يهود حتى كثرت في ذلك القالة فكان اول مولود بعد الهجرة عبد الله
ابن الزبير فكبر المسلمون تكبيرة ولحدة حتى ارتجت المدينة تكبيرا وهذا
الحديث قد سبق في الهجرة وبه قال حدثني ولابي ذر حدثني بالافراد مطر
ابن الفضل المروزي قال حدثنا يزيد بن هارون من الزيادة السلمي الواسطي
احد الاعلام قال اخبرنا حميد الله بن عوف عن انس بن سيرين اخو محمد
ابن سيرين عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال كان ابن لابي طلحة
يشتكي ثم مرض وكان احمد ثم مات صاحب الغير
فخرج ابو طلحة لحاجته فقبض الصبي بضم القاف اي توفي فلما رجع ابو طلحة
قال لاهله ما فعل ابني قالت ام سليم ام الصبي هو اسكن ما كان اي اقل
تضطربا من السكون فقدمت به سكون الموت وظن ابو طلحة انها تريد
سكون العافية فتقربت اليه العشا فتعشى ثم اصاب منها جامعها
فلما فرغ من ذلك قالت له وارى الصبي امر من الموارات اي اواه وواري
ذو الوقت والاصيلي وابن عساكر وارى الصبي بصيغة الجمع فلما اصبح
ابو طلحة اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره بما كان من خبره
مع زوجته فقال عليه السلام لعل ان اعرستم الليلة بسكون العين استفهام
محذوف الاداة وهو من قولهم اعرس الرجل اذا دخل بامراته والمراد هنا الوطء
فسماه اعراسا لانه من توابع الاعراس وقال في المصابيح في بعض النسخ
فقال اعرستم الليلة يعني ان ابا طلحة اخبر النبي صلى الله عليه وسلم بخبر
فقيل اعرستم خبرا لا استفهاما قال وفي بعضها سقوط فاخبره فحذفه
بعض الشارحين على انه استفهام محذوف الاداة وفي رواية الاصيلي
اعرستم بفتح العين وتشديد الراء قال في المطالع كالمشارق والنهاية
وهو غلط انما ذلك في النزول لكن قال ابن التين في كتاب التحرير
في شرح مسلم انها لغة يقال اعرس وعرس والا فتح اعرس قال
ابو طلحة رضي الله عنه نعم اعرسنا الليلة يريد سول الله قال
صلى الله عليه وسلم اللهم بارك لهما في ليلتهما فولدت غلاما قال انس
قال لي ابو طلحة احفظه ولكنهم يسمى احفظه قال الحافظ ابن الفضل
ابن حجر والاول اولى حتى تاتي به النبي صلى الله عليه وسلم فاتى به

النبي صلى الله عليه وسلم وارسلت ام سليم معه بتمرات ليفتح الميم فاخذه
اى الصبى النبي صلى الله عليه وسلم فقال امعه شئ بتمرة الاستفهام
فالوا نعم تمرات يفتح الميم ايضا فاخذها النبي صلى الله عليه وسلم وضمها
ثم اخذ مرة فيه فجعلها فى فى الصبى اى فمه وحنكه به وسماه عبد الله
وهذا الحديث اخرجه مسلم فى الاستيذان وبه قال حدثنا ولد ابى ذر
بالافراد محمد بن المثنى قال حدثنا ابن ابى عدى محمد عن ابن عون عبد
الله عن محمد عن انس وساق الحديث الذى رواه ابن المثنى الا فى
ان بشرا الله تعالى يعوض الله وقوله فى باب الخميصة السوداء من كلام الناس
بلفظ ان ام سليم قالت لى يا انس هذا الغلام فلانة بين شياهى تفدو
به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حنكه تغدو ت به فاذا هو فى حائط
وعليه خميصة خريثية وهو يسم الظهر الذى قدم عليه فى الفتح وساق
المولف له هنا يوهم ان المراد الحديث الاول وليس كذلك لان لفظهما
مختلف كما ترى فهما حديثان عند ابن عون احدهما عنده عن انس
ابن سيرين وهو المذكور هنا والثانى عنده عن محمد بن سيرين وهو
المذكور هنا والثانى عنده عن محمد بن سيرين عن انس وسقط لابن
عساكر قوله حدثنا محمد بن المثنى الى اخره

باب

اماطة الاذى اى ازالته عن الصبى فى العقيقة وبه قال حدثنا ابو
النعمان محمد بن الفضل السدوسى قال حدثنا حماد بن زيد اى ابن درهم
الامام ابو اسماعيل الازدى الازرق احد الائمة الاعلام عن ايوب
السختيانى عن محمد هو ابن سيرين عن سلمان بن عامر الضبى بالضاد
المعجمة والموحدة المشددة الصحابى رضى الله عنه ليس له فى البخارى غير
هذا الحديث انه قال مع الغلام عقيقة اى عقيقة مصاحبة له بعد
ولادته فيعق عنه وقال الحجاج هو ابن منهال فيما وصله الطحاوى وابن
عبد البر وابيهقى من طريق اسماعيل بن اسحاق القاضى عن حجاج بن منهال
حدثنا حماد هو ابن سلمة قال اخبرنا ايوب السختيانى وقتادة
ابن دعامة السدوسى الحافظ المفسر وهشام هو ابن حسان الازدى
وحبيب هو ابن الشهيد اربعتهم عن ابن سيرين محمد عن سلمان بن
عامر رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم وهذا وقفه حماد
ابن زيد ورفعه الاخران كما ترى وحماد بن سلمة وان كان ليس على شرط
المولف لكنه يصلح للاستشهاد وقد وثقه غير واحد وقال عن واحد
منهم سعيد بن عبيدة كما نبه عليه فى الفتح عن عاصم هو ابن سليمان
الاحول وهشام هو ابن حسان عن حفصة بنت سيرين اخت
محمد بن سيرين عن الرباب بفتح الراء وموحدتين مخففتين بن
بينهما الف بنت صليع بالصاد والعين المهملتين بن عامر الضبى
عن عمها سلمان بن عامر الضبى وسقط ابن عامر الضبى لغير ابى ذر

عن

عن النبى صلى الله عليه وسلم وهذا اوصله النسائى واحمد من رواية بن عيينة
عن عاصم وابو داود والترمذى من رواية عبد الرزاق عن هشام وابن
ماجه من رواية عبد الله بن عمير عن هشام وجماعة عن هشام عن حفصة
باسقاط الرباب كذا اخرجه الدارمى والحارث بن ابى اسامة وغيرهما
ورواه يزيد بن ابراهيم التستترى عن ابن سيرين محمد عن سلمان بن
عامر الضبى قوله موقوفا غير مرفوع ووصله الطحاوى والشكل ثنا
حدثنا محمد بن خزيمة حدثنا حجاج بن منهال حدثنا يزيد بن ابراهيم
وقال اصبغ بن الفرج اخبرنى بالافراد ابن وهب عبد الله عن
جرير بن حازم بالحاء المهملة والزاى عن ايوب بن ميسرة السختيانى
عن محمد بن سيرين انه قال حدثنا سلمان بن عامر الضبى رضى الله
عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مع
الغلام عقيقة مصاحبة له فاهريقوا عنه بمثرة فطر فصبوا عنه
دما شاتين بضمة الاضحية عن الغلام وشاة عن الجارية رواه الترمذى
وابو داود والنسائى لان الغرض استيفاء النفس فاشبهت الدية
لان كلا منهما فدا للنفس وتعين بذكر الشاة العم للعقيقة وحرم
ابو الشيخ الاصبهانى وقال البندنيجى من الشافعية لا نص للشافعى
فى ذلك وعندى لا يجزى غيرها والجمهور على اجزاء الابل والبقر ايضا
لحديث عند الطبرانى عن انس مرفوعا يعق عنه من الابل والبقر والغنم
وامر بطواعنه الاذى ازيلوه عنه بحلق راسه كما جزم به الاصمعى
واخرجه ابو داود بسند صحيح عن الحسن لكن وقع عند الطبرانى
من حديث ابن عباس ويماط عنه الاذى ويحلق راسه فيفطن عليه
قالا ولى حمل الاذى على ما هو اعم من حلق الراس ويؤيد ذلك
ان فى بعض الطرق ما رواه ابو الشيخ من حديث عمر بن شعيب
ويماط عنه اقذاره كالدم والختان وقال الطيبى قوله فاهريقوا
حكم مرتب عليه الوصف المناسب المشعر بالعلية اى مقرون مع
الغلام ما هو سبب لاهراق الدم فالعقيقة هى ما يصب المولود
من الشعر والمراد باهراق الدم العقيقة من الشاة فيكون ذبح
الشاة وازالة الشعر مرتبان على ما يصحب المولود والتعريف
من الاذى للعهد والمعهود الشعر واليه اشار محيى السنة بقوله
العقيقة اسم للشعر الذى يحلق من راس الصبى عند ولادته سميت
الشاة عقيقة على المجاز لانه كانت تذبح عند حلاق الشعر وقيل
اصبغ هذا واوصله الطحاوى عن يونس بن عبد الاعلى عن ابن وهب
به وهذه الطريق يقوى بعضها بعضا والحديث مرفوع لا نظيرة
رواية الوقف والله الموفق وبه قال حدثنى بالافراد عبد الله بن ابى
الاسود هو عبد الله بن محمد بن ابى الاسود واسم ابى الاسود محمد

قال حدثنا قريش بن انس بضم القاف وفتح الراء بعدها تحتية ساكنة
فشين معجمة البصري نزيل مصر في البخاري الآحاد عن حبيب بن الشهيد
بفتح الحاء المهملة وكسر الموحدة والشهيد بالشين المعجمة وكسرها
انه قال امرني ابن سيرين محمد ان اسأل الحسن البصري عن من
سمع حديث العقيقة اي المروي في السنن عنه مرفوعا بلفظ
الغلام مرتهن بعقيقته يذبح عنه يوم السابع ويحلق رأسه ويسمى ومعنى
مرتهن قيل لا يكون نحو مثله حتى يعق عنه وقال الخطابي واجود ما قيل فيه
مذهب البيهقي وجنيد انه الذي يعق عنه لم يشفع في والديه يوم القيمة
وتعقب بان لفظ لا يساعد المعنى الذي أتى به بل بينهما من المباينة
ما لا يخفى على عموم الناس فضلا عن خصوصهم والمعنى انما يؤخذ عن
اللفظ وعند اشتراك اللفظ عن القرينة التي يستدل بها عليه
والحديث اذا اشتبهم معناه فاقرب السبب الى ايضاحه استيفاء
طرقه فانها قل ما تخلو عن زيادة او نقصان او اشارة بالالفاظ المختلفة
فبها يستكشف بها ما ابهم منه وفي بعض طرق هذا الحديث كل
غلام رهينة بعقيقته اي مرهون والمعنى انه كما سني المرهون
لا يتم الانتفاع والاستمتاع به دون فكه والنعمة انما تتم على المنعم
عليه بقيامه بالشكر ووظيفة الشكر في هذه النعمة ما سنه نبيه
صلى الله عليه وسلم وهو ان يعق عن المولود شكرا لله تعالى وطلبا
لسلامة المولود ويحتمل انه اراد بذلك ان سلامة المولود ونموه على
النعت المحبوب رهينة بالعقيقة يعد اهل المعنى اللهم الا ان
يكون التفسير الذي سبق ذكره مثلثي من قبل الصحابي ويكون
الصحابي قد اطلع على ذلك من مفهوم الخطاب او قضية الحال ويكون
التعقب بشفاعة الغلام لابويه مرتهنة بعقيقته وتعقبه الطيبي
فقال لا ريب ان الامام احمد ما ذهب الى هذا القول الا تعويلا على
قول الصحابة والتابعين وهو امام جليل يجب ان يتلقى كلامه
بالقبول ويحسن الظن به فقوله لا يتم الانتفاع والاستمتاع به
دون فكه يقتضي فهمه في الامور الاخروية والدنيوية ونظر الانتفاع
مقصور على الاول واولى الانتفاع بالاولاد في الاخرة الشفاعة
الشفاعة في الوالدين انتهى وقيل المعنى ان العقيقة لازمة
لا بد منها فشبه المولود في لزومها له وعدم انفكاكه منها بالرهن
في يد المرتهن وهذا يقوي القول بالوجوب وقوله يذبح عنه يوم
السابع يتمسك به من قال انها موقتة بالسابع وان ذبح قبله لم يقع
الموقع وانما تفوت بعده وبه قال مالك وقال ايضا ان مات قبل
السابع سقطت ونقل الترمذي انه يوم السابع فان لم يتهيأ
فالرابع عشر فان لم يتهيأ فاحد وعشرين وورد فيه حديث ضعيف

٢ الحديث

وذكر

وذكر الرافعي انه يدخل وقتها بالولادة ثم قال والاختيار ان لا يؤخر عن البلوغ
فان اخر الى البلوغ سقطت عمن كان يريد ان يعق عنه لكن ان اراد
ان يعق هو عن نفسه فعل واختاره القفال ونقل عن نص الشافعي
في البويطي انه لا يعق عن كبير قال ابن سيرين مسألة فقال
اي الحسن سمعته من سمرة بن جندب الصحابي الكوفي الفزاري وقد
صدوق مشهور وثقه ابن معين والنسائي لكن لم يعبر قتل موته قال
النسائي بست سنين ولد وقال البخاري في الضعفاء وابن حبان
فقال حتى كان لا يدري ما جدثت به فظهر في روايته اشياء منا كير
لا تشبه حديث القدماء فلما ظهر ذلك من عبر ان يتميز مستند حديثه
من غيره لم يجز الاحتجاج به فيما انفرد به واما ما وافق فيه الثقات
فهو المعتبر وليس له في البخاري سوى هذا واخرجه الترمذي عن
البخاري عن ابن المديني وقد توقف البرزمي في صحة هذا الحديث كما نقله
في الفتح لما ذكر من اختلاط قريش وزعم انه تفرد به قاله وهم قال ابن
حجر وقد وجدته متابعا اخرجه ابو الشيخ والبزار عن ابي هريرة
وايضا فسماع ابن المديني منه واقراره من قريش قبل اختلاطه
والله اعلم باب الفرع بفتح الفاء والراء والعين المهملة
قال في القاموس هو اول ولد تنتجه الناقة او الغنم كانوا يذبحونه
لالهتهم او كانوا اذا نتجت ابل واحد مائة قدموا بكره فنحره لصنمه
وكان المسلمون يفعلونه في صدر الاسلام ثم نسخ وباقي ان شاء الله
في حديث الباب تفسيره وفيه قال حدثنا عبد الله بن مولف عبد الله
ابن عثمان المروزي قال حدثنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا
معمر هو ابن راشد قال اخبرنا الزهري محمد بن مسلم عن ابن المسيب
سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لا فرع ولا عتيرة بفتح العين المهملة وكسر الفوقية وبعد
التحتية الساكنة الراء ثم هاء تانيث فعيلة بمعنى مفعولة والتعبير
بلفظ النفي والمراد النهي كما في رواية النسائي والاسماعيلي من طريق
الله صلى الله عليه وسلم ولا حمد لا فرع ولا عتيرة في الاسلام وفي
لطوا عتيرتهم لاصنامهم التي كانوا يعبدونها من دون الله والعتيرة
النسيكة التي تعتر اي تذبح وكانوا يذبحونها في العشر الاول من رجب
ويسمونها الرجبية وقد صرح عبد الحميد بن رواد عن معمر فيما اخرجه
ابو قرة موسى بن طارق في السنن له بان تفسير الفرع والعتيرة
من قول الزهري وزاد ابو داود بعد قوله يذبحونه للطواغيت عن
بعضهم ثم يأكلونه ويلقي جلده على الشجر وفيه اشارة الى علة النهي
واستنبط منه الجواز اذا كان الذبح لله جمعا بينه وبين حديث ابي
داود والنسائي والحاكم من رواية قادة بن قيس عن مخرمة بن سليمان عن

٢ انتفع

٢ والفرع اول النتاج كانوا في الجاهلية

ابيه عن جده عبد الله بن عمر كذا في رواية الحكم قال سبيل رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن الفرع قال الفرع حق وان تركه حتى تكون بنت مخاض
او ابن لبون فتعطيه في سبيل الله او تعطيه ارملة خير من ان تذبحه
يلصق لحمه بوبره وقوله حق اي ليس بباطل وهو كلام خرج على جواب
السايل فلا محالة ثم بينه وبين حديث لا فرع ولا عتيرة فان معناه لا
فرع واجب ولا عتيرة واجبة وقال النووي نص الشافعي في حرملة
على ان الفرع والعتيرة مستحبان **باب العتيرة**
وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المدينى قال حدثنا سفيان بن عيينة
قال الزهري حاكوه حدثنا عن سعيد بن المسيب وسقط لابي ذر
وابن عساكر لفظ حدثنا عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال لا فرع ولا عتيرة قال والفرع اول نتاج والعتيرة في
رجب كذا في اليونينية كان ينتج لهم بضم اوله وفتح ثالثه يقال نتجت
الناقة بضم النون وكسر الفوقية اذا ولدت ولا يستعمل هذا الفعل الا
هكذا وان كان مبنيا للفاعل كانوا يذبحونه لطواغيتهم جمع طاغية
ما كانوا يعبدونه من الاصنام وغيرها والعتيرة ما كانوا يذبحونه
في رجب وفي حديث نبيشة بنون ومعجمة عند ابي داود والنسائي
قال نادى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم انا كنا نعتر عتيرة في الجاهلية
رجب فما تامرنا قال اذبحوا لله في اي شهر كان قال كنا نفرع فرعا في الجاهلية
قال في كل سايمة فرع بعد ما تشب حتى تستحمل فتحمل فتحمل فتشب
بلحمه فان ربك حمد فقيد انه صلى الله عليه وسلم لم يبطل الفرع والعتيرة
من اصلهما وانما ابطل صفة كل منهما فمن الفرع كونه يذبح اول ما
يولد ومن العتيرة تخصيص الذبح في رجب والله اعلم ٥

بسم الله الرحمن الرحيم

رقم في الفرع واصله على السمه
علامة سقوطها لابي ذر وفي الفتح تشويشها لما في الوقت سابقه على
اللاحق وبعده للنسفي **كتاب الذبائح** مع ذبيحة
بمعنى مذبوحة **والصيد والتسمية على الصيد** واصل الصيد مصدر
ثم اطلق على المصيد كقوله تعالى احل لكم صيد البحر ولا تقتلوا الصيد
وانتم حرم والمراد في هذه الترجمة احكام المصيد او احكام الصيد
الذي هو المصدر ولاهل ذرياب الذبائح والصيد والتسمية على
الصيد يرفع التسمية على الاكل بتبدا ولابن عساكر باب التسمية
على الصيد كذا في الفرع كاصله وقال في الفتح سقط باب لكريمة
والاصيلي وثبت للباقين **وقول الله عز وجل حرمت عليكم الميتة**
اي البهيمة التي ماتت حتف انفها الى قوله تعالى **ولا تخشوهم** اي
بعد اظهار الدين وزوال الخوف من الكفار والقائم مقامهم وهم ما
كانوا غالبين واخشون بغير ياء صلا ووقفا اي اخلصوا في الخشية

وثبت

وثبت لابي ذر وابن عساكر وقول الله حرمت الى اخره **وقول يا ايها الذين**
امنوا ليبلونكم الله بشيء من الصيد تناوله ايديكم ورماحكم الاية ومعنى
يبلونكم يختبركم وهو من الله تعالى لا ظهار ما علم من العبيد بما علم لا ليعلم ما لا يعلم
ومن للتبعيض لا يحرم كل صيد او لبيان الجنس وقلل من قوله بشيء من
الصيد ليعلم انه ليس من الفتن العظام وتناله صفة لشيء وقوله تناله
اخ ثابت لابن عساكر والفراوي في ربعه قوله من الصيد الى قوله عذاب
اليم وقوله جل ذكره احلت لكم بهيمة الانعام والبهيمة كل ذات اربع
قوايم في البر والبحر واضافتها الى الانعام للبيان وهي بمعنى من
كقاتم فضة ومعناه البهيمة من الانعام وهي الازواج الثمانية وقيل
بهيمة الانعام البقر الوحش ونحوها **الا ما يتلى عليكم** اي تحرمه
وهو قوله تعالى حرمت عليكم الميتة الاية الى قوله **ولا تخشوهم واخشون**
وسقط هذا لابن عساكر **وقال ابن عباس** مما وصله ابن ابي حاتم **العقود**
اي **العهود ما احل وحرم** بضم اولهما المفعول **الا ما يتلى عليكم** الى اخره
ولفظ ابن ابي حاتم يعني الميتة والدم مع اختزير وقوله تعالى **لا تحلوا شعائر الله**
اي لا تحلوا **شعائر** اي **عداوة** قوم **المتخنقة** هي التي **تختنق** بضم
اوله وفتح ثالثه **فتموت** التي **تضرب بالخشب** يوقذها والاصيلي
توقذ بالفوقية وفتح القاف اي تضرب بعصي او حجر **فتموت والمتردية**
التي **تتردى من الجبل والنطيحة** تنطح الشاة بضم الفوقية وفتح
الطاء والشاة بالرفع اي هي التي تموت بسبب نطح غيرها لها **فما**
ادركتم بفتح التاء على الخطاب وسكون الكاف حال كونه **يتحرك** بفتح
النون **او يعيش فاذبحوه** وكله ما لا فلا وسقط الواو من والمتردية
والنطيحة لابي ذر وروى قال **حدثنا ابو نعيم** الفضل بن دكين **حدثنا**
زكريا بن ابي زايدة **عن عامر** هو الشعبي **عن عدي بن ابي حاتم** بالحاء
المهملة بن عبد الله بن سعد الحشرج بفتح الحاء المهملة وسكون الشين
المعجمة وفتح الراء بعده جيم ابو طريف بالطاء المهملة المفتوحة اخره
فاء الطائي الصحابي وكان ممن ثبت في الردة وحضر فتوح العراق
وحروب علي وسلم سنة الفتح وابوه حاتم هو المشهور بالجود وكان
ما مولا يضاجوادا ومات في سنة ثمان وستين وقيل في سنة ثمانية
وعشرين سنة وقيل وثلاثين **رضي الله عنه انه قال سالت النبي**
صلى الله عليه وسلم فقال سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن حكم
صيد المعراض بكسر الميم وسكون المهملة وبعدها راء الى قضاء
معجمة قال النووي خشبة ثقيلة او عصى في طرفها حديدة
وقد تكون بغير حديدة هذا هو الصحيح في تفسيره وقال في القاموس
سهم بلا ريش رقيق الطرفين غليظ الوسط يصيب بعرضه دون
حده وقال ابن دقيق العيد هي لا سهما محدد فان اصاب بحده

اكل وان اصاب بعرضه فلا وقال ابن سيده كابن دريد سهم طويل له اربع
قذذ وفاق فاذا رمى به اجتزء من قال عليه الصلاة والسلام ولابي ذر
فقال ما اصاب الصيد حله اذا جد المعراض قتله لانه ذكي وما اصاب
الصيد بعرضه بعرض المعراض فهو وقيذ بفتح الواو وكسر الفاء
وبعد الياء الساكنة المثناة ذال معجمة فعيل بمعنى مفعول ميت بسبب
ضربه بالمثقل كالمقتول بعصى او حجر فلا تاكله فانه حرام قال محمد
وسالته صلى الله عليه وسلم عن صيد الكلب فقال ما امسك عليك
بان لا ياكل منه قتل منه فان اخذ الكلب الصيد بسكون الخاء المعجمة
محمد ومضاف الى فاعله ومفعوله محذوف وهو الصيد كما ذكر
وخبر ان قوله فذكاة فيحل اكله بما يحل اكل المذكاة او ولابي ذر وابن
عساكر فان وجدت مع كلبك الذي ارسلته ليصطاد او مع كلابك
كلبا غيره استرسل او ارسله بجوسي او وثني او مرتد فحسبت
ان يكون الكلب الذي لم ترسله اخذه مع الذي ارسلته وقد قتل
فلا تاكل منه فانما ذكرت اسم الله على كلبك ولم تذكره على غيره
ولابي ذر ولم تذكر حذف الضمير وفي بعض طرق الحديث كما في الباب
اللاحق وغيره اذا ارسلت كلبك وسميت فكل وفي اخرى اذا ارسلت
كلابك المعلمة وذكرت اسم الله فكل نفيه مستروعية التسمية وهي
حذف وفاق لكنهم اختلفوا هل هي شرط في حل الاكل فذهب الشافعي
في جماعة وهي رواية عن مالك واحمد الى السنية فلا يقدح ترك التسمية
وذهب احمد في الراجح عنه الى الوجوب فجعلها شرطا في حديث
عدي وذهب ابو حنيفة ومالك واتباعهم الى الجواز عند النسيان
وفيه انه لا يحل اكل ما شاركه فيه كلب اخر في اصطياده ومحلها اذا
استرسل بنفسه او ارسله من ليس من اهل الذكاة فان عقل انه
ارسله من هو اهل للذكاة حل ثم ينظر فان ارسلا معا فهو لهما والا
فللاول ويؤخذ ذلك من التعليل في قوله فانما سميت على كلبك ولم
تسم على غيره فان مفهومه ان المرسل اذا سمى على الكلب حل وهذا
الحديث سبق في باب الماء الذي يغسل به شعر الانسان من غير
ذكر المعراض من الطهارة وفي باب تفسير المشتبهات من البيوع
ومسلم في الصيد وكذا الترمذي والنسائي وابن ماجه ه

باب صيد المعراض بفتح الصاد وفي اليونينية
كسرها وقال ابن عمر رضي الله عنهما فيما وصله البيهقي من طريق ابي
عامر العقدي عن زهير موا بن محمد عن زيد بن اسلم عن ابن عمر
انه كان يقول في المنفوذة بالنون والفاء المنقول بالبندقة سالم اي ابن عبد الله
بن عمر والقاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم مما وصله

٣ اي اخذ الصيد منه

عليهما

عنهما ابن ابي شيبة من طريق الثقفي عن ابن عمر عنهما ومجاهد اي ابن جبر
المفسر مما وصله ابن ابي شيبة ايضا عن ابن المبارك عن معمر عن ابن
ابي نجيح عن مجاهد وابراهيم النخعي مما اخرجه ابن ابي شيبة ايضا عن
حفص عن الاعمش عنه عطا اي ابن ابي رباح مما اخرجه عبد الرزاق
عن ابن جريج عنه والحسن البصري مما اخرجه ابن ابي شيبة عن عبد الاعلى
عن هشام عنه والقاسم سنقارية وكره الحسن البصري ايضا اي
البندقة في الفزر والاعصار خوف اصابة الناس ويرى ذلك
بالرمي بالبندقة باسا فيما سواه من الصغار والاملاكة الخالية من
الناس لانها المحذور فيها وقال حدثنا سليمان بن حرب ابو ايوب
الواشحي الازدي البصري قاضي مكة قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن
عبد الله بن ابي السفر بفتح المهملة والفاء سعيد الهمداني الكوفي عن
الشعبي عامر بن شراحيل انه قال سمعت عدي بن حاتم رضي الله
عنه قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المعراض
اي عن حكم الصيد به وهو خشبة في راسها كالرمح يلقمها الفارس
على الصيد فربما اصاب بنه الحديدة فقتلته واراقت دمه فيحل اكله
كالسيف والرمح وربما اصابته الخشبة فترضه فقال صلى الله
عليه وسلم اذا اصبت الصيد بحده بحد المعراض فكل فانه ذكاته
فاذا اصاب المعراض الصيد بعرضه اي بعرض طرفه المجدد ولابي ذر
واذا اصبت بعرضه فقتل فانه وقيذ لانه في معنى الخشبة الثقيلة
والحجر قال في القاموس الوقذ مثلثة الضرب وشاة وقيذ وموقوذة
قتلت بالخشب فلا تاكل لانه ميتة قال عدي فقلت يرسل الله ارسل
كلبي قال عليه الصلاة والسلام اذا ارسلت كلبك اي المعلم كما في رواية
اخرى وسميت الله عز وجل فكل فيه تعليق حل الاكل على الارسال والتسمية
وبحث ذلك المقرر بما في الباب السابق واحتج الربان المعلق بالوصف
سلفي عند التفاته عند من يقول بالمفهوم والشرط اقوى من الوصف
وتاكد القول بالوجوب بان الاصل تحريم الميتة وما اذن فيه مبيحا ولي
صفته فالمسمى عليها وافق الوصف وغير المسمى عليه باق على اصل التحريم
وفي قوله اذا ارسلت اشتراط الارسال للحل قال عدي قلت يرسول
الله فان اكل الكلب من الصيد قال عليه الصلاة والسلام فلا تاكل فانه
اي الكلب لم يمسك عليك انما امسك لكل في الاساس امسك عليك
وحك وامسكت عليه ماله حبسته اما امسك الصيد على نفسه فاكله
منه قلت ارسل كلبي بضم الهمزة وفي اليونينية بفتحها فاجد معه كلبا
اخر استرسل بنفسه او ارسله من ليس من اهل الذكاة قال عليه الصلاة
والسلام لا تاكل فانك انما سميت على كلبك ولم تسم على كلب اخر ولابي ذر
وابن عساكر على الاخر وهذا مذهب الجمهور وهو الراجح من قولي الشافعي

في القدم وهو قول مالك كل لحديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عند
ب داود ان اعرابيا يقال له ابو ثعلبة قال يا رسول الله ان لي كلابا مكلبة
فافتني في صيد ها قال كل مما امسكن عليك قال وان اكل منه قال وان
اكل منه نكن فيه جالد من نكل فيه فلا مضير الى حديث عدي المروي في الصحيحين
وفي لا يجامع اقترانه بالتعليل المناسب للتحريم موصولا والامساك على
نفسه المشاركة بان الاصل في الميتة التحريم فاذا شككنا في السبب المبيح رجعنا
الى الاصل وظاهر القران ايضا ولبن لحمنا محتمله فهو محمول على ما اذا الحم
صاحبه منه او اكل منه بعد ما قتله والصرف وسكون الشاء عادة لذكر
شيء من هذه المسائل في باب اذا اكل الكلب سئلا الله تعالى **باب**
حكم ما اصاب المعراض من الصيد بعرضه وبه قال حدثنا قبيصة
ابن عقبة ولابي ذر قتيبة قال حدثنا سفيان الثوري عن منصور هو ابن المعتمر
عن ابراهيم النخعي عن همام بن الحارث بفتح الهاء وتشديد الميم
الاولى النخعي الكوفي والالف واللام في الحارث للجنس الصحابي عن عدي
ابن حاتم رضي الله عنه انه قال قلت يا رسول الله انا نرسل الكلاب
المعلمة للصيد والمعلمة بفتح اللام المشددة هي التي اعتراها جميعا فلا
تاكل من الجلد او كبعض الجلد وحشوته قيل قتله او عضه مع تكرر ذلك يظن
به تاديبها وسرحها اصل الجرة بالجوارح قال صلى الله عليه وسلم كل
مما امسكن عليك قلت وان قتلن قال وان قتلن جواب شرط محذوف
يدل عليه ما قبله اي وان قتلن تامرني باكله قال صلى الله عليه وسلم
وان قتلن وكل اذ هو ذكاته ما لم يشركها كلب اخر منها وعند ابي
داود ما علمت من كلب او باز ثم ارسلته وذكرت اسم الله عليه فكل
مما امسكن عليك قلت وان قتل قال اذا قتل ولم ياكل منه قال الترمذي
والعمل على هذا عند اهل العلم لا يرون لصيد البزاة والصقور باسا
انتهى وفيه التسوية في الشروط المذكورة بين جارحة السباع وبين
جارحة الطير وهو ما نص عليه الشافعي كما نقله البغوي في تعبيره
ولم يخالفه احد من الاصحاب وكلام الروضة واصلها يخالف ذلك
حيث خصصا جارحة السباع وشرط في جارحة الطير ترك الاكل فقط
قال عدي قلت يا رسول الله وانا نرمي الصيد بالمعراض بكسر الميم
والعين بالالف وهو في قول الخليل وما تباعد عن الارض ولا يثبت له ولا يكمل
وقال الثوري كالقاضي عياض وقال القرطبي انه المشهور خشبة ثقيلة
اخرها مصمى محدد راسها وقد لا يحدد وسمي ذلك مع غيره قويا فقال
عليه الصلاة والسلام كل بسكون اللام مخففة ما خزق بالخاء والزاي
المعجمتين المفتوحتين الخاء المخففتين اخرقها في جرح ونفذ وطعن فيه قاله في
الكواكب وقال في القاموس خزقه يخزقه والخاف السنان وقال في المطالع
خزق المعراض شق اللحم وقطعه وما اصاب بعرضه بغير طرفه المحدد

على الصيد فيقتله واذا رمى بها الثوري واذا القى الصيد على حشبة او نحو

٢ اذا رمى

٢ طعنه فاخرقه

فلا تاكل

فلا تاكل فانه ميتة **باب** حكم صيد القوس قال في
القاموس القوس معروف وقد يذكر تصغيرها قويسة وقويس
والجمع قسي وقسيّ واقواس وقياس وقال الحسن البصري سهما
وصله ابن ابي شيبة بسند صحيح وابراهيم النخعي مما وصله ابن ابي
شيبة ايضا بلفظ حدثنا ابو بكر بن عياش عن الاعمش عن ابراهيم
عن علقمة اذا ضرب الرجل صيدا فبان فقطع منه يد او رجل لا تاكل
الذي بان اي فقطع لانه ابين من حي سواء وجد بعد الابانة ام جرحه
ثانيا ام ترك ذبحه بلا تقصير وما ان بالجرح وقال شريح اذا مات
ولا حياة الوقت عن المستملي والحموي وكل بالنون على الهمز وقال ابراهيم
النخعي ايضا اذا ضربت عنقه اي عنق الصيد او وسطه فقع اي السمين
فكل وقال الاعمش سليمان بن مهران مما وصله ابن ابي شيبة عن زائدة
عن ابن وهب انه قال استفتى علي رجل من ال عبد الله بن مسعود
ولابي ذر على ال عبد الله اي ابن مسعود مما رمى وحشي فاقعصه
ان يضربه حيث تيسر وقال دعوا ما سقط منه وكله وبه قال
حدثنا عبد الله بن يزيد من الزيادة المقري ابو عبد الرحمن مولى عمر
ابن الخطاب القرشي العدوي قال حدثنا حيوة بفتح الحاء المهملة وسكون
التحتية وفتح الواو بعدها تاء تانيث ابن شريح بالشين المعجمة
المضمومة والراء المفتوحة اخره حاء مهملة المصري قال اخبرني ابو فراس
ربيعة بن يزيد من الزيادة الدمشقي عن ابي ادريس عائذ الله
بالذال المعجمة الخولاني عن ابي ثعلبة بالمثلثة اوله واسمه جرثوم
عند الاكثر الخشني بالخاء المضمومة والشين المعجمتين رضي الله
عنه انه قال قلت يا نبي الله انا بارض قوم
اهل الكتاب ولابي ذر من اهل الكتاب بالسنام والجملة معمولة
للقول افنا كل في اناتهم التي يطبخون فيها الخنزير ويشربون
فيها الخمر وعند ابي داود انا جاور اهل الكتاب وهم يطبخون في قدورهم
ويشربون في انيتهم الخمر والهمزة في افنا كل للاستفهام والفاء
عاطفة اي ائذن لنا فنا كل في انيتهم او زائدة اذن الكلام سيق
للاستخبار وانية جمع انا كسقاه واسقية وجمع الانية اواني وبارض
صيد من باب صفة الموصوف الى صفته لان التقدير بارض ذات
صيد فحذف الصفة واقام المضاف اليه مقامه واحل المعطوف
على المعطوف عليه اصيد بقوسي جملة مستانفة لا محل لها من
الاعراب اي اصيد فيها بسهم قوسي واصيد فيها بكلبي الذي ليس
معلم وبكلبي المعلم فما يصلح لي اكله من ذلك قال عليه الصلاة والسلام
اما ما بالتشديد حرف تفصيل ما موصول في موضع رفع مبتدا صلته

ذكرت اى ذكرته فالعايد محذوف من اية اهل الكتاب وخبر المبتدا فان
وجدتم اسمه غيرها غير اية اهل الكتاب فلا تاكلوا فيها اذ هى
مستقذرة ولو غسلت كما يكره الشرب فى المجمة ولو غسلت هو
استقذار وان لم تجدوا غيرها فاغسلوها وكلوا فيها رخصة
بعد الحظر من غير كراهة للنهى عن الاكل فيها مطلقا وتقليل الاذن
على عدم غيرها مع غسلها وفيه دليل لمن قال ان الظن المستفاد
من الغالب راجح على الظن المستفاد من الاصل واجاب من قال
بان الحكم للاصل بحمل عمق الجاسة بان الامر بالغسل محمول على
الاستحباب احتياطا جمعا بينه وبين ما دل على التمسك بالاصل
واما الفقها فانهم يقولون ان الكراهة فى استعمال اوانى الكفار
التى ليست مستعملة فى النجاسة ولو لم يغسل عندهم وان كان الاولى
الغسل للاحتياط لا لثبوت الكراهة فى ذلك وما صدت بقوسك
فذكرت بالفا ولابى ذر بالواو اسم الله عليه ندبا وما شرطية وفا
ذكرت عاطفة على صيدن وفى فكل جواب الشرط وتمسك بظاهره
من اوجب التسمية على الصيد والذبيحة وبقى ما قبله وما صدت
بكلبك المعلم فذكرت اسم الله فكل وما صدت بكلبك غير المعلم
فادركت ذكاته فكل باب

كلم الخدف بالخاء والذال المعجمة والفا وهو كما فى المطالع وغيرها
الرمى بحصى او نوى بين سبابته وبين الابهام والسبابة وكل الصيد
المتخذة من الطين وتيبس فيرمى بها وبه قال حدثنا ولابى ذر حدثنى
بالافراد يوسف بن راشد القطان الرازى نزيل بغداد نسبة الى
جده اشهر نسبه واسم ابيه موسى قال حدثنا وكيع بفتح الواو وكسر
الكاف ابن الجراح الكوفى ويزيد بن هارون من الزيادة الواسطى
واللفظ ليزيد لا لوكيع عن كهمس بفتح الكاف والهاء بينهما ها ساكنة
واخره مهملة ابن الحسن التميمى نزيل البصرة عن عبد الله بن بريدة
بضم الموحدة مصغرا ابن الحصيب الاسلمى عن عبد الله بن مغفل بضم
الميم وفتح الغين المعجمة والفا المشددة المزنى نزيل البصرة رضى الله
عنه انه رأى رجلا اعرف احمد وابو داود ومسلم من صحابه وله ايضا انه
قريب لعبد الله بن مغفل يخذف يرمى بحصاة او نواة بين سبابتيه
والجمع فيه منشد يخذف بها والمقلاع قاله فى القاموس فقال له
ابن مغفل وسقط لفظ له لابن عساكر لا تخذف فان رسول الله صلى
الله عليه وسلم نهى عن الخذف او قال كان يكره الخذف بالشك وفى
رواية احمد عن وكيع نهى عن الخذف فى نهيه شك واخرجه عن محمد بن جعفر عن
كهمس بالشك وبين ان الشك من كهمس وقال انه لا يصاد به صيدا ولا
ينكأ عدوا وفى رواية الرازى لا تجد العدو فقد وكل ما قتل بها حرام باتفاق الامة

ينكأ ولا ينكأ به عدو بضم اوله وسكون النون وفتح الكاف مهموزا وغير
همز اى ذره لا ينكا بضم الباء وفتح الكاف بلا همز كذا فى الفرع كاصله لكن
قال القاضى عياض الرواية بفتح الكاف وبهمزة فى آخره وهى لغة
والاشهر بكسر الكاف بغير همزة ومعناه المبالغة فى الاذى ولكنها
اى البندقة او الرمية قد تكسر السن وتفقا العين ثم تراه
بعد ذلك تخذف فقال له احدثك عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم انه نهى عن الخذف او كره الخذف وانت تخذف لا اكلمك
كذا وكذا وعند مسلم من رواية سعيد بن جبير لا اكلمك ابدا واما
فعل ذلك لانه خالف السنة ولا يدخل فى النهى عن البهيمة ان فوف
ثلاث لا تبلن هجر لحظ نفسه والمعنى فى النهى عن الخذف لما فيه من
التعريض للحيوان بالتلف لغير ما كلمه ومومى عنه فلو اذرك ذكاة
ما رمى بالبندق ونحوه فيحل اكله ومن ثم اختلف فى جواز قتل عم
صرح محلى فى الذخاير بمنعه وبه افتى ابن عبد السلام وجزم
النووى بحله لانه طريق للاصطياد والتحقيق التفصيل فان
كان الاغلب حال الرمى ما ذكر فى الحديث امتنع والا جاز
وهذا الحديث اخرجه مسلم فى الذبايح والنسائى فى الديات
باب من اقتنى اتخذ كلبا والقنية للشى اتخاذه
لذاته وادخاره عنده ليس بكلب صيد او ماشية وبه قال حدثنا
موسى بن اسماعيل المنقرى التبوذكى قال حدثنا عبد العزيز
ابن مسلم القسملى بالقاف والسين المهملة المساكنة قال حدثنا
عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر رضى الله عنهما عن
النبى صلى الله عليه وسلم انه قال من اقتنى اى ادخر عنده
كلبا ليس بكلب ماشية يحرسها او كلب جماعة ضار فيه
منهما استعارة صفة للجماعة الضارين اصحاب الكلاب الضارية
على الصيد يقال ضرى على الصيد فتراوة اى تعود ذلك واستمر
عليه وضرى الكلب واضراه صاحبه اى عوده واغراه بالصيد
والجمع ضوار اراد هو من باب التناسب اذ كان الاصل هنا ان
يقول او ضار تكلبه انث للتناسب للفظ ماشية على لا دريت
ولا تليت وكان حقه ان يقول او ضارا تكلبه تلوت نقص بلفظ
الماضى كل يوم من عمله قيراطان لا متناع دخول الملائكة
منزله او لما يلحق المار به من الاذى من تترويع الكلب لهم وقصده ايلامهم
ولابى ذر عن عساكر قيراطين بالياء بعد الطاء لا الف لان
نقص يشتغل لازما ومتعديا باعتبار اشتقاقه من النقد ما
والنقص فينصب قيراطين على انه متعد وفاعله ضمير يعود على
اقتنى المفهوم من قوله اقتنى كلبا والرفع على انه لازم او على انه

منقد مبني للمفعول والاخير ثابت في غير الفرع والقيراط في الاصل بضم
دال ن والمراد به هنا مقدار معلوم عند الله اى ينقص قيراط من اجرا
عمله وسبق في المزارعة من حديث ابى هريرة قيراط بلفظ الافراد
وجمع بينهما باحتمال ان يكون ذلك في نوعين من الكلاب احدهما
اشد اذى من الاخر او باختلاف المواضع فيكون القيراطان في
المدائن والقرى والقيراط في البوادى او كان في الزمانين فذكر
القيراط اولا ثم ذكر التغليظ فذكر القيراطين وبه قال حدثنا
مالك بن ابراهيم البلخي قال اخبرنا حنظلة بن ابى سفيان
الاسودى عن عبد الرحمن قال سمعت سالما يقول سمعت عبد الله
ابن عمر وسقط لابى ذر لفظ عبد الله رضى الله عنه يقول سمعت
النبى صلى الله عليه وسلم يقول في محل الحال من النبى صلى الله عليه
وسلم وقال الفارسى مفعول ثان لسمع من اقتنى كلبا الا كلب اى غير
كلب ضار لصيد بتنوين كلب مع الرفع وضار بلا ياء كذا في الفرع
كاصله وفي غير الفرع واصله الا كلب ضار بفتح كلب بلا تنوين مضاف
لضار من اضافة الموصوف الى صفته للبيان نحو شجر الاراك او ضار
صفة للرجل لضار بدل الا كلب الرجل المقتنى للصيد وفي بعض
النسخ ضارى باثبات الياء على اللغة الفصيحة في ايثاء تمام حرف
الاعلة واللام ولابى ذر في الفرع واصله الا كلبا ضاريا باثبات
الياء مع النصب فيهما وهو واضح والمعنى غير صفة لكلب لتعذر
الاستثناء ويجوز ان تنزل النكرة منزلة المعرفة اى غير كلب صيد
وقيد ابن الحاجب بهما صفة بان تكون نا بعة جمع منكور غير
محصور كقوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا وكذلك
هى هنا لان قوله كلب اراد به جنس الكلاب فان قلت كيف يصح
ان تكون الا صفة وهى حرف وان كانت بمعنى غير والحرف لا يوصف
ولا يوصف به والواقع بعد قوله الا الله هو اسم علم والعلم لا
يوصف ولا يوصف به اجيب بان شرط الصفة ان تكون اسما
لانها من خواص الاسما وان يكون في ذلك الاسم عموم ومعنى فعلى وكل
واحد من هاتين الكلمتين على انفراده هاهنا من هذا الشرط
فاذا اجتمعا اذى زيد معنى الاسمية واذى الا معنى المغايرة فقاما
مقام الصفة بمجموعهما خلاف انفرادهما الا ترى انك تقول قبلت
الى رجل في الدار فيكون الحرف مع الاسم في موضع الصفة لرجل وكل
واحد منهما على انفراده لا يجوز ان يكون صفة او كلب ماشية خبر
ينقص من اجره كل يوم قيراطان بالرفع فاعل ينقص ولابى ذر عساكر
بالنصب على استعمال لنقص منقد وظاهر قوله من اجره ان النقص
ليس في العمل بل في الاجر ويحتمل ان النقص في الاجر بالتبعية

لنقص

لنقص العمل على انه لا يوافق تمامه بل وقع مختلا مقدار القيراطين
من العمل وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسى قال
اخبرنا مالك الامام الاعظم عن نافع عن عبد الله بن عمر
سقط لابن عساكر لفظ عبد الله انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من اقتنى كلبا الا كلب ماشية او ضار
حذف التابع مع التخفيف كقاض اى او كلب ضار لصيد ولابى ذر
والاصيلى ضاريا باثبات الياء والنصب اى الا كلبا ضاريا
نقص من عمله كل يوم قيراطان زاد مسلم في حديث الباب
من طريق سالم عن ابيه عبد الله بن عمر كان ابو هريرة يقول
او كلب حرث وكان صاحب حرث وفي حديث ابى هريرة في باب
اذا وقع الذباب في شراب احدكم الا كلب حرث او ماشية
واستشكل الجمع بين خبرى احديثين اذ مقتضاهما التضاد
من حيث ان في حديث الباب الحصر في الماشية والصيد ويلزم
منه اخراج كلب الزرع وفي حديث ابى هريرة الحصر في الحرث
والماشية ويلزم منه اخراج كلب الصيد واجاب في الكواكب
بان مدار امر الحصر على المقامات واعتقاد السامعين لا على
ما في الواقع فالمقام الاول اقتضى كلب الصيد والثانى اقتضى
استثناء كلب الحرث فصار استثنائين ولا منافاة في ذلك
ولمسلم من طريق الزهرى عن ابى سلمة الا كلب صيد او زرع او ماشية
ولمسلم ايضا والنسائى من وجه اخر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب
عن ابى هريرة بلفظ من اقتنى كلبا ليس كلب صيد ولا ماشية ولا
ارض فانه ينقص من اجره كل يوم قيراطان قال في الفتح زيادة
الزرع انكرها ابن عمر في مسلم من طريق عمرو بن دينار عن النبى
صلى الله عليه وسلم امر بقتل الكلاب الا كلب صيد او كلب غنم فقيل
لابن عمر ان ابا هريرة يقول او كلب زرع فقال ابن عمر ان لابى هريرة
زرعا ويقال ان ابن عمر اراد بذلك الاشارة الى التثبت رواية ابى
هريرة وان سبب حفظه لهذه الزيادة ورود انه كان صاحب
زرع دون ومن كان مشتغلا بشئ احتاج الى تعرف احوال هذا
باب بالتنوين اذا اكل الكلب اى من الصيد
حرم اكله ولو كان الكلب معلما واستوفى تعليمه كما في المجموع
لفساد التعليم الاول من حيثه لا من اصله وقوله تعالى يسالونك
في السوال معنى القول فيه اوقع بعده ماذا احل لهم كانه
قيل يقولون لك ماذا احل لهم والعالم يقل ماذا احل لنا حكاية
لما قالوا لانا يسالونك بلفظ الغيبة كقوله اقسم زيد ليفعلن
ولو قيل لا تعلن واحل لنا لكان صوابا وماذا اسم مبتدا واحل

٢ استثناء صح

لهم خيره لقوله اى شئ احل لهم ومعناه ماذا احل لهم من المطاعم كانهم
حين تلى عليهم ما حرم عليهم من جنيئات المآكل سالوا عما احل لهم
منها فقال قل احل لكم الطيبات اى ما ليس بخبيث منها وما وكل
مالم يات بتحريمه من كتاب او سنة او اجماع او قياس وما علمتم
عطف على الطيبات اى احل لكم الطيبات وصيد ما علمتم تخذف
المضاف من الجوارح اى من اكلو اسب من سباع البهائم والطير
كالكلب والفهد والنمر والفهاد والصقر والباز والشاهين
وسقط لابى ذر قوله قل احل لكم الخ وقال بعد قوله احل لهم الاية
مكلبين حال من علمتم وفائدة هذه الحال مع انه استغنى عنها
بعلمتم ان يكون من يعلم الجوارح موصوفا بانه تكليب والمكلب
مؤدب الجوارح ومعلمها مشتق من الكلب لان التاديب
اكثر ما يكون فى الكلاب فاشتق من لفظ لكثرته فى جنسه
او لان السبع يسمى كلبا او من الكلب الذى بمعنى الضراوة
يقال هو كلب اذا كان ضاريا عليه الصوابى جمع صائبة
والانواسب جمع كاسبة منتة قال العينى للجوارح وقال ابن
حجر للكلاب وسقطت الواو الاولى لابى ذر عن الحموى والمستملى
اى الكلاب الصوائد اجتزحوا اى اكتسبوا اذ افسرها ابو عبيد
ذكرها المؤلف استطرادا اشارة الى ان الاجتراح يطلق على
الاكتساب وليس من الاية المسوقة هنا بل معترض بين مكلبين
وتعلمونهن تعلمونهن مما علمكم الله من علم التكليف فكلوا مما
امسكن عليكم الامساك ان لا ياكل مما فان اكل منه لم يؤكل اذا
كان صيد كلب ونحوه فاما صيد البازى ونحوه فاكله لا يحرم
الى قوله سريع الحساب بجاسبكم على افعالكم ولا يلحقه منه لبث
وسقط لابى ذر تعلمونهن الخ وقال ابن عباس رضى الله عنهما
فيما وصله سعيد بن منصور ان اكل الكلب مما صاده فانه افسده
على صاحبه باخراجه عن صلاحيته للاكل لانه انما امسك على نفسه
باكله منه والله تعالى يقول وتعلمونهن مما علمكم الله وتدرب على
الاكل مما اصطادنه وتعلم حتى تترك الاكل ولو هرا اى الصيد لذى
اكل منه الكلب ابن عمر رضى الله عنهما وهذا وصله ابن ابى شيبة
وقال عطاء وابن ابى رباح عاوصله ابن ابى شيبة ان شرب الكلب الدم
مما صاده ولم ياكل من لحمه او نحو كبده ومشوه فكل وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد البلخى قال حدثنا محمد بن فضيل بضم الفاء وفتح المعجمة ابن غزوان
الضبى مولاهم الحافظ ابو عبد الرحمن عن بيان بفتح الموحدة والتحتية
مخففا ابن بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة الاحمسى بمهملتين بينهما ميم
عن الشعبى عامر بن شراحيل عن عدى بن حاتم انه قال سالت رسول الله

بلغ

صلى

صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله انا قوم نصيد ونصيد بالكلاب
وفى باب ما جاء فى التصيد بزيادة فوقية بعد النون بتمدة الكلاب
انا نصيد بالكلب ما يصيد بها فقال عليه الصلاة والسلام ولابى ذر قال اذا ارسلت
كلابك المعلمة وذكرت اسم الله فكل مما امسكن عليك وان قتلن فيه
استغنى بانما اذا استرسلت بنفسها او كانت غير معلمة فاكل ولا يرى
الوقت وذروا لا صيلى وان عساكر مما امسكن عليك باسقاط ميم الجمع الا
ان ياكل الكلب منه فانى اخاف ان يكون انما امسك على نفسه لان
الله تعالى قال فكلوا مما امسكن عليكم فانما اباحه بشرط ان يعلم انه امسك
عليه واذا اكل منه كان دليلا على انه امسك على نفسه وقيل يحل وان اكل منه
قوله تعالى فكلوا مما امسكن عليكم والباقى بعد اكله قد امسك عليه فيكون داخلا
الظاهر الاية وحديث ابى داود السابق ذكره فى باب صيد المعراض قال
الشافعى فى المبسوط والقياس يدل عليه لان الكلب اذا عقر الصيد
وقتله فقد حصلت الذكاة فاكله مثر بعد حصول ذكاته لا يمنع من اكله
كما اذا ذكى المسلم صيدا ثم اكل منه الكلب وهذا ما نص عليه فى القديم
واوما اليه فى الجديد بالقياس واجيب عن الاية بان الحديث دل
على انه اذا اكل فقد امسك لنفسه وعن حديث ابى داود المذكور بانه
تكلم فيه كما سبق مع غيره فى الباب المذكور وان خالطها كلاب من
غيرها فلا تاكل اى لانه انما سمى على كلابه ولم يسم على غيرها كما صرح
به فيما سبق

باب حكم الصيد اذا غاب عنه

الصائد يوما او ثلاثة وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل
التبوذكى قال حدثنا ثابت بن يزيد من الزيادة وثابت بالمثلثة
الحول البصرى قال حدثنا عاصم هو ابن سليمان عن الشعبى عامر بن
شراحيل عن عدى بن حاتم الطائى الجواد بن الجواد رضى الله عنه
عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال اذا ارسلت كلبك اى المعلم
الذى اذا استثلى استثلى وان زجر انزجر اذا اخذ مما ياكل مرارا
وسميت الله تعالى حالة ارسالك كلبك فامسك فكل وقتل
فكله فان اخذه ذكاته وان اكل الكلب منه فلا تاكل فانما امسك
على نفسه واذا خالط كلبك كلابا لم يذكر اسم الله عليها يا ناكل
من ليس من اهل الذكاة فامسكن وقتلن الكلاب الصيد لانه
ذكر قتلن بالنون بدل الواو فلا تاكل فانك لا تدرى ايما قتل
قلو تحقق انه ارسله من هو اهل للذكاة حل او وجده حيا فذكاه حل
ايضا لان الامتثال فى الاباحة على الذكاة لا على الامساك من الكلب
وان رميت الصيد بسهمك وغاب عنك فوجدته بعد يوم او
يومين ليس به الا اثر سهمك فكل فان وجدته انتن ثم رايته
اخر ومنتن لا يغير ذلك فلا ياكل كله مع التردد وعند الترمذى والنسائى

وقف

من حديث سعيد بن جبير عن عدى بن حاتم اذا وجدت سهمك فيه ولم تجد
به اثر سبع وعلمت ان سهمك قتله فكل منه قال الرافعى يوخذ منه
انه لو جرحه ثم غاب ثم جاء فوجده ميتا انه لا يحل وهو ظاهر نص الشافعى
فى المختصر قال النووى فى الروضة اهل الصحيح دليلا وتصحيحا ارجحنا
الغزالى فى الاحياء وثبت فيه الاحاديث الصحيحة ولم يثبت فى التحريم
شئ وعلق الشافعى الحل على صحة الحديث والله اعلم انتهى وحكى البيهقى
فى المعرفة عن الشافعى انه قال فى قول ابن عباس كل ما اصميت ودع
ما انميت يعنى ما اصميت ما قتله الكلب وانت تراه وما انميت ما
غاب عنك مقتله قال وهذا عندى لا يجوز غيره الا ان يكون جاء
عن النبى صلى الله عليه وسلم فيه شئ فيسقط كل شئ خالف امره صلى
الله عليه وسلم ولا يقوم معه راى ولا قياس قال البيهقى وقد ثبت
اخبر حديث الباب فينبغى ان يكون هو قول الشافعى وان وقع
الصيد فى الماء فلا تاكل لاحتمال حلاله بغرقه فى الماء فلم يتحقق
ان السهم اصابه فمات فلم يقع فى الماء بعد ان قتله السهم حل اكله
وفى مسلم فانك لا تدرى الماء قتله او سهمك قول على انه اذا علم ان
سهمه هو الذى قتله حل وقال عبد الاعلى بن عبد الاعلى السامى بالمهملة
فيما وصله ابو داود عن داود بن ابى هند عن عامر الشعبى عن عدى
هو ابن حاتم الطائى رضى الله عنه انه قال النبى صلى الله عليه وسلم
انه يرمى الصيد بسهمه فيغيب عنه اثره اليومين والثلاثة بفتح
مثلثة فتحتية مفتوحة فمثلثة مكسورة فراء لاثر مساكن وانى ذرعا النتيجة
فيقتفى بتحتية بدل الراء وعزاها فى المطالع للقابسى بهما يعنى اثر يتبع
اثره وفى الفتح بتقديم الفاء على القاف اى يتبع فتاره حتى يمكن منه ثم
يجده ميتا وفيه سهمه قال صلى الله عليه وسلم ياكل منه ان شاء ولهما
داود من حديث ابى ثعلبة يسند فيه معاوية بن صالح اذا رميت بسهمك
فغاب عنك فادركته فكل ما لم ينتن فجعل الغاية ان ينتن الصيد
فلو جاء مثلا بعد ثلث ولم ينتن حل وان وجده به دما وقد انتن
فلا هذا ظاهر الحديث واجاب النووى بان النهى عن اكل ما انتن
للتنزيه ثم ان تحقق مرره حرم كما لا يخفى وباب
بالتنوين اذا وجد الغائب من الصيد كلبا اخر غير الكلب الذى ارسله
لا يحل اكله وزكاة الكلب الذى ارسل مجوسى كلبا لان المرسل كالذابح والجارح
كالسكين وزكاة المجوسى الذى انفرد بها او شارك فيها لا تحل نظرا
لتغليب التحريم على التحليل وكذا الحكم فيما لو شاركه من تحل ذكاته
بجارحة غير معلمة او بجارحة لا يعلم حالها اذ لا فرق بين ان تكون
الجارحة المشاركة لجارحة المرسل من نوعها او من غيره كما اذا ارسل
احدهما كلبا والاخر فهدا او بازا وكذا لو ارسل احدهما جارحة والاخر

سهما ولو رميا سهمين او ارسلا كلبين وسبق سهم المسلم وقتل الصيد او
انهاه الى حركة المذبوح كان حلالا وبه قال الحسن بن ابى الحسن البصرى عن
عدى بن ثابت شعبة بن الحجاج عن عبد الله بن ابى السفر الهمدانى عن
الشعبى عامر عن عدى بن حاتم الطائى رضى الله عنه انه قال قلت يا
رسول الله انى ارسل كلبى اى المعلم لى الله تعالى مع ارساله اتحل
لى اكل ما صاده فقال النبى صلى الله عليه وسلم اذا ارسلت كلبك المعلم
وسميت عند الارسال فاخذ الصيد فقتله فاكل منه فلا تاكل لانا هديه
والفاجوا به الشرط فانما امسك على نفسه قلت يرسل الهمزة انى ارسل
كلبى ثم اجد ولا فى الوقت فاجد معه كلبا اخر لا ادرى ايهما اخذه
فقال عليه الصلاة والسلام لا تاكل فانما سميت على كلبك الفا وثانيا
فيها معنى السببية اى لا تاكل بسبب عدم تسميتك على غير كلبك
والا لذكر ذلك بقوله ولم تسم على غيره وهذا لا مفهوم له لانه لو سمى على كلبك
غيره لم ينتفع بذلك قال عدى وسالته صلى الله عليه وسلم عن حديد
المعراض بكسر الميم وسكون المهملة اخره ضاد معجمة وهو كما مر خشبة
فى راسها كالرمح يقتلها على الصيد فقال صلى الله عليه وسلم اذا اصبت
الصيد بحده فكل فانه له ذكاة واذا اصبت الصيد بعرضه فانه
وقيذ بالزال المعجمة ميتة فلا تاكل باب ما جاء
فى التشديد اى التكلف بالصيد والاشتغال به لغير كسب اكلا وبيعا
مما يرد للمشرع وعيدا والباحثة وبه قال حدثنى بالافراد محمد غير
منسوب وهو ابن سلام قال اخبرنى بالافراد ابن فضيل بضم الفاء
وفتح الضاد المعجمة هو محمد بن فضيل بن غزوان الكوفى عن بيان
بالموحدة وتخفيف التحتية ابن بشر الكوفى عن عامر الشعبى عن
عدى بن حاتم الطائى رضى الله عنه انه قال سالت رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقلت انا قوم نتصيد بفوقية بعد النون وهى
موافقة للفظ الترجمة اى نتكلف الصيد بهذه الكلاب اكلال ذلك
لنا لا قال صلى الله عليه وسلم اذا ارسلت كلابك المعلمة اى اذا
اردت ان ترسل واو اشرعت فى الارسال وذكرت اسم الله بان قلت باسم
الله فكل مما امسكن عليك راد فى باب اذا اكل الكلب وان قتل الا ان
ياكل الكلب منه فلا تاكل فانى اخاف ان يكون انما امسك على
نفسه وان خالطها اى الكلاب التى ارسلتها كلب من غيرها فلا تاكل
وفيه باحثة الاصطياد للبيع والاكل وكذا اللهو لكن بشرط قصد التذكية
والانتفاع وكرهه مالك رحمه الله تعالى وخالفه الجمهور فلو لم يقصد
الانتفاع به حرم لما فيه من اتلاف نفسى بمثل ثمن لا زمه والتوبة منه
كره لانه قد يشغل عن تعهل الواجبات وكثير من المندوبات وفى حديث
ابن عباس عند الترمذى مرفوعا من سكن البادية جفا ومن اتبع الصيد

عقل قيل وفي قوله كلابك اوكلبك جواز تبع كلب الصيد للاضافة واجيب
بانها اضافة اختصاص وهذا الحديث سبق في الباب المذكور
وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل عن حيوة بفتح
الحاء المهملة وسكون التحتية وفتح الواو ابن شريح بضم المعجمة وفتح
الراء آخره حاء مهملة وسقط لغير ابي ذر ابن شريح قال المولف وحدثني
بالافراد احمد بن ابي رجاء هو الخرقي حدثنا سليمن بن سليمان المروزي
عن ابن المبارك عبد الله المروزي عن حيوة بن شريح سقط ابن شريح
لابي ذر في هذه قال سمعت ربيعة بن يزيد من الزيادة الدمشقي
قال اخبرني ابو ادريس عايذ الله بالذال المعجمة قال سمعت
ابا ثعلبة بالمثلثة الخشني بضم الخاء وفتح الشين المعجمة بن العجلان
المشهور بكنيته اختلف في اسمه كابيه رضي الله عنه يقول اتيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لم يرسول الله انا يعني نفسه
وقومه بارض قوم اهل الكتاب يعني بالشام وكان جماعة من قبايل
العرب قد سكنوا الشام وتنصروا منهم آل غسان وتنوخ وبهرا
وبطون من قضاعة منهم بنو خشين آل بني ثعلبة قال في اينهم
وارض صيد اي ارض ذات صيد اصيد فيها يعني بسهم قوسي
واصيد بكلبي المعلم وبكلبي الذي ليس معلما فاخبرني ما الذي
يحل لنا من ذلك فقال صلى الله عليه وسلم اما بالتشديد ما ذكرنا
لك ولابي ذر عن الكشميهني من الك بارض قوم اهل الكتاب قال
في اينيتهم فان وجدتم بكسر الجيم اي انت وقومك ولابي ذر عن المستملي
فان وجدت غير آنيتهم فلا تاكلوا فيها وان لم تجدوا فاغسلوها
ثم كلوا فيها اخذ بظاهره ابن حزم فقال لا يجوز استعمال آنية اهل
الكتاب الا بشرطين ان لا يجد غيرها وان يغسلها واجيب بان
الامر بغسلها عند فقد غيرها دال على طهارتها بالغسل والامر باجتناب
غير وجود غيرها للمبالغة في التنفير عنها واما ما ذكرت انك
لابي ذر عن الكشميهني من الك بارض صيد فما صدت بقوسك
بسهم قوسك فاذكر اسم الله الفاء فاطفة ثم كل ما صيدت ومن ما
فما في موضع نصب مفعول مقدم وما صدت بكلبك المعلم فاذكر
اسم الله ثم كل وما صدت بكلبك الذي ليس معلما ولا ترى عدا كر
ليس معلم بزيادة الباء وركت ذكاته اي ادركته حياة تحتمله
ذكاة وبه قال حدثنا مسدد مولى بن مسرهد قال حدثني يحيى
ابن سعيد القطان عن شعبة بن الحجاج قال حدثني بالافراد هشام
ابن زيد ابن ابي انس بن مالك عن جده انس بن مالك رضي الله
عنه ان قال انفجنا بهمزة مفتوحة وفنون ساكنة فما مفتوحة وجيم
ساكنة بعدها نون قالت اثرنا ارنبا وحيوان قصير اليد بين

طويل

طويل الرجلين عكس الزرافة بمر الظهران موضع بقرب مكة فسعوا عليها
حتى لغبوا بكسر الغين المعجمة بعد اللام او الصواب فتعبوا ولابي ذر
عن الكشميهني تغبوا بفوقية وعين مهملة مكسورة بدل اللام المعجمة
ومعناهما واحد فسعيت عليها حتى اخذتها فجئت بها الى ابي طلحة
زيد بن سهل زوج ام انس فبعث الى النبي صلى الله عليه وسلم
بورکها ولابي ذر عن الكشميهني بوركها بالتثنية وفخذيها
بالتثنية ولابي ذر اوفخذ بها فقبله صلى الله عليه وسلم ومطابقة
الحديث للترجمة له في قوله فسعوا عليها حتى لغبوا يعني تعبوا
اذ فيه معنى الترصد وهو التكلف للاصطياد وفي حديث ابن عمر
عند البيهقي ان النبي صلى الله عليه وسلم مخ له راب فلم يا كلها
ولم ينه عنها وزعم انها تخبث وهي تاكل النجس وغيره وتبعر وتبعر
وفي باطن الشاة انها شعر وتكد لك تحت رجليها لونه قال حدثنا
اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك مو ابن انس امام
دار الهجرة خال اسماعيل عن ابي النضر بالضاد المعجمة السالمة
بعد النون المفتوحة سالم بن ابي امية مولى عمر بن عبيد الله
التيمي المدني عن نافع مولى ابي قتادة عن ابي قتادة الحارث
ابن ربعي الانصاري السلمي رضي الله عنه انه كان مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم عام الحديبية في الفاخر على ثلاثة اميال
من المدينة حتى اذا كان ببعض طريق مكة تخلف مع اصحاب
له محرمين بالعمرة وهي عن الحمري والمستملي غير مرمون وهو غير
محرم لانه صلى الله عليه وسلم كان ارسله الى جهة اخرى ليكشف امر
عدو فرقي طايفة من الصحابة فراى حمارا وحشيا فاستوى على فرسه
فسال اصحابه ان يناولوه سوطا فابوا فسال رمحه فابوا فاخذه ثم سنزل على
الحمار فقتله فاكل منه بعض اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم وابى بعضهم من الاكل منه
فلما ادركوا رسول الله صلى الله عليه وسلم سالهم عن ذلك فقال
صلى الله عليه وسلم انما هي طعمة بضم الطاء وسكون العين اطعمكموها
الله عز وجل اي ماكلة وهذا الحديث سبق في الحج والجهاد وبه قال
حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالتوحيد مالك الامام
عن زيد بن اسلم العدوي مولى عمر عن عطاء بن يسار عن ابي قتادة
رضي الله عنه مثله اي مثل الحديث السابق الا انه صلى الله عليه
وسلم قال هل معكم من لحمه شيء بالتوحيد المفيد
على الحمال بالجيم والموحدة مع جبل وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني
بالافراد ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرنا عمرو بفتح العين
وسكون الميم بن الحرث المصري ان ابا النضر سالم حدثه عن نافع

سلوا هم

مولى ابي قتادة وعن ابي سلمة تيمان بفتح التون وسكون الموحدة بعدها
ها فالف فنون مولى التومة بفتح التا وفي تعين التمر بضمها وحكاها
عياض عن الجديين وقال ان الصواب الفتح قال وتمنم من ينقل حركة
الهمزة فيفتح بها الواو وحكى السفاقسي التومة بوزن الحطبة وهي بنت
امية بن خلف ولدت مع ابيها في بطن واحدة فسميت بذلك سمعت
ابا قتادة لكل منهما ولابي ذر سمعنا ابا قتادة الانصاري قال كنت مع النبي
صلى الله عليه وسلم بالفاحة وهي موضع فيما بين مكة والمدينة
وهم محرمون بالعرج زمن الحديبية وانا رجل على غير محرم وسقط
لفظ رجل لابي ذر وابن عساكر على فرس ولابي ذر عن فرس وانوا
بهما الحمال وقلت وقا بتشديد القاف والمد على الجبال اي كيزان الرق
يعني انه كان جنيبة على الجبال فنهينا بغير مهم انا على ذلك وجواب
بينا قوله اذ رايت الناس مشتوفين بالشين المعجمة والفاء اي
ناظرين لشيء فذهبت انظر ذلك الشيء فاذا هم حمار وحش فقلت
لهم ما هذا ولكشيهني حادا بالسقاط الهاء قالوا لا نرى قلت
هو حمار وحش بالشين فيهما ولابي ذر حمار وحش بالسقاط الهمزة
مع الاضافة فقالوا هو ما رايت وكنت تنسب سوطي فقلت لهم
ناولوني سوطي فابوا وقالوا لا نعينك عليه وتنزلت من الجبل اي
من الفرس فاخذته ثم ضربت فيه اي فيه بفتح الهمزة والمثلثة وراء فلم
يكبر الا ذاك ولابي ذر عن المحوي والمستملي الا ذلك بالام حتى عقرته
جرحته فاتيت اليهم فقلت لهم قوموا فاحملوه اي انكسر اليهم اي الحمار قالوا
لا نمسه نحن حتى جئتم به فاتى امتنع بعضهم ان ياكل منه واكل بعضهم
منه فقلت انا ولابن عساكر فقلت لهم انا استوثق لكم النبي صلى الله عليه
وسلم اسأله ان يقف لكم فادركته عليه الصلاة والسلام فحدثته الحديث
الذي وقع فقال لي ابقي معكم حتى منه بهمزة الاستفهام قلت نعم يا رسول
الله فقال صلى الله عليه وسلم كلوا فهو طعم بضم الطا وسكون العين
المهملتين اطعمكموها الله ولابي ذر عن المستملي اطعمكموه الله تبارك
الضمير يا قوله قول الله تعالى احل لكم صيد البحر
المراد بالبحر جميع المياه وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه مما وصله الموطا
في تاريخه وعبد بن حميد صيده ما اصطيد بكسر الطا وتنمم كل في اليوم
وطعامه ما رمى والفظ الموصول فصيده ما صيد وطعامه ما قذف به
البحر وقال ابو بكر الصديق رضي الله عنه مما وصله ابن ابي شيبة
والطحاوي وابو داود القطني عن ابن عباس عنه الطافي بغير همز في اليوم
من طفا يطفو اذا علا الماء ميتا حلالا وقال ابن عباس رضي الله عنه مما
وصله الطبري في قوله تعالى احل لكم صيد البحر وطعامه قال طعامه ميتته
الا ما قذرت منها بكسر الذال المعجمة ولابي ذر عن الكشميهني منه بالله كي

وليس

وليس في الموصول الا ما قذرت منها وجميع ما يصاد من البحر ثلاثة اجناس
الحيتان وجميع انواعها حلال والضفادع وجميع انواعها حرام واختلف
فيما سوى هذين فقال ابو حنيفة حرام وقال الاكثر ذلك حلال لعموم
هذه الاية وطعامه في الاية بمعنى الاطعام اي اسم مصدر وقد يراد
المفعول حينئذ مجازا وفائدة تعليمكم اياه القسم وجوزان يكون
الصيد بمعنى المصيد وانها في طعامه تعود على البحر على هذا اي احل
لكم مصيد البحر وطعام البحر فالطعام على هذا غير الصيد وعلى هذا
ففيه وجوه احسنها ما سبق عن عمر وابي بكر ان الصيد ما صيد الحلال
حال حياته والطعام ما رمى به البحر او نضب عنه الماء من غير معالجة
ويجوز ان تعود الهاء على الصيد بمعنى المصيد وهو ان يكون طعام
بمعنى مطعوم ويؤيد له قراءة ابن عباس وطعمة بضم الطا وسكون
العين وقال ابن عباس فيما وصله ابن ابي شيبة والجرجاني بكسر الجيم
والراء والتحتية المشددة وبعد الجيم والجريث بمثلثة فوقية
بعد التحتية ضرب من السمك يشبه الحيات وقيل سمك لا قشر له
وقيل نوع عريض الوسط دقيق الطرفين لا ناكل اليهود ونحن
نأكل لانه حلال اتفاقا وهو قول ابي بكر وعمر وابن عباس وقال
الشيخ صاحب النبي صلى الله عليه وسلم بضم الشين المعجمة اخره
حاء مهملة مصغر ولاصيلي ابو شريح والصواب اسقاط ابو كما قاله
المولف في تاريخه وابي عمرو بن عبد الرحمن والقاضي عياض في
مشارقه والفربري وكذا في اصل البخاري وكذا موعزا ابي علي الغساني
شريح قال وهو الصواب والحديث محفوظ لشريح لا لابي شريح
وفي الصحابة ايضا ابو شريح الخزاعي اخرج له مسلم وقال العلامة ابو الحسن
مما رايته في حاشية الفرع في اصل السماع ابو شريح على اوهم كما عند
الحافظ ابي محمد الاصيلي وتبعه شيخنا الحافظ ابو محمد الهمداني
في حواشيه على كتاب ابن ظاهر انه شريح اسم كنيته انتهى وقال في
الاصابة شريح بن ابي شريح الخزاعي قال البخاري وابو حاتم له صحبة
وروى البخاري في تاريخه الكبير من طريق عمرو بن دينار وابي الزبير
سمعا شريحا رجلا ادرك النبي صلى الله عليه وسلم قال كل شيء في البحر
مذبوح وعلقه في الصحيح ووصله الدارقطني وابو نعيم من طريق ابن
جريج عن ابي الزبير عن شريح وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم فذكر نحوه مرفوعا والمحفوظ عن ابن جريج موقوف وايضا اشار
الى ذلك ابو نعيم انتهى وقول القاضي عياض في مشارقه وهو شريح
ابن هانئ تعقبه الحافظ ابن حجر كما رايته بخط شيخنا الحافظ ابي الخير
السخاوي بان الصواب انه غيره وليس له في البخاري ذكر الا هذا الموضع
وشريح بن هانئ لا يعد صحبة واما قوله ادرك ولم يثبت له سماع

٢ ابو هاني صح

ولا لقي واما شريح المعلق عنه فقد صرح الخفاري بصحبته انتهى وروايت
في الاصابة شريح بن هانى بن المقدام ادرك النبي صلى الله عليه وسلم
ولم يهاجر الا بعده وفد ابوه على النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن
الكبر ولده فقال شريح فقال انت ابو شريح وكان قتل ذكر يكنى ابا
الحكم وهذا المعلق وصله المولف في تاريخه وابن منده في المعرفة
من رواية ابن جريج عن عمرو بن دينار وابي الزبير معا شريحا صاحب
النبي صلى الله عليه وسلم يقول **كل شيء في البحر** من دوابه **مذبوح**
اي حلال كالمذكى واخرجه ابن ابي عاصم في الاضحية من طريق عمرو
ابن دينار سمعت شيخا كبيرا يحلف بالله ما في البحر دابة الا قد ذبحها
الله لبني ادم واخرج الدارقطني من حديث عبد الله بن سرجس بسند
فيه ضعف رفعه ان الله قد ذبح كل ما في البحر لبني ادم **وقال عطاء** هو
ابن ابي رباح مما وصله ابن منده في كتاب الصحابة **اما الطير فاري**
ان يذبحه وقال ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز مما وصله عبد
الرزاق في تفسيره **قلت لعطا** اي ابن ابي رباح المذكور **صيد الانهار**
وصيدها قال انسل بكسر الفاء وتخفيف اللام اخره مثناة فوقية
جمع قلت نقرة في صخرة يستنقع فيها الماء ومراده ما ساق السيل
من الماء وبقي في الغدير وفيه حيتان **اصيد عرمه** بفتح الراء كله
قال نعم جواز اكله وسقط لابي ذر لفظ مرتين **قلت عطا قوله تعالى**
هذا عذب فرات شديد العذوبة **سائغ شرابه** مري سهل
الانحدار لعذوبته وبه يرتفع شرابه وثبت سائغ شرابه لابي ذر
وهذا ملح اجاج شديد الملوحة وقيل هو الذي يحرق بملوحته
من كل ومن كل واحد منهما **تاكلون لحما طريا** وهو السمك **وتركب**
الحسن بفتح الحاء ابن علي بن ابي طالب **عليه السلام** ورضي عنه وعن ابيه علي
سرج مقدمه من جلود كلاب الماء لانها طاهرة يجوز اكلها لدخولها
في عموم السمك المشهور كالخنزير والفرس ومن مذاهب المحققين
ان كلب الماء حيوان يداه اطول من رجليه يلطخ بدنه بالطين ليحسبه
الانسان طينا ثم يدخل جوفه فيقطع امعاءه وتاكلها وتمزق بطنه
وقال الشعبي عامر بن شراحيل **لو ان اهل الاكول الصفادع** جمع
صفدع بكسر اوله وفتحه وضمه مع كسر النون وفتحها في الاول وكسره
في الثاني وفتحه في الثالث **لاطعمتهم** منها **ولم ير الحسن** البصري
رحمه الله تعالى **بالسلحفاة** بضم السين وسكون الحاء المهملتين بينهما
لام مفتوحة وبعد الفاء الف فهاء تانيث اي لم ير باكلها باسا وهذا
وصله ابن ابي شيبة وقال سفيان الثوري ارجو ان لا يكون بالسرطان
باس وظاهر الاية حجة لمن قال باباحة جميع حيوانات البحر ولكن
حديث هو الطهور ماؤه الحل ميتته وحله حيوان الماء على تسمين سمك

وكذا مالم يشبه السمك م

وغيره

وغيره فاما السمك فميتته حلال مع اختلاف انواعها ولا فرق ان موته
بسبب او بغير سبب وعند ابي حنيفة لا يحل الا ان يموت بسبب من
وقوع على حجر او انحسار ماء نعم فعل لحديث ابي الزبير جابر عند
ابي داود ما القاه البحر او جزر عنه فكلوه وما مات فيه فطفا فلا تاكلوه
لكنه مطعون فيه من جهة يحيى بن سليم لسوء حفظه وصحح ورد موقوفا
وحينئذ فقد عارضه قول ابي بكر وغيره والقياس يقتضي حله لانه ميتة
لو مات في البر لاكل بغير ذكاة وقيل واما غير السمك فنعم لعيش
في البر كالضفدع والسرطان والسلحفاة فلا يحل اكله وقيل لعيش
في الماء لا يعيش في البر الا عيش المذبوح فاختلف فيه فقيل لا يحل
شيء منه الا السمك وهو قول ابي حنيفة وقيل ان مات الكلب حلال
لان كلها سمك وان اختلف صورتها كالخنزير وهو قول مالك وظاهر
مذهب الشافعي وذهب قوم الى ان ما له نظير في البر يؤكل
فميتة من حيوانات البحر كالماء والخنزير وكذا حمار الوحش
وان كان له شبه في البر حلال وهو حمار الوحش لان له شبها حراما
وهو الحمار الاهلي تغليبا للتحريم كذا قال في الروضة وشرح المهذب
والمغني به حل لجميع الا السرطان والضفدع والتمساح والسلحفاة
لخبث لحمها وللنهي عن قتل الضفدع رواه ابو داود وصححه الحاكم وقد ذكر
الاطباء ان الضفدع نزهان يبرد ويحرق فالبرد يقتل اكله والبحري
يضره وكذا الجرم القرش في البحر الملح خلافا لمن افتى بالمحرم الطبري
واما الدبلس فقيل صيد السرطان فان ثبت حرم والا فيحل لانه
من طعام البحر ولا يعيش الا فيه ولايات على عنزعه دليل وقال
جبريل ابن يختيشوع انه ينفع من رطوبة المعدة والاستسقا **وقال**
ابن عباس رضي الله عنهما مما وصله البيهقي **كل اشرك** من الاكل **من صيد**
البحر نصراني او يهودي او مجوسي بالجر في الثلثة وللاصيلي
وان صاده نصراني او يهودي او مجوسي برفعهما على الفاعلية وقال
الحسن البصري فيما نقله عنه الدمميري رايت سبعين صحابيا ياكلون
صيد المجوس ولا يتقيه في صدورهم شيء من ذلك **وقال ابو الدرداء**
عويمر بن مالك الانصاري **في المرى** بضم الميم وسكون الراء بعدها
خشية وفي النهاية ينشد بدل الراء الكاف حزم النووي بالاول ونقل
الجوالبقي في لحن العامة انهم يحركون الراء والاصل السكون والذي
في القاموس النشد بدل وعبارته والمرى كذرى ادام كالكامخ وفي
الصحاح والمرى الذي يؤتدم به كانه منسوب الى المراة والعامة
تخففه قال وانشد في ابو العوث وام مثواي لها حاجة
وعندها المرى والكامخ انتهى والمرى هو ان يجعل في الخل الملح
والسمك ويوضع في الشمس فيتغير عن طعم الخل فيقلب السمك بما

حلال اكل الماء وغيره وكذا يقال لنظيره في البر لاجل تسميته من حيوانات البحر

اضيف اليه على ضرورة الخمر ويزيل ما فيه من الشدة مع ما تاثير الشمس في تحليله
والقصد منه هضم الطعام ويبقى بلا دفيه ما فيه جرافة ليزيد في جلاء
المعدة واستدعاء الطعام جرافته وكان ابو الدرداء وجماعة من
الصحابة ياكلونه وهو راى من يحق رغليل الخمر وهو قول جماعة
واحتج له ابو الدرداء بقوله ذبح الخمر الثيبان والشمس بفتح الذال
المعجمة والموحدة بصيغة الفعل الماضي والخمر مفعول مقدم على الفاعل
لان التنازع والكلام كان فيها والعرب تقدم الاهم والثيبان
والشمس فاعلان فاعلان له تكسر النون الاولى جمع نون كعود وعيدان
وملحوت وقال القاضي البيضاوي وعياض ويروى ذبح الخمر
بسكون الموحدة والرفع مبتدا او خاصة لتاكيد فيجر قال في النهاية
استعار الذبح للاحلال كانه يقول كما ان الذبح يحل المذبوح فكذلك
هذه الاشياء اذا وضعت في الخمر قامت مقام الذبح فاحلتها وقال
البيضاوي يريد انها حلت باكول المطروح فيها وطبخها بالشمس
كان ذلك كالذكاة للحيوان وقال غيره معنى ذبحتها ابطلت فعلها
واخرج الحاكم فيما ابو موسى في جزء امزده لبيد المقالة بسنده
عن عطية بن قيس قال مر رجل من اصحاب ابي الدرداء رضي الله عنه
ورجل يتغدى اقتداه الى طعامه فقال وما طعامك قال خبز وشرى
وزيت قال المرى الذي يصنع من الخمر قال نعم قال مه وعمر فنزا عدا
الى ابي الدرداء فشالاه فقال ذبحت خمرها الشمس والملح والحيتان
تقول لا باس بهم وعن ابن وهب سمعنا مالكا يقول سمعت ابن شهاب
يسئل عن خمر جعلت في قلة وجعل فيها ملح واخلاط كثيرة ابعطت
في الشمس حتى عاد مريا يشبع به قال ابن شهاب شهدت قبيصة
ابن ذؤيب يتمنى ان يجعل الخمر مريا اذا اخذ وموحش وعن زخيلة
مولاة معاوية قالت حجمنا مع عبد الله بن ابي زكريا فاهدى عبد
الله بن زكريا لعمر بن عبد العزيز المرى الذي يصنع بالخمر فاكل
منه وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه كان يقول في المرى الذي يجعله
المشركون من الخمر لا باس به وعبد الملك فان قلت ما وجه ايراد
المولف لهذا الاثر هنا في طهارة صديد البحر اجيب بانه يريد
ان السمك طاهر حلال وان طهارته وحله يتعدى الى غيره كالملح
حتى يصير احرام النجس طاهرا فتها البعطا هرة حلالا وهذا انما
يتاتى على القول بجواز تخليل الخمر وهذا خلاف مذهب الشافعي
والفقاء رحمهم الله بل تحريمه مذهب امام يعتمد بل اعتمد على ما مع غيره
من الحديث ثم الدم بالهاء تاونه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن ابن جريج عبد الملك بن عبد
العزيز انه قال اخبرني بالافراد عمرو بفتح العين ابن دينار انه سمع

جابرا

جابر الانصاري رضي الله عنه يقول غزونا جيش الخبط بفتح الخاء
المعجمة والموحدة بعدها مهملة ورق السلم سمي به لانهم اكلوه من
الجوع وذلك سنة ثمان وامر بضم الهمزة مبنيا للمفعول ولابي ذر وامرنا
وامرنا ابو عبيدة فاما من عبد الله بن الجراح وامر مبنيا للمفعول
ايضا علينا ابو عبيدة بزيادة علينا جعبنا جوعا شديدا فالقى
البحر لنا حوتا شبه تل بفتحتين مضمومة مثلثة بالرفع ولابي ذر لم
نر بنون مفتوحة مثلثة بالنصب لم نر مثله فاكلنا منه يقال له العنبر
وهو سمكة حربية تجد من جلدها الاترس ويقال للترس عنبر وسمي
بهذا الحوت بالعنبر لوجوده في جوفه قال امامنا الشافعي
رحمه الله حدثني بعضهم انه ركب البحر فوقع الى جزيرة فنظر الى كهفة
مثل عنق الشاة واذا العنبر منها عنبر قال فتركناه حتى كبر ثم اخذه
فهيئت رجع فالقته في البحر قال الشافعي والسمك ودواب البحر
تبتلعه اول ما يقع لانه لين فاذا ابتلعته قتل ما تسلم الا قتلها لفرط
الحرارة التي فيه فاذا اخذ الصياد السمكة وجده في بطنها فيقد انه
منها فاما هو ثم يكتب فاكلنا منه من الحوت نصف شهر فاخذ ابو
عبيدة بن الجراح عظما من عظامه ثم الراكب تحته وبه قال
حدثنا ولابي ذر بالا فراد عبد الله بن محمد المسندي قال اخبرنا ولابي
ذر حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو هو ابن دينار قال سمعت جابرا
رضي الله عنه يقول بعثنا النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث مائة
راكب فيهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه وامرنا ابو عبيدة بن
الجراح نرصد عير القريش بكسر العين المهملة الابل تحمل طعاما لهم
وعند ابن سعد انه صلى الله عليه وسلم بعثهم الى حي من جهينة
بالفيفة بفتح الفاء والموحدة مما يلي ساحل البحر بينهم وبين
المدينة خمس ليال وانهم انصرفوا ولم يلقوا كيدا والتشكل هنا
مما في حديث الباب اذ ظاهره المغايرة واجيب بانه يمكن الجمع
بين كونهم يتلقون عيرا لقريش ويقصدون حيا من جهينة وح فلا
مغايرة بينهما فاصابنا جوع شديد حتى اكلنا الخبط بفتحتين
ورق السلم وفي رواية ابي الزبير عند مسلم وكفنا نضرب بعصينا
الخبط ثم نبله بالماء فناكله فسمي جيش الخبط والقي الينا البحر
لدابة الى ساحله حوتا يقال له العنبر طوله خمسون ذراعا يقال
له دابة وفي رواية ابن جريج السابقة في هذا الباب حوتا ميتا
فاكلنا منه نصف شهر وفي رواية وهب بن كيسان عن جابر في المغازي
ثماني عشرة ليلة وفي رواية ابي الزبير عند مسلم فاقمنا فيه شهرا
وجمع بين ذلك بان الذي قال ثمان عشرة ضبط ما لم يضبطه
غيره ومن قال نصف شهر الغى الكسر ومن قال ثلاثة ايام ومن قال

قال شهر جبر بالكسر وهم بغيبة المدة التى كانت قبل وجدانهم الموت اليها
ويرجح النووى رواية ابى الزبير لما فيها من الزيادة وادهنا بودكم
بفتح الواو والدال المهملة اى شحمه حتى صلحت بفتح الصاد واللام اجسامنا
ولاهنا الزبير فلقد رايتنا نغترف من وقب شيبته بالقلال الدهن فنقطع
منه الودك بالنون والوقب بفتح الواو وسكون القاف بعدها موحدة
النقرة التى فيها الحدقة والقدر بكسر القاف وسكون الدال جمع قدره بفتح
ثم سكون القطعة من اللحم وغيره وفى رواية المحولة فى عن جابر عند ابن ابى
عاصم فى الاطعمة وجعلنا ما شئنا من قديد وودك فى الاسنية والغراب
وفى رواية ابى الزبير عند المولف فى المغازى انهم ذكروا ذلك للنبى صلى
الله عليه وسلم فقال كلوا رزقا اخرجه الله لكم وان كان معكم فاناه
بعضهم بعضوسنه فاكلو وبعد انتم الدلالة لجواز اكل ميتة البحر
من هذا الحديث ولا يحمد اكل الصحابة منه وهم فى حال المجاعة
قد يقال انه لا اضطرار وقد تبين بهذه الزيادة ان جيفة لونها حلالا
ليست بسبب الاضطرار بل لكونها من صيد البحر فيستفاد منه
اباحة ميتة البحر سواء مات بنفسه او بالاصطياد قال جابر فاخذ
ابو عبيدة بن الجراح ضلعا بكسر الضاد المعجمة وفتح اللام من اضلاعه
من اضلاع الحوت فنصبه فمر الراكب تحته وفى المغازى ثم امر
ابو عبيدة بضلعين من اضلاعه فنصبا ثم امر براحلة فرحلت ثم
مرت تحتهما فلم تصبهما وفى اخرى منها فمد الى اطول رجل معه فمر تحته
وكان فينا رجل هو قيس بن سعد بن عبادة فلما اشتد بنا الجوع عمر
ثلاث جزائر جمع جزور قال فى الفتح وفيه نظر فان جزائر جمع جزيرة
والجزور انما يجمع على جزر بضمتين فلعله جمع الجمع انتهى وقال فى القاموس
والجزور الناقة المجزورة الجمع جزائر وجزر وجزورات ثم جاعوا بعد
اكلها فقيل ثلاث جزائر وكان قيس يشترى الجزر من اعرابى جهينى
كل جزور بوسق من تمر يعوضه اياه بالمدينة ثم نماه ابو عبيدة عن
التمر يسوقه عمر الى عبيدة فى ذلك وبقية فقتة قيس مع ابيها لما قدم
المدينة اشرت اليها فى المغازى مختصرة من حديث رويفع فى الفضائل

باب جواز اكل الجراد

قال اهل اللغة فيما نقله الدميرى
مشتق من الجرد فانه اذا اشتد فى اسمه الاجناس قليل جدا ويعلو
بدن ويجرى وبعضه اصفر وبعضه ابيض وبعضه احمر وبعضه كبير الجثة
وبعضه صغير جدا واذا اراد ان يبيض لقى نفسه ليبيضه المواضع الصلدة
والصخور الصلبة التى لا يعمل فيها المعول فيبضر بها بذنبه فيبيض ليه
ثم يلقى بيضه فى ذلك الصدع فيكون له كالافحوص ويكون حاضنا له ثم يقتل
والجراد ذكر انثى له رجلان يدبان فى مقدمها وقائمتان فى وسطها وجلدان فى موخرها
وطرفا رجليها منشاران قال وفى الجراد خلقة عشرة من جميع بنى الحيوان

وجه

٤٤

وجه فرس وعينا فيل وعنق نسر وقرنا ايل وصدر اسد وبطن عقرب وجناح
نسر وفخذا جمل ورجلا نعامة وذنب حية ولبس فى الحيوان اكثر افتقادا
لما يفتقده الانسان من الجراد ولقد احسن القاضى محيى الدين الشهرزورى
حيث قال * لها فخذا بكر وساقا نعامة * وقادمتا بشر وجوه صبيم
* حبتها اعالى الرمل كطانا ونحت * عليها جياد الخيل لى الرأس الم
قال الاصمعى اتيت البادية فاذا اعرابى زرع بزرا له فلما قام على شوكته
وجاد بسنبله اتاه رجل جراد فجعل الرجل ينظر اليه ولا يعرف كيف الحيلة
فانشد * مر الجراد على زرعى فقمل له * لا تاكلن ولا تشغل بافساد
* فقال منهم حبيب نو سنبله * انا على سفر لا بد من زاد
ولعابه سم على الاشجار لا ينفع على شئ الا احرقه وبه قال حدثنا ابو
الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى قال حدثنا شعبة بن الحجاج
عن ابى يعفور بفتح التحتية وسكون المهملة وضم الفاء بعد الواو
واسمه وقدان بفتح الواو وسكون القاف بعدها دال مهملة
قالف فنون وقيل واقد وهو الاكبر لا الاصغر عبد الرحمن بن عبيد
لا ابن الاصغر كما قال ابن ابى حاتم ثم سمعته من ابن ابى اوفى خلافا لاكبر
كما قال سمعت ابن ابى اوفى عبد الله رضى الله عنهما قال غزونا مع
النبى صلى الله عليه وسلم سبع غزوات او ستا بالشك قال فى الفتح
من شعبة كنا ناكل معه صلى الله عليه وسلم الجراد وزاد ابو نعيم فى الحلية
وياكله معنا وقد نقل النووى الاجماع على حل اكل الجراد وخصه ابن العربى
بغير جراد الاندلس لما فيه من الضرر المحض وفى حديث سلمان عند
ابى داود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الجراد فقال لا ياكله ولا احرمه
لكن الصواب انه مرسل وعن احمد اذا قتله البرد لم يوكل والمحض
مذهب مالك ان قطعت راسه حل والا فلا وعند الجهمى من حديث
ابى امامة الباهلى رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم التزم
ابنة عمران سالت ربها ان يطعمها لحما ودما فطعمها الجراد وفى الحلية
فى ترجمة يزيد بن ميسرة كان طعامه يحيى بن زكريا عليهما السلام
الجراد وقلوب الشجر يعنى الذى ينبت فى وسطها غضا طريا قيل
ان يقوى وكان يقول من اللحم مثل ما يحيى وطعامك الجراد وقلوب
الشجر قال سعيد الثورى لما وصله الدارمى عن محمد بن زياد عليهما السلام
عوانة الوشاح الشكرى فيما وصله مسلم ولابى داود قال ابو عوانة
واسرائيل فيما وصله الطبرانى عن ابى يعفور وقدان عن ابن ابى اوفى عبد
الله سبع غزوات وجزم الحافظ ابن حجر بان ابا يعفور كان جزم مرة
بالسبع ثم شك فجزم بالست اذ هو المتيقن باب حكم
اتية العروس فى الاستعمال اكلا وشربا وحكم الميتة وبه قال حدثنا
ابو عاصم الضحاك النبيل بن مخلد عن حيوة بن شريح بالشين المعجمة

٢ النبى صح

قال صح

انه قال حدثني بالافراد وبجالة بن يزيد من الزيادة الد مشقي
قال حدثني بالافراد ايضا ابو ادريس عايذ الله الخولاني بالخاء
المعجمة قال حدثني بالافراد كذلك ابو ثعلبة الخشني بالخاء والشين
المعجمتين رضي الله عنه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت
يا رسول الله انا بارض اهل الكتاب افنا كل في انيتهم واستعمل
مطابقة الحديث للترجمة انه ليس فيه ذكر ما نزحم به وما المجوس
واجاب ابن المنير باحتمال انه كان يرى ان المجوس اهل كتاب وبين
المنير بانه بناه على ان المحدث ربما احد وهو عدم توقي النجاسة
وابن حجر بانه اشار الى ما عند الترمذي من طريق اخرى عن ثعلبة
سيل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قدور المجوس تقال انقوها
غسلا وافعلوا فيها وفي لفظ من وجه اخر عن ابي ثعلبة قلت انا
نجاور اليهود والنصارى والمجوس فلا نجد غيرا نيتهم الحديث
وهذه طريقة اكثر منها البخاري فيما كان سنده فيه مقال ينزهم به
ثم ايوب رضي الباب ما يوجد الحكم منه بطريق الالحاق انتهى قال ابو
ثعلبة وانا بارض صيد اصيد فيها بقوسي ليسمه واصيد فيها
بكلبي المعلم بفتح اللام المشددة ايضا قال النبي صلى الله عليه وسلم
اما ما ذكرت انك ولاهل ذروا ابن عساكر انكم بارض اهل كتاب فلا
تاكلوا في انيتهم لكونها مستنقذة الا ان لا تجدوا اليدا بضم الموحدة
وتشديد المهملة منونة اي فراقا اي بعوضا منها فان لم تجدوا بدا منها
فاغسلوها وكلوا فيها ولاهل ذروا ابن عساكر فاغسلوا وكلوا الحكم في انية
المجوس كذلك لا يختلف مع الحكم في انية اهل الكتاب لان العلة ان كانت
لكونهم يخالطون ذبائحهم كاهل الكتاب فلا اشكال اولا فلا تكون الاشياء التي
يطبخون فيها ذبائحهم ويغرفون قد تنجست علما فان المنية تنزل اهل
الكتاب كذلك باعتبار انهم لا يتدينون باجتناب النجاسة وانهم يطبخون
فيها الخنزير ويشربون فيها الخمر واما ما ذكرت انكم ولابن عساكر
انك بارض صيد فما صدت بقوسك فاذكر اسم الله عليه تذبا فكل
فانه ذكاة له وما صدت بكلبك المعلم فاذكر اسم الله عليه تذبا فكل
فان اخذ الكلب له ذكاة وما صدت بكلبك الذي ليس بمعلم فادركت
ذكاته بعد فكل ولابن عساكر وكل فان لم تدركه فلا تاكل فانه وقيذ
وبه قال حدثنا المكي بن ابراهيم البلخي قال حدثني يا بالافراد يزيد بن
ابي عبيد الاسلمي مولى سلمة بن الاكوع عن سلمة بن الاكوع
وابن عمر وبن الاكوع انه قال لما امسوا يوم فتحوا خيبر وقدوا
النيران قال النبي صلى الله عليه وسلم على ما تاججت هذه النيران قالوا لحوم
الحمر الانسية بفتح الهمزة والنون وبكسر الهمزة وسكون النون وسقط

لفظ الحمر لابي ذر قال صلى الله عليه وسلم اهريقوا بهمزة مفتوحة
ولابي ذر هريقوا اي فيها والكسر واقدروها مبالغة في الزجر وسقط
قوله واكسروا قدورها لابن عساكر فقام رجل من القوم فقال يا رسول
الله نهريق ما فيها ونغسلها استفهام محذوف الاداة فقال النبي
صلى الله عليه وسلم او ذاك بكسر الواو واشارة الى التخيير بين
الكسر والغسل وغلط اوكحسها للمادة فلما سلموا الحكم وضع عنهم الامر
والامر والامر بغسلها حكم بالتنجيس فيستفاد منه تحريم اكلها وبوال على
تحريمها لعينها لا لمعنى خارج وسقط لغير ابي ذر وابن عساكر قوله النبي
صلى الله عليه وسلم يا فلان حكم التسمية على الذبيحة
وحكم من ترك التسمية حالة كونه متعمدا او تقييده بالعمد فيه مشعر بالفرق
بين العمد والنسيان ويدل لذلك قوله قال ابن عباس رضي الله عنهما
من نسي التسمية عند الذبح فلا باس باكل ما ذبح ومفهومه عدم الحل مع
العمد وهذا موصول الدارقطني واخرجه سعيد بن منصور عن ابن عباس
فيمن ذبح ونسي التسمية فقال المسلم فيه اسم الله وان لم يذكر التسمية وسنده
صحيح وهو موقوف واخرجه الدارقطني من وجه اخر عن ابن عباس مرفوعا ذبيحة
المسلم تكفيه ما لم يتعمد ترك التسمية فاذا ذكر اسم الله عليه عند الذبح وانه والله
لفسق وقال تعالى ولا تاكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه عند الذبح وانه والله
لفسق وسقط لابي ذر وانه لفسق والناس لا يسمي فاسقا كما هو ظاهر
من الاية لان ذكر الفسق عقبه ان كان عن فعل المكلف وهو اهمال التسمية
فلا يدخل الناسي لانه غير مكلف فلا يكون فعله فسقا وان كان عن تعليق
التي لم يسم عليها وليست مصدرا مؤولا منتزعا من المصدر والمراد بحيث المتروك
التسمية عليها سببا لانه يقع تسميتها فسقا اذ الفعل الذي تقدمه عدم
الاسم ليس بفسق فاما ان نقول لا دليل في الاية على تحريم المنسي فيبقى
على اصله الاباحة او نقول فيها دليل من حيث مفهومه تخصيص النهي بما هو
فسق فما ليس بفسق ليس بحرام قاله صاحب الانتصاف من المالكية
وقال في المدارك وظاهر الاية تحريم متروك التسمية وخصت منه
النسيان بالحديث او يجعل الناسي ذاكرا تقديرا ومن اولياء لهم
بالميتة او بما ذكر غير اسم الله عليه قيد على عز ظاهر اللفظ ولعل المؤلف
اشار الى الزجر عن الاحتياج لجواز ترك التسمية بتاويل الاية وبما
على غير ظاهرها حيث قال وقوله تعالى وان الشياطين قال في
الكتاب ابليس وجنوده ليوحون ليوسوسون الى اوليائهم من
المشركين ليجادلوكم بكلامهم واحمد اصلى الله عليه وسلم واصحابه فقوله
ما ذكر اسم الله عليه فكلوه رواه ابو داود وابن ماجه والطبري اسنده
جميع وان اطعتموهم في استحلال ما حرمه الله انكم لمشركون
لان من اتبع غير الله في دينه فقد اشرك به ومن حق المشركين الا
ياكل مما لم يذكر اسم الله عليه لما في الاية من التشديد العظيم وقال

وقال عكرمة المراد بالشياطين مردة المجوس ليوحون الى اوليائهم من مشركى
قريش وذلك لانهم لما نزل تحريم الميتة سمعه المجوس من اهل فارس فكتبوا
الى قريش وكانت بينهم مكاتبة ان محمدا واصحابه يزعمون انهم يتبعون امر
الله ثم يزعمون انما يذبحونه حلال وما يذبحه الله حرام فوقع فى نفس ناس
من المسلمين شئ من ذلك فانزل الله هذه الاية والحاصل من اختلاف العلماء
تحريم تركها عمدا او نسيانا وهو قول ابن سيرين والشعبى وطائفة من
المتكلمين ورواية عن احمد لظاهر الاية او تخصيص التحريم بغير النسيان
وهو مذهب الحنفية ومشهور مذهب مالك والحنابلة لما سبق والاحتراز
مطلقا عمدا او نسيانا وهو مذهب الشافعية وروى عن مالك واحمد
محتجين ان المراد الاية الميتات وما ذبح على غير اسم الله لقوله تعالى
وانه لفسق والفسق فى ذلك غير اسم الله الا فى اخر السورة قل لا اجد فيما اوحى الى
محرما الى قوله او فسقا اهل لغير الله به واجمع المسلمون على انه لا يفسق اكل
ذبيحة المسلم التارك للتسمية وايضا قوله وان الشياطين ليوحون الى
اوليائهم ليجادلوكم فان هذه المناظرة كانت فى الميتة كما مر وقال تعالى
وان اطعتموهم انكم لمشركون وهذا مخصوص بما ذبح على اسم النصب
يعنى لو رضيتم بمذهب الذين ذبحتم على اسم الهيتة الاوثان
فقد رضيتم بالهيتها وذلك يوجب الشرك قال امامنا الشافعى رحمه
الله قاول الاية وان كان عاما بحسب الصيغة الا ان اخرها لما حصلت
فيه هذه القيود الثلاثة علمنا ان المراد من العموم الخصوص وقال صاحب
تنقيح الغيب رحمه الله تعالى والمجادلة هى قولهم لا تاكلون ما قتله الله
وتاكلون ما قتلتموه انتم وذلك اما ميتة فى الميتة ذخل بقوله وانه
لفسق ما اهل لغير الله به وبقوله وان الشياطين ليوحون الميتة
فتحقق قول الشافعى رحمه الله ان النهى مخصوص بما ذبح على النصب
او مات حتف انفه واختلف فى قوله وانه لفسق فقيل جملة مستانفة
قال ولا يجوز ان تكون معطوفة على سابقتها لان الاولى طلبية وهذه
خبرية وقيل انها معطوفة على السابقة ولا تنافر بحالتيهما وهو مذهب
سيبويه وقيل انها حالية اى لا تاكلوه والحال انه فسق وقال فى العباب
وتنكير الرازى بهذا الوجه على الحنفية حيث قلب دليلهم عليهم بهذا
الوجه وذلك لانهم يمنعون من اكل متروك التسمية والشافعية
لا يمنعون منه اسيدك الحنفية نظاهر الاية قال الرازى هذه الجملة
حالية ولا يجوز ان تكون معطوفة لخلو الفعلين طلبيا وخبرا فتعين ان
تكون حالية واذا كانت حالية كان المعنى لا تاكلوه حال كونه فسقا ثم
هذا الفسق مجمل فسرها الله تعالى فى موضع اخر فقال او فسقا اهل
لغير الله به يعنى انه اذا ذكر عند اسم الله على الذبيحة فانه لا يجوز اكلها
لانه فسق وقد يجاب بان يقال سلمنا ان ما اهل لغير الله به يكون

قال ح

فسقا

فسقا ونحن نقول به ولا يلزم من ذلك انه اذا لم يذكر اسم الله عليه ولا
اسم غيره ان يكون حراما والنزاع فيه محال من وجوه منها انا لا نسلم
امتناع عطف الخبر على الطلب والعكس كما مر عن سيبويه وان سلم
قالوا وللاستيناف وبعدها مستانف وان سلم ايضا فلا نسلم ان فسقا
فى الاية الاخرى مبينا للفسق فى هذه الاية قال هذا ليس من باب
المجمل والمبين لان له شروطا ليست موجودة هنا وسقط قوله لجادلوكم
الى اخره لابى ذر ورويه قال حدثنا ولابى ذر حدثنى بالافراد موسى بن
اسماعيل ابو سلمة التبوذكى البصرى قال حدثنا ابو عوانة الوضاح
اليشكرى عن سعيد بن مسروق والد سفيان الثورى عن عباية
ابن رفاعة بن رافع بفتح العين والموحدة المخففة بعدها تحتية
ورفاعة بكسر الراء وتخفيف الفاء وبعدها الف عن جده رافع بن خديج بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة وبعد
التحتية جيم وقال ابو الاحوص عن سعيد عن عباية عن ابيه عن جده
وتابع ابا الاحوص على زيادته فى الاسناد عن ابيه حسان بن ابراهيم
الكرمانى عن مسعود بن مسروق اخرجه البيهقى من طريقه وكذا رواه
ليث بن ابى سليم عن عباية بن ابيه عن جده انه قال قدمنا مع النبى صلى
الله عليه وسلم ذا الحليفة من الاسماء المركبة تركيب اضافة فيعرب
الاول بوجوه الاعراب والثانى مجرور على الاضافة كابى هريرة
وزاد سفيان الثورى عن ابيه عن عباية ومعه مكان بالقرب من ذات
عرق بين الطائف ومكة كما جزم به ابو بكر الحازمى وياقوت ووقع
للقابسى انها الميقات المشهور وكذا ذكره النووى فاصاب الناس
جوع فاصبنا ابلا وغنما من المغانم وكان النبى صلى الله عليه وسلم
كاين فى اخريات الناس اخرهم ليلحقهم ويحفظهم اذ لو تقدم لحقهم
ان يقتطع الضعيف منهم وكان بالمؤمنين رحيما فعجلوا من الجوع
الذى كان بهم وذعروا ما غلبوه قبل القسمة فنصبوا القدور وصفوا
ما نجوه فيها وفى رواية الثورى فاغلوا القدور اى اقدر والنار عليها
حتى غلت قد فرح بضم الدال مبنيا للمفعول اى وصل اليهم النبى
صلى الله عليه وسلم ولابى ذر هنا اليهم ومقتضاه سقوط اليهم الاولى
فامر صلى الله عليه وسلم بالقدور ان تكفا فاكفئت بضم الهمزة
وسكون الكاف قال ابن فرحون اى فرحون اى مر رجلا يكفى القدور ولكن امر يتعدى
الى مفعول به والى الثانى بالباء ويكون الثانى مصدرا او مقدرا المصدر
تقول امرتك الخير وامرتك بالخير وتقول امرتك بزيد ولا تقول
امرتك زيدا لان التقدير امرتك بالقيام زيد او بضرب زيد بحذف
المصدر وبقيام المضاف اليه مقامه وكذلك جاء هنا ولا يجوز فامر
القدور الا بتقدير مضاف اى بكفى القدور فالباء الداخلة على

المصدر ابعد فرد دخلت على القائم مقامه قال وهذا الذى ظهر لى من التقدير
ما وقفت عليه لكن وجدت القواعد تشوق اليه انتهى وقوله فالبينت
اى فغلبت واقرع ما فيها اى من المرق كما قال النووى عقوبة لهم
قال واما اللهم فلم يتلفوه بل حمل على انه جمع ورد الى المغنم ولا يظن انه
امر بالاتلاف مع نهيه صلى الله عليه وسلم عن اضاعة المال وهذا من
مال الغانمين وايضا فالجاسوسية تطيف لم يقع من جميع مستحقى الغنيمة
فان منهم من لم يطع ومنهم المستحقون للخمس فان قيل انه لم يتلفوا انهم حملوا
اللهم الى المغنم قلنا ولم يتلفوا انهم احرقوه واتلفوه بعجب ثانيه على وفق
القواعد انتهى لكن فى حديث عاصم بن كليب عن ابيه وله صحبة عن رجل
من الانصار قال اصاب الناس حاجة شديدة وجهد فما نوا عنما
فانتهبوها فان قدورنا لتغلى بها اذ جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم
على فرسه فاكفا قدورنا بقوسه ثم جعل يرمل اللحم بالتراب ثم قال
ان النهبة ليست باحل من الميتة رواه ابو داود باسناد جيد على شرط
مسلم وترك تسمية الصحابى لا يضر ولا يقال لا يلزم من تقريب اللحم
اتلاف الاكلات تداركه بالغسل لان سياق الحديث يستشعر بارادة المبالغة
فى الزجر عن ذلك ومع كونهم انتهبوا ولم يأخذوا باعتدال فلو كان بعد
ان ينتفع به بعد ذلك لم يكن فيه كبير زجر لان الذى يخص الواحد منهم
نزر يسير فكان افساد ما عليهم مع تعلق قلوبهم بما وجدتم اليها
وتشوفهم لما ابلغ من الزجر لانه فى الفقر وغيره ثم تسم صلى الله عليه
وسلم بعيرا اى قابل عشرة ولاهى ذو عشر ابل من الغنم بالبعير تفاسة
الابل اذ ذاك اوقلتها وكثرة الغنم او كانت هزيلة بحيث كان قيمة
البعير عشر شياه وحينئذ فلا يخالف ذلك القاعدة فى الاضاحى
فان البعير يجزى عن سبع شياه لان ذلك هو الغالب فى قيمة الشاة
والبعير المعتدلين لا اصل ان البعير بسبعة ما لم يعرض عارض
من نفاسة ونحوها فيتغير الحكم بحسب ذلك وبعد تجمة الاختيار
الواردة فى ذلك فندّ بتشديد الفاء والنون وتشديد الدال فنفر
وذهب على وجهه شاردا اى من الابل المقسومة بعير والفاء عاطفة
على السابق وكان فى القوم خيل يسيرة قال ذلك تمييدا لعذرهم
فى كون البعير الذى تفاقمهم ولم يقدروا على حبسه فطلبوه
بقاء العطف والسبب فاعياهم فاتعبهم والفاء للعطف على محذوف اى
طلبوه فما تعبهم ولم يقدروا على حبسه فاهوى اليه رجل منهم بفتح الهاء وفتح
ابن جمع على اسمه اى قصد عدوه ورماه بسهم فحبسه الله بالسهم اى جعل
اصابة السهم له سببا فى وقوفه فهو عز وجل خالق الاسباب والمسببات
فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان لهذه البهائم جمع بهيمة قال فى القاموس
كل ذات اربع قوائم وفى رواية البخارى وشعبة ان لهذه الابل اوابد

بفتح الهمزة والواو وكسر الموحدة جمع اوابد الهملة اى توحش ونفرة من الانس
كما ابد الوحش واوابد لا ينصرف لانه على صيغة منتهى الجموع والكاف
يجوز ان تكون اسما صفة لاوابد وتكون ما بعدها كان مضافا اليه
والكاف حرف جر وتابعه مجرور به اى ان لهذه البهائم اوابد كاوابد الوحش
وانما انصرف اوابد الثانى لانه اضيف فما ندّ نفروا فتصعبوا عليكم
ولا يخفى زيادة معنا فاصنعوا به هكذا اى وكلوه كما عند البخارى وقوله
هكذا الهاء للتشبيه وكذا الكلمتان الكاف بمعنى مثل فى موضع مفعول
وذا مضاف اليه او الكاف نعت لمصدر محذوف اى فاصنعوا به صنعا
كذا اى مثل ذلك قال عباية وقال جدى رافع بن خديج وزاد عبد الرزاق
عن الثورى فى روايته برسول الله وهذا تصريح بسماع سورة الارسال لان
عباية لم يدرك زمان القول انا لنرجوا او قال نخاف ان نلقى العدو غدا وليس معنا مدى
بضم الميم وبالدال المهملة مقصورا
مخففا جمع مدية بسكون الدال سكين يذبح بها ما تقدم منهم او تذبح بها
ما نأكله لتتقوى به على العدو اذا القيناه وسميت بالمدية فيما قيل لانها
تقطع مدى حياة الحيوان افنذبح بالقصب الفاء عاطفة على ما قبلها
الاستفهام وسقط من قد المعطوف عليه بعد الهمزة كما مر فى قوله اولا
هذا الجموع او نحرى بها والتقدير هنا ايا اذن فنذبح بالقصب
وقال الكرمانى فان قلت ما الغرض من ذكر لقاء العدو عند السؤال
عن الذبح بالقصب قلت غرضه انا لو استعملنا السيوف فى المذابح
لكلت وعند اللقاء نعجز عن المقاتلة بها قال صلى الله عليه وسلم
مجيبا بجواب جامع ما انهر الدم بسكون النون وبعد الهاء المفتوحة راء
مهملة اى اسال الدم وصبه بكثرة وهو مشتق من جرى الماء فى النهر وما شرطية
رفع بالابتداء وذكر اسم الله عليه بضم الذال وفعل ومفعول لم يسم فاعله
وعليه متعلق بذكر وجواب الشرط قوله فكلوا وما موصول رفع بالابتداء
وخبرها فكلوا والتقدير ما انهر الدم فحلال فكلوا والاظهر فى الدم بدل
من المضاف اليه اى دم صيد والضمير فى فكلوه على الوجهين لا يعود
على ما قلنا بتعين رابط يعود على ما من الجملة او ملا بسببها فيقدر محذوف
ملابس اى فكلوا مذبوحه او يقدر مضافا اليها اى مذبوح ما انهر
الدم وذكر اسم الله عليه وبه يتمسك من اشترط التسمية لانه علق الاذن
بجموع الامرين الانهار والتسمية والمعلق على شيئين لا يتلقى فيه
الا باجتماعهما وينتفى بانتفاء احدهما ومبحث ذلك فى موضعه
ليس السن والظفر نصب على الخبرية لليس وقيل على الاستثناء واسمها
على الخلاف هل هو ضمير مستتر عاد على البعض المفهوم من الكل
السابق او لفظ بعض محذوف تقديره اى القوم ليس زيدا اى بعضهم
الا زيدا وتقدير ليس لبعضهم زيد او لا يكون لبعضهم زيدا ومؤداه

مؤدى الا وساخمرة عنه ولاى ارعز اكشهيني وساعوتكم عند اما السن
فانه عظم وكل عظم لا يحل الذبح به فالتسمية مطوية لدلالة الاستثنا
عليها كما قاله البيضاوى اذ كان صلى الله عليه وسلم ندفر عند عدم
ان الذكاة لا تحل بالعظم فلذا اقتصر على قوله ظ قاله ابن الصلاح
ولكنكشهيني تعظم بزيادة الفا واما الظفر فذى الحبشة وهم كفار
وقد نهينا عن التشبه بهم اولان الذبح به تعذيب للحيوان ولا يقع بالا
الا الحنق الذى ليس على صورة الذبح وفى الحديث منع الذبح بالسن
والظفر متصلا كان او منفصلا ظاهرا كان او مستجسا وفرق الحنفية
بين السن والظفر المتصلين فحرموا المنوع بهما واجازوه بالمنفصلين
وفى المعرفة للبيهقى من رواية حرملة عن الشافعى رحمه الله انه حمل
الظفر فى هذا الحديث على النوع الذى يدخل فى الجمر والقليب ٥

باب ما ذبح على النصب

بضم النون والصاد حجارة
كانت لهم منصوبة حول الكعبة يذبحون عليها الاصنام يعظمونها
بذلك ويتقربون اليها وقيل هى ما يعبد من دون الله وحينئذ فقوله
والاصنام عطف تفسير وهو جمع صنم وهو ما اتخذ الهاء من دون الله
وبه قال حدثنا معلى بن اسد البصرى ابو الهيثم قال حدثنا عبد العزيز
يعنى ابن المختار بالخاء المعجمة البصرى الدباغ قال اخبرنا موسى بن عقبة
مولى آل الزبير وقيل مولى ام خالد زوج الزبير الامام فى المغازى قال
اخبرنى بالافراد سالم بن سمع اباه عبد الله بن عمر بن الخطاب رضى الله
عنهما يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لقى زيد بن عمرو
ابن نفيل بضم النون وفتح الفاء وعمرو بفتح العين وزيد هذا والد سعيد
ابن زيد العدوى احد العشرة المبشرة بالجنة باسفل بلدح بفتح
الموحدة وسكون اللام وفتح الدال اهمه حاء مهملتين من منفرج وقال ذر بغير
منصرف اسم موضع بالحجاز قريب من مكة وذلك قبل ان ينزل على رسول
الله صلى الله عليه وسلم الوحى وكان زيد فى الجاهلية يعتقد على دين
ابراهيم صلى الله عليه وسلم فقدم اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
سفرة فيها لحم بفتح فاء فقدم والضمير فى اليه لزيد برسول الله رفع
فاعل وسفرة مفعول ولا هذا رغى اكشهيني فقدم بضم القاف مبنيا
للمفعول الى رسول الله صلى الله عليه وسلم سفرة وجمع بينهما بان الفوم
الذين كانوا هناك قدموا السفرة للنبى صلى الله عليه وسلم فقدمها
النبى صلى الله عليه وسلم لزيد فابى فامتنع زيد ان ياكل منها ثم قال
مخاطبا للقوم الذين قدموا السفرة للنبى صلى الله عليه وسلم انى لا اكل
مما تذبحون على انصابكم ولا اكل الا مما ذبن مسا كرالا ما ذكر اسم
الله عليه عمد بعد فال السهيلى انما قال زيد ذلك برايه منه لا بشرع
بلغه فان الذى فى شرع ابراهيم عزم الميتة لا ما ذبح لغير الله ونصب

بلغ

بان الذى

بان الذى فى شرع ابراهيم عليه السلام عزم ما ذبح لغير الله تعالى وقد كان
عمرو والد الصحابى فى حديث زيد بن حارثة عند ابى يعلى والبزار وغيرهما فلما
خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما من مكة ومعه مرثد فى ذى عنا
شاة فى بعض الاهضاب فاضجعناها فلذبناها بين عمرو وذكر الحديث
مطولا وفيه فقال زيد انى لا اكل مما لم يذكر اسم الله عليه وقوله ذى عنا
شاة على بعض الانصاب يعنى الحجارة التى ليست باصنام معبودة
وانما هى من الات الجاهلية التى يذبح عليها فان قلت هل اكل النبى صلى
الله عليه وسلم من ذلك اجيب بان جملة فى سفرة رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا يدل على انه اكل منه وكم من شئ يوضع فى سفرة المسافر
مما لم ياكل هو منه وانما يدل على انه صلى الله عليه وسلم منعه من اكل لانه
لم يوح اليه بعد ولم يؤمر بتبليغ شئ محرما ولا تحليلا وقوله انى صلى الله
عليه وسلم لا ياكل من ذبائحهم التى يذبحونها لاصنامهم فاما ذبائحهم
التى يذبحونها لله كالمكالم فلم يعد فى الحديث انه كان يتنزه عنها وقد كان
يرى ظهر ابيهم مثلما ولم يذكر انه كان يتميز عنهم الا فى اكل الميتة وقد
اباح الله لنبيه طعام اهل الكتاب والنصارى والمشركون يذبحون
ويشركون فى ذلك بالله قاله الخطابى وهذا الحديث قد سبق مطولا
فى اخر المناقب فى باب حديث زيد بن عمرو بن نفيل

باب

قول النبى صلى الله عليه وسلم فليذبح اضحيته على اسم الله تعالى وبه
قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكرى
عن الاسود بن قيس العبدى الكوفى عن جندب بن سفيان بضم الجيم
ابن عبد الله بن سفيان البجلى بفتح الموحدة والجيم انه قال ضحينا مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم الاضحية بضم الهمزة وتشديد الضاد
ولابى ذر وابن عساكر الضحاة مقصورا الاضحى كالارطاة والارطى زاد يوم
من باب اضافة الشئ الى اسمه فاذا ناس همزة مضمومة ولابى ذر
عن الكشميهنى فاذا ناس قد ذبحوا ضحايا ثم قبل الصلاة اى صلاة
العيد فلما انصرف من الصلاة رآهم النبى صلى الله عليه وسلم انهم قد
ذبحوا قبل الصلاة فقال صلى الله عليه وسلم من ذبح قبل الصلاة
فليذبح مكانها اخرى ومن كان لم يذبح حتى صلينا فليذبح على اسم
الله يحتمل ان يكون المراد الاذن فى الذبح او الامر بالتسمية عليه
ويوخذ من الحديث ان وقت الاضحية من مضى قدر ركعتين
وخطبتين خفيفتين من طلوع الشمس والافضل تاخير ما الى مضى
ذلك من ارتفاعها ثم ما اخر مع خروجه من الخلاف وهذا الحديث قد سبق
فى الضحايا قبل صلاة العيد

باب ما اهل الدم

اى اسالة من القصب والمروة حجر ابيض او الذى يقدح منه النار
والحديد من رواة الحديد جل لا مثقل كبندقة وعظم كسن وظفر

بعد بنت ذي عوا بكل شيء قرن الازواج ماخذا السن والظفر وغيرهما من الاحاديث
والحق بهما باقي العظام فهم ما قتلته الجارحة يظفرها وانما بما خلا ذبحه فاني
حدثنا ولاي ذر حدثني بالافراد محمد بن ابي بكر المقدمي بفتح الدال المشددة
ولفظ المقدمي ثابت في رواية ابي ذر قال حدثنا معتمر موان سليمان
التيمي عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري عن نافع مولى ابن عمر
انه سمع ابي كعب بن مالك عبد الرحمن وقيل عبد الله وبه جزم المزي
في الاطراف والذي رجحه الحافظ ابن حجر الاول بخبر ابن عمر عبد الله
ان اباه اخبره ان جارية لهم اسم اباها كانت ترعى غنما بسلع
بفتح السين المهملة وسكون اللام جبل بالمدينة تاليه اي الجارية
شاة من غنمها موتا ولاي ذر عن الحموي والمستملي موتها ولغير ابي ذر
كما في الفتح فاصيبت شاة تبدل فاصيبت بشاة فكسرت بحجر فذبحتها
ذر عن الكشميهني فذكيتها بتشديد الكاف ولابي ذر كما في الفتح زيادة فيه
ولم يذكرها في الفرع فقال ابو كعب لاهله لا تاكلوا شيئا من هذه الشاة
حتى ابي النبي صلى الله عليه وسلم او بعث اليه من يسأله فان النبي
صلى الله عليه وسلم ياكلها ولابن عساكر فامره باكلها وقيل المتعين
على الذبح بالحجر وقد مر هذا الحديث في باب اذا انفلت الرعاء او الوكيل
شاة ممتوت من الوكالة وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل المنقري
قال حدثنا حماد بن يزيد بن ابي حماد البصري عن نافع مولى ابن عمر عن
رجل من بني سلمة بكسر اللام قيل هو ابن لكعب بن مالك اخبره
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان جارية لكعب بن مالك كانت
ترعى غنما بالجبيل بضم الجيم وفتح الموحدة مصغرا الذي بالسوق
المرفع وهو اي الجبيل بسلع فاصيبت شاة من الغنم ولابي ذر بشاة
بالجار فكسرت اي الجارية بحجر فذبحتها به بالحجر وسقط لغير
ابي ذر لفظ به فذكروا للنبي صلى الله عليه وسلم ذلك فامرهم
باكلها وليس الامر للوجوب بل للاباحة وبه قال حدثنا عبدان
لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة بفتح الموحدة واللام الازدي
العتكي مولاهم المروزي قال اخبرني بالافراد ابي عثمان عن شعبة
ابن الحجاج عن سعيد بن مسروق والد سفيان الثوري عن عباية
بن رافع بفتح العين المهملة والموحدة المخففة ورافع بالف قبل
الفاء وجد عباية وفي الفتح عباية بن رفاعة بعين بالف بعد الفاء
وهو الصواب عباية وفي الفتح واصله سقوط ابن رافع ولابي ذر
عن رافع بن خديج رضي الله عنه انه قال يا رسول الله ليس لنا مدى
ندبح بها فقال صلى الله عليه وسلم ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه
فكل ولابي ذر فكلوا ليس الظفر والسن سنهما خبر ليس اما
الظفر فمدى الحبشة فلا تشبه بهم للنهي عن التشبه بالكفار

واما السن فعظم وهو نجس لانه دم وقد نهينا عن تنجيسه لانه
زاد اخوانكم من الجن ولذا يعبر ضرب ولغير بعير من الابل الوكان
فتمها صلى الله عليه وسلم فحبسه الله بسبب رجل من القوم رماه
بسهم فقال صلى الله عليه وسلم ان لهذه الابل اوابد كاوابد الوحش
فما ندت عليكم منها فاصنعوا هكذا ولابي ذر وابن
عساكر هكذا او سبق هذا الحديث قريبا

باب حكم بيعة المراة والامة

قال حدثنا محمد بن الفضل المروزي قال
اخبرنا عبدة بفتح المهملة وسكون الموحدة ابن سليمان عن عبيد الله
بضم العين ابن عمر العمري عن نافع مولى ابن عمر عن ابن كعب بن مالك
عبد الرحمن كما رجحه الحافظ ابن حجر وسقطت لام ابي كعب في فرع
ابيه كعب ان امراة وهي جارية له ذبحت شاة بحجر لحدة حيث سأل
اليه فسيل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فامرنا باكلها ابو عبد
الله قال الليث بن سعد الامام مما وصله الاسماعيلي حدثنا ابن نافع
مولى ابن عمر انه سمع رجلا من الانصار يقول ان ابن كعب وانما
لكن هو ذو بحول لكن الرواية الاخرى دلت على ان له اصلا غير عبد الله
ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم ان جارية لكعب
هذا الحديث السابق وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني
الا افراد مالك الامام عن نافع مولى ابن عمر عن رجل من الانصار عن معاذ
ابن سعد بسكون العين او سعد بن معاذ الانصاري كذا وقع بحذف
على الشك وذكره ابن منده وغيره في الصحابة انه اخبره ان جارية
لكعب بن مالك كانت ترعى غنما لكعب بسلع فاصيبت شاة منها
ولابي ذر بشاة بزيادة الجار فاداركتها الجارية الراعية فذبحتها ولابي
ذر عن الكشميهني فذكيتها بحجر فسيل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك
فقال لهم كلوها وفيه دليل لما ترجم له وهو جواز اكل ما ذبحته المراة
سواء كانت حرة او امة كبيرة او صغيرة طاهرة او غير طاهرة وصلى
الله عليه وسلم اكل مما ذبحته ولم يستفصل نص عليه الشافعي ومن
قول الجمهور ونقل محمد بن عبد الحكم كراهته عن مالك وفي البدر وتبع
جوازه هذا

باب ما يذكى به الا السن والعظم والظفر

وبه قال حدثنا قبيصة بفتح القاف
وكسر الموحدة ابن عقبة قال حدثنا سفيان الثوري عن ابيه
سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة عن جده رافع بن خديج
بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة وبعد التحتية الساكنة جيم رضي
الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اني لما سالته يا رسول
الله انا نلقى العدو غدا وليس معنا مدى اذا ذبحنا بها قال ارني اذا ذبحت بكل ما انهر الدم
واجر السن والظفر زاد في غير هذه مما سبق اما السن فعظم وذلك

تحصل المطابقة الكلية بين الحديث والترجمة **باب** حكم
ذبيحة الاعراب وهم ساكنو البادية وكذا ذبيحة عجم بالواو وهي
ذو رعن الكشميهني وعجم بالدال بدل الواو والاول لغير الاصيلي وبه قال
حدثنا ولي وحدثني بالافراد محمد بن عبيد الله بضم العين بن زيد
ابو ثابت سمع الدهقان بن عثمان القرشي الاموي المدني قال حدثنا اسامة
ابو محمد المدني صنفه الازدي بلا حجة عن هشام بن عروة بن الزبير
عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انه قيل يا رسول الله ان قوما يأتونا
بلحم لا ندري اذكروا اسم الله عليه ام لا فقال صلى الله
عليه وسلم سموا عليه انتم وكلوه وهذا ظاهر في عدم وجوب التسمية
الفاتحة على الذبح بل طلب الاتيان بالتسمية لو لم تقع ومن التسمية
على الاكل قالت عائشة كانوا اي القوم السائلون حديثي عهد بالكفر
باسقاط النون للاضافة وزاد مالك واخره وذلك في اخر الاسلام
وقد تمسك بهذه الزيادة قوم فزعموا ان هذا الجواب كان قبل نزول
قوله تعالى ولا تاكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه واجيب بان في الحديث
نفسه ما يرد ذلك لانه امرهم فيه بالتسمية عند الاكل فدل على ان
الاية كانت نزلت بالامر بالتسمية عند الاكل وايضا فقد اتفقوا على
ان الانعام مكية وان هذه القصة كانت بالمدينة وان القوم كانوا
من اعراب بادية المدينة وقال الطيبي قوله اذكروا الله انتم وكلوا
من اسلوب الحكيم كانه قيل لهم لا تتفوهوا بذكر ولا تسالوا عنها
والذي يهمكم الان ان تذكروا اسم الله عليه تابعه اي تابع اسامة
ابن حفص على موافق المدني عن مالك واورده عبد العزيز بن محمد
عن هشام بن عروة مرفوعا كذلك وهذه المتابعة وصلها الاسماعيلي
وتابعه اي وتابع اسامة ايضا ابو خالد سليمان بن حيان الاحمر فيما وصله
المصنف في كتاب التوحيد وتابعه الطفاوي بضم الطاء المهملة نسبة الى
طفاوة بن عبد الرحمن فيما وصله المؤلف في البيوع كلاهما مرفوعا كغير خالد
مالك فرواه عن هشام عن ابيه مرسلا لم يذكر عائشة ووافق مالكا
على ارساله الحمادان وابن عيينة والقطان عن هشام ومواشيه الطحاوي
قال الدارقطني والحكم بالوصل اولى اذ ازداد عدد من وصل على من ارسل احتج
بقرينة تقوية الوصل كل هذا وعروة معروف بالرواية عن عائشة
مشهور بالاخذ عنها فقبل استغاثة لحفظ من وصله عن هشام دون
من ارسله **باب** جواز اكل ذبائح اهل الكتاب
اليهود والنصارى وجواز اكل شحومهما اي شحوم اهل الكتاب من
اهل الحرب الذين لا يعطون الجزية وغيرهم وغير اهل الحرب من الذين

يعطون

يعطون الجزية لان التذكية لا تقع على بعض اجزاء المذبوح دون بعض واذا
كانت التذكية سائغة في جميعها دخل السنة كالمحالة وعن مالك واحمد
تحريمها حرم اهل الكتاب كالشحوم وقوله تعالى اليوم احل لكم الطيبات
وهي ما ليس بخبيث منها وموطوء لم يات تحريمه في كتاب او سنة او اجماع
او قياس وطعام الذين اوتوا الكتاب حل لكم اي ذبائحهم لان ما يرى
لا طعمة لا يختص حلها بالملة وسقط لاجل ذر اليوم وقوله وطعام الذين
الى اخره وبالثانية قوله وطعامكم الذين الى اخره بثم الاستدلال ان بعض
ذبائحهم من حرثي ولا شحما من شحم وكون الشحوم محرمة عليهم لا يضر لانك
لا نسلم تحريمه عليهم لا عينا والمراد باهل الكتاب اليهود والنصارى ومن
دخل في دينهم قبل بعثة نبينا صلى الله عليه وسلم اما من دخل دينهم
بعد البعثة فلا تحل ذبيحته وطعامه لم يحل وقال الزهري محمد بن مسلم
فيما وصله عبد الرزاق كل ذبيحة نصارى العرب والذي في الروضة
نصارى العرب بكسر الراء وتشديد التحتية وهو مروي عن ابن عباس
ايضا كما في الباب وان سعدا اي الذي يسمى لغير الله كان يذبح باسم
المسيح فلا تاكل وبه قال ابن عمر وهو قول ربيعة وبه قال امامنا الشافعي
وعبارته ان كان لهم ذبح يسمون عليه غير اسم الله مثل اسم المسيح او عيسى
وان ذكر المسيح على معنى الصلاة عليه لم يحرم وحكم البيهقي بخطاء الحلبي
ان اهل الكتاب انما يدعون لله تعالى وهم في اصل دينهم لا يقصدون
بعبادتهم الا الله فاذا كان قصدهم في الاصل ذلك اغتفرت ما يجيئهم
ولم يضر قول من قال منهم مثلا باسم المسيح لانه لا يريد بذلك الا
الله وان كان قد كفر بذلك الاعتقاد وان لم يسم يسمي لغير الله
فقد احل الله زاد ابو ذر ذلك وعلم كفرهم ويذكر بهم او وضح
ذلك عن علي وعروة حزما رواه عن الزهري وسيأتي تعليقه في التحريض
يستغرب انه لم يصح عنه بل روي عن علي ان استثنى نصارى بني تغلب
وقال ليسوا على النصرانية وهم ياخذ وامنها الا شرب الخمر قال في
الباب وبه اخذ الشافعي وعبد الرزاق باسانيد صحيحة عن محمد
ابن سيرين عن عبيدة السلماني عن علي وقال الحسن البصري
فيما اخرجه عبد الرزاق عن معمر عنه وابراهيم النخعي فيما اخرجه
ابو بكر الخلال لا باس بذبيحة الاقلف بالقاف ثم الفاء الذي يختن
لكن اخرج ابن المنذر عن ابن عباس الاقلف لا تؤكل ذبيحته ولا تقبل
صلاته ولا شهادته وقد حكى ابن المنذر الاجماع على جواز ذبيحته
لانه سمجانه اباح ذبائح اهل الكتاب ومنهم من لا يختتن وقال ابن
عباس رضي الله عنهما مفسرا لقوله تعالى وطعام الذين اوتوا
الكتاب طعامهم ذبائحهم وهذا وصله البيهقي وبيت المقدس
وسقط لغيره وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك

الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن حميد بن هلال العدوي ابو
نضرة البصري عن عبد الله بن مغفل بفتح الغين المعجمة والفاء المشددة
رضي الله عنه انه قال كنا محاصرين قصر خيبر فرمى انسان
لم اعرف اسمه بجراب بكسر الجيم فيه ثم من ثم يهود فنزوت
بالفاء والنون والزاي المفتوحات والواو الساكنة بعدها مثناة
فوقية اي وثبت لاري ذرعن الكتيبة هي قدر ذراع اسرع لاحذه
فالتفت فاذا النبي صلى الله عليه وسلم فاستحييت منه لكونه
اطلع على حرص عليه زاد ابو ذر الطيالسي قال صلى الله عليه وسلم
مهوكل وكانه عرف شدة حاجته اليه فسوغ له الاستيثار به وفيه
جواز الشحوم لانه صلى الله عليه وسلم اقره ابن مقفل على الانتفاع
بما في الجراب وفيه جواز اكل الشحم مما ذبحه اهل الكتاب ولو كانوا اهل
حرب وبعد الحديث سبق في الخمس في باب ما يصيب من الطعام في
ارض الحرب وزاد هنا الحموي والكشميهني ما سبق قبل المستملي وهو قوله
وقال ابن عباس طعامهم ذباحهم يا ويلتا ما فرطت اي قصرت
وشرحه في الباب الانسية اهلية الوحش في عقره على اي صفة
اتفقت واجاز اي عقر البهائم كالوحش ابن مسعود عبد الله فيما
وصله ابن ابي شيبة معناه وقال ابن عباس رضي الله عنهما ما
اعرك ذبحه من البهائم الانسية مما في يديك بالتثنية ما كان
لك وفي نصر فك فتوحش فنوكا لصيد في اي تنحى منه اهلية فهو
كذلك وهذا اوصله ابن ابي شيبة وقال ابن عباس ايضا فيما وصله
عبد الرزاق في بعير تردى وقع في بئر من حيث قدرت عليه
فذكه تكسر الهاء لاري ذروذكه تكسر الهاء من حيث قدرت بالتقديم
والتاخير واسقاط عليه وكذا بالتقديم والتاخير لابن عساكر لكن
بالثاء لفظ عليه والاي ذكه الحكم المذكور فيما يند علي اي ابن
ابي طالب فيما وصله ابن ابي شيبة وابن عمر بضم العين فيما وصله عبد
الرزاق وعائشة رضي الله عنهم قال في العقر لما اقتني اهل اثر عائشة موتها
وقال مالك والليث لاجل الالتحق اذا توحش الا يندكنه في حلقه
وبه قال حدثنا لاري ذروثني بالافراد عمرو بن علي بفتح العين
ابن بحر الفلاس الصيرفي قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان
قال حدثنا سفيان الثوري قال حدثنا ابي سعيد بن مسروق
عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج وسقط لاري ذر وابن
عساكر ابن رافع فيكون منسوبا لجده عن جده رافع بن خديج انه
قال قلت يا رسول الله انا نلقى العدو غدا نحمله في محل حمول
القول ولا شفرة اي حاد واصل القول القيون حذفت منه النون
للاضافة فصار لا قتوا والعرب تعاقب الضمة قبلها كسرة فحذفوا

الكسرة

الكسرة والقوا على القاف ضمة البا فاحذفت البا السكونها وسكون البا
وعند اطرف مكان وانا بذي الحليفة وليست من الميقات كما مر
وليست معنا مدى نذبح بها فقال صلى الله عليه وسلم عجل اي عجل
لا موت الذبيحة خنقا او ارن ما انهر الدم بفتح الهمزة وكسر الراء وسكون
النون وزن افل فحذف عين الفعل في الامر لانه من ارن يرن في الامر
ارن كاطع من اطاع يطيع والمعنى اهلكه الذي تذبحه بها بسيل الدم
ولا يرى ذرا ارن بسكون الراء وكسر النون والمعنى على هذا انظر ما انهر
الدم الذي تذبحه فانهر الدم في موضع نصب على المفعولية وقال
في المصابيح كالنهي وعند الاصيلي ارني بهمزة قطع مفتوحة وراء
مكسورة ونون مكسورة بعدها يا المتكلم وقيل صوابه ايرن بهمزة
حذف وانشط واعجل دليل تحقق الذبيحة لان اذا كان يعيش حتى
احتاج صاحبه الى حقة تبدى امراره تلك الالة على المرق والحلقوم
قيل ان تلك الذبيحة بما نالها من الم الضغث وهو من فوق فهو ارن
يارن ارنا اذا انشط فهو ارن والامر ارن على وزن احفظ وذبح
النووي ان ارن بمعنى اعجل وانه شك من الراوي وضبط اعجل بكسر
الجيم يعني ان المراد الذبح بما يسرع القطع ويجري الدم وذر اسم
الله عليه وكل ليس السن والظفر بينهما كما مر وسا حدثك عن
ذلك اما السن فعظم لا يذبح به واما الظفر فمدى الحبشة
وهم كفار وقد نهى عن التشبه بالكفار وروى ذر عن الكشميهني فمدى
الحبش بالتذكير وقال ابن خديج واصبنا نعم ابل بفتح النون
من المغنم وهي ذر عن الكشميهني بثمنة ابل بضم الثون وبعد
الموحدة هنا ثاء مثلثة وغنم فندمنها بغير فرماه واحل لم اعرف اسمه
بسهمه فحبسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لهذه الابل
اوابد كاوابد الوحش فاذا غلبكم منها شيء فافعلوا به هكذا وكلوه وهذا الحديث قد سبق في باب
التسمية على الذبيحة يا ويلتا الحمر للابل في الشبه
والذبح تغيرها في الخلق وقال ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز
فيما وصله عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطا مولى ابي رباح
لا ذبح ولا نحر بلفظ المصدر فيهما وفي الفرع كاصله ولا منخر بضم
ونون ساكنة الا في الذبح والنحر اسما مكان الذبح والنحر فلا وتشدد
مرتين قال ابن جريج قلت لعطا ايجزي بفتح التحتية تغير هو ما يذبح
بضم اوله وفتح ثالثه ان اخره قال نعم ذكر الله تعالى نحر البقرة
في سلوتها يقول لهان الله يامركم ان تذبحوا بقرة قال فذبحت شيئا بعد
اوجبت شيئا يذبح جاز من غير كراهة لانه لم يرد عليه نهي والخطاب
في ذبحت من عطا لابن جريج والعرجب اي من قول عطا والذبح

من باب الفعل والامر من ارن
بفتح الهمزة وسكون الراء وكسر
النون مع

نقع الاوداج جمع وَدَج بفتح الدال وبالجيم وهو العرق الذي في الاخدع
وهما عرقان متقابلان واستشكل التعبير بالجمع لانه ليس لكل بهيمة سوى
وَدَجَيْن واجيب باحتمال ان اضافة كل وَدَجَيْن الى الانواع كلها او هو
من باب تسمية الجزء باسم الكل ومنه قوله عظيم المناكب وعظيم المشافر
في كتب اهل الحنفية اذا قطع من الاوداج الاربعة ثلاثة حصلت
الذكاة وهما الحلقوم والمرئ وعرقان من كل جانب قال ابن جريج قلت
لعطا فتعلف يترك الذابح الاوداج حتى يقطع النخاع بكسر النون وحكي الكسائي
فيه عن بعض العرب الكسر وهو الخيط الابيض الذي في فقار الظهر قال
عطا لا اخال بكسر الهمزة والخاء المعجمة اي لا اظن وفي نسخة ابو ينبغي
لا اخاف قال ابن جريج واخبرني بالافراد ولابي ذر واخبرني بالتثنية
الواو ثابتة مولى ابن عمر انه سمع ابن عمر نهى عن الخنق بفتح النون وسكون
المعجمة وهو ان يثنى بالذبح الى النخاع وهو عظم الرقبة يقول خط
يقطع ما دون العظم ثم يدع ثم يترك المذبوح حتى يموت وقول
الله تعالى واذ قال موسى لقومه ان الله يامركم ان تذبحوا بقرة
قال فذبحوها وما كادوا يفعلون ساقط لفظ الى لابي ذر
وقال لعل بقرة الى فذبحوها وما كادوا يفعلون وهذا من بقية الترجمة
او تفسير قول ابن جريج ذكر الله تعالى ذبح البقرة وفيه اشارة
الى اختصاص البقر بالذبح وقال سعيد بن جبير عن ابن عباس
رضي الله عنهما مما وصله سعيد بن منصور والبيهقي الذكاة في
الحلق والَلَّبَّة بفتح اللام والموحدة المشددة موضع القلادة من
الصدر وقال ابن عمر رضي الله عنهما فيما وصله ابو موسى الزمن
من رواية ابي حلمة عنه وابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله ابن
ابي شيبة بسند صحيح والنخع رضي الله عنه مما وصله ابن ابي شيبة
اذا قطع الراس فما يدمج حال الذبح فلا باس باكلها وبه قال حدثنا
خلاد بن يحيى ابن صفوان السلمي الكوفي قال حدثنا سفيان الثوري
عن هشام بن عروة بن الزبير انه قال ولابن عساكر حدثنا هشام
ابن عروة قال اخبرني بالافراد فاطمة بنت المنذر امراة ابي
بكر بنت ابي بكر رضي الله عنهما انها قالت نحرنا على عهد النبي
صلى الله عليه وسلم في زمنه المعهود فرسا فاكلناه وهذا الحديث اخرجه
مسلم في الذبائح وكذا النسائي وابن ماجه وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر
حدثني اسحق بن راهويه ابن منيع شيخ البخاري بفتح العين وسكون الموحدة
بن سليمان عن هشام عن زوجته فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابي بكر
رضي الله عنهما انها قالت نحرنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
فرسا وعن بالمدينة فاكلناه وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد

قال

قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن هشام هو ابن عروة عن فاطمة بنت
المنذر زوجته ان اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما قالت نحرنا على عهد
رسول الله اي زمنه ولابن عساكر النبي صلى الله عليه وسلم فرسا رفلق
على الذكر والانثى فاكلناه في الاولى والثانية ثلثة بلفظ النحر وفي الثانية
بلفظ الذبح والاختلاف فيه على هشام فلعله كان يرويه تارة وكذا وتارة
كذا وهو يشعر باستواء اللفظين في المعنى وان كلا منهما يطلق على الاخر
مجازا وحمله بعضهم على التعدد لتغاير النحر والذبح وان كان الاولى ان
النحر في الابل والذبح في غيرها تابعه اي تابع جريرا وكيع هو ابن الجراح
وفيما وصله احمد ومسلم وتابعه ايضا ابن عيينة سفيان فيما وصله المؤلف
بعد عن الحميدي عنه كلاهما عن هشام اي ابن عروة في الجريان
ما يكره من المثلة بضم الميم وسكون المثلثة هي من قطع اطراف الحيوان
او بعضها وهو حي وباب حكم المَصْبُورَة بفتح الميم وسكون الصاد المهملة
وضم الموحدة الدابة التي تحبس حتى تقتل بالرمي ونحوه وحكم المُجَثَّمَة
بضم الميم وفتح الجيم والمثلثة المشددة التي تربط وتجعل غرضا للرمي
او خاصة بالكسر فاذا اماتت من ذلك حرم اكلها لانها موقوذة وبه قال
حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن هشام بن زيد اي ابن انس بن مالك انه قال دخلت مع جدي
انسا على الحكم بن ايوب بن ابي عقيل الثقفي عم الحجاج بن يوسف سفيان بن
على البصرة وزوج اخته زينب بنت يوسف وكان ايضا مع ابن عمه
الحجاج في الجور فراى غلمانا او فتيانا بكسر الفاء يعرف الحاء ظنا بن عمر
اسماهم والشك من الراوي نصبوا دجاجة يرمونها قال انس نهى النبي
صلى الله عليه وسلم ان تصبر البهائم بضم الفوقية وسكون الصاد المهملة
وفتح الموحدة ان تحبس فترمى حتى تموت وهذا الحديث اخرجه مسلم
في الذبائح وابو داود في الاضاحي وابن ماجه وبه قال حدثنا
زحر الثاني بالافراد احمد بن يعقوب المسعودي الكوفي قال حدثنا عن
ابن سعيد بن عمرو بفتح العين وكسر الميم بن سعيد عن ابيه انه
سمع عبد الله عن ابن عمر رضي الله عنهما انه دخل على يحيى بن سعيد
ابن ابن العاصي وهو اخو عمرو والموقف بالاشدق بن سعيد بن العاص
والد سعيد بن عمرو راويه عن ابن عمر وغلام من بني يحيى رابط دجاجة
يرميها قال ابن حجر الحافظ لم اقف على اسمه وكان ليحيى منها الاولاد
الذكور وعثمان وعنبسة وابان واسماعيل وسعيد ومحمد وهشام
وعمرو فمشى اليها الى الدجاجة ابن عمر حتى حلها بتشديد اللام
ولابن عساكر وابي ذر عن المستملي حلها بزيادة ميم مشددة وليس
في اليونينية تشديد على ميم حلها والاولى انسب لقوله رابط
ثم اقبل بها وبالغلام الرامي لها معه فقال ازجروا غلامكم عن الدجاجة

يصيروا هم الذين يهبسه القتل قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم نهى
ولابي ذر عن المسلمي والحموي يعني ان تصبر بضم الفوقية وفتح الموحدة
ان تحبس بهيمة او غيرها للقتل واو للتنويع فيدخل الطير وهذا
الحديث من افراده به قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل قال
حدثنا ابو عوانة بفتح العين المهملة الوضاح عن ابي بشر بالموحدة
المكسورة والمعجمة الساكنة جعفر بن ابي وحشية عن سعيد بن جبير
انه قال كنت عند ابن عمر رضي الله عنهما فمر به ابن يثمين بكسر الفاء ثم مثنى
والفوقية بذل الندى ولكن الاذى وترك الشكوى واجتناب المحارم
واستعمال المكارم او مر وا بنفر بالكسر من الرافع حال كونهم نصبوا
دجاجة حال كونهم يرمونها ليقتلوها فلما راوا ابن عمر تفرقوا عنها
وقال ابن عمر من فعل هذا لعن بالجوان وفي مسلم لعن من اتخذ شيئا فيه
الروح غرضا بمعجمتين والغين من دلالة التحريم كما لا يخفى تابعه اي
تابع ابا بشر سليمان بن حرب لابو داود الطيالسي فيما وصله
البيهقي عن شعبة بن الحجاج قال حدثنا المنهال بكسر الميم ابن
عمرو عن سعيد اي ابن جبير عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال
لعن النبي صلى الله عليه وسلم من مثل بالحيوان بتشديد
المثلثة اي جعله مثلة وقال عدي هو ابن ثابت عن سعيد هو ابن
جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما رواه
مسلم والنسائي بلفظ لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا وله قال
حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم وسكون النون قال حدثنا
شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد عدي بن ثابت الانصاري
الثقة قال سمعت عبد الله بن يزيد الخطمي الانصاري رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن النهبة بفتح النون
وسكون الهاء اخذ مال الغير قهرا ومنه اخذ مال الغنيمة قبل القسمة
اختطافا بغير تسوية ولابي ذر وابن عساكر عن النهبى بغير هاء
مقصورا وعن المثلة بالمثلثة حكم اكل لحم الدجاج
بتثليث الدال المهملة كما حكاه المنذري في الحاشية وابن مالك
وابن معين الدمشقي الواحدة دجاجة والهاء فيه للوحدة كالحمام
والحمامة وسميت بذلك قال ابن سيدة لاقبالها وادبارها يقال دجج
القوم يدجون دجيجا اذا مشوا مشيا رويدا في تقارب خطو
وقيل ان يقبلوا ويدبروا ولابي ذر باب لحم الدجاج
وبه قال حدثنا يحيى هو ابن موسى البلخي في قول المستملي او هو ابن جعفر
ابن اعين ابو زكريا البيكندي قال حدثنا حرم بن ابو قبيم والكلاباذي قال
حدثنا وكيع بفتح الواو وكسر الكاف ابن الجراح احد الاعلام عن سفيان
عن ايوب بن ابي تميمة السختياني الامام عن ابي قلابة بكسر القاف

عبد الله

عبد الله بن زيد الجرمي عن رهدم بفتح الراء والدال المهملة بينهما هاء
ساكنة ابن مضرب الجرمي بفتح الجيم وسكون الراء عن ابي موسى يعني
الاشعري رضي الله عنه انه سمعه لابي ذر يعني الاشعري انه قال
رايت النبي صلى الله عليه وسلم ياكل دجاجا فيه دليل حل دجاج من
الطيبات واكل العتق منه يزيد في العقل والذهن ويصفي الصوت
وبه قال حدثنا ابو معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة عبد
الله بن عمرو المقعد البصري قال حدثنا ابو معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة
ساكنة عبد الله المقعد البصري قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد
البصري قال حدثنا ايوب بن ابي تميمة كيسان السختياني عن
القاسم بن عاصم الكليبي عن زهدم بفتح الزاي والدال المهملة
بينهما هاء ساكنة ابن مضرب بفتح الميم وفتح المعجمة وتشديد الراء الجرمي
بعدها موحدة الجرمي قال كنا عند ابي موسى الاشعري وقال بيننا
وبين الحي من جرم بفتح الجيم اخاء بكسر الهمزة اي والحي بالخفض صفة
لاسم الاشارة ولابي ذر عن الحموي والمستملي بيننا وبينه هذا الحي بالرفع
وقال السفاقسي بالخفض بدل من الضمير في بيننا وبينه وردبانه يصير
تقدير الكلام ان زهدما كان بيننا وبين هذا الحي بالرفع
وقال السفاقسي بالخفض بدل من الضمير من جرم اخاء وليس المراد
وانما المراد ان ابا موسى وقومه الاشعريين كانوا اهل مودة واخاء لقوم
تقدم ذكرهم وهم بنو جرم ورواية الكشميهني السابقة هنا توجه بما قاله
السفاقسي الا ان المعنى غير صحيح وفي اخر كتاب التوحيد عن زهدم قال
كان بين هذا الحي من جرم وبين الاشعريين ود واخاء وهذه الرواية
هي المعتمدة كما قال في الفتح فاتي بفتح الهمزة ابو موسى بطعام فيه
لحم دجاج وفي القوم رجل جالس احمر اللون فلم يدن من طعامه قال
ذلك دنكل فقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل منه
في الترمذي من طريق قتادة عن زهدم قال دخلت على ابي موسى وهو
ياكل دجاجا فقال ادن فكل فتبين ان المبهم هو زهدم الراوي ابهم نفسه
وقد كان زهدم ينتسب تارة لبني جرم وتارة لبني عبد الله وجرم قبيلة
من قضاعة ينسبون الى جرم بن ركان بن زبان وهو جد نقيلة ابن عمران
ابن الحاف ابن قضاعة وهم الله بطن من بني كلب وهم قبيلة من
قضاعة ينسبون الى تيم الله بن رفيدة بفاء مصغر ابن ثور بن كلب
ابن وبرة بن تغلب بن حلوان بن عمران بن الحاف بن قضاعة فهاؤ ان
عم جرم قال الرشاطي في الانساب وكثيرا ما ينسبون الرجل الى امه
قال في الفتح قال الرجل كاني موسى معتذرا عن كونه لم يقرب للاكل
اني رايته اي جنس الدجاج ياكل شيئا قذرا فقذرته بكسر المعجمة
فحلفت ان لا اكل وكانه ظنه انه اكثر من اكله بحيث صار من الخلاة

فبين لانه ليس كذلك فقال اذن اذن اقرب اخبرك بالجزم جواب الامر والاذن
ذرعن الجوى والمستقلى اذن اخبرك بكسر الهمزة وفتح المعجمة وسكون
الموحدة واخبرك نصب باذن او احدثك من الراوى اني اتيت
النبي صلى الله عليه وسلم في نفر من الاشعريين فوافقته
وهو غضبان وهو يقسم فيما من نذر الصدقة فاستحملناه
فلما منعنا ايلا تحملنا فحلف ان لا يحملنا وقال ما عندي ما احملكم
عليه ثم اتي بضم الهمزة رسول الله صلى الله عليه وسلم بنهب
من نهب من ابل فقال صلى الله عليه وسلم اين الاشعريون
اين الاشعريون مرتين قال ابو موسى فلما طنا عليه الصلاة
والسلام خمس ذود نصب على المفعولية مضاف لذود وهو ما بين
الثلاثة الى العشرة من الابل واستكثر ابو البقا في عن بهيمة الانعام
فقال والصواب شيء من خمس وان يكون ذود بدلا من خمس فانه
لو كان تمييزا لوجب ان يكون خمس ذود خمسة عشر بعيرا لان الابل الذود ثلاثة
اليه فيلزم ان يكون خمس ذود خمسة عشر بعيرا لان الابل الذود ثلاثة
انتهى وتعقبه في فتح فقال وما ادري كيف حكم بفساد المعنى اذا كان العدد
كذا ولكن عدد الابل خمسة عشر بعيرا فما الذي يضر وقد ثبت في بعض
طرق هذه من القريبتين الى ان عدت مرات والذي قال الامام
ان لو جاءت رواية مرعية انهم لم يعطهم سوى خمسة البقرة وتعقبه
العيني فقال رده مردود عليه لان ابا البقا قال ما قاله في هذه
الرواية ولم يقل ان الذي قاله ثبت في جميع طرق هذا الحديث
انتهى واجاب في انتقاض الاعتراض بان القضية واحدة والظ
يفسر بعضها بعضا فلا وجه لرد رواية الاضافة مع توجيهها بورود
بعض طرق الخبر ما يصححها انتهى وقال في المصابيح رادا على قول
ابي البقا هذا خيال فاسد يلزم عليه ان يكون الماخوذ في قوله
اخذت خمسة اسياف خمسة عشر سيفا لان اقل الاسياف ثلاثة
يعين ما قاله وبطلانه مقطوع به غر الذرى بضم الغين المعجمة جمع
اغر منصوب وجبر والاغر الابيض والذرى بضم الذال المعجمة مقصور
جمع ذروة وذروة كل شيء اعلاه والمراد اسمنة الابل فسئلنا سكتنا غير بعيد
فقلت لاصحابي اشر رسول الله صلى الله عليه وسلم بمينه الذي
حلف لا يحملنا فوالله لئن تعقلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
يمينه لا نفلح ابدا فرجعنا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقلنا يا
رسول الله انا استحملناك وانت طلبتنا منك ابلا تحملنا فحلفت ان لا
تحملنا فظننا انك نسيت يمينك فقال صلوات الله وسلامه عليه
ان الله هو حملكم واني والله ان شاء الله لا احلف على يمين
فارى غيرها خيرا منها الا كفرت عن يميني وآتيت الذي هو خير
تحلونني بفتح الحاء المهملة وسكون اللام وبنون الثقيلة من الحلان
وهو الحلف والمستقلى بالقاف من الاستقلال والمراد ما تشاء

ان يكون محلوفا عليه او على معنى البا وعند النسائي اذا حلفت بيمين فكن
قوله فارى غيرها خيرا منها يدل على الاول لان الضمير لا يعود
على اليمين بمعناها الحقيقي والمراد ان يظهر له بالعلم وغلبة الظن
ان غير المحلوف عليه خير منه والمراد بغيره ان كان فعلا ترك ذلك الفعل
وان كان تركا شيء فهو ذلك الشيء الا اتيت الذي هو خير من الذي حلفت
عليه وحللتها بالكفارة وفي الحديث حل اكل الدجاج مطلقا مع ان الظهر
تغير لحم الجلالة من دجاج او نعم وهي التي تاكل العذرة اليابسة اخذا من
الجلة بفتح الجيم بالراجحة والنتن في عرقها وغيره حرم اكلها وقيل
يكره ويحكى النووي الكراهة فان علفت طاهرا فطاب لحمها زوال
الرائحة حل الاكل بالذبح من غير كراهة ويجري الخلاف في لبنها
وبيضها وعلى الحرمة يكون اللحم نجسا وهي في حياتها طاهرة
والاصل في ذلك حديث ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم
نهى عن اكل الجلالة وشرب البانها حتى تغلف اربعين ليلة رواه
الدارقطني والبيهقي وقال ليس بالقوي وقال الحاكم صحيح الاسناد
ولفظ نهى يصدق بالحرمة والكراهة وحديث الباب سبق في باب
قدوم الاشعريين باب حكم لحوم الخيل جماعة
الا فرس واحد له من لفظه كالقوم او مفرده كخيل وسميت بذلك
لاختيالها في المشية وتكبرها في سيرها ان الله تعالى اقسم بها في كتابه
يقول والعاديات ضبحا وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن عبيد
المكي قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا هشام بن عروة
عن زوجته فاطمة بنت المنذر عن اسما ذات النطاقين بنت ابي
بكر الصديق رضي الله عنهما انها قالت نحرنا فرسا على عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم في زمنه ونحن بالمدينة وضمير الفاعل
يعود على الذي باشر النحر منهم وانما اتى بضمير الجمع لكونه عن رضى
منهم فاكلناه زاد ابو ذر فقلت نحن واهل بيت النبي صلى الله عليه
وسلم اطلع على ذلك والصحابي اذا قال كنا نفعل كذا على عهد صلى
الله عليه وسلم كان له حكم الرفع على الصحيح لان الظاهر اطلاعه
صلى الله عليه وسلم على ذلك وتقريره واذا كان هذا في مطلق
الصحابي فكيف بآل ابي بكر مع شدة اختلاطهم به عليه الصلاة
والسلام وقدم مفارقتهم له وهذا الحديث سبق في باب النحر
والذبح وبه قال حدثنا مسدد بضم الميم وفتح السين والدال
الاولى المشددة المهملات ابن مسرهد قال حدثنا حماد بن زيد
بفتح الحاء المهملة وتشديد الميم ابن درهم وسقط لابي ذر ابن زيد
عن عمرو بن دينار بفتح العين المكي عن محمد بن علي ابي ابن الحسين
ابن علي بن ابي طالب ابو جعفر الباقر عن جابر بن عبد الله رضي

فعلى اشارة الى انه صلى الله عليه وسلم

الله عنهم كذا اوخل حماد بن زيد بين عمرو بن دينار وبين جابر في هذا
الحديث محمد بن علي واسقط النسائي والترمذي ووافق حمادا على
ادخال الواسطة ابن جريج لكنه لم يسمه اخرجه ابو داود وقد قيل
ان عمرو بن دينار لم يسمع من جابر فان ثبت سماعه منه فتكون رواية
حماد من المزيد في متصل الاسانيد ولا فرواية حماد بن زيد على المنفصلة
وبين سياقا وجود التعارض من كل جهة فللحديث طرق اخرى عن جابر
غير هذه فهو صحيح على كل حال قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم نهى
تحريم يوم خيبر عن لحوم الحمر اي الاهلية ورخص في لحوم
الخيل استدل به من قال بالتحريم لان الرخصة استباحة محظور
مع قيام المانع فدل على انه رخص لهم فيها بسبب المخمصة التي اصابتهم
بخيبر فلا يدل ذلك على الحل المطلق واجيب بان اكثر الروايات
جاء بلفظ الاذن وبعضها بالامر فدل على ان المراد بقوله رخص الاذن
وان الاذن للاباحة العامة لا لخصوص الضرورة والمشهور عند
المالكية التحريم وصححه في المحيط والهداية والذخيرة عن ابي حنيفة
وخالف صاحباه واستدلال المانعين بلام العلة المفيدة للحصر
في قوله تعالى والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة الدلالة
على انه لم يخلق لغير ما ذكر ويعطف البغال والحمير وهو بقية على الاشتراك
في التحريم وبانها سيقت للامتنان فلو كان يبتغى بها في الاكل لكان
الامتنان به اعظم وبانه لو اريح اكلها لفاتت المنفعة بها فيما وقع
الامتنان به من الركوب والزينة واجيب بان اللام وان افادت
التعليل لكنها لا تفيد الحصر في الركوب والزينة اذ ينتفع بالخيل
في غيرهما وفي غير الاكل اتفاقا وانما ذكر الركوب والزينة لكونهما
اغلب ما تطلب له الخيل واما دلالة العطف فدلالة اقتران وهي
ضعيفة واما الامتنان فانما قصد به غالب ما كان يقع به انتفاعهم
بالخيل لغاية طولها الفوا وعرفوا ولو لزم من الاذن في اكلها ان
تفنى للزم مثله في الشق الاخر في البغل وغيرها مما لم يقع اكله ووقع
الامتنان به لمنفعة اخرى وهذا الحديث سبق في غزوة خيبر
واخرجه مسلم في الذبائح وابو داود في الاطعمة والنسائي في الصيد
والوليمة باب تحريم اكل لحوم الحمر الانسية بفتحتين
والسين وبكسرها سكون ضد الوحشية فيه اي في الباب المذكور عن
سلمة بن الاكوع وسقط لفظ عن لابن عساكر عن النبي صلى الله عليه
وسلم فيها وصله موصولا مطولا في باب غزوة خيبر من المغازي وبه
قال حدثنا صدقة بن الفضل المروزي قال اخبرنا عبدة بن سليمان
عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري عن سالم هو ابن عمر ونافع
مولاه عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم

عن اكل لحوم الحمر الاهلية يوم خيبر نهي تحريم لجاء بصيغة في حديث انس
في الصحيحين وغيرهما انه صلى الله عليه وسلم قال له انما نهى حرم قبل لانها
تمثل اولكونها حلالة كما في ابي داود ولا امتناع في تعدد العلل استشكله
على المرتضى عند الاصوليين بعم التعليل بكونها لم تخمس فيه نظر لان
اكل الطعام والعلف من الغنيمة قبل القسمة جائز لا سيما في المجاعة
وهذا الحديث قد مر في غزوة خيبر به قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
ابن مسربل الاسدي البصري الحافظ قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان
عن عبيد الله بن عمر العمري انه قال حدثني بالافراد نافع مولى ابن عمر عن
نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال نهى النبي صلى الله
عليه وسلم عن اكل لحوم الحمر الاهلية وهذا هو الذي عليه اكثر اهل العلم
وانما رويت الرخصة فيه عن ابن عباس رضي الله عنهما رواه ابو داود
في سننه وقد قال الامام احمد كره اكله خمسة عشر صحابيا وحكى
ابن عبد البر الاجماع الان على تحريمها تابعه اي تابع يحيى القطان
ابن المبارك عبد الله فيما وصله المؤلف في المغازي عن عبيد الله
العمري عن نافع مولى ابن عمر وقال ابو اسامة حماد بن اسامة عن
عبيد الله بضم العين العمري عن سالم اي ابن عبد الله بن عمر رضي
الله عنهما بما وصله ايضا في المغازي وفصل في روايته بين اكل
الثوم والحمر فبين ان النهي عن الثوم من رواية نافع فقط وان
النهي عن الحمر عن سالم فقط لكن يحيى القطان حافظ فلعل عبيد الله
لم يفصله الا لابي اسامة وكان حدث به عن سالم ونافع معا مذكرا
الله عنهما بما وصله ايضا في المغازي وفصل في روايته بين اكل
الثوم والحمر فبين ان النهي عن الثوم من رواية نافع فقط وان
النهي عن الحمر عن سالم فقط لكن يحيى القطان حافظ فلعل عبيد الله
لم يفصله الا لابي اسامة وكان حدث به عن سالم ونافع معا مذكرا
قال فتصير لعمر الرواة عنه على احد شيخيه مشكا رطا هو الاطلاق
قاله في فتح الباري وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف ابن محمد
الدمشقي ثم التنيسي الكلاعي الحافظ قال اخبرنا مالك الامام
عن ابن شهاب الزهري عن عبد الله واخبرنا ابني محمد بن علي
عن ابيهما محمد عن علي رضي الله عنهم انه قال نهى رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن المتعة وهي النكاح الموقت كان يبقى الى شهر
او الى قدوم زيد وسميه لانه الغرض منه مجرد التمتع دون التوالد
وغيره عام خيبر ولحوم الحمر الانسية ولابن ذر وعن لحوم الحمر الانسية
بضم مرتين ونكاح المتعة بضم مرتين وسقطت الفاء مرتين وبه
قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد هو ابن زيد
عن عمرو هو ابن دينار عن محمد بن علي ابي جعفر الباقر عن جابر بن عبد
الله رضي الله عنهما انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم يوم خيبر
عن اكل لحوم الحمر الاهلية واطلق اصحابنا في علة تحريمها فقيل
لاستخباث العرب لها وقيل للنفور ورخص في اكل لحوم الخيل
واستدل المالكيون ايضا بحديث محمد بن عمار عن يحيى بن ابي كثير عن ابي

سلمة عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحوم الحمر والخيل
والبغال وتعقب بان اهل الحديث يصححون عكرمة ابن عمار ايضا
في يحيى بن ابي كثير ولين سلما صحة هذه الطريق فقد اخذت على عكرمة
فيما قال الحديث عند احمد والترمذي من طريقه ليس فيه الخيل وقوله وعلى
تقدير ان يكون الذي زاده محفظ فالرواية المشروعة عن جابر
المفصلة بين لحوم الخيل والحمر في الحكم اظهر انتهى لا ينقض رجالا واكثر
عدد راويه قال حدثنا مسدد بالمهملات الثلاثة مشددة الاسدي
الحافظ قال حدثنا يحيى القطان عن شعبة بن الحجاج انه قال حدثني بالافراد
عدي ابن ثابت عن البراء بن عازب وابن ابي اوفى عبد الله رضي الله عنهم انهما قالا نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن لحوم
الحمر الاهلية وهذا الحديث سبق باطول من هذا في المغازي وفيه
قال حدثنا اسحق بن راهويه قال اخبرنا يعقوب بن ابراهيم
قال حدثني ابي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن
عوف القرشي عن صالح مولى ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري ان ابا ادريس عائذ الله بالذال المعجمة الخولاني نا بالمعجمة
اخبره ان ابا ثعلبة جرثوم وقيل جرهم الخشني الصحابي رضي الله عنه
قال لحم رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوم الحمر الاهلية ولابي ذر عن
الاهلية وللنسائي من وجه اخر عن ابي ثعلبة غزونا مع النبي صلى الله عليه
وسلم خيبر والناس جياع فوجد واحمرا انسية بريح يطبخ منها فامر النبي
صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن بن عوف فنادى الا ان لحوم الحمر الانسية
لا تحل ابعد ابي تابع لصالح بن كيسان الزبيدي بضم الزاي وفتح الموحدة
ابن الوليد القاضي الحمصي فيما وصله النسائي من طريق بقية بن الوحيد
الزبيدي وتابعه ايضا مختيل بضم الميم وفتح القاف ابن خالد فيما
وصله احمد في مسنده عن ابن شهاب ولابي ذر عن الزهري بدل قوله
عن ابن شهاب ولفظ الاول نهى عن اكل كل ذي ناب من السباع وعن
لحوم الحمر الاهلية والثاني بلفظ رواية الباب وزاد ولحم كل ذي ناب
من السباع وقال مالك الامام الاعظم فيما وصله في الباب اللاحق
وقال عمرو بسكون العين بن دينار فيما وصله الحسن بن سفيان
وابن اسحاق موصولا عن محمد بن اسحاق بن يسار فيما وصله اسحاق بن راهويه
عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم
عن كل ذي ناب من السباع ولم يذكروا الحمر وباقي ان شاء الله تعالى مبحث
ذكر قريبا وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن سلام ابي مكتوبا
الحافظ قال اخبرنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي بالمثلثة والقاف
ثم الفاء عن ايوب السختياني عن محمد ابن سيرين عن انس بن مالك
رضي الله عنه ان رسول الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

جاء جاء بالمد قال ابن حجر الحافظ لم اعرف اسمه فقال يا رسول الله
اكلت الحمر بضم الهمزة وكسر اللام ثم جاء صلى الله عليه وسلم
جاء لم يعرف اسمه ايضا فقال يا رسول الله اكلت الحمر ثم جاء جاء
لم يعرف ايضا فقال افنيت الحمر بضم الهمزة وسكون الفاء اي كثرت
بالذبح منها وتحمل كما في الفتح ان يكون الجائي في الثلاثة واحدا فانه قال
اولا اكلت فاما انه صلى الله عليه وسلم لم يكن سمعه او لم يعرف ذلك
بمثنى وكذا في الثانية فلما قال في الثالثة افنيت جاء الوحي بالتحريم
فامر صلى الله عليه وسلم مناديا ينادي به فنادى في الناس ان الله
ورسوله ينهيانكم عن لحوم الحمر الاهلية فانها رجس بكسر فالتطهير
اعينها لا نسبها لما رجي والمنادي ابو طلحة كما في مسلم او عبد الرحمن بن
عوف كما سبق في رواية النسائي ويحتمل ان يكون الاول نادى بالنهي مطلقا
والثاني زاد عليه انها رجس فاكفئت بهمزة مضمومة فكاف ساكنة ففاء
مكسورة زاد عليه انها رجس اكفئتها بهمزة مضمومة فكاف ساكنة ففاء
باسقاط الهمزة قلت وانها لتفور بتخفيف الفاء وهذا الحديث سبق
في غزوة خيبر وبه قال حدثنا علي بن عبد الله بن جعفر بن المديني
الحافظ قال حدثنا سفيان بن عيينة قال قال عمرو بن دينار
قلت لجابر بن زيد ابي الشعثاء البصري يزعمون ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اي يقولون نهى عن اكل حمر الاهلية من اضافة
الموصوف الى صفته فقال قد كان يقول ذاك الحكم بن عمرو بفتح
الحاء المهملة والكاف وعمرو بفتح العين الغفاري الصحابي عبد وفادته
ولكن ابى منع ذاك ولابي ذر عن الكشميهني ذلك باللام الحبر في العلم
ابن عباس رضي الله عنهما وقرأ مستشهدا لابي قوله تعالى قل لا اجد
فيما اوحي الي محرما الاية مقتصرا على ما ذكر فيها والاكثر وقت
علم عدم التخصيص بما ذكر فيها فالمحرم بنص الكتاب ما فيها وقد حرمت
السنة اشياء غيرها كما تقدم الا حيث ربذك والتنصيص على
التحريم مقدم على عموم التحليل وعلى العباس وعائم بات فيه نص
يرجع الى الغلب من غالبة العرب فما ياكله الاغلب منهم فهو حلال
وما لا فهو حرام لان الله تعالى خاطبهم بقوله قل قل احل لكم الطيبات مما
استطابوه فهو حلال وقوله قل لا اجد فيما اوحي الي الى في ذلك
الوقت او في وحي القرآن وفيه ان التحريم انما يثبت بوحي متلو
لا بهوى النفس باب تحريم اكل كل ذي ناب من
السباع لعدوه بوثبه بتقوي كاسد ونمر وذئب وفهد وقرد وكلب
من الطير كبازي وشاهين وصقر ونسر وبه قال حدثنا عبد الله
ابن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن
ابن شهاب الزهري عن ابي ادريس عائذ الله الخولاني عن ابي ثعلبة

جرثوم الخشني رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لحوم
عن اكل كل ذي ناب من السباع يفترس به ويصول على غيره ويصطاد ويعدو
بطبعه غالبا تابعه اي تابع مالكا يونس بن يزيد الايلي ومعمر وابن اسحاق
وابن عيينة سفيان والماجشون اربعتهم عن الزهري محمد بن مسلم
ابن شهاب ومتابعة ابن عيينة وصلها المولف في اخر الكتاب والثلاثة
سبق ذكرهم في الباب السابق والنهي المقترن بمسلم كل ذي ناب من السباع
فاكله حرام وله ايضا عن ابن عباس نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير والمخلب بكسر الميم
وسكون الخاء المعجمة وفتح اللام بعدها موحدة ومولد لطير كالظفر لغيره
لكنه اشد منه واغلظ واحد ثم له كالناب للسبع باب
حكم جلود الميتة قبل ان تدبغ وبه قال حدثنا زهير بن حرب ابو خيثمة
النسائي والد ابي بكر بن ابي خيثمة قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم
قال حدثنا ابي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن
صالح وابن كيسان انه قال حدثني بالافراد ابن شهاب الزهري ان عبيد
الله بن عبد الله بضم عين الاول ابن عتبة بن مسعود اخبره ان عبد
الله بن عباس رضي الله عنهما وسقط لابي عساكر لفظ عبد الله اخبره
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بشاة ميتة بتشديد الياء مخففة
فقال عليه الصلاة والسلام لمن كانت لهم هلا استمتعتم باهابها بكسر
الهمزة وتخفيف الهاء قال في القاموس كمكتاب الجلد دبغ او لم يدبغ الجمع
اهب واهاب واحب ولمسلم من طريق ابن عيينة هل لا اخذتم اهابها
فدبغتموه فانتفعتم به قالوا يا رسول الله انها ميتة بتشديد الثحتية
قال انما حرم بفتح الحاء المهملة وضم الراء لا في درحرم بضم ثم كسر مشددا
اكلها بفتح الهمزة وفيه تخصيص الكتاب بالسنة لان لفظ القرآن حرمت
عليكم الميتة وهو شامل لجميع اجزائها في كل حال فخصت السنة ذلك بالاكل
واستثنى الشافعية من الميتات جلد الكلب والخنزير وما ولد منهما
بجاسته عينهما واخذا بوحشية يعموم الحديث فلم يستثن شيئا واستدل
الزهري برواية الباب على جواز الانتفاع به مطلقا دبغ او لم يدبغ لكن
مع التنقيد بالدبغ من طريق اخرى كما مر وبعضهم اخذ بعموم هذا
السبب فنصوا على ان الماكول لو ورد الحديث في الشاة ويتقرر
ذلك من حيث النظر لان الدباغ لا يزيد في الطهر على الذكاة وغير
الماكول لو ذكي لم يطهر بالذكاة عند الاكثر فكذا بالدباغ واجاب
من عم بالتمسك بعموم اللفظ وهو اولى من خصوص السبب وبعموم الاذن
بالمنفعة ولان الحيوان الطاهر ينتفع به قبل الموت فكذا الدباغ بعد
الموت قائما مقام الحيوة قال في فتح الباري وحكى في التمهيد فيما ذكره
ابن الرفعة في كفايته وجها عن رواية ابن القطان ان جلد الميتة لا يجس

بالموت

بالموت وانما الزهومة التي في الجلد نفسه نجسا فيومر بالدبغ لازالتها
كما يغسل الثوب من النجاسة ومنع قوم الانتفاع من الميتة بشيء سوى
دبغ الجلد ولم يدبغ بحديث عبد الله بن عكيم قال انا كنا كتاب رسول
الله صلى الله عليه وسلم قبل موته ان لا تنتفعوا من الميتة باهاب
ولا عصب رواه النسائي واحمد والاربعة وصححه ابن حبان وحسنه
الترمذي وللشافعي واحمد وابي داود بنحوه قال الترمذي كان احمد يذهب
اليه ويقول هو ناسخ لاخر الامر وهذا يدل على ان الانتفاع به منسوخ واجاب
ابن الرفعة في الكفاية بان كل حديث نسب الى كتاب ولم يذكر حامله فهو
مرسل ولا حجة عند ائمة المرسل قال ابن حجر واعله بعضهم بكونه كتابا
وليس بعلة فانه وحي وقبول ان في اسناده اضطرابا ولذا تركه احمد ويدان
قال انه اخر الامرين اخرجه ابن حبان بان عكيم سمع الكتاب يقرا وسمعه
من مشايخ جهينة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا اضطراب وقال
في الكفاية يحمل على الانتفاع به قبل الدباغ فان لفظ الاهاب مشتق
عليه وبعد الدباغ يطلق عليه اديما وحينئذ فالدباغ المحصل للطهارة
بالنشف والقرظ والاشياء المرة يقية المنشفة للفضلات العفنة
المانعة من الفساد اذا اصاب الماء والمطهرة لرجيه كنشور الرمان
والعفص وهذا الحديث مفي في الزكاة وبه قال حدثنا حفص بن
عثمان بفتح الحاء المعجمة وتشديد الطاء المهملة وبعد الالف موحدة
العوفي بفتح العين وسكون الواو وكسر الفاء نسبة لقرية من قرى حمص
قال حدثنا محمد بن حمير بكسر الحاء المهملة وسكون الميم وبعد الثحتية
المفتوحة راء الحمصي عن ثابت بن عجلان بفتح العين وسكون الجيم
الانصاري التابعي الجمحي المدني قال سمعت سعيد بن جبير قال سمعت
ابن عباس رضي الله عنهما يقول مر النبي صلى الله عليه وسلم بعنز
بالنون والزاي قال في القاموس الانثى من المعز ميتة بتشديد
الثحتية فقال ما على اهلها حرج لو انتفعوا باهابها اي بجلد الذبح
كما مر قال الزمخشري في الفايق سماها بان لا اهلية للحي وينالها بذبح
على جسده كما قيل لمسك لامساكه ما وراه وفيه دليل على انه يطهر ظاهره
وباطنه بالدباغ حتى يجوز استعماله في الاشياء الرطبة وتجوز الصلاة
فيه ولا فرق بين ماكول اللحم وغيره واذا طهر بالدباغ هل يجوز اكله
فيه ثلاثة اوجه اصحها لا يجوز كما لا يجوز اكل الثاني يجوز والثالث يجوز اكل
جلد الماكول اللحم لا غيره وهل يطهر السقر والزق عليه منعا للجلد
قولان اصحهما لا يطهر لان الدباغ لا يوثر فيه بخلاف الجلد وزواهد
هذا الحديث خطاب ومحمد بن حمير وثابت الثلاثة ليس لهم
في البخاري الا هذا الحديث الا محمد بن حمير فله حديث اخر مر في الهجرة
الى المدينة وفي كل من الثلاثة مقال تكلم وثقوا محمد بن حمير من

المتابعات لا في الاصول والاصل فيه الحديث عن الغرابة قال في الفتح ٥

باب حكم المسك

بكسر الميم الطيب المعروف والقطعة منه مسكة والجمع كعنب وحقيقة المسك دم يجمع في سرة الغزال في وقت معلوم من السنة بمنزلة المواد التي تنصب الى الاعضاء وهذه السرة حيلها الله تعالى معدنا للمسك فاذا احتمل ذكر الورم مرفنت له الظبية ان تتكامل ويقال ان اهل التبت يضربون لها اوتادا في البرية تحتك بها لتسقط عندها وفي مسلك ابن الصلاح عن ابن عقيل البغدادي ان الناس مجمعون على جواز الظبية كالاهلية في الحل وانه سافر الى بلاد المشرق حتى حمل هذه الدابة الى بلاد المغرب لخلف جرى فيها وعن علي بن مهدي الطبري احد ائمة الحنفية انها انما تقيها من جوعها كما تقي البهيمة الدجاجة والمشهور انها ليست مودعة في الظبية بل كما رجحته التحفة في سرته وقيل من انفقات الفاسي بنا تندفع بها من المسك فتظهر كالهارة المدبوغات وذكر القزويني ان دابة المسك تخرج من الماكا لطائفي وقت معلوم والناس يصيدون منها شيئا كثيرا فيذبح فيوجد في سرته دم وهو المسك ولا يوجد لكن هناك راجحة حتى يحمل الى غير ذلك الموضع من البلاد وقال في القاموس المسك مقوي للقلب مشجع للمستولي بين نافع للخفقان والرياح الغليظة في الامعاء والصوم والسدد حدثنا مسدد وابن سرح قالا حدثنا عبد الواحد بن زياد ولغير ابي الوقت وابن عساكر عن عبد الواحد قال حدثنا عمارة بن القعقاع بضم العين وتخفيف الميم عن ابي زرعة هرم بن عمرو بن جرير بفتح الجيم عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مكلوم بكلم بفتح اللام وفتح اللام اي مجروح يجرح في الله وفي رواية في سبيل الله الا جاء يوم القيامة وكلمه بفتح الكاف وسكون اللام وجرحه يدمى بفتح اوله لان الدم يراق في سبيل الله اللون لون الدم والريح ريح مسك تشبيه بليغ بحذف اداة التشبيه اي لتريح مسك وليس مسكا حقيقة فلاف اللون لون الدم فلا حاجة فيه لتقدير كاف التشبيه لان دم حقيقة والحاصل انه يراد الظهار شرف الشهيد بذلك لانه جرحه على شهادة مع لقيه ومعه دمه فانا الدم وضع رجحه ان يكون ذكر ما ولغيره من المحاسن الى الطهارة وفي قوله في الله اشارة الى انه لا يدخل فيه ما ذكر ودون ماله لانه يقصد صون ماله بداعية طبعه واجيب بانه يكون الاخلاص مع ارادة صون المال بان لا يحفل القصد بالصون بل يقاتله على ارتكاب المعصية ممتثلا امر الشارع بالدفع وموضع الترجمة منه قوله ريح المسك وقال ابن المنير وجه مناسبته لابواب الجهاد ان هذا الحديث على طهارة المسك وتوقع تشبيه دم

الشهيد

الشهيد لانه في سياق التلازم والتعظيم فلو كان نجسا كالدم لما جاءت ولم يحسن التمثيل به في هذا المقام وقال الكرماني وجه مناسبته الجهاد بالكتاب كون المسك فضلة الظبي وهو مما يصاد وهذا الحديث سيق في الجهاد وبه قال حدثنا محمد بن العلا بفتح العين والمد ابو كريب الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة وفتح الراء مصغرا ابن عبد الله عن جده ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال مثل جليس الصالح بالاضافة الموصوف الى صفته ولابي ذر وابن عساكر الجليس الصالح والجليس السوء بفتح السين المهملة كما مثل المسك ونافخ الكير بكسر الكاف وسكون التحتية قال في القاموس زق ينفخ فيه الحداد فحامل المسك اما ان يحذيك بضم التحتية وسكون الحاء المهملة وكسر الذال المعجمة وبعد التحتية المثناة كاف يعطيك ويتحفك منه بشيء هبة واما ان تبتاع منه واما ان تجد منه ريحا طيبة ونافخ الكير اما ان يحرق بضم اوله من احرق ثيابك بناره واما ان تجد منه ريحا خبيثة وهذا الحديث مضى في باب العطار من البيوع

باب حلائل الابناء

بفتح الهمزة قال في القاموس معروف يكون للذكر والانثى اولها واخرها زاي بجمعان بوزن عمير للذكر الجمع ارائب وارائب وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا معتمر بن الحجاج عن هشام بن زيد عن جده انس رضي الله عنه انه قال انهما بفتح الهمزة وسكون النون والجيم بينهما فاء مفتوحة وبعد الجيم نون قالت اي الجدة اخرى وازعمنا ارنبا لنطعمها وعن عمر الظهران بفتح الميم وتشديد الراء والظهران مالطا المعجمة بلفظ التثنية وهو من تهامة علم المضاف والمضاف اليه فيتوجه الاضافة الى الاول وهو مرو الثاني مجرور وانما لا اضافة وكونه لا الف ان على صورة المثنى وليس مثنى حقيقة وانما جاء على لزوم المثنى الالف دائما وربما سمي بالنطق الاول فقط وهو مرو وربما سمي بالثاني وهو الظهران فقط لان مر قرية ذات مياه ونخل وزروع وقرار والظهران اسم للوادي قال الدمميري موجود ان يشبه العناق وقدميه الدين طويل البطن عكس الزرافة بطنا علي وخرطوم فيه يكون عاما ذكرا وهاما انثى فسعى القوم خلفه ليصطادوه فلغبوا بفتح اللام وكسر الغين المعجمة وبفتحها ايضا مصححا عليه في اليونينية وضم الموحدة ولابي ذر عن الكشميهني فتعبوا فاخذناها وفي الهبة فاردكتها فاخذتها وفي مسلم فتسعيت حتى ادركتها فجئت بها الى ابي طلحة هو زوج ام انس رضي الله عنهم فذبحها فبعث بوركها او قال بفخذيها بالشك فيهما وبالشك من الراوي الى النبي صلى الله عليه وسلم وفي ابي داود

المتابعات لامر الاصول والاصل فيه الحديث عن الغرابة قال في القاموس

باب حكم المسك بكسر الميم الطيب المعروف القطعة منه مسكة والجمع كعنب وحقيقة المسك دم يجمع في سرة الغزال في وقت معلوم من السنة بمنزلة المواد التي تنصب الى اعضاء هذه السرور جعلها الله تعالى معدنا للمسك فاذا احتمل ذكر الورم مرضت له الظبية الى ان تتكامل ويقال ان اهل التبت يضربون لها اوتادا في البرية فتحتك بها فتسقط عندها في مشكل الوسط لان الصلاح عن ابن عقيل البغدادي ان النافجة في جوف الظبية كالاذن في الجدي وانه سافر الى بلاد المشرق حتى جل هذه الدابة الى بلاد المغرب لخلف جرى فيها وعن علي بن مهدي الطبري احداثه انها تأتيها من جوفها كالتي البيضة الدجاجة والمشهور انها ليست نمو عنة في الظبية بل كالحاجز لها تتخذه في سرتها وقيل هي الفقاقيع الشاسعة بنا تتدبغ بما فيها من المسك فتظهر كالمارة المدبوغات وذكر القزويني ان دابة المسك تخرج من الماكا لطا في وقت معلوم والناس يصيدون منها شيئا كثيرا فيذبح فيوجد في سرتها دم وهو المسك ولا يوجد له هناك راحة حتى يحمل الى غير ذلك الموضع من البلاد وقال في القاموس المسك مقوي للقلب مشتق المسود او بين نافع للخفقان والرياح الغليظة في الامعاء واسمومه والسدد **حدثنا** مسدد هو ابن مسرهد قال **حدثنا** عبد الواحد بن زياد ولغير ابي الوقت وابن عساكر عن عبد الواحد قال **حدثنا** عمارة بن القعقاع بضم العين وتخفيف الميم الواحد قال **حدثنا** هرم بن عمرو بن جرير بفتح الجيم **عن ابي زرعة** عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **ما من مكلوم يكلم** بضم اوله وفتح اللام اي مجروح يجرح **في الله** وفي رواية الكشميهني في سبيل الله **الا جاء يوم القيامة وكلمه** بفتح الكاف وسكون اللام وجرحه **يدمى** بفتح اوله وثالثه من باب علم يعلم ادبيل منه الدم **اللون لون الدم والريح ريح مسك** تشبيه بليغ حذف اداة التشبيه اي كريح مسك وليس مسكا حقيقة فلا يلاف اللون لون الدم فانه لا حاجة فيه لتقدير كاف التشبيه لان دم حقيقة والحاصل انه يراد اظهار شرف الشهيد بدلالة خروجه على شهادته مع تغير وصف دمه فان الدم ونبع يجب ان يكون كريها ونفيه من الحاسة الى الطهارة وفي قوله في الاشارة الى انه لا يدخل في زكاة دون ماله لانه يقصد صون ماله بداعية طبعه واجيب بانه يمكن الاخلاص مع ارادة صون المال بان لا يحمل الشهيد بالصون بل يقاتله على ارتكاب المعصية مثلا امر الشارع بالدفع وموضع الترجمة منه قوله ريح المسك وفاء لابن المنير وجه استدلال البخاري بهذا الحديث على طهارة المسك وقوع تشبيه دم

الشهيد

الشهيد لانه في سياق التكلم والتعظيم فلو كان نجسا لكان من الخبائث ولم يحسن التمثيل به في هذا المقام وقال الكرماني وجه مناسبة الباب بالكتاب كون المسك فضلة الظبي وهو مما يصاد وهذا الحديث سوق في الجهاد وبه قال **حدثنا** محمد بن العلاء بفتح العين والمد ابن كريب الكوفي قال **حدثنا** ابو اسامة حماد بن اسامة **عن بريد** بضم الموحدة وفتح الراء مصغرا ابن عبد الله **عن جده ابي بردة** بضم الموحدة وسكون الراء **عن ابيه ابي موسى** عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه **عن النبي** صلى الله عليه وسلم انه قال **مثل الجليس الصالح** باضافة الموصوف الى صفته ولابي ذر وابن عساكر الجليس الصالح والجليس السوء بفتح السين المهملة **كحامل المسك ونافخ الكير** بكسر الكاف وسكون التحتية قال في القاموس زق ينفخ فيه الحداد **فحامل المسك اما ان يحذيك** بضم التحتية وسكون الحاء المهملة وكسر الذال المعجمة وبعد التحتية الساكنة كاف يعطيك ويتحفك منه بشيء هبة **واما ان تبتاع منه واما ان تجد منه ريحا طيبة ونافخ الكير اما ان يحرق** بضم اوله من احرق ثيابك بناره **واما ان تجد منه ريحا خبيثة** وهذا الحديث مضى في باب العطار من البيوع **باب** حكم **الاربت** بفتح الهمزة قال في القاموس معروف يكون للذكر والانثى اولها واخرها زائدة مجمعها اربون بضم الهمزة وبالراء وبه قال **حدثنا** ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال **حدثنا** شعبة بن الحجاج **عن هشام بن زيد عن جده انس رضي الله عنه** انه قال **انجمنا** بفتح الهمزة وسكون النون والجيم بينهما فاء مفتوحة وبعد الجيم نون قالت اي اثمرنا وازهنا **ارنا** بقطع الهمزة **ونحن نمر الظهران** بفتح الميم وتشديد الراء والظهران بالظاء المعجمة بلفظ التثنية موضع من العلم المضاف والمضاف اليه فيتوجه ظهران الى الاول وهو مر والثاني مجرور وابدا بالاضافة وكون الالف اذ على صورة المثنى وليس مثنى حقيقة وانما حذف لزوم المثنى الالف دائما وربما جي بالنطق الاول فقط وهو مر وربما جي بالثاني وهو الظهران وقيل لان مر قرية ذات مياه ونخل وزروع وقناة والظهران اسم الوادي قال الدميري موجبوان يشبه العناق قدمير اليدين طويل الرجلين بكسر الزاي فيه طول وخرقد مبيه يكون عاما ذكرا وعاما انثى **فسعى القوم** خلف الصيد طاردوه **فلغبوا** بفتح اللام وكسر الغين المعجمة وبفتحها ايضا صحيحا عليه في اليونينية وفتح الموحدة ولاي ذر عن الكشميهني فتعبوا **فاخذتها** وفي المدينة فاردكتها فاخذتها وفي مسلم فتسعيت حتى ادركتها **فجئت بها الى ابي طلحة** هو زوج ام انس رضي الله عنهم **فذبحها فبعث بورکها** او قال بفخذيها بالشك فيهما وبالشك من الراوي **الى النبي صلى الله عليه وسلم** وفي ابي داود

بلغ

بالتثنية الفخذ والمثل المفعلة بدل اللام والجمع ومعنى الراوي

ان المبعوث معه ذلك وانس فيقلبها ان الهدية زادني الهبة واكل منه
وهو مذهب الائمة الاربعة وحكى عن عبد الله بن عمر وبن العاص وابن
ابي ليلى انكر احد حديث الباب محمد الجمهور في الاباحة والحديث مبين
في الهبة **باب** حل اكل الضب بفتح الضاد المعجمة وتشديد
الموحدة حيوان بري يشبه الورل ولحمه فيما قيل يذهب العفلش وبه
قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا عبد العزيز
ابن مسلم القسملي البصري قال حدثنا عبد الله بن دينار المدني مولى
ابن عمر قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم
وقد سئل عن حكم اكل الضب لست اكله ولا احرمه وعند ابن ماجه
من حديث خزيمة بن جزء قلت يا رسول الله ما تقول في الضب فقال لا
آكله ولا احرمه قال فقلت فان اكل مامل عرمه وسنده ضعيف وعند مسلم
والنسائي من حديث ابي سعيد قال رجل يا رسول الله انا بارض مضبة
فما ترى قال فذكر لي ان امة من بني اسرائيل مسخت فلم يامرنا ولم ينهنا وفي
مسلم كلوه فانه حلال ولكنه ليس من طعامي وكل هذه الروايات صريحة
في الاباحة فيحل اكله بالاجماع ولا يكره عندنا خلافا لبعض اصحاب الشافعي
وحكى القاضي عياض عن غيره عن قوم قال النووي ما اظنه يصح عن احد
منهم قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام عن ابن
شهاب الزهري عن ابي امامة بن سهل الانصاري قال في الفتح لم يرو
ولابيه صحبة عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما عن خالد بن الوليد
انه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة خالة
ام المؤمنين رضي الله عنها فاتي بضب محنوذ صلى الله عليه وسلم بضب
بحاء مهملة ساكنة بعدها فتحة ثم نون مضمومة آخره ذال معجمة مشوي
بالحجارة المحماة فاهوى اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده
اي امال يده اليه ليأكل فقال بعض النسوة مخبرة لرسول الله صلى الله
عليه وسلم بما يريد ان يأكل منه قالوا هو ضب يا رسول الله فرفع يده الكريمة قال خالد فقلت احرام هو يا رسول
الله فقال لا ولكن لم يكن ببلادنا فاجدني اعافه قال في الفتح لم يكن ببلادنا اصلا او لم يكن موجودا
كثيرا فيها فلم يأكلوه وفي رواية يريد بين الامم عنده مسلم هذا الحرام
آكله قط فاجدني اعافه اكرهه والفاء للسببية قال في الكرماني
اعافه فاجترئ الله بالجيم الساكنة والراء المكررة اي جرؤت فاكلته
ورسول الله اي والحال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر
اليه وهو يدل على حله واصرح منه رواية كلوه فانه حلال وحديث الباب
مترقى الاطعمة **باب** بالتنوين اذا وقعت الفأرة في السمن
الساكن واحد الفأر في السمن الجامد او الذائب او غيره من الادهان

والاسمال

والاعسال او نحوهما هل يفترق الحكم لا وفارة البيوت حيوان موذي
زائد في الفساد وهي الفوويسقة التي امر النبي صلى الله عليه وسلم
بقتلها في الحل والحرم وسميت بذلك لخروجها من جحرها على الناس
واصل الفسق الخروج والخروج عن الاستقامة وسميت بعض الحيوانات
فواسق على الاستعارة لخبثهن وقيل لخروجهن عن الحرمة في الحل والحرم فان
الفارة ابدت جحرها الخبيث في قطع حبال سفينة نوح والفار عظيم
الكيد كثير الاذى يقرض الثياب والكتب ويأكل الحبوب والزرع ولا يعاف
ويرمي فيها بعره ليفسد ما هو فيه تعاديا العقرب فاذا احملت فارة وغرزت
في فارورة فانه يقرب سيهما فتأكل بجيب لان العقرب تلدغ الفارة
والفارة تقتل على ان تقتل بسمها والعقرب لا تمكنها من ذلك وتضربها
فان قتلت الفارة على ابرتها قتلتها وان ضربتها العقرب كثيرا
اهلكتها ومن الفار صنف يجب الدراهم والدنانير يسرقها ويلعب
بها وكثيرا ما يخرجها من بيته ويلعب بها ويرقص عليها ثم يردها
الى بيته واحدا واحدا واذا فقر البيت من الادهم لم يالفها الفار
قال انس بن ابي اياس وقفت عجوز على قيس فقالت اشكو اليك
قلة الفار فقال ما الطف ما سالت تذكران بيتها اقفر من الادهم
فاكثر منها يا غلام لقد الزبن عبد الرحمن بن داود القاري الحبل
في كتابه نزهة الافكار في خواص الحيوان والنبات والاحجار وفيه
قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير المكي قال حدثنا سفيان بن
عيينة قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم بن شهاب قال اخبرني
بالافراد عبيد الله بضم العين بن عبد الله بن عتبة بن مسعود
انه سمع ابن عباس رضي الله عنهما يحدثه باثاث هاالضمير في
في الفرع كما صححه وغيرهما عن ميمونة بنت الحرث ام المؤمنين
رضي الله عنها ان فارة وقعت في سمن فماتت فيه وقيل النبي
صلى الله عليه وسلم عنها اكتسب الثمن فيمتنع اكله ام لا فقال
القوها بعد استخراجها من السمن وما حولها منه وكلوه اي الصلب
وهذا يدل على ان السمن كان جامدا لانه لا يمكن طرح ما حولها من
الماء بعد الميع الا بهذا اذ انه عند الحركة فتوفي مسند اسحاق بن
راهويه ومن طريقه ابن حبان ان كان جامدا فالقوها وما
حولها وكلوه وان كان ذائبا فلا تقربوه وهذه الزيادة في رواية
ابن عيينة غريبة كما قاله الحافظ ابن حجر قال علي بن المديني
شيخ البخاري في علله قيل لسفيان بن عيينة فان معمرا يرويه
عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال سفيان بن عيينة ما سمعت الزهري يقول الا عن عبيد الله
بضم العين ابن عبد الله المذكور قيل عن ابن عباس عن ميمونة

رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم ولفظ سمعته اي الحديث منه
من الزهري مرارا من طريق ميمونة فقط وهذا وصله ابو داود عن محمد
ابن علي الحلواني واحمد بن صالح كلاهما عن عبد الرزاق عن معمر المذكور
باسناده وعند الاسماعيلي عن جعفر الفريابي عن علي بن المديني قال سفيان
لم سمعناه من الزهري بعيده وبيديه وهذا الحديث قد سبق في باب
ما يقع من النجاسات في السمن والماء من كتاب الطهارة وبه قال حدثنا
عبد الله بن يوسف عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي قال اخبرنا
عبد الله بن المبارك المروزي عن يونس بن يزيد الايلي عن الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب عن المسيب بن حزن الدال عن حكم الدال ثموت في الزيت وسمن
وهو جامد او غير جامد من غير فرق بين السمن وغيره ولا بين الجامد
منه والذائب القاء بدل امر الدابة او عطف بيان لها او غيرها
عطفا على المجرور هل يجس الكل ام لا قال الزهري بلغنا ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم امر بفارة ماتت في سمن فامر بما قرب
منها من الفارة فطرح ثم اكل ما بقي من السمن عن حديث عبيد الله
بضم العين بن عبد الله بن عتبة بن مسعود والحاء والجر ويتفق
بقوله بلغنا اي بلغنا عن حديث عبيد الله وهذا بلاغ صورته
صورة المرسل او الموقوف لكنه مذكور بالاسناد المرفوع اولا واخرا
قال في الفتح ولم يظهر لنا هل فيه ميمونة اولا واستدل بهذا الحديث
لاحدى الروايتين عن احمد ان المايع اذا حلت فيه النجاسة لا ينجس
الا بالتغير وهو اختيار البخاري وقول ابن نافع من المالكية وفرق
الجمهور بين الجامد والمايع بملاقاة التفصيل السابق ولم يرد في طريق
صحيحة تحديد ما يلقى ثم اخرج ابن ابي شيبة من مرسل عطاء بن
يسار بسند جيد انه يكون قدرا لكن استدل بقوله في الرواية
المعتمدة وان كان مايعا فلا تقربوه على انه يجوز الانتفاع به في
محتاج من اجاز الانتفاع به في غير الاكل كالسنافعية او يبيعه الحنفية
الى الجواب عن الحديث واحتج المجوزون بحديث ابن عمر عند البيهقي
ان كان السمن مايعا فانتفعوا به ولا تاكلوه وحديث ابن عمر في فارة
وقعت في زيت استصبحوا به واداموا به وبه قال حدثنا عبد العزيز
ابن عبد الله الاويسي قال حدثنا مالك امام دار الهجرة عن ابن شهاب
الزهري عن عبيد الله بضم العين بن عبد الله بن عتبة بن مسعود
عن ابن عباس عن ميمونة رضي الله عنهم انها قالت سئل النبي
صلى الله عليه وسلم عن حكم فارة سقطت في سمن وماتت فيه
هل يجس فلا ياكل فقال صلى الله عليه وسلم القوها اي الفارة وما حولها
من السمن وكلوه اي سائر السمن والمشهور جواز الاستصباح بما
حولها لكن تكره وقيل لا يجوز لتنقى والرجس فاهي وكل

هذا

وهذا في غير المساجد اما المساجد فلا يستصبح بها جزما ويجوز
ان يتخذ صابونا يغسل به ولا يباع وقال الظاهرية يجوز بيع
السمن ولا الانتفاع به ويجوز بيع الزيت والخل والعسل وجميع المايعات
لان النهي انما ورد في السمن دون غيره ويحرم اكل جميع انواع الفار
ويكره اكل سؤره وكان الزهري يقول ان اكل سؤره يورث النسيان
باب النهي عن الوشم بفتح الواو وسكون الشين ولغة
بفتح العين واللام في الصورة اي في وجه الحيوان ليتميز عن غيره
وفي بعض النسخ الوشم بالمجمة وهو بمعنى الذي بالمهملة او بالمهملة
في الوجه وبالمجمة في سائر الجسد وبه قال حدثنا عبيد الله
بضم العين بن موسى بن باذام الكوفي عن حنظلة بن سفيان الجمحي عن
سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كره ان تغلم الصورة بضم المثناة
الفوقية وسكون العين المهملة وفتح اللام اي يجعل فيها علامة
وللكشميهني الصور بفتح الواو ولابي ذر بالشيعة الجمع وفي مسلم النهي
صلى الله عليه وسلم بمعناه وفيه فقال لعن الله من فعل
هذا لا يشبع احد الوجه ولا يغير ابن احد الوجه وانما كره لشرف الوجه
وحصول التشويه فيه وتغيير خلق الله فلو كان في غيره للتمييز
فلا باس به وقال ابن عمر رضي الله بالسند السابق نهى النبي صلى
الله عليه وسلم نهي تحريم ان تضرب بضم اوله وفتح ثالثه الصورة
فان قلت ما الحكمة في تقدم الموقوف على المرفوع اجيب استدلالا
على الكراهة التي ذكرها لانه اذا ثبت النهي عن الضرب يكون المنهي
اليوم اولى فالاحتجاج ثابعة اي تابع عبيد الله بن موسى قتيبة بن
سعيد في روايته عن حنظلة عن سالم فقال حدثنا العقنقر
بفتح العين المهملة وسكون النون وفتح القاف بعده راء في مكسورة
نسبة الى بيع العقنقر وهو المرزنجوش نبت طيب الريح عمر بن
محمد الكوفي عن حنظلة الجمحي اي عن سالم عن ابيه وقال تنبئه على ما حذر في
الاولى تضرب الصورة وللمستملي الصور وبه قال حدثنا ابو الوليد
هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سالم
ابن زيد عن جده انس رضي الله عنه انه قال دخلت على النبي
صلى الله عليه وسلم بالخبي من ابي احمد عبد الله بن ابي طلحة خلته
وهو صلى الله عليه وسلم في مرنيه له بكسر الميم وفتح الموحدة بينهما
راء ساكنة موضع الابل فلا قد على موضع الغنم كمكان واد دخلها عبد
الابل فرايته يسم بالسين المهملة يكوي شاة من الغنم ولابي
عساكر واي ذر عن الكشميهني شاة بالهمزة من غير تاء تانيث قال
شعبة حسبته اي حسب هشاما قال يسمها في اذنها والتصريح
بان القايل حسبته شعبة والضمير فيه لهشام وقع في مسلم

وفي الحديث حجة لجمهور في جواز وسم البهائم بالكي خلافا للحنفية لتسميم
النبي عن التعذيب بالنار وقال بعضهم بالنسخ وهذا الحديث
اخرجه مسلم وابن ماجه في اللباس وابو داود في الجهاد **باب**
بالتنوين **اذا اصاب قوم** ولابن عساكر القوم **غنيمة** بفتح المعجمة
من الكفار **فذبح بعضهم** بلا تعيين **غنما او ابلا بغير امر اصحابه لم تؤكل**
حديث رافع هو ابن خديج **عن النبي صلى الله عليه وسلم** المذكور موصولا
في باب التسمية على الذبيحة المتضمن لذبحهم من غنم الغنيمة قبل
القسمة وانهم اعلموه في القدور وانه صلى الله عليه وسلم امر بالقدور
فاكفئت عقوبة لهم **وقال طاوس** هو ابن كيسان اليماني **وعكرمة**
مولى ابن عباس مما وصله عنهما عبد الرزاق **في ذبيحة السارق**
اطرحوه اي مذبوحه فلا تاكلوه لانه حرام وظاهر هو ان مذهبهما عدم
جواز ذبح من ليس له ولاية الذبح بملك او وكالة وكونهما وصله قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال **حدثنا ابو الاحوص** بمهملة
مفتوحة فجيم ساكنة فواو مفتوحة بعدها مهملة سلام
الحنفي الكوفي قال **حدثنا سعيد بن مسروق** والد سفيان الثوري
عن عباية بن رفاعة بفتح العين وخفيف الموحدة **عن ابيه**
عن جده رافع بن خديج انه قال قلت للنبي **صلى الله عليه وسلم**
انا نلقى بالهمزة **العدو غدا وليس**
معنا مدى بفتح الميم وتنوين الدال المهملة جمع مدية بضم الميم وكسر
تحتها وهي الشفرة وكانه استشعر النهي والظفر والغنيمة التي يذبحون منها
اما باجازته صلى الله عليه وسلم ايامهم بذلك واما وقوع في نفوسهم من نصرة
المسلمين على اعدائهم **فقال** صلى الله عليه وسلم **ما انهر الدم** اسالة وذكر اسم الله
عليه فكلوا ولابي ذر عن الكشميهني فكلوه **ما لم يكن** بالنصب **سن ولا ظفر**
وساحدثكم عنه علة ذلك وحبشي لتفهموا **اما السن فعظم** وهو منتزع بدم
المذبوح وقد نهيتم عن تنجيس العظام في الاستنجا لكونها زاد اخوانكم من
الجن **واما الظفر فمدى الحبشة** وهم كفار وقد نهيتم عن التشبه بهم الا
واللام في الظفر للعهد فلذا وصفها بالجمع لقول العرب اهلكك الناس الدرهم
البيض والدينار الصفر والحبشة جنس من السودان معروف وقوله
ساحدثكم من ذلك الخ اختلف فيه هل هو مدرج او مرفوع جزم النووي
بانه مرفوع وقال ابن القطان مدرج من قول رافع بن خديج وجزم الحافظ
ابن حجر الاول **وندم سوعان الناس فاصابوا من المغانم** ولابي ذر
وابن عساكر المغانم **والنبي صلى الله عليه وسلم في اخر الناس سيرا فصوا**
قدورا بها **فمر بوجوه من الغنيمة فامر بها صلى الله عليه وسلم فاكفئت**
ان لكفي **فاقيمت** اي طبخت وافرغ ما فيها لقوية لهم **وقسم عليهم** السلام **فيهم**
ما غنموه عدل بعير باربع شياه لنفاسة الابل حينئذ وعزتها

وكثرة

وكثرة الغنم اذ كانت هزيلة حيث كان قيمة البعير عشر شياه **ثم ند** نفر **منها**
من الابل التي قسمت **بعير من اوابل القوم ولم تكن معهم** مع النبي في الابل
خيل ومع الاخرين قليلة زاد في الرواية السابقة في باب التسمية فطلبوه
فاعياهم وفي القوم خيل لم **اقف على اسمه فهمهم فحبسه الله** بسبب وميه بانا جاء
فوقف **قال** صلى الله عليه وسلم **ان لهذه البهائم** من الابل **اوابد** بالهمزة المشددة
والواو بعد الالف موحدة فدال مهملة **كاوابد الوحش** اي نفارها كنفار الوحش
فمن فعل منها هذا الفعل **فافعلوا به** فافعلوا به **هكذا**
وكلوه فانه لم يذكاه **باب** بالتنوين **اذا ذبح** اي ذبح نفر هاربا
بعير كائن لقوم **فرماه بعضهم بسهم** ليحبسه **فقتله فاراد** بالفا ولابي ذر
وابن عساكر واراد **اصلاحهم** اي صلاح القوم اصحاب البعير لا افساده عليهم
ولابي ذر عن الكشميهني صلاحه لا فراد اي اصلاح البعير ولا يصح
ما يحذر وفي الفتح اصلاحهم واصلاحه بالهمزة فيهما ونسب تركها لكريمة
والذي في اليونينية اصلاحهم بالهمزة فهو اي ذلك الفعل **جائز** لا لاباحة
بقتله حتى **تجرا** فعلا **عن النبي صلى الله عليه وسلم** وبه قال حدثنا ولابي
ذر حدثني بالافراد **محمد بن سلام** وسقط لفظ محمد لغير ابي ذر قال **اخبرنا**
عمر بن عبيد بضم العين فيهما من غير اضافة الثاني **الطنافسي** والد
سفيان الثوري عن عباية بن رفاعة ولابن عساكر ابن رافع ينسبه
الى جده عن جده رافع بن خديج رضي الله عنه سقط ابن خديج لابي ذر
قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر بذي الحليفة من تهامة
بالقرب من ذات عرق بين الطائف ومكة كما مر في باب التسمية
فنحر بعير من الابل لقوم قال فرماه رجل لم اعرف احمد **بسهم فحبسه**
قال ثم قال صلى الله عليه وسلم انها اي للابل **اوابد** بالهمزة **كاوابد الوحش**
فما غلبكم بالغين المعجمة **منها فاصنعوا به هكذا** فائده ذكاة **قال رافع**
قلت يا رسول الله انا نلقى بالهمزة **العدو** في المغازي **والا سقاء وليس معنا**
مدى فلا نكاد بالهمزة **ذكي** بالهمزة **مدية** بضم ميم **سكين** **نذبح بها قال** صلى الله عليه وسلم **ارن**
بالهمزة **منفوخة فرامكسورة فنوى ساكنة** اي **اهلك الذي تذبح** ولابي
ذر وابن عساكر **ارني** بكسر الراء واسكانها وبعد النون التحتية
اي **انظر ما انهر الدم** بالهمزة **قال نعم** بغير همز او العول بالهمز
والشك من الراوي وتغير اي ذر بما بخر او انهر الدم **وذكر اسم الله عليه**
وكل غير السن والظفر فان السن عظم والظفر مدى الحبشة فيه
ان ذبح بغير المالك اذا وقع بطريق الاصلاح للمالك خشية ان تفوت
عليه المنفعة ليس بفاسد قاله ابن المنير والحديث قد مر
في باب ما تذبح البهائم **باب** جواز **اكل المضطر**
من الميتة لقوله تعالى ولابي ذر اذا اكل المضطر لقوله تعالى **يا ايها**
الذين امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم من مستلذ انه

يعني الطعام المعد ويقع بالمال الذي يشتري به البيع الكفاية من نفقتها
بشبعها فيحل من سيئين نصر مرفوع

ومن جلالة الله واشكروا الله الذي رزقكموها ان كنتم اياه تعبدون ان
صح انكم تخصونه بالعبادة وتقرون انه مولى النعم ثم بين المحرم فقال
انما حرم عليكم الميتة وهي كل ما فارق الروح من غير ذكاة مما يذبح واما
لاثبات المذكور ونفي ما عداه اي ما حرم عليكم الا الميتة والدم يعني الباقي
وقد حلت الميتتان والدمان بالحديث ولحم الخنزير يعني الخنزير
بجميع اجزايه وخص اللحم لانه المقصود بالاكل وما اهل لغير الله اي
ذبح للاصنام فمن اضطر الجئ غير حال اي فاكل غير باغ للذة وتشهي
ولا عاد متعد مقدار الحاجة فلا اثم عليه فيباح له قدر ما ينفع به
القوام وتبقى معه الحياة دون ما فيه شهوة الشبع لان الاباحة للضرورة
فيتقدر بقدر ما يندفع به الضرر والاصح انه يلزمه الاكل فان لم يقع
خلاف عن قرب لم يجز غير سد الرمق وان لم يتوقع الحلال فقيل يجوز له
الشبع والاظهر سد الرمق فقط الا ان يخاف تلفا ان اقتصر عليه يجب
عليه ان يشبع وله اكل ادمي ميت وقتل مرتد وخرق بالغ واكلهما حيا مما
غير معصومين وحد الاضطرار ان يصل الجوع الى حد الاهلاك او الى
مرض يفضي اليه وهذا قول الجمهور وقال سيدي عبد الله بن ابي جمرة
نفعني الله ببركة تلك الحكمة في ذلك ان في الميتة سمية شديدة فلو
اكلها انسان لاهلكته فشرع له ان يجوع ليصبر في بدنه بالجوع حتى ترمى السمية
من جسمه الميتة فاذا اكلها حينئذ لا تضره قال في النفع وهذا ان ثبت
حسن بالغ في الحس وسقط قوله واشكروا الى اخره في رواية اخرى قال
بعد ما رزقناكم الى قلا اثم عليه وقال بقاء فمن اضطر متصل بذكر المحرمات
المذكورات قيل اي فمن اضطر الى الميتة او الى غيرها في مخمصة مجاعة
غير حال متجانف لاثم مايل الى اثم اي غير متجاوز سد الرمق ان الله مغفور له
لا يؤاخذه بذلك رحيم باباحة المحظور للمعذور وقوله بالهمز عطفا على الجر
السابق او بالرفع على الاستيناف فكلوا مما ذكر اسم الله عليه دون ما ذكر
عليه اسم غيره من اصنامكم ان كنتم اياه مؤمنين وما لكم الا تاكلوا
بالاستفهامية في موضع رفع بالابتداء ولكم الخبر اي واي غرض لكم في ان لا
تاكلوا مما ذكر اسم الله عليه وقد فصل لكم بين لكم ما حرم عليكم مما لم يحرم
بقوله حرمت عليكم الميتة الا ما اضطررتم اليه مما حرم عليكم فانه حلال
لكم في حال الضرورة اي سد الحاجة الى اكله وان كثيرا ليضلون باهوايهم
بغير علم اي يضلون العوام ويجلبون باهوايهم وشهواتهم من غير تعلق بشريعة
ان ربك هو اعلم بالمعتدين بالاكل والزنى من الحق الى الباطل وسقط قوله
مما ذكر اسم الله عليه الخ لان مساكره وقال بعد قوله تاكلوا الاية وسقط
لا ذر من قوله وما لكم الى اخره بالمعتدين وقوله جل وعلا فلا اجد فيما
اوحي الي محرما على طاعم يطعمه اي فاكل وعبر عما نصب صفة لمحذوف
محذوف حذف لدلالة قوله على طاعم يطعمه اي ولا اجد طعاما محرما

وعلى

وعلى طاعم متعلق بمحرما ويطعمه في موضع جر صفة لطاعم الا ان يكون ذلك
المحرم وقدره ابو البقاء ميتة وغيرها الا ان يكون المأكول او ذلك ميتة
او دما مسفوحا صفة لدم والمسفوح السائل وهو ما خرج من الحيوان وهو احياء
او من الاوداج عند الذبح فلا يدخل الكبد والطحال لانهما جامدان وقد
جاء الشرع باباحتهما ولا ما اختلط بالميتة من الدم لانه غير سايل او لحم
خنزير فانه رجس نجس حرام والهاء في فانه الظاهر عود على لحم المضاف
لخنزير وقال ابن حزم على خنزير لانه اقرب مذكور ورجح الاول بان اللحم
هو المحدث عنه والخنزير جار بعد ضمير الاضافة اليه الا ترى انك اذا
قلت رايت غلام زيد فاكرمته ان الهاء تعود على الغلام لان المحدث
عنه المقصود بالاخبار عنه لا من زيد لانه غير مقصود ورجح الشافعي
بان التحريم المضاف للخنزير ليس مختصا باللحم بل لشعره وشعره عظم
كذلك فاذا عدنا الضمير على خنزير كان وافيا بهذا المقصود واذا
اعدناه على لحم لم يكن في الاية تعرض لتحريم ما عدا اللحم مما ذكره واجيب
بانه انما ذكر اللحم دون غيره وان كان غيره مقصودا بالتحريم لانه
اهم ما فيه واكثر ما يقصد فيه اللحم كغيره من الحيوانات ولحم هذا
فلا مفهوم له لتخصيص اللحم بالذكر ولو لشكله فانه يكون من باب مفهوم
اللقب وهو ضعيف جدا وقوله فانه رجس اعتراض بين المعطوف
والمعطوف عليه او هل لغير الله به في موضع نصب صفة لمسفوحا
اي رفع الصوت عليه في ذبحه باسم غير اسم الله وسمي بالفسق لتوغله في
باب الفسق فمن اضطر فمن دعته الضرورة الى اكل شيء من هذه
المحرمات غير باغ على مضطر مثله تارك لمواساته ولا عاد متجاوز
قدر حاجته من تناوله فان ربك غفور رحيم لا يؤاخذه ويسقط لا ذر
وابن عساكر من قوله طاعم الخ وقال بعد قوله محرما الى اورما مسفوحا
قال ابن عباس كما وصله الطبري في تفسيره مسفوحا الى هما قال
جل وعلا قطعا اما وزقكم الله على يدي محمد صلى الله عليه وسلم حلالا
طيبا لا مما كنتم تاكلونه حراما خبيثا من اموال الجاهلية والغارات
والغصوب وخبائث المكسوب واشكروا نعمة الله ان كنتم اياه
تعبدون انما حرم عليكم الميتة وهي ما فارقه الروح من غير ذكاة
مما يذبح والدم السائل ولحم الخنزير بجميع اجزايه وما اهل لغير
الله به ذبح للاصنام فذكر عليه غير اسم الله فمن اضطر غير باغ ولا
عاد فان الله غفور رحيم وسقط قوله واشكروا الى اخر قوله لغير الله
به وهذه اية النحل وثبتت هنا لكم مميزة وبذكر المولف في هذا الباب حيث
اكتفاء بالنصوص القرانية او يعلل له ليجد حديثا على شرطيته فيثبته
فيه فليحفظ بسم الله الرحمن الرحيم كاب الاضاحي
بفتح الهمزة جمع الاضحية بضمها وتكسر مع تخفيف الياء وتشديدها وهي

اما على حالها بالتنوين وتشاكل
الرزق على منوال المنصوب السابق
فصفة عطف على المنصوب السابق
وقوله فانه رجس جمع

بفتح الضاد وتكسر اسم لما يذبح من النعم تقربا الى الله تعالى من يوم العيد
الى آخر ايام التشريق قال عياض سميت لذبحها بالضحى وهو
ارتفاع النهار وسميت بهذا من فعلها **باب سنة الاضحية**
من اضافة الصفة الى الموصوف ولابن عساكر وفي نسخة الاضحية سنة
وقال ابن عمر رضي الله عنهما بانها وصله حماد بن سلمة في مسنده بسند جيد
هي سنة ومعروف بين الناس اذا راوه لا ينكرونه والمهم انها سنة موكدة
على الكفاية وفي وجه للشافعية انها من فروض الكفاية وقال صاحب
الهداية من السادة الحنفية واجبة على كل مسلم مقيم موسر في يوم
الاضحى عن نفسه وعن ولده الصغار اما الوجوب فقول ابي حنيفة ومحمد وفي
رواية عن احدى الروايتين عن ابي يوسف وقال الشيخ خليل المشهور
المشهور انها سنة وقال المرداوي من الحنابلة وتسن التضحية لمسلم ولو
مكاتبا بادن سيده الا النبي صلى الله عليه وسلم فكانت واجبة عليه
قال ابن حجر وقد قرب ما يتمسك به للوجوب حديث ابي هريرة رفعه من
وجد سعة فلم يضح فلا يقربن مصلانا اخرجه ابن ماجه ورجاله ثقات
لكنه اختلف في رفعه ووقفه والموقوف اشبه بالصواب قال الطحاوي
وغيره ومع ذلك فليس صريحا في الايجاب وفي حديث مخنف بن سليم رفعه
على كل اهل بيت اضحية اخرجه احمد والاربعة بسند قوي ولا حجة فيه
لان الصيغة ليست صريحة في الوجوب المطلق وقد ذكر معها العتيرة
وليست واجبة عند من قال بوجوب الاضحية وحديث ابن عباس كتب
علي النحر ولم يكتب عليكم المروي عند احمد وابي يعلى والطبراني والدارقطني
الدال على ان الوجوب من الخصائص النبوية ضعيف وشاهد الحاكم
فصحيح وقال **حدثنا** بصيغة الجمع ولابي ذر حدثني **محمد بن بشار**
العبدي المعلف بندار قال **حدثنا محمد** بن جعفر البصري قال
حدثنا شعبة عن الحجاج **عن زيد الايامي** بمثناة قبل التحتية المخففة
ولابي ذر وابن عساكر اليامي باسقاط الهمزة **عن الشعبي** عامر بن
شراحيل **قال البراء** ابن عازب رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم يوم عيد الاضحى **اول ما نبدأ** ابدى يومنا هذا نصلي
صلاة العيد نحد ان قيل نصلي قال في الكواكب وهو تفسير بالمعنى
خير مران تراه في تقدير ان او تنزيل الفعل منزلة المصدر انتهى
وفي رواية الى ان نرجع الى قدر ان نصلي فلا نحتاج الى تقدير ثم نرجع من المصلى
الى المنزل **فننحر** وما من شانه ان ينحر او نذبح وما من شانه ان يذبح
من الاضحية **من فعل** اي تاخير الرجوع عن الصلاة **فقد اصاب سنتنا** اي
ومن ذبح اضحيته قبل اي قبل الصلاة **فانما هو** اي المذبوح **لحم قدمه**
لاهله ليس من النسك في شيء ليس من العبادة فلا ثواب فيها بل هي
لحم ينتفع به اهله **فقام ابو بردة** بضم الموحدة وسكون الراء هاني بن

دينار

دينار بكسر النون وخفيف التحتية البلوي **وقد ذبح** قبل الصلاة **فقال**
يا رسول الله ان عندي جذعة من المعز فقال صلى الله عليه وسلم اذبحها
ولن تجزي بفتح الفوقية بدون ضمير **عن احد بعدك** اي ولما يجزي الثني
والثنية من المعز ما دخل في السنة الثالثة والثاني في الثانية
بالجذع والجذعة وبخل الضان منه روى احمد حديث فضحوا بالجذع
من الضان فانه جائز ولابن ماجه عنوه واختلف القايلون باجزاء
الجذع من الضان وهم الجمهور في سنه فقيل ما اكمل سنة وقيل في
الثانية وهو الاصح عند الشافعية والاشهر عند اهل اللغة وقيل نصف
سنة وهو قول الحنفية والحنابلة وقيل سبعة اشهر حكاه صاحب
الهداية من الحنفية عن الزعفراني وقيل ستة او سبعة حكاه
الترمذي عن وكيع واجزاء جذع المعز خصوصية لابي بردة نعم ورد
الرخصة لغيره عقبة بن عامر ولغيره كما سياتي ان شاء الله تعالى
قريبا **قال مطرف** بهو ابن طريف بالطاء المهملة المفتوحة اخره فاء يوزن
عظيم الكاتب بالمثلثة مما سبق موصولا في العيدين وياتي ان شاء
الله تعالى قريبا **عن عامر** الشعبي **عن البراء** ابن عازب رضي الله عنه **قال**
النبي صلى الله عليه وسلم **من ذبح بعد الصلاة** اي صلاة العيد **تم**
نسكه واصاب سنة المسلمين طريقتهم وبه قال **حدثنا مسدد**
يعني ابن مسرهد قال **حدثنا اسماعيل بن علية عن ايوب** السختياني
عن محمد يعني ابن سيرين **عن انس بن مالك** رضي الله عنه انه **قال**
قال النبي صلى الله عليه وسلم **من ذبح قبل الصلاة** اي قبل مضي وقت
صلاة العيد وما يتعلق بها من الخطبة والا فوقت الصلاة الى الزوال
فانما ذبح اضحيته ولابي ذر وابن عساكر ذبح **لنفسه** لما يا كله
لا ثواب له فيه **ومن ذبح بعد الصلاة فقد تم نسكه واصاب سنة**
المسلمين وهذا الحديث قد سبق في صلاة العيد من **باب**
قسمة الامام الاضاحي بين الناس بنفسه او بامره وبه قال
حدثنا معاذ بن فضالة بفتح الفاء وبضاد المعجمة الظفرية ابو زيد
الزهراني الظفاوي قال **حدثنا هشام** الدستوائي **عن يحيى** بن ابي
كثير الطائي مولاهم ابو نصر اليمامي الثقة لكنه يدلس ويرسل لكن
رواية مسلم من طريق معاوية بن سلام عن يحيى اخبرني يحيى لا زالت
ما تشتهي من تدليسه **عن نجيحة** بفتح الموحدة والجيم بينهما عين مهملة
ساكنة ابن عبد الله الجهني تابعي ليس له في البخاري الا هذا **عن عقبة**
ابن عامر الجهني رضي الله عنه انه **قال قسم النبي** صلى الله عليه وسلم
بين اصحابه ضحايا وكان الذي باشر القسم عقبة بن عامر المذكور
كما سياتي ان شاء الله تعالى **فصارت** اي حصلت **لعقبة** بن عامر
جذعة من المعز قال شعبة **فقلت** يا **رسول الله صارت جذعة**

ولا في ذرى جذعة قال صلى الله عليه وسلم تجزيك ولم يقل ولن تجزى عن احد بعدك
كما قال لابي بردة باب حكم الاضحية للمسافر والنساء
وقال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة
ولم يسمع مسدد من سفيان الثوري عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه القاسم
ابن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم عن عائشة رضي الله عنها ان النبي
صلى الله عليه وسلم دخل عليها وانا اقضي بفتح الضاد المعجمة وكسر
الدال موضع خارج مكة فقلت ان يدخلها مكة وانا حائض انها تبكي فقال لها
صلى الله عليه وسلم ما لك تبكي أنفست بفتح النون وكسر الفاء وضبط الاصيلي
انفست بضم النون اي حضت وقيل بالفتح الحيض وبالضم النفاس قالت
نعم نفست قال عليه الصلاة والسلام هيئي نفسك اي هذا الحدث امر كتبه الله على
بنات ادم فلست لحضته به فاقضي ما يقضي الحاج فافعلي ما يفعل الحاج من
المناسك غير ان لا تطوفي بالبيت لان صلاة لا يصح الا بطهارة كما مر ثم قال
بعضهم تعبدا لانقطاع الدم من غير غسل الحنفية لكن يجب عليها بدنة عند عدم
ولذا ابن عمر ان يستطوفي قالت عائشة فلما انا بمنى اتيت بلحم بقر فقلت
ما هذا قالوا ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ازواجه رضي الله عنهن
بالبقر اي بان نهى لان تضحية الانسان عن غيره لا تصح الا باذنه وهذا
الحديث قدم في الحيض باب ما يشتهى بضم اوله
وفتح رابعه من الاشتهاء يوم النحر وما هو موصولة او مصدرية وبه قال حدثنا مسدد
ابن المسرهد قال الحبر بالابن علية اسماعيل بن ابراهيم وعليه مجامعه عن ايوب
السختياني عن ابن سيرين محمد عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال
النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر لاصحابه من كان منكم ذبح اضحيته قبل
الصلاة فليعد فانما ذبح نسكا فقام رجل هو ابو بردة بن نيار فقال يا
رسول الله ان هذا يوم يشتهى فيه اللحم للاتذاذ فيه ولان العادة
جرت فيه بكثرة الذبح فالنفس تتشوف له ولا يفدح فيه قوله ثم ذكر لجابر بن
عبد الله فما رأى معه لحما فقال له ما هذا قال فرمنا اي اللحم فقال له ابن تذهب
هذه الاية اذهبتم طيباتكم في حياتكم الدنيا واستمتعتم بها لان يوم النحر
مخصوص بالاكل قال الله تعالى ليذكروا اسم الله على ما رزقهم من بهيمة الانعام
وكلوا منها وهو استدلال من قال لوجوب الاكل من الاضاحي وهو قول غريب
والذي عليه الجمهور انه من باب الرخصة او الاستحباب وذكر لو يزد في
جواز وفيه مسلم من غانم وان جعلت فيه شيئا لا هم اعلى وجعل في
واهل دارك وعندك جذعة من المعز خير من شاتين لا تصلح من المعز
من سواه من المسلمين لا يكون مخصصا لذلك ولعل انسا لم يبلغه قوله صلى
الله عليه وسلم لن تجزي احد بعدك ثم اتينا بالبقرة اي مال النبي صلى الله
عليه وسلم عن مكان الخطبة الى مكان الذبح او ليكسر تشديد الكاف

عن ٣٩

وبه وذكر الصفات فرميها وقام الناس الى غنيمة بضم الغين المعجمة وفتح النون
مصغرا فنزعوها بالزاي المعجمة من النزع اي نفروها اي قال
فنهبوها بالجيم والراء من الجزع اذا اقتسموها حصصا كل واحد حصة
من المغنم بغير ذبح وليس المراد ان كل واحد اخذ قطعة من اللحم والشك
من الراوي والحديث سبق في باب الاكل يوم النحر من كتاب العيدين
باب من قال الاضحى يوم النحر فتفرد دون ايام التشريق
وهو يوم نصب على الظرفية ولابي ذر رفع واختصاص النحر باليوم العاشر
قول حميد بن عبد الرحمن محمد بن سيرين وداود الظاهري وبه قال
حدثنا محمد بن سلام قال حدثنا لابي ذر اخبرنا عبد الوهاب بن عبد
المجيد الثقفي قال حدثنا ايوب السختياني عن محمد هو ابن سيرين عن
ابن ابي بكرة عبد الرحمن عن ابيه ابي بكرة نفيع بن الحارث رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الزمان ولابي ذر ان الزمان قد
استدار استدارة كهيئة مثل حالته يوم خلق السموات والارض روى
انهم كانوا يبدلون الحج في كل عام من شهر الى شهر اخر ويجعلون الشهر
الذي في السنة الاولية ملغى فتكون تلك السنة ثلاثة عشر شهرا ويتركون
العام الثاني على ما كان عليه الاول فلذا قال الوالي كذلك لهم عشرين
سنة ثم يستدير حينئذ الشهر الذي ثم امنه وكانت السنة التي حج فيها
رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة الوداع وهي السنة التي وصل ذو
الحجة الى موضعه فقال صلى الله عليه وسلم في خطبته ان الزمان
قد استدار كهيئته يوم خلق السموات والارض ان الله تعالى قد
ارتضى امرا شيئا فان حساب السنة قد استقام ورجع الى الاصل الموضوع
له السنة اثنى عشر شهرا تاكيد في ابطال امر النسيء وان احكام الشرع
تبنى على الشهور القمرية المحسوسة لا على دور الشمسية منها اربعة
حرم لعظم حرمتها ثلاث متوالية ذو القعدة وذو الحجة والمحرم
بتحريم القتال فيه وواحد فرد وهو رجب مضر
نسبة الى مضر لانها كانت تحافظ على تحريمه اشد من محافظة سائر
العرب ولم يكن يستحله احد من العرب وسمي رجبا لترجيب العرب اياه
الذي بين جمادى بضم الجيم وفتح الدال المهملة وشعبان ذكره تاكيدا
لاخاطة للريب الحادث فيه من النسيء اي شهر هذا قال القاضي
البيضاوي يريد تذكر ريعهم حرمة الشهر وتقريرها في نفوسهم ليبنى
عليها ما اراد تقريره وقولهم قلنا الله ورسوله اعلم مراعاة للادب
وتحرز عن التقدم بين يدي الله ورسوله وتوقف فيما لا يعلم الغرض
من السؤال عنه فسكت صلى الله عليه وسلم حتى ظننا انه سيسميه

وغير اسمه قال البيهقي البحيرة ولابن عساكر وابي ذر عن الحموي والمستملي في الحجة
قلنا بلى قال اي بلد هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه
سيسميه بغير اسمه قال اليس البلدة فسكتوا اللام مكة التي جعلها الله
تعالى حرما قال اليس بالشعبة بحذ تشبيها بالبلدة وهي تقع على سائر البلدان
بها الجامعة للخير المستحقة ان تسمى بهذا الاسم ليفوق بها سائر مسميات
جنسها حتى كانها هي المحل المستحق للاقامة بها قلنا بلى يا رسول الله
قال عليه الصلاة والسلام فاي يوم هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت
صلى الله عليه وسلم حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس يوم
النحر الذي يتحرى فيه الاضاحي في سائر الاقطار والبعد ايام منى قلنا بلى
ويتسك به من خص النحر بيوم العيد ووجهه ان عليه الصلاة والسلام
اضاف هذا اليوم الى جنس النحر لان اللام هنا جنسية فتفيد ان
نحر الاضاحي في ذلك اليوم تكن قال القرطبي المتمسك باضافة النحر الى اليوم
الاول ضعيف مع قوله تعالى ليذكروا اسم الله في ايام معلومات على ما رزقهم
من بهيمة الانعام انتهى واجاب الجمهور بان المراد النحر الكامل الذي فضل
والا لف واللام كثيرا ما يستعملها الكل تعمو ولكن البر وانما التشديد الذي
يملك نفسه ولذا قيل اليوم الاول افضل الايام قال المالكية ايام النحر
ثلاثة يتبدؤها يوم النحر صلاة الامام وذبحه في المصلى وعند الشافعية
اخرها غروب الشمس من اخر ايام التشريق فيذبح رواه ابن حبان
وقال ابو حنيفة واحمد يومان بعد النحر لقول المالكية قال صلى الله
عليه وسلم فان دماءكم واموالكم قال محمد موالي سيرين واحسبه اي
واحسب ابن ابي بكرة قال في حديثه واعراضكم قال ابو رشدة افقسكم
واحساكم فان العرض يقال للنفس وللحسب يقال فلان نقي العرض اي بريء
ان يعاب وتعقب بانه لو كان المراد من الاعراض النفوس لكان تكرارا
لان ذكر الدماء كاف في ان المراد بها النفوس وقال الطيبي الظاهر ان المراد
الاخلاق النفسانية فالمراد هنا الاخلاق ثم قال والتحقيق ما في النهاية
ان العرض موضع المدح والذم من الانسان ولذا قيل اعرض النفس اظلها
للعيون على الحال عليكم حرام كحرمة يومكم هذا يوم النحر في بلدكم هذا مكة
في شهركم هذا ذي الحجة وسقط لفظ هذا الاخير في رواية ابن عساكر وستلقون
ربكم فيسألكم عن اعمالكم فيجازيكم عليها الا بالتخفيف فلا ترجعوا بعدي
ضلالا لا بضم الضاد المعجمة وتشديد اللام الاولى جمع ضال يضرب بعضكم
رقاب بعض الا بالتخفيف ليبلغ الشاهد الغائب ما ذكر فلعل بعضهم من
يبلغه بفتح التحتية وسكون الموحدة ان يكون اوعى بالواو الساكنة بعد
الهمزة المفتوحة ولابي ذر عن الحموي والمستملي اعي بالراء بدل الواو له
الذي ذكر من يعقل من سمعه حتى كان بالواو ولابي ذر وابن عساكر
كان محمد اي ابن سيرين اذا ذكره ولابي ذر عن الكشميهني ذكر عند في التحريم

بعد يوم

المنسوب

المنسوب قال صدق النبي صلى الله عليه وسلم قال النبي صلى الله عليه وسلم
الا بتخفيف اللام هل بلغت الا هل بلغت زاد ابو ذر عن المستملي مرتين
وهو من الحديث فصل فيه الراوي وبين ما قيد بقوله وكان محمد اذا ذكره
قال صدق النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث تقدم في العلم والحج
وتفسير براءة مفرقا

باب بيان كون الاضحى والنحر بالمصلى

موضع صلاة العيد ليلا يذبح احد قبل الامام فيذبحوا بعده
ايضا مع ما فيه من تقليبهم صفة الذبح وفي بعض النسخ والنحر بغير
ميم وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن ابي بكر المقدمي
بتشديد الدال المهملة المفتوحة بعد القاف قال حدثنا خالد بن الحرث
الهجيمي بالجيم والميم مصغرا قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن عمر
العمري عن نافع مولى ابن عمر قال كان عبد الله بن عمر يرمي الله عنهما يضحي
في المنحر قال عبيد الله العمري يعني فنحر النبي صلى الله عليه وسلم وبه
قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف قال حدثنا الليث
ابن سعد الامام عن كثير بن فرقد بالمثلثة وفرقد بفتح القاف وسكون
الراء وفتح القاف بعد هذا ابن مهملة عن نافع ان ابن عمر رضي الله عنهما
اخبره قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذبح ويحر بالمصلى
بعد ان يصلي العيد وهو مذهب مالك ان الامام يبرز اضحيته للمصلى
فيذبح بها كما قاله السفاقسي والحديث الاول موقوف والثاني مرفوع
وهو اختلاف على نافع قاله ابن حجر

باب التوشح في الحج

في الحج النبي صلى الله عليه وسلم بكسر الشين من الضان اقرنين لكل
واحد منهما قرنان معتدلان ولا فاذر وابن عساكر يا بفتحة النبي
صلى الله عليه وسلم الى اخره ويذكر بضم اوله وفتح الكاف في صفته
الكبشين سمينين اخرجه ابو عوانة بن محمد عن شعبة عن قتادة عن
انس وقال يحيى بن سعيد الانصاري مما وصله ابو نعيم في مستخرجه
سمعت ابا امامة بن سهل بسكون الهاء قال كنا نسمن الاضحية
بالمدينة وكان المسلمون يسمنون ما ابتاعوا به وقال حدثنا ادم
ابن ابي اياس سقط لابي ذر ابن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج
قال حدثنا حميد الطويل بن تيرويه قال سمعت انس بن مالك رضي
الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يضحي بكبشين قال في
المصابيح هذا يدل على ان تلك عادته عليه الصلاة والسلام ويكون
دليلا لمالكية على افضلية الضان في الضحايا باضرورة ان النبي صلى
الله عليه وسلم لا يواظب الا على ما هو الافضل لكن من نظر الى كثرة
الله كما مامنا الشافعي قال الافضل الابل ثم البقر وقد اخرج مسلم
عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم يضحي بالجزور احيانا وبالكبش
اذا لم يجد جزورا لكن في سنده عبد الله بن نافع وفيه مقال فلو سلم كان

تعالى وضع النزاع قال انس وانا اضحي بكبشين افتداء به صلى الله عليه وسلم
وهذا الحديث من افراده وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد سقط ابن
سعيد لابي ذر قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي عن ايوب
السختياني ولابي ذر حدثنا ايوب عن ولابي ذر تكسر القاف عبد الله بن زيد
الجرمي عن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرن
بالهمزة بعد الفاء رجع الى كبشين اقرنين تثنية اقرن وهو الكبير
القرن الحسن بالحاء المهملة تثنية املح وهو الذي يخالط سواده بياض
والبياض اكثر وقال الاصمعي هو الاغبر وقال ابن الاعرابي الاسود الخالص
وبه تمسك الشافعية في تفضيل الاسود في الاضحية او هو الذي
ينظر في سواد وياكل في سواد اي ان مواضع هذه منه سود وما
عدا ذلك ابيض واختار ذلك لحسن منظره وتحمد وطيب لحمه لانه
ذبح بيده غير حسنه وذبحهما صلى الله عليه وسلم ببيده الشريفة
وفيه ان الذكر في الاضحية افضل من الانثى وهو قول احمد وحكى الرافعي فيه
قولا عن الشافعي احد هما عن نصه في البويطي الذكر لان لحمه اطيب
وهذا هو الاصح والثاني ان الانثى اولى قال الرافعي وانما يكره ذلك في شراء
الصيد عند التقويم والانثى اكثر قيمة فلا تفدى بالذكر او اراد الانثى التي
لم تلد وفيه استحباب التسمية بالاقرن واذا افضل من الاجم الذي لا قرن
له وذبح اضحيته بيده اذا كان يحسن الذبح تابعه اي تابع عبد الرحمن
وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد البصري في روايته عن ايوب
السختياني عن ابي قلابة عن انس وصله المتابعة ذكرها الاسماعيلي
وقال اسماعيل بن علية مما يأتي موصولا قريبا عند المؤلف وحماد بن
زيد بالحاء المهملة مما وصله مسلم من طريقه عن ايوب السختياني عن ابن
سيرين محمد عن انس رضي الله عنه فما لفا عبد الوهاب الثقفي في شيخ
ايوب ووقع في رواية ابي ذر تاخير متابعة وهيب عن قوله وقال اسماعيل
وعند الباقين تقديم متابعة وهيب قال في الفتح وهو الصواب لان وهيبا
انما رواه عن ايوب عن ابي قلابة متابعا لعبد الوهاب الثقفي ومر قال
حدثنا عمرو بن خالد بفتح العين الحراني سكن مصر قال حدثنا الليث
ابن سعد عن يزيد بن ابي حبيب المصري عن ابي الخير مرثد بن عبد
الله اليزني عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه ان النبي صلى الله
عليه وسلم اعطاه غنما يطلق على الضان والمعز يقسمها على صحابته صلى
الله عليه وسلم واصحابه عقبة فبقي ما من ما لم عليه الصلاة والسلام او من
التي قسمها فبقي بها عتود بفتح العين المهملة وهو المثلثة العنز فتية
الجفرة ما قد قوي ورعى من اولاد المعز والتي عليه حول او اقوى واجذع
من المعز ابن خمسة اشهر وفي المحكم العتود الجدي الذي استكرش وقيل
الذي بلغ السفاد فذكره عقبة للنبي صلى الله عليه وسلم فقال له عليه

السلام

السلام ضح انت به وفي رواية ضح به انت وسقط لفظ به لابن عساكر والحموي
في رواية من طريق يحيى بن بكير عن الليث ولا رخصة لاحد فيها بعدك
وحديث الباب سبق في الوكالة بهذا الاسناد والمتن وفي الشركة
ايضا في باب قسمة الغنائم والعدل فيها **باب قول**
النبي صلى الله عليه وسلم لابي بردة بن نيار ضح بالجذعة من المعز
ولن تجزي عن احد بعدك وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال
حدثنا خالد بن عبد الله الطحان الواسطي قال حدثنا مطرف بضم
الميم وفتح الطاء المهملة وكسر الراء المشددة بعدها فاء ابن طريف الكوفي
عن عامر الشعبي عن البراء بن عازب رضي الله عنهما سقط لابي ذر
ابن عازب انه قال ضحى خال لي يقال له ابو بردة هانئ بن نيار بكسر
النون وتخفيف التحتية بن عمرو بن عبيد البلوي من حلفاء الانصار
اي ذبح اضحيته قبل الصلاة اي صلاة العيد فاكلف والام للعهد
فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم شاتك التي ذبحتها قبل
صلاة العيد شاة لحم ليست اضحية ولا تجزي فيها واستشكل هذه
الاضافة بان الاضافة اما معنوية مقدرة بين كلمة حديدا والام
كغلام زيد او لفظية كضارب اليوم اي ضرب في اليوم واما لفظية صورة
مضافة الى معمول كضارب زيد وحسن الوجه ولا يصح شيء مما في شاة
لحم ويجيب بان الاضافة بتقدير محذوف اي شاة طعام لحم اي الاطعام
نسك او ما اشبه ذلك يعني شاة لحم غير نسك فهي مضافة الى محذوف
قام المضاف اليه مقامه فقال ابو بردة يا رسول الله ان عندي داجنا
بالجيم والنون الذي تالف البيوت لا سيما لها معينا جذعة بالجيم والزاي
المعجمة بالنصب عطف بيان لداجنا من المعز وهو الذي يطلق في الثانية
قال صلى الله عليه وسلم اذبحها عن اضحيتك خصوصية لك ولن تصلح
اضحية ولابي ذر وابن عساكر ولا تطلق لغيرك ثم قال عليه الصلاة والسلام
من ذبح قبل الصلاة اي صلاة العيد فانما يذبح لنفسه لحما بالكلية
ليس بنسك ومن ذبح بعد الصلاة فقد تم نسكه واصاب سنة المسلمين
تابعه اي تابع مطرفا عبيدة بضم العين مصغرا بن معتب بتشديد
المثناة الفوقية المكسورة الضبي في روايته عن الشعبي عامر بن
شراحيل تابعه ايضا عن ابراهيم النخعي ابراهيم وهو مقطوع لانه ابراهيم
لمن يلق احدا من الصحابة وتابعه اي تابع عبيدة وكيع بفتح الواو وكسر
الكاف عن حريث رضي الحاء المهملة اخره مثلثة مصغرا بن ابي مطر الاسدي
الكوفي الخياط بالمهملة والنون عن الشعبي عامر وهذا وصله ابو السليل
بن حيان في كتاب الاضاحي من طريق سهل بن عثمان العسكري عن وكيع
وقال عاصم هو ابن سليمان الاحول مما وصله مسلم وداود بن ابي هند
مما وصله مسلم ايضا عن الشعبي عامر عن البراء عن النبي صلى الله عليه

وسلم الحديث وقال فيه عندى عناق لبن بفتح العين المهملة وتخفيف النون
الانثى من ولد المعز واضافها الى اللبن اشارة الى صغرها وانها قريبة
من الرضاع عتاد بفتح الزاى وفتح الموحدة ابن حرث البياضى بياض صلة المولف
اول الاضاحى فارس بكسر الفاء وتخفيف الراء وبعد الالف سين مهملة ابن يحيى
الكوفى مما وصله البخارى ايضا فى باب من ذبح قبل الصلاة اعاده الشعبى
عن البراء قال عندى جذعة وقال ابو الاحوص سلام بن سليم الحنفى الكوفى
حدثنا منصور هو ابن المعتمر مما وصله المولف من الوجه المذكور عنه عن
الشعبى عن البراء فى العيدين وقال عناق جذعة بالتنوين فيهما فانا فى
عطف بيان وقال ابن عون عبد الله واسم جده ارطبان فى روايته عن الشعبى
عن البراء فى العيدين وقال مما وصله المولف فى الايمان والنذور وعناق
جذع بتنوينهما عناق لبن بالاضافة فالاولى كلفظ منصور لكن تلك
اثباتيات جذعة والثانية نكرة عام وبه قال حدثنا وغيرى ذرحد ثنى
بالافراد محمد بن بشار بالمعجمة المشددة بعد الموحدة العبدى قال حدثنا
محمد بن جعفر هو غندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سلمة بن كهيل عن ابى
حية بالمهملة المفتوحة والحاء المهملة المفتوحة وهب بن عبد الله بن
مسلم العامرى السوائى الصحابى توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو لم يبلغ الحلم عن البراء بن عازب رضى الله عنه انه قال ذبح ابو بردة
ابن دينار قبل الصلاة اى صلاة العيد فقال له النبى صلى الله عليه وسلم
ابدلها بكسر الدال وسكون اللام اى اذبح مكانها اخرى قال يرسول
الله ليس عندى الا جذعة خير من مسنة لطيب لحمها ونفعها للاكلين لسمنها وقيل
الاهلة اللغة المسن الذى بلغ سنه ويكون فى ذات الخف فى السنة السادسة
وفى ذى الظلف الحافر فى السنة الثالثة وقال ابن فارس ازادخل فى الثانية
فى الثالثة فهو فطوح ومشق قال صلى الله عليه وسلم اجعلها الاخرى مكانها
اى مكان المسنة خصوصية لك ولن تجزى بفتح الفوقية بغير همزة
وقال ابن برى الفقهاء يقولون لا يجزى بالهمزة والهمزة فى موضع لا يغنى
والصواب الفتح بلا همز ويجوز الهمز ايضا يعنى الكفاية وفى الاساس
للزمخشرى يقولهم تقول البدنة تجزى عن سبعة بغير همز اولد واهل الحجاز
يجزى بفتح اوله وهما فرق لا يجزى نفس ولن يجوز نصب انى المستقبل
وصلاتى مركبة او بسيطة ولا تقتضى تاييدا لنفى خلافا للزمخشرى
اى لن تقضى عن احد بعدك وظاهره الخصوصية لابى بردة باجزاء
الجذع من المعز فى الاضحية لكن وقع فى غير ما حديث التشريع نظيره
لغيره حديث عقبة السابق وقوله ولا رخصة فيها لاحد بعدك وفى كل منهما
صيغة عموم فاما تقدم على الاخر انتفى تناول الوقوع المثالى بمحتمل
صدور ذلك لكل منهما فى وقت واحد او ان خصوصية الاول ثبتت بثبوت

الخصوصية

الخصوصية للثانى وكرر بعضهم ان الذين ثبتت له الرخصة اربعة اوجه
لكن ليس التشريع بالنفى الا فى قصة ابى بردة فى الصحيحين وفى قصة
عقبة بن عامر فى البيهقى ثم يشاركهما احد فى ذلك نعم وقعت المشاركة
فى مطلق الاجزاء لا فى خصوص منع الغير ليزيد بن خالد رواه ابو داود وحم
وصححه ابن حبان ولعويمر بن اشقر رواه ابن حبان فى صحيحه وابن ماجه
ولسعد بن ابى وقاص رواه الطبرانى فى الاوسط من حديث ابن عباس
وفى حديث ابى هريرة المروى عند ابى يعلى والحاكم ان رجلا قال يرسول
الله هذا جذع من الضان مزول وهذا جذع من المعز سمين وهو
خير منهما افاضحى به فقال ضح به فان ذلك اخير وفى سنده ضعف وقال حجاج
ابن ورد ان بالحاء المهملة ابو صالح البصرى مما وصله مسلم عن ايوب
السختيانى عن محمد بن ابى سيرين عن انس رضى الله عنه عن النبى صلى
الله عليه وسلم الحديث وقال فيه عناق جذعة بتنوينهما والعطف
للبيان تابعه من ذبح الاضاحى ببدنه وبه قال حدثنا
ادم بن ابى اياس سقط لابى ذر ابن ابى اياس قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج قال حدثنا قتادة بن دعامة عن انس رضى الله عنه انه قال
ضحى النبى صلى الله عليه وسلم بكبشين املحين زاد فى الرواية
السابقة واقرنين فرايته واضعا قدمه الشريفة
على صفاحهما بكسر الصاد المهملة وفتح وان كان وضعه صلى الله عليه وسلم
قدمه انما كان على صفحتيهما اما باعتبار ان الصفحتين من كل واحد
منهما متفقة موضوع عليهما القدم المبارك لان احدهما يلى الاخرى
مما يلى الرجل او هو من باب قطعت رؤس الكبشين وقال فى الفتح
والصفاح الجوانب والمراد الجانب الواحد من وجه الاضحية وانما
ثنى اشارة الى انه فعل ذلك فى كل منهما يعنى من اضاف الجمع الى المثنى
بارادة التوزيع يسمى اى واضعا قدمه على صفاحهما حال كونه
يسمى الله تعالى ويكبر وقد سمهما ببدنه ففيه مشروعية ذبح الاضحية
ببدنه ان كان يحسن ذلك لان الذبح عبادة والعبادة افضلها ان يباشر
بنفسه ووضع الرجل على صفحة عنقها الايمن ليكون اثبت له واسكن
لئلا تضطرب الذبيحة براسها فتمتنع من اكل الذبح او تجسه وهذا
الحديث رواه مسلم فى الذبائح وكذا النسائى ورواه النسائى فى الاضاحى
باب من ذبح ضحية غيره باذنه واعان رجلا ابن عمر
رضى الله عنهما فى نحر بدنة نحى وهى باركة معقولة وصله عبد الرزاق
واذا كانت الاستعانة مشروعة التحقت بها الاستنابة وامر
ابو موسى عبد الله بن قيس الاشعرى بناته ان يضحين بايديهن
وصله فى المستدرك بلفظ كان يامرنا ان يذبحن نسائكن بايديهن
انتهى ومذهب الشافعية ان الاولى للمراة ان تتولى ذبح الضحية بنفسها

وقوله وامراة ثابت في رواية الكشميهني والمستملي وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه
القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم يسرف بفتح السين المهملة
وكسر الراء بعدها فاء موضع قرب مكة قيل ان اهلها وابا رافع قال مالك
انفست بفتح الهمزة والنون وكسر الفاء وسكون السين المهملة احدثت
من النفس وهو الدم وفرقوا بين الحيض والنفاس فقالوا بفتح النون
في الحيض وفي الولادة بضمها وحكي الضم فيهما وثبت في رواية ابي ذر
قلت نعم قال صلى الله عليه وسلم هذا امر كتبه الله على بنات ادم
وفي حديث ابن مسعود عند عبد الرزاق باسناد صحيح فاذا كان الرجال
والنساء في بني اسرائيل يصلون جميعا فكانت المراة تشرف للرجل
فالعن الله عليها من الحيض ومنعهن المساجد وحديث الباب شامل
لجميع بنات ادم فيتناول الاسرائيليات ومن قبلهن او بنات ادم عام
اريد به الخصوص افتضى ما يقضي الحاج من المناسك والمراد بالقضا
هنا الاداء اي ما يؤدي الحاج غير ان لا تطوفي بالبيت حتى تطهري
كاملة بانقطاع الحيض والاغتسال وقضى رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن نسائه بالبقر وفي رواية يونس عن الزهري عند النسائي
وابي داود وغيرهما عن عمرة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم نحر عن ازواجه بقرة واحدة لكن قال اسماعيل القاضي تفرد به
يونس وخالفه غيره انتهى ويونس ثقة حافظ وقد تابعه صحيح عند
النسائي ايضا ولفظه اصرح من لفظ يونس قال ما ذبح عن ازواجه في حجة
الوداع الا بقرة واستدل بالحديث على ان الانسان قد يجعل وكيله
غيره ما يعمله عنه بغير امره ولا علمه وتعقب باحتمال الاستيذان
بالذبح وقت الذبح بعد الرمي وبه قال حدثنا
محمد بن المنهال ابو محمد السلمي الاماملي البرساني البصري ولاي ذر ابن
منهال قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد زيد ابو اسامة
قال سمعت الشعبي عامر بن شراحيل عن البراء رضي الله عنه انه قال
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب فقال ان اول ما نبدا به
من يومنا هذا ان نصلي صلاة العيد وسقط للكشميهني لفظ به
ثم نرجع من المصلى فننحر الاضحية فمن فعل هذا فقد اصاب سنتنا ومن ذبح
ونحر اي قبل الصلاة فانما هو لحم يقدمه لاهله ليس من النسك في شيء
ولا ثواب له فقال ابو بردة بن نيار يا رسول الله ذبحت قبل ان اصلي
وعندي جذعة خير من مسنة فقال صلى الله عليه وسلم اجعلها مكانها
ولن تجزي بفتح الفوقية بلا جزم قال القاضي وهو الذي في جميع الطرق
والروايات وليس المراد بالقضا هنا معناه الاصطلاحي بل مطلق الفعل

بلغ مقابلة

اوقال توفي بضم الفوقية وسكون الواو من احد بعدك والشك من الراوي
واختلف في وقت الاضحية فعند الشافعية بعد مضي قدر صلاة العيد
وخطبتها من طلوع الشمس يوم النحر سواء صلى ام لا فيتها بالامام او لا
لقوله صلى الله عليه وسلم اول ما نبدا به ان نصلي ثم نرجع فننحر
الى اخره وقوله في الرواية السابقة من ذبح بعد الصلاة وهو اعم
من صلاة الامام وغيره ولا يشترط فعل الصلاة اتفاقا لصحة التضحية
فدل على ان المراد بها وقتها وعند الحنفية وقتها في حق اهل الامصار
بعد صلاة الامام وخطبته وفي حق غيرهم بعد طلوع الفجر وعند المالكية
بعد فراغ الامام من الصلاة والخطبة والذبح وعند الحنابلة لا يجوز
قبل صلاة الامام ويجوز بعدها قبل ذبحه باب مزدحم
اضحيته قبل الصلاة اجاد الذبح وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني
قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم بن عقبة نسبة الى امه الاسدي
البصري عن ايوب السختياني عن محمد هو ابن سيرين عن انس رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من ذبح اضحيته قبل الصلاة
فليعد اي الذبح فقال رجل هو ابو بردة يا رسول الله هذا يوم يشتهى
فيه اللحم لما جاء العادة فيه بكثرة الذبح تتشوف النفس له ويلتذ
باكله وذكر شاة بفتح الهاء والنون المخففة حاجة مزدحم انه بجيرانه
الى الذبح وتزدحم وثبت قوله شاة لابي عساكر وابي ذر عن الكشميهني
فقال النبي صلى الله عليه وسلم بتشديد النون عزوه بتخفيف
الزاي المعجمة اي قبل غيره لكنه لم يحيل ذلك كافيا في مشروعية الاضحية
وزاد العزوه بالاعادة وعندي جذعة من المعز على قول ابي بردة والذي
ذكر الراوي عنه انه ذكر شاة من جيرانه والتقدير فيوم يشتهى فيه
اللحم وجيرانه في حاجة فذبحت قبل الصلاة وعندي جذعة خير من شاتين
لطيفتين سمنا ونفاسة فان قلت كيف يكون واحد خيرا من اضحيتين
بل القياس اولى كما في صورة الاعتاق فان اعتاق الرقبتين خير من
اعتاق واحدة ولو كانت انفس منها اجيب بان الاقدم ومن لحمها
طيب اللحم وكثرته فنشاة سمينة افضل من هزيلتين واما العتق
فالمقصود منه التقرب الى الله بفك الرقبة فيكون عتق الاثنين
افضل من عتق الواحدة ثم ان عرض للواحد وصف يقتضي رجحانه
على غيره كالعلم وانواع الفضل المتعدي لجميع بعض المحققين
الى انه افضل للعموم نفعه للمسلمين فرخص له النبي صلى الله عليه
وسلم في الاضحية بجذعة المعز وسقط قوله النبي الى اخره لابي ذر
قال انس فما ادري بلغت الرخصة اي من سواه من الناس ولابي
ذر ابلغت الرخصة ام لا ثم الفداء بالهمزة اي رجع صلى الله عليه
وسلم الى كبشين يعني فرخصهما بيده الكريمة ثم انصرف الناس

الى عظيمه بضم الغين المعجمة والنون فذبحوها وهذا الحديث سبق في
باب ما يشتهى من اللحم وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج قال حدثنا الاسود بن قيس العبدي قال حدثنا جندب
ابن سفيان بضم الجيم وسكون النون وفتح الدال وضمها ابن عبد
الله بن سفيان البجلي بفتح الموحدة والجيم قال شهدت النبي صلى الله
عليه وسلم يوم النحر يخطب فقال ولابي ذر قال من ذبح قبل ان يصلي
من شرطية موضعها رفع بالابتدا فليعد مكانها اخرى صفة لمحذوف تقديره شاة اخرى
الشرط والام لام الامر واخرى صفة لمحذوف تقديره شاة اخرى
واخرى تانيث اخر ومن لم يذبح قبل الصلاة فليذبح قائلا بسم الله
للترك او للوجوب ولم تعني الزمان الماضي المنقطع من زمان الحال
فالجواب جاء مستقبلا على قاعدته ويذبح مجزوم بلم لان لم لا تدخل
الا على الفعل المستقبل ومن تدخل على الماضي وذهب بعضهم الى ان
النواتي يقع في سائر العوامل والصحيح الاول وقد استدل بهذا
الامر في قوله فليعد مكانها اخرى من قال بوجوب الاضحية وهو
معارض بالادلة الدالة على عدم الوجوب لحمل الامر على الندب وبه
قال حدثنا موسى بن اسماعيل المنقري قال حدثنا ابو عوانة الوضاح
عن فراس بكسر الفا وتخفيف الراء بعدها الف سين مهملة ابن يحيى
عن عامر الشعبي عن البرا بن عازب رضي الله عنه انه قال صلى رسول
الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فقال من صلى صلاتنا اي مثل
صلاتنا فهو مضاف لمعرفة مقصد محذوف واستقبل قبلتنا فلا يذبح
اضحيته حتى ينصرف بتحتية ونون ولابي ذر بتفوق نون تين يعني عليه
الصلاة والسلام من صلاة العيد فقام ابو بردة بن نيار فقال يا رسول
الله فعلت الذبح قبل الصلاة فقال صلى الله عليه وسلم هو اي
الذي ذبحته ولكن شهيتها هذه اي مجلبة لاهلك ليس من النسك قال
ابو بردة يا رسول الله فان عندي جذعة من المعز خير من
مسنتين تثنية مسنة قال الداودي التي سقطت اسنانها وقال
الجوهري يكون ذلك في الظلف والحافر في السنة الثالثة وفي
الخف في السادسة آدجهما بهمزة استفهام بمدودة قال صلى الله
عليه وسلم نعم اذبحها ولا تجزي بفتح الفوقية بلا همز عن احد
بعدك سبق ما فيه قريبا قال عامر الشعبي هي يعني الجذعة خير
نسيكة بالافراد ولابي ذر نسيكتين بالتثنية فان قلت
خيرا افعل التفضيل وهو يقتضي الشركة والاولى لم تكن نسيكة
اجيب بان الاولى ان وقعت شاة ذبح غير اضحية فكان لديها ثواب
لكونه قاصدا خيرا خيرات لهي اضحية واو صورتها صورة النسيكة
لاتحادهما في وقتها وقال في الفتح ضم الجيمية الى الحاء لفظ واحد

فان

فان النسيكة هي التي اجزات عنه وهي الثانية والاولى لم تجز عنه
لكن اطلق عليها نسيكة لانه تجزها على انها نسيكة باب
وضع القدم على صفح الذبيحة وبه قال حدثنا حجاج بن منهال الانماطي
قال حدثنا همام بن يحيى الشيباني البصري عن قتادة قال حدثنا انس
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يضحي بكبشين ملحين
املحين بنقوب بيا منهما سوادا وحمرة اقرنين لكل منهما قرنان ووضع
رجليه على صفاحهما اي صفحة منهما ليكون
اثبت له واعون للذابح وعدم اضطراب الذبيحة فيستحب ان يضع
الذابح رجله على صفحة عنق الذبيحة الايمن بعد اضجعها على الجانب
الايسر لانه اسهل في اخذ السكين وامساك راس الذبيحة باليسار
ويذبح بيده الشريفة صلوات الله وسلامه عليه باب
مشروعية التكبير عند الذبح للاضحية وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
البغلاني حدثنا ابو عوانة الوضاح عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله
عنه انه قال ضحى النبي صلى الله عليه وسلم بكبشين املحين اقرنين ذبحهما
بيده وسمى الله وكبر ووضع رجله المكرمة على صفاحهما بالتثنية وصفحة
كل شيء وجهه وناحيته قال النووي في الاذكار واذا كان معه اي الحاج هدي
فنحره او ذبحه استحب ان يقول عند النحر والذبح بسم الله والله اكبر
اللهم صل على محمد وعلى اله وصحبه وسلم اللهم منك واليك اللهم تقبل
مني او تقبل من فلان ان كان ذبحه عن غيره انتهى وعند الطحاوي من
حديث جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى بكبشين املحين
عظيمين موجوئين فاضجع احدهما وقال بسم الله والله اكبر اللهم عن
محمد وال محمد ثم اضجع الاخر فقال اللهم عن محمد وامة من شهد لك
بالتوحيد وشهد لي بالبلاغ وموجد بث حسن وعند الطبراني في الاوسط
عن عايشة قالت يا عايشة هلمي المدية ثم قال اشحذي بها فعلت فاخذها
فاضجعه وقال بسم الله اللهم تقبل عن محمد ومن امة محمد فضحى به
وموجد بث صحيح الحرجه مسلم وقال الشافعي فيما رويناه عنه والتسمية
في الذبيحة بسم الله وما زاد لعبد ذلك من ذكر الله فهو خير ولا اكره
ان يقول فيها صلى الله على محمد بل احب ذلك واحب ان يكثر الصلاة
عليه لان ذكر الله والصلاة على محمد عبادة يوجر عليها وكانه اشار
الى الرد على من كره ذلك عند الذبح واستند الى حديث منقطع سند
تفرد به كذاب اورده البيهقي باب
ذابح الرجل هديه يسلكون الدال المهملة الذي يهديه من النعم
الى الحرم ليذبح فيه لم يحرم عليه شيء مما يحرم على المحرم وبه قال حدثنا
احمد بن محمد السمسار المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي
قال اخبرنا اسماعيل بن ابي خالد عن الشعبي عامر بن شراحيل عن مسروق

هو ابن الاجدع الهمدانى احد الاعلام انه الى عائشة رضى الله عنها فقال
لها يا ام المؤمنين ان رجلا موزيادة بن ابى سفيان بعث يا هديك الى
الكعبة ويجلس فى المعصر الذى هو فيه فيوصى الذى يبعثها معه ان
تقلد يا الفوقية المضمومة واللام المشددة المفتوحة مبنيا للمفعول
يد نعله مفعول ناب عن الفاعل والتقليد ان يعلق فى عنقها منى ليعلم
انها هدى فلا يتزل ذلك الرجل المفسر بانه زياد من ذلك اليوم
الذى بعث بها فيه حرما عصره حتى يحل الناس من احرامهم قال مسروق
فسمعت تضفيرهما بالصاد المهملة وهو ضرب احد البدنين على الاخرى
ليسمع صوتها وعلمت ذلك لعلمها اولا سفا على وقوع ذلك ولاى ذر سمعت
من وراء الحجاب فقالت لقد كلفت آل ابى سفيان الفوقية فلانة بهدى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فيبعث هديه مقلدا الى الكعبة مما يحرم
عليه حتى حاضر للرجال ولاى ذر عن الكشميهنى للرجل من اهله حتى يرجع
الناس وفيه رد على من قال ان من بعث بهديه يبقى للحرم لزمه الاحرام اذا قلده
ويجتنب ما يجتنبه الحاج حتى يحر هديه وهو مروى عن ابن عباس وابن عمر
وبه قال عطاء بن ابى رباح لكن ابنه القنوى على خلافه وهذا الحديث سبق
فى باب تقليد الغنم فى كتاب الحج

باب ما يوكل من لحوم الاضاحى

من غير تقييد وما يتزود منها للسفر يتزود بضم اوله مبنيا
للمفعول وبه قال حدثنا على بن عبد الله المدينى قال حدثنا سفيان
ابن عيينة قال قال عمرو بفتح العين ابن دينار اخبرنى بالافراد عطاء هو
ابن ابى رباح انه سمع جابر بن عبد الله الانصارى رضى الله عنهما قال
كنا نتزود لحوم الاضاحى على عهد النبى صلى الله عليه وسلم على زمانه
الى المدينة وهذه الصيغة لها حكم الرفع وقال سفيان عن مرة بن الكثيب
وقال غير مرة لحوم لهدى يوم النحر الاضاحى والحديث سبق فى الجهاد وبقال
حدثنا اسماعيل بن ابى اويس قال حدثنى بالافراد سليمان بن بلال عن
يحيى بن سعيد الانصارى عن القاسم بن محمد بن ابى بكر الصديق رضى الله
عنهم ان ابن حباب بالحاء المهملة المفتوحة وتشديد الباء الموحدة الاولى
عبد الله الانصارى التابعى اخبره ان سماه يا سعيد سعيد بن مالك
الخدرى الانصارى رضى الله عنه جيرة انه كان غائبا فى سفر وقدم
منه فقدم البيم بفتح القاف فى الاولى وتخفيف الدال وضمها فى الثانية
فى الثانية اى وضع بين يديه لحم قال وهذا ولاى ذر قال واهدا من
لحم فعابا بالتقال لهم حرم ولاى ذر لا اكل منه وعند احمد ان امراته
قالت له ائت رجلا فقيه قال ابو سعيد ثم قمت حيث امرت حتى آتى
بفتح الهمزة ممدودة وكسر الفوقية اخى ابا قتادة وهو ابو اخى قتادة وهو
ابن النعمان الانصارى وهو ان اخاه لامه انيسة بنت ابى خارجة ثم من بنى
بن مالك بن النجار وهو زيد بن النجار وهو ذكر ذلك وقال لى

ان

ان قد حدث بعدك امر فاقض حوائجه اكل لحوم الاضاحى بعد ثلاثة ايام
ورجال هذا الحديث مدنيون وفيه ثلاثة من التابعين يحيى والقاسم
وشيخه وفيه بيان ابى سعيد وقتادة وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك
النبيل عن يزيد بن ابى عبيد بضم العين عن سلمة بن الاكوع انه
قال قال النبى صلى الله عليه وسلم من ضحى منكم فلا يصبحن بالصاد
المهملة الساكنة والموحدة المكسورة بعد ثالثة من الليالى من وقت التضحية
وفى بيته ولابى ذر وفى بيته منه اى من الذى ضحى به شىء من لحمه فلما
كان العام المقبل قالوا يا رسول الله نفعل كما فعلنا عام الماضى من ترك
الادخار قال ابن المنير وكان فهموا ان النهى ذلك العام كان على سبيل حاجة
حاق فى الناس من مجموعه وخصوصه المشكال فلما كان مظنة الاحتمال
عاودوا السؤال تبين لهم صلى الله عليه وسلم انه خاص بذلك السبب
وبشبه ان يستدل بهذا من يقول ان العام يضعف عمومه بالسبب
فلا يبقى على اصالته ولا ينتهى به الى التخصيص الا نوى انهم لم يعتقدوا
رفعا العموم على اصالته لما سالوا الشارع لم يدل على انه ذو شأنين
وهذا اختيار الامام الجويني قال صلى الله عليه وسلم لهم كلوا
واطعموا بهمزة قطع وكسر العين المهملة وادخروا بالدال المهملة المشددة
فان ذلك العام الواقع فيه النهى كان بالناس جهد بفتح الجيم المشقة تاذ
ان تعينوا التعفوا فيها المشقة المفهومة من الجهد والاهم من قوله كلوا واطعموا
للاباحة وهذا الحديث ثالث عشر بن ثلاثيات البخارى وبه قال حدثنا
اسماعيل بن عبد الله الاوسى قال حدثنى بالافراد اخى ابو بكر بن عبد
الحميد عن سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد الانصارى عن عمرة بنت
عبد الرحمن بفتح العين وسكون الميم عن عائشة رضى الله عنها انها
قالت القصعة بفتح القاف المعجمة وكسر الحاء المهملة كانما تحلم بضم المثلثة
وتشديد اللام ملسوة منه من لحم الضحية ولابى ذر عن الكشميهنى
منها فتثريد بفتح المثلثة وسكون الثاء ثم بالمثلثة المملوح الى النبى
صلى الله عليه وسلم بالمدينة فقال صلى الله عليه وسلم لا تاكلوا منه
الا ثلاثة ايام من يوم ذبحه قالت عائشة وليست بعزيمة اى
ليس النهى للتحريم ولا ترك الاكل بعد الثلاث واجب ولكن اراد صلى
الله عليه وسلم ان يطعم الاغنياء المحتاجين منه واراد عليه السلام
نبيه صلى الله عليه وسلم هذا الحديث من افراده وبه قال حدثنا عثمان
ابن موسى بكسر الهاء المهملة وتشديد الموحدة ابو محمد السلمى المروزى
قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزى قال اخبرنى بالافراد ولابى
ذر بالجمع يونس بن يزيد الايلى عن الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب
انه قال اخبرنى بالافراد ابو عبيد بضم العين سعد بن عبيد مولى
ابن ازهر عبد الرحمن بن اخى عبد الرحمن بن عوف انه شهد العيد يوم

وهو ابن الرافعة واراد به العام على سبب خاص هم

م ولو اعتقد الخصوص ايضا لما سالوا هم

الاضحى مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه فصلى قبل الخطبة صلاة العيد ثم
خطب الناس فقال في خطبته يا ايها الناس ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قد نهاكم عن صيام هذين العيدين اما احدهما فيوم فطركم
من صيامكم رمضان واما الآخر فيوم تاكلون فيه من نسككم نعم الثوري
والسبيعي اصحابكم ولابي ذر من نسككم زاد حرف الجر قال ابو عبيد
مولى ابن ازهر بالسند السابق ثم شهدت مع ولابي ذر شهدت العيد
مع عثمان بن عفان واللام في العيد للعهد فكان بالمجاز ولابي ذر وان شاء
وكان ذلك يوم الجمعة فصلى قبل الخطبة ثم خطب فقال يا ايها الناس
ان هذا يوم قد اجتمع لكم فيه عيدان يوم الاضحى ويوم الجمعة فمن احب
ان ينتظر الجمعة من اهل العوالي فلينتظر ما حتى يصليهما ومن احب ان
يرجع الى منزله من العوالي فقد اذنت له ليس فيه التفات مع لعدم الفور
الى المسجد لصلاة الجمعة حتى يستدل به على سقوطها عمن صلى العيد
اذ وافق العيد يوم الجمعة لغير محل انهم لم يكونوا ممن يجب عليهم الجمعة
لبعد منازلهم عن الجمعة قال ابو عبيد بالسند السابق ايضا شهدت
اي عيد الاضحى مع علي بن ابي طالب رضي الله عنه فصلى قبل الخطبة
ثم خطب الناس فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا
ان ناكلوا نسككم فوق ثلث زاد عبد الرزاق فلا تاكلوها بعد ثالثة
وعن محمد هو ابن راشد بالسند السابق عن الزهري عن ابي عبيد
مولى عبد الرحمن وراءه اما مثنا الشافعي في الام بلفظ نهانا ان ناكلوا من لحوم نسككم
فوق ثلث وقد حكى البيهقي عن الشافعي ان النهي عن اكل لحوم الاضاحي
فوق ثلث كان في الاصل للتنزيه قال وهو كالامر في قوله تعالى فكلوا
منها واطعموا القانع ومعناه الرافعي عن ابي علي الطبري احتمالا قال
المهلب انه الصحيح لقول عائشة وليس لغير محمد والله اعلم وقال
الرافعي لا يحرم اليوم بحال وتبعه النووي في شرح المهذب وحكى في
شرح مسلم عن الجمهور انه من نسخ السنة بالسنة قال والصحيح منع
التحريم مطلقا وانه لم يبق محرم ولا كراهة وبه قال حدثنا بالجمع ولابي
ذر بالافراد محمد بن عبد الرحيم المعروف بصاعقة قال اخبرنا يعقوب
بن ابراهيم بن سعد الزهري ابو يوسف عن ابن اخي ابن شهاب
محمد بن مسلم عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذبح امر الاضاحي ثلاثا اي
ثلاثة ايام وكان عبد الله يأكل الخبز والزيت حتى يمضي لكم الفاء مرتبة
من اجل لحوم الهدي احترازا عنها ولان عساكر وابي ذر عن الكشميهني
حتى بتقديم قوله حتى وهو تصحيف ان هو يفسد المعنى لان المراد
امكان ذلك بالاضحية بعد ثلث حتى يأتي ثم الزيت تشكا بالهمزة
الذي كوره عند النار ان يكون منسوخا او محمول على انهم بيعلقه الان بعد

النهي

النهي وهذا الحديث من افراده بسم الله الرحمن الرحيم كتاب
الاشربة جمع شراب كاطعمة وطعام اسم لما يشرب وليس مصدرا
لان المصدر هو الشرب بتثليث الشين وقول الله تعالى بالحقيق
على العطف وبالرفع على الاستئناف اما الخمر وهو المعتصر من العنب
اذا غلا وقذف بالزبد ويطلق على ما غلا وقذف بالزبد من غير العنب
العنب مجازا وفي تسميتها خمرا اربعة اقوال لانها تخمر العقل اي
تستره او لانها تغطى حتى تدرك وتشتد او من المخامرة لانها تخامر
العقل اي تخالطه او من الترك لانها تترك حتى تدرك بهمة اختمر
المجهول اي بلغ ادراكه والميسر القمار مفعل من اليسر وهو السهولة
لان اخذه سهل من غير كد والانصاب الاصنام لانها تنصب فتعبد
والازلام القداح كانوا في الاذا اراد وا امرا اجمعوا الى قداح ثلاثة مكتوب
على واحد منها امرني ربي وعلى الاخر نهاني ربي والثالث غفل فان خرج
الامر مضى لحاجته وان خرج النهي امسك وان خرج الغفل اعاده رجس خبر
عن المذكورات واستشكل من حيث اخبر عن جمع بمفرد واجاب الزمخشري
بانه على حذف مضاف اي انما شان الخمر وكذا وكذا قال الوجيان والاحاجة
الى هذا بل الحكم على هذه الاربعة انفسها انما رجس المبالغة من تقدير هذا
المضاف كقوله انما المشركون نجس والرجس اسم لكل القذر والنجس
والخبيث من عمل الشيطان في موضع رفع صفة لرجس ولما كان يحمل
على فعلها ذكر كان كما تحمله والضمير في فاجتنبوه يعود الى الرجس او
الى عمل الشيطان او الى المذكورات والى المضاف المحذوف كانه قيل انما
تعاطي الخمر والميسر لعلكم تفلحون اكد تحريم الخمر والميسر من وجوه
حيث صدر الجملة بانما وقرنهما بعبادة الاصنام ومنه الحديث شارب
الخمر كعابد الوثن وجعلهما رجسا من عمل الشيطان ولا ما في منه الا
الشر الخبث وامر بالاجتناب وجعل الاجتناب من الفلاح واذا كان
الاجتناب فلا كان الارتكاب خسارا والامر للاجتناب للوجوب
وما وجب اجتنابه حرم تناوله وسقط لا في قوله من عمل الشيطان
اي وقال لعبد قوله رجس الاية وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله
ابن عمر رضي الله عنهما سقط لابي ذر عبد الله ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها من شربها
حرمها نعم اي الجملة وكسر الراء مخففة من الحرمان اي حرم شربها
في الاخرة ولمسلم من طريق ايوب عن نافع فمات وهو مدمن بها لم يشربها
في الاخرة وظاهره عدم دخول الجنة مدمن الخمر لان الخمر شراب اهنيئا فانا
حرم شربه دل على انه لا يدخلها ولانه ارتكب ما حرمها عقوبة لزم رفع اسم
والحرمان له والجنة لا يحرم فيها والاحرمان وحمله ابن عبد البر على انه لا يدخلها

ولا يشرب الخمر فيها الا ان عفا الله عنه كما في بقية الكتاب وهو في المشيئة هـ
فالمعنى جزاؤه في الاخرة ان يحرمها حرمانه دخول الجنة الا ان عفا الله
عنه وجايز ان يدخل الجنة بالعفو لا يشرب فيها خمرا ولا تشتهيها نفسه
وان علم بوجوده فيها ويدل له حديث ابي سعيد المروي عند الطبراني
وصححه ابن حبان مرفوعا من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الاخرة
وان دخل لبسه اهل الجنة ولم يلبسه هو وفرق بعضهم بين من يشربها
مستحلا لها ومن يشربها عالما بتحريمها فالاول لا يشربها ابدا لانه
لا يدخل الجنة والثاني هو الذي اختلف فيه فقيل فيه انه يحرم شربها
مدة ولو في حال تعذيبه ان عذب والمعنى ان ذاك جزاؤه انتهى
وقال النووي قيل يدخل الجنة ويحرم عليه شربها فانه من فاخر
اشربة الجنة فيحرمها هذا العاصي لشربها في الدنيا قيل لانه ينسى
شهوتها فيكون هذا انقصا عظيما لحرمانه اشرف نعيم الجنة
وقال القرطبي لا يبالي بعدم شربها ولا يجد من يشربه غالبا فيكون
حالهما كحال المنازل في الخفض والرفع فكما لا يشتهي منزلة من هو ارفع
منه لذلك لا يشتهي الخمر في الجنة وليس ذلك بضائر له وفي الحديث
من الفوايد ان التوبة تكفر المعاصي وقد اخرج الحديث مسلم في
الاشربة والنسائي فيه وفي الوليمة وبه قال حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم
انه قال لي اخبرني بالاقراء سعيد بن المسيب انه سمع ابا هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بضم الهمزة
ليلة اسري به بضم الهمزة ايضا بالبناء بكسر الهمزة وسكون التحتية
وكسر اللام وفتح التحتية الخفيفة بعدها همزة ممدود مدينة بين
المدينة وتوجين من حمر لبن فنظر صلى الله عليه وسلم اليهما ثم
اخذ اللبن وقال له جبريل عليه السلام الحمد لله الذي هداك
للفطرة اي فطرة الاسلام والاستقامة ولو شئت على الواو لابن
من قوله ولو ابن عساكر اخذت الخمر غوت ضلت امتك قال في
المصابيح لا يفهم من عدوله صلى الله عليه وسلم عن اناء الخمر جنسه ان
الخمر كانت محرمة فان حديث الاسراء كان قبل تحريم الخمر بالمدينة
وانما تقرر فيها صلى الله عليه وسلم انها ستحرم وترك من ذلك الوقت
وعدل عنها ولو كانت محرمة حينئذ لم يتصور ان يخير بين ماء وخمر
لكن قد يقال فاذا كانت مباحة فهي حينئذ متساوية لكن الرجحان مات
للاباحة قال ابن المنير لا اشكال في افتراق مباحين مشتركين في
اصل الاباحة احدهما يستمر اباحته والاخر تنقطع قال الدماميني
فيه نظر اذ مافي حال الاباحة سواء وبعد تحريم احدهما افترقا فافترقا انتهى
في حال انقطاع اباحة احدهما لا تقتضي افتراقهما حالة ثبوت الاباحة

وعدم

وعدم انقطاعهما وقال الحافظ ابو الفضل ابن حجر ويحتمل ان يكون صلى
الله عليه وسلم تفرمهما لكونه لم يعتد شربهما فوافق يطبعه ما سيقع
من تحريمهما بعد حفظ من الله به ورعاية واختار اللبن لكونه ماء وفاء
سهلا طيبا طاهرا سايغا للشاربين سليم العاقبة بخلاف الخمر في
جميع ما ذكر قال تابعه اي تابع شعيبا في روايته عن الزهري معمر هو ابن
راشد فيما وصله المولف في قصة موسى من احاديث الانبيا وابن الهاد
هو يزيد بن عبد الله بن اسامة بن الهاد الليثي فيما وصله النسائي
من طريق الليث عنه عن عبد الوهاب بن نجدة عن ابن شهاب وثمان
ابن عمر بضم العين ابن موسى بن عبيد الله بن معمر التيمي فيما وصله
تمام الرازي في فوايده من طريق ابراهيم بن المنذر عن عثمان بن عمر
والزبيدي بضم الزاي وفتح الموحدة وبالدال المهملة المكسورة
محمد بن الوليد بن عامر ابو الهذيل الشامي الحمصي فيما وصله النسائي
من طريق محمد بن حرب عنه اربعتهم عن الزهري بسنده لكن في
متن موصول معمر ذكر ايضا وفيه اشرب ايهما شئت وكذا رواية الزبيدي
وبه قال حدثنا مسلم بن ابراهيم الفراهيدي قال حدثنا هشام هو
الدستوائي قال حدثنا قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه
انه قال سمعت من رسول الله ولاني ذر وابن عساكر سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم حدثنا لا يحدثكم به احد غيري يحتمل انه
كان يعلم انهم لم يسمعه من النبي صلى الله عليه وسلم الا من كان قد مات
فاقره هو على ذلك وقد سبق في العلم انه قال ذلك لاهل البصرة وانه
كان آخر من مات بها من الصحابة قال من اشراط الساعة اي من
علاماتها ان يظهر الجهل ويقل العلم يموت اكثر العلما وبذلك يظهر
الجهل ويظهر الزنا بالقصر على لغة الحجاز ويشرب الخمر ظاهرا علانية
ويشرب بضم الفوقية مبنيا للمفعول ولابي ذر عن المستملي ويشرب
الخمر باسقاط الفوقية وضم الشين المعجمة وسكون الراء مضيفا
للمعرب قاله ابن حجر ورواية الجماعة اولى لمشاكلة ويقل الرجال لكثرة
الحروب والقتال وكثرة النساء حتى الى ان يكون لخمسين ولابن
عساكر لخمسين باسقاط اللام ولابي ذر عن الكشميهني حتى يقوم
خمسون امراة فيهن امراة واحدة الذي يقوم عليهن رجل واحد وهذا الحديث
سبق في كتاب العلم وبه قال حدثنا احمد بن صالح ابو جعفر المصري
قال حدثنا ابن وهب عبد الله قال اخبرني بالافراد يونس بن يزيد
الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال سمعت ابا سلمة
ابن عبد الرحمن بن عوف وابن المسيب بفتح التحتية المشدد دون
سعيد انهما قالا قال ابو هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال لا يزني حين يزني وهو مومن كامل حذف قال فاعل

اى لا يزنى الزانى كما فى الرواية الاخرى فى المظالم وهى هنا رواية ابن عساكر
واى ذر عن الكشميهنى واستدل به ابن مالك على جواز حذف الفاعل
وفيه كلام سبق فى المظالم وياتى ان شاء الله تعالى فى كتاب الحدود
ولا يشرب الخمر شاربها حين يشربها وهو مومن ولا يسرق السارق حين
يسرق وهو مومن قال المظهرى اى لا يكون كاملا فى الايمان حال كونه
زانيا او لفظه لفظ الخبر ومعناه النهى والوجه الاول اوجه وحمل الخطابى
على المستحل وقال شارح المشكاة يمكن ان يقال المراد الايمان المنفى
الحاكم روى ان الحياء شعبة من الايمان اى لا يزنى الزانى حين يزنى
وهو يستحيى من الله تعالى لانه لو استحيى من الله تعالى واعتقد انه
حاضر يشاهده عالم لم يرتكب هذا الفعل لتشبيه وجعل ان يكون من
باب التغليظ والتشديد كقوله تعالى ولله على الناس حج البيت
من استطاع اليه سبيلا ومن كفر يعنى هذه الخصال ليست من خصال
المومنين لانها منافية حالهم فلا ينبغى ان يتصفوا بها بل هى من
اوصاف الكافرين وتبصره قول الحسن والى جعفر الطبرى ان المعنى
ينزع منه اسم المدح الذى يسمى به اولياؤه المومنون وتسبقنى اسم الذم
فيقال زان وسارق قال ابن شهاب الزهرى بالسند السابق واخبرنى
بالافراد عبد الملك بن ابى بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام
ان ابا عبد الملك المذكور اباه كان يحدثه عن ابى هريرة رضى الله عنه
ثم يقول كان ابو بكر هو ابن عبد الرحمن المذكور بضم راء الرحمن وسكون
اللام وكسر الهملة بعدها فاء كما يزيد فى حديث ابى هريرة معين مع المذكور
الزنا وشرب الخمر والسرقة ولا ينتهب النهب مزمال الغير قهرا
بضم النون وسكون الهاء ذات شرف قدر خطير والنهبة بالفتح
المصدر وبالضم المال الذى انتهبه الجيش يرفع الناس اليه اى النهب
ابصارهم فيها فى تلك النهبة حين ينتهبها وهو مومن ازمنوا ظلم عظيم لا
يليق بحال المومن هذا باب بالتنوين الخمر وفى النسخة
ان الخمر من العنب وبه قال حدثنا ولابى ذر حدثنى الحسن بن صباح بالصاد
المهملة والموحدة المشددة اخره حاء مهملة البزار بالزاى نزيل واسط
قال حدثنا محمد بن سابق الكوفى ثقة ترميل بغير دمن شيوخ البخارى روى
عنه بالواسطة حدثنا مالك هو ابن مغول بكسر الميم وسكون الغين
المعجمة وفتح الواو بعدها لام الجمالى بالموحدة والميم المبوخنيس عن نافع
مولى ابن عمر عن ابن عمر رضى الله عنهما انه قال لقد حرمت الخمر الماخوذ
من العنب وما بالمدينة منها شئ لقلة الاعناب وبنى ابن عمر محمولا على
ما علم او على المبالغة من اجل قلتها يومئذ بالمدينة فالحق النفى كما يقال
فلان ليس بشئ مبالغة وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله
ابن يونس التميمى اليربوعى الكوفى قال حدثنا ابو شهاب عبد ربه

ابن

ابن نافع بخاء بالهملة والنون المشددة عن يونس بن عبيد البصرى
عن ثابت البنانى بضم الموحدة نسبة الى بنانة زوجة سعد بن لوى
ابن غالب عن انس رضى الله عنه انه قال حرمت علينا الخمر حين حرمت وما
نجد يعنى بالمدينة خمرا الا من اعناب الا قليلا وعامة اصل خمرنا البسر
الذى سيصير خمرا البسر بضم الموحدة وسكون الهملة والتمر وسقط
قوله يعنى بالمدينة لابن عساكر وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن ابى حيان بفتح الهملة وتشديد
التحتية اخره نون يحيى بن سعيد التيمى الكوفى قال حدثنا عامر الشعبى
عن ابن عمر رضى الله عنهما انه قال قام عمر بن الخطاب رضى الله عنه على
المنبر النبوى فقال اما بعد تستعمل فى الخطب واوايل الكتب وقيل انها
فصل الخطاب المذكور فى القران نزل النبيان يكون جواب اما بعد
بالفا ولا تحذف بعدها فى غير قول حذف معه عزفا ما الذين اسودت
وجوههم اكفرتم اى فيقال لهم اكفرتم الا فى ضرورة شعر او نذر كقوله
عليه الصلاة والسلام اما بعد ما بال رجال تحرم الخمر تاسع شوال
سنة ثلاث او اربع والخمر مصدر مضاف لمفعوله وهى اى الحال انها
من خمسة العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير العنب وما
عطف عليه يرد لمن قوله خمسة وكان نزول تحريم الخمر مما وافق عمر فيه
حكم ربه جل وعلا كما رواه ابو داود والنسائى عنه والخمر ما خامر العقل
اى غطاه وهو سمى زمن باب تشبيه المعنوى بالمحسوس والعقل مولاة
التمييز فلذلك يحرم ما يغطيه ويستره اذ بذلك يزول الادراك هو
المطلوب من العباد ليعقلوا عقود قربة تعالى باب بالتنوين
نزل تحريم الخمر وهى اى الحال ان الخمر كان يصنع من البسر والتمر واطلاق
الخمر على غيرهما اتخذ من العنب بحجاز وقيل موحدة ثقيلة لظاهر الاحاديث
وفى مسلم من حديث ابن عمر مرفوعا كل مسكر خمر وكل مسكر حرام وفى رواية
كل مسكر خمر وكل خمر حرام وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله وكنيته
عبد الله ابو اويس بن عبد الله بن ابى اويس بن ابى عامر الاصبحى حليف
عثمان بن عبيد الله اخى طلحة بن عبيد الله التيمى القرشى وهو ابن اخت
مالك بن انس الامام وصهره على ابنته قال اخبرنى بالافراد مالك بن انس
الامام عن اسحاق بن عبد الله بن ابى طلحة عن عمه انس بن مالك رضى
الله عنه انه قال كنت اسقى ابا عبيدة بن عامر بن الجراح احد العشرة
وابا طلحة زيد بن سهل الانصارى زوج ام انس وابى بن كعب سيد القراء
وكبير الانصار وغيرهم من خمر متخذة من فضيخ زهو بفتح الزاى وسكون الهاء
المعجمة وبعد التحتية الساكنة خاء معجمة من الفضخ وهو الشدخ او بفتح
الزاى وسكون الهاء بعدها واو اى منتبذ تمر بسر صب عليه ماء وترك
حتى يغلى ليوخذ من بسره وتمره كليهما وظاهر هذا يوبد هذا القول الاخير

وعند مسلم من طريق قتادة عن انس انهم سقيهم من مراده فهاخلبط بسر وتمر
وزاد حميد عن انس عند الامام احمد بعد قوله اسقيهم حتى كاد الشراب
يأخذ فيهم ولابن ابي عاصم حتى مالت رؤسهم فهاهم ان لم اعرف اسمه
فقال ان الخمر قد حرمت فقال ابو طلحة زوج ام انس قم يا انس فاهرقها
فاهرقتها اي فصببتها وصببتها ولابي ذر فهرقتها بهرقتها باسقاط الهمزة
فيهما وفتح الهاء وكسر الراء الاولى وفتحها في الثانية والاصل اراقها فابدلت
الهمزة هاء وتستعمل بالهمزة والهاء معا وبالهاء وحدها وهذا الحديث اخرجه
المؤلف ايضا في خمسة مواضع ومسلم في الاشربة وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد بن مسربل الاسدي البصري الحافظ قال حدثنا معتمر
عن ابيه سليمان بن طرخان البصري انه قال سمعت انسا رضي الله عنه
قال كنت قائما على الحي واحد اصحاب العرب اسقيهم تمرا وبسرا فجاءهم
علي الحي علي هو مني اسقيهم وانا اصغرهم الفضيخ الخمر المتخذ من البسر المشدوخ
فقالوا حرمت الخمر قال يا الفضيخا بفتح الهمزة في الفرع واصله وفي غيره بمدها
بكسرها وسكون الكاف وكسر الفاء بعدها همزة ساكنة فلقيتا ناخذ فاضمر
المفعول ولابي ذر فكفا بها بالفوقية بعد الهمزة اي اراقها فاهرقتها قال سليمان
ابن طرخان فقلت لانس ما كان شرابهم قال رطب وبسر اي خمر تتخذ منهما
فقال ابو بكر بن انس وكانت الفضيخ خمرهم زاد مسلم من هذا الوجه يومئذ
فلم ينكر انس مقالة ابن ابي بكر وكان انس حينئذ بالمجد ثم بهذه الزيادة نسبا
او اختصارا فذكره ابن ابي بكر بما قد يشكر بها قال سليمان ايضا بالسند المذكور
وحدثني بالافراد لبعض اصحابي انه سمع انسا ولابي ذر انس بن مالك تعود
كانت خمرة الفضيخ خمرهم يومئذ واما الفضيخ في قوله لبعض اصحابي قال الحافظ
ابن حجر يحتمل ان يكون بكر بن عبد الله المزني فان روايته اخر الباب
تومي الى ذلك وان يكون قتادة كما هو بعد ابواب من طريقه عن انس بلفظ
وانا نقدها يومئذ الخمر وفيه ان الخمر ما خمر حتى يكون سوا كانت
من العنب او غيره وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن ابي بكر
المقدمي بفتح الدال المهملة المشددة قال حدثنا يوسف ابو محمد
مولى يزيد الفراء بفتح الموحدة والراء المشددة ممدودا كما ذكره في السهام
يصري لبيعه في الفارسي سوى هذا الحديث واخرجه في الطب قال سمعت سعيد
ابن عبيد الله بضم العين ابن جبير بضم الجيم وفتح الموحدة ابن جبيرة بفتح
الجاء المهملة وتشديد التحتية قال حدثني بالافراد بكر بن عبد الله يسلون
الكاف المزني البصري ان انس بن مالك حدثهم ان الخمر حرمت بضم الحاء
مبنيا للمفعول والخمر يومئذ الواو للحال اي والحال ان الخمر يومئذ اي
البسر والتمر اي مخلوطة مما لا الطلق الخمر على جميع الاشربة حراوي
حقيقة في الجميع سوا كان من عنب او غيره ومن قال انه حقيقة في ما العنب
مجاز في غيره يلزمه جواز استعمال اللفظ الواحد في حقيقته ومجازه الكفوري

قتادة

لا يقولون بذلك من حيث الشرع وهذا الحديث اخرجه المؤلف في الاشربة
هذا باب بالتنوين الخمر يتخذ من العسل وهو النبيذ
بكسر الموحدة وفتح وسكون الفوقية وقد تحرك اخره عين مهملة بما ينبذ
وقال معن بفتح الميم وسكون العين ابن عيسى القزاز بالقاف والزاي بدل
الزاي الاولى ما ذكره في الموطا عن مالك سالت مالك بن انس الامام عن
الفقاع بضم الفاء وتشديد القاف اخره عين مهملة الشراب المعروف
المتخذ من الزبيب ما حكم شربه فقال يحيينا له اذا لم يسكر فلا باس به
ومنه هذا السكر حرم وقال ابن الدراوردي عبد العزيز بن محمد سالته
اي عن الفقاع اعوذ بشربه ام لا قال ابن حجر لم اعرف الذين سالهم ابن الدراوردي
لكن الظاهر انهم فقهاء المدينة في زمنه وهو قد شارك هالكا في ذلك
مشايخه المدنيين فقالوا اذا كان لا يسكر لا باس به وبقال حدثنا عبد
الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك امام دار الهجرة عن ابن
شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
ان عائشة رضي الله عنها قالت لما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولابي ذر عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن البتع
عن حكم حبسه لا عن حقه اره وكان اهل المدينة يشربونه قال في الفتح
ولم اقف على اسم السائل صريحا لكن اظنه ابا موسى لانه سمع الاشعري لما في المغازي
عن ابي موسى انه صلى الله عليه وسلم بعثه الى اليمن فسال عن اشربة تصنع
بها فقال ما هي قال البتع والمزر فقال صلى الله عليه وسلم كل شراب
اسكر فهو حرام ولم يسكر المتناول بالقدر الذي تناوله منه وعند ابي
داود والنسائي وصححه ابن حبان عن جابر قال صلى الله عليه وسلم اسكر
كثيره فقليله حرام وفي ذلك جواز القياس باطراد العلة على هذا
بحجر جميع الاشربة المسكرة وبذلك قال الشافعية والمالكية والحنابلة
والجمهور وقال ابو المظفر السمعاني وقياس النبيذ على الخمر بعلة الاسكار
والاطراب من اجلا الاقيسة واوضحها والمفاسد التي توجد في النبيذ
وقال الحنفية نقيع التمر والزبيب وغيرهما من الاصناف اذا غلا
واشتد حرم ولا يحد شاربه حتى يسكر ولا يكفر مستحله وانما الذي من هذا
لعب محرم ويكفر مستحلها لثبوت حرمتها بدليل قطعي وبقد شاربها ولو
ثبتت الاخبار عن النبي صلى الله عليه وسلم في تحريم المسكر وقد قال عبد
الله بن المبارك لا يصح في حد النبيذ الذي يسكر كثيره عن الصحابة ولا عن
التابعين على لا عن ابراهيم النخعي ويدخل في قوله كل مسكر حرام حشيشة
الفقراء وغيرها وقد جزم النووي وغيره بانها مسكرة وفي معنى شرب نفس
اكله بان كان تغيبا او اكله عقرا او طبخ به بما واكل مرقته فخرج به اكل
اللحم المطبوخ به لذهاب العين منه وكذا الاحتقان به والاسعاط
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي

حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن
عبد الرحمن بن عوف ان عائشة رضي الله عنها قالت سئل رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن البتع وهو نبيذ العسل بالذال المعجمة ولابي
ذر عن الكشميهني وهو شراب العسل وكان اهل اليمن ينتبذونه فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم كل شراب اسكر فهو حرام وقد ورد لفظ
هذا ومعناه من طرق عن اكثر من ثلاثين من الصحابة مصرحا بالنهي
لا يحل تناوله ويلحق ذلك في الرد على المخالف واما ما احتجوا به من حديث ابن
عباس عند النسائي برجال ثقات مرفوعا حرمت الخمر قليلها وكثيرها
والسكر من كل شراب فاختلف في وصله وانقطاعه وفي رفعه ووقفه
وعلى تقدير صحته فقد رجح الامام احمد وغيره ان الرواية فيه بلفظ المسكر
بلفظ وسكون السين لا السكر بضم السين او بفتحتين وعلى تقدير
ثبوتها فهو حديث فرد ولفظ محتمل للكيف يعارض عموم تلك الاحاديث
مع صحتها وكثرتها وعن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب بالاسناد
السابق انه قال حدثني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه وسقط
ابن مالك لابي ذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تشربوا
في الدباء ولا في المزفت قال الزهري وكان ابو هريرة يلحق معهما النقير
بالنون المهملة والمثناة الفوقية تصغير النقر وعند مسلم من طريق زاذان قال
سألت ابن عمر عن الاوعية فقلت اخبرناه بلغتكم وفسرناه لنا بلغتنا
فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحنتمة وهي الجرة وعن
الدباء وهي القرعة وعن النقير وهي اصل النخلة تنقر وعن المزفت وهو
المقير وليس المراد ان ابا هريرة يلحق الحنتم والنقير من قبل نفسه
وانما رأى براءة بل المراد انه يلحقهما في رواية لحق النبي صلى الله عليه وسلم
وهو مرفوع

باب ما جاء في ان الخمر هي ما حرم العقل

من الشراب وقال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني احمد بن ابي رجاء
عبد الله بن ايوب ابو الوليد الهروي قال حدثنا يحيى بن سعيد
القطان عن ابي حيان بفتح الحاء وتشديد التحتية يحيى بن سعيد التيمي
عن الشعبي عامر بن شراحيل عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال لقد
حرم علي منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بحضرة الاكابر الصحابة
فقال في خطبته انه قد نزل تحريم الخمر في قوله في اية المائدة يا ايها الذين
امنوا انما الخمر والميسر الاية وهي اي نزل تحريم الخمر والحال انما تصنع
من خمسة اشياء العنب والتمر والحنطة والشعير والعسل ولم يذكر
احد عليه ذلك حكم الرفع لانه خبر تعالى شهد التنزيل وقد اخرج اصحاب
السنن الاربعة وصححه ابن حبان من وجهين عن الشعبي ان النعمان
ابن بشير قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الخمر من
العصير والزبيب والتمر والحنطة والشعير والذرة فهذا اصرح

في الرفع

في الرفع وقوله والخمر الذي حرمه الشارع هو ما خامر العقل
اي ستره وكل ما يستره حرم تناوله لما يترتب عليه من فساد العبادة
المطلوبة من العبد والجملة مستأنفة لا محل لها وما موصولة مؤنثة
على الخبر وثلاث من المسائل وردت بكسر الدال المهملة الاولى وسكون
الثانية مثنيت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بقي رقتنا
من الدنيا حتى يعبد البناء جمع لبنة اي يبنون لها كحمها لانه ابعد من تحريم
الاجتهاد ولو كان ما جرا عليه الحد هل يجب الاخ او يجب بدله
فيه فاختلفوا فيه اختلافا كثيرا وقد روي ان عمر رضي الله عنه فيه
مختلفة كما سياتي ان شاء الله تعالى في الفرائض بعون الله تعالى
والكلالة بفتح الكاف واللام المخففة من لا ولد له ولا والد او
من لا ولد له كما عند او غير ذلك وابواب من ابواب الربا اي ربا
الفضل لان ربا النسيئة متفق عليه بينهم رضي الله عنهم ورفع الجد
وتا لبيعه بتقدير مبتدا اي هي الجد قال ابو حيان التيمي قلت
يا ابا عمرو بفتح العين يعني عامر الشعبي ناداه تكنيته فتنبه يصنع
يا سيد بكسر السين المهملة وسكون النون بلد قرب الهند من
المرز ولابي ذر من الارز بضمة مضمومة وسكون الراء وقوله شيء
مبتدا لانه غنص بالصفة وهي قوله يصنع وخبره محذوف
تقديره ما حكمه وثلاث فاعل بفعل محذوف اي ثمني ثلاث خصال
وسقطت العلامة في العدد لانه عدد مؤنث ويجوز النصب على
المفعول اي اذكر ثلاثا قال الشعبي ذاك الخمر المتخذ من الارز لم
تكن على عهد النبي صلى الله عليه وسلم او قال على عهد عمر بضم العين
اي زمنهما ولو كان لنهي عنه لانه قد عم الاشربة كلها قال الخمر ما خامر
العقل والشك من الراوي وقال حجاج بن المنهال بتثليث الواو
وصله عبد العزيز الغوي في مسنده عن حماد اي ابن سلمة عن ابي حيان
المذكور بعد السند والمتن فذكر مكان العنب المذكور في الرواية
السابقة الزبيب وليس فيه سؤال ابي حيان الاخير وجوابه الشعبي
وبه قال حدثنا حفص بن عمر الحوضي قال حدثنا شعبة بن الحجاج
عن عبد الله بن ابي السفر سعيد الهمداني الكوفي عن الشعبي
عامر بن شراحيل عن ابن عمر عن عمر رضي الله عنهما انه قال الخمر
تصنع بالفوقية المضمومة وفي اليونينية بالتحتية من خمسة
من الزبيب والتمر والحنطة والشعير والعسل قال الخطابي
وانما عد عمر هذه الخمسة المذكورة لاشتهارها بما في زمانه ولم يكن كلها
توجد بالمدينة الموجود العام من الحنطة كانت بها غزيرة وكذا
العسل بل كان اعز فعد مما عرف منها وحمل ما في معناها مما يتخذ
من الارز وغيره مما اذن فيه بخامر العقل

باب ما جاء

من الوعيد فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه ذكر الحربا عشار الواحد
والاثنا لخمر موثث سماعي وقال هشام بن عمار ابو الوليد السلمي الدمشقي
المقرى راوى قراءة ابن عامر من مشيوخ البخاري وصرح بالقول دون الحد
وغيره لانه وقع له مذاكرة حدثنا صدقة بن خالد القرشي الاموي ابو
العباس الدمشقي قال حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الازدي قال
حدثنا عطية بن قيس الكلابي بكسر الكاف والموحدة الثانية قال
حدثني ابو الافراد عبد الرحمن بن غنم بفتح الغين المعجمة وسكون النون
ابن كريب بن هانى الاشعري مختلف في صحبته قال حدثني بالافراد ابو
عامر او ابو مالك الاشعري بالشك وعند ابي داود حدثني ابو مالك
بغير شك والشك في اسم الصحابي لا يضر وقال البخاري في تاريخه
بعد ان رواه على الشك ايضا وانما يعرف هذا عن ابي مالك
الاشعري انتهى واختلف في اسمه فقيل عبيد الله بن هانى وقيل
عبد الله بن وهب وقيل عبيد بن وهب سكن الشام وليس بعم
ابي موسى الاشعري ذكر كذلك قتل ايام حنين في الزمن النبوي وهذا
يقتضي ان عبد الملك بن مروان والله ما كذبني بتخفيف المعجمة
هو مبالغة في كما لصدقه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول
ليكونن من امتي اقوام يستحلون الحر بكسر الحاء المهملة وتخفيف
الراء المفتوحة الفرج اي يستحلون الزنا وحكى القاضي عياض تشديد
الراء وهو كذلك في الفرع ايضا والصواب كما في الفتح التخفيف مع
ويستحلون الحرير ويستحلون الخمر شرب باي يعتقدون حلها او
هو مخالف للاستر سال في شربها لا لاستر سال في الحلال ويستحلون
المعازف بفتح العين المهملة وبعد الالف زاي مكسورة ففاء جمع معزفة
الات الملاهي او هي الغناء وفي الصحاح هي الات اللهو وقال اصوات
الملاهي وقال في القاموس والمعازف الملاهي كالعود والطنبور
الواحد عزف او معزف كمنبر ومكنسة والعازف اللاعب بها والمغني
وفي حواشي الدمياطي انها الدفوف وغيرها مما يضرب به وعند الامام
احمد وابن ابي شيبة والبخاري في تاريخه من طريق مالك بن ابي مريم
عن عبد الرحمن بن غنم عن ابي مالك الاشعري عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم ليستحلن اناس من امتي الخمر يسمونها بغير اسمها
تعزف عليهم القيان وتروح عليهم المعازف ويبتلعن بفتح اللام
والمثنية وكسر الزاي اقوام اي يجنب علم بفتح الجيم وسكون النون
وهم بفتحتين جبل عال او راس جبل يرفع علم اي الراعي بسارحة لهم
مهملتين بفتح السين المسرح بالغداة الى رعيها وتروح اي ترجع بالعشي
الى مالتها بالهم لحاجة قال الحافظ ابن حجر كذا فيه بحذف الفاعل
قال الكرماني التقدير الاتي او الراعي او الفتاح قال الحافظ ابن حجر

وقع عند الاسماعيلي يا تيهم طالب حاجة قال فتعين بعض المفردات
انتهى قلت وهي الفرع كاصله يعني الفقير لحاجة حاجة لكن على قوله
يعني الفقير علامة السقوط لا هي ذر فيقولوا ولا هي ذر فيقولون ارجع
الينا غدا فيبيتهم الله من التبييت وهو مجيء العدو ليلا والمراد
بيملكهم الله ليلا ويضع العلم اي يرفع الجبل عليهم فيملكهم ومسخ اخرين
اي يجعلهم صورا اخرين من لم يملك من البهائم المذكورة قردة وخنازير الى
يوم القيامة اي الى مثل صورها حقيقة كما وقع لبعض الامم السابقة
وموكانه غير متبدل اخلاقهم والاول الثبوت بالسياق وفيه كما قال الخطابي
بيان ان المسخ يكون في هذه الامة لكن قال بعضهم انما المراد مسخ القلوب
ومطابقة الخبر الاول من الترجمة لحديث ظاهرة واما الجزء الثاني
ففي حديث مالك بن ابي مريم المذكور ليشربن اناس من امتي الخمر
يسمونها بغير اسمها كما هو عادة المولف رحمه الله في الاشارة بالترجمة
الى حديث لم يكن على شرطه وقال في الكواكب ولعل نظر المولف الى
تعظيم من امتي فيه دليل على انهم استحلوها باتاويل اذ لو لم يكن بالتاويل
لكانوا كفارا واخرجوا عن امته لان تحريم الخمر معلوم من الدين بالضرورة
وقيل يحتمل ان يقال ان الاستحلال لم يقع بعد وسيقع وان يقال انه
مثل استحلال نكاح المتعة واستحلال بعض الائمة الى المسكرة انتهى
ورجال حديث الباب كلهم شاميون باب حكم
الانتباذ اي اتخاذ النبيذ في الاوعية والنقير بفتح المنشاة الفوقية
انا من خشبة وتخاس او قدح كبير كالقدر والدبا بضم ودال مهملة
على سابقته من عطف الخاص على العام وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
البغلاني وسقط ابن سعيد لابي ذر قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن
القارئ المدني نزيل الاسكندرية عن ابي حازم سلمة بن دينار انه قال
سمعت سهلا هو ابن سعد الانصاري المدني اخر من مات بالمدينة
من الصحابة يقول في بفتح الهمزة والفوقية ابو اسيد بضم الهمزة
وفتح المهملة مالك بن ربيعة الساعدي رضي الله عنه مدعو رسول الله
صلى الله عليه وسلم في عرسه بضم العين والراء في الفرع كانت امراته
ام اسيد سلامة بنت وهب بن سلامة وقوله وكانت بالتاء ولابي ذر
وكان امراته خادمهم والخادم يقع فوقية يطلق على الذكر والانثى
وهي العروس قال لي اي سهل اتدرون ما سقت بسكون المثناة
الفوقية من غير تثنية اي المراة ولابي ذر عن الكشميهني قالت اي
المراة اتدرون ما سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم انقعت
بسكون العين وضم الفوقية ولغير الكشميهني انقعت اي قال سهل انقعت
المراة لرسول الله صلى الله عليه وسلم تمرات من الليل في تور زاد في الويمة
من حجارة اي لا من غيرها وعند ابن ابي شيبة في رواية اشعث عن ابي

الزبير عن جابر كان النبي صلى الله عليه وسلم ينبذ له في سقاء فاذا لم يكن سقاء
ينبذ له في تور قال اشعث والتور من حجارة الشجر وعنه مسلم عن عائشة
كنا ننبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم في سقاء يؤكى اعلاه فينشربه عشا
وننبذ عشا فيشربه غدوة ولا يراه من وجه اخر عن عائشة انها
كانت تنبذ للنبي صلى الله عليه وسلم غدوة فاذا كان من الغد سقت ابنها
على عشا يده فان فضل شيء صبته ثم ينبذ له من الليل فاذا اصبح وتعشى
شرب على غدائه قالت تغسل السقاء مرة وعشية وحديث الباب
سبق في باب قيام المراة على الرجال من كتاب النكاح **باب**
ترخيص النبي صلى الله عليه وسلم في الانتباذ في الاوعية والظروف بعد
النهي عن الانتباذ فيها وعطف الظروف على ما سبقها من عطف الخاص
على العام وبه قال حدثنا يوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفي
قال حدثنا محمد بن عبد الله ابو احمد الزبيري نسبة الى زبير احد
اجداده قال حدثنا سفيان الثوري عن منصور هو ابن المعتمر عن سالم هو
ابن ابي الجعد عن جابر الانصاري رضي الله عنه انه قال نهى رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن الانتباذ في الظروف وقلت الانصار انه لا بد
لنا منها من الظروف قال صلى الله عليه وسلم اذا كان لا بد لكم منها فلا ينهى
عن الانتباذ فيها اذن فانهم كان قد ورد على تقدير عدم الاحتياج وتمثل
ان يكون الحكم في هذه المسالة مفوض لرايه صلى الله عليه وسلم او اولى لبيه
في الحال بسرعة وعند ابي علي وصححه ابن حبان من حديث الاشج العصري
ان صلى الله عليه وسلم قال لهم ما اراى وجوه علم قد تغيرت قالوا نحن ارض
وبئة وكنا نجد من هذه الاشربة ما يقطع اللهاة في بطوننا فلما نهيتنا عن
الظروف فذلك الذي نرى في وجوهنا فقال صلى الله عليه وسلم اذا الظروف
لا تحل ولا تحرم ولكن كل مسكر حرام وقال في حلفه بن خباط شيخ المولف
مما رواه عنه مذاكرة حدثنا لاحق بن فرحة شيخ بالافراد يحيى بن سعيد القطان
قال حدثنا سفيان بن عيينة عن منصور هو ابن المعتمر عن سالم هو ابن ابي
الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة رافع الاشجعي الكوفي عن جابر اي
الانصاري رضي الله عنه بهذا الحديث المذكور وقوله عن جابر ثابت في
فرع اليونينية وفي فرع حدثني بالافراد عبد الحميد بن
محمد المسندي قال حدثنا سفيان بن عيينة بهذا الحديث السابق وقال
اي سفيان فيه لما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الانتباذ في الاوعية
وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن سليمان
الاحول هو ابن مهران الاشجعي عن مجاهد هو ابن جبر عن ابي عياض بكسر العين بخنيف
التحتية عمرو بن الاسود او قيس بن ثعلبة وقيل غير ذلك ورجح الاول ابن عبد
البر عن عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاص رضي الله عنهما انه قال
نهانا النبي صلى الله عليه وسلم عن الانتباذ في الاسقية كذا وقع في هذه

الرواية

الرواية والرواية الراجحة بلفظ الاوعية عبد الله بن محمد عن سفيان
المسانيد وهي وخرة في غير رواية ابي ذر وابن عساكر عن هذا الخبر
وهو الاليق لما فيه من الاشارة الى ترجيح الاوعية وهو الذي رواه اكثر
اصحاب ابن عيينة عنه وعلل بعضهم رواية الاسقية بعلل سقوط الاداة
الاستثنائية من الراوي والتفريق بين عن الانتباذ الا في الاسقية ولم يبه
صلى الله عليه وسلم عن الاسقية وانما نهى عن الظروف واباح الانتباذ
في الاسقية لان الاسقية يتخللها الهوى من مسامها فلا يسرع اليها
الفساد كما سراعه الى غيرها من الجرار وغيرها مما نهى عن الانتباذ فيه
وايضا فالسقاء اذا انتبذ ثم ربط انحلت شدة الاسكار مما يشرب منه
لا يزيل تغيره وصار مسكرا اشق الجلد لم يشتد فهو غير مسكر بخلاف
الاوعية لانها قد يصير التنبيذ فيها مسكرا ولا يعلم به ويجوز ان يكون
قوله نهى عن الاسقية اي الاوعية واختصاص اسم الاسقية مما يتخذ
من الادم انما هو بالعرف فاطلاق السقا على كل ما يستقى منه جائز
وحينئذ فلا غلط في الرواية ولا اسقاط **قيل للنبي صلى الله عليه وسلم**
ليس كل الناس يجد سقاء اي وعاء وفي رواية زياد بن فياض ان رجلا من
ذلك اعرابي **فرخص لهم** صلى الله عليه وسلم في الانتباذ في القرع بفتح
بجيم وتشديد الراء جرة اتاء يتخذ من الحجارة **غير المزفت** لانه اسرع
في التخمير وهذا الحديث اخرجه مسلم في الاشربة وكذا ابو داود
والنسائي وزاد في الوليمة وبه قال **حدثنا مسدد** هو ابن مسرهد
قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان **عن سفيان** الثوري او ابن
عيينة انه قال حدثني بالافراد **سليمان** بن مهران الاعمش **عن ابراهيم**
ابن يزيد النخعي العابد **عن الحارث بن سويد** التيمي ايضا **عن علي رضي**
الله عنه انه قال **نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الانتباذ في الدباء**
القرع **والانتباذ في المزفت** من الجرار وبه قال حدثنا نعيم ولابي ذر
حدثني **عثمان** بن ابي شيبة قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد
عن الاعمش سليمان بن مهران ابي علي بن ابي طالب **بهذا** الحديث
السابق وبه قال حدثني بالافراد عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا جرير
هو ابن عبد الحميد **عن منصور** هو ابن المعتمر **عن ابراهيم** النخعي انه قال **قلت للاسود**
ابن يزيد **هل سالت عائشة ام المومنين** رضي الله عنها **عما يكره**
ان ينتبذ فيه من الاوعية فقال الاسود نعم سالتها **قلت لها يا ام المؤمنين**
عما بالك بعد اتيم المشدد ذه ولابي ذر عن الكشميهني عم بالسقاطها
النبي صلى الله عليه وسلم ان ينتبذ فيه من الاوعية **قالت بما** اصلى
الله عليه وسلم **في ذلك اهل البيت** بسبب اهل على الاختصاص او
على البدل من الضمير وثبت قوله في ذلك لغير ابي ذر ولابن عساكر
بنهيها بفتح النون وكسر الهاء وغنية ساكنة بدل الالف **ان تنتبذ**

والدباء والمزفت قال ابراهيم النخعي قلت اما بالتخفيف ذكرت الجر
بفتح الزاء وكسر المثناة الفوقية في اليونينية وفي الفرع بسكون
الزاء ولعله سبق قلم والحنتم بفتح الحاء المهملة وسكون النون قال الاسود
لابراهيم اما احدثك ما سمعت اي من عائشة احدث ملما اسمع
استفهام انكاري سقطت منه الاداة ولابي ذر عن الكشميهني
اما حدث وله عن الحموي والمستملي اما يحدث بنون الجمع بدل الهمزة
وعند الاسماعيلي اما حدثك ما لم اسمع ومد الحديث اخرجه
مسلم في الاشربة وكذا النسائي فيه وفي الوليمة وبه قال حدثنا
موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي قال الحافظ حدثنا عبد الواحد
ابن زياد البصري قال حدثنا الشيباني بفتح الشين المعجمة سليمان
ابن ابي سليمان فيروز قال سمعت عبد الله بن ابي اوفى علقمة الاسلمي
رضي الله عنه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الانتباذ في الجر
الاخضر وعند ابن ابي شيبة عن انس نهانا جرار مقيرة الاجوان يعني بها
من مصر وزاد بعضهم عن عائشة اعناقها في حيوطها وعن عطا منبوذة من
طين ودم وشعر قال الشيباني قلت لعبد الله بن ابي اوفى انتبذ في
الجر الابيض قال ابن ابي اوفى لا تنتبذوا فيها لان الحكم فيها كالاخضر
وحينئذ فالوصف بالخضرة لا مفهوم له فذكرها لبيان الواقع لا للاحتراز
والحكم منوط بالاسكار والانية لا تحرم ولا تحلل وهذا الحديث اخرجه النسائي
في الاشربة ايضا باب جواز شرب ما يغلب على الظن
انه لا يسكر فان اسكر حرم وبه قال حدثنا يحيى بن بكير متوجي
بن عبد الله الحافظ ابو زكريا المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا يعقوب
ابن عبد الرحمن القاري بالقاف والراء الخفيفة المشددة نسبة الى
القارة قبيلة عن ابي حازم سلمة بن دينار انه قال سمعت سهل بن
سعد الساعدي بثبت لفظ الساعدي لابي ذر ان ابا اسيد بضم الهمزة
وفتح السين المهملة مالك بن ربيعة الساعدي دعا النبي صلى الله عليه
وسلم لعرسه بضم العين والراء المهملتين وكانت امرأته ام اسيد
سلامة خادمهم بغير لوقية بعد الميم بوميد وهي العروس قالت ام اسيد
ما ولابي ذر عن الكشميهني هل تدرون ما انقعت سكون العين
لرسول الله صلى الله عليه وسلم انقعت له تمرات من الليل في تور
قال في الفتح وقيده في الترجمة بما لم يسكر مع ان الحديث لا تعرض فيه
للسكر اشارة الى ان ما ورد من جهة ان المدة التي ذكرها سهل وهي من
الليل الى النهار لا يحصل فيها التغير جملة وفي حديث ابن عباس عند
مسلم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينبذ له اول الليل فيشربه
اذا اصبح يومه ذلك والليلة التي تجيء والغد والليلة الاخرى والغد
الى العصر فان بقي شيء منه سقاه الخادم او امر به فصب قال المظهري

بلغ

والعالم

جاز

والعالم بتحريمه لانه كان رديا ولم يبلغ حد الاسكار فاذا بلغ حد الاسكار فاذا بلغ حد الاسكار
على شرب المنبوذ ما لم يكن مسكرا وعلى جواز ان يطعم السيد مملوكه
طعاما اسفل ويطلق هو اعلى ولا يخالف هذا حديث عائشة سئل
عن ذرة فيشربه مشتبها لان الشرب في يوم لا يمنع من الزيادة او
اصله حديث عائشة كان في زمان الحر وحيث يحتمل فساده وحديث
ابن عباس في زمان يومن فيه التغير قبل الثلاث وقال النووي
هو على اختلاف حالين ان ظهر فيه شدة صبه وان لم يظهر شدة
سقاه الخدم ليلا يكون فيه اضاعة مال واما تركه هو لتثرثر هو هذا
الحديث قد مر قريبا في باب الانتباذ باب الاوفى
بفتح الهمزة والمهملة بينهما الف واخره فاء وقال في القاموس وكسر الدال
وفتحها ما ظهر من عصير العنب ادنى طبخه فصار شديدا وقال
الجوهري اصله زاده ويموان يطبخ العصير حتى يصير مثل ظلا
لابل وقال ابن فرقول المطبوخ من عصير العنب اذا اسكر او
اذا طبخ بعد ان اشتد وقال في المحكم هو من اسما الخمر وذكر من
رأى عن كل مسكر من الاشربة بحديث كل مسكر حرام ورأى
عمر بن الخطاب مما اخرجه مالك في الموطا وابو عبيدة بن الجراح ومعاذ
ابن جبل مما وصله عنهما ابو مسلم الكجي وسعيد بن منصور
وابن ابي شيبة شرب الطلا اذا راق جوان شربه اذا طبخ
فصار على الثلث وذهب ثلثاه وقد صرح بعضهم بان المحذور منه
السكر فمتى اسكر حرم وشرب البرا اي ابن قارب مما اخرجه
ابن ابي شيبة وابو نعيم وهب بن عبد الله مما اخرجه ابن ابي شيبة
ايضا الطلا اذا طبخ فصار على النصف وقال ابن عباس رضي الله
عنهما فيما وصله النسائي لرجل سأله عن العصير شرب العصير
ما دام طريا زاد النسائي قال ان طبخت شرابا وفي نفسي منه شيء
قال لكنت شاربه قبل ان تطبخه قال لا قال فان النار لا تحل شيئا
قد حرم وهذا تقييد لما اطلق في الاثار الماضية وهو ان الذي
يطبخ انما هو العصير الطري فتل ان يختمر اما لو صار خمرا فطبخ
فان الطبخ لا يطهره ولا يحله الا على راي من يجوز تخليل الخمر ولهم
على خلافه وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه مما وصله مالك عن
عن عبيد الله بضم العين ابن عمر بن الخطاب ايع شراب فرغم
انه شرب الطلا وانا سائل عنه فان كان يسكر جلدته فسأل
عنه فوجده مسكرا فجلده بعد ان اقر اولا ببينة وبه قال حدثنا
محمد بن كثير بالمثلثة العبدي البصري قال اخبرنا سفيان الثوري
عن ابي الجويرية بضم الجيم مصغر احطان بكسر الحاء وتشديد
الطاء المهملتين بعد الالف نون ابن حصن بضم الحاء المعجمة وتخفيف

وقف

الفاء الاولى الجرمى بالجيم والراء قال سألت ابن عباس رضى الله عنهما عن
الباذق قيل كان اول من وضعه وسماه بنوا اميه ليبتلوا عن اسم
الخمر فقال سبق محمد صلى الله عليه وسلم الباذق فما اسكر فهو حرام
والباذق بالنصب على المفعولية اى سبق محمد صلى الله عليه وسلم
بتحريم الخمر تسميتهم اياها بالباذق حيث قال ما اسكر فهو حرام
فليس لتحريم منوطا بمجرد الاسم حتى يكون تغييره مغيرا لحكم وانما
الاعتبار بالاسكار فان وجد فالتحريم ثابت سواسم المسكر باسمه
الذى كان او غيره الى اسم اخر وقال الحافظ ابو ذر رحمه الله بينه فى هامش
اليونينية ان الاسم حدث بعد الاسلام ونقل فى الفتح عن ابى الليث
السمرقندى انه قال شارب المطبوخ اذا كان يشكر اعظم دينا من
شارب الخمر لان شارب الخمر يشرب بماء ومويعلم انه عاص ليشربها
وشارب المطبوخ يشرب المسكر ويراه حلالا وقد قام الاجماع
على ان قليل الخمر وكثيره حرام ومن استحل ما هو حرام بالاجماع كفر قال
ابو الجوزية الباذق هو الشراب الحلال الطيب لانه عصير العنب الحلال
الطيب قال ابن عباس شراب الحلال الطيب فانه ليس بعد الحلال الطيب
الا الحرام الخبيث حيث تغير من حالته الاولى الى الخمرية وبه قال حدثنا بالجيم
والذى ذر حدثنى عبد الله بن ابى شيبة ولابى ذر عبد الله بن محمد بن ابى
شيبة قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثنا هشام بن عروة
عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها انها قالت كان النبى
صلى الله عليه وسلم يحب الحلوا بفتح الحاء المهملة والمد وما دخلته الصنعة
جامعا بين الحلاوة والدسومة والعسل قال الخطابى وغيره جبه صلى
الله عليه وسلم لهما على معنى كثرة التشهى لهما وانما اذا فقدهما نال مهما
تيلا فما حلا وقال فى الكواكب ومناسبة الحديث للباب بيان ان العصير
المطبوخ اذا لم يكن مسكرا فهو حلال كما ان الحلوا نطبخ وتنعقد والعسل يمزج
بالماء فيشرب فى ساعته ولا شك فى طيبه وحله وبعد الحديث سبق فى
باب الحلوا والعسل من لا طعمة باب البسر والتمر مزا اى ان لا
يخلط بفتح التحتية وكسر اللام البسر والتمر بالنصب على المفعولية اذا
كان خليطهما مسكرا التقيد على الخمارى لحصول مسكرا بان النبى عن الخليطين
ثم وان لم يسكر كثير مما اسرع سريان الاسكار الهما من حيث لا يشعر
صاحبه به فليس النهى عن الخليطين لانهما يسكران حالا بل لانهما مسكران
مآلا واجيب بان الخمارى لعله كان يرى جواز الخليطين قبل الاسكار
او انه ترجم على ما يطابق حديث اسر المذكور فى الباب ولا ريب ان الذى
كان يسقيه حينئذ كان مسكرا ولهذا دخل عند ثم فى عموم تحريم الخمر
واما قوله ان لا يعمل اذا امين فى اذام بكسر الهمزة فيهما فوافق حديث جابر
عن النبى صلى الله عليه وسلم عن الزبيب والتمر والبسر والرطب وقول ابى

قتادة

قتادة نهى ان يجمع الجر وفيكون النهى معللا بعلل مستنبطة اما تحقيق اسكار الجمع
الكثير واما توقع الاسكار بالاختلاط سريعا واما الاسراف والتعليل
بالاسراف مبين فى حديث النهى عن قران التمر هذا والتمر كان من نوع
واحد فكيف بالتعدد وقد تخرج عمر رضى الله عنه عن الجمع بين اراميين
وروى انه كان كثيرا ما يسأل حذيفة هل عنه رسول الله صلى الله عليه
وسلم فى المنافقين فيقول لا فيقول هل رايت فى شيا فى حلال النفاق
فيقول لا الا واحدة قال وما هى قال رايتك جمعت بين اراميين مما يا
صلح ورايت وكان تعده منافقا فقال عمر تعدنى لا اجمع بينهما وكان
لا يأكل الا بريت خاصة او يملح خاصة هذا ما وجد لطب اصحابنا
من الزهد والتقلل والا فلا خلاف ان الجمع بينهما مباح بشرطه
وبه قال حدثنا مسلم هو ابن ابراهيم الازدى قال حدثنا هشام
الدستوائى قال حدثنا قتادة بن دعامة عن انس رضى الله عنه انه
قال ان كانت بفتح الهمزة وكسر القاف ابا طلحة زوج ام سلم
وابا دجانة بضم الدال وتخفيف الجيم سماك الانصارى الساعدى
وسهيل بن البيضا بضم السين مصغرا خلطيا بسر وتمر اى تمرا ليخلط
من خليطهما اذ حرمت الخمر حرمها الله تعالى بما انزل على رسوله
صلى الله عليه وسلم فقذفتها بالذال المعجمة وانا ساقيهم واصغرهم
وانا تكليه بهمزة وتشديد النون نعتها بوصيا الخمر وهذا الحديث
سبق قريبا وقال عمرو بن الحرث بفتح العين حدثنا قتادة بن دعامة
انه سمع انسا رضى الله عنه وقد اوصل مسلم والبيهقى وقد بين سببا
مسند قتادة لان الرواية المتقدمة منه بالعنعنة وبه قال حدثنا
ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل عن ابن جريج عبد الملك بن عبد
العزيز انه قال اخبرنى بالافراد عطا هو ابن ابى رباح ان جابرا
الانصارى رضى الله عنه يقول نهى النبى صلى الله عليه وسلم بنى
تنزيه وعن بعض المالكية بنى تحريم عن الجمع بين الزبيب والتمر
وعن الجمع بين البسر والرطب تنبيه لان الاسكار يسرع اليه
بسبب الخليط قيل لم يشتد فيظن الشارب انه لم يبلغ حد الاسكار
ويكون قد بلغه وهذا الحديث اخرجه مسلم فى الاشربة والنسائى
فيه وفى الوليمة وبه قال حدثنا مسلم هو ابن ابراهيم قال حدثنا
هشام الدستوائى قال حدثنا يحيى بن ابى كثير بالمثلثة عن عبد الله
ابن ابى قتادة عن ابيه ابى قتادة الحرث بن ربعى الانصارى انه
قال نهى النبى صلى الله عليه وسلم ان يجمع بين التمر بالفوقية وسكون
الميم والزهو وهو البسر الملون وبين التمر والزبيب لان احدهما
يشتد به الاخر فيسرع الاسكار وليشتد بسكون اللام وفتح الموحدة
مبنيا للمفعول كل واحد منهما اى من كل اثنين منهما فيكون الجمع بين كل منهما

بطريق الاولى على حدة بكسر الحاء وفتح الراء المخففة المهملة من بعدها هاء اى
وحده ولابى ذر عن الكشميهنى على حدته وفى حديث ابى سعيد عند مسلم
من شرب منكم النبيذ فليشربه زبيبا فردا او تمرا فردا او بسرا فردا او هل
اذا خلط نبيذ البسر الذى لم يشتد مع نبيذ التمر الذى لم يشتد مع
ويختص النهى عن الخلط عند الانتباذ فقال الجمهور لا فرق ولو لم يسكر
وقال الكوفيون لا يحل ولا خلاف ان العسل يلين لبيذ الخليطين لان اللين
لا ينبذ واختلف فى الخليطين المتفاضلين وهذا الحديث اخرجه مسلم فى الاشربة
وكذا ابو داود واخرجه النسائى فى الوليمة وابن ماجه فى الاشربة

باب جواز شرب اللبن وهو مفرده غير مسكر نعم

قد يقع ناذرا بصفة تحدث فيه وحينئذ فيحرم شربه ان علم ذهاب غلبة
به وفى حديث ابن سيرين عن سعيد بن منصور انه سمع ابن عمر يسال
عن الاشربة فقال ان اهل كذا وكذا يتخذون من كذا وكذا اخمرا هى عند عامة
الاشربة لم احرمها الا العسل والشعير واللبن فالكثت اصحاب
ان احدث باللبن حتى انبئت انه يا رسول الله يصنع شراب من اللبن لا
يلبث صاحبه ان يصرع قال فى الفتح وقول الله تعالى من بين فرث
ودم لبنا خالصا اى يخلق اللبن وسط بين الفرث والدم بلا تلبيس
وجبينه وبينهما برزخ لا يبغى احدهما عليه بلون ولا طعم ولا ريح بل
خالص من ذلك كله قيل اذا اكلت البهيمة العلف فاستقر فى كرشها طبخ
فكان اسفله فرثا واوسطه لبنا واعلاه دما والكبد مسلطة على هذه
الاصناف الثلاثة تقسمها فتجرى الدم فى العروق واللبن فى الضروع
ويبقى الفرث فى الكرش ثم يخرج وفى ذلك عبرة لمن اعتبر وسبيل شقيق
عن الاخلاص فقال الاخلاص تمييز العمل عن العيوب كتمييز اللبن من
بين فرث ودم سائغا للشاربين سهل المرور فى الحلق ويقال لم يغص
احد باللبن قط ومن الاولى للتبعيض لان اللبن بعضها فى بطونها
والثانية لابتداء الغاية وبه قال حدثنا عبدان احمد عبد الله بن عثمان
المروزى قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزى قال اخبرنا يونس بن
يزيد الايلى عن الزهرى محمد بن مسلم عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة
رضى الله عنه انه قال اتى بضم الهمزة وكسر الفوقية رسول الله صلى
الله عليه وسلم ليلة اسرى به الى بيت المقدس بقدح لبن وقدح خمر
زاد فى الاذكار فى الشرية فنظر اليهما ثم اخذ اللبن قال جبريل الحمد
لله الذى هداك للفطرة ولو اخذت الخمر غوت امتك وبذلك تتم المطابقة
بين الترجمة والحديث علما بالحكم وبه قال حدثنا الحميدى عبد الله
ابن الزبير سمع سفيان بن عيينة يقول اخبرنا سالم ابو النضر بالنون المفتوحة
والضاد المعجمة انه سمع عمير بضم العين وفتح الميم مولى ام الفضل زوجة
العباس بن عبد المطلب يحدث عن ام الفضل رضى الله عنها انها قالت

شك

شك الناس فى صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عرفة
بعرفة فارسلت اليه صلى الله عليه وسلم باناء ولابى ذر فارسلت
اليه ام الفضل باناء فيه لبن فشرب منه صلى الله عليه وسلم
قال الحميدى ذكاء ولغيره اى ذكا بن سفيان بن عيينة ربما قال
شك الناس فى صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عرفة
سقط لابى ذر يوم عرفة فارسلت اليه صلوات الله وسلامه
عليه ام الفضل اى باناء فيه لبن فاذا وقف بضم الواو بعدها قاف
بزيادة واو ساكنة بعد الواو المضمومة اى كان اذا اراد الوقف
فلم يقل فى اسناده عن ام الفضل فاذا سيل عنه هل هو موصول او
مرسل قال هو عن ام الفضل فهو فى قوة قوله موصول والحديث
تقدم فى الحج والصوم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخى قال
حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان بن مهران
الكوفى عن ابى صالح ذكوان وابى سفيان طلحة بن نافع القرشى
كلاهما عن جابر بن عبد الله الانصارى رضى الله عنهما انه قال جاء ابو
جهيل بضم الجيم اسمه عبد الرحمن الساعدى بقدح لبن لبن بضم اللام من
اللقيع بفتح وكسر القاف وبعد التحتية الساكنة عين مهملة موضع تورد
العقيق حماه صلى الله عليه وسلم لرعى النعم كالذى يستنقع فيها الماء فتمنع
وقيل غيره فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بفتح الهمزة وتشديد
اللام اى هلا خمرته خاء معجمة وميم مشددة مفتوحتين عطفته ولو ان
تعرض بفتح الفوقية وضم الراء ولو ان تنصب عودا عرضا فتوتى الحكمة
فى الاكتفاء بذلك اقترانها بالتسمية فيكون العرض علامة على التسمية فلا
يتلبس به الشيطان وهذا الحديث اخرجه مسلم فى الاشربة ايضا وبه قال
حدثنا عمر بن حفص بضم العين قال حدثنا ابى حفص بن غياث قال حدثنا
الاعمش سليمان بن مهران قال سمعت ابا صالح ذكوان يذكر اراه نقل بهمزة
عن جابر رضى الله عنه انه قال ما رايت ابا جهل الا انصارى من اللقيع
باناء من لبن الى النبى صلى الله عليه وسلم غير مخمر فقال النبى صلى الله عليه
وسلم له الا اهلا خمرته عطفته صيانة من الشيطان ان اذا لا يتكشف
غطاء ومن الوباء الذى قيل انه ينزل فى ليلة من السنة ومن الهوام
والقاذورات والحشرات ونحوها ولو ان تعرض تمد عليه عودا عرضا لا
طولا قال الاعمش وحدثنى بالافراد ابو سفيان طلحة بن نافع عن جابر
عن النبى صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث واخرجه الاسماعيلى من طريق
ابن عيينة عن الاعمش عن ابى سفيان عن جابر وعن ابى صالح عن ابى هريرة
والحق ظهر جابر وبالله ان شاء الله تعالى بقوة الله تعالى الكلام
على حكم تغطية الاناء فريبا وبه قال حدثنى بالافراد محمد هو ابن بلال
قال اخبرنا النضر بالنون المفتوحة والمعجمة الساكنة ابن شميل قال

اخبرنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحاق عمرو السبيعي انه قال سمعت البراء
ابن عازب رضي الله عنه قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم من مكة
لما هاجر منها الى المدينة وابو بكر معه قال ابو بكر مررنا في طريقنا
براع وذكر في الحال انه قد عطش رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ابو بكر رضي الله عنه فحلبت كثبة بضم الكاف وسكون المثلثة
بعدها موحدة مفتوحة قطعة من اللبن او ملء القدح او قدر حلبة تامة
من لبن في قدح وفي الهجرة انه امر الراعي فحلب فنسب الحلب لنفسه
هنا على طريق المجاز فشرب صلى الله عليه وسلم منه حتى رضيت اي علمت انه
شبع وانا بالالف وروايتي عنه كرو انا اما النبي صلى الله عليه وسلم
سراقة بن جعشم بضم الجيم وسكون العين المهملة وضم الشين المعجمة
الكناني بنو بين المدلجي اسلم آخرا على فرس فدعا عليه النبي صلى الله عليه
وسلم وطلب البيد صلوات الله وسلامه عليه سراقة انه لا يدعو عليه
وان يرجع فقعل النبي صلى الله عليه وسلم اي فلم يدع عليه وهذه الحادثة
سبق في الهجرة وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان
عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه انه رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال نعم الصدقة بكسر اللام وفتح
وسكون القاف وبالمهملة الناقة الحلوب الصبور بفتح الصاد المهملة
وكسر الباء وتشديد التحتية الكثيرة اللبن اي مصطفاة مختارة وقيل
اذا كان يعني مفعول يستوي فيه المذكر والمؤنث منحة بكسر الميم وسكون
النون وفتح الحاء المهملة ونصب على التمييز عطية تعطيها غيرك لتخلبه
ثم يردها اليك ونعم الصدقة الشاة الصفي بمنحة تعطيها غيرك
يحتلبها اقامة اول النهار بانا من اللبن وتروح اخره باحر وفيه اشارة الى
ان المستعير لا يستاصل لبنها قال في الفتح والحديث سبق في باب فضل
المنيحة من العاريه وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك النبيل بن مخلد
الاولاني عبد الرحمن عن ابن شهاب الزهري عن عبيد الله بضم العين
ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس رضي الله عنهما ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بشاة لميمونة فقال انما
حرم اللبن وجاء في حديثين بيان العلة المحرمة منه وقال ابراهيم بن
طهمان بفتح الطاء المهملة وسكون الهاء الهروي مما وصله ابو عوانة
والاسماعيلي والطبراني في معجمه الصغير من طريق يزيد بن سعيد بن الحجاج عن
قتادة بن دعامة السدوسي عن انس بن مالك رضي الله عنه انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قدمت بسكون العين
المهملة وضم القاف وبالمهملة والمعجمة وكلتاهما دفعت بالدال المهملة بدل الراء
في السدوسي فجاء وخرج وقال في الفتح رفعت كذا للاكثر بضم الراء وكسر

الفاء

الفاء وفتح العين المهملة وسكون المثناة على البناء للمجهول والى بتشديد
التحتية والسدرة مرفوعة وليستملي دفعت بالدال بدل الراء وسكون
العين وضم المثناة بنسبة الفعل الى المتكلم والى حرف جر والمراد سدرة
المنتهى وسميت بذلك لان علم الملائكة ينتهي اليها ولم يجاوزها احد
الا سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وشرف وكرم وعن ابن مسعود
وسميت بذلك لكونها ينتهي اليها ما يصعد من فوقها وما يهبط من تحتها
من امر الله تعالى ومعنى الرفع تقريب الشيء وكان اراد ان سدرة المنتهى
استبينت له بنعوتها كل الاستبانة حتى اطلع عليها كل الاطلاع
بمثابة الشيء المقرب اليه فاذا اربعة انهار نهران ظاهران ونهران
باطنان فاما النهران الظاهران فهما النيل وهو نهر مصر والفرات بفتح الفاء
والمثناة الفوقية المجرورة وهو نهر الكوفة واصله من اطراف ارمينية
واما النهران الباطنان فنهران في الجنة وهما فيما قال يقال السيحان
والكوثر والظاهر ان النيل والفرات يخرجان من اصلها ثم يسيران حيث اراد
الله ثم يخرجان من الارض ويسيران فيها وهذا لا يمنع مشروع لا عقل
وهو ظاهر الحديث فوجب المصير اليه فاتيت اتيا فهرة مضمومة وهي
الوقت واتيت بالواو بدل الفاء ثلاثة اقداح ومفهوم العدد لا
اعتبار له فلا منافاة بين قوله هنا ثلاثة وقوله في السابق فجاء بقدحين
وايضا القدحان قبل رفعه الى السدرة وهو في بيت المقدس والثلاثة
بعده وهو عند السدرة احدها قدح فيه لبن والثاني قدح فيه عسل و
الثالث قدح فيه خمر فاخذت الذي فيه اللبن فشربت فقيل له اصبت
الفطرة اي علامة الاسلام والاستقامة انت تاكيد للضمير المرفوع
اصبت وللنصب امتك قال ابن المنير ذكر السر في عروله عن الخمر
ولم يذكر في عدوله عن العسل وظاهره تفضيل اللبن على العسل الذي
هو حلال لانه الايسر والانفع وهو مجرد قوت وليس من الطيبات التي تدل
على الشرف لوجه وهو اقرب الى الزهد كانه ترك العسل الذي هو حلال
لانه من اللذائذ التي يخشى على صاحبها ان يندرج في قوله عز وجل اذهبتم
طيباتكم في حياتكم الدنيا واما اللبن فلا شبهة فيه ولا منافاة بينه
وبين الورع توجه واما ما ورد من محبته صلى الله عليه وسلم
للعسل فعلى وجه الانتصار في تناوله لا انه جعله ديدنا والنبي صلى
الله عليه وسلم مشرع يفعل ما يحول البيان قال هشام الدستوائي
وسعيد هو ابن ابي عروبة فيما وصله المولف عنهما في باب ذكر
الملائكة من كتاب بدء الخلق وهمام بتشديد الميم لا الى ابن يحيى
كلهم عن قتادة بن دعامة عن انس بن مالك عن مالك بن صعصعة
عن النبي صلى الله عليه وسلم في الاسراء اي اتفقوا في متن الحديث
على ذكر الانهار نحوه اي نحو المذكور في الحديث السابق ولم

يذكروا هو لابي رواتهم لابي ذر عن الكشميهني فلم يذكر اي هشام ثلاثة
فراخ باب استئذان لما الى طلب الماء الحلو وبه قال
حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبي الحارثي احد الاعلام عن
مالك امام الائمة عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة انه سمع محمد بن النعمان
مالك رضي الله عنه يقول كان ابو طلحة زيد الانصاري اكثر انصاري
بالمدينة مالا نصب على الميم من نخل الجار للبيان وكان احب ماله
اليه بيرحا بفتح الراء اسم كان واحب نصب خبرها او احب اسمها وبيرحا
خبرها وحاء المد ولابي ذر بالقصر واختلف في فتح الموحدة
وكسرها وهل بعدها همزة ساكنة او تحتية وغير ذلك مما سبق في الزكاة
فارجع اليه ان اردته فعليه ما يكفي ويشفي وفي الفايق انما فيعلا
من البراح وهي الارض الظاهرة وكانت مستقبلة المسجد وفي
رواية ابي ذر كانت مستقبلة المسجد وكان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب بالمد وفي رواية
قال انس رضي الله عنه فلما نزلت لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون
قام ابو طلحة فقال يا رسول الله ان الله عز وجل يقول لن
تنالوا البر اي لم تكونوا ابرارا محسنين وكانه جعل البر شيئا متنا ولا
مبالغة حتى تنفقوا مما تحبون وان احب مالي اليه بيرحا ولابي ذر
بيرحا بالقصر وانها صدقة لله ارجو برها خيرها وذخرها بضم الذال
وسكون الخاء المعجمتين اي اقوم بها وادخرها لاجدها عند الله وقيمها
يا رسول الله حيث اراك الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بخ
فيه لغتان اسكان الخاء وضمها منونة كلمة يقولها المتعجب من الشيء وعند المدح
والرضى بالشيء وقد تكرر فيها لغة فيقال بخ بخ ذلك مال رابح بالموحدة
ورويح لو قال رايح بالتحتية بدل الموحدة من الرواح نقيض الغدو اي قريب
الغاية يصل نفعه الى صاحبه ذلك بدل من مبتدأ محذوف وقد سمعت ما قلت
في الذي قلت فعليه كان افضل الرباح او الولي لي الاقربا فقال ابو طلحة
افعل بوزن الامر ذلك يا رسول الله فقسمها ابو طلحة في اقاربه وفي
بني عمه من باب عطف العام على الخاص وقال اسماعيل بن ابي اويس
مما وصله في التفسير ويحيى بن يحيى ابو زكريا التميمي الحنظلي مما وصله
في الوصايا كلاهما عن مالك رايح بالمثناة التحتية من الرواح ومطابقته
لحديث الترجمة في قوله ويشرب من ماء فيها طيب وفي حديث عائشة
عند ابي داود كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستعذب له الماء
من بيوت السقيا بضم السين المهملة وبالقاف لو الغيضة بين بينهما
وبين المدينة يومان فاستعذب الماء لانها في الزهد ولا يدخل في
الترف المذموم ثم ذكره مالك رحمه الله تطييب الماء بحمل المسك لما فيه
من السرف وهذا الحديث سبق في الزكاة والوصايا والوكالة والتفسير

في الاقربين

باب

باب شرب اللبن بالماء ولابي ذر عن المحموي والمستملي شرب بضم الشين
والراء استاكنة بدل الواو اي شرب اللبن ممزوجا بالماء الباردكسر
الحرارة غلب حلبه مع شدة حر الفطر وبه قال حدثنا عبدان عبد الله
ابن عثمان المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا
يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم قال اخبرني بالافراد انس
ابن مالك رضي الله عنه ان اباذر دار انس والجملة حالية اي راه حين اتى داره
فحلبت شاة فشربت بضم الشين المعجمة اي خلطت لرسول الله صلى
الله عليه وسلم اللبن الذي حلبته بماء البير بفتح الباء فتناول صلى الله عليه
وسلم القدح فشرب منه عن يساره ابو بكر الصديق وعن يمينه اعرابي
زاد في رواية ابي طوالة السابقة في الهبة وغيرها هبة وفي الشرب من
طريق شعيب عن الزهري في هذا الحديث فقال عمر وخاف ان يعطيه
الاعرابي اعط ابا بكر وفي رواية ابي طوالة فقال عمر هذا ابو بكر فاعطى
عليه الصلاة والسلام الاعرابي فضلة اي اللبن الذي فضل منه بعد
شربه ثم قال ولابي ذر عن الكشميهني وقال يا ابوبكر ثم قال
الايمن فالايمن اي فالاقرب على الحال اي اشربوا مترتبين على هذا
النمط ويجوز الرفع اي الايمن منهم واحق ما يشرب من غيره
وفي الحديث ان السنة تقديم الايمن وان كان مفضولا ولا يلزم
من ذلك حط رتبة الفاضل ولعل عمر رضي الله عنه كان احتمل عنده
انه صلى الله عليه وسلم يقدم ابا بكر فيكون سنة في تقديم الافضل
في الشرب على الايمن فلذا ذكر ابا بكر وبين له صلى الله عليه وسلم
ان السنة تقديم الايمن على الافضل وهذا الحديث سبق في الهبة
وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي الجعفي قال حدثنا ابو عامر
عبد الملك العقدي بفتح العين المهملة والقاف قال حدثنا فليح
ابن سليمان بفاء مضمومة آخره مهملة وضم السين مصغر بن ابي المغيرة
مولاهم المدني عن سعيد بن الحرث الانصاري قاضي المدينة
عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه
وسلم دخل على رجل من الانصار وقيل هو ابن الهيثم بن التيهان
الانصاري وهو صاحب له هو ابو بكر الصديق رضي الله عنه فقال له الرجل
الانصاري الذي دخل عليه النبي صلى الله عليه وسلم ان كان عندك ماء
باتت هذه الليلة في شنة بفتح الشين المعجمة والنون المشددة قربة
خلقة فاسقنا منها والا كرعنا بفتح الراء وكسر ثانيه من غير ان ولا كلفة
بل بالفاء قال جابر والرجل الانصاري يحول الماء في حائطه ينقله من عين
الى ابير اي ظاهرها او يجري الماء من جانب الى جانب من بساتينه ليهيم

اشجار بالسقى قال جابر يقال الرجل الانصارى وسقط لابن شاكر لفظ الرجل
يرسول الله عندى ما بائت فاطاق بكسر اللام وسكون القاف الى الوسيع
المسقف من البستان بالاعضان واكثر ما يكون فى الكروم قال فاطاف
الرجل الانصارى بها بالنبى صلى الله عليه وسلم وبابى بكر الصديق رضى الله
عنه الى العريش فشرب فى قدح ما فيه طيب عليه لبنا من زاجن له
بالنون والجيم مثناه ثا تانيث البهيمة قال جابر فشرب رسول الله
صلى الله عليه وسلم فطوف الرجل الذى جامعه وهما ابو بكر الصديق
رضى الله عنه وهذا الحديث اخرجه ابو داود وابن ماجه فى الاشربة
هذا باب شراب الحلوا بالمد للمستملى وبالقصر لغيره
لغتان و شراب العسل وليس المراد بقوله شراب الحلوا المعقودة
بالنار بل كل حلوا تشرب من نقيع حلو وغيره مما يشبهه وقوله الحلوا
شامل للعسل فذكره بعدها من التخصيص بعد التعميم وقال الزهرى
محمد بن مسلم فيما وصله عبد الرزاق لا يحل شرب بول الناس لشدة
اى لضرورة عطش ونحوه تنزل لا لذة اى البول رجس نجس قال الله
تعالى احل لهم الطيبات وقال عز وجل ويحرم عليهم الخبائث والرجس
من جملة الخبائث واورد عليه جواز اكل الميتة عند الشدة وهى رجس
وقد يجوز شرب البول للتداوى واجيب باحتمال ان يكون الزهرى
يرى ان القياس لا يدخل الرخص فان الرخصة قد ورد فى الميتة
لا فى البول وفى شعب البيهقى ان الزهرى كان يصوم يوم عاشوراء
فى السفر فقيل له انت تفطر فى رمضان فى السفر فقال ان الله تعالى
قال فى رمضان فعدة من ايام اخر وليس ذلك لعاشوراء وقال ابن سيم
عبد الله فى السكر بفتح السين المهملة والكاف بعدها راء الخمر بلغة
الحبش وفى فوائد على بن حرب الطائى عن سفيان بن عيينة عن مفضل
اخرجها ابن ابى شيبة بسند صحيح على شرط الشيخين عن عمر بن ميمون
عن ابى وايل قال استشكل رجل منا يقال له حنتيم بن القعقاع اباه بطبيخ
يقال له الصرفة فبعث له السكر فارسل الى ابن مسعود ليسأله فقال ان
الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم فان قلت قد جوزوا
اساغة اللقمة بالجرعة من الخمر فلم لا يجوز والتداوى به وان فرق
بينهما اجيب بان الاساغة يتحقق بها المراد بخلاف الشفاء فانه غير
محقق كما لا يخفى وقد قال بعضهم ان المانع فى الخمر قبل التحريم شلت
بعده فتحرم بما يحرم به وقوبها ولا مستلك فيه بل الراجح انها ليست
بنجسة وبالطلاق لحديث نعم يجوز تناوله فى صورة واحدة وهى ما اذا
اضطر الى ازالة عقله لعطش متضمن الاكلة والعياذ بالله تعالى فقد
خرجه الرافعى عن الحلال فى جواز التداوى بالخمر وصحح النووى هنا
الجواز وهو المنصوص قال فى الفتح وينبغى ان يكون محله فيما اذا تعين

ذاك

ذاك طريقا الى سلامة بقية الاعضاء ولم يجد مرقدا غيرها فان قلت ما وجه
المطابقة بين الترجمة والاثر بن اجاب ابن المنير بانه ترجم على شئ فاغتنم
بتبديله قال ويضعها تثنيين الاشياء عادا ما يطابق الترجمة
فضا ويحتمل ان يكون مراده بقول الزهرى الاشارة بقوله تعالى احل لكم
الطيبات الى ان الحلو والعسل من الطيبات والفضل بهذا جلال
ويقول ابن مسعود الاشارة الى قوله تعالى فيه شفاء للناس فدل ان
الامتنان به على حله فلم يجعل الاشفاء فيما حرم وبه قال حدثنا على بن عبد
الله المدينى قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال اخبرنى بالافراد
هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضى الله عنها
انها قالت كان النبى صلى الله عليه وسلم يحب الحلوا بالمد ويجوز القصر
والعسل قال النووى المراد بالحلوا فى هذا الحديث كل شئ حلو وكرر العسل
بعدها للتنبيه على شرفه ومزيته وفى شعب البيهقى عن ابى سليمان
الدارانى قولها عائشة كان يحب الحلوا ليس على معنى كثرة الشهوة لها
وشدة نزاع النفس اليها وانما تولع الصنعة فى اتخاذها كعقل اهل الترف
والشرة وانما كان اذا قدمت اليه نال منها نيلا جيدا ليعلم بذلك انها
تحبه قال فى الفتح وهذا الحديث قد مر فى كتاب الاطعمة

باب حكم الشرب

حال كون الشارب قائما به قال
حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا شعبة بكسر المعجمة
وسكون السين وفتح العين المهملتين آخره راء ابن كدام اكلوا فى عن
عبد الله بن ميسرة فتح الميمة الزاد عن النزال بالنون والزاء
المشددة المفتوحتين انه قال اتى على رضى الله عنه بفتح الهمزة
ولابى ذر اتى بضمها وتكسر لها على باب الرحبة بفتح الراء والحاء
المهملة والموحدة اى رحبة المسجد والمراد مسجد الكوفة ولابى ذر
زيادة بها فشرب منه حال كونه قائما فقال ان ناسا يكره احدهم
ان يشرب اى بان وان محمد ربه اى يكره الشرب وهو قائم
حالة القيام واتى رايت النبى صلى الله عليه وسلم فعل ما رايتموه
فعلت من الشرب قائما وهذا الحديث اخرجه ابو داود فى الاشربة
والنسائى فى الطهارة وبه قال حدثنا ادم بن ابى اياس قال حدثنا
شعبة بن الحجاج قال حدثنا عبد الله بن خبيشة قال سمعنا النزال
ابن سبرة بفتح السين المهملة وسكون الموحدة بعدها راء انها جرت
عن على رضى الله عنه انه صلى الظهر ثم قعد فى حوائج الناس
جمع حاجة على غير قياس قال فى القاموس الجمع حاج وحاجات وحوج
وحوائج غير قياس او مولدة وكانهم جمعوا حاجة فى رحبة الكوفة
قال فى القاموس رحبة المكان وتسكن ساحته ومتسعه حتى حضرت
صلاة العصر ثم اتى بكسر الهمزة بماء فشرب ومسح رأسه ويديه

ذكر راسه ورجليه زاد النسائي من طرق عن شعبة وهذا وضوء من لم يحدث
وهو على شرط الصحيح ثم قام فشرب فضل ان فضل الماء الذي توضا منه
وهو قائم ثم قال ان ناسا يكرهون الشرب قياما اذ يكرهون ان يشرب
كل منهم قياما اي يكرهون ان يشرب كل منهم قياما ولا في زرعي الكشميهني
قياما وهي واضحة وان النبي صلى الله عليه وسلم صنع مثل ما صنعت
من شرب فضل الوضوء قياما وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين
قال حدثنا سفيان الثوري او ابن عيينة ورجح الاول في الفتح وجزم
به المزي لانه اشهر بصحبته واكثر رواية عنه من ابن عيينة عن عاصم
الاحول عن الشعبي عامر بن شراحيل عن ابن عباس رضي الله عنهما
انه قال شرب النبي صلى الله عليه وسلم حال كونه قائما من زمزم
وقد كان صلى الله عليه وسلم طاف على بعيره ثم انا خذ يعد طوافه فصلى
ركعتين ثم شرب اذ ذاك من زمزم قيل ان يعود الى بعيره واستدل
بهذه الاحاديث على جواز الشرب قياما وهو مذهب الجمهور وكرهه
قوم لحديث انس عند مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم زجر عن الشرب
قياما وحديث ابي هريرة في مسلم ايضا لا يشربن احدكم قياما فمن
نسي فليستق وعند احمد انه صلى الله عليه وسلم راى رجلا يشرب قياما
فقال قئه قال لمه قال ايسرك ان يشرب معك الهرة قال لا قال
قد شرب معك من هو شر منه الشيطان لكنهم حملوا النهي على الاستحباب
والحث على ما هو اولى واكمل وذلك لان في الشرب قياما مرئا كما ذكره
من اجله لا يجري غالبا يكون الخ مواه وقوله في الحديث فمن نسي
لا مفهوم له بل يستحب ذلك للعامد ايضا بطريق الاولى وقد سلك
الائمة في هذه الاحاديث مسلكا احسنها حمل احاديث النهي على كراهة
التنزيه واحاديث الجواز على بيانه وقيل النهي انما هو من وجه اذا كانت
مخافة وقوع مضرة به فان الشرب قاعدا امكن وابعد من السرف
وحصول وجع الكبد والحلق وقد لا يامن منه من شرب قياما على ما يجيء

باب حكم من شرب وهو راكب

بعيره استشكل قوله واقف لان الراكب على البعير قاعدا قائما واجيب
بان الراكب من حيث كونه سايرا يسميه القايم ومن حيث كونه مستقرا
على الدابة يسميه القاعد فمراده بيان حكم هذه الحالة هل تدخل تحت
النهي ام لا وبه قال حدثنا مالك بن اسماعيل ابو غسان النهدي قال
اخبرنا ابو النضر بالضاد المعجمة سالم بن ابي امية مولى عمر بن عبد الله
بن عمر بضم العين وفتح الميم مصغرا مولى ابن عباس عن ام الفضل
بنت الحرث انها ارسلت الى النبي صلى الله عليه وسلم بقدح
لبن وهو واقف عشية عرفة فاخذ صلى الله عليه وسلم بيده
الكريمة القدح فشربه ولابي ذر وابن عساكر فاخذه وشربه زاد مالك

٢ من عينه

الامام

الامام في روايته عن ابي النضر سالم على بعيره تابع عبد العزيز بن ابي سلمة
على روايته هذا الحديث عن ابي النضر وقال شرب وهو واقف على بعيره
وهذا الحديث قد سبق في الحج والله اعلم

باب الايمن فالايمن

في الشرب ما غيره ونصب الايمن بفعل مقدر رووه على تمين الشارب
وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام
عن ابن شهاب الزهري عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اتي بلبن قد شيب بكسر الشين المعجمة واهمل
شيب شوب قلت الواو يا تسكينها والكسر ما قيل انه مزج ماء وعن يمينه
اعرابي لم اقف على اسمه وعن شماله ابو بكر الصديق رضي الله عنه فشرب
صلى الله عليه وسلم منه ثم اعطى الاعرابي قيل ابي بكر ثم قال قدموا الايمن
فالايمن وقد كان نصلي الله عليه وسلم يحب التيامن في الاكل والشرب وجميع اموره
لما شرف الله به اهل اليمن وقيل ان الاعرابي كان من اكبر قومه فبدا جلس
عن يمينه صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث سبق مرارا وهذا

باب من يستاذن الرجل من اهل يطلب الاذن من الذي هو جالس عن

يمينه في الشرب ليعطي الاكبر وبه قال حدثنا اسماعيل الاويسي قال
حدثني بالافراد مالك وابن ابي الامام عن ابي حازم بن دينار سلمة
عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اتي بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام هو ابن عباس وعن
يساره الاشياخ خالد بن الوليد وغيره فقال صلى الله عليه وسلم للغلام
اتاذن لي ان اعطي هولاء الذين على اليسار فقال الغلام لا والله لا اوثر بنصيبي منك احدا قال سهل فتله
في يده اي وضعه رسول الله صلى الله عليه وسلم في يده في يد ابن
عباس وفيه بيان استحباب التيامن في كل ما كان نحو اطعام الاكرام والايمن
في الشرب وغيره يقدم وان كان صغيرا او مفضولا واما تقديم الايامن فاول
والكبار فهو عند المساواة وفي باقي الاوصاف

باب الشرب من قدح

في الحوض ليكون الرواء تناول الماء لغير من الحوض بغير اناء وكذا وبه قال
حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي الفقيه قال حدثنا فليح بن سليمان
العدوي مولاهم المدني عن سعيد بن الحرث قاضي المدينة عن جابر بن
عبد الله الانصاري رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على
رجل من الانصار سبق فيما قبل انه ابو الهيثم بن التيهان بتثناة وهو
عليه الصلاة والسلام صاحب له وهو ابو بكر رضي الله عنه فسلم النبي صلى
الله عليه وسلم وصاحبه ابو بكر فوثب الرجل الانصاري عليهما قال يرحمك
الله بابي انت وامي اي فدى بابي وامي اي الساعة التي اتيت
فيها ساعة حارة وهو اي الحال ان الرجل يعمل نخلا يطلب نبي الماء
من قعر البير الى ظاهره فقال النبي صلى الله عليه وسلم للرجل ان كان

عندك مأبات وشنة بفتح المعجمة قربة خلقة والآخر عنا شربنا بفيها
والرجل اي والحال ان الرجل يحول المائي حاجز بجريه من جانب الى
جانب في بستانه فقال الرجل يرسول الله عندي مأبات ولكنها في
بابت في شنة فاطلق فتفجرت صلى الله عليه وسلم وابو بكر الى الرجل
موضع مطلق عليه في البستان فجشب وتمام فسلب الرجل في قدح ماء
ثم حلب عليه لبنا من شاة داجن له وهي التي تألف البيوت فشرب النبي
صلى الله عليه وسلم ثم اعاد فشرب الرجل الذي جاء معه وهو ابو بكر رضي
الله عنه ولا حمد وستى صاحبه فان قلت ما الفائدة بين الترجمة
والحديث اجيب من جهة ان جابرا اعاد قوله وهو يحول الماء في اثناء
مخاطبة النبي صلى الله عليه وسلم للرجل مرتين وان كان الظاهر انه كان
ينقله من اسفل البير الى اعلاه فكان هناك حوض يجمعه فيه ثم يحول
من جانب الى جانب وهذا الحديث سبق قريبا في باب شرب الذئب الماء

باب حمزة الصغار الكبار ويقال حدثنا مسدد هو
ابن مسرهد قال حدثنا معتمر عن ابيه سليمان انه قال سمعت انسا رضي الله
عنه قال كنت قائما على الحي اسقيهم بالهاء المهملة والنقيعة المشددة واحد ابا
العرب خمرهم فجاء هم وانا اصغرهم فنضح بالمعجمتين اما الحي الجدد من الناس
المشددة وح فقيل حرمت الخمر بضم الخاء المعجمة مبنيا للمفعول فقالوا اهريقها
الهمزة هنا في الفرع كاصله وكسر القاف بعدها همزة ساكنة فكفانا بحذف
ضمير المفعول ولابي ذر عن الكشميهني فكفانا ها قال سليمان فقلت لانس ما
كان شرابهم قال رطب وبسر ان خمر يتخذ منهما فقال ابو بكر بن انس
وكانت خمرهم يومئذ فلم ينكر انس ذلك قال لبكر بن عبد الله المزني ا ف
قتادة محدثني بالافراد بعض اصحابي ان سمع انسا رضي الله عنه يقول
كانت خمرة النضيخ خمرهم يومئذ وهذا الحديث سبق في باب نزل
تحريم الخمر وهمن البسر والتمر او ايلكاب الاشربة وهو ظاهر فيهما
ثم لم هاك باب تغطية الاناء وقال حدثنا وكيع
زيد بن بالافراد اسحاق بن منصور الكوسج بن يعقوب المروزي قال
اخبرنا روح بن عبادة بفتح الراء في الاول وضم العين وتخفيف الموحدة
في الثاني قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز قال اخبرني
بالافراد عطاء هو ابن ابي رباح انه سمع جابر بن عبد الله
رضي الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان
جنح الليل بكسر الجيم في الفرع كاصله وتقدم طائفة من الليل واراد به
ههنا الطائفة الاولى عند ابتداء الجنح العشاء او امسيتم تلك من الراوي
اي دخلتم في المساء فكفوا اهم الكاف والفاء المشددة امنعوا صبيانكم
من الخروج حينئذ فان الشياطين تنتشر تذهب وتجيء حينئذ وما عسل
لهم ابدا منهم من صبح او غيره فاذا ذهب ساعة من الليل فخلوهم بضم

فان الشياطين بالجمع

الخاء المهملة واللام المشددة فاغلقوا الابواب واذكروا اسم الله فان
الشيطان بالافراد ولابي ذر عن الحموي والمستملي بالجمع لا يفتح بالخاء
المعجمة المفتوحة واللام المشددة لا يفتح يا بالمعجمة اذا ذكر اسم الله عليه
واوكوا بضم الكاف ويكسر الواو اوثقوا بضم مثلثة واوسيها بالوكاء واذكروا
اسم الله عند ذلك وخمروا بفتح الخاء المعجمة وتشديد الميم مكسورة فعلوا
آنيتكم واذكروا اسم الله عند تغطيتها ولو ان تعرضوا عليها
على الآنية ولابي ذر عن الحموي والمستملي عليها بالتاء مثنيا وجواب
لو محذوف اي لو تمر لفوها بشيء كالعود ونحوه وذكر اسم الله عليه كان
كافيا والمقصود ذكر اسم الله تعالى مع فعل صيانة عن الشياطين
والوبا والحشرات والهوام على ما ورد بسم الله الذي لا يضر مع اسمه
شيء في الارض ولا في السماء واطفئوا مصابيحكم بكسر الفاء بعدها همزة
مضمومة فان الفارة ربما تضرم عليهم البيوت بالنار وفي هذا الحديث
جملة من الآداب من جلب المصالح ودفع المضار من كف الصبيان وغلق
الابواب واتقاء القرب وغير ذلك مما لا يخفى وهذا الحديث سبق
في صفة ابليس وفيه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي
قال حدثنا حماد بفتح الهاء والميم المشددة ابن سلمة عن عطاء هو ابن
ابي رباح عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال اطفئوا المصابيح اذا رقدتم خوف الفويسقة ان تضرم
على اهل البيت بيتهم وفي حديث ابن عباس عند ابي داود جاءت فارة
تجر الفتيلة فجاءت بها فالقتها بين يدي رسول الله صلى الله
عليه وسلم على الخمرة التي كان قاعدا عليها فاحرقت منها موضع درهم
وفي الصحيح ان صلى الله عليه وسلم قال لا تتركوا النار في بيوتكم حين
تنامون قال النووي هذا عام يدخل فيه نار السراج وغيرها واما
القناديل المعلقة في المساجد وغيرها فان خيف حريق بسببها دخل
في الامر بالاطفاء وان امن ذلك كما هو الغالب فالظاهر انه لا باس بها
لانتفاء العلة التي علل بها صلى الله عليه وسلم واذا اتفقت العلة زال
المنع وغلقوا بتشديد اللام المكسورة ولابي ذر واغلقوا الابواب
واوكيوا الاسقية بلا همز بعد الكاف المضمومة وخمروا بالخاء المعجمة
غطوا الطعام والشراب واحسبه صلى الله عليه وسلم قال ولو ان
تعرضوها بعود تعرضه عليه على الاناء فانه كاف في ذلك مع التسمية
قال في شرح المشكاة يقال عرضت العود على الاناء كما في ذلك مع التسمية
من قول عامة الناس الا الاصمعي فانه قال اعرضه مضمومة الراء وهي
خاصة والمعنى هل لا تعرضه عرضا فان لم تفعل فلا اقل من ان تعرض
عليه شيئا باب اختناث الاسقية المتحدة
من الادم والاختناث بالخاء المعجمة الساكنة والفوقية المكسورة وبعد

النون الف فتذبة افتعال من الجنث وهو الاطواء والتكسر والانثناء به
قال حدثنا ادم بن ابى اياس قال حدثنا ابن ابى ذئب محمد بن عبد
الرحمن فقيه اهل المدينة عن الزهرى محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم
العين بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابى سعيد سعد بن
مالك الخدرى رضى الله عنه انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن اختناث الاسقية يعنى ان تكسر ان تثنى افواهها فيشرب منها
وليس المراد كسرها حقيقة ولا ابانتها وفى رواية ابى الشعثاء عن ابن ابى
ذئب عند احمد يعنى وهو بعيد قال القسطلانى مدرج فى الحديث وهذا الحديث
اخرجه مسلم فى الاشربة وكذا ابو داود والترمذى وابن ماجه وقال
حدثنا محمد بن مقاتل المروزى قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزى
قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلى عن الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب قال
حدثنى بالافراد عبيد الله بضم العين وفتح الموحدة ابن عبد الله
ابن عتبة بن مسعود انه سمع ابا سعيد الخدرى رضى الله عنه يقول
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى بكذا بارشاد عن اختناث
الاسقية قال عبد الله بن المبارك قال معمر هو ابن راشد لوعاء اى غير معمر
هو اى اختناث الشرب من افواهها قال فى القاموس اقام واقوه بالضم
والفتح بالكسر والفم سوا الجمع افواه واقوام وافواه واحدها لان فما اصله فوه
حذفت الهاء التى كانت فى اخره وبقيت الباء طرفا متحركة فوجب
ابدال الهاء الفا لانفتاح ما قبلها فصار فى فا ولا يكون الاسم على حرفين اجدهما
النون بن فاء دليت مكانها حرف خلف مستاكل لها وهو الميم لانها شبيهة
فى الميم هوى فى الفم بضاع امتد اراق الوا ويقال فى تثنيته فواه
وهو ان لو فيان والاخير ان نادران انتهى وعند مسلم من طريق وهب
ابن يونس عن ابن شهاب نهى عن اختناث الاسقية ان يشرب
من افواهها وقد جزم الخطابى ان تفسير الاختناث من قول الزهرى
وحمل تفسير الخطابى وبطلا لشرب من افواهها على المقيد بكسر فمها
وقلب راسها باب الشرب من السقا بتخفيف
الميم وقد تشدد وفى نسخة من فى السقا بابدال الميم ياء تحتية
على بن عبد الله المدينى قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا
ايوب بن ميسرة الصنعانى قال لنا عكرمة مولى ابن عباس وعبد
الحميد بن سمعان حدثنا ايوب الصنعانى اخبرنا عكرمة الاسود
بالحمرة وتخفيف اللام اخبركم بالشيا قصار نقلنا اخبرنا فقال حدثنا
ابو هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن الشرب من فى النزية او السقا لانه ربما يتغير رايحتها بنفسه وربما يكون فيها حية
فى المعدة يضر به والا لانه ربما يتغير رايحتها بنفسه وربما يكون فيها حية
وشى من الهوام لا يراه الشارب فيدخل جوفه وعند ابن ماجه والحاكم

ان رجلا

ان رجلا قام من الليل الى السقا فاختنث فخرجت منه حية وان ذلك بعد نهى
صلى الله عليه وسلم عن اختناث الاسقية وعلى هذا يخصص جواز ان
يعزر خشبة بالهاء الجمع ولاى ذر خشبة بالتوحيد على الافراد فى داره
ولابى ذر فى جداره وهو محمول على الاستحباب وقال الا اخبركم بالشيا بصيغة
الجمع ولم يذكر الاشيئين فيحتمل ان يكون اخبر بالثالث فاختصره الراوى
ويؤيده ان الامام احمد زاد فى الحديث المذكور النهى عن الشرب قائما
وهذا الحديث اخرجه ابن ماجه فى الاشربة وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا اسماعيل بن علية قال اخبرنا ايوب
السختيانى عن عكرمة عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال نهى النبى
صلى الله عليه وسلم ان يشرب بضم اوله وفتح ثالثه من السقا
قال فى القاموس السقا كلسا حلة السخلة اذا اجتمع يكون للماء واللبن
الجمع اسقية واسقيات والنهى للتنزيه وما ذكر من ان لا يؤمن
من دخول شى من الهوام مع الماء فى جوف الشارب من السقا وهو
لا يشعر ينتفى انه لو ملا السقا وهو يشاهد الماء الداخل واحكم
ربطه ثم شرب منه بعد انه لا يتناوله النهى وما روى فى حديث
عائشة بسند قوى عند الحاكم بلفظ نهينى ان يشرب من فى السقا
لان ذلك يتقيه ينتفى ان يكون النهى خاصا بمن شرب فيتنفس
داخله او يا شر بغير باطن السقا فلو صبت من فم السقا داخل فمه
من غير مماسة فلا وجه قال حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد بن ابى
زياد بضم الزاى وفتح الراء اخره عين مهملة مصغرا قال حدثنا خالد
الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال نهى النبى
صلى الله عليه وسلم عن الشرب من فى السقا وقد قيل فى علة ذلك
زيادة على ما سبق انه ربما يغلب الماء فيصب منه اكثر من حاجته فيتبل
ثيابه ويعالجه الوعا ويتفه ره غيره فاخلط المامن رواة الشارب
فيؤل الى اضاعة المال قال ابن العربى واحدة مما ذكر تكفى فى شرب
الكراهة جدا وقال ابن ابى جمرة الذى يقتضيه الفقه ان لا يبعد ان
يكون النهى مجموع هذه الامور وفيها ما يقتضى الكراهة وما يقتضى
التحريم والقاعدة فى مثل ذلك ترجيح القول بالتحريم انتهى وقول الرؤ
يؤيد كون النهى للتنزيه احاديث الرخصة فى ذلك تقدم فى البيع
انه لم يثبت فى شى من الاحاديث المرفوعة ما يدل على الجواز الا من فعله
صلى الله عليه وسلم واحاديث النهى كلها من قوله نهى ارجح اذا ظهر لنا
اى علة النهى عن ذلك فان جميع ما ذكروه فى ذلك ينتفى انما هو نهى تنزيه
صلى الله عليه وسلم اما اولا فلعصمته وطيب كلمته فاما خوف
شى من الهوام فى الجوف فقد سبق ما فيه وهذا الحديث اخرجه
ابن ماجه فى الاشربة باب التنفس اى خلف

وجوعها النون الكراهة

ولابي ذر باب النهي عن التنفس في الاناء وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين
قال حدثنا شيبان بالشين المعجمة ابن عبد الرحمن النحوي عن يحيى بن ابي كثير
عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ابي قتادة الحرث بن ربعي الانصاري رضي
الله عنه انه قال اذا شرب احدكم فلا يتنفس في الاناء اذا شرب الاناء خوف
ما ذكر من تغير الماء السابق فلو كان وحده او معه من لا يتغير منه فلا باس
به واذا بال احدكم فلا يمس ذكره بيمينه واذا مسح احدكم فلا يمسح
بيمينه تشريفا لليمين عن مماسة ما فيه اذى وانهى للتنزيه عنه لهم وجاء
ذلك مرة في باب النهي عن الاستنجاء باليمين في الطهارة باب
الشرب بنفسين او ثلاثة وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد
النبيل وابو نعيم الفضل بن دكين قالا حدثنا عزرة بفتح العين المهملة
وسكون الزاي بعدها راء ابنا ثابت الثابتي الصغير الانصاري
الاصل المدني نزيل البصرة قال اخبرني بالافراد ثمامة بن عبد الله بن انس
المثلثة وتخفيف الميم ابن انس قال كان انس اي جده رضي الله عنه يتنفس
في الشرب من الاناء مرتين او ثلاثا بان يبين الاناء عن فمه ثم يتنفس
خارجه ثم يعيد ولا يجعل نفسه داخل الاناء لانه تدبغ منه شيء من الريق
فيعافه الشارب والمنتزع والمنتزع من الراوي وفي حديث ابن
عباس رفعه بسند ضعيف عند الترمذي لا تشربوا واحدة كما يشرب
البعير ولكن اشربوا مثنى وثلاث ولم يقلا ورعم ان النبي صلى الله
عليه وسلم اي قال كان يتنفس ثلاثا ولمسلم والنسائي من طريق عاصم
هو راوي وامرى وابراهيم اكثر رويا وامر لم يلم صاحبه وابراه بالهمز
اي يبرئ من الاذى والعطش هو المنع للعطش ولاقوى على الهضم
واقل اثرا في برد المعدة وضعف الاعصاب وفي حديث ابي هريرة
المروي في الاوسط للطبراني بسند حسن ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يشرب في ثلاثة انفاس اذا دنى الاناء الى فيه سمى الله فاذا اخره
حمد الله بفعل ذلك ثلاثا وحديث الباب اخرجه مسلم والترمذي وابن
ماجه في الاشربة والنسائي في اليوم والليلة باب
الشرب في آنية الذهب وبه قال حدثنا حفص بن عمر الحوضي قال
حدثنا شعبة بن الحجاج عن الحكم بفتحتين ابن عتيبة بضم العين وفتح
المثنوية مصغرا عن ابن ابي ليلى عبد الرحمن قال كان حذيفة
ابن اليمان بالمدائن مدينة عظيمة على دجلة بينها وبين بغداد سبعة
فراسخ بها ايوان كسرى فاستسقى اي طلب ماء ليشرب فاتاه دهقان
بكسر الدال المهملة وسكون الهاء وفتح القاف وبعد الالف نون كبير القرية
قال ابن رسية ولم اقف على اسمه بقدح فضة بالاضافة فرماه به لكسره
فقال اعنده المزجر اي هل عنده الا انه الا ان نهيته ان يستقي فيه
فلم ينته وان النبي صلى الله عليه وسلم نهانا عن الشرب في

الحرير

الحرير والديباج في اللبس والديباج ثياب منجاة من ابريسم فارسي
معرب وعن الشرب في آنية الذهب والفضة وعند احمد من طريق
مجاهد عن ابن ابي ليلى نهان ان يشرب في آنية الذهب والفضة وان
يوكل فيهما قال صلى الله عليه وسلم هن بنون مشددة ولابي داود
وفي لمسلم هي اي ما ذكر لهم اي للكفار كما يدل عليه السياق في الدنيا
يستعملن لهنا مخالفة للمسلمين وهي لكم معاشر المومنين خالصة
في الآخرة مكافاة لكم على تركها في الدنيا ومنعها او لتبكيتهم على
معصيتهم باستعمالها كذا قرره الاسماعيلي وهذا الحديث مر في باب
الاكل في اناء مفضض من كتاب الاطعمة باب
آنية الفضة وبه قال حدثنا محمد بن المثنى ابو موسى العنزي الحافظ
قال حدثنا ابو عدي محمد واسم ابي عدي ابراهيم البصري عن ابن عون
عبد الله عن مجاهد هو ابن جبر عن ابن ابي ليلى عبد الرحمن انه قال
خرجنا مع حذيفة بن اليمان زاد الاسماعيلي الى بعض السواد فاستسقى
فاتاه دهقان باناء من فضة فرماه به في وجهه قال فقلنا اسكتوه
فاتانا سالناه فحدثنا قال فسكتنا فلما كان بعد ذلك قال اتدرون
لم رميته بهذا في وجهه قلنا لا قال ذاك اني كنت نهيته قال وذكر
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تشربوا في آنية الذهب والفضة
يقاس بالشرب والاكل غيرهما وانما خصا بالذكر لغلبة تعاملهما وهل حرم
الذهب والفضة لعينهما او للسرف والخيلاء لولا ان الحديث لما لعينهما
وقد يعللون بالثاني فلو جعلوا علة كل منهما في الآخر شرطا لم يبعد لكن
في الموطا والمغني بقياس ويفارق الضعيف المعلل بالثاني في الموطا
وفهم من حرمتهما حرمة الاستيجار لفعلهما واخذ الاجرة على صنعتهما
وعدم الغرم على كاسرهما كما سيرد لك كالآلات اللاهي ومن التقييد بالذهب
والفضة حل غيرهما ولو من جوهر لنفيس كيا قوت لا تقاعلية التحريم
ولا تلبسوا الديباج فانها اي ما هي عند لهم في الدنيا يتقلبون
قوله يتمتعون تمتعات والضمير يعود على المشركين او على من عصى
بها من المومنين فانه لا ينتفع بها في الآخرة وان دخل الجنة ولكن في
الآخرة اي الاختصاص بها لمن اجتنبها في الدنيا وبه قال حدثنا اسماعيل
ابن ابي اويس قال حدثني بالتوحيد ما لك بن انس الاصبحي الامام
عن نافع مولى ابن عمر عن زيد بن عبد الله بن عمر التابعي الثقة
عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه عن
عائشة ام سلمة هند بنت ابي امية رضي الله عنها زوج النبي صلى الله
عليه وسلم انها قال الذي يشرب في آنية الفضة ولابي ذر في آنية الفضة
ولمسلم من طريق عثمان بن موهب عن عبد الله بن عبد الرحمن من شرب من
اناء ذهب او فضة وله اي لمسلم رواية علي بن مسهر عن عبيد الله بن عمر

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

العمرى عن نافع ان الذى ياكل او يشرب فى انية الذهب والفضة لكن تفرد
عاصم بن سيرين بقوله ياكل **انما يجرجر فى بطنه نار جهنم** بضم الجيمين
وفتح الجيم الاولى وكسر الثانية بينهما راء ساكنة والجرة والبصاص ترد
البعير فى حنجرته وصب الماء فى الحلق كالتجرجر والتجرجر ان يجرجر جرعا
ثقلة بترديد الماء كاجرجر المشراب وجرجره سقاه على تلك الصفة
وقول النووى اتفقوا على كسر الجيم الثانية من يجرجر تعقب بان
الموفق ابن حمزة فى كلامه على المهذب حكى فتحها وحكى الوجهين ابن
الفركاح وابن مالك فى شواهد التوضيح وتعقب بانه لا يعرف
ان احدا من الحفاظ رواه مبنيا للمفعول ويبعد اتفاق الحفاظ
قديما وحديثا على ترك رواية ثابتة قال وايضا فاسناده الى الفاعل
هو الاصل والى المفعول فرع فلا يصار اليه بغير داع وقوله
نار جهنم بنصب نار فى الفرع على ان الجرجرة بمعنى الصوت او الجرع
فالتشارك هو الفاعل والنار مفعوله وجاء الرفع على الغاية على ان
الجرجرة بمعنى الصوت او المجرع فالتشارك هو الفاعل والنار مفعوله
وجاء الرفع على الغاية على ان الجرجرة هى التى تنزل فى البطن وما اختير
الاول وقال فى شرح المشكاة واما الرفع فمجاز لان جهنم على الحقيقة
لا تجرجر فى جوفه والجرجرة صوت البعير عند الضجر ولكنه جعل صوت
تجرع الانسان المائع هذا الاذى الخصوصة لوقوع النهى عنها وتحقق
العقاب على استعمالها بجرجرة نار جهنم فى بطنه من طريق المجاز وقد
يجعل تجرجر معنى يصب ويكون نار جهنم منصوبا على ان ما كافة او
موصولة على انه خبر ان واسمها ما الموصولة ولا عمل حينئذ كما هنا
وتمسك فيهما وفى الحديث حرمة استعمال الذهب والفضة فى الاكل والشرب
والطهارة والاكل فعلقة من احدهما والتحرجر والبول فى الاناء من
الزينة به واتخاذه ولا فرق فى ذلك بين الرجل والمراة وانما ذكرت
بينهما فى الحلى لما يقصد فيها من الزينة للزوج ولا فى الاناء بين الصغير
والكبير ولم يقيد الصنعة الجايز وكانه الغالبة وخرج بالتقييد الاستعمال
والزينة والاتخاذ حلية جهة الذهب والفضة من فقد قال فى المجموع
ان يكون بعد هما حيث لا يعد تطييبا بها فان جمرها شابه او بينه حرم
وان استى بطعام ونحوه فليخرجه الى انا اخر من غيرهما ويدهن فى انا من
احدهما فليصبه فى يده اليسرى ويستعمله ورجال هذا الحديث كلهم
ثقات وبه وقد اخرجه مسلم فى الاطعمة والنسائى فى الوليمة وابن ماجه فى
الاشربة وبه قال **حدثنا** موسى بن اسماعيل التبوذكى قال **حدثنا**
ابو عوانة الوضاح اليشكرى **عن الاشعث** ولابى ذر عن الاشعث
ابن سليم بضم السين مصغرا **عن معاوية بن سويد بن مقرن**
بضم الميم وفتح القاف وكسر الراء مشددة بعدها نون **عن البراء**

بلغ

ابن عازب

٣ متى استعمال اللفظ فى حقيقته ومجازه صح

ابن عازب رضى الله عنه انه قال **امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم**
بسبع اى بسبع خصال واكده تمييز العدد بمعروف ومنها ما هو للايجاب
وما هو للندب لا يقال ان ذلك انما هو فى صيغة افعل اذ الحافظ الامر
فيطلق عليهما حقيقة على المرجح لا بحقيقة فى القول المخصوص **وناهانا**
عن سبع امرنا بدل من امرنا الاول بعيادة المريض مصدر مضاف الى
مفعوله والاصل فى عيادة عوادة لانه من عاد يعود فقلبت الواو ياء
بالانكسار ما قبلها من مادة العود وهو الرجوع الى الشئ بعد الاعراض
عنه اما حالا ان اوبا القول او بالعزم وقد يطلق العود على الطريق القديم
فان اخذ من الاول فقد يشعر بتكرار العيادة وان اخذ من الثانى
بعد تقدم عزم الى الطريق لم يدل على ذلك قاله فى شرح الالهام **واتباع**
الجنازة لتشييعها الى المقبرة **وتشميت العاطس** بالشين
المعجمة فى الاولى بان يقول له يرحمك الله اذا حمد الله **واجابة الداعى**
الى الوليمة او غيرها **وافشاء السلام** انتشاره وظهوره **ونصر المظلوم**
اعانته سواء كان مسلما او ذميا وكف عن الظلم **وابرار القسم** بكسر الهمزة
فى الاول وضم الميم وكسر السين بينهما فا ساكنة اخره ميم مصدر
مضاف الى المفعول كالسوابق وهى اتباع الجنايز وما بعد الحلف
ابرار المقسم ولابى ذر وابرار القسم بفتح القاف والسين بغير ميم
قيل القاف الحلف وهو مصدر حذفت الف الزوايد لان الاصل اقسم
اقساما ويحتمل ان يكون المراد ابرار الانسان قسم نفسه بان يعنى
ممتثلا يمينه او ابرار قسم غيره بان لا يحنثه **ولنا ناعن** لبس
خواتيم الذهب جمع خاتم بكسر التاء وفتحها وخيتام وخاتام اربع
لغات **وعن الشرب فى الفضة او قال آنية الفضة** فهو شك
الذهب اولى والشك من الراوى وذكر الشرب ليس قيدا بل خرج
مخرج الغالب **وعن استعمال المياثر** بفتح الميم والمثنية وبعد الالف
مثلثة مكسورة فراء جمع ميثرة بكسر الميم وسكون المثنية من غير همز
والاصل موثرة بالواو المكسور ما قبلها قلبت ياء لسكونها بعد الكسر
كما هنا من الوثار وهى الفراش الوطى وهو من مراكب العجم يعمل من حرير
او ديباج ويحشى كما تفرش للصغير ويحشى بقطن او صوف يجعلها
فوق الرحل والسرج **وعن استعمال القسى** بفتح القاف وكسر
السين المهملة المشددة وتشديد المثنية ايضا نسبة الى قرية
على ساحل بحر مصر قرية من تنيس يعمل بها ثياب من كتان مخلوط
بحرير وفى البخارى فيها حرير امثال الاترج وفى ابى داود عن على رضى
الله عنه انها ثياب من الشام او من مصر يصنعه فيها امثالا لا اترج
قال النووى ان كان حريرها اكثر فانهى للتحريم والا فللتنزيه
وعن لبس الحرير بضم اللام **والديباج** بكسر الدال وفتح اخره جيم

ما غلط وتحرز من بياض الحرير ولا استهرف بكسر الهمزة غلبك الديباج فارسي
معرب قال الجوالبقي وذكره بعد الديباج من ذكر الخاص بعد العام اي
اريد به ما فوق من الديباج ليقابل ما غلظ منه فهو من التعبير عن الخاص
بالعام واعلم ان هذه المنهيات كلها للتحريم خلافا لاولامر وهذا الحديث
قد مر في اوايل الجنائز في باب الامر باتباع الجنائز **باب**
جواز **الشرب في الاقداح** وبه قال **حدثني** بالافراد **عمرو بن عباس** بفتح
العين وسكون الميم في الاول وبالموحدة المشددة والسين المهملة
في الثاني البصري قال **حدثنا عبد الرحمن** بن مهدي قال **حدثنا سفيان**
ابن عيينة **عن سالم** ابي النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة مولى
عمر بن عبيد الله **عن عمير** بضم العين مصغرا **مولى ام الفضل**
عزام الفضل لبابة ام عبد الله بن عباس رضي الله عنهم **انهم شكوا**
في صوم النبي صلى الله عليه وسلم يوم عرفة وهو يفطر فيه **فبعثت**
بضم الموحدة وكسر العين مبنيا للمفعول وفي الحج من طريق سفيان
عن الزهري عن سالم ابي النضر بعثت بسكون المثلثة وفي رواية
فعنب بسكون الخاء اي لبابة **اليه** صلى الله عليه وسلم **بقدح من لبن**
فشربه وهذا الحديث سبق في الحج والصوم **باب الشرب**
في قدح النبي صلى الله عليه وسلم والشرب من انيته وهو من عطف
العام على الخاص للتبرك به **قال ابو بردة** عامر بن ابي موسى الاشعري
مما وصله مطولا في كتاب الاعتصام **قال لي عبد الله بن سلام** بتخفيف
اللام المصغر للتمييز رضي الله عنه **الا** بفتح الهمزة وتخفيف اللام للعرض
اسقيك في شرب النبي صلى الله عليه وسلم فيه وبه قال **حدثنا سعيد**
ابن ابي مريم سالم الجمحي مولاهم المصري ونسبه كذا واسم ابيه محمد بن محمد بن سالم
ابن ابي مريم قال **حدثنا ابو غسان** بالغين المعجمة المفتوحة والسين
المهملة المشددة محمد بن مطرف بضم الميم وفتح المهملة وتشديد الراء الكوفي
بعدها فاء قال **حدثني** بالافراد **ابو حازم** بالحاء المهملة والزاي سلمة
ابن دينار عن **سهل بن سعد الساعدي** رضي الله عنه انه قال **ذكر** بضم
المعجمة وكسر الكاف **للنبي صلى الله عليه وسلم امراة من العرب** في الجوهرية
بضم الجيم وسكون الواو وكسر النون واسمها فيما قيل امية فاراد ان
يتزوجها **فامر ابا اسيد** بضم الهمزة وفتح المهملة مالك بن ربيعة
الساعدي رضي الله عنهما **ان يرسل اليها** من يأتي بها **فارسل اليها**
فقدمت فنزلت في اجم بني ساعدة بضم الهمزة والجيم بناء تشبيه لغير
وهو حصون المدينة **فخرج النبي صلى الله عليه وسلم حتى جاءها**
فدخل عليها فاذا امراة منكسة بكسر الكاف المشددة **راسها**
فلما كلمها النبي صلى الله عليه وسلم وفي كتاب الطلاق قال **هبي نفسك**
لي قالت اتشتاج الملك نفسها فقال صلى الله عليه وسلم **قد اعذتك**

مني الحقي باهلك فقالوا لها اتدرين من هذا قالت لا قالوا هذا رسول
الله صلى الله عليه وسلم جاء ليخطبك قالت كنت انا اشقى من ذلك
يعني لما قامت من التزوج به صلى الله عليه وسلم **فانه النبي صلى الله**
عليه وسلم يوميذ حين جلس في سقيفة بني ساعدة موضع للبايعة
بالخلافة لابي بكر الصديق رضي الله عنه **وابو اسيد معه قال** صلى
الله عليه وسلم **اسقنا يا سهل قال سهل فخرجت لهم بهذا القدح**
وللاصيلي وابي ذر عن الحموي والمستملي **فاخرجت لهم هذا القدح**
فاسقيتهم فيه قال ابو حازم فاخرج لنا سهل ذلك القدح الذي
شرب منه صلى الله عليه وسلم فشربنا منه تبركا به صلى الله عليه وسلم
قال ثم استوهبه عمر بن عبد العزيز بعد ذلك لما كان اميرا بالمدينة
زاده الله شرفا وزرقني الوفاة بها في عافية بالاضافة من سهل وفي
حديث اخرجه مسلم في الاشربة **وبه قال حدثنا** بالجمع ولابي
ذر **حدثني الحسن بن مدرك** بفتح الكاف في الاول وضم الميم وكسر الراء
في الثاني **الطحان** ابو علي البصري الحافظ **قال حدثنا** بالافراد **يحيى**
بن حماد الشيباني مولاهم **ختن ابي عوانة قال اخبرنا ابو عوانة**
الوضاح **عن عاصم الاحول** بن سليمان ابي عبد الرحمن البصري الحافظ
انه قال رايت قدح النبي صلى الله عليه وسلم عند انس بن مالك
رضي الله عنه وفي مختصر البخاري للقرطبي ان في بعض النسخ القدحة
من البخاري قال ابو عبد الله البخاري رايت هذا القدح بالبصرة
وشربت فيه وكان انشقّ من مثراث النضر بن انس ثلاث مائة
الف **وكان قد انصدع** اي انشق **فسلسله** صلى الله عليه وسلم
وانس اي وصل بعضه ببعض **بفضة قال عاصم وهو قدح**
جيد عريض ليس بمنطاول بل قوله اقصر من عمته **من خشب**
ثبيتا بضم المثلثة وفتح الموحدة وتشديد التحتانية الخالص من كل شيء
وقد قيل انه عود اصفر يشبه لون الذهب وقيل انه من الاثل
وقيل من شجر السنبع **قال عاصم قال انس** رضي الله عنه **قد سقيت**
رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا القدح الزمن كذا وكذا
وللمستملي من طريق ثابت عن انس لقد سقيت رسول الله صلى الله عليه
وسلم بقدحي هذا الشراب العسل والنبيذ والماء واللبن **قال عاصم**
قال ابن سيرين محمد انه كان فيه في القدح **حلقة من حديد فاراد**
الا يدعه كالاحلقة **فاراد انسان يجعل مكانها حلقة من ذهب او فضة**
بالشك من الراوي او هو تردد من انس عند ارادة ذلك **فقال له**
ابو طلحة زيد بن سهل الانصاري زوج ام انس **لا تغيرن شيئا صنعه**
رسول الله صلى الله عليه وسلم فتركه وقوله تغيرن بفتح الواو

ونون التاكيد الثقيلة ولاى ذر عن الكشميهنى لا تقير بصيغة النهى
من غير تاكيد وفى الحديث جواز اتخاذ ضبة الفضة والسلسلة
والحلقة ايضا مما اختلف فيه ومنع ذلك مطلقا جماعة من الصحابة
والتابعين وهو قول مالك والليث وعن مالك يجوز من الفضة
اذا كان يسيرا وكرهه الشافعى قال لبيلا يكون شارا على فضة واحد
بعضهم ان الكراهة تختص بما اذا كانت الفضة موضع الشرب وبذلك
صرح الحنفية وقال احمد والذى تقرر عند الشافعية تحريم ضبة
الفضة اذا كانت كبيرة للزينة وجوازها اذا كانت صغيرة لحاجة
او صغيرة لزينة او كبيرة لحاجة وتحريم ضبة الذهب مطلقا واصل
ضبة الاناء ما يصلح به خلله من مجمعه وغيرها واطلاقها على ما هو للزينة
توسع ومرجع الكبيرة والصغيرة العرف على الاصح وقيل هو اشهر الكبيرة
ما تستوعب جانبا من الاناء كشفة واذن والصغيرة دون ذلك فان شك
فى الكبر فالاصل الاباحة قاله فى شرح المهذب واراد بالحاجة عزم الاصلاح
دون التزيين ولا يعتبر الحرج عن غير الذهب والفضة لان الحرج غير منضبط
يرجع استعمال الاناء الذى كله ذهب او فضة فضلا عن المضبب وهذا الحديث
قد سبق منه قطعة فى باب ما جاء فى درع النبى صلى الله عليه وسلم من كتاب
الجهاد

باب ثواب البركة والماء المبارك

قال العينى
اراد بالبركة الماء وقال المهلب فيما نقله عنه فى فتح الباري سمى الماء بركة
لان الشىء اذا كان مباركا فيه سمى بركة وزاد الكرمانى فقال كما قال
ايوب لاعقى فى عن بركتك فسمى الذهب بركة وبه قال حدثنا قتيبة
بن سعيد البلخى قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان
ابن مهران قال حدثنى بالافراد سالم بن ابى الجعد الاشجعى مولاهم
الكوفى عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما هذا الحديث قال انطلق بى
ابى الى النبى صلى الله عليه وسلم قد راينى ابى رايت نشبى مع النبى صلى الله عليه
وسلم وقد اى والحال ان قد حضرت العصر اى صلاتها وليس معنا ماء
غير فضلة فجعل ما فضل فى اناء فاتى النبى صلى الله عليه وسلم به فصب
بضم
همزة اتى وكسرها لغوتية فادخل يده الكريمة فيه وفرج اصابعه فقال
حتى على اهل الوضوء بفتح الواو البركة من الله اى هذه البركة تروننى من
زيادة الماء انما هو من فضل الله وبركته ليس منى وهو الموحد لا شيئا
لا غيره وللنسفى على الوضوء باسقاط لفظ اهل قال فى الفتح والمعنى
والتفتح وهو اصوب كما فى الحديث الاخر حتى على الطهور المبارك والغنية
فى المصابيح فقال كل صواب فان محصل المعنى قيل فان كان الخاطب الماء
بالاقبال والذى يريد به الطهور كان سقوط اهل سواء اى اقبل
بما المريد للتطهير على الماء الطهور وان جعلنا الخاطب الماء الذى اراد
النبى صلى الله عليه وسلم اتباعه وتفجر من بين اصابعه تولد معزلة

الخاطب

الخاطب تجوزا فاثبات اهل صواب اى اقبل ايها الماء الطهور على اهل الوضوء
ووجه القاضى هذه الرواية بان يكون اهل منصوبا على النداء اعتبر من
النداء كانه قال حى على الوضوء المبارك يا اهل الوضوء لكن يلزم حذف المنادى
وتغاير الجر غير جار اخل فى اللفظ على مدلوله وهو باطل ولا اعلم احدا
اجازه وقيل الصواب حى هلا على الوضوء المبارك فتحرف لفظ اهل وهو
من كلامنا وهى اسم فعل للامر بالاسراع والفتح لسكون ما قبلها وهلا
تخفيف اللام وتنوينها كلمة استعجال وقال الكرمانى وفى بعضها
حى على بتشديد اليا واهل الوضوء منادى محذوف منه حرف النداء
قال الجابر فلقد رايت الماء يفور من بين اصابعه من نفسها او من سببها
لا من نفسها ولا بها معجزة عظيمة والاول اقعد فى المعجزة لا لاجل
تفوض الناس من ذلك وفى رواية منه قال الجابر فجعلت لا اكف ما جعلت
فى يطى منه فعلمت انه بركة اى البالة وتخفيف اللام المضمومة
اى لا اقبضه والمعنى انه جعل يستكثر من شربه من ذلك الماء لاجل البركة
وشرب البركة يقتضى فيه الاكثار لا كالشرب المعتاد والذى ورد ان
يجعل له الثلث فلاجل ذلك اكثر وان كان فوق الرى قال سالم ابن ابى
الجعد قلت لجابر كنتم يومئذ قال الفا او كنا الفا واربع مائة زاد
كما فى الفتح وغيره الف بالرفع اى وكنا يومئذ الف تابعا اى تابع لما
عمر وبيا من جابر وثبت ابن دينار لابى الوقت وهذه المتابعة
وصلها المؤلف فى سورة الفتح مختصرا بلفظ كنا يوم الحديبية الفا واربع
مائة قال الحافظ ابن حجر وهذا القدر هو مقصوده بالمتابعة فى جميع
سياق الحديث وقال الحميدى يعنى لكنا وفتح الراء المهملتين فيما وسلمه
المؤلف فى المغازى وعمرو بن مرة بفتح العين ومرة بضم الميم وتشديد الراء
المفتوحة الجملى فيما وصله مسلم واحمد كلاهما عن سالم بن ابى الجعد
عن جابر خمس عشرة مائة وتابعه ايضا سعيد بن المسيب عن جابر
قال الكرمانى فان قلت القياس ان يقال الف وخمسمائة واجاب بانه
اراد الاشارة الى عدد الفرق وان كل فرقة مائة وفى التفصيل زيادة
تقرير لكثرة المشاركين فهو اقوى فى بيان كونه خارق العادة لكان
خروج الماء من اللحم اخرق لعادة من خروجه من الحجر الذى ضربه موسى عليه
السلام عند انحراك الربع الثالث من هبط البخارى فيما ضبط المعتنون
بشان البخارى فيما نقله فى الكواكب الدرارى بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب المرضى والطب

باب ما جاء فى كفارة المرض

ولابى ذر كما فى الفرع كتاب المرضى وقال فى الفتح كتاب
المرضى باب ما جاء فى كفارة المرض كذا لهم الا ان البسملة سقطت لابى
ذر وكذا لهم النسفى فانهم يقدمون كتاب المرضى من كتاب الطب بل يصدر كتاب
الطب ثم يتبعه بذكر باب ما جاء فى كفارة المرض واستمر على ذلك الى

اخر كتاب الطب بل صدر كتاب الطب ثم اسهل ثم ذكر باب ما جاء في كفارة المرض
واستمر على ذلك الى اخر كتاب الطب وكل واحد والمرض جمع مرضين والمرض
خروج الجسم عن المجرى الطبيعي ويعبر عنه بانه حالة تعتري بها الافعال
خارجة عن الموضوع لها غير سليمة والكفارة صيغة مبالغة من الكفر وهو
التغطية ومعناه ان ذنوب المؤمن تتغطى ما يقع له من الم المرض وقوله
كفارة المرض هو من الاضافة الى الفاعل واسناد التكفير للمرض لكونه سببه
وقال في الكواكب الاضافة بيانية كخاتم حديد الا اراد ان كفارة وهي مرض او
الاضافة بمعنى في كان المرض ظرفي للكفارة بل هو من باب اضافة الصفة الى
الموصوف وبه اجاب عن استشكال ان المرض ليست كفارة بل هي الكفارة
نفسها لغيره وقول الله تعالى في سورة النساء من يعمل سوءا يجز به استدل
بهذه الاية المعتزلة على انه تعالى لا يعفو عن شيء من السيئات واجيب
بانه يجوز ان يكون المراد من هذا اما يصل للانسان في الدنيا من الهموم
والالام والاسقام ويدل له اية والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما جزاء
بما كسبا وقد روى انه لما نزلت هذه الاية قال ابو بكر الصديق كيف الفلاح
بعد هذه الاية فقال صلى الله عليه وسلم غفر الله لك يا ابا بكر الست
تمرض الست تنصب الست تحزن الست تصيبك اللاواء قال بلى قال
فهو ما تجزون به رواه احمد وعبد بن حميد وصححه الحاكم ورواه غيرهم
ايضا وعند احمد والبيهقي وحسنه الترمذي عن امية بنت عبد الله
قالت سالت عائشة عن هذه الاية من يعمل سوءا يجز به فقالت سالت
عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا عائشة هذه مما فدى الله
العبد بما يصيبه من الهم والحزن والنكبة حتى البضاعة يضعها في كمه
فيفقدها فيفزع لها فيجدها تحت ضبنيه حتى ان العبد ليخرج من
ذنوبه كما يخرج التبر الاحمر من الكير وبه قال حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع الحمصي قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري
محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام ان عائشة
رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما من مصيبة تصيب المسلم واحدة المصائب
وهي كما يؤذي المؤمن ويصيب يقال اصابته مصائب ومصابات والمصيبة
جمع الصاد واجمعت العرب على همزة المصائب واهمل الواو وكانهم
شبهوا الاصلي بالزوائد وجمع على مصاوب وهذا الاصل وقوله مصيبة
نصب من التجانس المفاعيل اذ احدى كلمتي المادة اسم والاخرى فعل
ومثله ازرقه الازرقة الا كفر الله بها عنه من سيئاته حتى الشوكة يشاكها
بدوا الا العقا فيه اوجه الاعراب فالجر على ان حتى جارة معوالي والنصب فعل
محذوف اي حتى يجد الشوكة والرفع عطفا على الضمير في تصيب وقوله
يشاكها بضم اوله اي يشوكه غيره بما فيه وصل الفعل لان الاصل يشاك

بها وهذا الحديث اخرجه مسلم وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي
قال حدثنا عبد الملك بن عمرو بكسر اللام وفتح العين ابو عامر العقدي
قال حدثنا زهير بن محمد ابو المنذر التميمي نكلم في حفظه لكن روايته
لبصريين عنه صحيحة بخلاف رواية الشاميين فلم يخرج له المولف الا
هذا الحديث واخر وتابعه على الاول الوليد بن كثير كما في مسلم عن محمد بن
عمرو بن حلحلة بحاء مهملتين مفتوحتين ولامين الاولى ساكنة عن
عطاء بن يسار بالسين المهملة المخففة بعدها تحتية عن ابي سعيد
سعد بن مالك الخدري وعن ابي هريرة عبد الرحمن بن صخر رضي الله
عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما يصيب المسلم من نصب
تعب ولا وصب مرض او مرض دائم ملازم ولا هم تفتح الهاء وتشدد
الميم ولا حزن بفتحتين والغين المعجمة في ذرو الاحزان ضم فسكون قال في المفتاح
بهما من امراض الباطن ولذلك ساغ عطفهما على الوصب انتهى وقيل الهم
يختص بما هو آت والحزن بما مضى فالاول يلحقه من تقدم الغيب عليه
ولا غم بالغين المعجمة وهو ما يضيق على القلب وقيل الهم يختص بما
تفكر فيما يتوقع حصوله مما يتاذى به والحزن يحدث للقلب لفقد ما يشق
على المرء فقده والغم كرب يحدث للقلب بسبب ما حصل وقال الطيبي
الهم الحزن الذي يتحير الرجل في مصيره بحيث يقرب ان يغمى عليه والحزن
سهل منه حتى الشوكة يشاكها قال السفاقسي حتمية قوله يشاكها
ان يدخلها غيره في جسده يقال شكته اشوكه قال الاصمعي ويقال
شاكني تشوكني اذا دخلت اي ولو كان المراد هذا القبيل تشوكه ولكن
جعلها اي منفعولة وهذا ابرده ما في مسلم من رواية هشام بن عروة
لا يصيب المؤمن شوكة فانصات الفعل اليها مرة والحقيقة ولكنه لا يمنع
ارادة المعنى الاخر وهي ان الله خلق هي يغير ادخال احد او بفعل احد الا كفر
الله بها من خطاياه ولا بين حيات الا وغفر الله بها درجة وحط عنه بها
خطيئة وفيه حصول الثواب ورفع العقاب وفي حديث عائشة عند
البزار في الاوسط بسند جيد من وجه اخر ما ضرب على مؤمن عرق
الا حط الله عنه به خطيئة وكتب له به حسنة ورفع له درجة وفي
حديث عائشة عند الامام احمد وصححه ابو عوانة والحاكم ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم طرقه وجع فجعل يتقلب على فراشه ويشتكي
فقالت له عائشة لو تطهرت هذا لعفنا لوجدت عليه فقال ان
الصالحين يشتد عليهم وانه لا يصيب المؤمن كلمة تنتقي الحديث
وفيه رد على قول القايل ان الثواب والعقاب انما هو على الكسب
والمصايب ليست منه بل لا اجر على الصبر عليها والرضى بها فان
الاحاديث صريحة في ثبوت الثواب بهم وحصولها واما الصبر والرضى
فمعد زايد لكن الثواب عليه زيادة على ثواب المصيبة وحديث الباب

اخرجه مسلم في الادب والترمذي في الجنائز وبه قال حدثنا بالجيم والحاء
ذر حدثني مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان
عن سفيان الثوري عن سعد بسكون العين بن ابراهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف عن عبد الله بن كعب عن ابيه كعب بن مالك الانصاري عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال مثل المومن كالخامة بالخاء المعجمة
والميم المخففة الطاقة الغضة الطرية اللينة من الزرع والالف في
الخامة منقلبة عن واو لقيلها تميلها الريح مرة وتعدلها مرة بفتح الفوقية
وسكون العين المهملة مرة ووجه التشبيه ان المومن من حيث الرجاء
لامر الله انقاع له ورضى به فان جاءه خير فرح به وشكر وان وقع له مكروه
صبر ورضي فيه الاجر فاذا اندفع عنه اعتدل شاكرا قاله المهلب والناس
في ذلك على اقسام منهم من ينظر الى اجر البلاء فيهون عليه البلاء ومنهم
من يرى ان هذا من تصرف المالك في ملكه فيسلم ولا يتعرض ومنهم
من تشغله المحبة عن طلب رفع البلاء وهذا ارفع من سابقه ومنهم
من يتلذذ به وهذا ارفع الاقسام قاله ابو الفرج ابن الجوزي وقال
الزمخشري في الفايق قوله من الزرع صفة للخامة لان التعريف
في الخامة للجنس وتقييدها بجوز ان يكون صفة اخرى للخامة وان تكون
حالا من الضمير المحذوف الى الجار والمجرور وهذا التشبيه يجوز ان
يكون تمثيلا فيتوهم للمشبه ما للمشبه به وان يكون معقولا بان
يوخذ الزرع من المجموع وفيه اشارة الى ان المومن ينبغي له ان يرى
نفسه في الدنيا عارية معزولة عن استيفا اللذات والشهوات مرفوضة
للحوادث والمصيبات مملوكة للاخرة لانها جنته ودار خلوده ومثل
المنافق كالارزة بفتح الهمزة والزاي بينهما راء ساكنة بنات لبس في ارض
العرب ولا نبت في السباخ بل يطول طولا شديدا ويغلظ حتى لو
ان عشرين نفسا مسكت لتعصم بيد يعتصم بها لقدرها على ان يحتوها
وقيل هو ذكر الصنوبر ولا يحمل شيئا وانما يستخرج من اعصانه
الزفت ولا يحركه هبوب الريح لا تزال حتى تكون اجتماعها بسكون
النون وكسر الجيم وفتح العين المهملة وبعد الالف فالقاف اعتدالها كما
من وسطها مرة واحدة وجه التشبيه ان المنافق لا تتفقده الله
باختباره بل يجعل له الغنيمة في الدنيا ليتعسر عليه الحاد في المعاصي
فاذا اراد الله اهلاكه قصمه فيكون موته اشد عذابا عليه واكثر المنافق
خروج نفسه وهذا الحديث اخرجه مسلم في التوبة والنسائي في الطب
وقال زكريا بن ابي زايدة بما وصله مسلم حدثني بالافراد سعد هو
ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال حدثنا ابن كعب عبد الله
عن ابيه كعب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وفايدة
هذا التصريح بالتحديث عن سعد ومن رواية سفيان الاولى تسمية

ابن كعب

ابن كعب المبهم في هذا التعليق لكن في مسلم عن سفيان تسميته عبد الرحمن
ابن كعب ولعل هذا وهم السرخسي في ابهامه في رواية زكريا قال في الفتح
وبه قال حدثنا ابراهيم بن المنذر ابو اسحاق الحزامي قال وحدثني
بالتوحيد محمد بن فليح قال حدثني بالافراد ابي فليح بن سليمان
عن هلال بن علي من بني عامر بن لوي بالولا وليس من انفسهم وهو
تابعي صغير من وثق عن عطا بن يسار عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المومن والمرض
بالقضا وشكره على السرا والضراء كمثل الخامة من الزرع صفة
لخامة وهي اول ما ينبت على ساق واحد من حيث انها الزرع كفاها
بفتح الكاف والفاء والهمزة وسكون الفوقية اماليها المشددة بعد همزة اذا اصابتها
الريح كفتها بفتح الفوقية والكاف والفاء المشددة بعد همزة اذا تعالت بلا
قال الكرماني فان قلت البلا انما يستعمل بالمومن فالمناسب ان يقال
بالريح اذا اعتدلت تكفأ بالريح كما يتكفا بالبلا واجاب بان الزرع
ايضا بلا بالنسبة الى الخامة وانما شبه المومن بالخامة اثبت للمشبه
به ما هو من خواص المشبه انتهى وقال في الفتح وعقل ان يكون جوابا
اذا صدق فاي فاذا اعتدلت الريح استقامت الخامة ويكون قوله بعد
ذلك تكفأ بالبلا رجوعا الى وصف المسلم قال ويويده ما في كتاب التوحيد
عن محمد بن سنان فليح بلفظ فاذا سكنت اعتدلت وكذا المومن تكفأ بالبلا
والفاجر كالارزة بفتح الهمزة وسكون الواو وفتحها حتى اي حالة
تشد بدل من غير تكرير معتدلة حتى يقصمها الله تعالى بالقاف
اي يكسرها اذا شاء فيكون موته اشد عذابا عليه واكثر الما
في خروج نفسه من المومن المبتلى بالبلا المثاب عليه وبه قال
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام
عن محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة بالمازني
انه قال سمعت سعيد بن يسار ابا الحباب بضم الحاء المهملة وتخفيف الموحدة
من كبار المدينة ثقة لم يصح ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا يصب منه بضم الفوقية
وكسر الصاد المهملة وعليه عامة المحدثين وقال ابو الفرج بن الجوزي
يجعلون الفعل لله اي ليبتليه بالمصايب لينبه عليها قال ابن الجوزي
وسمعت ابن الخشاب يقرأوه بفتحها وما احسن والبق قال الطيبي
انه البق بالادب لقوله تعالى واذا امرضت فهو يشفين ويشهد
للاول ما اخرجه احمد عن محمود بن لبيد رفعه لسعد رجاله ثقات الا ان
الخلاف في سماع محمود بن لبيد من النبي صلى الله عليه وسلم والفقر اذا
احب الله قوما ابتلاهم فمن صبر فله الصبر ومن جزع فله الجزع وهي
حديث الباب كما قال المظهري من يرد الله به خيرا اوصل اليه مصيبة

ليطهر به من الذنوب ولم يرفع رجته وفي هذه الاحاديث بشرى عظيمة
لكل مؤمن لان الاذى لا ينفك غالبا من المسبب مرض او موت او نحو ذلك
وحديث الباب اخرجه النسائي في الطب **باب** ما جاء في
شدة المرض من الفضل وبه قال حدثنا قتيبة بفتح القاف وكسر
الموحدة ابن سعيد قال حدثنا سفيان الثوري عن الاعمش سليمان بن قال
المولف وحدثني بالافراد ياسين بن محمد ابو محمد السفياني المروزي قال
اخبرنا عبد الله قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن الاعمش سليمان عن ابي
وايل شقيق بن سلمة عن مسروق بن الاجدع عن عائشة رضي
الله عنها انها قالت ما رايت احدا اشد عليه الوجع اي المرض الذي
شعر كل وجع مرضا ولا في ذر الوجع عليه اشد من رسول الله صلى الله
عليه وسلم والوجع على الرواية الثانية رفع مبتدا وخبره اشد الخبر
والجملة بمنزلة المفعول الثاني لرايت لانها من داخل المبتدا والخبر فقد
يكون جملة ومن زائدة والمعنى ما رايت احدا اشد وجعا من رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث اخرجه مسلم في الادب والنسائي
في الطب وابو داود وابن ماجه في الجنائز وبه قال حدثنا محمد بن يوسف
الفريابي قال حدثنا سفيان الثوري عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي
عن ابراهيم النخعي الكوفي عن الحرث بن سويد عن عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه انه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يوعك
انه يوعك بفتح العين المهملة وعك شديد اي سكونها وفتحها الحمى والمها
اوارتها وحدها وقلت ولاي ذر والاصيلي فقلت يا رسول الله انك لتوعك
وعكا شديدا قلت ان ذلك اي تضاعف الحمى لك اجرين قال
صلى الله عليه وسلم اجل بفتح الهمزة والجيم وتسكين اللام مخففة نعم ما
من مسلم يصيبه اذى الا حمى الله باللام المهملة المفتوحة بعدها الف
فموحدة تعشق وتوة واحدة تاتي فادغمت الاولى في الثانية الا حط الله
عنه خطاياه كما عات ورق الشجر وهو كناية عن ذهاب الخطايا باشد
حالة المريض واصابة المرض جسده بنحو السيات عند سريعا عاتها الشجر
وهبوب الرياح الجنوبية وتناثر الاوراق منها وتجردها عنها فهو تشبيه
تمثيل لانتزاع الامور المتوهمة في المشبه من المشبه به فوجه التشبيه
الازالة الكلية على سبيل السرعة لا الكلي والنقصان لان ازالة الذنوب
عن الانسان سببا كل وازالة الاوراق عن الشجر سبب نقصانها قاله
في شرح المشكاة وهذا الحديث اخرجه مسلم في الرقاق هذا **باب**
ياسين اشد الناس بلاء انبياء صلوات الله وسلامه عليهم لما خصوا به
من قوة اليقين ليكمل لهم الثواب ويعلم الخير ثم الاول فالاول في الفضل
والمستحق ثم الامثل فالامثل يعبر به عن الاشبه بالفضل والاقرب الى
الخير او اهل القسم خيارهم ويزاد فيه للتراخي في الرتبة والله للتعاقب

على سبيل

على سبيل التراخي لتنزلا من الاعلى الى الاسفل في الفتح ان الامثل فالامثل
رواية الاكثر والاول فالاول رواية النسفي قال وهما المستملي
وبه قال حدثنا صدقة بن عبد الله بن عثمان عن ابي حمزة بالحاء المهملة
والزاي محمد بن ميمون السكري بضم السين المهملة وتشديد الكاف
عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابراهيم النخعي عن الحرث بن سويد
عن عبد الله بن مسعود انه قال دخلت على رسول الله ولا يهمنا الوقت
وذرعلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يوعك الواو للحال فمسسته برسول
الله انك توعك ولابي ذر لتوعك وعكا شديدا قال اجل نعم اوعك
كما يوعك اي اجد كما يجد رجلان منكم قال ابن مسعود فقلت ذلك النضاعف
ان ولابي ذر بان لك اجرين قال عليه الصلاة والسلام اجل نعم ذلك
النضاعف كذلك ما من مسلم يصيبه اذى شوكة بالتنكير للتقليل
لا للجنس ليصح ترتب قوله ما توذيا او وجاع في العظم والحقارة عليه
بالفاء وبوعك والجيمين فرقها في العظم ووجاع في الحقارة وعكس
ذلك قال في الفتح كالكوكب الا كفر الله بها سيئاته كما حط الشجرة
ورقها وفي حديث سعد بن ابي وقاص عند البزار والنسائي في الكبير
وصححه الترمذي وابن حبان حتى عشى على الارض وما عليه خطيئة
فان قلت ما المطابقة بين الحديث والترجمة اجيب بان يقاس
سائر الانبياء على نبينا صلى الله عليه وسلم ويلحق الاولياء لعظم مقامهم
وان كانت درجتهم محفوظة عنهم ولما العلة فيه فهي ان البلاء مقابلة
النعمة فمن كانت نعمة الله عليه اكثر كان بلاؤه اشد ولذا ضعف
حد الحر على العبد وقيل لامهات المومنين من يات منكن بفاحشة
مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين قاله في الفتح كالكرماني
باب وجوب عيادة المريض اصل عيادة عوادة بالواو
فقلبت الواو ياء لكسرة ما قبلها ويقال عدت المريض اعوده عيادة اذا
زرته وسالت عن حاله وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا البلخي
قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن منصور بن المعتمر
عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطعموا
الجائع وعودوا المريض في كل مرض وفي كل ارض من غير تقييد بوقت
وعند ابي داود وصححه الحاكم من حديث زيد بن ارقم قال عادني رسول
الله صلى الله عليه وسلم من وجع كان بعيني وحينئذ فاستثنا بعضهم
من العموم عيادة الاكمه معللا بان العاد يرى ما لا يراه الاعمى
متعقب بانه قد يقال في مثل ذلك في بقية الامراض كما نفى عليه في الاسقام
لعموم حديث اليمني والطبراني مرفوعا ثلاثة ليس لهم عيادة العين
والقمل والضرس ضعيف لان اليمني صحح انه موقوف على علي

ابن كثير وجزم الغزالي في الاحياء بان المريض لا يعاد الا بعد ثلاث مستندا
لحديث انس عند ابن ماجه كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يعود مريضا
الا بعد ثلث تعقب بان الحديث ضعيف جدا لانه تفرد به مسلمة
ابن علي وهو متروك وسيل عنه ابو حاتم فقال حديث باطل لكن الحديث
شاهده من حديث ابي هريرة عند الطبراني في الاوسط وفيه راو
متروك ايضا قاله في الفتح وقال شيخنا الشمس السخاوي والحديث
ايضا طرق اخرى يجمعوها يتقوى وله شاهد آخر به العقبان بن ابي عياش
الدمشقي احد التابعين من فضلا ابنا الصحابة فقال عيادة المريض
ثلاث والاعمش ولفظه كالقعد في المجلس فاذا قعدت الرجل للاثنة
ايام سالنا عنه فان كان مريضا عدناه وهذا يشعر بعدم انفراده
وليس في صريح الاحاديث ما يخالفه ومن اداب العيادة عدم تطويل
الجلوس وترحما يشق على المريض وعلى اهله وكلوا العافي بالعين المهملة
والشين المكسورة المخففة اي خلصوا الاسير بالفدا واطلاق المولف
وجوب العيادة محمولا بظاهر الامر في الحديث ونقل النووي الاجماع
على عدم الوجوب يعني على الاعيان فقد تجب على الكفاية كما هنا لجامع
وفك الاسير وسكون الثاء عوده ان شاء الله تعالى يعوده وقوته الى
زيادة المبحث في ذلك وبه قال حدثنا حفص بن عمر العوضي قال
حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد اسلفت بن سليم بالسين
المهملة والعين المهملة بعدها مثلثة في الاول وضم السين المهملة في الثاني
مصغرا قال سمعت معاوية بن سويد بن مقرن بضم الميم وفتح القاف
وتشديد الراء مكسورة بعدها نون عن البراء بن عازب رضي الله عنهما
انه قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع
بحذف مميز العدد في الموضعين اي خصال بما نا عن لبس خاتم الذهب
للرجال وعن لبس الحرير للرجال والديباج بكسر الدال وفتح المثنى معرب
جمعه ديابيج وهو ما غلظ وخشن من ثياب الحرير والاستبرق بهمزة قطع
بكسورة وعن القسي بفتح القاف وكسر السين المهملة المشددة ثياب
تنسب الى القس قرية نسبا حرير مصر وقيل الاصل ثياب القز والاصل
القزي فابدلت الزاي سينا وفي اقوال انها ثياب من الشام او من مصر
مصبغة فيها امثال الاترج وعن ميثرة بكسر الميم وسكون التحتية وفتح المثلثة بلا همز وقال النووي بالهمزة
وفي رواية المهاء بالحرير والد بباج وطا كانت النسا تصنعه لازواجهن في السروج
يكون من الحرير والد بباج وغيرهما والمعنى واقع عليها مومن الحرير وامرنا
صلى الله عليه وسلم ان نتبع الجنايز بنون وموحدة مفتوحتين بينهما
فوقية ساكنة وتعود المريض بقاء لدعا المريض اذا زاره وهذا على الاكثر
في الاستعمال ان يقال في المريض عاد وفي الصحيح زار وتفشي السلام بفتح

النون وسكون الفاء وكسر المعجمة اي تنشره وتظهره وتعم به من عرفت ومن
لم تعرف والامر للندب **باب عيادة المغمى عليه**
اي الذي يصيبه غشي يغطي معه عقل قوته الحساسة لضعف القلب
واجتماع الروح كله البيهوه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي
قال حدثنا سفين بن عيينة عن ابن المنكدر بن محمد بن المنكدر بن
عبد الله المدني انه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول
مرضت مرضا فاتاني النبي صلى الله عليه وسلم يعودني وابو بكر
الصديق رضي الله عنه وهما ماشيان فوجداني اغمي علي وفي سورة الشمس لا اعقل شيئا فتوضا النبي صلى الله عليه
وسلم فصب وضوءه اي الما الذي توضا به علي فافقت من ذلك الاغما
فاذا النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله كيف اصنع في مالي
كيف اقضي في مالي فلم يجبني بشيء حتى نزلت آية الميراث وسبق
في التفسير من طريق ابن جريج انما يوصيكم الله في اولادكم والاكم
الرمياطي قال انه وهم وان الذي نزل في جابر كما رواه شعبة والثوري
وما في ذلك من البحث وقول ابن المنير ان فايدة الترجمة انه لا يعتقد
ان عيادة المغمى عليه ساقطة الفايدة لكونه لا يعلم بعايده لكن ليس
في حديث جابر التصريح بانه علما انه مغمى عليه قبل عيادته فلعله اتفق
حضورهما تعقبه في الفتح بان الظاهر من السياق وقوع ذلك في
حال مجيئهما وقبل دخولهما عليه وبمجرد علم المريض بعايده لا يتوقف
مشروعية العيادة عليه لان وراء ذلك خبر خاطر اهله وما يرجى
من بركة دعا العايد ووضع يده على المريض والمسح على جسده
والنفث عليه عند التعويذ **باب فضل من**
يصرع من الريح بسبب اخلاطها من شدة نفوض في بطون
الدماغ وبخارات الاعضاء المتحركة فيمنع الاعضا الرئيسة
عن الفعل لها منفعا غير تام وبخار ردي يرتفع اليه من تعفن الاعضا
وربما يكون معه تشنج في الاعضا فلا يبقى الشخص معه منتصب
بل يسقط ويفرق قال لزيد تعلط الرطوبة وقد يكون الصرع
من النفوس الخبيثة الجنية لا سيما ان تلك الصورة الانسية
والجن ايتاع الاذية وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال
حدثنا يحيى هو ابن سعيد القطان عن عمران بن مسلم ابي بكر
البصري التابعي الصغير انه قال حدثني بالتوحيد عطا بن ابي
رباح قال قال لي ابن عباس رضي الله عنهما الا اريك امراة من اهل
الجنة قلت بلى قال هذه المراة السوداء اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت
اني اصرع وانكشف فادع الله لي قال ان شئت صبرت ولك الجنة وان شئت
دعوت الله ان يعافيك فقالت اصبر فقالت اني اتكشف فادع الله لي
ان لا اتكشف فدعا لها قال في تفسير ابن مردويه عند المستغفري في كتاب الدعوات
واخرجه ابو موسى في الذيل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها

ولاى ذر عن الحموى والمستملى قالت المراة اني اصرع واني اتكشف بفتح الفوقية
والشين المعجمة المشددة ولابى ذر اتكشف بالنون الساكنة بدل
الفوقية وكسر المعجمة مخففة فادع الله لي ان يشفيني من ذلك
الصرع قال صلى الله عليه وسلم مخيرا لها ان شئت صبرت على ذلك
ولك الجنة وان شئت دعوت الله ان يعافيك قالت اصبر فقالت
اني اتكشف بالفوقية وتشديد المعجمة المفتوحة ولابى
ذر اتكشف بالنون الساكنة وكسر المعجمة فادع الله زاد ابو ذر عن الكشميهني
لي ان لا اتكشف ولابى ذر اتكشف فدعا لها صلى الله عليه وسلم قال
ابن القيم في الهدى النبوى مزجرت لها الصرع ولعمرى وعشرون سنة
وخصوصا بسبب وما عسى ابيس من بريئه ولكن لذا اشير به الى هذا السن
قال فهذه المراة الذى جاء في الحديث انها كانت تصرع وتتكشف يجوز
ان يكون صرعها من هذا النوع فوعدها صلى الله عليه وسلم بصبرها
على هذا المرض بالجنة وهذا الحديث اخرجه مسلم في الادب والنسائى
في الطب وبه قال حدثنا محمد بن ابن سلام قال اخبرنا مخلد بفتح الميم
وسكون الخاء المعجمة وفتح اللام ابن يزيد عن ابن جريج عبد الكريم انه
قال اخرف بالافراد عطاء بن ابى رباح ابن رباح ان ام زفر بضم الزاى
وفتح الفاء بعدها راء تكن امراة طويلة سوداء على ستر الكعبة
بكسر السين اى حالسة عليها معتمدة وفي حديث ابن عباس عند
الازرقى انها قالت اني اخاف الخبيث ان يجرني فدعا لها وكانت اذا خشيت
ان يتهاتا في استار الكعبة تتعلق بها وذكر ابن سعد وعبد الغنى
في المبهمات من طريق الزبير ان هذه المراة هى ما سطرة خدمة النبى
كانت تتعاهد النبى صلى الله عليه وسلم بالزيارة قال الكرمانى وام
زفر كنية تلك المراة المصروعة النبى تكن الذى لهم من كلام الذهبى
في تجريده ان ام زفر غير السوداء المذكورة لانه ذكر كل واحدة منهما في باب
باب فضل من ذهب بصره وبه قال حدثنا عبد الله
ابن يوسف ابو محمد الرمشقى ثم التنيسى الكلاعى الحافظ قال
حدثنا ولابى ذر اخبرنا الليث بن سعد الامام قال حدثنى بالافراد
ابن الهاد موسى بن يزيد بن عبد الله بن اسامة الليثى عن عمرو بفتح العين
مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب عن انس بن مالك رضى الله عنه
انه قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تعالى قال اذا
ابتليت عبدى المؤمن بحبيبتيه بالتثنية اى نحو بنتيه اذ بهما احب
اعضائه الانسان اليه فاعيضه لفقدهما الاسف على فوات رؤية ما
يريد رؤيته من حور فيسترده او شر يحبنه فصبر مستحقه اما وعدى
الله به الصابرين من الثواب الا ان يصبر مجردا عن ذلك لان الاعمال بالنيات
واما الترمذى واحتسب عوضتهما الجنة وهى اعظم العوض لان

الافراد

الافراد اذ بالبصر يفنى عنا الدنيا والافراد اذ بالجنة باق يبقا بها وفي حديث
ابى امامة في الادب المفرد للمولف اذا اخذت كريمتيك فصبرت عند
الصدمة واحتسبت قال في الفتح فاشار الى ان الصبر النافع هو ما
يكون في اول وقوع البلا فيفوض وسلم والا فمتى صبر وقلق في اول
وقلة ثم يلبس فيصبر لا يحصل له العوض المذكور قال انس يريد بقوله
حبيبتيه عينيه اى تابع عمر مولى المطلب استعتبه بن خالد نسبة
لجده واسم ابيه عبد الله البصرى الحداد بضم الحا وتشديد الدال
المهملتين وبعد الالف نون مكسورة لكثرة فيه وقال الدارقطنى بفتح
فيه وليس له في البخارى الا هذا الموضع لهما وصله احمد وتابعه
ايضا ابو ظلال بكسر المعجمة وتخفيف اللام ولابى ذر وابو ظلال
بان هلال كذا في الاصل والصواب حذفها بن فابو ظلال اسمه هلال
قال في الفتح وهذا وصله سعيد بن حميد عن انس عن النبى صلى الله
عليه وسلم ولفظ الاول قال ربكم من اذهبت كريمتيه بصره واحتسب
كان ثوابه الجنة والثانى ما من احد تكريمتيه عندى جزاء الا الجنة
باب عيادة العبيد والرجال ولو كانوا جالسا بالنظر
المعتبر وعادت ام الدردا زوجة ابى الدردا الصغرى واسمها هجيمة
رجلا من اهل المسجد مولى الانصار وقول الكرمانى الظاهر انها ام الدردا
الكبرى تعقبه في الفتح بان الاثر المذكور اخرجه المولف في الادب المفرد
من طريق الحارث بن عبيد وهو شامى تابعى صغير لم يلق ام الدردا
الكبرى واسمها خيرة فانها ماتت في خلافة عثمان قيل موت ابى الدردا
والظاهر قال رايت ام الدردا على راحلة اعوادا ليس بها غشاء وهو رجل من
الانصار في المسجد واما الصغرى فماتت سنة احدى وثمانين بعد
الكبرى بخمس خمسين سنة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك
عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها انها قالت
لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة مهاجرا وعك بضم
الواو اى اصابه الوعك والمراد به الحمى ابو بكر الصديق وبلال المؤذن
رضى الله عنهما قالت عائشة فدخلت عليهما قلت لابى بكر يا ابت
كيف تجدك اى تجد نفسك وبا بلال كيف تجدك قالت وكان ابو بكر
رضى الله عنه اذا اخذته الحمى يقول كل امرء مصبح بفتح للموحدة مستول له
في اهله اى صباحا والموت ادنى اقرب من شراك نعله بكسر السين
المعجمة وتخفيف الراء السير الذى على وجهها وزاد ابن اسحاق في روايته
عن هشام وعمر بن عبد الله بن عروة جميعا عن عروة عن عائشة يشبه عقب
قول ابيهما والله ما يدرى ابى ما يقول قالت وتوفى ابى عامر بن فهيرة
وذلك قبل ان يضرب علينا الحجاب فقلت كيف تجدك يا عامر فقال قد
وجدت الموت قبل ذوقه كل امرء مجاهد بطوقه فقلت كان المؤذن يجهر بدفنه

وكان بلال اذا اقلعت زالت عنه الحمى يقول الا يا ليت شعري
هل ابيتن ليلة بواد وحولي اذخر وجليل بكسر الهمزة وسكون
الذال وكسر الخاء المعجمتين اخوه الثنيت الطيب الرائحة المعروف
وجليل بالجيم وموننت ضعيف وهل اردن يوما مياه بالها المثناة
تحتية بكسر الميم وفتح الجيم موضع على اميال من مكة كان به سوق في
الجاهلية وهل تبدون لي شامة وطفيل بالطاء المهملة المفتوحة والفاء المكسورة جبلان بقرب
مكة وسوب الخطاء انهما عينان وفي صحاح الجوهري ما يقتضي ان الشعر
المذكور لبلال فانه قال كان بلال يتمثل ومطابقة الحديث للترجمة
في قول عايشة قد دخلت عليهما لان دخولها عليهما كان لعيادتهما
وبما سبق كان قال في الفتح واعترض عليه بان ذلك قبل الحجاب قطعا
وزاد في بعض طرقه وذلك قبل الحجاب واجيب بان ذلك لا يضر اذ
فيما ترجم له في عيادة المراة الرجل فاذ يجوز بشرط التستر والذي
يعم الامر بعد ما قبل الحجاب وبعد الامن من الفتنة قالت عايشة
رضي الله عنها فجيت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته
خبر ابي بكر وبلال وقولهما وزاد ابن سحاق في روايته المذكورة انهما
قالت يرسول الله انهم ليهذون وكلا يعقلون من شدة الحمى فقال
صلى الله عليه وسلم اللهم حبب الينا المدينة حبنا مكة او اشد
واحببت دعوته صلى الله عليه وسلم حتى كان يحرك دابته اذا
راها من حبها اللهم وصححها وبارك لنا في مدها وصاعها وانقل
حماها فجعلها بالجحفة بالجيم المضمومة والحاء المهملة الساكنة بعد
فاء سميت اهل الشام وكان انهما بمكة وهذا الحديث قد سبق في
باب مقدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة باب عيادة
الصبيان مصدر مضاف لمفعوله اي عيادة الرجال للصبيان وبه قال حدثنا
حاجب بن مهلب الانماطي البصري قال حدثنا نعيمة بن الحجاج قال اخبرني
بالافراد عاصم هو ابن سليمان قال سمعت ابا عثمان عبد الرحمن بن مل
النهدي بفتح النون عن اسامة بن زيد رضي الله عنهما ان ابنة
للنبي صلى الله عليه وسلم هي زينب ارسلت اليه
وهو ان والحال ان اسامة مع النبي صلى الله عليه وسلم وسعد بسكون
العين ابن عبادة وابي بضم الهمزة وفتح الموحدة وتشديد التحتية ابن كعب
خبر ان نظن انا بنا كان معه وفي كتاب النذور مع النبي صلى الله عليه
وسلم اسامة وسعد وابي على الشك ان ابنتي وفي كتاب النذور مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم اسامة ان ابنة لي فحدثت بضم الحاء المهملة
وكسر الضاد المعجمة اي حضرها الموت فاشهدنا بهمزة وصل وفتح الهاء
اي احضرنا فارسل اليها السلام ويقول لها ان لله ما اخذ وما اعطى

وكل شيء عنده مسمى اي اجل فلتحتسب اي فلتطلب اجرها من عند الله تعالى
ولتصبر فارسلت تقسم عليه ان يحضرها فقام النبي صلى الله عليه وسلم
ومعه فرخ الصبي بضم الراء مبنيا للمفعول ورجل النبي صلى الله عليه
وسلم بفتح الحاء المهملة وتكسر ونفسه بسكون الفاء تتقعقع تضطرب
وتتحرك وتسمع لها صوت ففاضت عيناه النبي صلى الله عليه وسلم بالدمع
فقال له سعد مستغربا منه مقصوده لا تخالف ما يعهد منه من قلة
المصيبة بالصبر ما هذا يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم
مجيبا له هذه الحال التي شاهدتها مني يا سعد رحمة ورقة ولا في
قرن الحيوان والمستملي هذه الرحمة اي اثر الرحمة التي وضعها الله
في قلوب من شاء من عباده لما توهمت من الجزع وقلة الصبر
ولا يرحم الله من عباده الا الرحماء يعني هذه الخلق كلهم الله ولا يرحم
الله من عباده الا من اتصف بالخلاق ويرحم الله عباده ومن في قوله
من عباده بيانية وقد مر هذا الحديث في الجنائز باب
عيادة الاعراب بفتح الهمزة وهم سكان البادية وبه قال حدثنا معلى
بن اسد العمي ابو الهيثم اخو بهز بن اسد البصري قال حدثنا عبد العزيز
بن مختار البصري الدباغ قال حدثنا خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن
عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على اعرابي
اسمه قيس بن ابي حازم حال كونه يعوده قال ابن عباس وكان النبي
صلى الله عليه وسلم اذا دخل على مريض حال كونه يعوده فقال له
لا بأس عليك هو طهور لك من ذنوبك اي مطهر لك ان شاء الله تعالى دعا
له بخير قال الاعرابي قلت اي اقلت يخاطب النبي صلى الله عليه وسلم طهور
كلا ان ليس بطهور بل هي حمى تفور ولابي ذر هو اي المرض حمى تفور اي يظهر
حرها وغليانها ووهجها او تثور بالتاء الفوقية والمثلثة والسكت بالراء
على شيخ كبير تزيره بضم الفوقية الثانية وتنصب مفعول ثان والهاء
في تزيره والهاء في تقبره مفعول اول والمعنى تنقله الى القبور فقال
النبي صلى الله عليه فنعم اذن الفاء رابطة على محذوف فاذا جواب
وجزاء ونعم تقرير فقال اي اذا ليست كان كما ظننت وقال في شرح
المشكاة لا يعني ارشاد لك بنفي لا باس عليك اي ان الحمى تطهرك وتكفر
ذنوبك فاصبر واشكر الله عليها فابيت الا الياس والكفران
وكان كما زعمت وما اكفيت بذلك بل رددت لهجة الله عليه فالله يغضب
عليه وقال ابن التين يحتمل ان يكون دعا عليه وان يكون خبرا عما
يؤول امره اليه وقال غيره يحتمل ان يكون صلى الله عليه وسلم علم
انه سيموت من ذلك المرض فدعا له بان تكون الحمى طهرة له توبة فاستجيب
منها وهذا الحديث سبق في علامات النبوة بالاسناد والمتن باب
عيادة المشرك اذا رجي ان يجيب الى الاسلام او مصلحة غير ذلك وبه

قال حدثنا سليمان بن حرب الامام ابو ايوب الواسطي البصري قاضي مكة
قال حدثنا حماد بن زيد اسم جده درهم عن ثابت البناني عن انس رضي الله
ان غلاما من اليهود كان يخدم النبي صلى الله عليه وسلم فمرض فاتاه النبي صلى
الله عليه وسلم يعوده فقال له عليه الصلاة والسلام اسلم بكسر اللام فنظر
بتفهم ازاء المنساق فقال اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وحديث
الباب سبق في الجنائز في باب اذا اسلم الصبي فمات وقال سعيد بن المسيب
نما وصله المولف في تفسير سورة القصص عن ابيه المسيب بن حزن
الصحابي عن ما بعثت الشجرة لما حضر ابو طالب عبد مناف او حضرت
علامة الموت وحضر بضم المهملة وبكسر المعجمة جاءه النبي صلى الله عليه
وسلم والحاطة ظاهرة وسبق بمرأة هذا باب اذا سمع المريض
اذاعاد الناس مريضا فحضرت الصلاة فصلى المريض بهم من عاده جماعة
وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني محمد بن المثنى ابو موسى العنزي
الحافظ قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا هشام قال
اخبرني بالتوحيد ابي عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان
النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليه الناس من اصحابه يعودونه في مرضه
فصلى بهم حال كونه جالسا في مشربة له وكان صلى الله عليه وسلم قد سقط
عن فرسه فانفكت قدمه فعجز عن الصلاة بالناس في المسجد وغدا بت
حتان ان هذه القصة كانت في الحجة سنة خمس وقد سمى في الاحاديث بهم صلى
خلفه حميد بن انس عند الاسماعيلي وابو بكر كما في حديث جابر وعمرو في رواية
الحسن بن سلامة عند عبد الرزاق فجعلوا يصلون حال كونهم قياما فاشار
صلوات الله وسلامه عليه اليهم اجلسوا فلما فرغ من الصلاة قال صلى الله عليه
وسلم انما الامام ليؤتم به بفتح اللام في الفرع وهو اهم التاكيد ويؤتم
رفع فاذا ركع فاركعوا واذا رفع راسه فارفعوا رؤسكم وان صلى
حال كونه جالسا فصلوا جلوسا اي جالسين قال ابو عبد الله المولف
قال الحميدي عبد الله بن الزبير هذا الحديث منسوخ منه نعوده بهم معه
فقط لان النبي صلى الله عليه وسلم اخر ما صلى صلى قاعدا والناس يصلون
خلفه قياما وهذا الحديث سبق في الصلاة باب وضع
اليد اي يد العايد على المريض تاييسا له وتعرفا لشدة مرضه ليد عوته
بالعافية ويرقيه او يصف له ما يناسب ان كان عارفا بالطب وبه قال
حدثنا المكي بن ابراهيم الحنظلي البلخي قال اخبرنا المعتمر بفتح الجيم وفتح
العين المهملة مصغرا ابن عبد الرحمن الكندي عن عائشة بنت سعد
بسكون العين انا ابا سعد بن ابي وقاص قال اشتكيت من باب التفعيل
الدال على المبالغة بمكة شكوى بالتنوين شديدا بالتنوين شديدا اي اشتد مرضي على ارادة

المرض

المرض ولابي ذر عن الكشميهني شكوى بلا تنوين شديدة بتاء التانيث قال يعني
شكوى مقصورا والشكوى المرض يعني بسكون الكاف وضم الواو يقال امة
شكية بيشكو واشتكى شكاية وشكاوة وشكوى قال ابو علي والتنوين
روي حدا الجاني النبي صلى الله عليه وسلم يعودني عام حجة الوداع
بمكة فقلت له يا نبي الله اني اذا مت اترك مالا واني لم اترك الا ابنة
واحدة بمهام المهملة الكسرى والمراد بالحجة حجة خاص فانه كان له ورثة
بالتعصيب من بني عمه فالتقدير ولا يرثني من الاولاد الا ابنة لي
فاوصي وللكشميهني افاوصي بثلثي مالي بالتثنية واترك الثلث فقال
عليه الصلاة والسلام لا توصي بكل الثلثين فقلت يا رسول الله فاوصي
بالنصف واترك النصف قال عليه الصلاة والسلام لا قلت فاوصي
بالثلث واترك لها الثلثين قال عليه السلام الثلث اوص به والثلث
كثير وقد كان لسعد له حينئذ عصبات وزوجات حينئذ فيتعين تاويل
ذلك فيكون فيه خلاف تقديره واترك لها الثلثين اي وغيرها من
الورثة وخصها بالذكر لتقدمها عنده ثم وضع صلى الله عليه وسلم يده على
جبهته اي جبهة سعد ولابي ذر عن الكشميهني على جبهتي ثم مسح بيده على
وجهي وبطني ثم قال اللهم اشف سعدا واتمم له هجرته فلا عنه في الموضع
الذي هاجر منه ولترك الله تعالى مهاجرته اجل برودة برد يده الكريمة
على كبدي وذكر باعتبار العضو او المسح فيما بخلاف الكبد بضم المثنية بعدها
خاء معجمة قال في المحكم خال الشيء يخاله ظنه وتخيله ظنه حتى الساعة جر
يحتى اي الى الساعة والحاطة ظاهرة والحديث يأتي قريبا ان شاء الله
تعالى في باب قول المريض اني وجع وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان عن ابراهيم
النخعي عن الحرث بن سويد انه قال قال عبد الله بن مسعود رضي
الله عنه دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يوعك والحال انه يوعك
وعكا شديدا بسكون العين اي محم حمى شديدة وثبت قوله وعكا
شديدا لابي ذر فمسسته بكسر السين المهملة الاولى وسكون الثانية
بيدي فقلت يا رسول الله انك توعك ولابي ذر انك توعك وعكا شديدا
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجل اي نعم اني اوعك بضم الهمزة
وفتح العين كما يوعك رجلا منكم نقلت ذلك لانوعك الشديد ذلك
اجرين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجل يعني نعم زنة ومعنى
ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يصيبه اذى مرض
ولابي ذر من مرض فما سواه كالحمى والهم الا حط الله له سيئاته كما تحط
الشجرة ورقها اي تلقيه وفي حديث ابي هريرة عند الامام احمد وابن
ابي شيبة لا يزال البلاء بالمومن حتى يلقى الله وليس عليه خطيئة وحديث
الباب سبق قريبا باب ما يقال للمريض عند العيادة

وما عيب المريض وبه قال حدثنا قبيصة بفتح القاف ابن عقبة قال
حدثنا سفين الثوري عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن ابراهيم
ابن يزيد النخعي العابد عن الحرث بن سويد التيمي عن عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه انه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو مريض فمسسته
وهو الحال انه يوعك وعكا شديدا فقلت يا رسول الله انك لتوعك
وعكا شديدا وذلك ان ذلك اجرين قال عليه الصلاة والسلام اجل
بسكون اللام مخففة نعم ما من مسلم يصيبه اذى بالدال المهملة
منونا الا حاتت بمثناتين وفي رواية بادغام الاولى في الثانية والمعنى
فتت عنه خطاياه كما تحات تتشدد بالمثناتين الاولى مفتوحة مع
المد ورق الشجر والمراد اذهاب الخطايا وظاهره التعميم لكن الجمهور على
ذلك بالصغائر لحديث الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان
الى رمضان كفارة لما بينهن ما اجتنبت الكبائر لمجمل المطلقات الواردة
في التكفير وعلى هذا المفيد وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني
اسحق بن شاهين الواسطي قال حدثنا خالد بن عبد الله الطحان عن
خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم دخل على رجل من الاعراب يعوده قال في المدونة
وقع في ربيع الابرار ان اسم هذا الاعرابي قيس بن ابي حازم فان صح هو
متفق مع التابعي الكبير المخضرم والا فهو وهم فقال صلى الله عليه وسلم
لا بأس عليك طهور مطهر لك من ذنوبك ان شاء الله فيه استحباب
مخاطبة العايد للعليل ما يسليه من المله ويذكره بالكفارة لذنوبه هـ
والتطهير ثابت في حديث ابن عباس عند الترمذي وابن ماجه
وبعد اداء حقه على المريض فقسوا له في الاجل فان ذلك لا يرد شيئا
وهو يطيب نفس المريض وفي سنده لين والمعنى المعهود في الحياة اذ هو تنبيه
لما فيه من الكرب وطمأنينة القلب فقال الرجل بلا ليس بطهور بل هي
حمى تفور تغلي وتظهر حرها على شيخ كبير كيما بفتح الكاف وسكون التحتية بعدها
ميم اي لانه تفور الكلمهن حتى تزيره القبور اي تبعثه الى القبور والمعنى ولو
قال النبي صلى الله عليه وسلم له فنعم اذن بالتنوين اي اذا البيئة كان كما ذكرت
وهذا الحديث سبق قريبا في باب عيادة الاعراب باب عيادة
المريض راكبا وماشيا وردفا بكسر الراء وسكون الدال اي مرتدفا يعني
على حمار وبه قال حدثني بالافراد يحيى بن بكير بضم الموحدة مصغرا قال حدثنا
الليث بن سعد الامام حدثني عقيل بفتح العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير بن العوام ان اسامة بن زيد رضي الله
عنهما اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم ركب على حمار عريا فاء بكسر الهمزة
وتخفيف الراء كما تبرز عنه وعريا الواو الحاء من غير سرج فليفه بالكاف المفتوحة
والفاء المكسورة وبعدها تحتية ساكنة فاكسا فركبه بفتح الفاء والدال

بلغ

المهملة

المهملة وبالكاف المكسورة نسبة الى فدك القرية المشهورة لانها صنعت فيها الخاص
ان الاكاف على الحمار والقطيفة فوق الاكاف والنبي صلى الله عليه وسلم فوق
القطيفة وارفف اسامة بن زيد وراء على الحمار حال كونه يعود سعد بن
عبادة الانصاري زاد في سورة العمران في بني الحرث بن الخزرج قبل وقعة
بدر فسار عليه الصلاة والسلام حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن ابي بالتنوين
ابن سلول رفع مدة لعبد الله لانه لا ابي لان سلول امه ام عبد الله عاص
منصرف والالف في ابن ثابتة على ما لا يخفى وذلك قبل ان يسلم بضم
التحتية وسكون المهملة اي يظهر الاسلام عبد الله بن ابي وقوم يسلم فاذا
وفي المجلس اخلاط بالخاء المعجمة الساكنة انواع من المسلمين والمشركين
عبدة الاوثان بالمثلثة والجر بدل من المشركين واليهود عطفا
على المشركين او على عبدة الاوثان لانهم قد قالوا عزير ابن الله وفي
المجلس من المسلمين نفر من السابقين الى الاسلام عبد الله بن رواحة
الانصاري فلما غشيت المجلس بمعجمة الدابة اي غبار الدابة التي عليها
صلى الله عليه وسلم خمر بالخاء المعجمة والميم المشددة المفتوحتين
اخره راء اي غطى عبد الله بن ابي انفه بردائه قال وفي رواية عمران
ثم قال لا تغبروا علينا بالباء الموحدة في تغبروا فسلم النبي صلى الله
عليه وسلم ووقف ونزل عن الحمار فدعاهم الى الله وقرأ عليهم
القرآن فقال له عبد الله بن ابي يا ايها المرء انه لا احسن مما تقول
اي انما تقول حسن قال استهزاء كما قاله الله ولابي ذر عن الكشميهني لا احسن
مما تقول بضم الهمزة وكسر السين بصيغة فعل المتكلم والتاء
مفعول ان كان حقا فلا تؤذنا به بحذف حرف العلة للجزم بلا
في مجلسنا بالافراد ولابي ذر في مجالسنا وارجع الى رحلك بفتح الراء
وسكون الحاء المهملة اي منزلك فمن جاءك منا فاقصص عليه قال ابن
رواحة بلى يا رسول الله فاغشنا به بهمزة وصل وفتح الشين
المعجمة في مجالسنا فانا نحب ذلك فاستبّ المسلمون والمشركون
واليهود حتى كادوا يتثاورون بالمثلثة بعدها فوقية قاربوا ان
يقتتلوا بعضهم على بعض فيقتتلوا فلم يزل النبي صلى الله عليه وسلم
يخفضهم حتى سكتوا بالمثناة الفوقية من السكوت ضد الكلام ولابي
ذر عن الحموي والكشميهني حتى سكنوا بالنون من السكون ضد الحركة
فركب النبي صلى الله عليه وسلم دابته حتى دخل على سعد بن عبادة
رضي الله عنه يعوده فقال صلى الله عليه وسلم له اي سعد الم تسمع
ما قال لي ابو حباب بضم الحاء المهملة وتخفيف الموحدة الاولى يريد
عبد الله بن ابي اذ هي كنيته قال سعد يا رسول الله اعف عنه
واصفح عنه فلقد اعطاك الله ما اعطاك ولقد اجتمع اهل هذه البحيرة
بضم الموحدة وفتح الحاء المهملة واسكان التحتية البلدة ان ولاية

ولابي ذر يا رسول الله

زر عن الكشميهني على ان يتوجوه تاج الملك بمعصوه بعصابة السيادة
فاما رد ذلك بفتح الراء وتشديد الدال بالحق الذي اعطاك الله فتوفي بفتح
المهملة وقسم الراء عضر عبد الله بن ابي بذلك الحق الذي اعطاك الله فذكر
الحق الذي اثبت به فعل به ما رايت من فعله وقوله الفتح زاد في ال
عمران فعفا عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا بالجمع
والافراد عمر بن عباس بفتح العين وسكون الميم وعباس بالموحدة
والسين المهملة ابو عثمان البصري قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي
العنبري البصري قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو مولى ابي المطلب
عن جابر مولى ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنه وعن ابيه الله قال جاء
النبي صلى الله عليه وسلم يعودني ليس براكب بغل باضافة راكب
اليه وهو راكب يزدوكن بكسر الموحدة وفتح الزاي المعجمة نوع من الخيل
ومفهومه انه كان ماشيا فاتفق بعض من ترجم له وهذا الحديث اخرجه ايضا في
الفرائض وكذا ابو داود والترمذي وزاد فاخرجه في التفسير ايضا ٥

باب جواز قول المريض اني وجع بفتح الواو وكسرا الجيم
ولاهل الرياب ما رخص للمريض ان يقول اني وجع او قوله وا راساه ويوجع
على المراس من شدة صداعه او اشتداد اي او قوله اشتد بي الوجع وباب
قول ايوب عليه السلام اني مسني الضر الضر بالفتح الضر في كل شيء وبالضم
الضر في النفس من مرض او هزال وانت ارحم الراحمين الطف في السؤال
حين ذكر نفسه بما يوجب الرحمة وذكر ربه بغاية الرحمة ولم يصرح بالمطلوب
وكانه قال انت اهل ان ترحم وايوب اهل ان يرحم فارحمه واكشف عنه الضر
الذي مسه وقال البيضاوي لم يقل ارحم ضرني بهم او لشفيل ويشعر بالتعليل
ولذلك استجيب له وروى عن انس اخبر ايوب عن ضعفه حين لم يقدر
على النهوض الى الصلاة ولم يشكه وكيف يشكو من قيل له انا وحدناه صابرا
نعم العبد وقيل اما الشكوى البه تلذذا بالعبودي لا انه تضرر بالشكوى
والشكاية اليه غاية القرب والشكاية منه غاية البعد وقد استشكل
ايراد المولف فيه لاية هنا اذ انما لا تناسب الترجمة لان ايوب انما
قال ذلك عما يوم يقدره للخلوقين واجيب باحتمال ان اشار الى ان مطلق
الشكوى لا تمنع وان اهل من زعم ان الدعا يكشف البلا يقدح في الرضى
فنبه على ان الطلب منه تعالى ليس ممنوعا بل زيادة عبادة ولا يكفيت
مثل ذلك عن المعصوم والتي عليه بذلك وانت له اسم الصبر مع ذلك
فعلم مراد المولف ان الذي يجوز من الشكوى ما كان على طريق الطلب
من الله وبه قال حدثنا قبيصة بن عقبة قال حدثنا سفيان بن
عيينة عن ابن ابي نجيح عبد الله وايوب السختياني كلاهما عن مجاهد التفسير
عن عبد الرحمن بن ابي ليلى الانصاري عالم الكوفة عن كعب بن عجرة
بضم العين المهملة وسكون الجيم وفتح الراء من اصحاب الشجرة وشرط الله

ذلك ٣

عنه

عنه قال مر بي النبي صلى الله عليه وسلم انا اوقد تحت القدر زاد في
المغازي والقمل يتناثر على راسي فقال صلى الله عليه وسلم ايوذيك هوام راسك
بفتح الهاء والواو وبعد الالف ميم مشددة جمع هامة ينشد بها اسم
للحشرات لانها تهم اي تدب واذا اضيفت الى الراس اختصت بالقمل
فكان قال ايوذيك قمل راسك قلت نعم يا رسول الله يوذيني فدعا صلى
الله عليه وسلم بالحلاق لحلاقة اي حلق شعر راسي ثم امرني بالفداء وفي
نسخ فقال للحلاق ارسك وهم ثلاثة ايام او اطعم ستة مساكين
وانسك شاة وفي باب النسك شاة من باب الجمع فامرني بحلق
راسي بالحديبية ولم يتبين لهم ثم يحلون ومطابقة الحديث للترجمة
في قوله ايوذيك هوام راسك قلت نعم وليس حياء يا بنا يماله
شكوى بل لبيان الواقع والا ستر شيئا لما فيه منفعة وبه قال
حدثنا يحيى بن يحيى ابو زكريا التميمي الحنظلي النيسابوري قال
اخبرنا سليمان بن بلال ابو محمد مولى الصديق الثقة الامام
عن يحيى بن سعيد الانصاري انه قال سمعت القاسم بن محمد
ابن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم انه قال قلت لعايشة رضي الله عنها
وا راساه روى الامام احمد والنسائي وابن ماجه من طريق عبيد الله بن
عبد الله بن عتبة عن عايشة رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من
جنازة من البقيع فوجدني وانا اجد صداعا في راسي وانا اقول وا راساه
قال ارا طيبي ندبت نفسها واشارت الى الموت فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ذاك لو كان بكسر الكاف فيهما ايضا فقالت عايشة وانكلياه بضم
المثلثة وسكون الكاف وكسر اللام صحيحا عليها في الفرع بعد ما تحتية
مخففة فالف فها ندبة وفي بعض الاصول بفتح اللام ولم يذكر الحافظ
ابن حجر غيرها وتعقبه العيني فقال ليس كذلك لان ثكلياه اما ان يكون
مضموما او مفتوحا للمراة التي فقدت ولدها فان كان مضموما فالثاء
مضمومة واللام مكسورة وان كان الحماقا لثاء مفتوحة واللام كذلك
قال في القاموس الثكل بالضم الموت والهلاك وفقد ان الحبيب
او الولد انتهى وليست حقيقته مرادا هنا بل هو كلام يجري على الستهم
عند حصول المصيبة او نوع فعلها واللهم اني لاظنك ان من قوله لها لو
مت قبلي غسلت وكفنت ولو كان ذاك ان موتي ولا في زمن الهاء وتسمى
ذلك بالام بعد المهملة ظللت بفتح اللام والظا المعجمة بعدها لام مكسورة
فاخرى مثلثة اخر يومك من موتي معرسا بضم الميم وفتح العين المهملة
وكسر الراء المشددة بعدها سين مهملة اسم فاعل وبسكون العين وتخفيف
الراء من عرس بامراته اذا بنى بها وغشيها بعض ازواجك وسميتني
فقال النبي صلى الله عليه وسلم انا وا راساه كذا في الفرع وفي غيره

من الاصول المعتمدة التي وقفت عليها بل انا وراءها بانيات بل الامر انبيه
اى دعى ذكرها بعد بينه من وجع راسك واشتغلى فى فانك لا تموتين فى هذه
الايام بل تعيشى بعدى علم ذلك بالوحى ثم قال صلى الله عليه وسلم لقد
سمعت او قال اردت بالشك من الراوى ان ارسل الى ابى بكر الصديق
وابنه واعهد بفتح الهمزة والنصب عطفا على المنصوب السابق اى اوصى
بالخلافة لاحد كراهة ان يتمنى القائلون الخلافة لفلان او لفلان
او يقول واحد منهم الخلافة لى وان مصدرية والمقول محذوف او يتمنى
المتمنون الخلافة فاعينه قطعا للنزاع وقد ازاله الله ان لا يعهد ليوجر
المسلمون على الاجتهاد والمتمنون بضم النون جمع متمنى بكسرها وقال
السفاقسى ضبط قوله المتمنون بفتح النون وانما هو بضمها لان الاصل
المتمنون على زنة المنتظرون فاستثقلت الضمة على الياء فحذفت فصار
ساكنا الياء والواو فحذفت الياء لذلك وضمت النون لاجل الواو اذ لا يجمع
واو قبلها كسرة قال العينى بفتح النون هو الصواب وهو الاصل كما فى قوله
المتمنون اذا يقال فيه بضم الميم وتشبيه القابل الذكر والمتمنون بالمتمنين
غير مستقيم لان هذا فيه تجنيس وذاك معتل اللام وهذا اعجمى وتصور
عن قواعد علم الصرف ثم قلت يابى الله الا خلافة ابى بكر ويدفع
المؤمنون خلافة غيره لا استحلالا فى لدنى الامامة الصغرى او قال صلى
الله عليه وسلم يدفع الله خلافة غيره ويابى المؤمنون الا خلافته
فالشك من الراوى فى التقديم والتاخير وفائدة احضار ابن الصديق
معه فى العهد بالخلافة فلم يكن له وجها وخل قال فى الكواكب لان المقام مقام
استمالة قلب عايشة يعنى كان الامر مفوض الى ابيك لذلك لا انحاز فى
ذلك لمحبة لحبيبك فانا نزكيكم اهل مشورتى وهذا الحديث اخرجه البخارى
ايضا فى الاحكام وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل المنذرى قال حدثنا
عبد العزيز بن مسلم القسملى البصرى ثقة زاهد يعد من الابدال قال
حدثنا سليمان بن مهران الاعمش عن ابراهيم بن يزيد النخعى العابد
عن الحرث بن سويد التيمى عن ابن مسعود عبد الله رضى الله عنه انه
قال دخلت على النبى صلى الله عليه وسلم وهو يوعك بفتح العين يحم
ويسستنه بكسر المهملة الاولى وسكون الاخرى ولابى ذر عن الحموى والمستملى
فسمعته بدل قوله فيستنبا فسمعت النبى فعبر حذف لكن قال
الحافظ ابن حجر انما غريب وزاد الكشميهنى يجد فيستنبا بيدى فقلت يا رسول
الله انك لتوعك وعكا شديدا قال اجل بفتح الجيم وسكون اللام مخففة
اى نعم كل يوعك رجلان منكم لانه كالانبيا مخصوص بكل الاجر قال ابن
مسعود قلت ذلك لتضاعف لك الاجران قال صلى الله عليه وسلم نعم
فى لبلاء فى مقابلة النعمة فمن كانت نعم الله عليه اكثر كان بلاؤه اشد ثم قال
صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يصيبه اذى مرض رفع به ذنوبه سائقه

كل منهم

فانه خبيه بالمصدر جواب الجزم لا الذى وقد جوز
وقصر ابن الحاجب خالفه
بخلاف الفاعل

لما سواه

سواه كالهم بهمه الا حط الله سيئاته من الصغاير او الكبايير حدث عن الكبر
مما شبهت كما تحط الشجرة ورقها فى زمن الخريف لانها حينيذ يخضر منها
سرير يعلمها فيها وكثرة هبوب الرياح وهذا الحديث سبق قريبا غير مرة
وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل المنذرى قال حدثنا عبد العزيز
ابن عبد الله بن ابى سلمة بفتح اللام الماجشون التيمى مولاهم المدنى
قال اخبرنا الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب عن عامر بن سعد بسكون
العين عن ابيه سعد بن ابى وقاص احد العشرة المبشرين بالجنة
انه قال جاءنى رسول الله صلى الله عليه وسلم حال كونه يعودنى من
وجع اى بسبب وجع او لاجل وجع اشتد بى زمن حجة الوداع بكسر
فقلت يا رسول الله بلغ بى من الوجع ما ترى يصح على مذهب بن مالك
والكوفيين ان تكون من زايدة فما لاثبات اى بلغ بى الوجع ما ترى
وفى التنزيل وقد بلغنى الكبر وقد بلغت من الكبر والرواية بصورة مبنى
ما والعايد على ما وسمى حمقا الفاعل بما وصلتها كان التقدير وقد بلغ
بى ما تراه ويحتمل ان يكون الفاعل محذوفا وقد يدل عليه قوله من الوجع والتقدير
وقد بلغ بى جهد من الوجع حذف الموصوف واقام الصفة مقامه قال
ابن مالك وهذا الحذف يكثر قبل من لدلالتها على التبعيض ومنه قوله
تعالى ولقد جاءكم من ربنا المرسلون اى ولقد جاءكم بينا من ربنا المرسلين
وانا ذو مال فى موضع الحال من ضمير المبتدا فى تراه والرابط واو
الحال او من فاعل اشتد والجملة مستانفة لا محل لها من الاعراب
ولا يرثنى بالفرض الا ابنة لى اسمها افاتصدق بثلثى مالى الهمزة
للاستفهام والفعل معها يستفهم عنه والفاء عاطفة وقيل زايدة
وكان حقها التقديم لكن عارضها الاستفهام وله صدر الكلام قال صلى الله
عليه وسلم لا حرف جواب وهى بمعنا هاتين مسد جملة الشرط لا تتصدق بكل
الثلثين قال سعد قلت بالشطر بالجر والمراد النصف كما فى الرواية
الاخرى ولاحمد فاشطر بالفا بدل الموحدة رفع على الابتدا والخبر محذوف
اى فالشطر اتصدق به قال صلى الله عليه وسلم لا قال سعد قلت اكثر
قال عليه الصلاة والسلام الثلث كثير ولابى ذر قال لا والثلث كثير
فاسقط قلت وقال وزاد والثلث اى الثلث تصدق به والثلث كثير
مبتدا وخبر ان تذر ورثتك اغنياء خير من ان تذرهم عالة ولابى
ذر عن الكشميهنى انك ان تذر بالدال المهملة وهمزة ان مفتوحة على
الروايتين فهى مصدرية ناصبة للفعل والموضع رفع بالابتدا وخير
خبره والجملة خبر ان من قولك انك وهو تركسران فهو خبر شرط فافعل
بعدها محذوف وجينيه لجواب الشرط محذوف اى فهو خير فيكون
قد حذف المبتدا امنوا بالفا وابقى الخبر قال ابن مالك وهذا مما يلتزم
الحذف لدلالة

وقل في غيره فمن رويه في مجمل المتعرف وقراة طاوس فيما لو كك عن البناء في قل اصلحوا
لهم خير لهم خير قال وهذا وان لم يصرح فيه باداة الشرط فان الامر
متضمن معنى الشرط فكان ذلك عنزلة التصريح بما في استحقاق الجواب
واستحقاق افتراء ما لا يكون عنزلة اسمية ومن خص هذا الحذف بالشعر
خاد عن التحقيق وضيق حيث لا تضييق وقوله عالية بتخفيف اللام جمع
عالية وهو الفقير اي ان تتركهم اغنيا خير من ان تتركهم فقراء حال كونهم
يتكففون الناس يبسطون اليهما كفهم بالسوال ولن تنفق نفقة
تبتغي بها وجه الله تواب ونفقة هنا بمعنى منفقا فالمنفق اسم
مفعول فالمعنى معنى المخاوف الا اجرت عليها بضم الهمزة مبنيا لما لم يسم
فاعله اي اعطاك الله بها اجرا حتى ما تجعل في فيّ امراتك فما فالمعنى
الاولى حرف والثانية اسم وحتى للغاية وهي هنا داخلة على الاسم وهو ما
الموصولة وصلتها والتقدير حتى التي تجعلها في فيّ امراتك توجر عليه
وخص الزوجة بالذكر لعود منفعتها التي هي سبيل الانفاق عليها
والمعنى ان المباح يصير طاعة مثابة اذا قصد به وجه الله وهذا الحديث
سبق في كتاب الوصايا باب قول المريض لمن عنده
قوموا عني اذا وقع منهم ما يقتضي ذلك وبه قال حدثنا وللاربعة
بالافراد ابراهيم بن موسى الرازي الفراء الحافظ قال حدثنا ولابي ذر
اخبرنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني عن معمر هو ابن راشد قال
المؤلف وحدثني بالواو والثانية لابي ذر وبالافراد عبيد الله بن محمد
المسندي قال حدثنا عبد الرزاق بن همام بن نافع الحافظ ابو بكر
الصنعاني احد الاعلام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد المذكور عن الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب عن عبيد الله بضم العين بن عبد الله بن عتبة
ابن مسعود عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لما حضر بضم الحاء
المهملة وكسر الضاد المعجمة رسول الله صلى الله عليه وسلم اي حان اجله
وفي البيت رجال فيهم ولابي ذر عن الكشميهني منهم بالميم والنون بدل
الفاء والبناء عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم
هلم استشكل بان المناسب ان يقول هلموا بالجمع واجيب بانها وقعت
على لغة الحجازيين يستوي فيها الجمع والمفرد قال تعالى والقائلين لاخوانهم
هلم الينا اي تعالوا اليه بالجزم جواب الامر وجوز الرفع على الاستئناف
اي الامر هو يكتب لكم كتابا فيه استخلاف ابي بكر بعده او فيه مهمات الاحكام
فضلوا بعده ولا تركنا اوا فصول الاتفاق على المنصوص عليه ولا تضلوا
توجه فيه لانه بدل من جواب الامر وفي جواز بعضهم نصبه وجواب
الامر من غير حرف العطف فقال عمر رضي الله عنه ان النبي صلى الله
عليه وسلم قد غلبه الوجع فلا تشقوا عليه ما لا الكاتب المقتضي
للتطويل مع شدة الوجع وعندكم القران حسبنا يكفينا كتاب الله

المترل

المنزل فيه ما فرطنا في الكتاب من شيء واليوم اكملت لكم دينكم فلا نقع واقعة
الى يوم القيامة الا وفي القران والسنة بيانها نصا او دلالة وهذا من
دقيق نظرهم فانظر كيف اقتصر عمر رضي الله عنه على ما سبق بيانه
تخفيفا عليه صلى الله عليه وسلم وتيلا ينسد باب الاجتهاد والاستنباط
وفي تركه صلى الله عليه وسلم الانكار على عمر دليل على استصواب رايه
فاختلف اهل البيت الشوف فاختصموا منهم من يقول امتثالا
لامره وما فيه من زيادة الايضاح قربوا دواة الكتاب يكتب لكم النبي
صلى الله عليه وسلم بحزم يكتب جواب الامر كتابا لن تضلوا بعده
قال الجوهري الضلالة ضد الرشاد ومنهم من يقول ما قال عمر ان صلى
الله عليه وسلم قد غلبه الوجع وعندكم القران حسبنا كتاب الله وكان
فيهم اصوات فرتبة قامت عندهم ان امره صلى الله عليه وسلم بذلك لم
يكن للوجوب بل هو الى اختيارهم فلذا اختلفوا بحسب اجتهادهم
فلما اكثروا اللغو والاختلاف عند النبي صلى الله عليه وسلم قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا زاد في العلم عني وبما يحصل المطابقة
قال عبيد الله بن عبد الله السابق في السند وكان ابن عباس عند
تحديثه بهذا الحديث يقول الرزية كل الرزية ان المصيبة كل المصيبة
حال اي الذي حجز بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين ان يكتب
لهم ذلك الكتاب من اختلافهم ولغطهم بفتح اللام والمعجمة واللفظ الصوت
والجلبة اي الاختلاف كان سببا لترك كتابة الكتاب ووقع في كتاب العلم
خرج ابن عباس يقول ان الرزية وظاهره ان ابن عباس كان معهم وانه
في تلك الحالة خرج قائلا يقول هذه المقالة وليس كذلك لما روى انه خرج
من المكان الذي كان به وهو يقول ذلك ويؤيد ذلك رواية ابي نعيم
في المستخرج قال عبيد الله سمعت ابن عباس يقول الى اخره وعبيد
الله تابعي من الطبقة الثانية لم يدرك القصة في وقتها لانه
ولد بعد النبي صلى الله عليه وسلم بمدة طويلة ثم سمعها من ابن عباس
بعد ذلك مرة اخرى وكان الاول ذكر هذا في محله من كتاب العلم
لكن منع منه حصول ذهول عنه عند وقوع في الاشتغال والمهم
منه والله الموفق باب من ذهب بالصبي
المريض الى الصالحين ليدعو له بكسر اللام وضم المثنية وسكون الدال
وفتح العين ولكشميهني ليدعو له بفتح المثنية وضم العين
بعدها واو مفتوحة وبه قال حدثنا ابراهيم بن حمزة بالحاء
المهملة والزاي المعجمة ابو اسحاق الزبيري الاسدي قال
حدثنا حاتم بالحاء المهملة هو ابن اسماعيل الكوفي سكن المدينة
عن الجعيد بضم الجيم وفتح العين مصغرا ابن عبد الرحمن الكندي
انه قال سمعت السائب بن يزيد الصحابي ابن الصحابي يقول

زهيت في خالية لم تسم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت رسول
الله ان ابن اختي عليلة بفتح العين المهملة وسكون اللام بعدها موحدة مفتوحة
بنت شريح وبفتح الراء وكسر الجيم قال السايب فمسح صلى الله عليه وسلم
راسي بيده المباركة ودعا لي بالبركة ثم توضا فشربت من وضوئه
بفتح الواو والماء الذي توضا به تبركا وقمت خلف ظهره عليه الصلاة
والسلام فنظرت الى خاتم النبوة بين كتفيه وسقط لفظ في ذر لفظ
النبوة مثل زر الحجلة بيت كالقبة يزين للعروس ذات عرى واوتار
ويعرف بالعقيانة والمطابقة واضحة ومر الحديث في الطهارة
وفي المناقب النبوية عند ذكر خاتم النبوة وياتي ان شا الله تعالى
في كتاب الدعوات بعون الله وقوته باب منع
تمني فلا يدرعن الكشميهني باب نهي تمني المريض الموت لشدة مرضه
وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا اسم بن ابي اياس قال
حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا ثابت البناني بضم الموحدة عن
انس بن مالك رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
يخاطب الصحابة والمراد هم ومن بعدهم من المسلمين عموما لا يتمنين
احدكم الموت من ضر مرض او غيره اصابه في رواية ابي هريرة
لا يتمنى بيانا ينتظم في كتب الحديث فلعله نهي ورد على صيغة الخبر
والمراد منه لا يتمنى فاجرى مجرى الصحيح وقال البيضاوي هو نهي خرج
في صورة النفي للتاكيد انتهى قال في شرح المشكاة وهذا اولى لقوله
تعالى الزاني لا ينكح الا زانية قال في الكشاف عن عمر وبن عبيد لا ينكح
بالجزم على النهي والرفع ايضا فيه معنى النهي ولكن ابلغ واكد كما ان جملة
يرحمك الله ابلغ واكد كما ان رحمك الله وبرحمك الله من لرحمك الله
قال الطيبي وانما كان ابلغ لانه قدران المنهي حين ورود النهي عليه انتهى
عن المنهي عنه وهو مخبر عن انتهايه ولو ترك على النهي المحض لكان ابلغ
كان يقول لا ينبغي للمومن المتزود للاخرة والساعي في ازدياد ما ثابا
عليه من العمل الصالح ان يتمنى ما يبعده عن
الله وعليه قوله تعالى من طال عمره وحسن عمله لان شانه الازدياد
والترقي من حال الى حال ومن مقام الى مقام حتى ينتهي الى مقام القرب
كيف يطلب الفظ عن محبوبه انتهى ولان حيات لا يتمنى احد الموت
لضر نزل به في الدنيا الحديث فلو كان الضرر للاخرى بان يخشى فتنة
في دينه لم يدخل في النهي وقد قال عمر بن الخطاب لئن كبرت سني وضعفت
قوتي وانتشرت رعيتي فاقبضني اليك غير مضيع ولا مفرط وعند ابي داود
من حديث معاذ مرفوعا فاذا اردت بقوم فتنة فتوفني اليك غير مفتون
فان كان المريض لا بد قائلا بلا ما ذكر من تمني الموت فليقل اللهم احيني
بحيرة قطع ما كانت احيا خيرا لي وتوفني اذا كانت الوفاة خيرا لي

ما كانت الوفاة خيرا لي وهذا انوع تفويض وتسليم لله تعالى في الاول
المطلق فان فيه نوع اعتراض وسر تمنية الموت والامر في قوله
فليقل المطلق الاذن لا للوجوب او الاستحباب لان الامر بعد الحظر لا يفيد
على حقيقته وهذا الحديث اخرجه مسلم في الدعوات وبه قال حدثنا ادم
ابن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن اسماعيل بن ابي خالد
اسمه سعيد وقيل هرمز الاحمسي مولاهم البجلي عن قيس بن ابي حازم
البجلي الكوفي المخضرم انه قال دخلنا على خباب بفتح الخا المعجمة
والموحدة الاولى المشددة ابن الارت رضي الله عنه وقد اكتوى في بطنه
سبع كيات فقال ان اصحابنا الذين سلفوا الى ما تقدم في حياته صلى
الله عليه وسلم مضوا اماتوا ولم تنقصهم الدنيا من اجورهم شيئا فلم
يستعجلوا صاحبهما بل صارت مدخرة لهم في الاخرة وقال اكرمنا في الدنيا
الدنيا هي اهل النقصان بسبب اشتغالهم بها اي لم يطلبوا الدنيا ولم يحصلوها
حتى يلزم بسببه فيهم نقصان اذ الاشتغال بها اشتغال عن الاخرة قال
الشاعر ما استكمل المرء من اطرافه طرفا الا غرمه النقصان من طرف
وانا اصبنا ما لا عدله وضعناه في هذا التراب يعني البنيان وعند
احمد في هذا الحديث بعد قوله الا التراب وكان يبني حايطا لنا ولو لا ان
النبي صلى الله عليه وسلم نهانا ان ندعو بالموت لدعوت به اي هو
لشدة ما بي قال وذلك لانه ابتلي في جسده ابتلا شديدا وما اخص من تمنيه فكل
دعا تمنى من غير عكس ومن ثم ادخله في الترجمة فا قيس به انبياه
اي انبا اخبار مرة اخرى وموبيني حايطا له فقال ان المسلم يوجر
ولا في ذو لبنة حجر في كل شي نفقة الا في شي يجعله في هذا التراب
اي في البنيان الزايد على الحاجة وتكرار الجي ثبت في رواية شعبة وهو
احفظ فزيادته مقبولة والظاهر ان قضيته بنا لما ابطا كان سببا
لقوله وانا اصبنا من الدنيا الى اخره وهذا الحديث اخرجه المولف
ايضا في الدعوات والرقاق ومسلم في الدعوات والنسائي في الجنايز
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب بن ابو
ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد ابو عبيد
بضم العين وفتح الموحدة مسلم غير اضافة لشي اسمه سعد بن عبيد
الزهري مولى عبد الرحمن بن ازهر بن عوف بن اخي عبد الرحمن
ابن عوف الزهري ان اباهريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول لن يدخل احدا عمله الجنة واستشكل
بقوله تعالى وتلك الجنة التي اورثتموها بما كنتم تعملون واجيب
بان محل الاية على ان الجنة تنال المنازل فيها بالاعمال لان درجات
الجنة متفاوتة بحسب تفاوت الاعمال وان محل الحديث على اصل
دخول الجنة فان قلت ان قوله تعالى سلام عليكم ادخلوا الجنة

ما كنتم تعملون موجع بان دخول الجنة ايضا لاعمال واجيب بان لفظ جمل سببه
الحديث والتقدير ادخلوها بسبب اعمالكم وقصورها ما كنتم تعملون
فليس المراد اصل الدخول والمراد ادخلوها ما كنتم تعملون مع رحمة الله
لكم وتفضله عليكم لان اقتسام منازل الجنة برحمته وكذا اصل دخولها
حيث انهم العاملين ما نالوا ذلك ولا يخلو شيء من مجازاته لعباده من
رحمته وفضله لانه الاله ولم الحمد قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا
بمملك مع عظم قدره قال عليه السلام لا ولا انا الا ان يتغمدني
الله بفضل ورحمة وللمستملي رحمة باضافة بفضل للاحقها بالي بسببها
وفي رواية سهيل لان بيده اراكن الله برحمته وفي رواية ابن عون عند مسلم
بمغفرة واحمد وقال ابن عون بيده هكذا واشار على راسه قال في الفتح
وكانه اراد تفسير معنى يتغمدني وعند مسلم من حديث جابر لا يدخل احد
منكم عمله الجنة ولا يجيره من النار ولا انا الا برحمة من الله فسددوا
بالسين المهملة اي اقصدوا السداد اي الصواب وقاربوا اي لا تفرطوا
في تشديد والقصد في العبادة لئلا يفضي بكم ذلك الى الملالة فتتركوا العمل
فتفرطوا وفي رواية بشر بن سعيد عن ابي هريرة عند مسلم ولكن سددوا
ومعنى الاستدراك انه قد يتوهم من نفي المذكور نفي فايدة العمل فكانه قيل
بل له فايدة وهي ان العمل علامة على وجود الرحمة التي تدخل العامل فاعملوا
واقصدوا بعملكم الصواب اي اتباع السنة من الاخلاص وغيره ليقبل عملكم
فتنالوا بعمله الرحمة وليهدي وليستمي وقاربوا بتشديد الراء من غير الف ولا
تعسفوا بمثناة بعد النون اخره نون تاكيد لفظ نفي بمعنى النهي ولكنه نهي
ولا يتمنن احد بالتحتية والنون بلفظ النهي احدكم الموت زاد في رواية فقام
عن ابي هريرة ولا يدع به من قبل ان ياتيه وهو قيد في الصورتين ومفهومه
انه اذا دخل به لا يمنع من تمنيه رضي بقضاء الله ولا من طلبه ذلك اما
ان يكون محسنا فلعله ان يزداد خيرا واما ان يكون مسيئا فلعله ان يستعتب
يطلب العتبى وهو الارضاء اي يطلب رضى الله بالتوبة ورد المظالم
وتدارك الفايت ولعل في الموضعين للرجاء المجرد من التعليل واكثر
مجيئها في الرجاء اذا كان معه تعليل عنوا اتقوا الله لعلكم تفلحون وهذا
الحديث اخرجه مسلم الى قوله فسددوا بطرق مختلفة ومقصود البخاري
منه هنا قوله ولا يتمنين الى اخره وما قبله ذكره استطرادا لا قصدا
وبه قال حدثنا عبد الله بن ابي شيبة هو عبد الله بن محمد بن ابي شيبة
الحافظ ابو بكر العبسي مولاهم الكوفي صاحب المصنف المات سنة قال حدثنا
ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام هو ابن عروة عن عباد بن عبد
الله بفتح العين والموحدة المشددة ابن الزبير بن العوام انه قال سمعت
عايشة رضي الله عنها قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم في

مرض

مرض موته وهو مسند الى ينشد بيد التحتية والجملة حالية يقول اللهم
اغفر لي وارحمني بهمزة وصل فيما يظهر بهمزة قطع بالرفيق الاعلى
وفي رواية الاعلى والمراد الملائكة اصحاب الملا الاعلى وهذا قاله صلى
الله عليه وسلم بعد ان تحقق الوفاة حينئذ لما راى من الملائكة المشيعة
له لكمال درجة الرفيقية وغير ذلك وليس نبي يقبض حتى يخير والنبي مختص
بالحالة التي قبل الموت كما سبق في رواية همام عن ابي هريرة قال في الفتح
ولهذه النكتة عقب البخاري حديث ابي هريرة بحديث عايشة اللهم
اغفر لي وارحمني الى اخره قال فلله در البخاري ما اكثر استحضاره وايثاره
الاحق على الاحلى لتشهيد الاذهان قال وقد حكى صنيعه هذا جمع من
حملة حديث عايشة في ابواب معارضا لاحاديث الباب او ناسخا لها
والله الموفق والمعين على ما يتقى في عافية بلا محنة وهذا الحديث مضى
في المغازي في باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم باب رقية
العاين والمريض بالشفاء ونحوه عند دخوله عليه وقالت عايشة بنت
سعد بسكون العين مما سبق موصولا في باب وضع اليد على المريض
عن ابيها سعد بن ابي وقاص قال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اشف
سعدا تثبت لابي ذر قوله قال النبي صلى الله عليه وسلم وسقط لغير
الكشميهني قال بعد قوله اللهم اشف سعدا قاله النبي صلى الله عليه وسلم
وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة
الوضاح عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن مسروق
هو ابن الاجدع عن عايشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان اذا اتى مريضا يعوده او اوتي به بالمريض اليه صلى الله
عليه وسلم والشك من الراوي قال عليه الصلاة والسلام اذهب البأس
رب الناس مناري حذفت منه الاداة والبأس بالهمز حذفت منه
الهمزة تسهيلا اشف وانت الشافي بالواو ولابي ذر لا شفاء الا شفاؤك
قال في شرح المشكاة خرج مخرج الحصر تاكيدا لقوله انت الشافي لان
خبر المبتدا اذا كان معرفا باللام افاد الحصر لان تدبير الطبيب ونفع
الدوا لا يجمع في المريض ذا لم يقدر الله تعالى الشفا شفاء لا يغادر
سقما بفتح السين والقاف او بضم السين وسكون القاف وهو تاكيد
لقوله اشف والجملتان معترضتان بين الفعل والمفعول المطلق
والتنكير في سقما للتقليل وفايدة قوله لا يغادر انه قد يحصل الشفاء من
ذلك المرض فيتخلف مرض اخر يتولد منه مثلا فكان عليه الصلاة والسلام
يدعو لمريض بالشفاء المطلق لا مطلق الشفاء وهذا الحديث اخرجه
البخاري ايضا ومسلم في الطب والنسائي فيه وفي اليوم والليلة
قال عمرو بن ابي قيس بفتح العين الرازي الكوفي الاصل ولا يعرف
اسم ابيه مما وصله ابو العباس بن ابي يحيى في فوايده من رواية محمد بن

سعيد بن سابق القزويني عنه وابراهيم بن ظهمان بفتح الظاء المعجمة
وسكون الهاء مما وصله الاسماعيلي من رواية محمد بن سابق التميمي الكوفي
نزيل بغداد كلاهما عن منصور عن ابراهيم وابي الضحى مسلم بن صبيح
اذا اتي بالمريض بضم همزة اتي مبنيا للمفعول ولابي ذر عن المحموي
والمستملي اذا اتي المريض بفتح الهمزة والفوقية واستاط الكرماني وقال المرض
هو ابن عبد الحميد مما وصله ابن ماجه عن منصور عن ابي الضحى وحده
وقال اذا اتي بفتح الهمزة مريضا باب وضوء العايد
للمريض يبتدا ان كان من يعتبر كبدويه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد محمد بن بشار
المشهور ببندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج
عن محمد بن المنكدر انه قال سمعت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما
قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم وانا والخال اتي مريض فتوضا الوضوء ثم
صب علي مما توضا فرشني فعقلت وضوءه او قال صبوا عليه ذلك فاذا مغمى علي بفتح
العين والقاف فافقت من اغماء فقلت يا رسول الله لا يرثني الا كلالة
اي ما عدا الولد والوالد فكيف الميراث وفي رواية ايرثني الفرايض يوصيكم
الله في اولادكم وفيه ان وضوء العايد للمريض اذا كان اماما في الخير يتبرك
بوضوء صبيه مما يرى نعمه وقيل كان مرض جابر الحمى الماسورة بارادها بالماء
وصفة ذلك ان يتوضا الرجل المرجو خيره ويتركت ويصب فضل وضوئه
عليه قاله ابن بطال وغيره وهذا الحديث سبق قريبا في عيادة المغمى عليه
باب من دعا بوضع الوبا بالمد ويقصر هو الطاعون
والمرض العام والحمى بالقصر المرض المعروف وبه قال حدثنا اسماعيل
ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك عن هشام بن عروة عن ابيه
عن عايشة رضي الله عنها انها قالت لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم
المدينة مهاجرا وعك ابو بكر الصديق وبلال الموذن قالت فدخلت عليهما اعودهما فقلت يا ابت كيف تجدك
كيف تجد نفسك قالت رضي الله عنها وكان ابو بكر رضي الله عنه اذا اخذته الحمى
يقول كل امرء مصبح مقول له في اهله انعم صباحا والموت ادنى من شراك نعله
اليه من شراك نعله السير الذي عليها وكان بلال اذا اقلعت بضم الهمزة
وكسر اللام ازبلت عنه الحمى يرفع عقيرته بالقاف المكسورة بعد العين المهملة
المفتوحة صوته فيقول الا ليت شعري بفتح همزة الا وغيبت لا مهما
هل ابيتن ليلة بواد يعني وادي مكة وحولي اذخر الشين المعوزة الطيب
العرف وهو بالمعجمتين السكنة ثم المكسورة وجليل نبت ضعيف وهو بالجيم
وهل اردن يوما مياه مجنة بكسر الميم وفتح الجيم موضع كان به سوق لمجنة
وهل يبدون لي شامة وطفيل بالمعجمة بتصغيف الميم وطفيل بالمهملة بعدها
فاء جبلان او جبلان لقرب مكة قال عروة قالت عايشة فجئت رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال صلى الله عليه وسلم اللهم حبب

الينا المدينة كحبنا مكة او اشد وصححها وبارك لنا في صاعها ومدها
وانقل حماها فاجعلها بالجحفة وهي مهيعة وكان اهلها يومئذ يهود
الا بدو المسلمين فلذلك دعا عليهم بظهور الحمى فيهم واخراجها من اهل
المدينة ولم يذكر في هذا الحديث لفظ الوبا الذي ترجم به واجيب
بانه اشار الى ما وقع في بعض طرقه كما سبق في اواخر الحج بلفظ قالت
عايشة رضي الله عنها فقدمنا المدينة وهي اوبا ارض الله واستشكل
ايضا الدعا برفع الوبا لانه يتعين الدعا برفع الموت والموت حتم مقضي
فيكون ذلك عبثا واجيب بانه لا يمانع التعبد بالدعا لانه قد
يكون من جملة الاسباب في طول العمر او رفع المرض بسم الله الرحمن الرحيم
كتاب الاحكام الطب بتثليث الطاء المهملة قال
في القاموس علاج الجسم والنفس يطب ويطب والرفق والسحر والقسم
السمومة والارادة والشان والعمارة وبالفتح الماهر الحاذق بعمله كالطبيب
وفي الزمخشري في الاساس حاذق لانه يستطب لوجعه اي يستوصف
الطبيب قال لكل داء دوا يستطب به الا الحماقة اعيت من يداويها
وذا اطاب هذه العلة اي ما تطب به ومن المجاز انا طبت بهذا الامر
عالما به وفلان مطبوب مسحور ابتهى وقال الاخر يقال فلان استطب فلانا
وتطب وتفلل اهل اللغة انه بالكسر يقال بالاشتراك قيل هو اي والله اوى
ولله دره ومن الاطباء والطبيب الحاذق في كل شي وخبره المفاليح
به في العرف لكن كره تسميته بذلك لقوله صلى الله عليه وسلم انت رفيق
والله طبيب اي انت ترفق بالمريض والله الذي يبرئه ويعافيه
وترجم له ابن نعيم كراهية ان يسمى طبيب الله والطب لو عان طبت
القلوب ومعالجته بما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم عن الله وطب الابدان
وما هو المراد به هنا ومنه ما جا عن الشارع صلوات الله عليه وسلم
ومنه ما جا عن غيره واكثره عن العرب به موهوما ما لا يحتاج الى فكر
ونظر كدفع الجوع والعطش وما يحتاج اليها كدفع ما يحدث في البدن
مما يخرجه عن الاعتدال اما تفصيله في كتب القوم فلا اطيل بذكره
وفي كتاب المواهب اللدنية جملة منه وقد زاد اضعافا في تحفته كما بينه
عليه في الفتح بعد نقوله كتاب الطب والادوية هذا باب
بالتنوين وسقط لفظ باب لابي ذر وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله
لم ار لفظ باب في نسخ الصحيح الا للمستملي ما انزل الله الا له شفا
وجمعه ادوا الا انزل له شفا الا دوا وجمعه استثنية وجمع الجمع اشفا
وشفاه يشفيه برا وطلب له الشفا كاشفاه وبدا في حدثنا ولابي
ذر حدثني بالافراد محمد بن المثنى بن عبيد ابو موسى العنزي الزمن
البصري قال حدثنا ابو احمد محمد بن عبد الله الزبيري بضم الزاي
وفتح الموحدة نسبة لجده اسد بن عبد الله بن خزيمة وقد ينسب

من ينتسب الى الزبير بن العوام لكونهم من بنى اسد بن عبد العزى قال حدثنا عمر
ابن سعيد بن ابى حسين بضم المهملة وفتح السين وعمر بفتح العين وسعيد
بكسرها النوفلى القرشى المكى قال حدثنا ابن ابى وباح بالواو الموحدة
المفتوحتين عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم
انه قال ما انزل الله داء الا وانزل له شفاء والجار زائدة الا انزل له شفاء
قال فى الكواكب ما اصاب الله احدا بداء الا قدر له دواء او المراد بانزال الله
انزال الملائكة الموكلين بمباشرة مخلوقات الارض من الدواء والداء انتهى
فعلى الاول المراد بالانزال التقدير وعلى الثانى انزال علم ذلك على لسان
الملك للنبى مثلا او بالهام بغيره ولاحمد والبخارى فى الادب المفرد وصححه
الترمذى وابن خزيمة والحاكم من حديث اسامة بن شريك تداووا عباد
الله فان الله لم يضع داء الا وضع له شفاء الا داء واحدا الهرم وفى لفظ
الا السأم بهملتين محققتا يعنى الموت وزاد النسائى من حديث ابن مسعود
تداووا ولمسلم من حديث جابر لكل داء دواء فاذا اصيب دواء الداء برئ
باذن الله ومفهومه ان الداء اذا اخطأ دواؤه لا يحصل الشفاء
بل ربما احدث والاخر ولابى داود عن ابى الدرداء ولا تتداووا بحرام الحديث
فلا يعود الدواء الى بالحرام وزاد فى رواية ابى عبد الرحمن السلمى عن ابن مسعود
عند النسائى وصححه ابن حبان والحاكم فى اخره علمه من علمه وجهله من جهله
وفيه ان لعقل الادوية لا يعلمها كل احد وفيه ان التداوى لا ينافى التوكل
لمن اعتقد انه يبرئ باذن الله وتنفذ به لا بذاتها وان الدواء قد ينقلب
داء اذا اراد الله ذلك كما اشار اليه فى حديث جابر بقوله باذن الله
والحديث اخرجه النسائى فى الطب وابن ماجه فيه ايضا

باب هل يداوى الرجل المرأة والمرأة الرجل

وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد سعد ابن سعيد لا ابى زرعة قال حدثنا بشر بن المفضل
بكسر الموحدة وسكون المعجمة والمفضل بفتح الضاد المعجمة المشددة عن خالد
ابن ذكوان بفتح المعجمة الذى عن ربيع بضم الراء وفتح الموحدة وكسر التحتية
المشددة بنت معوذ بكسر الواو المشددة بعدها مهملة ابن عفرا بفتح
العين المهملة وسكون الفاء بعدها راء مهملة وبالمد قالت كنا نغزو مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم نسقى القوم ونخدمهم ونرد القتلى والجرحى
الى المدينة سبق فى باب مداواة النساء الجرحى فى الغزو من كتاب الجهاد
هذا الحديث بلفظ وداوى الجرحى ونرد القتلى ونعمل المطاهر بفتحة
لان حديث الباب ليس فيه ذكر المداواة ثم محتمل ان يدخل فى عموم قوله
ونخدمهم واما مداواة الرجل المرأة بالقياس والسنة فكل ما شرع المرأة
للرجل بالمداواة واجيب باحتمال ان يكون المداواة لمحرم او زوج
واما الاجانب فتجوز عند الضرورة بقدر ما يحتاج اليه من الوجه والنظر
وهذا الحديث سبق فى باب مداواة النساء الجرحى فى الغزو من الجهاد

باب

باب بالتنوين الدنف من الدواء كاين فى ثلاث ولفظ باب ثابت
ثابت للهوى وقال الحافظ ابن حجر سقطت الترجمة المستفى ولفظ باب
للنسر خسى وثنى بالافراد الحسين هو ابن محمد بن زياد البغدادى
القبانى بقى بعد البخارى ثلاثا وثلاثين سنة وخرم الحاكم ابنه
الحسين بن يحيى بن جعفر البيكندى قال حدثنا احمد بن مريم
بفتح الميم وكسر النون بعدها تحتية ساكنة ففاء مهملة ابن عبد
الرحمن الحافظ ابو جعفر الاصم البغوى صاحب المسند قال حدثنا
مروان بن شجاع الجزرى قال حدثنا سالم الافطس بن عجلان الحراف
الاموى مولاهم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما
موقوفا انه قال الشفاء فى ثلاثة شربة عسل يسهل الاخلاط البلغمية
وقوله شربة بالخفض بدل من سابقه وشرطة محجم بتفريغ ما الدم
الذى هو اعظم الاخلاط عند هيجانه لتبريد المزاج والمحجم بكسر الميم
وسكون المهملة وفتح الجيم الاداة التى يجمع فيها دم الحجامة عند المص
ويريد بها الحديدة التى يشرط بها موضع الحجامة يقال شرط الحجام
اذا ضرب موضع الحجامة لاخراج الدم وقد تناول الفصد وايضا الحجم
فى البلاد الحارة اربع من الفصد والفصد فى البلاد التى ليست حارة
الحجم من الحجم وكية نار تستعمل فى الخلط البلغمى التى لا تنفعه مادته الا بعد
اخراجه والا الكى وكيته مضافة لتابعها واتم ما سمى بى تنزر عمر الكى لما
فيه من الالم الشديد والخطر العظيم لانهم كانوا يرون انه عيب الدواء
بطبعه فيبادرون اليه فيتحرجون الا مضطرا اليه فيستحلون بتقديمه الكى
لا مرضونون فنهى صلى الله عليه وسلم امته عنه لذلك واباح استعماله
على جهة طلب الشفاء من الله تعالى والترجى للبرء رفع ابن عباس الحديث
الى النبى صلى الله عليه وسلم وهذا مع قوله وانهى امتى يدل على ان الحديث
غير موقوف على ابن عباس وقد صرح برفعه فى الحديث الاخر ولم يكن
بد عن السابق لتصريحه فيه بقول مروان حدثنى سالم ابو النضر الاخبار
بالغنية وهذا الحديث اخرجه ابن ماجه ورواه الحجى رضم القاف وتشديد
الجيم مكسورة يعقوب بن عبد الله بن سعد بن مالك بن العاص بن عامر
ابن ابى عامر الاشعرى من اهل قم مدينة عظيمة حصينة فى غرائب
العجم واهلها شيعة عماد صلة النزار عن ثبيت مولى سعد الامام عن
مجاهد هو ابن جبر عن ابى عباس رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم
فى العسل والحجم بفتح الحاء وسكون الجيم ولابى ذر عن الكشميهنى والحجامة
ولم يذكر الكى وله قال حدثنى بالافراد محمد بن عبد الرحيم صاعقة
قال اخبرنا شريح بن يونس بالسين المهملة المضمومة والراء المفتوحة
بعدها تحتية ساكنة ففهم ابو الحرث البغدادى قال حدثنا مروان
ابن شجاع الجزرى عن سالم الافطس الاموى مولاهم عن سعيد بن جبير

عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال استشفاء
في ثلاثة اشياء في شربة عسل او شربة محجم او شربة نار وليس المراد الشرب على
الخصوص بل استعمال في الجملة فيما يصلح استعماله فيه فانه يدخل في المحجوبات
المسهلة ليحفظ على تلك الادوية فعلها فيسهل الاخلاط التي في البدن او
كية نار وليس المراد حصر الشفا في الثلاثة فقد يكون الشفا في غيرها
وانما نبه بها على اصول العلاج لان الامراض تكون رموية وصفراوية
وبلغمية وسوداوية فالدموية باخراج الدم وخص المحجم بالذكر لكثرة
استعمال العرب له وتقيئها بالمسهل الملائم لكل خلط منها وانما اكتفى بكون
اختيار ما ذكرناه وانهما من عند الله قال الشيخ عبد الله بن ابي جمرة ما ما من
علم من مجموع كلامه مع ذلك ان فيه نفعا ومضرة فلما نهى عنه علم ان
جانب المضرة فيه اغلب قال وتقريبه منه اخبار الله تعالى ان في الخمر
منافع ثم حرمها لان المقدار التي فيها اعظم من المنافع وقد ابدى في الصباح
سؤالا وهو ان قلت المبدل منه هو ثلاثة من قوله الشفا في ثلاثة
والبدل احد ثلاثة الوجود العطف باو فما وجهه واجاب على انه
على حذف مضاف اي الشفا في احد ثلاثة فليس المبدل منه والبدل
مختلفين بالتعدد والوحدة بل هما متفقان بهذا التقدير كما قالوه
في قول الشاعر وقالوا لنا ثنتان لا بد منهما صدور رماح اشرعت اسلة
سلسل

باب الرؤيا بالعسل

وهو لعاب النحل او
خلط حلق يقع على الزهر وغيره فتلقطه النحل وقيل بخار يصعد ينعقد
في الجو فيستحيل ويغلظ في الليل ويقع عسلا فتكتنفه النحل ويقيمه
به فاذا اشبعت جنت منه مرة اخرى ثم تذهب به الى بيوتها وتصنعه
هناك لانها تدخر لنفسها عادتها هو العسل وقيل انها تاكل من
الازهار والطيبة والاوراق العطرة فيقلب الله تعالى في تلك الاجسام
فتدخل بدانها عسلا ثم انها تقي ذلك فهو العسل وجمعه اعسال وعسل
وعسول وعسلان والعاسل مستاؤه عن موضعه وله العسل سماه
ذكرها ومن نفعها الحمد الشيرازي مؤلف القاموس في مؤلف في استعمالها
طول يخرجنا عن الاختصار واصلحها الربيع ثم الصيفي واما الشتاء
فردئ وما يوجد من الجبال او الشجر اجود ما يوجد من الخلايا وهو يشب
مرعاه ومن العجب ان النحلة تاكل من جميع الازهار ولا يخرج منها
الا حلوا مع ان اكثر ما تحتميه مر وطبع العسل حار يابس في الدرجة
الثانية جلا للاوساخ التي في العروق والمعاء وغيرها محلل للرطوبات
الكلا وطلا نافع للمشايخ ولاصحابها البلغم ولمن كان مزاجه باردا رطبا
فالمبرود يستعمله وحده لدفع البرد والحر ومع غيره لدفع الحرارة ويقوي
جيد الحفظ ويقوي البدن ويحفظ صحته ويسمنه ويقوي الالفاظ
ويزيد في الباء للبدن ويدين والتغرغر به ينقي الحواس ويبقع من

١١ اي لنا احد مضيق مبتدئ خبر

الفالج واللقوة والاوجاع البارة الحادثة في جميع البدن من الرطوبات
واستعماله على الريق يذيب البلغم ويغسل ثمل المعدة ويقويها ويسخنها
اسخانا معتدلا ويصبغ الاسنان استنانا ويحفظ صحتها والسلطة بالفتيل
الفتل ويطول الشعر ويثبتها ويبيض لابيضا سوء ويحفظ الهرم ثلاثة اشهر وخواصه
كثيرة وتيقنه فضلا لقوله تعالى فيه اي في العسل شفاء للناس من داء
تعرض لهم قال ولو قيل فيه الشفا للناس لكان روا لكن اكتفى الفيه شفاء
للناس اي يصلح لكل احد من داء بارد فانه حار والشي بداء وضده وتولجاهد
ابن جرير فيه اي في القران قول صحيح في نفسه لكن ليس هو الظاهر من سياق
الاية لانها انما ذكر فيها العسل ثم يتابع جاهد على قوله هذا ولي الحافظ
بن كثير ورويناه عن علي بن ابي طالب قال اذا اراد احدكم الشفا فليكتب
اية من كتاب الله في صحفة وليغسلها بما السما وليا خذ من امراته ريحانا
طيب نفس منها فليشتريه عسلا فليشربه لذلك فانه شفا رواه ابن ابي
حاتم في تفسيره بسند حسن بلفظ اذا اشتكى احدكم فليستوهب من امراته
من صداقها فليشتريه عسلا ثم يا خذ ما السما فيجمع هنيئا مريئا وراوه
قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة
قال اخبرني بالافراد ولابي ذر بالجمع هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن
عائشة رضي الله عنها انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب
الحلوا بالمد والعسل وقد دخل في قولها الحلوا العسل وانما نبهت به على
قراءة عاشر فد كقوله تعالى وملائكته وكتبه ورسله وجبريل وميكال لما
خلق الله لنا في معناه افضل منه ولا مثله ولا قريبا منه لانه عدا من الاغذية
وشراب من الاشربة ودوا من الادوية وحلوا من الحلوى وطلا من الطلية
ومفرح من المفرحات فان قلت ما مناسبة الحديث للترجمة اجيب
بان الاحباب اهم من ان يكون على سبيل الدواء اتوخذ المناسبة بذلك
وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا عبد الرحمن بن
الغسيل حنظلة بن ابي عامر الاوسي الانصاري عن عاصم بن عمر بن حمزة
بضم العين الثاني الصغير انه قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله
عنهما قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان كان في شيء من
ادويتكم خير ففي شرطة محجم والشك من الراوي قال السفاقسي فرقه
او يكون صوابه او يكن لانه معطوف على محرزم تكون محرزما قال الحافظ
ابن حجر وقع في رواية احمد ان كان او يكن فلعل الراوي شبع الهمة
وظن السامع ان فيها واوا فاثبتها ويحتمل ان يكون التقدير ان كان في
شيء اوان كان يكون في شيء فيكون التردد لا الشك لفظ يكون وعدمها
او شربة عسل وعند ابي نعيم في الطب من حديث ابي هريرة
وان ماء به من حديث جابر بسند ضعيف عنه بما رفعاه من لعق
العسل ثلاث غدوات في كل شهر لم يصبه عظيم بلاء او لدغة بذلك

١٢ او يكون فيشتفي منه او ويتم فيه

مهملة ساكنة فعين مهملة مفتوحة حرف بنا وحال كونه يحقق انها تؤاتي الذا
فتزيد ولا يشرع الكي عند ظن ذلك لنافيه من الخوف وما احب ان اكوى
موهل ترك اكله الطيب مع تقريره اكله على ما يؤثره واعتذر او ما يباح
يعافه وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر بالافراد عياش بن الوليد بالمثناة
التحتية وشين معجمة النرسي بنون مفتوحة وراء ساكنة وسين مهملة
قال حدثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى السامي بالمهملة قال حدثنا سعيد
ابن ابي عروبة عن قتادة بن دعامة عن ابي المتوكل الناجي بالنون والجيم
عن ابي سعيد سعد الخدري ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله اخي قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسم واحد منهما يشتكي
بطنه من الاسهال حصل له من تخمة اصابته والمسلم قد يغرب بطنه بعين
مهملة وراء مكسورة فموحدة اي فسد معدته واختلت معدته وفي
باب العذرة فاستطلق بطنه اي كثر خروج ما فيه يريد الاسهال
فقال صلى الله عليه وسلم اسقه عسلا صرفا او ممزوجا فسقاه فلم يبرأ
ثم اتى الرجل النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر عن الكشميهني اتاه فقال اني
سقيته فلم يزده الا استطلاقا فقال صلى الله عليه وسلم اسقه عسلا
ليدفع الفضول المجتمعة من نواحي معدته ومعاه بما فيه من الحلا
ودفع الفضول نسقاه فلم يبرأ لكونه غير مقاوم للداء في الكمية
ثم اتاه الثالثة فقال اني سقيته فلم يبرأ فقال صلى الله عليه وسلم
اسقه عسلا وقوله ثم اتاه الثالثة اي اخره ثابت لابي ذر عن اتاه
فقال فعلت فلم يبرأ فقال صلى الله عليه وسلم صدق الله حيث قال
فيه شفاء للناس كذب بطن اخيك اذ لم يصلح المعنوي الشفاء بل زاد
عنه قال بعضهم فبان ان الكذب يطلق على عدم المطابقة في غير الخبر
قال في الصابح هو على سبيل الاستعارة التبعية وفيه انشاء اي تحقيق
لقع هذا الدواء اسقه عسلا فسقاه في الرابعة فبرأ بفتح الراء
لانه لما تكرر استعمال الدواء قاوم الداء فاذهبه عاجلا رمقاد برا الادوية
وكيفياتها ومقدار قوة المرض والمريض من اكبر قواعد الطب قال في زاد
المعاد وليس طب صلى الله عليه وسلم كطب الاطباء فان طب هذا السلام
متيقن قطعي الصحة صادر عن الوحي ومشكاة النبوة وكمال العقل وطب
غيره حدس وظنون وتجارب وهذا الحديث اخرجه البخاري ومسلم في الطب
وكذا الترمذي والنسائي باب الدواء بالبان الابل في البرء
الذي يصلح له دواء قال حدثنا مسلم بن ابراهيم الفراهيدي قال حدثنا
سلام بن سليم ابو نوح البصري قال حدثنا ثابت الثاني عن انس
رضي الله عنه ان ناسا زاد الاسماعيلي في رواية بهز بن اسد عن سلام من
اهل الحجاز وسين في الطهارة انهم من عكل او عرينة بالشك وكانوا ثمانية
اربعة من عكل وثلاثة من عرينة والرابع تابعا لهم كانهم سقم بفتح

السين

السين والقاف وجع في بطونهم قالوا يا رسول الله آونا بدل الهمزة كما
قالوا ارنا ارنا في ماوى واطعنا بقلب الهمزة وكسر العين فاواهم صلى الله
عليه وسلم واطعمهم فلما صحوا من ذلك الداء قتلوا راعي النبي صلى الله
عليه وسلم يسار النوبي واستاقوا ذوده فبعث صلى الله عليه وسلم
في اثارهم بالهمزة عشرة وامر عليهم كرز بن جابر او سعيد بن زيد
فاخذوا وقطع عليه الصلاة والسلام ايديهم وارجلهم وسمر اعينهم بتخفيف
الميم وبالراء اي كحلها بالمسامير المحماة ولابي ذر عن الكشميهني وجعل بالام
اي فقاها بحديدة محماة وكان قد فقئوا عينه الراعي وجعلوا يقولون الشوك في لسانه وعينيه حتى مات كذا عند ابن سعيد وفي مسلم
انهم ارتدوا واستاقوا الغنم فلعنه النبي صلى الله عليه وسلم محاربا قال انس فرايت
الرجل منهم يكدم الارض بلسانه زاد بهز في رواية بهز ما يجد من الغم والوجع
وعند ابي عوانة في صحيحه يعض الارض ليجد برد ما هما يجد من الغم والشدة
حتى ماتوا وبالسند السابق قال سلام المذكور فبلغني ان الحجاج بن يوسف
الامير المشهور قال لانس حدثني بكسر الدال والافراد يا سند عن الذي
عاقبه النبي صلى الله عليه وسلم ذكر عاقبه باعتبار العقاب قرينة انس
بهذا الحديث فبلغ الحجاج البصري فقال لو وددت انه لم يحدثني بهذا لانه
كان ظالما يتمسك في الظلم بادنى شيء وفي رواية بهز فوالله ما انتهى الحجاج حتى
قام بها على المنبر فقال حدثنا انس فذكره وقال فقطع النبي صلى الله عليه وسلم
الايدي والارجل وسمر الاعين في معصية الله افلا تفعل عذرة ذكر في معصية
الله وسقط لغير الكشميهني بهذا باب الرقى بالقرآن
والاذكار الصالحة بالمثناة والمعجمة والقاف جمع رقية قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال
حدثنا همام موالى بني عجل بن دينار عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله
عنه ان ناسا من عرينة اجتووا في المدينة مصل لهم فيها الجوى
وفي رواية ابي قلابة عن انس اجتووا المدينة فاسقطت الجار استوخمتها
فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يلحقوا براعيه يسار النوبي يعني
الابل وامرهم من هذا الوجه ان يلحقوا براعي الابل ويشربوا من البانها
وابوالها لكن تداوى ويحتمل ان يكون قبل نزول التحريم واستدل بظاهره
من قال من الائمة ما اكل لحمه فبوله طاهر ومباحة سبقت في الطهارة
فلحقوا براعيه عليه الصلاة والسلام بسار ويشربوا من البانها وابوالها
حتى صلحت ابدانهم بفتح اللام وبكسرها زعم الكشميهني حتى صحت باسقاط
اللام وتشديد الحاء فقتلوا الراعي وساقوا الابل فبلغ النبي صلى
الله عليه وسلم ذلك فبعث في طلبهم كرز بن جابر في عشرين فارسا فاخذوهم
فاخذ وهم يعني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقطع ايديهم وارجلهم
وسمر اعينهم اي امر بذلك فعل ذلك قال قتادة بن دعامة بالاسناد المتقدم
لذي بالافراد بلغني ان سيرين ان ذلك المذكور من سمر اعينهم قبل ان

الله تنزل المدود بفتح الفوقية وكسر الزاي وهذا معارض بقول لانس المروي
في مسلم من طريق سليمان التيمي انما سلمهم النبي صلى الله عليه وسلم لانهم
سمعوا اعين الرعاة وبعث ذلك بان ان شاء الله تعالى في كتاب البيان
بعون الله وقوته والحديث اخرجه ايضا في الحدود بعون الله وقوته

باب ذكر الحبة السوداء

ومناقبها وبه قال حدثنا عبيد
الله او بكر بن ابي شيبة نسبة لجده واسم ابيه محمد واسم ابي شيبة
ابراهيم بن عثمان العبسي الكوفي قال حدثنا عبيد الله بضم العين
ابن موسى الكوفي من كبار مشايخ البخاري روى عنه هنا بالواسطة قال
حدثنا اسرائيل بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي عن منصور وهو ابن
المعتمر عن خالد بن سعد مولى ابي مسعود البدري الانصاري انه
قال خرجنا معنا غالب بن ابجر بفتح الهمزة وسكون الموحدة وفتح الجيم
بعدها راء غير منصرف الصحابي قرشي غالب في الطريق فمرض بالمدينة
وهو مريض فعاده ابن ابي عتيق عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن ابي
بكر الصديق وابو عتيق كنية ابيه فقال لنا عبد الله بن محمد عليكم بهذه
الحبة السوداء بضم الحاء المهملة وفتح الموحدة مصغرا ولاحمد بن زغبر
الحمري في المستملي السويدا بضم السين مصغرا خذوا منها خمسا من حبها
او سبعا فاسحقوها ثم اقطروها في انفه بقطرات زيت في هذا الجانب
وفي هذا الجانب من الانف وقد ذكر الاطبا في علاج الزكام العارض معه
عطاس كثير انما تعالج الحبة السوداء ثم تدق ان عاما تنقع في زيت ثم يقطر
منها في الانف ثلاث قطرات فلعل غالب بن ابجر كان مزكوما فلذا
وصفه ابن ابي عتيق له ثم استدل بقوله طال عايشته حبة تشفي بالافراد
انما هي حبة النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان هذه الحبة السوداء
شفاء ولابي ذر عن الكشميهني ان في هذه الحبة السوداء شفاء من كل داء
يحدث من الرطوبة والبرودة ونحوهما من الامراض الباردة اما الحارة
فلا لكن قد تدخل في تعرض الامراض الحارة اليابسة بالعرض فتوصل
قوى الادوية الرطبة الباردة اليها بسرعة لتفريقها واستعمال
الحار في بعض الامراض الحارة خاصية لا يستنكر كما تعتبر روث فانه
حار يستعمل في ادوية الرمد المركبة مع ان الرمد ورم حار بالاتفاق
الاطبا وقد قال ابو الحبة الطب كابن البيطار ان طبع الحبة السوداء حار
يابس وهي مذهبة للبلغم نافعة من حمى الربع والبلغم مفتتة للسدد
والريح محللة لبلة المعدة واذا دقت وعجنت بالعسل وشربت بالماء
الحار اذابت الحصا واخرجت البول والطمث وفيها جلاء وتقطيع واذا نقع
منها سبع حبات في لبن امراة وسعط به صاحب البرقان افاق واذا
شرب منها وزن مثقال بماء فاتر من ضيق النفس والضمار بما ينفع من
الصداع البارد وقال ابن ابي جمرة تكلم الناس في هذا الحديث وخصوصا

بلغ

عموم

عموم رواته الى قول اهل الطب ولا خلاف بغلط قايل ذلك لانا اذا اصلنا قولنا
اهل الطب وجدناهم غالبا انما يعولون على التجربة التي بناها على ظن
غالب فتصديق من لا ينطق من الهوى اولى بالقبول من كلامهم انتهى وقال
في الكواكب يحتمل ارادة العموم بان تكون شفاء لجميع الامراض لكن يشترط
تركيبه مع غيره ولا يحذر وقيل بل يحب ارادة العموم لانه لا استثنا
معنا جوازا العموم واما وقوع الاستثنا فهو معنا ووقوع العموم
فهو امر ممكن وقد اخبار الصادق عنه والفظ عام به ليل الاستثنا
فيجب القول به وحينئذ فينفع من جميع الادواء الا من السام بالمهملة
وتخفيف الميم قلت وما السام قال الموت قال في القتح ام اعرف
السايل ولا القايل واظن السايل خالد بن سعد والمجيب ابن
ابي عتيق وهذا الحديث اخرجه ابن ماجه وبه قال حدثنا يحيى
ابن بكير الحافظ ابو بكر بن المخزومي مولاهم البصري واسم ابيه
عبد الله ويسميه المولف لجده ليشهر به حدثنا الليث بن سعد
الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب الزهري انه
قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وسعيد بن المسيب
ابن حزن الامام احد الاعلام وسيد التابعين ان ابا هريرة
رضي الله عنه اخبرهما انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول في الحبة السوداء شفاء من كل داء واخذ من برد او اعم على ما مر
الا السام قال ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري بالسند المذكور
والسام الموت وفيه ان الموت دامن الادواء قال وذا الموت ليس له دوا
والحبة السوداء هي الشونيز بالشين المعجمة المضمومة والنون والواو ساكنة
وبعد النون المكسورة تحتية ساكنة فمعجمة قال في القاموس الشونيز
والشونيز والشونوز والشهنيز الحبة السوداء او فارسي الاصل
انتهى ونقل براهيم الحرفي فيما نقله عنه في فتح الباري في غريب الحديث
عن الحسن البصري انها الخردل وفي الغريبين للهروي انها شعرة
البطم والاول اولى اذ منافعها اكثر من الخردل والبطم وهذا الحديث
اخرجه مسلم في الطب وكذا ابن ماجه

باب التلبينة

وصنعها للمريض قال في القاموس التلبين وبها حساء من خالة ولبن
وعسل وقال ابو نعيم في الطب هي دقيق عت وقال غيره سميت
تلبينة تشبيها لها باللبن في بياضها ورقتها وبه قال حدثنا بالجمع
ولابي ذر بالافراد حبان بن موسى بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة
المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا يونس
ابن يزيد الايلي عن عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن
مسلم الزهري عن عروة بن الزبير بن العوام عن عايشة رضي الله
عنها انها كانت تامر بالتلبين اي بصنع المريض وعند الاسماعيلي

وقف

بالتلبينة بزيادة الهاء للتحزين على الشخص اهماك الميت وفي رواية
الليث عن عقيل ان عايشة قالت اذا مات الميت من اهلها اجتمع لذلك
النساء ثم تفرقن الا اهلت برمة تلبينة فطبخت ثم قالت كلوا منها
فانه كانت تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان التلبينة
تجم بضم الفوقية وكسر الجيم وتشديدها اي تريح وجوز فتح الفوقية وضم الجيم
تريح فؤاد المريض وتذهب ببعض الحزن بفتح الذال والهاء في الفرع ببعض الحزن
بضم الحاء وسكون الزاي او بفتحهما والمراد بالفؤاد راس المعدة فان فؤاد
الحزين يضعف باستيلاء اليبس على اعضايه وعلى معدته خاصة لتقليل
الغذا والاحساس بطعمها وبرودتها ويفعل مثل ذلك لفؤاد المريض لكن المريض
كثيرا ما يحكم في معدته خلط مراري او بلغمي ويصدر بردي وهذا الحسو
يحلو ذلك من المعدة وسبق الحديث في الاطعمة وبه قال حدثنا فروة بن
ابي المغرا بفا وواو مفتوحتين بينهما راء ساكنة والمغرا بفتح الميم والراء
بينهما معجمة ساكنة ممدود الكندي قال حدثنا علي بن مسهر بضم الميم
وكسر الهاء بينهما مهملة ساكنة قاضي الموصل عن هشام بن عروة بن الزبير عن عايشة
عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة وفي نسخة انها كانت تامر بالتلبينة
بزيادة ها التانيث ان تصنع للمريض وللحزين وتقول هو اي الحسا
الغبيض بفتح الموحدة وكسر المعجمة المبغون للمريض النافع لمريض كما يبرد
الادوية مع زيادة البيوسة لو فيه وعند النسائي عن عايشة والذي
نفس محمد بيده انها تغسل باطن احدكم كما يغسل احدكم الوسخ عن وجهه
بالماء الحديث باب السعوط بفتح السين المهملة قال
في القاموس سعط الدوا المنعه بضرب واسعط دواء سعطة واحدة
واسعاطة واحدة ادخله في انفه فاستعط والسعوط كصبور ذكر الدوا
والمسعط بالضم وكمنبر ما يجعل فيه ويصب منه في الانف وبه قال
حدثنا معلى بن اسد العمي ابو الهيثم الحافظ قال حدثنا وهيب بضم الواو
مصغرا ابن خالد الباهلي مولاهم الكوفي البصري ثقة ثبت عن ابن طاوس عبد الله
عن ابيه طاوس بن كيسان الامام ابو عبد الرحمن اليماني عن ابن عباس
رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه احتجم واعطى الحجام
اجره واستعط استعمل السعوط بان استلقى على ظهره وجعل بين كتفيه
ما يرفعهما ليبقى راسه منحدرا والسعوط قطرة في انفه ما تداوى به ليقبل
الى دماغه ليخرج ما فيه من الداء ابا العطاس وسبق هذا الحديث في باب
خراج الحجام من كتاب الاجارة باب الشعوط بضم الشين
في الفرع بالقسط البحري بضم القاف والقسط البحري وهو الذي
يجلب من البحر ومنه ما يجلب من المغرب وزاد بعضهم ثالثا يسمى بالقسط
المرور وكثير بيلا والشام خصوصا ما يساحل قال في تذكرة الاذكار
واجودها البحري وخياره الابيض الخفيف الطيب الرايحة وهو المعدني

وهو

وهو اسود وخفيف ويعده الثالث وهو قليل ولونه كالمشب البنفسجي ولحيه
ساطعة واجود ذلك كله ما كان حديثا منتنا غير مما كل يلدع السنان
وكله دوا مما رك نافع وهو الكست بالكاف المضمومة بدل القاف
وبالفوقية بدل الطا المهملة تقرب كل من المحرجين بالاخر مثل الكافور
والتافور بالكاف والقاف مثل لسطت وفسطت بالكاف والقاف
ايضا اي نزعت وفر اعبد الله بن مسعود واذا العما فشطت بالفا
بدل الكاف قال القرطبي وهذا من التعاقب بين الحرفين لقولهم
عربي في بالقاف والكاف وشت في الفرع لابي ذر قوله وفسطت والوشت
في قوله والبحري وبه قال حدثنا حمدة بن المعلى المروزي الحافظ قال
اخبرنا ابن عيينة سفيان ابو محمد الهلالي مولاهم الكوفي احد الاعلام
قال سمعت الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله
ابن عتبة بن عزم بفتح ثنتين بعدهما زاي ابن مسعود بكسر الميم وفتح العين المهملة بينهما حاء
مهملة الاسدية من المهاجرات انها قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول عليكم بهذا العود الهندي اي استعملوه فان فيه سبعة اشفية
اي ادوية مع شفا كدوا وادوية ومع الجمع اشاف منها انه يسعط به
من العذرة بضم العين وسكون الذال المعجمة وهي داء يأخذ الطفل في حلقه فيهلك
بسبب الدم اي الجرم الذي بين الانف والحلق وهو سقوط اللهاة وطبقة
تخرج بين الانف والحلق يعرض للصبيان غالبا عند العذرة وهي حمى كواكب
تحت الشعرى اي العبور وتطلع وسط الحر والماكان القسط نافعا للعذرة
لانه يحلل الرطوبات والعذرة دم يغلب عليه البلغم او تغلبها بالفاء
ويلد به بضم التحتية وفتح اللام ويستفى في احد شقي الفم من وجع
جنب والمراد به هنا الم يعرض في نواحي الجنب عن رياح عليظة قوية
بين الصفاقات فيحدث وجعا وقد ذكر في هذا الحديث ان في القسط سبعة
اشفية ولم يذكر مناسوى اثنين فيحتمل ان تكون احتفظ راوي الراوي
في ثالث ام قيس وطلت على النبي صلى الله عليه وسلم بابن لي فدعى
لم اقف على اسمه لم ياكل الطعام فبال عليه فدعا صلى الله عليه وسلم
بماء فرش عليه ولم يغسله وسيأتي البحث فيه في الطهارة والحديث بتمامه
المولف ايضا ومسلم في الطب وكذا ابو داود والنسائي هذا ٥
باب بالتنوين في بيان ابن عباس اي زمان يجتمع ولابي
ذر زيادة ساعة بزيادة تا التانيث في الفرع في كقراءة باية ارض تموت وهي لغة
ضعيفة كما قالوا ابنتي بدل ذكر واحتجم ابو موسى عبد الله بن قيس
الاشعري ليلا فلا تنتهي الحجامة فيها نهارا بل يجوز في اي ساعة
من ليل او نهار وسبق هذا التعليق موصولا في الصيام وبه قال
حدثنا ابو معمر عبد الله بن عمرو المقعد البصري قال حدثنا عبد
الوارث بن سعيد بن ذكوان التنوري مولاهم البصري التنوري قال

حدثنا أيوب السختياني عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما
انه قال احتجم النبي صلى الله عليه وسلم وهو صائم ومقتضاه انه احتجم ما بين الحلق
من هذا الحديث وسابقه المعلق ان الحجامة لا تتعين في وقت بل تكون عند
الاحتياج نعم وردت احاديث فيها التعيين ففي حديث ابي هريرة
مرفوعا من احتجم لسبع عشرة ولتسع عشرة واحدى وعشرين كان شفاء
من كل داء رواه ابو داود ولكنه من رواية سعيد بن عبد الرحمن الجمحي وقد وثقه
الاكثر وليته سمعهم من قبل حفظه ولم شاهد من حديث ابن عباس
عند احمد والترمذي رجاله ثقات لكنه معلول وشاهد الآخر من حديث
انس عند ابن ماجه وسنده ضعيف وعند ابن ماجه من حديث ابن عمر
رفعه في الشاة يحتجم على بركة الله يوم الخميس واحتجم يوم الاثنين
والثلاثاء واحتجم يوم الاربعاء والجمعة والسبت والاحد ورواه الدارقطني
في الافراد من وجه آخر ضعيف وصح ان رجلا احتجم يوم الاربعاء فاصابه
مرض لكونه تهاون بالحديث وفي حديث ابي بكرة عند ابي داود انه كان
يكره الحجامة يوم الثلاثاء وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
يوم الثلاثاء يوم الدم وفيه ساعة لا يرقأ فيها وعند الطبراني انه نفع
الحجامة ما يقع في الساعة الثانية او الثالثة وان لا يقع عند استراح
من حمام او صلح ولا عقب شبع ولا جوع وانما تفعل في النصف الثاني
من الشهر في الربع الثالث من الرابعة انفع من اوله واخره لان الاخلاط
في اول الشهر تهيج وفي اخره تسكن فاولى ما يكون الاستفراغ في اثنائه

باب الحجامة في السفر والاحرام

عند الاحتياج اليه قاله
ابن الجوزي حالة السفر وحالة الاحرام ابن بحينة بضم الموحدة وفتح المهملة
وبعد التحتية ساكنة نون مفتوحة ثم هاء اسمه عبد الله بن مالك
الازدي عن النبي صلى الله عليه وسلم كذا سيأتي موصولا ان شاء الله تعالى
قريبا بعون الله وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا سفيان
ابن عيينة الهلالي عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن طاوس هو ابن كيسان
وعطاء هو ابن ابي رباح كلاهما عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال احتجم
النبي صلى الله عليه وسلم وهو محرم ومقتضى الحجم في هذا الاحرام اذ يكون
في السفر فطابق الحديث الترجمة وهذا الحديث قد سبق في باب الحجامة
للمحرم من الحج

باب الحجامة من الداء

والدواء
وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك
المروزي قال اخبرنا حميد الطويل ابو عبيدة الله البصري مولى الحميريين
الطلحات عن انس رضي الله عنه انه سئل عن اجر الحجام فقال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم
حجم ابو طيبة بفتح الطاء المهملة وسكون التحتية وبعدها موحدة تابعي اسمه
نافع على الصحيح وحكاية ابن عبد البر انه وبارق حجموه فيها بان دينا الحجام

تابعي روى عن ابي لبيبة وحديثه عند ابن مندة لا ادري ابو طيبة نفسه او
ابو هو في باسناد ضعيف ان اسمه ميسرة وقال العسكري الصحيح انه
لا يعرف احمد وعطاء جماعة عن مولاهم ان تنزه ان البيوع ولم يكن ما
لم يعط وقيم صلى الله عليه وسلم موالي هم سواء حاجة على الصحيح لوثوق
منهم محيصة بن مسعود وابا حمية الموالي محاز لكم يقال لمولاك تنكلوا
رجلا ويكون القاتل منهم واحدا وحديث ما برائه مولى بني بياضة ويكنى
فان مولى بني بياضة اخر يقال له ابو هند ان يحفوا هند من خراجه فحجمه
عشرة وقال صلى الله عليه وسلم بالسند المتقدم خاطب اهل الحجاز ومن بالاثم
حارة او شاما ان امثلوا ما رأيتم به من هيجان الدم الحجامة لان بها اهل
الحجاز ومن في معناهم رقيقة تميل الى ظاهر اجسامهم بخلاف الحرارة الغالبة
لبها الى سطح البدن وبين تنقي سطح البدن الكثر من الفضول وقد تنقي
عن كثير من الادوية قال في زاد المعاد الحجامة في الازمان الحارة والامكنة
الحارة والابدان الحارة التي دمها مجتمعا في غاية النقي انفع والقصد
بالعكس ولذا كانت الحجامة انفع للصبيان ولمن لا تقوى على الفصد انتهى
وقد اخرج ابو نعيم من حديث علي رفعه خير الدواء الحجامة والقصد تلقى
في سنده حسين بن عبد الله بن ضميرة لذه بمالك وغيره وفي ابن سيرين
فيما اخرجه الطبراني بسند صحيح اذا بلغ الرجل اربعين سنة لم يحجم قال الطبري
وذلك ان يصير من حينئذ في انتقاص من همره والغالب من قوى جسده
فلا ينبغي ان يزيده وهنا باخراج الدم قال في الفتح بعد ان ذكر ذلك
وهو محمول على من لم تتعين حاجته اليه وعلى من لم يعتد به واظهر ما
قد اوردته به القسطلاني وقال عليه الصلاة والسلام باسناد لا بأس
لا تعذبوا صبيانكم بالغمز من العذرة بالعصر باليد من العذرة التي هي قرحة تخرج
بين الانف والحلق كلم موضع غيره قريبا وكانت المرأة تأخذ خرقة فتفتلها
فتلا شديدا وتدخلها في حلق الصبي وتغمزه عليه فيتقيح منه دم
اسود وربما افرخ فيه فحذرهم صلى الله عليه وسلم من ذلك وارشد الى
استعمال ما فيه دواء ذلك من غير الم فقال وعليكم بالقسط فانه دواء ذات الجنب
لا مشقة فيه وفي حديث جابر دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على عائشة
وعندها صبي يسيل منخراه دما فقال ما هذا قالوا به العذرة او وجع في رأسه
قال ولكن لم تقتلي اولادكن ايما امرأة اصاب ولدها عذرة او وجع في رأسه
فلتأخذ قسطا هنديا فحكه بماء ثم تسعطه اياه فامرت عائشة وصنع
ذلك بالصبي فبرأ رواه احمد وغيره وبه قال حدثنا سعيد بن تليد
هو سعيد بن عيسى بن تليد بفوقية مفتوحة وتحتية ساكنة بينهما لام
مكسورة الرعيني القتباني بكسر القاف وسكون التحتية وبعد الموحدة
الف فنون قال حدثني بالافراد ابن وهب عبد الله المصري غيره وقال في الفتح يغلب
بالافراد عمرو بفتح العين ابن الحارث المصري غيره

على بن ثابت ابن بهيسة ان بكيرا بضم الموحدة ابن عبد الله بن الاشج حدثه ان
عاصم بن عمر بن قتادة بن النعمان الظفري حدثه ان جابر بن عبد الله
الانصاري رضي الله عنهما عاد المقنع بضم الميم وفتح القاف وتشديد النون المشددة
بعدها عين مهملة ابن سنان التابعي قال الحافظ ابن حجر لا اعرف الا في هذا
الحديث ثم قال له لا ابرح لا اخرج من عندك حتى تحتجم فاني سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول ان فيه في الحجم شفاء من هيجان الدم وذا
الحديث اخرجه البخاري ايضا في الطب وكذا مسلم والنسائي **باب**
الحجامة على الرأس وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني
بالافراد سليمان بن بلال عن علقمة بن ابي علقمة بلال المدني مولى عائشة
انه سمع عبد الرحمن بن هرمز الاعرج انه سمع عبد الله بن بحينة موحدة
ابن مالك بن القشب بكسر القاف وسكون المعجمة بعدها موحدة الازدي
حليف بني المطلب وبحينة امه مطلبية من السابقين حدث ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم احتجم بلحي جمل بفتح اللام وسكون الحاء المهملة وكسر
القبيلة بالافراد ولابي ذر بلحيي بالتثنية وحل بالحيم والميم المفتوحتين
اسم موضع او بقعة معروفة وهي عقبة الجحفة على سبعة اميال من العيص
من طريق مكة وليس الى الحج وهو مرم الجملة حالية في وسط راسه بفتح
السين وتسكن وقال الانصاري محمد بن عبد الله بن المثنى بن عبد الله
ابن انس بن مالك فيما وصله البيهقي اخبرنا ولابي ذر حدثنا هشام بن سنان
الازدي مولاهم الحافظ حدثنا عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم في راسه زاد البيهقي وهو محرم
من صداع كان به اوله وحديث الباب سبق في الحج **باب الحجم**
ولابي ذر الحجامة من الشقيقة من الصداع وسببه كما قال الاطباء اخراج مادة رديئة
او اخلاط حارة او باردة تترقى الى الدماغ فان احتجم منفذا اجدت له الصداع
فان مال الى احد شقي الراس احدث الشقيقة وان سكن فتارة الراس احدث
والبيضة وذكر الصداع بعد الشقيقة من عطف العام على الخاص وبه
قال الحدثنا بالافراد محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة قال حدثنا
ابن ابي عدي محمد واسم ابي عدي ابراهيم البصري عن هشام هو ابن حسان
عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال احتجم النبي صلى
الله عليه وسلم في راسه وهو محرم من وجع كان به وهو الشقيقة هنا
في متن فيما قال الرجح بلفظ الافراد ولابي ذر بلفظ التثنية وهذا
الحديث اخرجه النسائي في الطب وقال محمد بن سوا بالسين المهملة المفتوحة
ممدودا ابن غفير بالغين المعجمة والفاء الساكنة والموحدة المفتوحة
السدوسي البصري فيما وصله الاسماعيلي اخبرنا هشام هو ابن حسان
عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم
وهو محرم في راسه من شقيقة كانت به ولاحمد من حديث بريدة ان

وقفة لطيفة اعلاه اعتنى ف

صلى

صلى الله عليه وسلم ربما اخذته الشقيقة فمكث اليوم واليومين لا
يخرج وقد كان صلى الله عليه وسلم يحتجم في مواضع مختلفة لاختلاف
اسباب الحاجة اليها وفي حديث ابن عباس عند ابن مندة رفعه الحجامة
في الراس تنفع من الجنون والجذام والبرص والفالج والدبيلة
وجع الضرس والعين وفي سنده عمر بن رباح متروك رماه الفلاس
وغيره بالكذب وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابان بفتح الهمزة وتخفيف
الموحدة الوراق الكوفي قال حدثنا ابن الغسيل عبد الرحمن بن محمد
قال حدثني بالافراد عاصم بن عمر بضم العين ابن قتادة الظفري عن
جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول ان كان في شيء من ادويتكم خير ففي شرطة
محجم يسهل الاخلاط البلغمية او شرطة محجم يستفرغ بها ما فسد من
الدم وقد يهيج ولا تفعلوا الفصد وخص المحجم بالذكر لكثرة استعمال العرب
له وقال اهل الطب فصد الباسليق ينفع لحرارة الكبد والطحال
والرئة ومن السوداء وان الحب وسائر الامراض الدموية
العارضة من اسفل الركبة الى الورك وفصد الاكحل ينفع من الاعتلال
العارض في جميع البدن وفصد القيفال من علل الراس والرقبة
اذا كثر الدم وفصد الوريدين لوجع الطحال ووجع الجنبين
والحجامة على الكاهل ينفع من وجع المنكب والحلق وعلى الاخدعين من
امراض الراس والوجه والحلق وبين الكتفين الراس والحجامة على ظهر القدم
من قروح الخدين والساقين وانقطاع الطمث والحجامة على اسفل الصلب
نافعة من دماميل الفخذ وينفع ذو والنقرس وابو السباسير **لولد عنة**
بذال معجمة وعين مهملة كمن نار تفاقق الداء وتزيد **وما احب ان**
اكوى لشدة المد وعظم خطره **باب الحلق** اي حلق شعر
الراس او غيره من الاذى وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال
حدثنا حماد هو ابن يزيد عن ايوب السختياني انه قال سمعت مجاهدا
هو ابن جبر المخزومي عن ابن ابي ليلى عبد الرحمن عن كعب هو ابن عجرة
بضم العين المهملة وسكون الجيم وفتح الراء رضي الله عنه انه قال اتى
علي النبي صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية وانا اي والحال اني
اوقد تحت برمتي والقمل لينثر من رأسي ولابي ذر عن الحموي والمستملي
على راسي فقال صلى الله عليه وسلم لي ايؤذيك هوامك ينشد بيد
المهملة ثم يؤذيني قال صلى الله عليه وسلم فاحلق بكسر اللام اذا سكنت
ثلاثة ايام او اطعم بهمزة قطع وكسر العين ستة من المساكين لكل
واحد نصف صاع او انسك بفتح السين نسيكة بفتح النون وكسر السين
قال تعالى فمن كان منكم مريضا او به اذى من راسه فحلق فدية
من صيام او صدقة او نسك وهذا الحديث قد سبق في الحج في باب

فتسكن شاة فوجد ادخاله هنا ان كل ما يتاذى به المومن وان قل اذاه
يباح له ازالته وان كان محرما فمداواة استقام الاجسام اولى قاله
الكرماني وقال الحافظ ابن حجر وكانه اورده عقب حديث الحجامة
وسط الراس للاشارة الى جواز حلق الشعر للمحرم لاجل الحجامة عند
الحاجة اليها فيستنبط منه جواز حلق جميع الراس للمحرم عند
الحاجة انتهى قال ايوب استعملتها لا ادري بايتهن بدا لي
من الكتوى لنفسه او لكوى غيره وفصل من الكتوى وبه قال حدثنا
ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا عبد الرحمن بن
سليمان بن عبد الله بن حنظلة الغسيل الانصاري المدني قال حدثنا
عاصم بن عمر بن قتادة بن النعمان الاوسي الانصاري المدني قال سمعت
جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان كان في شيء من
ادوية كم شفاء لما في شرط محجم بكسر الميم وفتح الجيم بينهما مهملة ساكنة
او بفتحها بالمعجمة ثم المهملة كية بنار وما احب ان اكتوي رفعل اكتوي صلى
الله عليه وسلم قال الحافظ ابن حجر الذي في الصحيح انه صلى الله عليه وسلم
اكتوى الا ان القرطبي نسب الى كتاب ادب النفوس للطبري انه
صلى الله عليه وسلم اكتوى وذكره الخليمي بلفظ روي انه اكتوى للجراح
الذي اصابه باحد قال الحافظ الثابت في الصحيح كما سبق في غزوة احد
ان فاطمة احرقت حصيرا فحشيت به جرحه وليس هذا الكي المعروف
وجزم السفاقسي بانه اكتوى وتعقبه ابن القيم في الهدي وفي حديث
عمران بن حصين عند مسلم انه قال كان يسلم علي حتى اكتويت فتركت
الكي فعاد وعند مسلم ايضا ان الذي كان الملائكة عني رجع الي يعني
تسليم الملائكة وعند احمد وابي داود والترمذي عن عمران نهى رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن الكي فاكتوينا فما افلحنا ولا انجحنا والنهي
محمول على الكراهة وعلى خلاف الاولى لما تقتضيه الاحاديث الصالحة
وغيرها او انه خاص بعمران لانه كان به الباسور وهو موضع خطر
فنهاه عن كيه فلما اشتد عليه كيه اه فلم ينجح وقوله في الترجمة وفضل
من لم يكتو اخره من قوله وما احب ان اكتوي وحاصل ما في ذلك ان
الفعل يدل على الجواز وعدمه لا يدل على المنع بل يدل على ان
الترك ارجح وانه الذي على تاركه والنهي عنه للتنزيه وبه قال
حدثنا عمر ان بن ميسرة هند المنقري ابو الحسن البصري قال حدثنا
ابن فضيل محمد الضبي قال حدثنا حصين بضم الحاء وفتح الصاد
المهملتين ابن عبد الرحمن الواسطي عن عامر هو ابن شراحيل
الشعبي عن عمران بن حصين الخزاعي من فضلاء الصحابة رضي الله عنهما
انه قال لا رقية بضم الراء وسكون القاف اي لا عوذة الا من عين
بضم العين بما عنيه اذا استحسنه عند رؤيته له فتضر منه

ذلك

ذلك المرئي او من حمة بالحاء المهملة وفتح الميم المخففة سم عقرب او الابرة
التي تضرب بها العقرب او كل ما مته ذات سم من حية او عقرب او طلاء
حاما لا بوة للمجاورة لان السم يخرج منها واصلها حمو او حمي بوزن مرمى
والهاء فيه عوض من الواو والياء المحذوفة وليس المراد نفي جواز الرقية
في غيره مما يدل جواز الرقية بذكر الله في جميع الاوجاع فمعنى لا رقية
اولى وانفع منها كما تقول لا فتى الا علي ولا سيف الا ذو الفقار قال
حصين بن عبد الرحمن فذكرته اي لا رقية الخ لسعيد بن جبير
فقال حدثنا ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرضت
بضم العين مبنيا للمفعول علي الامم والامم رفع نائب عن الفاعل
وعند الترمذي والنسائي من طريق حبيب بن القاسم بمهملة مفتوحة
فمثلثة بوزن جعفر في رواية عن حصين بن عبد الرحمن اذ ذاك
كان ليلة الاسرا وهو محمول على القول بتعدد الاسرا وانه وقع
بالمدينة غير الذي وقع بمكة فعند البزار بسند صحيح قال اكثر
الحديث عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم عدثنا البرقاني
عرضت علي الانبيا الليلة بامتها فجعل النبي بالا فرادا والنبيان
بالتثنية يمرون معهم الرهط ما دون العشرة من الرجال
او الى الاربعين والنبي يمر ليس معه احد من اخرهم عن الله تعالى
بامامهم حتى رفع لي برفع مهمز وكسر الفا سواد عظيم سواد ابيض
الشخص يرى من بعد وفي الرقاق سواد كثير بدل قوله هذا عظيم
واشاره الى ان المراد الجنس لا الواحد ولا في زرعه الحموي والمستملي
حتى رفع لي سواد عظيم بواو ووقاف متوجهتين بدل الرا والفا
والاول هو المحفوظ في جميع طرق هذا الحديث كما قال في الفتح فلعلهما
هذا السواد الذي راه امتي هذه قيل هذا ولا في زرعه الكشميهني
بدل هذا موسى وقومه قيل انظر الى الافق قيل هذا امتك المرضية
ويدخل الجنة من هؤلا سبعون الفا بغير حساب فان قلت قد
ثبت انه صلى الله عليه وسلم قال انه يعرف امته من بين الامم بانهم
غر محجلون فكيف ظن هنا انهم امة موسى اجيب بان الاشخاص التي
راها هنا في الافق لا يدرك منها الا الكثرة من غير تمييز لاعيانهم بصفة
واما الاخرى فمحمولة على ما اذا شربوا منه كما يجيء ثم دخل صلى الله عليه
وسلم ولم يبين لهم لاصحابه من السبعون الفا الذين يدخلون الجنة
بغير حساب فافاض القوم في الحديث انه نعوا فيه وناظروا عليه
وقالوا نحن الذين امنا بالله تعالى واتبعنا رسوله صلى الله عليه
وسلم فنحن معشر الصحابة هم اولادهم اولاد الذين ولدوا في
الاسلام وانا ولدنا في الجاهلية فبلغ ذلك القول النبي صلى الله عليه
وسلم فخرج من حجرته فقال الذين يدخلون بلا حساب هم الذين

غر محجلين

فقلت الحمة ما هي يا ابا عبد الله قال هي السم يا ابن اخي فقلت ما تامرني ان اصنع بها قال تاخذ سعدا فتلاه ثم تضرمه بالنار ثم تذره على الافاعي

لا يسترقون مطلقا او لا يسترقون في الجاهلية ولا يتطيرون ولا
يتشاءمون بالطير ونحوها كما هو عادتهم قبل الاسلام ولا يكتوون
يعتقدون ان الشفاء من الكي كما كان يعتقد اهل الجاهلية وعلى
ربهم يتوكلون اي يفوضون اليه تعالى في ترتيب المسببات على
الاسباب او يتركون الاسترقا والطيرة والاكتوا فيكون من باب العام
بعد الخاص لان كل واحد منها صفة خاصة من التوكل وهو اعم من
ذلك وقول بعضهم لا يستحق اسم التوكل الا من خلا قلبه خوف غير
الله حتى لو هجم عليه الاسد لا يترعرع وحتى لا يسعى في طلب الرزق
لكون الله ضمنه له رده الجمهور وقالوا يحصل التوكل بان يثق بوعد
الله ويوقن بان قضاءه واقع ولا يترك اتباع السنة في اتباع الرزق
بما لا بد له من مطعم ومشرب وكنز من نقد وباعداد السلاح
وانما في الباب لكنه مع ذلك لا يطمئن الى الاسباب بقلبه بل
يعتقد انها لا تجلب نفعا ولا تدفع ضرا بل السبب والمسبب
فعله والكل مشيئته لا اله الا هو فاذا وقع من المذكورين الى
السبب قدح في توكله فقال عكاشة بن محصن بضم العين
المهملة وتشديد الكاف وتخفف ومحصن بكسر الميم وسكون الحاء
وفتح الصاد المهملتين نون وكان من اجمل الرجال وممن شهد بدرا
ادع الله يا رسول الله بهمزة الاستفهام لا استخبار وفي رواية
الرقاق وغيرها ادع الله ان يجعلني منهم وجمع بينهما بانه سال الدعا
اولا فدعا له ثم استفهم هل اجيب فقال انتهم انا قال صلى الله عليه
وسلم نعم انت منهم فقام اخر قال الخطيب هو سعد بن عبادة فقال
ادع الله يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم سبقك بها عكاشة
قال ذلك له حسما للمادة لانه لو قال نعم لاوشك ان يقول ثلاث
ورابع وهلم جرا وليس كل الناس يطيق ذلك وهذا الحديث قد
مر مختصرا في باب وفاة موسى عليه الصلاة والسلام من احاديث
الانبيا واخرجه ايضا في الرقاق ومسلم في الايمان والترمذي في
الزهد والنسائي في الطب

باب الكحل بكسر
الهمزة والميم بينهما مثنية ساكنة اخره المهملة حجر يتخذ منه
الكحل والكحل بضم الكاف من الرمد وهو ورم حار يعرض في الطبقة
الملتحمة من العين موبيا ضها الظاهر وسببه انصباب احد
الاخلاط او ابخرة تصعد من المعدة الى الدماغ وعطف الكحل
على الاشد يدل على انه غيره فهو من عطف العام على الخاص فيه
اي في الباب حديث مرفوع عن ام عطية بضم العين نسيبة بنت كعب لفظه
لا يحل لامراة تؤمن بالله واليوم الاخر ان تحد فوق ثلاث الا
على زوج فانها لا تكتحل وليس فيه ذكر الاشد فيحتمل ان يكون

ذكره

ذكره لكون العرب انما تكتحل بما يابه وفي حديث ابن عباس رفعه
عند الترمذي وحسنه واللفظ له وابن ماجه وصححه ابن حبان
اكتحلوا بالاثمد فانه يجلو البصر وينبت الشعر وبه قال حدثنا
مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان
عن شعبة ابن الحجاج انه قال حدثني بالافراد حميد بن نافع بضم
الحا مصغرا الانصاري ابو فلح المدني عن زينب عن امها ام
سلمة رضي الله عنها ان امراة اسمها عاتكة كما عند الاسماعيلي
من طرق كثيرة توفي زوجها المغيرة المخزومي كما عند اسماعيل
القاضي في الاحكام فاشتكت عينها فقدروها للنبي صلى الله
عليه وسلم وفي العدديات امراة فقات يرسول الله ان ابنتي
توفي زوجها عنها وقد اشتكت عينها الحديث والمراة السايلة
عاتكة بنت نعيم بن الجحام رواه ابو نعيم في معرفة الصحابة وراوية
الاسماعيلي ارجح لكثرة الطرق وحينئذ فلم تسم امها والله اعلم
وذكر انه صلى الله عليه وسلم الكحل وانه يخاف على عينها بضم يا
يخاف فقال صلى الله عليه وسلم لقد كانت احداكن في الجاهلية تمكث
في بيتها في شر احلاسها بفتح الهمزة وسكون الحا وبالسين المهملة
بينهما لام الف في شر الثياب اي تلبس وقال في احلاسها في شر
بيتها سنة فاذا مر كلب رمت ببعرة يعني ان مكثها هذه السنة
هو ان عند هامن هذه البعرة ورميها فلا تكتحل اربعة اشهر
وعشرا اي لا تكتحل حتى يمضي اربعة اشهر وعشرا ولا تنفي الجنس
كقوله تعالى لا رجل ولكن شهدني فهذا في فهلا تصبر على ترك الاكتحال
اربعة اشهر وعشرا وقد كانت تمكث سنة في شر احلاسها وهذا
الحديث قد سبق في باب الاكتحال للحادة من الطلاق

باب الجذام

بضم الجيم وفتح الذال المعجمة قال في
القاموس الاجذم المقطوع اليد والذاهب الانامل والجذام كغراب
علة تحدث من انتشار السوداء في البدن فتفسد مزاج الاعضا
وهيابتها وربما انتهى الى تاكل الاعضا وسقوطها عن تقرح وقال
عثمان بن مسلم الصفار شيخ المولف يروى عنه بالواسطة كثيرا
سماه صلة ابو نعيم من طريق ابي داود الطيالسي وابي قتيبة
مسلم بن قتيبة كلاهما عن سليم بن حيان شيخ عثمان عنه قال
حدثنا سعيد بن مينا بكسر العين ومينا بكسر الميم وسكون
التحتية وبعد النون الف ممدود اخو البختري الجاري مكي
اومدني ابو الوليد قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى بالعين المهملة والواو
المفتوحة بينهما دال مهملة ساكنة اي لا سراية للمرض من صاحبه

صلة بضم الصاد وسليم بضم السين مصغرا وحيان بفتح الحاء المهملة وسكون التحتية والنون المشددة

الى غيره وتفيا لما كان لما كان الجاهلية تعتقده في بعض الاروا انها تعدى
بطنها ويوجبوا ريد به النبي **ولا طيرة** بكسر الطا المهملة وفتح التحتية
من التطير وهو التشاؤم كانوا يتشاءمون بالسوانح والبوارح وكان
ذلك يصدهم عن مقاصدهم فنفاه وابطله ونهى عنه واخبر انه ليس له
تاثير في جلب نفع او دفع ضر **ولا هامة** بتخفيف الميم على الصحيح وحكى
ابو زيد تشديدها كانوا يعتقدون ان عظام الميت تنقلب هامة
تطير وقيل هي البومة كانت اذا استقطت على دار احدهم يرى انها
ناعية له نفسه او بعض اهله وقيل ان روح القتيل الذي لا يوخذ بثاره
تصير هامة تدور قوا وتقول اسقوني اسقوني فاذا ادرك بثاره طار وقال
ولا صفر هو تاخير المحرم الى صفر وهي النسي وفي سنن ابي داود عن محمد
بن راشد انهم كانوا ينشاؤمون بدخول صفر ان لما ينوهمون ان
فيه تكثر الدوامي والفتن وقيل ان في البطن حية تهيج عند الجوع
وربما قتلت صاحبها وكانت العرب تراها اعدى من الجرب فنفاه
صلى الله عليه وسلم بقوله ولا صفر وزاد مسلم من طريق العلا بن عبد
الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ولا نوء وزاد النسائي وابن حبان
من حديث جابر ولا غول والغول سعلاة وقد كانت العرب تزعم ان
الغيلان في الفلوات وهي جنس من الشياطين تتراءى للناس فتغولهم
تغولا اي تقتلون تلونا فتضلهم عن الطريق فتهلكهم فنفى صلى الله
عليه وسلم استطاعة الغول ان تفعل احدا وفي حديث لا غول ولكن
السعلاة سحرة الجن اي ولكن في الجن سحرة لهم تلبيس وتخييل وفي
الحديث اذا تغولت الغيلان فنادوا بالاذان اي ادفعوا شرها
بذكر الله فلم يرد بنفيها عدمها اذا كانت بمعنى زالت بمعنى صلى الله
عليه وسلم قال الطيبي لا الى لنفي الجنس دخلت على المذكور ان نفت
ذواتها وعلى غيره منفية فيتوجه النفي الى اوصافها واحوالها التي
هي محالة للشرع فان العدوى والصفر والهامة والنوء لها موجودة
فالنفي ما زعمت الجاهلية اثباته فان نفي الذوات لا ارادة نفي الصفات
ابلغ لانه من باب الكناية **وفر من المجذوم كما تفر** اي كفرارك **من الاسد**
فما مصدرية واستشكل مع السابق واكله صلى الله عليه وسلم مع
مجذوم وقال ثقة بالله وتوكلا عليه المروي في خبر واجيب
بان المراد بنفي العدوى ان شيا لا يعدي بطبعه نفيا لما كانت
الجاهلية تعتقده من ان الامراض تعدي بطبعها من غير اضافة الى
الله تعالى لا سبق فابطل صلى الله عليه وسلم اعتقادهم ذلك واكله
مع المجذوم ليبين ان الله تعالى هو الذي يمرض ويشفي وعلم من
الدوا من المجذوم ليبين ان هذا من الاسباب الجائزة العادية
بانها تفضي الى مسبباتها فنفى بنفيه اثبات الاسباب وفي فعله اشارة

الى انها

الى انها لا تستقل بل الله هو الذي ان شا سلبها قواها فلا تؤثر
شيا وان شا ابقاها فتاثرت وعلى هذا جرى اكثر الشافعية
وقيل ان اثبات العدوى في الجذام وعود مخصوص من عموم نفي
العدوى فيكون المعنى لا عدوى الا من الجذام والبرص والجرب
مثلا قاله القاضي ابو بكر الباقلاني وقيل الامر بالفرار ليس من
باب العدوى بل الامر طبيعي وهو انتقال الداء من جسد الى جسد
بواسطة الملامسة والمخالطة ونحو الرائحة فليس على طريق
العدوى بل بنا تاثير الرائحة لانها تستقر من واثب اشتمها وعوذ ذلك
قال ابن قتيبة وهو قريب وقيل المراد بالفرار رعاية خاطر المجذوم
لانه اذا راى الصحيح البدن سليما من الافة التي به عظمت مصيبته
وحسرته واشتد اسفه على ما ابتلي به وسنى سايرها الهم
الله به عليه فيكون سببا لزيادة محنة اخيه المسلم وبلايه وقيل
لا عدوى اصلا اساسا والامر بالفرار انما هو حسم لمادة وسد للذريعة
لئلا يحدث المخالط شي من ذلك فيظن انه بسبب المخالطة فتثبت
العدوى التي نفاها صلى الله عليه وسلم فاراد صلى الله عليه وسلم تجنب
ذلك شفقة منه ورحمة وباقي مزيد لذلك ان شاء الله تعالى **نعوذ**
الله هذا **ابا** بالتنوين **المنذر شفا للعين** اي من داء
العين والمن بفتح الميم وتشديد النون كل طل ينزل من السما على شجر
او حجر وحلو ويتعقد صلبا ويجف حتى في الصحيح كشير خشكنانج
والترنجبين والمعروف بالمن ما وقع على شجر البلوط معقدا نافع
للسعال الرطب والعدو والربو واطلق المولف على المن شفا لان
الحديث ورد ان الكماة منه وفيها شفاء فاذا ثبت الوصف للفرع
كان بثبوته للاصل اولى وبه قال **حدثنا** ولابي ذر حدثني بالافراد
محمد بن المثنى ابو موسى العنزي الحافظ قال **حدثنا غندر** وهو لقب
محمد بن جعفر قال **حدثنا شعبة** بن الحجاج **عن عبد الملك** بن
عمير انه قال **سمعت عمرو بن حريث** بفتح العين في الاول وضم
الحا المهملة وفتح الراء اخره مثلثة مصغرا في الثاني الخزومي له صحبة
قال **سمعت سعيد بن زيد** اي ابن عمرو بن نفيل العدوي احد العشرة
رضي الله عنه قال **سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الكماة**
بفتح الكاف وسكون الميم بعدها همزة وتا تانيث قال في القاموس
الكمة نبات معروف وجمعه اكمة وكماة "او هي اسم الجمع او هي لواحد
والكمو للجمع او هي تكون واحدة وجمعا وقال غيره نبات لا ورق
لها ولا ساق توجد في الفلوات من غير ان تزرع وهي كثيرة
بارض المغرب ومصر واجودها ما كانت ارضه رملة قليلة الماء
وانواعها المشهورة ثلاثة احدها ما يضرب لونه الى الحمرة وهي

الكماة
ترجمة مستقل

فثالثة والثانى يضرب الى البياض وسمى الفقع بفتح الفاء وكسرها وسمى
شحمة الارض الذى الثالث الى الغبرة والسواد وهى التى تؤكل وهى بانواعها
باردة رطبة فى الدرجة الثانية توكل نيئة ومطبوخة باللحوم ولا دهان
والافاوية ولما كانت الكماة من النبات توجد عفوا من غير علاج
ولا بذر قال صلى الله عليه وسلم الكماة من المن اى الذى امتن الله به
على عباده من غير مشقة وفى مسلم الكماة من المن الذى انزل على
بنى اسرايل واستشكل بان المنزل عليهم كان لا يرى بين الساقط
من السماء وهذا ينبت من الارض واجيب باحتمال ان الذى نزل
عليهم كان انواعا من الله تعالى يقال عليهم بها من النبات ومن الرطب
الذى يسقط عليهم من غير اصطياد ومن الظل الساقط على الشجر
والمن والمن مصدر بمعنى المفعول اى ممنون لله فلما لم يكن لهم فيه
تنا يثة كسب كانت منا محضا وان كان نعم الله على عباده سابغة
عليهم فالكماة فرد من افراد المن وماؤها شفاء للعين من ذاتها او
مخلوط بدواء كالكحل والتوتيا وقيل ان كان لتبريد ما فى العين من
حرارة فماؤها مجرد شفا والا فركبا وقال النووى والصحيح بل الصواب
ان ماها مجرد شفا للعين مطلقا وقد جربت انا وغيرى فى زمانا
من ذهب بصره فكحل عينيه بماء الكماة بحرا فشفى وعاد اليه بصره وهو
الشيخ العدل الكمال الدمشقى صاحب رواية فى الحديث وكان استعماله
لها اعتقادا فى الحديث وتبركا بالنبى وقيل ان استعمالها يكون
بعد تنقيتها واستنقطار مائها لان النار تذهب وتنضجه وتذيب
فضلاته ورطوباته الردية وتبقى المنافع وقيل المراد بماء الماء الذى
يحدث فيه من المطر وهو اول مطر ينزل الى الارض فتكون انفا فائدة
اقتران الا انما فتجر قال فى زاد المعاد وهذا البعد الوجوه واضعفها
وفى الطب لابى نعيم عن ابن عباس مرفوعا هى كالجدرى فاخرجت
الكماة ولابى زرعة المستملى من العين قال شعبة بن الحجاج بالاسناد
السابق واخبرنى بالافراد الحكم بفتح الحاء المهملة والكاف ابن عتيبة
بضم العين مصغرا ابو محمد الكندى الكوفى عن المسور بفتح الحاء ابن عبد الله
العرنى بضم العين المهملة وفتح الراء بعدها نون الكوفى عن عمرو بن
حريث القرشى المخزومى الصحابى الصغير المذكور عن سعيد بن زيد
رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال شعبة بن الحجاج
لما بالتشديد حدثنى بالافراد به بالحديث السابق الحكم بن عتيبة
فانكره من حديث عبد الملك بن عمير قال الحافظ ابن حجر كانه اراد
ان عبد الملك كبر وتغير حفظه فلما حدث به شعبة توقف فيه فلما
تابعه الحكم بروايته ثبت عنه شعبة فلم ينكره وانتفى عنه التوقف
فيه باب اللدود بفتح اللام وبدال مهملتين

الاولى مضمومة بينهما واو ما يصب من الدواء من احد جانبى فم المريض
وبه قال حدثنا على بن عبد الله المدينى قال حدثنا يحيى بن سعيد
القطان الاحمر قال حدثنا سفيان الثورى قال حدثنى بالافراد موسى بن ابى عائشة
الكوفى عن عبيد الله بن عبد الله بضم عين الاول ابن عتبة بن
مسعود عن ابن عباس وعائشة رضى الله عنهم ان ابا بكر الصديق
رضى الله عنه قبل النبى صلى الله عليه وسلم وهو ميت بعد ان تشهد
وجهه وكب عليه قال عبيد الله وقالت عائشة لقد ذاقه صلى الله
عليه وسلم حين دخلنا الدوا فى جانب فمه بغير اختياره فى مرض الوفات
فيه فجعل يشير الينا ان لا تلدونى فقلنا هذا الامتناع كراهية
المريض للدوا فكرهنا هذا رفع خبر مبتدا محذوف ولا يذكر كراهية
بالنصب مفعول له اى انما تركنا كراهية الدوا ويجوز ان يكون مصدرا
اى تركنا كراهية الدوا فلما افاق عليه الصلاة والسلام قال الم انهكم
ان تلدونى قلنا كراهية المريض للدوا فقال صلى الله عليه وسلم لم
يبق فى البيت احد من تعاطى ذلك وغيره الا لد تاديبا لهم ليلا
يعود وانما ترك الذين لم يباشروا ذلك لكونهم لم ينهوا الذين فعلوا
بعد نهيه صلى الله عليه وسلم ان يلدوه وانا انظر الا العباس عم
فانه لم يشهدكم حالة اللدود وانما تركه الدواء لانه كان خير ملاكم
لدايه لانهم ظنوا ان به ذات الجنب فداووه بها بلا يهما ولم يكن به
ذلك والحديث قد مر فى باب مرض النبى صلى الله عليه وسلم وفاته
وبه قال حدثنا على بن عبد الله المدينى قال حدثنا سفيان
ابن عيينة عن الزهرى محمد بن مسلم انه قال اخبرنى بالافراد عبيد
الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة وثبت ابن عبد الله لابى ذر
عن ام قيس بنت محصن الاسدية انها قالت دخلت بابن
لى قال الحافظ ابن حجر لم اعرف اسمه على رسول الله صلى الله
عليه وسلم وقد اعلقت بفتح الهمزة وسكون العين المهملة
وسكون القاف من الاعلاق عليه ولابى ذر عن المستملى واكتبهن
عنه من العذرة بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة وجع
يحلق من هيجان الدم وهو سقوط اللهاة وقيل غير ذلك كالمر
والعلاق هو ان ياخذ خرقة فتفتل فتلا شديدا ثم ادخل
فى انف الصبى ويطعن ذلك الموضع ليبقر منه دم اسود ويدل
الاصبع فى حلقه ويرفع ذلك الموضع ويكبس فقال صلوات الله
وسلامه عليه على ما ثبت الف ما استفهامية المجرورة وهو
قليل ولا فى زعلهم ما سفلها اعلاى شى تدغرن اولادكن
خطاب للنسوة بفتح المثناة الفوقية وسكون الدال المهملة وفتح
الغين المعجمة وسكون الراء ترفعن باصابعكن فتولين الاولاد
وبه قال حدثنا مخلد بن مالك وما يصيب من الدواء من احد جانبى فم المريض

بهذا العلاق بكسر العين وضبط في التنقيح بفتحها ولابي ذر عن الحموي والمستملي
بهذا الاعلاق بهمزة مكسورة عليكن بهذا العود الهندي وهو الكست
السابق قريبا فان فيه سبعة اشفية اداة دوية منها ذات الجنب
يسعط بضم اوله وفتح العين يدم من العذرة ويلد به من ذات
الجنب قال سفيان فسمعت الزهري يقول بين لنا رسول الله صلى
الله عليه وسلم اشيئن اللدود والسعوط ولم يبين لنا الخمسة من السبعة
وقد سبق من كلام الاطبا ما يوجد منه الخمسة الباقية قال علي بن
المديني قلت لسفيان فان معمرا ان ابن راشد يقول اعلقت عليه
قال سفيان لم يحفظ اعلقت عليه انما قالت اعلقت عنه حقنة
من في الزهري اي من فمه ووصف سفيان الغلام بحكه بفتح الحاء
مشددة بالاصبع وادخل سفيان في حكه انما يعني رفع بفتح الراء
وسكون الفا حكه باصبعه لا تعليق شيء فيه ولم يقل اعلقوا بكسر
اللام عند شاهد ذا باب بالتنوين بغير ترجمة وبه قال
حدثنا بشر بن محمد بكسر الموحدة وسكون المهملة المروزي قال
اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا معمر بفتح الميمين
وسكون العين بينهما ابن راشد ويونس بن يزيد الايلي قالا قال
الزهري محمد بن مسلم اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين بن عبد
الله بن عتبة بن مسعود ان عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى
الله عليه وسلم قالت لما ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية
مونه واشتد وجعه استاذن ازواجه ان يمرض في بيتي
بضم المثنة وفتح الميم والراء المشددة من التمريض وهو تعاهد
المريض فاذن له ازواجه في ذلك فخرج صلى الله عليه وسلم بين
رجلين تخط رجلاه في الارض من الوجع بين عباس عمه ورجل اخر قال
عبيد الله فاخبرت ابن عباس بقول عائشة قال هل تدري من الرجل
الاخر الذي لم تسمه عائشة قال عبيد الله قلت لا قال ابن عباس هو
علي والمانع لذكره عائشة لانه لم يكن ملازما للنبي صلى الله عليه
وسلم في تلك الحالة من اولها الى اخرها ففي بعض الروايات لا مر
ذكر اسامة ولا الفضل بن العباس وثوبان وبريرة فتفقد من
اتكا عليه بعد خروجه قالت عائشة رضي الله عنها فقال النبي
صلى الله عليه وسلم بعد ما وضع يمينها واشتد به وجعه هريقوا علي من
سبع قرب لم تحلل اوكيتهن جمع وكاء الخيط الذي
يربط به القربة وفي ذكر في حكمة السبع ان له خاصية في دفع ضرر
السم وقد ورد انه صلى الله عليه وسلم قال هذا اوان انقطاع ابهري
من ذلك السم يريد سم الشاة التي اكل منها بخيبر لعلي اعهد الى الناس

اي اوصي

اي اوصي قالت عائشة فاجلسناه في مخضب بكسر
الميم وسكون الخاء وفتح الضاد المعجمتين يعني اجانة مخضة زوج
النبي صلى الله عليه وسلم ثم طفقنا نصب علينا الماء من تلك القرب السبع حتى جعل يشير الينا ان قد فعلتن بنون
النسوة ولابي ذر عن الحموي والمستملي فعلتم بالميم بدل النون وكلاهما
صحيح باعتبار الانفس والاشخاص او على التغليب قالت عائشة
وخرج صلى الله عليه وسلم الى الناس المسجد فصلى بهم وخطبهم وفي رواية
فصلى بهم وخطبهم فقال كلمة عند الدارمي ان عبدا خير فاختار عليه الدنيا
وزينتها فاختار الاخرة فلم يفطن لها غير ابي بكر فدرفت عيناه
الحديث ومر في الوفاة والغرض منه هنا كلمة في الفتح قوله هريقوا
علي من سبع قرب لم تحلل اوكيتهن باب العذرة
وهي بكسر مهملة وسكون المعجمة وجمع الحلق ويسمى سقوط
اللهاة بفتح اللام اللحمة التي في اقصى الحلق والمراد وجعها سمي باسمها
وهو موضع قريب من اللهاة وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم
ابن نافع قال اخبرنا شعيب بن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه
قال اخبرني بالافراد عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان
ام قيس بنت محصن بكسر الميم وسكون الحاء وفتح الصاد المهملتين
الاسدية اسد خزيمة وكانت من المهاجرات الاول اللاتي
بايعن النبي صلى الله عليه وسلم وهي اخت عكاشة بن محصن
اخبرته انها اتت النبي صلى الله عليه وسلم بابن لها قد نكسته
وقد بالوا وعلقت عليه من العذرة عاجلته من وجع حلقه يرفع
حنكه باصبعها فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم علامه تدغرن
بعد الميم ولابي ذر والاصيلي عذرتها لاتي تدغرن بالغين
المعجمة والدال المهملة خطاب للنسوة لم تغمزن حلوق اولادكن
بهذا العلاق بكسر العين وفتحها المولم لهم عليكم ولابي ذر عن
الكشميهني هاتكن بالنون بدل الميم وهما باعتبار الاشخاص او الناس
كلام مرتجل قريبا بهذا العود الهندي فان فيه سبعة اشفية
ادوية منها ذات الجنب الالم العارض فيه من رياح غليظة تؤذي
بين الصفاقات يريد عليه السلام بالعود الهندي الكست
بالكاف المضمومة وبسكون العين المهملة وهو العود الهندي
وقال يونس بن يزيد الايلي فيما وصله مسلم واسحق بن راشد
الجزري فيما بلغني ان شاء الله تعالى في باب ذات الجنب عن
الزهري علقت بتشديد اللام من غير همز عليه والصواب
اعلقت بالهمز والاسم العلاق قال القاضي عياض وقع في الفارسي
علقت واعلقت والعلاق والاعلاق في الحرف والكل بمعنى جاء

الكست بفتح مشدده
تركيب يوناني

بها الرواية لكن اهل اللغة انما ينكرون اعانته والاعلاق رباعي ٥

باب دواء البطون

الذي يشتكي بطنه من الاسهال
المفرط وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالشين المعجمة المشددة
بعد الموحدة المعروف ببندار قال حدثنا محمد بن جعفر غندر قال
حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة الاكمه المفسر عن
ابي المتوكل علي بن داود الناجي بالنون والجيم عن ابي سعيد سعد
ابن مالك الخدري رضي الله عنه انه قال جاء رجل لم اعرف اسمه
الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان اخي استطلق بطنه بفتح
التاء الفوقية واللام وبطنه رفع وضبطه في الفتح مبنيا للمفعول
اي تواتر اسهال بطنه فقال عليه الصلاة والسلام له اسقه
عسلا فانه رواه لدفعه الفضول المجتمعة في نواحي المعدة من
الاخلاط اللزجة المانعة من استقرار الغذاء فيها والمعدة مثل محل
المنشفة فاذا علقت بها الاخلاط اللزجة المانعة من استقرار
الغذاء فيها افسدته وافسدت الغذاء الواصل اليها وكان داؤها
استعمال ما يحلو تلك الاخلاط والعسل اقوى فعلا في ذلك لا سيما
ان مزج بالماء الحار وهذا الرجل كان استطلاق بطنه عن هيضة
حدثت له من الامتلاء وسوء الهضم فسقاه العسل فلم ينجع فاتى
النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني سقيته العسل فلم يزده الا استطلاقا
لخفته الاخلاط الفاسدة وكونه اقل من كثيفة تلك الاخلاط فلم يدفعها
بالكلية فقال صلى الله عليه وسلم صدق حيث قال فيه شفاء للناس
وكذب اي اخطأ بطن اخيك حيث لم يحصل الشفاء بالعسل فتمادى الداء
اما هو لكثرة المادة الفاسدة ولذا امره صلى الله عليه وسلم بمعاودة
شرب العسل لاستقرارها فلما كرر ذلك برأ كما في الرواية الاخرى
انه سقاه الثانية والثالثة وعند احمد في الرابعة اسقه عسلا
فاظنه قال فسقاه فبرأ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
في الرابعة صدق الله وكذب بطن اخيك والحديث اورده المؤلف
هنا مختصرا ففيه حذف كما لا يخفى ثنا سعد اي تابع محمد بن جعفر
المضر بالنون والضاد المعجمة ابن شميل في روايته عن شعبة بن الحجاج
فيما وصله احمد بن راهويه في مسنده هذا

باب

بالتنوين لا ضير بالتحريك وهو دواء يأخذ البطن زاد في القاموس
بصفر الوجه وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي
قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين القرشي عن صالح بن
كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد
ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وغيره ان ابا هريرة رضي الله عنه
قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى نفي لما كانوا

يعتقدونه

يعتقدون من سراية المرض من صاحبه الى غيره ولا صفر نفي لما يعتقدونه
من انه داء بالبطن يعدي واحيته في البطن بسبب المائية والناس
وهي تعدي اذ رد من اجرب ورجح المولف هذا القول لاقترانه في الحديث
بالعدوى او المراد الشهر المعروف كانوا يتشاءمون به دخوله او في البطن
من الجوع او من اجتماع الماء الذي يكون منه الاستسقاء ولا هامة بتخفيف
الميم طائر وقيل هو البومة اذا استقرت على دار احدهم وقعت فيها مصيبة
وقيل غير ذلك فقال اعرابي لم يسم يا رسول الله فما بال ابلي تكون في
الرمل كانها الظباء في النشاط والقوة والسلامة من الداء والظباء بكسر
الظاء المعجمة بهمزة ممدود وفي الرمل جبر كان وكانها الظباء حال من الجمل
المستتر في الخبر وهو تشبيه لمعنى النقاوة وذلك لانه اذا كان في التراب
ربما يلصق به شيء منه فيأتي البعير الاجرب فيدخل بينها فيجربها
بضم الياء وكسر الراء فقال صلى الله عليه وسلم اذا صار في غاية الابلاغة والرشاقة
اي من اين جا الجرب للذي اعدى بنحمه فان اجابوا بجواب جبر اخر لزم
التسلسل او بسبب اخر فليفصحوا به فان اجابوا بالجواب الذي نفيه
في الاول هو الذي فعله في الثاني ثبت المدعى وهو ان الذي فعل
الجميع ذلك هو القادر الخالق لا الله غيره ولا مؤثر سواه رواه اي
الحديث المذكور الزهري محمد بن مسلم عن ابي سلمة وسنان بن ابي
سنان يزيد ابن اميه كلاهما عن ابي هريرة وسياتي رواية كلهما
ان شاء الله تعالى في باب عدوى يعون الله وقوته هذا

باب

ذكر رواه ذات الجنب الحارث في نواحي الجنب من رياح فليطبخ
تختمل بين الصفاقات والعضل الذي في الصدر والاضلاع
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن يحيى بن عبد الله
ابن خالد بن فارس الذهلي النيسابوري الحافظ وقال الكرماني
هو محمد بن سلام وجزم بالاول الحافظ ابن حجر قال اخبرنا غياث
ابن بشير بفتح الغين المعجمة والموحدة المشددة وبعدها الف
موحدة ويشير بفتح الموحدة وكسر المعجمة الجزري عن اسحق بن راشد
الجزري عن الزهري محمد بن مسلم قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين
ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ام قيس بنت محصن الاسدية
ويقال ان اسمها امنة وكانت من المهاجرات الاول اللاتي في بيعة
النبي يا يعن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي اخت عكاشة
بن محصن اخبرته انها اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم بابن
لها وقد علقت بتشديد اللام من غير عمر ولابي ذر اعلقت
عليه من العذرة اي رفعت حلقه بالاصبع فغرت الدم والعذرة
في اعلقت للازالة اي ازالت الافة عنه فقال صلى الله عليه وسلم

اتقوا الله على الا بالاف بعد الميم تذهبون اولادكم بفتح التاء والعين
وبعد الواو واولادكم بميم بعد الكاف خطاب لجمع الذكور والجمهور
والمستملي علمهم بغير الف تذهبون بسكون الواو من يعبر واولادكم
بنون مشددة بدل الميم خطاب لجمع المونث اى تحزن ما صبغكن
خلق اولادكم بعد الاعلان بفتح الهمزة قال ابن الاثير الصواب الكسر
مصدر اعلنت عليكم بهذا العود الهندى فان فيه سبعة اشفية
من سبعة ادواء اولها ذات الجنب اى صاحبة الجنب ومعناه بالبونانية
ورم الجنب وهو من الامراض الخطرة لانه يحدث نوعا من الغلب واكثر
وهو من نوع الاسقام وينقسم قسمان حقيقى وغير حقيقى فالاول ورم
حار يعرض فى الغشاء المستبطن للاضلاع ويعرض منه حمى مثيرة اشياء
الحمى والسعال والوجع الناخس وضيق النفس والنبض المنشارى والثانى
الم يعرض فى نواحى الجنب من رياح غليظة موذية تحتقن بين
الصفاقات فيحدث وجعا قريبا من ذات الجنب الحقيقى والعلاج
المذكور فى هذا الحديث انما هو لهذا القسم الثانى لان العود الهندى
بارد الذى بداوفيه الريح الغليظة قال المسيحى العود حار يابس
يحبس المطن ويقوى الاعضاء الباطنة ويطرد الريح ويفتح السدد
ويذهب فضل الرطوبة قال وجوزان ينفع من ذات الجنب الحقيقى
اذا كانت ناشية عن مادة بلغمية ولاسيما فى وقت انحطاط العلة
وخروج ذات الجنب بالزكروون البواقى لانه اصعبها لانه قل ان يسلم
منه من ابتلى به ويروى بالعود الهندى الكست بالكاف
المشددة والمهملة الساكنة بعدها فوقية بعنى القسط قال الزهرى
وهى لغة فى القسط بالقاف وفيه لغة ثالثة كسط بالكاف
والطاء المهملتين وهذا الحديث قد مضى قريبا فى باب الدواء
وبه قال حدثنا هام بالعين المهملتين بينهما الف ابو النعمان محمد بن
الفضل السدوسى قال حدثنا حماد هو ابن زيد قال قرئ بضم القاف
مبنيا للمفعول على ايوب السختيانى من كتب ابى قلابة عبد الله
ابن زيد الجرمى بالجيم منه من المكتوب ما حدث به ايوب عن ابى
قلابة عن انس هو ابن مالك ولكنه مبهم وكان قرأ الكتاب بدل
قوله وكان هذا فى الكتاب قال فى الفتح وهو تصحيف وعند الاسماعيلى
بعد قوله فى الكتاب غير مسموع قال الحافظ ابن حجر ولم ارهذه
اللفظة فى شئ من نسخ البخارى ان اباطلحة زيد بن سهل زوج ام
سليم ام سليم وانس بن النضر بالنون والضاد المعجمة عم انس بن
مالك بن النضر كونا اسلما من ذات الجنب وكواه ابو طلحة
زيد بيده اسند الفعل الى ابى طلحة وان النضر رضى بما صنع به
اسنده الى ابى طلحة فباشرته له بيده وقال عباد بن منصور بفتح

والواو

بفتح

العين

العين والموحدة المشددة الناجى بالنون والجيم مما وصله ابو يعلى الموصلى
السختيانى عن ابى قلابة عبد الله عن انس بن مالك رضى الله عنه
انه قال اذن رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل بيت من الانصار
هم آل عمرو بن حزم رواه مسلم ان يرقوا اى يرقوا بالرقية فارى مصدر
من الحمة بضم الحاء المهملة وتخفيف الميم اى من السم ومن وجع الاذن
واستشكل هذا مع قوله السابق لا رقية الا من عين او حمة واجيب
باحتمال الرخصة بعد المنع او انه لا رقية انفع من رقية العين والحمة
ولم يرد نفى الرقى من غيرهما قال انس لو بت بضم الكاف مبنيا
للمفعول من ذات الجنب ورسول الله صلى الله عليه وسلم حى
يريد به ولم ينكر عليه وشهدنى ابو طلحة وانس بن النضر وزيد
بن ثابت وابو طلحة كوانى وفى هذا الصحاح لقوله ان ابا طلحة
وانس بن النضر كونا والمتبرع بان الكى كان لذات الجنب وليس
بعيدا دين منصور فى البخارى سوى هذا الموضع المعلق وهو من كبار
التابعين لكنه رمى بالقدر الا انه لم يكن داعيه باب
حرق الحصير ليسد به اى برماده الدم اى مجارى الدم او من يسد
بمعنى قطع وهو الوجه وقال القاضى عياض والسفاقسى الصواب
احراق بغير همزة لان الفعل احرقته لا حرقته واجيب
وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا سعيد بن عفير بضم العين
وفتح الفاء مصغرا البصرى اسم ابيه كثير ونسبه لجده اشهر وبه
قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن القارى بتشديد التحتية
من غير همز عن ابى حازم بالحاء المهملة والزاى سلمة بن دينار بن
سهل بن سعد الساعدى رضى الله عنه انه قال لما كسرت على
راس رسول الله صلى الله عليه وسلم البيضة وفى قلنسوته من
حديد وأوذى وجهه الشريف وكسرت رباعيته بفتح الراء وتخفيف
الموحدة السن التى بين الثنية والناب وكان على رضى الله عنه
يختلف بالماء اى يذهب ويجئ به فى المجن بكسر الميم وفتح الجيم وتشديد
النون الترس وجاءت فاطمة الزهراء رضى الله عنها تغسل عن وجه
النبى الدم ليعيد برد الماء فلما رات فاطمة الدم يزيد على الماء
كثرة عمدت بفتح الميم الى حصير فاحرقتها اى قطعتها عند النار
حتى صار رماد فلما استيقن ان الدم انقطع راوقاف بفتح الواو
وهمزة اى فاقطع لان الرماد من شانه القطع لما فيه من التخفيف
والحديث قد سبق فى غزوة احد فى باب ما اصاب النبى صلى الله عليه
وسلم من الجراح بعد احد اباب بالتنوين التحريض
وقتل جهنم من سطوع حر جهنم وفورانها حقيقة ارسلت الى اله بنا
تدبير الحادثين وبشرى للمقربين لانها كفارة لذنوبهم اومن باب

التشبيه شبها اشتعال حرارة الطبيعة في كونها مذيبة للبدن ومعذبة
له بنار جهنم فيه تنبيه للنفوس على شدة حر النار اعاذنا الله منها ومن
سائر المكاره بمنه وكرمه امين والاولى ان يقال الطيبي من ليستيقنوا به
حتى يكون تشبيها كقوله حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود
من الفجر فهي اذا ابتدائية اي الحمى نشأت وحصلت من فيح جهنم او تسببية
اي بفيح منها قال ويدل على هذا التاويل ما في الصحيح اشتكت النار الى
ربها فقالت رب اكل بعضي بعضا فاذن لها بنفسين نفس في الشتاء
ونفس في الصيف وكل ان حرارة الصيف اثر من فيحها كذلك الحمى والحمى
حرارة غريبة تشتعل في القلب وتنتشر منه بتوسط الروح والدم
في العروق الى جميع البدن وهي قسمان عرضية وهي الحادثة عن ورم
او حركة او اصابة حرارة الشمس او القبض الشديد بيد وغيرها ومرضية
وهي ثلاثة انواع وتكون عن مادة ثم منها ما يسخن جميع البدن فان
كان مبدأ تعلقها بالروح فهي محمى يوم لانها تعلو غالبا في يوم
وتنتهي الى ثلاث وان كان تعلقها بالاعضاء الاصلية فهي حمى دق
وهي اخطرها وان كان تعلقها بالاخلاط سميت عفنية وهي بعدد
الاخلاط الاربعة وتحت هذه الانواع المذكورة اصناف كثيرة
بسبب الافراد والتركيب وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر
حدثنا يحيى بن سليمان الجعفي الكوفي سكن مصر قال حدثني بالافراد
ابن وهب حدثني بالافراد مالك امام دار الهجرة ابن انس عن نافع
عن ابن عمر عبد الله رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
مرشد الاهل الحجاز ومن والاهم ومن بعد الحمى الصفراوية او الوضية
الحمى نوع من فيح جهنم بفتح الفاء وسكون التحتية بعدها حاء مهملة
فاطفئوها بقطع الهمزة وكسر الفاء بعدها مثناة مضمومة امر
باطفاء حرارتها بالماء شربا وغسلا لا اطراف زاد ابو هريرة في حديثه
عند ابن ماجه البارد وفي حديث ابن عباس عند الامام احمد بماء زمزم
ولفظ الطبراني الحمى من فيح جهنم فابردوها بالماء او بماء زمزم شك همام
وتمسك به من قال ان ذكر ماء زمزم ليس قيدا للشك وقائله فيه
لتيسير ماء زمزم عندهم وبان الخطاب بمطلق الماء لغيرهم وحديث
الباب اخرجه مسلم والنسائي في الطب قال نافع مولى ابن عمر
بالاسناد السابق وكان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول ابن عمر
اللهم عذاب الرجز اي العذاب واستشكل طلبه كشفها مع ما فيه من
الثواب واجيب بان طلب ذلك لمشروعية الدعاء بالعافية او ان
الله سبحانه وتعالى قادر على تكفير سيئات عبده وتعظيم ثوابه من غير
سبب شيء يبتلى عليه وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي
عن مالك الامام عن هشام هو ابن عروة عن ابيه عن عروة زوجته فاطمة بنت

المنذر

المنذر بن الزبير ان اسماء بنت ابي بكر الصديق رضي
الله عنهما كانت اذا اتيت بضم الهمزة مبنيا للمفعول ما اراد قوم
بضم الهاء وفتح الميم المشددة حاكوا بها تدعو فيها اخذت الافضية
بينها بين الهمزة والضاد بفتح الجيم وكسر الموحدة بينهما مثناة
ساكنة ثوبا يكون مفرجا من الثوب كالطوق والكم قالت اسماء
وكان ولابي ذر وقالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا
ان نبردها بالماء بفتح النون وفتح الراء بينهما موحدة ساكنة ولابي
ذر كما في الفتح ان نبردها بضم ففتح فكسر مع تشديد وفيه كيفية
التبريد المطلق في الحديث السابق والعطاس ولا سيما اسماء بنت
ابي بكر التي كانت ممن تلزم بيته صلى الله عليه وسلم وهي عالمة بمراده
صلى الله عليه وسلم من غيره ولعل هذا هو الحكمة في سياق المولف هذا
عقب حديث ابن عمر المذكور فلله دره ما ادق نظره وابدع تدبره
رحمه الله وايانا وقد تبين ان المراد استعمال الماء على وجه مخصوص لا
اغتسالا جميع البدن وحينئذ فلم يبق للمعترض بان الهموم اذا اثبتت
في الماء اصابته الحمى فاحتقنت الحرارة في باطن بدنه وربما احدثت
له مرضا مهلكا الا مرض الدعة واما حديث ثوبان رفعه اذا اصاب
احدكم الحمى وهي قطعة من النار فليطفها عنه بالماء يستنقع في نهر
جار ويستقبل جريته ويقل باسم الله اللهم اكشف عن عبدك وصدق
رسولك بعد صلاة الصبح قبل طلوع الشمس وليغمس فيه ثلاث
غمسات ثلاثة ايام فان لم يبرأ فخمس والا فسبع والا فتسع فانها لا تكاد
تجاوز تسعا بازن الله فقال الترمذي غريب وقال الحافظ ابن حجر سنده
سعيد بن زرعة مختلف فيه انتهى وعلى تقدير ثبوته فهي شيء خارج
عن قواعد الطب داخل في قسم المعجزات الخارق للعادة الا ترى
قال فيه صدق رسولك وبازن الله وقد شوهد وجرب فوجد كما
نطق به الصادق المصدوق صلى الله عليه وسلم قال في شرح
المشكاة ويحتمل ان يكون لبعض الحميات دون بعض وهذا الحديث
اخرجه مسلم والنسائي والترمذي وابن ماجه في الطب وبه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن المثنى العنزي الحافظ قال
حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا هشام قال اخبرني
بالافراد ابي عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله تعالى عنها عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال الحمى من فيح جهنم سطع عمها وفورانها
من جهنم حقيقة او اخرجه مخرج التمثيل والتشبيه اي كانها نار
جهنم في حرها فابردوها بهمزة وصل وسكون الموحدة وضم الراء
على المشهور وحكي كسرها يقال برد الحمى ابردها بردا ابرد ان
قتلتها اقتلها قتلا اي اسكنوا حرها بالماء وهذا الحديث اخرجه

سلم وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا ابو الاحوص سلام
بتشديد اللام بن سليم الحنفي الكوفي قال حدثنا سعيد بن مسروق
والد سفيان الثوري عن عباية بن رفاعة بفتح العين والموحدة المخففة
ورفاعة بكسر الراء وتخفيف الفاء عن جده رافع بن خديج بفتح الخاء المعجمة
وكسر الدال المهملة وسكون التحتية بعدها جيم الانصاري رضي الله عنه
انه قال سمعت النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
لهم من فوح بالواو الساكنة بعد الفاء المفتوحة اخره حاء مهملة ولابي ذر
عن المستملي والكشميهني من فيح جهنم بالياء بدل الواو وهما لغتان كما تقدم
بالياء بدل الواو فاريدوها بالمد بهمزة الوصل وضم الراء وكسر الفاء في
غير ابن قطع الهمزة وكسر الراء في لغة قال الجوهري هي لغة ردية وهذا
الحديث قد سبق في صفة النار اعاذنا الله منها واماتنا على الاسلام
بمنه وكرمه امين

باب من خرج من ارض له تلاعه

لانوائه فقد وبه قال حدثنا عبد الاعلى بن حماد ابو يحيى الباهلي
مولاهم البصري قال حدثنا يزيد بن زريع ابو معاوية البصري قال
حدثنا سعيد هو ابن ابي عروبة قال حدثنا قتادة بن دعامة
ولابي ذر عن قتادة ان انس بن مالك رضي الله عنه حدثهم ان نا سا
او رجالا بالشك من الراوي من عكل بضم العين وسكون الكاف وبعدها لام
بضم العين المهملة وفتح الراء وسكون التحتية بعدها نون قبيلتان
قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم في سنة ست وظنوا بالمدينة
وقالوا ولابي ذر فقالوا يا نبي الله انا كنا اهل ضرع اي اهل مواشي ولم
نكن اهل ريف بكسر الراء اي اهل ارض فيها زرع واستوخموا المدينة
يقال بلدة وخمة اذا لم توافق ساكنها فامرهم رسول الله صلى الله عليه
وسلم بذود ما بين الثلاثة الى العشرة وعند ابن سعد ان عدد الذود
عليه الصلاة والسلام خمس عشرة ولبقاح وامرهم ان يخرجوا فيه
في الذود فيشربوا من البانها البان الابل وابوالها للتداوي اوكان
قبل تحريم استعمال النجس فليس فيه دليل على اباحة استعماله في حال الاختيار
فانطلقوا حتى كانوا ناحية الحرة ارض ذات حجارة سود ظاهر المدينة
كفروا بعد اسلامهم وقتلوا راعي رسول الله صلى الله عليه وسلم
يسار النوبي فقطعوا يده ورجله وغرزوا الشوك في لسانه وعينيه
حتى مات واستاقوا الذود فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم ذلك
فبعث عليه الصلاة والسلام الطلب في اثارهم وكان المبعوثون
عشرين وامير عليهم كرز بن جابر فادركوا ذلك القوم فاخذوا وامر
بهم صلى الله عليه وسلم فسمروا اعينهم بالمسامير المحماة وقطعوا
ايديهم ارادفي الطهارة وغيرها وارجلهم وتركوا بضم المثناة فوقية مبنيا
للمفعول في ناحية الحرة حتى ماتوا زاد في الطهارة على حالهم فلا يسقون

وذلك

وذلك لارتدادهم والمرتد لا حرمة له كما لكلب العقور

باب ما يذكر في امر الطاعون

بوزن فاعول من الطعن عدل اليه عن اصله ووضعوه ولا كالموت العام كالوبا وفي تهذيب النووي هو بثر وورم
مولم جدا يخرج مع لهب واسود ما حوله او يخضر او يحمر شديد
يستصحبه تمدد وينفصل معه خفقان وقيء ويخرج غالبا في المراق
والابط وقد يخرج في الايدي والاصابع وسائر الجسد وقال ابن الجسد وقال ابن
سينا وسببه دم ردي يستحيل في جوهر ينفسد العضو ويعدي
الى القلب كيفية ردية فتحدث القيء والغثيان والغشي ويراه
لا يقبل من الاعضاء الا ما كان اضعف والاصابع بالجمع والطواعين تكثر
عند الوبا في البلاد الوبية ومن ثم اطلق على الطاعون وبا وبالعكس
والوبا فساد جوهر الهوى الذي هو مادة الروح ومدده انتهى وحاصل
هذا الدرس ينشا عن جهل الرم وانصباب الدم الى عضو فيفسده
وان غير ذلك من الامراض العامة الناشئة عن فساد الهوى يسمى طاعونا
بطريق المجاز اشتراكهما في عموم المرض وهذا لا يعارض حديث
الطاعون وخزا عدا لكم من الجن اذ يجوز ان ذلك يحدث عن الطعنة
الباطنة فتقدر منها المادة السمية وتهيج الدم بسببها وانما لم يتعرض
لاطبا لكونه من طعن الجن لانه امر لا يدرك بالعقل وانما عرف من
جهة الشارع فتكلموا في ذلك بما اقتضته قواعدهم لكن في وقوع
الطاعون في اهدل الفضول واصح البلاد هوى واطيبها ماء دلالة
على ان الطاعون انما يكون من طعن الجن ولانه لو كان بسبب فساد
الهوى لدام في الارض ولان الهوى يفسد تارة ويصح اخرى والطاعون
يذهب احيانا ويجيء احيانا على غير قياس ولا خبرة وربما حاسبته
على سنة وربما انطاسنين وايضا لو كان من فساد الهوى لعم
الناس والحيوان وربما يصيب الكثير من الناس ولا يصيب مجاليهم
ممن هو في مثل مزاجهم وربما يصيب بعض اهل البيت الواحد
ويسلم منه الاخرون منهم ولما ما يذكر من انه وخزا وكما من الجن فقال
ابن حجر انه لم يجد في شيء من طرق المسند لا في الكتب المشهورة بل الاجزاء
المنثورة بعد التتبع الطويل البالغ وغزاه في اكام المرجان لمسند
احمد والطبراني وكان الطعون عين لابن ابي الدنيا ولا وجود له في واحد
منها فان قلت فاذا كان الطعن من الجن كيف يقع في رمضان والمشهور
تصفد فيه وتسلسل واجيب باحتمال انهم يطعنون قبل دخول
رمضان ولم يظهر اثاره الا بعد دخوله وقيل عبر ذلك وبه قال
حدثنا حفص بن عمر بن الحرث بن مخبر بن الازرى ابو عمر الحوضي
قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد حبيب بن ابي ثابت
قيس ويقال هند بن دينار الاسدي مولاهم ابو يحيى الكوفي قال

ينتهي

سمعت اسامة بن زيد مولى حارثة بن شراحيل الكلبي حدث سعد
والد ابراهيم المذكور عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا سمعتم
بالطاعون وقع بارض فلا تدخلوها واذا وقع بارض وانتم بها فلا
تخرجوا منها قال حبيب بن ابي ثابت فقلت لابراهيم بن سعد انت
سمعت اي سمعت اسامة يحدث سعدا اباك ولا ينكره ابوك قال نعم سمعته
يحدثه وسعد لا ينكره وسقط قال ابن الحموي والمستملي وهذا الحديث
اخرجه مسلم في الطب وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف ابو
محمد الدمشقي ثم التنيسي الكلاعي الحافظ قال اخبرنا مالك هو
ابن انس امام الائمة عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن
عبيد الله بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب بن نفيل بن عبد
العزى القرشي العدوي المدني عامل الكوفة لعمر بن عبد العزيز عن
عبد الله بن عبد الله بن الحرث بن نوفل ابي يحيى الهاشمي المدني والمكي
بيته بمحمد تين الثانية مشددة ومعناه المستملي البدن من الشحمة
عن عبد الله بن عباس رضي الله تعالى عنهما ان عمر بن الخطاب
رضي الله عنه خرج الى الشام في ربيع الاخر سنة ثماني عشرة
كما في الفتوح لسيف بن عمر يتفقد فيها احوال الرعية وكان الطاعون
المسمى لطاعون عمواس بفتح العين المهملة والميم بعدها سين
مهملة وسمي به لانه عم وواسى وقع بها اولا في المحرم وفي صفر فهم
ارتفع فكتبوا الى عمر فخرج حتى اذا كان بسرغ بفتح السين
المهملة وسكون الراء بعدها غين معجمة قرية بوادي تبوك قريبة
من الشام يجوز فيها الصرف وعدمه وقيل هي مدينة افتتحها ابو
عبيدة وهي والبرموك والجابية متصلات وبينها وبين المدينة
ثلاث عشرة ولية لقيه امراء الاجناد ابو عبيدة عامر بن عبد
الله وقيل عبيد الله بن عامر بن الجراح احد العشرة واصحابه خالد
ابن الوليد ويزيد بن ابي سفيان وشرحبيل بن حسنة وعمرو بن العاص
وكان عمر قسم الشام اجنادا الاردن جند وحمص جند ودمشق جند
وفلسطين جند وقنسرين جند وجعل على كل جند اميرا فاخبروه
ان الوبا اي الطاعون قد وقع بارض الشام وعند مسند احمد
اشد ما كان فقال ابن عباس رضي الله عنهما فقال لي عمر رضي الله عنه
ادع لي المهاجرين الاولين الذين صلوا الى القبلتين فدعاهم
فاستشارهم في القدوم او الرجوع واخبرهم ان الوبا اي الطاعون
قد وقع بالشام فاختلفوا فقال بعضهم قد خرجت لامر ولا نرى
ان ترجع عنه وقال بعضهم معك بقية الناس واصحاب رسول
الله فلو اذنت لهم لقدمت عليهم فقال لهم قوموا عني ولا تنازعوا
عطف تفسيري

بضم

بضم الفوقية وسكون القاف وكسر الدال المهملة اي لا ترى ان تحملهم قادمين
على جند الوبا والطاعون فقال عمر رضي الله عنه لهم ارتفعوا عني وفي رواية
يونس فامرهم فخرجوا عنه فقال لي ادع لي الانصار قال ابن عباس فدعوتهم
فحمد واعنه فاستشارهم في ذلك فسلكوا سبيل المهاجرين بما قالوا
واختلفوا في ذلك كاختلافهم فقال لهم ارتفعوا عني فقال لي ادع لي من
كان ههنا من مشيخة قريش قال في القاموس الشيخ والشيخوخ من
استبانت فيه السن او من خمسين او احدى وخمسين الى اخر عمره او
الى الثمانين الجمع شيوخ وشيخة واشياخ وشيخة وشيطة ومشيخة
يعني بفتح الميم وكسر المعجمة ومشيوخا ومشيخا ومشائخ وتصغيره
شيخي وشيخ وشويخ قليلة ولم يعرفها الجوهري من مهاجرة الفتح بفتح
الميم وكسر الجيم الذين هاجروا الى المدينة عام الفتح او مسلمة الفتح
والطلق على من عول الى المدينة بعد الفتح مهاجرا صورة وان كان مكثهما
بعد الفتح قد انقطع احترازا عن غيرهم ممن اقام بمكة ولم يهاجر اصلا
قال ابن عباس رضي الله عنهما فدعوتهم فحمد واعنه فلم يختلف منهم
عليه رجلان فقالوا له نرى ان ترجع بالناس ولا تقدمهم على
هذا الوبا فنادى عمر في الناس اني مصبح بفتح الميم وفتح الصاد
المهملة وكسر الموحدة مشددة اي مسافر في الصباح راكبا على ظهر
اي على ظهر الراحلة راجعا الى المدينة فاصبحوا راكبين متاهبين
للرجوع اليها عليه اي على الظهر قال ابو عبيدة بن الجراح امير رضي
الله عنهما اترجع فرارا من قدر الله فقال له عمر لو غيرك قالها
يا ابا عبيدة لاذ بتك لاعتراضه على في مسئلة اجتهادية اتفق عليها
اكثر الناس من اهل الحل والعقد او كان اولى منك بذلك اولم اتجب
منه ولكني اتجب منك مع علمك وفضلك كيف تقول هذا وهي الحتمي
فلا تحتاج لجواب والمعنى ان غيرك ممن لا فهم له اذا قال ذلك يعذر
وقال الزركشي قوله لو غيرك قالها مرفوع مع خلاف الجادة فان لو خاصة
بالفعل وقد يليها اسم مرفوع معمول لمحذوف يفسره ما بعده
كقولهم لو ذات سوار لطمتني ومنه هذا انتهى وهذا الخط ان
عشام في مغنيه واعترضه الشيخ تقي الدين الشمني بان لو كان
كقوله بلفظا لا فزاد لكان اولى لان الذي قاله حاتم الطائي حيث
لطمته جارية ويوما سورة يعقر احبا العرب بما صار مثلا
وذات السوار احرة لان الاسماء عند العرب لا تليس السوار انتهى
وقال في المصابيح قول الزركشي ان لو خاصة بالفعل لا ينتج له
مدعاه مركون التركيب على خلاف الجادة فاما اذا قدرنا ما بعد
لو معمولا لمحذوف كانت لو باقية على اختصاصها بالفعل ثم قال
فان قلت ان الزركشي عنى خاصة يبدو لها على الفعل الملفوظ

وشيخان

وشيخيهم

به لا المقدر وقلت يرد عليه حينئذ نحو قوله تعالى قل لو انتم تملكون الى
غير ذلك ثم نقرض قد والله اني قد والله اطلق عليه فرارا لتهمه
في الصورة وان كان ليس فرارا شرعيا والمراد ان نجوم المرء عليا يمكنه
منهي عنه ولو فعل لكان من قدر الله وتجنبه ما يوذيه مشروع وقد
يقدر الله وقوعه فيما فرقمنه فلو فعله او تركه لكان من قدر الله
ارايت اي اخبرني لو كان لي ابل هبطت واد يا له عدوتان ثم العين
وكسرها وسكون الدال المهملتين اي شاطيان وضفتان احداهما خصبة
بالخاء المعجمة المفتوحة والصاد المهملة المكسورة بعد هاموحدة والاخرى
جدبة بفتح الجيم وسكون الدال المهملة اليسرى ان رعيت الخصبة رعيتها
بقدر الله وان رعيت الجدبة رعيتها بقدر الله قال ابن عباس
رضي الله عنهما بالسند السابق فحا عبد الرحمن بن عوف وكان متغيبا
في بعض حاجته لم يشهد معهم المشاورة المذكورة فقال ان عندي في هذا
الذي اختلفتم فيه علما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
اذا سمعتم به اي بالطاعون بارض فلا تقدموا عليه ليكون اسكن لانفسكم
واقطع لوساوس الشيطان واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا
فرارا منه ليلا يكون معارضة للقدر فلم يخرج لقصد اخر غير الفرار جاز
قال ابن عباس فحمد الله تعالى عمر على موافقة اجتهاده واجتهاد معظم
الصحابة حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم انصرف راجعا الى المدينة
لانه اخوط ولرجحان كثرة القائلين به مع موافقة اجتهاده للخبر المروي
عن الشارع صلى الله عليه وسلم وفي اسناد هذا الحديث ثلاثة من
التابعين في نسق واحد وصحابيان وكلهم مدنيون واخرجه مسلم في الطب
وابو داود في الجنائز والنسائي في الطب وبه قال حدثنا عبد الله بن
يوسف التنيسي الحافظ قال اخبرنا مالك الامام عن ابن شهاب محمد بن
مسلم الزهري عن عبد الله بن عامر اي ابن ربيعة الاصغر ولد في سنة
صلى الله عليه وسلم سنة ست من الهجرة وحفظ عنه وهو صغير ورأى
صلى الله عليه وسلم وهو ابن اربع سنين ان عمر رضي الله عنه خرج الى
الشام ليتطرق في احوال رعيته الذين بها فلما كان بسرغ بفتح السين
المهملة وسكون الراء بعدها معجمة بينها وبين المدينة ثلاثة عشر
مرحلة بلغه ان الوباء اي الطاعون قد وقع بالشام فعزم على الرجوع
بعد ان اجتمع ووافق بعض الصحابة من معه على ذلك فاخبره
عبد الرحمن بن عوف وكان متغيبا في بعض حاجته ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم به اي بالطاعون ولابي
ذر عن الكشميهني ان بارض فلا تقدموا عليه لانه نهوره اقدام على
خطر واذا وقع وانتم بها فلا تخرجوا فرارا منه فانه فرار من
القدر وليلا يشيع المرض لعدم من يتعهد منهم والموتى من عهدهم فلا

تاديب

تاديب وتعليم ولا خرقه يرد وتسليم وفي الحديث جواز رجوع من راى
دخول بلد فعلم ان فيها الطاعون وان ذلك ليس من الطيرة وانما هو
من منع الا تالى التهلكة واسد الذريعة لئلا يعتقد من يدخل في
الارض التي وقع بها ان لو دخلها وطعن العدوى المنهي عنها وقد زعم ان
النهي عن ذلك انما هو للتنزيه وانما يحمل الاقدام عليه لمن قوي توكله
وصح يقينه ونقل القاضي عياض وغيره جواز الخروج من الارض التي
بها الطاعون عن جماعة من الصحابة منهم ابو موسى الاشعري والمغيرة
ابن شعبة ومن التابعين الاسود بن هلال ومسروق ومنهم من قال
لقلة تربه فيكره ولا يحرم وخالفهم جماعة فقالوا يحرم الخروج منها
لظاهر النهي وهو الارجح عند الشافعية وغيرهم لثبوت الوعيد
على ذلك فعند احمد من حديث عائشة مرفوعا يا سناد حسن قلت
يرسول الله ما الطاعون قال غدة كغدة البعير تخرج في الابل المقيم فيها كالشهيد
والفار منها كالفار من الزحف وفصل بعضهم في هذه المسالة تفصيلا
جيدا فقال من خرج لقصد الفرار محضا فهذا ينبغي ان يتناوله النهي لاعانة
ومن خرج لحاجة متعينة لا لقصد الفرار اصلا فلا يدخل في النهي
والثالث من عرضت له حاجة فاراد الخروج وانضم لذلك انه
قصد الراحة من الاقامة بالبلد الذي بها الطاعون فهذا محل
النزاع وهذا الحديث اخرجه مسلم وبه قال حدثنا عبد الله بن
يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك هو ابن انس الامام عن نعيم
بضم النون وفتح العين مصغرا ابن عبد الله القرشي المدني المجمر
بضم الميم الاولى وفتح وكسر الثانية بينهما جيم ساكنة آخره راء كان يجمر
المسجد النبوي عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل المدينة الطيبة المسيح الدجال
ولا عور ولا الطاعون لان كفارا جن وشياطينهم ممنوعون من دخولها
ومن اتفق دخوله فيها لا يتمكن من طعن احد منهم وقد عدم دخوله
المدينة من خصائصها وهو من لوازم دعائه صلى الله عليه وسلم
لها بالصحة واما حزم ابن قتيبة في المعارف والنووي في الاذكار
بان الطاعون لم يدخل مكة ايضا فمعارض بما نقله غير واحد انه
دخل مكة في سنة سبع واربعين وسبعمائة لكن وقع عند عمر
ابن شبة في كتاب مكة عن شيخ بن فليح عن العلاء بن عبد الرحمن
عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم المدينة ومكة
تحرسهما ملائكة على كل نقب منهما ملك لا يدخلهما الدجال
ولا الطاعون ورجاله كلهم في الفتح رجال الصحيح ويمتنع ان يكون
قبل ما وجد في سنة سبع واربعين وسبعمائة ليس كما ظن او يقال
انه لا يدخلهما من الطاعون مثل الذي يقع في غيرهما كما جاء في غرس

ووقع في اواخر كتاب الفتن من البخاري حديث انس وفيه يجيء الملائكة
يحرسونها يعني المدينة فلا يقربها الدجال ولا الطاعون ان
شاء الله تعالى واختلفوا في هذا الاستثناء فقيل للتبرك فيسئلها
وقيل للتعليق وانه يختص بالطاعون وان مقتضاه جواز دخول
الطاعون المدينة وهذا الحديث سبق في الحج وبه قال حدثنا موسى
ابن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي الحافظ قال حدثنا عبد الواحد بن
زياد العبدي مولاهم البصري قال حدثنا عاصم هو ابن سليمان الاحول
قال حدثتني بناء الثابت والافراد حفصة بنت سيرين ام
الهذيل البصرية الفقيهة مولاة انس بن مالك قالت قال لي انس
ابن مالك رضي الله عنه يحيى هو ابن سيرين اخو حفصة بما مات
بالف بعدهم بما ولا عن زر الا صيلي ثم بحذفها وهي اللغة الشائعة
ومسلم يحيى بن ابي عمرة وهي كنية سيرين والمعنى باية مرض مات
اخوك يحيى قلت له مات من الطاعون قال انس قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم الطاعون شهادة لكل مسلم مات به لمشاركته للشهيد
بما كابده من الشدة وفي مصنف هذا الحديث في الجهاد فاخرجه مسلم في
الطب وبه قال حدثنا ابو عاصم النبيل الضحاك بن مخلد النبيل عن مالك
الامام
لاعظم عن سمي بفتح السين المهملة وفتح الميم وتشديد التحتية مولى
ابي بكر بن عبد الرحمن المخزومي عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الطاعون الذي يموت
بمرض البطن كالاستسقاء ونحوه شهيد والمطعون الذي يموت بالطاعون
الذي هو وخز الجن شهيد اي يلحقان بالشهيد في بعض ما يناله من
الكرامة لمكابدة من شدة الالم في سائر الاحكام والفضائل وهذا
الحديث مضى في الجهاد مطولا فزاد فيه الغرق وصاحب الهدم والمقتول
في سبيل الله

باب ذكر اجر الصابرين في الطاعون

ولو لم يصبه وبه قال حدثنا اسحاق هو ابن راهويه قال اخبرنا حبان
بفتح المهملة وتشديد الموحدة ابن هلال الباهلي البصري قال حدثنا داود
ابن ابي الفرات بضم الفاء وفتح الراء المخففة وبعد الالف فوقية عمرو
بفتح العين القندي المروزي قال حدثنا عبد الله بن بريدة بضم الموحدة
وفتح الراء مصغرا الاسلمي الباهلي البصري عن يحيى بن يعمر بفتح التحتية
والميم بينهما عين مهملة ساكنة آخره المروزي قال سمعت عن عائشة
زوج النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنها انها اخبرته ولابي ذر
اخبرتها انها سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطاعون
فاخبرها ابو القاسم صلى الله عليه وسلم انه كان عذابا يبعث الله على من
يشاء من كافر او عاص كما في قصة آل فرعون وقصة اصحاب موسى بالطاعون
ولابي ذر عن الكشميهني على من شاء بلفظ الماضي فجعله الله رحمة

للمومنين

للمومنين في هذه الامة وزاد في حديث ابي عسيب عند احمد وحبس على
الكافر وهل يكون الطاعون رحمة وشهادة للعاصي من هذه الامة
او يختص بالمؤمن الكامل والمراد بالعاصي مرتكب الكبيرة الذي يهجم
عليه الطاعون وهو مصر فانه يحتمل ان لا يلحق به درجة الشهيد لسوء
ما كان متلبسا به لقوله تعالى ام حسب الذين اجترحوا السيئات ان
نجعلهم كالذين امنوا وعملوا الصالحات وفي حديث ابن عمر عند ابن
ماجه والبيهقي ما يدل على ان الطاعون ينشأ عن ظهور الفاحشة
ولفظه لم تظهر الفاحشة في قوم قط حتى يعلنوا بها الا فشا فيهم
الطاعون والاوجاع التي لم تكن مضت في اسلافهم وفي اسناده
خالد بن يزيد بن ابي مالك وثقه احمد بن صالح وغيره وقال ابن حبان كان
يخطئ كثيرا لكن له شاهد عن ابن عباس في الموطا بلفظ ولا فشا الزنا
في قوم الا كثر فيهم الموت الحديث قال في الفتح وفيه انقطاع فدل
هذا وغيره مما روي في معناه ان الطاعون قد يقع عقوبة بسبب
المعصية فكيف يكون شهادة نعم يحتمل ان يحصل له درجة الشهادة
لعموم الاحاديث في ذلك ولا يلزم المساواة بين الكامل والناقص
في المنزلة لان درجات الشهادة متفاوتة انتهى ملخصا من الفتح

فليس من عبد مسلم يقع الطاعون في مكان هو فيه فيمكث في

بلده ولا يخرج من البلد التي وقع فيها الطاعون حال كونه صابرا
وهو قادر على الخروج غير متزعزع ولا قلق بل مسلما لامر الله
راضيا بقضائه حال كونه يعلم انه لن يصيبه الا ما كتب الله
له الا كان له مثل اجر الشهيد فلو شك فلم يدر متزعزعا على الافاقة
ظنا انه لو خرج لمات وقوله اصلا وراسا فهذا لا يحصل له اجر الشهيد
ولو مات بالطاعون قال في الفتح ويدخل تحته ثلاث صور من
اتصف بذلك فوقع به الطاعون فمات به او وقع ولم يمت به
او لم يقع به اصلا ومات بغيره عاجلا او آجلا وما مهم الحديث ان
من لم يتصف بالصفات المذكورة لا يكون شهيدا ولو وقع الطاعون
ومات به فضلا عن ان يموت بغيره وذلك ينشأ عن شوم الاجتراء
الذي ينشأ عنه التجبر والتسخط لقدر الله وكراهة لقائه
والتعبير بالمثلية في قوله مثل اجر الشهيد مع ثبوت التصريح
بان من مات بالطاعون كان شهيدا يحتمل انه لم يمت من هذا لا
بالطاعون يكون له مثل اجر الشهيد وان لم يحصل له درجة الشهادة
بعينها فان من اتصف بكونه شهيدا له الا درجة من وعد بانه يعطى
مثل اجر الشهيد وفي مسند احمد بسند حسن عن العرباض بن
سارية مرفوعا تختصم الشهداء والمتوفون على فرشهم الى ربنا عز
وجل في الذين ماتوا بالطاعون فتقول الشهداء قتلنا كما قتلنا

مع ج

ويقول المتوفون على فرشهم اخواننا ماتوا على فرشهم كما متنا فيقول ربنا
تعالى انظروا الى جراحهم فان اشبهت جراح المقتولين فانهم
منهم ومعهم فاذا جراحهم قد اشبهت جراحهم ورواه النسائي عن عقبة
ابن عبد مرفوعا الى الشهداء والمتوفون بالطاعون فيقول اصحاب
الطاعون نحن شهداء فيقال انظروا فان كانت جراحتهم كجراح الشهداء
تسيل دما كريح المسك فهم شهداء فيجدونهم كذلك رواه الطبراني في الكبير
باسناد لا باس به فيه اسماعيل بن عياش رواية عن الشاميين مقبولة
وهذا منها وشهد له حديث العرباض قبله وفي ذلك استشهاد الطاعون
وشهيد المحرك تابعه اي تابع حبان بن هلال النضر بن شميل في روايته
عن داود بن ابي الفرات فيما سبق موصولا في ذكر بني اسرائيل ۞

باب الرقى

بضم الراء وفتح القاف مقصورا جمع رقية
بسكون القاف اي التعويذ بالقرآن والمعوذات بكسر الواو المشددة
الفلق والناس والاخلاص من باب التغليب او المراد المعوذتان وتابعه
المعوذ كقل رب اعوذ بك من همزات الشياطين او جمعا اعتبارا بان اقل
الجمع اثنان وانما اختير الجمع لما اشتملتا عليه من جوامع الاستعاذة من
المكروهات جملة وتفصيلا من السحر والحسد وشر الشيطان ووسوسته
وغير ذلك والعطف من عطف الخاص على العام او المراد ما بالقرآن
بعضه لانه اسم جنس يصدق على بعضه والمراد ما كان فيه التجاء
الى الله تعالى وفيه قال حدثني بالافراد ابراهيم بن موسى بن يزيد
الرازي الصغير قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني عن معمر
هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عروة بن الزبير
عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينفث
بضم الفاء وكسرها بعدها مثلثة اي ينفخ نفخا لطيفا اقل من التفل على نفسه
في المرض الذي مات فيه كالمرض الذي قبله واستمر ذلك على ينفث
بالمعوذات وهذا مما يدل الطب الروحاني واذا كان على لسان الابرار حصل
به الشفاء وقال القاضي عياض فايدة النفث التبرك بالرطوبة الهوية
الذي يباشر الذكر ليتبرك نفسا لانه ما يكتب من الذكر قالت عائشة
فلما ثقل صلى الله عليه وسلم في مرضه كنت انفث بفتح الهمزة
وكسر الفاء عليه والهروي والمستملي عند ابن ذر بالمعوذات وامسح عليه
بيد نفسه لتكون بركتها للهروي والمستملي بيد نفسه بها التقدير بعد الدال
وجر نفسه على البدل وضبط في الفرع ايضا بالنصب على المفعول به
وقال لعلهم لعله صلى الله عليه وسلم لما علم انه اخر مرضه وارتحاله
عن قريب ترك ذلك قال معمر بالسند السابق سألت الزهري
كيف تنفث يداها عليه ثم يمسح بهما وجهه وفيه جواز الرقية
لكن بشروط ان تكون بكلام الله تعالى او باسمائه وصفاته وباللسان

العربي

العربي او بما يعرف معناه من غيره وان يعتقد ان الرقية غير مؤثرة
بنفسها بل بتقدير الله عز وجل وقال الربيع سألت الشافعي
عن الرقية فقال لا باس ان يرقى بكتاب الله عز وجل وبما يعرف
من ذكر الله قلت ايرقى اهل الكتاب المسلمين قال نعم اذا رقوا
بما يعرف من كتاب الله وذكر الله وفي الموطأ ان اباكر كان لليهودية
التي كانت ترقي حاء بنت رقيا رقيا بكتاب الله وقد روى ابن وهب
عن مالك كراهية الرقية بالحديد ثم الملح وعقد الخيط والذي
يكتب خاتم سليمان وقال لم يكن ذلك من امر الناس القديم وهذا
الحديث اخرجه مسلم في الطب

باب الرقى بالكتاب

وبذكر بضم الكاف وسكون المعجمة وفتح الكاف عن ابن
عباس رضي الله تعالى عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا قرن
الذي رقى الفاعل على رقيته فنسبة ذلك اليه صلى الله عليه وسلم
نسبة معنوية لا صريحة فقد ذكر اورده المصنف بصيغة التمريض
وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المثقلة
بندار قال حدثنا غندر وهو ابن جعفر قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابي وحشية
واسمه اياس عن ابي المتوكل علي بن داود الناجي بالنون والجيم
السامي بالمهملة نسبة لسامة بن لؤي عن ابي سعيد سعد بن مالك
الخدري رضي الله عنه ان ناسا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
كانوا في سرية وكانوا الثلاثين رجلا اتوا على حي من احياء العرب لم
يضيفوهم فلدغ سيد ذلك الحي فقالوا هل معكم دواء او راق فقالوا انكم لم
تضيفونا ولا نفعل الرقية حتى تجعلوا لنا جعلا فجعلوا لهم قطيعا من الشاء
فجعل يقرأ بام القرآن ويجمع بزاقه ويتفل فبرأ فاتوا بالشاء فقالوا لا نأخذ حتى
نسأل النبي صلى الله عليه وسلم فسألوه فضحك وقال وما ادراك انها رقية
خذوا واضربوا لي معكم بسهم فضحك النبي صلى الله عليه وسلم
اقرهم على ذلك ولم ينكر عليهم وفيه جواز اخذ الجعل على تعرف حكمه
من الرقية الاعجمية فلا يخلو اما ان يكون اتوا بها من جهة جواز ذلك او لا
فان كانوا عالمين بالجواز بما وجه وقبلهم اخذ الجعل على تعرف حكمه

بالسوال وان كانوا غير عالمين فكيف فقد سوابع انه لا يجوز الا لقد امر
على فعل شي حتى يعلم حكم الله فيه ويعتمم بنقل الاجماع عليه فتنا مله
انتهى مسالوه ينصر الدنصب ولابي ذر عن الكشميهني فسالوا عن ذ
صلى الله عليه وسلم وقال لابي سعيد الذي رقى وما ادرا ك
انها الفاتحة رقية خذوها ان الشا اقتسموها فاضربوا لي معكم بسهم
وهذا الحديث قد مر في باب ما يعطى في الرقية فالفاتحة كتاب في الاجارة
باب الشروط في الرقية بلفظ الافراد ولابي ذر الشروط في الرقية
مقطوع العين وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا سيد ابن من
مضارب بكسر السين وفتح الدال المهملتين بينهما تحتية ساكنة
وبعد الالف نون ومضارب بضم الميم وفتح الضاد المعجمة وبعد الالف
راء نون ابو محمد الباهلي مولاهم البصري ويقال الكوفي نكيره فيه
لكن قواه ابو حازم وغيره قال حدثنا ابو معشر بفتح الميم والشين
المعجمة بينهما عين مهملة ساكنة اخره را يوسف بن يزيد البراء بفتح الموحدة
والراء المشددة نسبة الى برى العود وكان عطارا ولغيرابي ذر البصري
ومحمد وق قال ذكر لكوم صدقا عنده ولذا خرج له وكذا مسلم
وموقد بل سمعا له ووثقه المقدمي وقال ابو حاتم يكتب حديثه
لكن تعنته ابن معين قال حدثني بالافراد عبيد الله بضم العين
ابن الاخنس بخاء معجمة ساكنة فنون مفتوحة فسين مهملة
ابو مالك المحترا بمهملات الضبي الكوفي ابو مالك كذا في الفتح وثقه
الائمة وشذ ابن حبان فقال في الثقات يخطئ كثيرا عن ابن ابي
مليكة واسمه زهير عن علي بن ابي طالب رضي الله عنهما ان نفرا من اصحاب النبي
ولغير ابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم مروا بماء ان يقوم نزول
على ما فيهم لديغ بدال المهملة وغين معجمة رجل لدغه عقرب او سليم
شك من الراوي وهو معنى الاول سمي به تفاؤلا من السلامة لكون
غالب من يلدغ يهلك او قيل معنى مفعول لانه اسلم للعطب
واستعمال اللدغ في ضرب العقرب مجاز اذ الاصل ان الذي يضرب
بفيه والذي يضرب بمؤخره يقال له لسع واسناد نفس بالهملة
والمعجمة وبالفاء تكرر سنون وكاف وراء وبناية نشط وقد يستعمل
بعضها مكان بعض فجوزا فعرض لهم لعصابة رجل من اهل الماء ولم
اعرف اسمه فقالوا لهم هل فيكم من راق ان في القوم النازلين
على الماء رجلا لديغا او سليما فانطلق رجل منهم فقرا على اللديغ
بفاتحة الكتاب على شاء اجرا لله فبرا اللديغ وعند ابي داود والترمذي
والنسائي من طريق خارجة بن الصلت ان عمه مر بقوم وعندهم رجل
مجنون موثق بالحديد فقالوا انك جئت من عند هذا الرجل بخير فارقه
فما هذا الرجل الحديث فهذه قصة غير السابقة لان الذي في السابقة

حد
قوله رقون كذا في النسخ
وصوابه فوجدة احدى

موعد ابن عبد
اسمه ابن ابي مليكة
صح

انه

انه لدغ والراقي في الاولى ابو سعيد كما وقع مصرحا به في بعضها وفي
الثانية عم خارجة فافترقا ثم حديث ابن عباس وحديث ابي سعيد
في قصة واحدة فجاء الذي رقى بالشا الى اصحابه فكرهوا الخذ ذلك
الاجرة وقالوا اخذت على كتاب الله اجرا حتى قدموا المدينة فقالوا
يا رسول الله اخذ فلان على كتاب الله اجرا فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله وفيه استدل
به على جواز اخذ الاجرة على تعليم القران باب رقية
الذي يصاب بنظر العين وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة
العبدي البصري قال اخبرنا سفيان الثوري قال حدثني بالافراد
معبد بن خالد بسكون العين وفتح الموحدة القاضي الكوفي التابعي
قال سمعت عبد الله بن شداد بتشديد الدال المهملة الاولى
ابن الهاد الليثي عن عائشة رضي الله عنها انها قالت امرني رسول
الله صلى الله عليه وسلم او امر صلى الله عليه وسلم ان يرقى بفتحية
مفهومة وفتح القاف مبنيا للمفعول ولابي ذر ان استرقى بنون مفتوحة
بدل التحتية وكسر القاف اي تطلب الرقية ممن يعرفها مما يعين
اي بسبب العين وذكر اذا نظر المعان لشي باستحسان مشوب
بحسد يحصل للمنظور ضرر بعادة اجراها الله تعالى وهو من خواص النفس
تنبعث من عينه تصل الى المعيون كاصابة السم من نظر الافعى
ام لا وهو امر محتمل لا يقطع باثباته ولا نفيه قال ابن العربي والعيون
الله تعالى يخلق عند العين اليه والمعاينة به اذا شاء ما شاء من الم وهلاك
وقد يصرفه قبل وقوعه بالرقية انتهى وقد اخرج وقد اخرج البزار بسند
حسن عن جابر رفعه اكثر من يموت قضا الله وقدره بالنفس قال
الراوي يعني بالعين وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن
يحيى بن يحيى بن عبد الله بن خالد الذهلي قال حدثنا محمد
ابن حرب الابرش بالموحدة والراء والشين المعجمة الحمصي قال حدثنا
محمد بن الوليد الزبيدي بضم الزاي وفتح الموحدة قال اخبرني الزهري
محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن زينب ابنته ولابي ذر بنت ابي
سلمة عن ام سلمة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم راى في
بيتها جارية لم تسم في وجهها سفعة بفتح السين المهملة وتضم وسكون
الفاء بعدها عين مهملة سواد وحمرة تعلوها وقيل سواد وصفرة والمراد
ان السفعة ادركتها من قبل النظرة فقال صلى الله عليه وسلم استرقوا
لها بسكون الراء اطلبوا لها من يرقيها فان بها النظرة بفتح النون
وسكون المعجمة اي اصابتها العين او عين الجن او ان استمطار اصابها
قال الخطابي يعمون الجن اقدر من الانسة وقال عقيل بضم العين
وفتح القاف ابن خالد عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد

ولابي ذر النبي
صح

بن وهب عن عقيل السابق الاشي
قال حدثنا محمد بن

عروة بن الزبير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في المقدمة ورواية
عقيل مع ارسالها وقعت لنا في جزء من رواية ابي الفضل بن طاهر
الحافظ واخرجها الحاكم في المستدرك موصولة تابعه اي تابع محمد بن جعفر
فيما وصله الذهلي في الزهريات عبد الله بفتح العين ابن سالم الحمصي
عن الوليد بن مسلم عن الوليد المذكور على وصل الحديث ومتنه
هذا باب باثبات العين حق اي الاصابة بها من جملة
ما تحقق من كونها تاثير في النفوس وبه قال حدثني بالافراد ولغير
ابي ذر بالجمع اسحق بن نصر هو اسحاق بن ابراهيم بن نصر السعدي
قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا عبد الرزاق بن همام عن معمر هو ابن راشد
عن همام هو ابن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال العين حق اي الاصابة بها ثابت موجود
وزاد مسلم من حديث ابن عباس ولو كان شيء سابق القدر لسبقته
العين وهي كالمؤكدة لمؤداه العين حق وفيها تنبيه على سرعة
نفوذها وتاثيرها في الذات والمعنى لو فرض ان شيئا له قوة
بحيث يسبق القدر كان العين تكونها لا تسبق فكيف غيرها وفي
الحديث رد على طائفة من المبتدعة حيث انكروا اضافة العين
والدليل على فساده فوليم ان كل معنى لا يتوصل الى قلب حقيقته ولا
فساد دليل فانه من مجوزات العقول فاذا اخبر الشارع بوقوعه
وجب اعتقاده ولا يجوز تكذيبه واختلف في القصاص فقال
القرطبي لو اتلف العين شيئا ضمنه ولو قتل فعليه القصاص
او الدية اذا انكر ذلك منه بحيث يصير عادة كالساحر
عند من لا يعتقده كفرا وقال الشافعي لا قصاص ولا دية
ولا كفارة لانه لا يقتل غالبا ولا يعد قتلا كذا لان الحكم انما يثبت
على منضبط عام دون ما يختص ببعض الناس وبعض الاحوال مما لا منضبط
فيه كيف ولم يقع منه فعل اصلا انتهى وفي حديث انس رفعه من راى شيئا
فاعجبه فقال ما شاء الله لا قوة الا بالله لم يضره رواه البزار والنسائي
وفي صلى الله عليه وسلم نهى عن الوشم بفتح الواو وسكون المعجمة
وهو ان يغرز ابرة او غيرها في موضع من البدن حتى يسيل الدم ثم يحشى
ذلك الموضع بالكحل وغيره فيخضر وقال الغيطي الظاهر ان قوما ساءوه
صلى الله عليه وسلم عن العين وقوما عن الوشم في مجلس واحد فاجابهما
لذلك ويأتي ان شاء الله تعالى حكم الوشم في اواخر كتاب اللباس ومسلم
وابو داود في الطب باب مشروعية رقية الحية والعقرب
وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي الحافظ
قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا سليمان بن فيروز ابو
اسحاق الشيباني بفتح المعجمة وسكون التحتية بعدها موحدة

الكوفي

الاكمة الحافظ قال حدثنا عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه الاسود
ابن يزيد النخعي انه قال سالت عائشة رضي الله عنها عن الرقية
من الحمة بضم الحاء المهملة وفتح الميم المخففة واصلها حمي وهو ثور
حر يعرض لها فيه عوض من الواو والياء المحذوفة وهي السم وتطلق
على ابرة العقرب للمجاورة لان السم يخرج منها فقالت رضي الله
عنها رخص النبي صلى الله عليه وسلم الرقية وللاصيلي والي ذر
عن الكشميهني في الرقية من كل ذي حمة ذي سموم قال في الفتح
ووقع في رواية ابي الاحوص عن الشيباني بسنده رخص في الرقية
من الحية والعقرب انتهى والرخصة انما تكون بعد النهي وكان
صلى الله عليه وسلم نهاهم عن الرقى لما عسى ان يكون منها من الفاظ
الجاهلية فانتهوا عنها ثم رخص لهم اذا عريت عن ذلك وفي حديث ابي
هريرة جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يرسول الله ما لقيت
من عقرب لدغتني البارحة فقال اما انك لو قلت حين امسيت اعوذ
بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضرك ان شاء الله رواه اصحاب
السنن وقال ابن عبد البر في التمهيد عن سعيد بن المسيب قال يعني
ان من قال حين يمسي سلام على نوح في العالمين لم يلدغه عقرب وذكر
ابو القاسم القشيري في تفسيره انه في بعض التفاسير ان الحية والعقرب
اتيا نوحا فقالتا لنا حملنا نوح لا احملكما فانكما سبب الضرر
فقالتا لنا حملنا وعن نعمن كان لا يضر احدا ذكرك باب
رقية النبي صلى الله عليه وسلم التي كان يرقي بها وبه قال حدثنا
مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد عن
عبد العزيز بن صهيب انه قال دخلت انا وثابت البناني على
انس بن مالك رضي الله عنه فقال ثابت لانس يا ابا حمزة اشتكيت
بضم التاء اي مرضت فقال له انس الا بتخفيف اللام للعرض والتشبيه
ارقيك بفتح الهمزة برقية رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ثابت بلى قال انس اللهم رب الناس مذهب البأس بضم الموحدة
وكسرها والهاء والباس بغير همز للموازنة وفي الفرع بالهمزة على الاصل
اشف انت الشافي فيه جواز تسمية الله تعالى بما ليس في القرآن
اذا كان له اصل فيه قال تعالى واذا مرضت فهو يشفين وان لا
يوم نفسا لا شافي الا انت فلا يجمع الله والا انتقد بترك شفاء
نصب على المصدر اشف مصدر اشف ويجوز الرفع خبر مبتدا محذوف اي
الشفاء المطلوب لا يغادر بالغين لا يترك سقما بفتحتين وبجوز ضم ثم
سكان الغين والجملة صفة لقوله شفاء هذا الحديث اخرجه ابو
داود في الطب والترمذي في الجنائز والنسائي في اليوم والليلة
وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر ربنا لا فراد ثم عمر بن علي بفتح العين

ويسكون الميم الذالمي البصري ابو معشر احد الاعلام قال حدثنا يحيى
ابن سعيد القطان قال حدثنا سفيان الثوري قال حدثني بالافراد
سليمان بن مهران الاعمش عن مسلم بن صبيح الهمداني العطار قال في
الفتح هو ابو الضحى مشهور بكنيته اكثر من اسمه قال وجوز الكرماني
ان يكون مسلم بن عمران يكون يروي عن مسروق ويروي الاعمش عنه
قال ابن حجر وهو جائز عقلي لكن تجيء سماع المحدث على شيخ ارسل
ابن عمران البطين رواية عن مسروق وان كانت ممكنة ويعزز الجواز
بانا هو من رواية الاعمش عن ابي الضحى عن مسروق به ثم اخرجه من رواية
هشيم ومن رواية شعبة ومن رواية يحيى القطان عن الثوري كلهم عن
الاعمش قال باسنا بجرير يوضح ان مسلما المذكور في رواية البخاري
هو ابو الضحى فانه اخرجه من رواية يحيى القطان وغايته ان بعض
الرواة عن يحيى سماه وبعضهم كناه انتهى وتعقبه العيني فقال هذا
الذي قاله تجيء سمع كل احد وعلى هذا لم يبق لمسلم بن عمران رواية عن
مسروق بالكلية لان غيره اثبته فكيف يدعى هذا المدعي بدعواه الفاسدة
وقال على من سبقه في شرح هذا الحديث مشنعا عليه بسوء ادب
قول كل يحمل على شاكلته انتهى واجاب في انتقاض الاعتراض بقوله
سبحان من جدل هذا المعترض حتى يعيب ما وقع فيه واعجب ما
يسمع ان هذا المعترض قال في باب سمع الراعي الوعيد بيده حين
اورد المصنف حديث المذكور عن سفيان عن الاعمش بالسند المذكور
سفيان هو الثوري والاعمش هو سليمان ومسلم هو ابو الضحى فذكر
لفظ احمد بن حنبل وشيء ما قبل عن الكرماني ثم قال وليس بينهما سوى
باب واحد باقي ان شاء الله تعالى عن مسروق هو ابن الاجدع
عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعوذ
بعض اهله قال في الفتح لم اقف على تعيينه مسح بيده اليمنى
على موضع الوجع نفا ولا لزوال الوجع كما قاله الطبري ويقول
اذهب الباس اذهب الباس بالهمز في فرع ابي ذر والمشهور
حذفه لبنا سب سابقه واشف بكسر الهاء اي العليل وانت الشافي
باثبات الواو في الكلمتين للجمهور والمستملي وحذفها فيهما لكن شهد بن
لا شفاء الا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما لا مرض الا شفاؤك بدل من
موضع لا شفاء وقال في مغني اللبيب الكلام في اعرابه كالكلام في قولنا لا اله
الا الله ولا يخفى انه بحسب صدر الكلام نفي لكل اله سواه وعليه لا مستثنا
اثبات له ولا لوهيته لان الاستثنا من النفي اثبات لا محالة اذا كان بدلا
فانه يكون هو المقصود بالنسبة ولهذا كان الله الذي هو المختار في كل
كلام تام غير موجب عنزلة الواجب في هذه الكلمة الشريفة حتى لا
يكون يستعمل الا الله الا الله بالنصب ولا الا اياه فان قيل كيف يصح

مع ان

مع ان البدل هو المقصود بالنسبة المعتبر في البدل منه كل بعد نقضه
ونقض النفي اثبات فالا اشف شفاء لا يغادر سقما
والتنوين للتعليل قال سفيان الثوري بالسند السابق حدثت به
بهذا الحديث منصورا يعني ابن المعتمر فحدثني بالافراد عن ابراهيم
النخعي عن مسروق اي ابن الاجدع عن عائشة رضي الله عنها عنه
اي عن مسروق بهذا الحديث وهذا الحديث الاول اخرجه مسلم في الطب وكذا
النسائي وفي اليوم والليلة وبه قال حدثني بالافراد احمد بن ابي رجا
بالجيم والمد واسمه عبد الله الحنفي الهروي قال حدثنا النضر
بالنون المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة ابن شميل بالمعجمة المضمومة
عن هشام بن عروة انه قال اخبرني بالافراد ابي عروة بن الزبير عن
عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرقي
بضم التحتية وكسر القاف حال كونه يقول اسم اي ازل الباس رب
الناس بيدك الشفا لا يبدد غيرك لا كاشف له الا انت والحديث من
افراده وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان
ابن عيينة قال حدثني بالافراد عبد ربه بالاضافة عبد الرب بن سعيد
بكسر العين الانصاري عن عمرة بفتح العين وسكون الميم بنت عبد الرحمن
التابعية عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يقول لمريض وسلم عن ابي عمرة عن سفيان كان اذا اشتكى الانسان
وكانت به قرحة او جرح قال النبي صلى الله عليه وسلم باصبعه هكذا
ووضع سفيان سبابته بالارض ثم رفعها باسم الله مع تربة
ارضنا المدينة خاصة لبركتها او كل ارض بريقة بعضنا ولابي ذر
وبريقة بالواو وبدل الموحدة بشفى سقيمنا بضم التحتية وفتح الفاء وكسر القاف
نائب عن الفاعل ولابي ذر عن الكشميهني يشفى بفتح اوله وكسر القاف
بعضنا نصب على المفعولية والفاعل مقدر وزاد في غير رواية
ابي ذر باذن ربنا قال الثوري كان صلى الله عليه وسلم يأخذ من ريق
نفسه على اصبعه السبابة ثم يضعها على التراب فيعلق بها منه
فيمسح بها على الموضع الجريح والعليل فيتلفظ بهذه الكلمات في
حال المسح وقال القاضي البيضاوي وقد شهدت المباحث الطبية
على ان الريق له مدخل في النضج وتعديل المزاج وتراب الوطن
له تأثير في حفظ المزاج الاصلي ودفع نكاية المضرات والمرض والوطن
والعزائم آثار عجيبة تتقاعد عنها العقول عن الوصول الى كنهها
وقوله في حديث مسلم باصبعه في موضع الحال من فاعل قال وتربة
ارضنا خبر مبتدء محذوف اي هي التي معتقدة محذوف موجبة
ثان وقال الطيبي في شرح المشكاة اضافة تربة ارضنا وريقة
بعضنا يدل على الاختصاص وان تلك التربة والريقة مختصتان

١٢٧ السابق

مكان شريف يتبرك به بل يذى نفس شريفة قدسية طاهرة زكية
عن اوصاف الذنوب واوسام الاثام فلما تبرك باسم الله السامى
ونطق باهم اليها تلك التربة والريقة وسيلة الى المطلوب
وبعضدنا انه صلى الله عليه وسلم يبزق فى عين على رضى الله عنه
فبرا من الرمد وفى بير الحديبية فامتلاما وبه قال حدثنى
بالافراد ولابى ذر حدثنا بالجمع صدقة بن الفضل المروزى قال
اخبرنا ابن عيينة سفيان عن عبد ربه بن سعيد الانصارى
عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة رضى الله عنها انها قالت كان
النبى صلى الله عليه وسلم يقول فى الرقية للمريض بسم الله تربة
ارضنا وريقة بعضنا يشفى بفم اوله وفتح ثالثه سقيمنا باذن
ربنا قال التوربشتى الذى يسبق الى الفهم من صيغة ذلك ومن قوله
ان تربة ارضنا اشارة الى فطرة ادم وريقة بعضنا الى النطفة التى
خلق منها الانسان فكانه يتضرع بلسان الحال ويعرض بمحض المقال
انك اخترعت الاصل الاول من طين ثم ابدعت بنيه مرتما بعد حين
فهين عليك ان تشفى من كانت هذه نشاته باب النفث
فى الرقية بفتح النون وسكون الفاء بعدها مثلثة وهو كالنفخ واقل
من التفل معه ريق قليل ولابى ذر وبه قال حدثنا خالد بن مخلد
قال حدثنا سليمان بن بلال ابو محمد مولى الصديق عن يحيى بن سعيد
الانصارى انه قال سمعت ابا سلمة عبد الرحمن بن عوف قال سمعت
ابا قتادة الحرث بن ربعى وقيل النعمان الانصارى فارس النبى صلى الله
عليه وسلم يقول سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول الرؤيا الصالحة
التى لا تختلط بما يراها النائم من الله يبشر بها عبده والحلم بسكون
اللام وضمها وهو ما يراه من الشر ويختص بما يحصل له من الفزع من الشيطان
بخلاف الذى امنوا الاصل سؤال ذلك فيما يرى لكن غلبت الرؤيا على
الخير والحلم على ضده والله تعالى خالق كل منهما فاضافة المحبوبية الى الله
تعالى اضافة تشريف واضافة المكروهة الى الشيطان لانه زينها
ويسر بها وحضوره عندها فهى اضافة تحازية فاذا راى احدكم
منامه شيئا يحبه فهو من الشيطان فليبصق بكسر القاف حين يستيقظ
من نومه ثلاث مرات فى جهة يساره ويتعوذ بالله من شرها فانها لا
تضره لانه ما فعله من التعوذ والنفث سبب للسلامة من المكروه
المترتب عليهما كما لصدقة تكون سببا لرفع البلاء وفى النفث اشارة
لطرد الذى حضر رؤياه المكروهة وتحقير له واستنزار لفعله وقال
ابو سلمة بالاسناد السابق وان بالواو ولابى ذر عن الحموى والمستملى
فان كنت لارى الرؤيا تقلقنى وتحبيل يعنى ما يغلب من شرها فما هو
الا ان سمعت هذا الحديث فما ابالى بها ولا احبها خرجه المؤلف ايضا فى

بفتح

التعبير

التعبير ومسلم وابو داود والنسائى فى الرؤيا وابن ماجه فى الدعوات وبه
قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن عمر بن اويس بن سعد
الاويسى ابو القاسم القرشى المدنى قال حدثنا سليمان بن بلال عن
يونس بن يزيد الايلى عن ابن شهاب الزهرى محمد بن مسلم عن عروة بن
الزبير بن العوام عن عائشة رضى الله عنها انها قالت كان رسول الله
ولابى ذر كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا اوى الى فراشه نفث فى كفيه
يقل هو الله احد وبالمعوذتين جميعا ان نفث حال قراءة ابن ثم يمسح
بهما يكفيه وجهه وما بلغت يداه من جسده وفى رواية الفضل بن فضالة
عن عقيل بيديهما على راسه ووجهه وما اقبل من جسده قالت عائشة
رضى الله عنها بالاسناد السابق فلما اشتكى صلوات الله وسلامه عليه
وجعه الذى توفى فيه كان يامرنى ان افعل ذلك النفث والقراءة
والمسح به وفيه انه كان يفعل ذلك فى الحالتين المذكورتين قال يونس
ابن يزيد بالاسناد السابق لمت ارى ابن شهاب الزهرى يصنع ذلك
اذا اوى الى فراشه وهذا الحديث سبق فى المغازى واخرجه مسلم فى الطب
وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكى قال حدثنا ابو عوانة
الوضاح اليشكرى عن ابى بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابى
وحشية اليشكرى اليمرى عن ابى المتوكل على بن داود الناجى بالنون
والجيم عن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه ان رهطا من اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم انطلقوا فى سفرة سافروها وكانوا
ثلاثين رجلا حتى نزلوا بحى من احياء العرب بفتح المهملة يطلب من يطونهم
فاستضافوهم فابوا ان يضيفوهم فلدغ بفتح
اللام وكسر الدال المهملة بعدها معجمة فلسع سيد ذلك الحى بعقرب
ولم يسم السيد فسعوا له بكل شئ ما يداوى لا ينفعه شئ فقال بعضهم
لعل ناسا منهم هؤلاء الرهط الذين قد نزلوا بكم لعلهم
يكون عند بعضهم شئ فاتوهم فقالوا لهم يا ايها
الرهط ان سيدنا لدغ فسعينا له بكل شئ لا ينفعه شئ فهل عند
احد منكم شئ فقال بعضهم نعم والله انى لارقى ولكن والله لقد استضفناكم فلم تضيفونا فما انا براق لكم
حتى تجعلوا لنا جعلا فصالحوهم على قطيع من الغنم
عدته ثلاثون شاة فانطلق يتفل عليه ويقرا الحمد لله رب العالمين سبعا ويتفل
ولابى ذر ريقه ويقرا الحمد لله رب العالمين سبعا ولابى ذر رب
العالمين ويمسح عليه فبرا حتى كانما نشط بضم النون وكسر المعجمة
حل من عقال بكسر العين من حبل كان مشدودا به قال فى القاموس
نشط الحبل انشطه حله فانطلق حتى كونه ما به قلبة بفتحات
ما به علة يقلب على الفراش لاجلها قال فاوفوهم جعلهم الذى

صالحوهم عليه فقال لعقبتم اقتسموا هذا الغنم بيننا فقال الذى فى قبضه
الرواة القاف وهو ابو سعيد لا تفعلوا ذلك حتى تاتى ولاى زر غالموى
والمستملى تاتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فتذكروا الذى كان
من شانها فننظر ما يامرنا به فقدموا فكلموه فقال صلى الله عليه وسلم فذكروا ذلك فقال صلى الله عليه وسلم
لابى سعيد وما يدريك انها رقية اصبتم اقتسموا واضربوا لى معكم بسهم وللكشميهنى معهم بالهاء بدل الكاف قاله
صلى الله عليه وسلم تطييبا لقلوبهم وما الفاتحة فى تعريفهم حتم
والا فذلك ملك الرقى وهذا الحديث سبق قريبا

باب

مسح الراقى الذى يرقى الوجع بيده اليمنى وبه قال حدثنى
بالافراد ولابى ذر بالجمع عبد الله بن ابى شيبة هو ابو بكر وعبد الله
ابن محمد بن ابى شيبة ابراهيم العبسى الكوفى قال حدثنا يحيى
بن سعيد القطان عن سفيان الثورى عن ابى عمرو سليمان بن مهران
عن مسلم ابى الضحى عن مسروق هو ابن الاجدع عن عائشة
رضى الله عنها انها قالت كان النبى صلى الله عليه وسلم
يعوذ بعضهم اى يعوذ اهله كما فى الاخرى السابقة حال كونه يمسحه
بيمينه يقول اذهب الباس بالمد فى الضرع رب الناس واشف
انت الشافى بيا بعد الفا ولابى ذر يا شافيها بالمد لنا الا
شفاؤك قال الطيبى خرج مخرج الحصر بالرفع لقوله انت الشافى
لان خبر المبتدا اذا كان معرفا باللام افاد الحصر لان تدبير الطبيب
ونفع الدوا لا ينجع فى المريض الا بتقديره تعالى شفاء لا يغادر لا
يترك سقما نكيرا لقوله اشف والجملتان معترضتان بين الفعل والمفعول
المطلق قال سفيان فذكرته اى الحديث لمنصور هو ابن المعتمر فى
الاسناد عن ابراهيم عن مسروق عن عائشة بنحوه يعنى الحديث هذا

باب

بالتنوين فى حكم المراة تعوذ الرجل بفتح التا
وكسر القاف وبه قال حدثنى بالافراد محمد ابن محمد الجعفى بضم
الجيم وسكون العين المهملة وكسر الفاء المسندى قال حدثنا هشام
هو ابن يوسف الصنعانى قاضى حدثنا معمر بميمين بينهما مهملة
ساكنة ابن راشد الازدى مولاهم عالم اليمن عن الزهرى محمد بن مسلم عن
عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها ان النبى صلى الله عليه
وسلم كان ينفث على نفسه فى موضعه الذى ينفث فيه بالمعوذات
الاخلاص والفلق ويمسحها وكان اصل ان يقول بالمعوذتين لكنه يحتمل ان يكون
من باب التغليب او اجرى التثنية مجرى الجمع فلما ثقل عليه الوجع كنت
انا انفث عليه بهن وامسح بيد نفسه عليه لبركتها قال معمر فسالت
ابن شهاب كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفث قال كان

ينفث

معكم صح

ينفث على يديه ثم يمسح بهما وجهه وهذا الحديث سبق فى باب الرقا
بالقران والمعوذات ومطابقته لما ترجم به واضحة

باب

من لم يرق بفتح اوله وكسر القاف وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا حصين بن نمير بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين وهو الثورى
وفتح الميم مصغرا الواسطى الضرير عن حصين بن عبد الرحمن بضم الحا
وفتح الصاد مصغرا ايضا الكوفى عن سعيد بن جبير بضم الجيم وفتح الموحدة
الوالبى مولاهم ب محمد احد الاعلام عن ابن عباس انهما
انه قال خرج علينا النبى ولابى ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما
فقال عرضت بضم العين وكسر الراء على الامم فى منامى فجعل يمر النبى
معه ولابى ذر والنبى عمر كثير ومعه الرجل والنبى معه الرهط
الرهط وهو ما دون العشرة من الرجال اولى الاربعين والنبى
ليس معه احد ورايت سوادا كثيرا اشخاصا كثيرة امن بعد سعة السواد
الافق وفى باب من اكتوى حتى رفع فى سواد عظيم فرجوت ان تكون
امتى فقيل هذا موسى وقومه فقيل لى انظر هكذا وهكذا
فنظرت فرايت سوادا كثيرا سد الافق فقيل لى هؤلاء امتك
الذين امنوا بك ومع هؤلاء سبعون الفا يدخلون الجنة بغير حساب
بغير حساب فتفرق الناس ولم يبين لهم عليه الصلاة والسلام الداخلين بغير
حساب فتذاكر اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فقالوا اما
نحن فولدنا فى الشرك ولكنا امنا باللهه ورسوله ولكن هؤلاء هم
ابناؤنا الذين ولدوا فى الاسلام فبلغ قولهم النبى صلى الله عليه
وسلم فقال الذين يدخلون الجنة بغير حساب هم الذين لا يسترقون
ولا يتشاءمون ولا يكتوون ولا يكتوون معتقدين الشفاء
فى الكى كما كانت عليه الجاهلية ولا يسترقون مطلقا حسما للمادة لان فاعلها
لا يامن ان يكل نفسه اليها والا فالرقية فى ذاتها ليست ممنوعة
وانما منع منها ما كان شركا او احتمله وعلى ربهم يتوكلون ان يفوضون
اليه تعالى فى ترتيب الاسباب على المسببات او يتركون ذلك مطلقا
على ظاهر اللفظ قال ابن الاثير وهذا من صفة الاولياء المقربين
عن الدنيا واسبابها وملاذها ومن خواص الاولياء ولا يرد على هذا ورع
ذلك من النبى صلى الله عليه وسلم فعلا وامرا لانه كان فى اعلا مقامات
العرفان ودرجات التوكل وكان ذلك منه للتشريع وبيان الجواز ولا
ينقص ذلك من توكله لانه كان كامل التوكل يقينا فلا يؤثر فيه نقصا فى
الاسباب شيئا بخلاف غيره فقام عكاشة بن محصن بكسر الميم وسكون
الحاء وفتح الصاد المهملتين اخره نون وعكاشة بضم العين المهملة وتشديد
الكاف وتخفيف وبعد الالف شين معجمة مفتوحة مخففة الدرى
فقال ادع الله يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم نعم انت منهم

فرايت سوادا كثيرا سد الافق
نقيل لى انظر هم

فقام آخر قيل هو سعد بن عبادة فقال اسهم لنا يا رسول الله فقال صلى
الله عليه وسلم سهمك يا عكاشة قال ذلك عليه الصلاة والسلام
حسما للمادة وقول الزركشي قيل كانت ساعة اجابة وهو لا يشبه لما
يتسلسل الامر تعقبه في المصابيح في قوله انما ساعة اجابة وهو لا يشبه
قيلا يتسلسل الامر تعقبه في المصابيح في قوله انما ساعة اجابة فقال
انما يجيب في الحديث الذي فيه فادع الله ان يجعلني منهم واما هنا فلا
يجيب ذلك اذ الذي هنا انما هو استفهام وجواب عنه وليس هنا ذكر
الدعاء وفي حديث رفاعة الجهني عند احمد وصححه ابن حبان وعدني ان
يدخل الجنة من امتي سبعين الفا بغير حساب واني لارجو ان لا يدخلوها
حتى تبوؤا انتم ومن صلح من ابائكم وازواجكم وذرياتكم مساكن الجنة
وهو يدل على ان مزيد السبعين بالدخول بغير حساب لا يستلزم
افضليتهم على غيرهم بل فيهم محاسب في الجملة من هو افضل منهم
ومن يتاخر عن الدخول ممن تحققت نجاته وعرف مقامه من الجنة
ليشفع في غيره من هو افضل منهم **باب الطيرة**
بكسر الطاء المهملة وفتح التحتية التشاؤم بالشيء واصل ذلك انهم كانوا
في الجاهلية اذا خرج احدهم لحاجة فان رأى الطير طار عن ميامنه
تيمن به واستمر وان طار عن يساره تشاءم به ورجع وربما كانوا
يهيجون الطير ليطير ويعيدون ذلك ويتبعهم في الغالب الزجر بن
الشيطان ثم ذلك وبقيت هو اذلك في كثير من المسلمين فنهى الشرع
عن ذلك وفي حديث اسماعيل بن امية عند عبد الرزاق عن النبي
صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا يسلم منهن احد الطيرة والظن والحسد
فاذا تطيرت فلا ترجع واذا حسدت فلا تبغ واذا ظننت فلا تحقق
وعند الكاملي في الضعفاء مرسل او معضل لكن له شاهد من حديث ابي هريرة
اخرجه البيهقي في الشعب وفي حديث ابي هريرة بسند لين عند
ابن عدي مرفوعا اذا تطيرتم فامضوا وعلى الله فتوكلوا وفي حديث
ابن عمر موقوفا من عرض له شيء من هذه الطيرة شيء فليقل اللهم لا طير
الا طيرك ولا خير الا خيرك ولا اله غيرك رواه البيهقي في الشعب وبه
قال **حدثني** بالافراد **عبد الله بن يحيى** المسندي قال **حدثنا عثمان**
ابن عمر بن فارس البصري قال **حدثنا يونس** بن يزيد الايلي عن **الزهري**
محمد بن مسلم عن **سالم** ابي عبد الله بن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى بضم العين وتخفيف الدال اي
مجاوزة العلة عن
صاحبها الى غيره يقال اعدى فلان فلانا من علته يعني ذلك ما يذهب
اليه المتطببة في الجذام والبرص والجدري والعصبة والجرب والرمد
والاصرار الوبائية ولا لا كثرون على ان المراد نفي ذلك وابطاله على
ما يحمله عليه ظاهر الحديث **ولا طيرة** في القاموس والطير والطيرة

والطورة

والطورة ما يتشاءم به القال الحرف انتهى وليس في الطيرة بطريق العموم
كما نفى العدوى اثبت الشؤم في ثلاثة فقال **الشؤم** بالهمزة الساكنة
ضد اليمن **في ثلاث** وعند ابي داود من حديث ابن ابي وقاص وان
كانت الطيرة في شيء وقال الخطابي وكثيرون هو في معنى الاستثناء من
الطيرة اي الطيرة منهي عنها الا في هذه الاشياء كما في مسلم الا ان الطيب يحتمل
ان يكون الاستثناء على حقيقته بكون هذه الاشياء خارجة عن حكم المستثنى
منه اي الشؤم ليس الا في هذه الاشياء كما في مسلم انما الشؤم في ثلاثة
في المرأة بان لا تلد وان تكون لئيمة **والدار** بان تكون ضيقة سيئة
الجيران **والدابة** بان لا يغزى عليها وقال القاضي تعقيب قوله
ولا طيرة بهذه الشرطية اي في رواية وان كانت الطيرة تدل على
ان الشؤم ايضا منفي عنهما والمعنى ان الشؤم لو كان له وجود في شيء
لكان في هذه الاشياء فانها اقبل الاشياء بها لكن لا وجود لها فيها اصلا
انتهى قال في شرح المشكاة فعلى هذا فالشؤم في الاحاديث هو
المستشهد به محمول على الكراهية التي سببها ما في هذه الاشياء
من مخالفة الشرع انتهى ويحتمل ان يكون المراد عدم موافقتها لمه
طبعه ويؤيده ما في شرح المسنة كانه يقول ان كان لاحدكم دار يكره
سكناها او امرأة يكره صحبتها او فرس لا يحب فليتركها بان ينتقل
عن الدار ويطلق المرأة ويبيع الفرس حتى يزول عنه ما يجد في نفسه
من اكل هذه كما قال صلى الله عليه وسلم في جواب من قال يرسول الله
انا كنا في دار كثير فيها عددنا الذرو بها فانها ميمنة فامرهم بالتحول عنها
لانهم كانوا تطيروا فيها على استثقال واستيحاش فامرهم عليه الصلاة والسلام
بالانتقال عنها ليزول عنهم ما يجدون من الكراهة لا انه سبب في ذلك
انتهى وحديث الباب اخرجه النسائي في عشرة النساء وبه قال **حدثنا**
ابو اليمان الحكم بن نافع قال **اخبرنا شعيب** هو ابن ابي حمزة **عن الزهري**
محمد بن مسلم انه قال **اخبرني** بالافراد **عبيد الله** بضم العين **ابن عبد**
الله بن عتبة بن مسعود **ان ابا هريرة** رضي الله عنه قال **سمعت**
رسول الله صلى الله عليه وسلم **يقول لا طيرة وخيرها** وخير الطيرة
الفال بالهمز اسالكن بعد الفاء كما في القاموس الفال ضد الطيرة
ويستعمل في الخير والشر **قالوا وما الفال قال الكلمة** الحسنة
يسمعها احدكم كالمريض يسمع يا سالم وطالب الحاجة يا واجد ووجد
عروة بن عامر عند ابي داود قال ذكرت الطيرة عند رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال خيرها الفال ولا ترد مسلما فاذا رأى احدكم
ما يكره فليقل اللهم لا يأتي بالحسنات الا انت ولا يدفع السيئات
الا انت ولا حول ولا قوة الا بك وبقية مباحث الباب تأتي في الباب
التالي ان شاء الله تعالى بعون وقوته **باب الفال**

بالهمزة كما مر وقد يسهل والجمع فيقول بالهمز ايضا وبه قال حدثنا ولابي ذر
حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال اخبرنا هشام هو
ابن يوسف الصنعاني اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد
ابن مسلم عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا طيرة وخيرها الفال قال في شرح المشكاة فالضمير المونث راجع
الى الطيرة وقد علم انه لا خير فيها فهو كقوله تعالى اصحاب الجنة يومئذ
خير مستقرا فهذا مبني على زعمهم وهو من اخذ العنان في المخادعة
بان يجري الكلام على زعم الخصم حتى لا يشمئز عن التفكر فيه فاذا
تفكر انعكس وقيل الخير اسم موضع باب قولهم الصيف اخر من الشتاء
انما الفال في بابه ابلغ من الطيرة في بابها انتهى والاضافة في قوله
وخيرها الفال مشعرة بان الفال من جملة الطيرة على ما لا يخفى وقول
صاحب الكواكب انه ليس كذلك بل هي اضافة توضيح مردود بحديث
حابس التميمي عند الترمذي انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول العين حق واصدق الطيرة الفال فيه المصرح بان الفال
من جملة الطيرة لكنه يستثنى وفرق اهل اللغة الطيرة تستعمل
في الخير والشر ثم المشهور استعمال الطيرة في المكروه قال تعالى انا
تطيرنا بكم اي تشاءمنا وقال طائركم معكم اي سبب شؤمكم معكم وافعال
في المحبوب وربما يقال في مكروه فقال وما اقال يرسول الله قال
الكلمة الصالحة يسمعها احدكم وفي حديث انس عند الترمذي وصححه
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج لحاجة يحب ان يسمع يا نجيح
يا راشد وفي حديث بريدة عند ابي داود بسند حسن ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان لا يتطير من شيء وكان اذا بعث عاملا يسأل عن اسمه
فاذا اعجبه فرح به وان كرهه رؤي كراهة ذلك في وجهه وحديث
الباب اخرجه مسلم في الطب وبه قال حدثنا عبد الله بن ابي اسحاق
الفراهيدي قال حدثنا هشام الدستوائي عن قتادة بن دعامة ولابي
ذر حدثنا قتادة عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لا عدوى ولا طيرة منتفية من الطيرة اذ كان اكثر تطير
الجاهلية ناشئا عنها كما مر ويحبب الفال الصالح قال في الكواكب
وقد جعل الله تعالى في النظرة محمدة ذلك كما جعل فيها الارتياح
بالمنظر الانيق والمال الصافي وان لم يبشر منه ويستعمله وهذا
حديث اخرجه ابو داود واخرجه الترمذي في السير هذا ح

باب الاثنين لا هامة تخصيص الجمع على الاصح وحكما ابو
زيد تستدير بها وبه قال حدثنا محمد بن الحكم بفتحتين المروزي ونزيل

بغداد وعبد بن عبيد بن الحكم ابو عبد الله الاحول المروزي قال حدثنا ولابي ذر
اخبرنا النضر بالضاد المعجمة ابن شميل قال اخبرنا اسرائيل بن يونس
ابن ابي اسحاق السبيعي قال اخبرنا ابو حصين بفتح الحاء وكسر الصاد
المهملتين عثمان بن عاصم الاسدي عن ابي صالح ذكوان الزيات
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
لا عدوى ولا طيرة ولا هامة طائر قيل هي البومة يتشاءمون به
وقيل كانوا يزعمون ان عظام الميت تصير هامة تطير وقيل روحه
تنقلب هامة وهذا التفسير اكثر العلماء ولا تصح وهو فيما قيل دابة
تهيج عند الجوع وربما قتلت عند صاحبها وكانوا يعتقدون
انها العدوى من الحرب وهذا ذكره مسلم عن جابر بن عبد الله وحديث
الهرري عند مسلم فتعين المصير اليه وقال البيهقي هو نفي لما يتوهم
ان شهر صفر تكثر فيه الدواهي وهذا الحديث من افراده

باب الكهانة بفتح الكاف وكسرها مصدر كهن
والكاهن الذي يتعاطى الخبر في مستقبل الزمن ويدعي معرفة
الاسرار وقد كان في العرب كهنة كشق وسطيح وغيرهما فمنهم من كان
يزعم ان له تابعا من الجن يلقي اليه الاخبار ومنهم من يزعم انه يعرف
الامور بمقدمات واسباب يستدل بها على ما وقفتها من كلام من يسأله
او فعله او حاله وهذا يخصونه باسم العراف وكالذي يدعي معرفة الشيء
المسروق ومكان الضالة ونحوهما وقال الخطابي الكهنة قوم لهم ذهان
حادة ونفوس شريرة وطباع نارية فالفهم الشياطين لما يهيئهم من
التلقي بسبب هذه الامور وساعدتهم بكل ما تعمل قدرتهم اليه وبه
قال حدثنا سعيد بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء وآخره راء مصغر
وهو سعيد بن كثير بن عفير قال حدثنا الليث بن سعد الامام
قال الحافظ بالافراد عبد الرحمن بن خالد امير مصر عن ابن شهاب محمد بن
مسلم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في امرأتين من هذيل بضم
الهاء وفتح الذال المعجمة بن مدركة بن الياس اقتتلتا فرمت احداهما
وهي ام عفيف بنت مسروح الاخرى وهي مليكة بنت عويم بحر فاسقطت
بحر بطنها وهي حامل فقتلت ولدها الذي في بطنها فاختصموا الى
النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ الجمع لقوله تعالى هذان خصمان اختصموا
فقضى عليه الصلاة والسلام ان دية ما في بطنها غرة بغين المعجمة وتشديد
الراء منونا بياض في الوجه عبر به عن الجسد كله اطلاقا للجزء على الكل
عبد او امة يدل من غرة ورواه بعضهم بالاضافة البيانية والاول
اقيس واصوب لانه جنين يكون من اضافة الشيء الى نفسه ولا يجوز الا

تشديد كما ورد قليلا واو للتقسيم لا للشك تقال ولى المراة التى عزمت
بفتح المهملة وكسر الراء التى تعلق عليها بالعزة وولها موزونها جمل مفتح
الحاء المهملة والجيم المخففة ابن مالك بن النابغة الهذلى الصحابى والعزة
متى وجبت بنى على العاقلة ولا فى ذرا لتى عزمت بضم المعجمة وكسر الرا
المشددة ليعلم اعزم يرسول الله على من لا يشرب ولا اكل قال
ابو عثمان بن جنى اى لم يا كل اقام الماضى مقام المضارع ولا نطق ولا استهل
ولا صاح عند الولادة فمثل ذلك يطل بوحدة وطاء مهملة مفتوحتين وغنيت
اللام من البطلان ولان عساكر والى ذر عن الحموى والمستملى يطل بتحتية بدل
الموحدة وتشديد اللام اى يهدر ويقال دم فلان هدر اذا ترك الطلب بثاره
وطل الدم بضم الطاء وفتحها فقال النبى صلى الله عليه وسلم انما هذا من اجل
سجع اخوان الكهان لمشابهة كلامه كلامهم زاد مسلم من اجل سجعه الذى سجع
فغضب ذم الكهان ومن تشبه بهم فى القائهم حيث كانوا يستعملون فى البا طل
كسجعة هل يريد ابطال الحكم الشرع ولم يعا قبه صلى الله عليه وسلم لانه
كان مامورا بالصفح عن الجاهلين وهذا الحديث من افراده وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعيد البلخى عن مالك الامام عن ابن شهاب الزهرى
عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن ابى هريرة رضى الله عنه ان امراتين
رمت احداهما الاخرى بحجر وعند احمد من طريق عمرو بن شعيب عن ابيه
عن جده عن جده قالت كانت الحتى مليكة والمراة مما يقال لها ام عفيف بنت
مسروح تحت حمل بن مالك بن النابغة فطرحت ام عفيف مليكة وسقط
لابن عساكر والى ذر عن الكشميهنى بحجر فطرحت جنينها فقضى فيه النبى
صلى الله عليه وسلم بغرة للتنوين عبد او وليدة بالجر فيهما بدل
من بغرة والمراد العبد والامة ولو كانا اسودين وان كان الاصل فى الغرة
البياض فى الوجه كما توسعوا فى اطلاقها على الجسد كله كما قالوا اعتق رقبة
لكن قال ابن عمر بن العلا القارى المراد الابيض لا الاسود قال ولو لا انه
صلى الله عليه وسلم اراد بالغرة معنى زايدا وابيا على تمثل العبد والامة
لما ذكرهما قال النووى خلاف ما اتفق عليه الفقها من اخراج الغرة اسودا
والبيض قال اهل اللغة الغرة عند العرب النفس التى والمملوك شامل الانسان
لان الله تعالى خلقه من احسن تقويم ثم موسرا نفس المملوك قيمات وعن
ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى باسناده السابق عن سعيد بن المسيب
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى فى الجنين حال كونه قتيلا بطل
بغرة عبد او وليدة فقال الذى قضى عليه بضم القاف وكسر
المعجمة فى الطبقة فقال والمراة التى غرمت كيف اغرم ما ولا شرب
عن الحموى والمستملى من لا اكل ولا شرب ولا نطق ولا استهل او ولا
صرخ ومثل ذلك يطل بالوحدة ولان عساكر يطل بتحتية مضمومة
مهملة كما عبب فيه بتحتى ويطل بالتحتية من الافعال التى لا تستعمل الا مبنية

للمفعول

للمفعول كمرّ قال الدمرى واكثر الروايات بطل بالموحدة وان كان الخطابى
رجح الاخرى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هذا يعنى ولى
المراة من اخوان الكهان شبه بالاخوان لان الاخوة تقتضى المشابهة
وزعم جبت اراد سجعه رفع ما اوجبه صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث
مرسل وبه قال حدثنا ولابى ذر حدثنى بالافراد عبد الله بن يحيى المسندى
قال حدثنا ابن عيينة سفيان عن الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب
عن ابى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة المخزومى
احد الفقها السبعة عن ابى مسعود عقبة البدرى الانصارى الكوفى
رضى الله عنه انه قال نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب
او عن ان يكون الكلب ثمنا سوا كان معلما ام لا واما حكاية المهرى
فى الجواهر وجها فى بيع الكلب المعلم فغريب وسماه ثمنا باعتبار
الصورة وعن مهر البغى بفتح الموحدة وكسر المعجمة وتشديد التحتية
الزانية قال هو فعول من البغا رغمت الواو فى البغو لاجوز عندهم
ان يكون على فعيل لان فعيلا بمعنى فاعل يكون بالها فى المونث كقوله
وانما يكون بغير ها اذا كان بمعنى مفعول كامراة جريح وقيل وسمى ما
يعطى على الزنا مهرا مجازا كما سمى ثمن الكلب من مجاز التشبيه او اطلق
عليه ذلك بالعرف اللغوى وعن حلوان الكاهن بفتح الحاء المهملة وسكون
اللام قال المعروف اصله من الحلاوة شبه به لانه ياخذ باعطاء على كهانته
سهلا من غير كلفة قال الماوردى فى الاحكام السلطانية ومنع المحتسب
ان يكتسب بالكهانة والهو ويؤدب الاخذ والمعطى وهذا الحديث قد سبق
فى باب ثمن الكلب من البيع وبه قال حدثنا على بن عبد الله المدينى قال
حدثنا هشام بن يوسف الصنعانى قال اخبرنا معمر بفتح الميم
وسكون العين ابن راشد عالم اليمن عن الزهرى محمد بن مسلم بن عبيد
الله بن عروة بن الزبير بن العوام وشك لابى ذر ابن الزبير عن عروة
عن عايشة رضى الله عنها انها قالت سال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ناس ولابى ذر عن الكشميهنى سال ناس رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن الكهان وفى مسلم تسمية من سال عن ذلك معاوية
ابن الحكم السلمى ولفظه قلت يرسول الله اشوا كنا نصنعه فى الجاهلية
كنا ناتى الكهان الحديث فقال صلى الله عليه وسلم ليس بشى تومر بشى يفقد
عليه فقالوا مستشكلين بعموم قوله ليس بشى ازمهو مما نعم لا يصدقون
اصلا يرسول الله انهم يحدثونا ولابى ذر يحدثونا احيانا بشى
من الغيب فيكون ما حدثوا به حقا او واقعا ثابتا فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم تلك الكلمة من الحق يخطفها بفتح الطاء
لا بكسرها على المشهور اى ياخذها الكاهن من الجنى بسرعة وسقط
لفظة من لابن عساكر اى يخطفها الجنى من الملايكة وفى رواية الكشميهنى

كافي الفتح بخطفها بجملة سائلة فيه مفتوحة فطاء مهملة من الخطف والاول
هو المعروف فيفرقها بضم التحتية وكسر القاف وتشديد الراء اي يميتها
او يذهبها بصوت في اذن وليه الذي يواليه ويوالكاهن وغيره من
يوالي الجن فيخلطون معها مع الكلمة الذي يحفظونها من الملائكة مائة
كذبة بفتح الكاف وسكون المعجمة فربما اصاب نادرا واخطأ غالبا فلا
تغتر بصدقهم في بعض الامور وعن ابن عباس قال حدثني رجال من
الانصار انهم بينما هم جلوس ليلا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذ رميت فاستنار فقال ما كنتم تقولون اذا رمي مثل هذا في الجاهلية
قالوا كنا نقول ولد الليلة رجل عظيم او مات رجل عظيم فقال انها لا
يرمى بها لموت احد ولا لحياته ولكن ربنا تعالى اذا قضى امرا سبح حملة
العرش ثم سبح الذين يلونهم حتى يبلغ التسبيح الى اهل السماء الدنيا
فيقولون ماذا قال ربكم فيخبرونهم حتى يبلغ الى السماء الدنيا فيستخبر
منه الجن فما جاء وابه على وجهه نهوخلق ولكنهم يزيدون فيه وينقصون
رواه مسلم وفيه بيان تنزل الجن الى الاختطاف وقد انقطعت
الكهانة بالبعثة المحمدية لكن بقي من يتشبه بهم وثبت النهي عن اتيانهم
فلا يجدا اتيانهم ولا تصديقهم وهذا الحديث اخرجه مسلم في الطب
وقال علي بن ابن المديني قال عبد الرزاق بن همام مرسلا الكلمة
من الحق اه ان عبد الرزاق يرسل هذا القدر من الحديث ثم قال علي
ابن المديني بلغني ان ابن عبد الرزاق اسنده الى عائشة بعده وهي
ذروة ابن عساكر بعدما بعد ذلك وقد اخرجه مسلم عن عبد بن حميد عن
عبد الرزاق موصولا في رواية هشام بن يوسف عن معمر والاختطاف
المذكور في الحديث مستعار للكلام من فعل الطير كما قال تعالى فتخطفه
الطير **باب السحر** بكسر السين وسكون الحاء المهملتين
وهو امر خارق للعادة صادر عن نفس شريرة لا تتقدر معارضته وتختلف
هل له حقيقة ام لا والصحيح وهو الذي عليه الجمهور ان له حقيقة وعلى
هذا فهل له تاثير فقط بحيث يغير المزاج فيكون نوعا من الامراض او
ينتهي الى الاحالة بحيث يصير الجماد حيوانا مثلا وعكسه فالذي
عليه الجمهور الاول وفرقوا بين المعجزة والكرامة والسحر بان السحر
يكون بعقائد اقوال وافعال حتى يتم للساحر ما يريده والكرامة
تحتاج الى تزكية بدلالة تقع عاليا اتفاقا واما المعجزة فتمتاز عن الكرامة
بالتحدي وقال القرطبي الحق ان بعض اصناف السحر تاثيرا في القلوب
كالحب والبغض والقاء الخير والشر في الابدان بالالم وراسخ واما الكلام
ان الجماد ينقلب حيوانا او تقلبه بسحر الساحر وقول الله تعالى باهر
عطفا على المجرور السابق وقال الشياطين كفروا باستعمال السحر وندرته
يعلمون الناس السحر اي كفروا معلمين الناس السحر قاصدين به اغواءهم

واضلالهم

واضلالهم والواو في وكفر عاطفة جملة الاستدراك على ما قبلها وما
انزل على الملكين ما موصول بمعنى الذي في موضع نصب عطفا
على السحر اي يعلمون الناس السحر والمنزل على الملكين او عطف
على ما تتلوا الشياطين اي واتبعوا ما تتلوا الشياطين وما انزل
على الملكين وعلى هذا فما بينهما اعتراض او ما نافية والجملة معطوفة
على الجملة المنفية قبلها وهي وما كفر سليمان اي وما انزل على الملكين
اباحة السحر قال القرطبي ما نفي والواو للعطف على قوله تعالى وما كفر
والتقدير وما انزل على الملكين ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس
السحر ببابل اسم ارض وهي بابل العراق وسميت بذلك لتبلبل الالسن
بها عند سقوط صرح نمرود وقيل ان الله تعالى امر بحشرهم بهذه
الارض فلم يدر احد ما يقول الاخر ثم فرقتهم الريح في البلاد فتكلم كل احد
بلغته وهو متعلق بانزل او بما دعي في اي في بابل ويجوز ان يكون في محل
نصب على الحال من الملكين او من الضمير في انزل فيتعلق بمحذوف هاروت
وماروت بدل من الملكين وجرا بالفتح لانهما ينصرفان للعجمة والعلمية
او عطف بيان وما يعلمان هاروت وماروت مرادا نظرا عراة الملازم
للنفي وبمعنى اصل بنفسهما واجاز ابو البقاء ان يكون معنى واحد فتكون
منزلة بدلا من واو حتى يقولا حتى ينبهاه وينبهاه ويقولا له
انما نحن فتنة فلا تكفر اي ابتلاء واختبار من الله تعالى ليتميز المطيع
من العاصي كقوله فتنتك الذهب اي النار اذا عرضته عليها ليتميز
الخالص عن المشوب فيتعلمون فيتعلمون عطف على وما يعلمان والتغيير في
فيتعلمون لما دل عليه من احداء فيتعلم الناس منهما من الملكين ما
اي الذي يفرقون به بين المرء وزوجه وهو علم السحر الذي يكون
سببا في التفريق بين الزوجين بان يحدث الله عنده الشقاق
والخلاف ابتلاء منه والسحر حقيقة عند اهل السنة وعند المعتزلة
من تخييل وتمويه وقيل التفريق انما يكون بان يعقد ان ذكر
السحر مؤثر في هذا التفريق ليصير كافرا واذا صار كافرا بانت منه
زوجته وما هم بضارين به بالسحر من احد الا باذن الله ما جارية
فهم من اسمها ونفيه رين خبرها والباء زائدة وهو في محل نصب او بمبتدا
فهم مبتدا او بضارين خبره والباء زائدة ايضا وهو في محل رفع والضمير
فيه عائد على السحرة العايد عليهم ضمير فيتعلمون او على اليهود
العايد عليهم ضمير واتبعوا او يعود على الشياطين والضمير في
به يعود على ما في قوله ما يفرقون به وقوله الا باذن الله استثناء
مفرغ من الاحوال فهو في موضع نصب على الحال وصاحب الفاعل
المستكن في بضارين او المفعول وهو احد يجوز الى الحال من النكرة
لاعتمادها على النفي او انها في بدا بالسحر والتقدير وما يضرون

احدا بالسحر الا ومعه علم الله او معقود تاما ذن الله وعقود ذكر فان قلت الاذن
حقيقة في الامر والله لا يامر بالسحر لانه ذمهم عليه واولمه رهم به لما جاز
ان يذمهم عليه اجيب بان المراد منه التخلية يعني اذا سحر الانسان فان
الله منعه منه وان شاء خلا بينه وبين ضرر السحر والمراد الا بعلم الله
ومنه سمي الاذان لانه اعلام بدخول الوقت او ان الضرر الحاصل عند فعل
السحر انما يحصل بخلق الله ويتعلمون ما يضرهم ولا ينفعهم في الاخرة
لانهم يقصدون الشر ولقد علموا ولعلا اليهود لمن اشتراه ما
له في الاخرة من خلاق من نصيب واستغير لفظ الشرى لوجهين
احدهما انهم لما نبذوا كتاب الله وراء ظهورهم واقبلوا على التمسك
بما تتلوا الشياطين فكانهم اشتروا السحر بكتاب الله وثانيهما ان
المكلفين انما قصدوا بتعليم السحر الاحتراز عنه وهؤلاء ابدلوا ذلك
الاحتراز بالوصول الى منافع الدنيا وسقط في رواية ابي ذر
وما يعلمان الخ وقال بعد قوله وما روى الاية وقال في رواية ابن
ابن عساكر الى قوله من خلاق واختلف في المراد بالاية فقيل ان
قوله واتبعوا هم اليهود الذين كانوا في زمن نبينا صلى الله عليه
وسلم وقيل هم الذين كانوا في زمن سليمان عليه الصلاة والسلام
من السحر لان اكثر اليهود يتكرون نبوة سليمان عليه الصلاة والسلام
ويعدونه من جملة ملوك الدنيا وهو لا يعاقبوا فيه انه انما
وعد الملك العظيم بسبب السحر وقيل انه يتناول الكل وهو اولى
واختلف في المراد بالشياطين فقيل شياطين الانس وقيل هم
شياطين الانس والجن قال السدي ان الشياطين كانوا يسترقون
السمع ويجمعون الى ما سمعوا الاكاذيب يلقونها الى الكهنة ودونوها
في الكتب وعلموها الناس وفشا ذلك في زمن سليمان فقالوا ان الجن
تعلم الغيب وكانوا يقولون هذا علم سليمان وما تم ملكه الا بهذا
العلم وبه سخر الجن والانس والطير والريح التي تجري بامره واما اقامة
بانهم شياطين الانس فقالوا روي ان سليمان عليه السلام كان قد دفن
كثيرا من العلوم التي خصه الله بها تحت سريره ملكه خوفا على انه ان هلك
ان لا يظهر بعده ذكرا لمدفون فلما مضت مدة على ذلك توصل قوم من
المنافقين الى ان كتبوا في خلال ذلك اشياء من السحر تناسب تلك الاشياء
من بعد الوجوه ثم من بعد موته واطلع الناس على تلك الكتب وقيل
الناس ان من عمل سليمان وانه انما وصل بسبب هذه الاشياء وانما اضاف
السحر لسليمان تفخيما لشانه وترغيبا للمنهوم في قبول ذلك وقيل انه
تعالى لما سخر الجن لسليمان وكان يخاف لهم ويستفيد منهم اسرارا عجيبة
غلب على الظنون انه عليه الصلاة والسلام استفاد السحر منهم فقوله
تعالى وما كفر سليمان تنزيه له عليه السلام عن الكفر وروي ان بعض

الاحبار

الاحبار من اليهود قال الا تعجبون من محمد يزعم ان سليمان كان نبيا
وما كان الا ساحرا فانزل الله هذه الاية قاله في اللباب وقوله
تعالى بالجر عطفا على الجر ورا السابق ولا تقل الا في هذا الحسن حيث
ايثمكان وقال الراغب حيث عبارة عن مكان مبهم يشرح بالجملة
التي بعده كقوله تعالى وحيث ما كنتم ومن حيث خرجت وقوله
عز وجل افتاتون السحر وانتم تبصرون اي انتم كانوا يعتقدون
ان الرسول ذا يكون الا ممكنا وان كل من ادعى الرسالة من البشر وجا
بالمعجزة فهو ساحر ومعجزته سحر ولذا في يلبس مكرا على من اتبعه
افتاتون السحر اي افتتبعونه حتى تصيروا كمن اتبع السحر ومع
يعلم انه سحر وقوله تعالى من سحرهم انها اي العصي تسعى اي انهم اوهموا
من الرعب ما كانت تتحرك بسببه وتضطرب وقيل حيث يخيل
للناظرين انها تسعى باختيارها وانما كانت خيلة وكانوا جمعا غفيرا
وجمعا كثيرا القوا كل منهم عصي وحبلا حتى صار الوادي ملان منها حيات
يركب بعضها بعضا ولا حجة فيها للقايل ان السحر تخييل لانها وردت
في هذه القصة وكان سحرهم كذلك ولا يلزم منه ان جميع انواع السحر
تخييل قوله تعالى ومن شر النفاثات في العقد والنفاثات
النساء السواحر او النفوس او الجماعات اللاتي يعقدن عقدا من
خيوط ويتفثن عليها ويرقين وفيه دليل على بطلان قول
المعتزلة في انكار تحقق السحر وقوله تعالى في سورة المومنون
فتحسبون اي تظنون بضم اوله وفتح الميم وقال ابن عطية السحر هذا
مستغفر لما وقع منهم من التخليط ووضع الشي في غير موضعه وبه
قال حدثنا لاي ذر حدثني بالافراد ابراهيم بن موسى الرازي الفرا
الحافظ قال اخبرنا عيسى بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي احد
الاعلام في الحفظ والعبادة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير
عن عايشة وفي الله عنها انها قالت سحر رسول الله صلى الله عليه
وسلم من بني زريق بضم الزاي وفتح الراء وقاف يقال له لبيد بن
الاعصم بفتح اللام وكسر الموحدة والاعصم بالعين والصاد المهملتين
بوزن الاحمر وفي مسلم انه يهودي من بني زريق حتى كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يخيل اليه انه كان يفعل الشي وما فعله ثبت
قوله انه كان في رواية ابي ذر وفي رواية ابن عيينة في الباب التالي كان
يرى اذ يأتي النساء ولا يأتهن وحينئذ فلا تمسك لمعتمد المبتدعة
بقوله انه يخيل اليه انه يفعل الشي وما فعله الزامه ان الحديث باطل
لاحتمال ان يخيل اليه انه رأى جبريل وليس هو عنه وانه يوحى اليه شي
ولم يوح اليه شي قال المازري وهذا كله مردود فقد قام الدليل
على صدقه عليه الصلاة والسلام فيما يبلغه عن الله وعلى عصمته

م يخيل الله الى من سحر

في التبليغ لما حصل له من ضرر السحر نقصا فيما يتعلق بالتبليغ بل هو من
جنس ما يجوز عليه من سائر الامراض حتى اذا كان ذات يوم
او ذات ليلة وهو عندي لكنه دعا ودعا اي لكنهم يكن مستقلا بي
بل بالدعا والمستدرك منه هو قوله عندي او قوله لكان يخيل اليه
اي كان السحر اثر في بدنه لا في عقله وفهمه بحيث انه توجه الى الله
ودعا على الوضع الصحيح والقانون المستقيم قاله في الكواكب الدراري
ثم قال صلى الله عليه وسلم يا عائشة اشعرت او اعلمت ان الله
افتاني فيما استفتيته فيه اي اجابني فيما دعوته او المعنى اجابني
لما سالته عند ان دعاه كان ان يطلعه على حقيقة ما هو فيه لما اشتبه
عليه من الامر اتاني رجلان اي ملكان كما عند الطبراني وعند ابن
سعد في رواية متفقة انهما جبريل وميكائيل فقعد احدهما عند راسي
والاخر عند رجلي جزم الدمياطي في سيرته بان الذي قعد عند راسه
جبريل فقال احدهما وهو جبريل او ميكائيل قيل وهو ما صوب لصاحبه
ما وجع الرجل اي النبي صلى الله عليه وسلم قال مطبوب بالطا المهملة
الساكنة والباين الموحدتين اي مسحور قيل كنوا عن السحر بالطب تفاؤلا
كما قالوا عن اللديغ سليم قال ومن طبه من سحره قال طبه لبيد بن الاعصم
قال في اي شي طبه قال في مشط بضم الميم وسكون المعجمة لالة التي يسرح
بها شعر الراس والحية ومشاطة بضم الميم وفتح المعجمة مخففة وربما تشد
طا مهملة ما يخرج من الشعر عند التسريح وفي حديث ابن عباس من شعر
راسه ومن اسنان مشطه ورواه البيهقي وجف طلعة بضم الجيم
وتشديد الفا الغشا الذي يكون على الطلع ويطلق على الذكر والانثى
فلذا قيده بقوله ذكر بالتنوين لتخلص على ان لفظ ذكر صفة للجف
وللمستقبل وجب بالموحدة بدل الفا وهما بمعنى واحد وقال القرطبي انه
بالموحدة داخل المطلقة اذا خرج منه الكنري قال ويتهم ولكنه يهاجي
وجف بالفا طلعة ثمانا نبيث مثونة قال وابن هو كان في بير
ذروان بفتح المعجمة وسكون الرا ومسلم من رواية ابن نمير في بير بني
زريق بالمهمزة وصوبه ابو عبيد البكري فاتاها رسول الله
صلى الله عليه وسلم في ناس من اصحابه وعند ابن سعد من حديث
ابن عباس فبعث الى علي وعمار فامرهما ان ياتيا البير وعنده ايضا في
مرسل عمران بن الحكم فدعا جبير بن اياس الزرقي وهو من بني بياضة بدرا
فدله على موضعه في بير ذروان فاستخرجه قال ويقال ان الذي استخرجه
قيس بن محصن الزرقي قال في الفتح ويجمع بانه اعان جبيرا على ذلك
وباشر بنفسه فنسب اليه وان النبي صلى الله عليه وسلم وجههم اولا
ثم توجه فشاهد هو بنفسه فعاد صلى الله عليه وسلم بعد ان راجع

الى عائشة

الى عائشة فقال يا عائشة كان ماءها نقاعة الحنا بفتح النون وخفة
القاف والحنا بكسر الحا المهملة والمد يعني ان ماء البير احمر كالذي
ينقع فيه الحنا يعني انه تغير لورائه او لما خالطه مما وقع فيه وكان
رؤس نخلها رؤس الشياطين في النتانة في كراهيتها وقبح منظرها
وقيل الشيطان حية عرفا وقبيلة المنظر هايلة جدا قالت عائشة
قلت يا رسول الله افلا استخرجته قال لا قد عافاني الله منه وكرهت
ان اثور بضم المثلثة وفتح المثلثة وكسر الواو المشددة على الشر فيه
ولكشهيتهم منه شرا من تذكير المنافقين السحر وتعلمه وغوز ذلك
فيثور ذوا المومنين ومومن باب ترك المصلحة خوف المفسدة
فامر بها صلى الله عليه وسلم بالبير فدفنت تابعه اي تابع عبيد
ابن يونس ابو اسامة حماد بن اسامة فيما وصله المولف بعد بابين
وابو ضمرة بالضاد المعجمة المفتوحة واسكان الميم بعدها را انس
ابن عياض الليثي المدني فيما وصله المولف في الدعوات وابن ابي
الزناد عبد الرحمن بن عبد الله بن ذكوان قال في فتح الباري ولم اعرف
من وصلها الثلاثة عن هشام اي ابن عروة وعبد ابن عساكر
زيادة ومشط ومشاقة اي بالقاف وقال الليث بن سعد الامام
بما سبق في بدء الخلق وابن عيينة سفيان بما وصله بعد باب
عن هشام في مشط ومشاقة بالقاف بدل الطا بقال ولا في ذر
ويقال المشاطة بالطا ما خرج من الشعر اذا امشط بضم الميم وكسر
المعجمة اي شرح شعر الراس او اللحية بالمشط والمشاقة بالقاف من
مشاقة الكتان عند تسريحه هذا باب بالتنوين الشرك
بالله والسحر من الموبقات اي المهلكات وبه قال ولا في ذر
ولا يحذر بالهمز عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثني بالافراد
ولابي ذر بالجمع سليمان بن بلال عن ثور بزيد الرهاوي المدني عن ابي
الغيث بالمعجمة والمثلثة سالم مولى عبد الله بن مطيع عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اجتنبوا
الموبقات الشرك بالله والسحر بالرفع خبر مبتدا محذوف اي منهن
الشرك او الاول الشرك بالله والثاني السحر وبالنصب فيهما لاجل
على البدل قال في المصابيح فان قلت المبدل منه جمع وكيف يبدل
منه اثنان قلت على تقدير واحد اتمها وقد سبق هذا الحديث
في كتاب الوصايا بلفظ اجتنبوا السبع الموبقات الشرك بالله
فاختصره هنا وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق واكل مال
اليتيم واكل الربا والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات والسحر
قيل واقتصر منها على اثنين تاكيدا لامرهما هنا باب
بالتنوين هل يستخرج السحر من الموضع الذي وضع فيه وقال

قتادة قلت لسعيد بن المسيب وطب به طب بكسر الطاء المهملة وتشديد
الموحدة سحر او باسكان الواو بوخة بفتح الهمزة والخاء المعجمة
المشددة بعد ها معجمة اى تحبس عزما ان فلا يصل الى جماعها
والاخذة بضم الهمزة هى الكلام الذى يقوله الساحر وقيل هى حرزة
يرقى عليها او على الرقية نفسها اخذ عنه بهمزة الاستفهام وضم
التحتية وفتح الخاء وتشديد اللام او ينشر بضم التحتية وسكون
النون وفتح الشين المعجمة فى الفرع مصلحة على كشط وضبط
فى غيره بفتح النون وتشديد المعجمة من النشرة وهى ضرب من
العلاج يعالج من يظن ان به سحرا او شيئا من الجن قيل لها ذلك لانه
ينكشف بها عنه ما خالطه من الداء قال اكرما ان وكلمة او يحلل او
يكون شكا او نوعا شبيها باللف والنشر بان يكون الحل فى مقابلة
الطب والتنشير فى مقابلة التاخذ قال ابن المسيب لا باس
به انما يريدون به الاصلاح فاما ما ينفع فلم ينه عنه بضم
الفتحتية وفتح الهاء وهذا وصله ابو بكر الاثرم فى كتاب السنن من
طريق ابان العطار عن قتادة فلم ومن طريق هشام الدستوائى
عن قتادة بلفظ يلتمس من يداويه فقال انما هى الله مما يضره
ولم ينه عما ينفعه وفى حديث جابر عند مسلم مرفوعا من استطاع
ان ينفع اخاه فليفعل وفى كتب وهب بن منبه ان باحة سبع ورقات
من سدر اخضر فدقه بين حجرين ثم يضربه بالماء ويقرا اية الكرسى
وزوات قل هو الله احد ثلاث حسوات ثم يغتسل به فانه يذهب
عنه ما كان به وموجبه للرجل اذا احتبس عن اهله وبه قال حدثنى
بالافراد عبد الله بن محمد المسندى قال سمعت ابن عيينة يقول
سفيان يقول اول من حدثنا به ابن جريج عبد الملك يقول حدثنى
بالافراد الثقة عن عروة بن الزبير قال حدثتنا هشام عن
ابيه قال حدثنا محمد ثنا عن ابيه عروة عن عائشة رضى الله عنها انها قالت
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم سحر مبنيا للمفعول حتى كان يرى انه
ليرى بضم الياء يظن انه ياتى النساء ولا ياتيهن اى وطاء زوجاته ولم
يكن ولم يهن وفى رواية الحميدى انه كان ياتى اهله ولا ياتيهم وفى رواية
ابى ضمرة عند الاسماعيلى انه صلى الله عليه وسلم اقام اربعين ليلة وفى رواية
وهيب عن هشام عند احمد ستة اشهر ووهم بان الستة اشهر من رواية
تعبير من راجه والاربعين يوما من استكمله مه لكن فى جامع معمر عن الزهرى
انه لبث سنة واسناده صحيح قال ابن حجر فهو المعتمد قال سفيان بن عيينة
بالسند السابق وهذا النوع المذكور عنا اشد ما يكون من السحر
اذا كان كذا فقال صلى الله عليه وسلم اعلمت ان الله قد افتانى فيما
استفتيته فيه وفى رواية عمرة عن عائشة عند البيهقى ان الله ابتانى

يا عائشة م

بمرضى

بمرضى اى اخبرنى اتانى رجلان ملكان جبريل وميكائيل فقعد احدهما
عند راسى وجبريل والاخر عند رجلى يتشديد الفوقية وهو ميكائيل
فقال الذى عند راسى للاخر وللمبيدى فقال الذى عند رجلى للذى
عند راسى قال ابن حجر وكانها اصوب ما بال الرجل قال مطبوب
اى مسحور قال ومن طبه قال لبيد بن اعصم بهمزة مفتوحة فعين ساكنة
رجل من بنى زريق حليف ليهود كان منافقا وسبق ان فى مسند ابى
يعلى انه كان اسلم وحسن اسلامه فقال نظر الى ظاهر امره وحكى عياض فى
الشفا انه كان اسلم وعند ابن سعد عن الواقدى من مرسل محمد بن
الحكم لما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحديبية فى ذى الحجة
ودخل المحرم من سنة سبع جاء رؤساء اليهود الى لبيد بن اعصم
وكان حليفا فى بنى زريق وكان ساحرا فقالوا له انت اسحرنا وقد
سحرنا محمد انلم نصنع شيئا وعز عمل لك جعلا على ان تسحره كسنا
سحرا يبكاء محمد الثلاثة دنانير قال وفيم سحره قال فى مشط
ومشاقة بالقاف قال واين قال فى جف طلعة باجاة جف الطلعة
وتنوينها ذكر بالتنوين صفة لجف وهو وعاء الطلع تحت راعوفة
ولابى ذر ولابى ذر عن الكشميهنى راعوفة بزيادة الف بعد الراء
قال فى الفتح وهو كذلك لاكثر الرواة وعند ابن التين وهى حجر
يترك فى البئر عند الحفر فاذا بلغت لا يستطاع قلعه يقوم عليه
المستقى وقيل حجر على راس البئر ليستقى عليها المستسقى وقيل
حجر بارز راس طيها يقف عليه المستسقى والناظر فيها وقيل فى اسفل
البئر مجلس عليه الذى ينظفها لا يمكن قلعه لصلابته فى بير ذروان
قالت عائشة رضى الله عنها فاتى النبى صلى الله عليه وسلم
البئر وحى استخرجه وفى رواية ابن عمير قالت افلا اخرجته قال
قد عافانى الله قال ابن بطال فيما ذكره عنه فى فتح البارى عن
المهلب وقد اختلف الرواة على هشام فى اخراج السحر المذكور
فاثبته سفيان وجعل سؤال عائشة عن النشرة ونفاه عيسى
بن يونس وجعل سؤالها عن الاستخراج ولم يذكر الجواب وصرح
به ابو اسامة قال والنظر يقتضى ترجيح رواية سفيان لتقدمه
فى الضبط ويؤيد ان النشرة لم تقع فى رواية ابى اسامة
والزيادة من سفيان مقبولة لانه اثبتهم ولا سيما اذا كرر استخراج
السحر فى رواية مرتين بعنى بالمرة الاخرى فى قوله قال فاستخرج
فبعد عن الوهم وزاد ذكر النشرة وجعل جوابه صلى الله عليه وسلم
عنها بدلا عن الاستخراج المنفى فى رواية ابى اسامة عبر بالاخراج
المثبت فى رواية سفيان والمثبت مقدم على استخراج الجف والاسفى

استخراج ماحواه قال وكان السحر فى ذلك لان لابراه الناس فيبغلمه
من اراد السحر انهى وفى حديث عمرة عن عائشة من الزيادة
انه وجد فى الطلعة ثمانا لاءمن تمر ثمانا رسول الله صلى الله عليه
وسلم واذا فيه ابر معروزة واذا وتر فيها احدى عشرة عقدة فنزل
جبريل بالمعوذتين وكلما قرا اية انحلت عقدة وكلما نزع ابرة وجد
لها المانع يجد بعدها راحة فقال صلى الله عليه وسلم لعائشة هذه
البير التى اريتها بهمزة مضمومة فراء مكسورة ولكنشيهنى رايتها
براء مهمزة مفتوحتين وكان ماها نقاعة الحنا فى حمرة لونه
وعند ابن سعد وصححه الحاكم من حديث زيد بن ارقم نوجد والماء
اخضر وقد نخلها اى على البستان التى هى فيه رؤس الشياطين
وفى رواية عمرة عن عائشة فاذا نخلها الذى ينشر من ماءها الثوى
سعفه كانه رؤس الشياطين اى فى قبح منظرها والحيات اذا العرب
تسمى لقبح الحيات شيطانا وهو تشبيه قبيح الوجه قال صلى الله
عليه وسلم فاستخرجه بضم التاء وكسر الراء من البير قالت عائشة رضى الله
عنها فقلت له صلى الله عليه وسلم افلا اى تنشرت وسقطت لفظة
اى فى بعض النسخ والنشرة الرقية التى جاء به عقد الرجل من مباشرة
امراته فقال اما بالتعنيف والله خبرنا والتعنيف ولا تن فساكر
وابوى الوقت وذر اما الله بتشديد الميم وحذف الواو والرفع
فقد شفانى اى من ذلك السحر واكره ان اثير على احد من الناس شرا

باب السحر

لم يذكر هذا الباب وترجمة عند بعضهم
قال فى الفتح وهو الصواب لان الترجمة بعينها قد تقدمت قبل بابين
ولا يعيد ذلك البخارى اذا دارا عند بعضهم وبه قال حدثنا ابو نعيم
حدثنى بالافراد عبيدة بن اسماعيل بضم العين من غير اضافة ثنى
المبارك قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه
عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها انها قالت سحر رسول
الله صلى الله عليه وسلم حتى انه ليخيل اليه اى يظهر من نشاطه
وسابق عادته انه يفعل الشئ ولكنشيهنى فعلا الشئ بلفظ الماضى
ما فعله اى جامع نساءه وما جامعهن فاذا دنا منهن اخذه السحر
فلم يمكن من ذلك والى هنا اختصر الحموى والكشميهنى والمستملى
حتى اذا كان ذات يوم وفى الرواية السابقة ذات ليلة بالشك
قال فى الفتح والشك من عيسى بن يونس راويه هشام كذا قال هذا من
نفاد رجاله وقع فى البخارى بان يخرج الحديث تاما باسناد واحد بلفظين
وهو عندى دعا الله وغاية قال عليه الصلاة والسلام اشعرت
ان الله افتانى فيما استفتيته فيه
قلت وما ذاك يا رسول الله قال جاءنى رجلان ملكا جبريل وميكائيل

فجلس احدهما عند راسى والاخر عند رجلى بالتثنية ثم قال احدهما
لصاحبه ما وجع الرجل يعنى النبى صلى الله عليه وسلم قال مطبوب
اى مسحور قال الطيبى انما قيل للسحر طب لان اصل الطب الحذق
بالشئ والتفطن له فلما كان كل من علاج المرض والسحر انما يتاتى عن
فطنة وحذق اطلق على كل منهما عند الاسم قال ومن طبه قال لبيد
ابن الاعصم اليهودى من بنى زريق قال فيما اذا لم فى مشط
ومشاطة بالطاء المهملة وجف طلعة بالاضافة وتنوين طلعة
ولابى ذر عن المستملى وجب طلعة بالموحدة بدل الفاء كم صفة
لجب بالفاء وبالباء قال فاين هو قال فى بير ذى اروان بفتح الهمزة
وسكون الراء وسقط لابى ذر لفظة ذى فعلى الاول فهو من اضافة
الشئ لنفسه قيل والاصل اروان ثم لكثرة الاستعمال سهلت الهمزة
فصارت ذروان بالذال المعجمة بدل الهمزة قال فذهب النبى صلى
الله عليه وسلم فى اناس من اصحابه الى البير سبق ذكر من حضر
ذلك منهم رضى الله عنهم فنزلها عليه الصلاة والسلام وعليها نخل
ثم رجع الى عائشة فقال والله لكان ماءها نقاعة الحنا وكان
نخلها فى بشاعة منظرها وخبثها رؤس الشياطين قلت يرسول
الله افلا اخرجته اى صورة ما فى الجب من المشط والمشاطة وما ربط
به قال لا فهو مستخرج من البير غير مستخرج من الجف جمعا بين
النفى والاثبات فى الحديثين اما بالتشديد انا فقد عافانى الله
منه وشفانى وخشيت ان اثور على الناس منه شرا باستخراجه
من الجف ليلا يروه فيتعلمون اذ اراد واستعمال السحر وامر عليه
الصلاة والسلام بها بالبير فدفنت وعند ابى عبيد من مرسل
عبد الرحمن بن ابى ليلى احتج النبى صلى الله عليه وسلم بقرن يعنى جرن
طلعت قال ابو عبيد قال ابن الفتح نهى النبى صلى الله عليه وسلم الامر
اولا على انه مرض وانه عن مادة سالت الى الدماغ وغلبت على الطبع
المقدم منه فبرئت براحة فراق الحمامة لذلك مناسبة فلما اوحى
اليه انه سحر عدل الى العلاج المناسب استخراجه قال ويحتمل ان
مادة السحر انتهت الى حد قوى الرأس حتى صار يخيل اليه ما ذكر
فان السحر قد يكون من تاثير الارواح الخبيثة وقد يكون انفعال
الطبيعة وهو اشد السحر واستعمال الحجامة الثانى نافع لانه اذا
هيج الاخلاط وظهر اثره فى عضو كان استفراغ المادة الخبيثة
نافعا فى ذلك وقال الحافظ ابن حجر سلك النبى صلى الله عليه وسلم
فى هذه القصة مسلك التفويض وتعاطى الاسباب فى اول الامر
توصل وسلم لامر ربه واحتسب الاجر فى صبره على بلائه ثم لما
تمادى ذلك وخشى من تماديه ان يضعفه عن فنون عبادته بلغ الى

عايى راسه صح

وهو صح

الدداوى ثم الى الدعاء وكل من الدعاء مين غاية فى الكمال هذا **باب**
بالتنوين **من البيان سحرا** بالنصب وللاصيلى وابن عساكر وابو ذر
الوقت وزر عن الكشميهنى سحرا بالرفع والحموى والمستملى السحر
بالالف واللام وبه قال **حدثنا عبد الله بن يوسف** الدمشقى ثم
التنيسى اللاذقى الحافظ قال **اخبرنا مالك** الامام **عن زيد بن اسلم**
الفقيه العمرى **عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما انه قال قدم**
رجلان قيل هما الزبرقان بكسر الزاى والراء بينهما موحدة ساكنة
وبالقاف ومومن اسما القمر لقب بحسنه واسم ابيه بدر بن امرئ
القيس بن خلف والاخر عمرو بن الاهتم واسم الاهتم سنان بمهملة مع
الزبرقان فى كعب بن سعد بن زيد بن مناة بن تميم فهما تميميان قدما
فى وفد تميم على النبى صلى الله عليه وسلم سنة تسع من الهجرة **من المشرق**
اى من جهة المشرق وكانت مساكن بنى تميم من جهة العراق وهى فى
شرق المدينة **قال الطيبى** فى دلايل النبوة للبيهقى من طريق مقسم عن
ابن عباس جلس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الزبرقان بن بدر
وعمرو بن الاهتم وقيس بن عاصم فقال الزبرقان قال رسول الله
انا سيد بنى تميم والمطاع فيهم والجاب امتعهم من الظلم واخذ منهم
بحقوقهم وهذا يعلم ذلك يعنى عمرو بن الاهتم فقال عمرو ان شئت بيد
العاضة ما انه لجانب مطاع فى ادنيه فقال الزبرقان والله يا رسول
الله لقد علم منى غير ما قال وما منعه ان يتكلم الا حسدا فقال عمرو
انا احسدك والله يا رسول الله انه لئيم الخال لئيم المال احمق الوالد
مضيع فى العشيرة والله يا رسول الله لقد صدقت فى الاولى وما
كذبت فى الاخرى ولكنى رجل اذا رضيت قلت احسن ما علمت وان
غضبت قلت اقبح ما وجدت **فعجب الناس منهما لبيانهما فقال**
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من البيان لسحرا الذى هو اظهار
المقصود بابلغ لفظ ومومن التمويه وذا الغلب واصل البيان الكشف
والظهور **لسحرا** قال عليه الصلاة والسلام **ان بعض البيان لسحر**
شك من الراوى كذا للتبعيض كما صرح به وقال فى شرح السنة اختلف
فى تاويله فحمله قوم على الذم لانه ذم الكلام فى التصنع والتشقق فى
تحسينه ليروق للسامعين ويستميل به قلوبهم كما يفعل السحر حيث
يحول الشئ على حقيقته ويصرفه عن جهته فيلوح لناظره غير كونه
فكذلك المتكلم قد يحيل الشئ عن ظاهره ببيانه ويزيله عن موضعه
بلطف ارادة التلبيس على السامع وان من البيان ما يكسب صاحبه
من الاثم ما يكتسبه الساحر بسحره او مما الرجل يكون عليه الحق ومن
يحتج من صاحب الحق فيسحر القوم ببيانه فيذهب بشاهده
وقوله صلى الله عليه وسلم انكم تختصمون الى ولعل بعضكم ان يكون

بلغ

الحن

الحن يحتج من بعض فاقضى له على نحو ما اسمع منه ممن قضيت له شيئا
من حق اخيه فلا ياخذه الحديث وذهب اخرون الى ان المراد منه
مدح البيان والحث على تحسين الكلام وتخيره لا لفاظ وروى
عن عمر بن عبد العزيز رحمه الله ان رجلا طلب اليه حاجة كان
متعذرا عليه استعاد بها فاستمال قلبه بالكلام ثم اعتزم له
ثم قال هذا هو السحر الحلال والاحسن كما قال الخطابى ان هذا
الحديث ليس ذما للبيان ولا مدحا له لقوله من البيان فانه يدل
من التبعيضية ويالتصريح ايضا به وقد اتفق على مدح الايجاز
والاتيان بالمعانى الكثيرة بالالفاظ اليسيرة وقال فى شرح
المشكاة والحق ان الكلام اذا كان زوجين مختلف حسب المذكور
والمقاصد لان مورد المثل على ما روى عنه صلى الله عليه وسلم
فى قصة الزبرقان كان استحسانا لكن تعقب فى الفتح القول
بان الرجلين المذكورين فى حديث الباب هما الزبرقان وعمرو
وقال بعد ما سبق من قولهما وهذا لا يلزم منه ان يكونا هما المراد
بحديث ابن عمر فان المتكلم انما هو عمرو بن الاهتم وحده وكان كلامه
فى مراجعة الزبرقان فلا يصح نسبة الخطبة اليهما الا على طريقة
التجوز وفى جامع عبد الرزاق من مسند مجاهد قال الخطبا بين
صلى الله عليه وسلم خطبة فى بعض الامر ثم قام ابو بكر فخطب خطبة
دونها ثم قام عمر فخطب خطبة دون خطبة ابى بكر ثم قام شاب
فاستاذن النبى صلى الله عليه وسلم فى الخطبة فاذن له فطول
الخطبة فلم يزل يخطب حتى قال له النبى صلى الله عليه وسلم هنيئا
وكما قال النبى صلى الله عليه وسلم ثم قال ان الله لم يبعث نبيا الا
متلعثما وان تشقق الكلام من الشيطان وان من البيان لسحرا ومن
البيان سحر قال شيخنا الحافظ ابو الخير السخاوى هذه خلاف القصة
الاخرى جزما وهذا الحديث سبق فى النكاح فى باب الخطبة وابو
داود فى الادب والترمذى فى ابواب البر ورواه اكثر رواة الموطا
مرسلا ليس فيه ابن عمر **باب الدواء بالعجوة**
وهى ضرب من اجود تمر المدينة قال القزاز انما خصه النبى صلى
الله عليه وسلم بيده بالمدينة **للسحر** اى لاجل دفع السحر وتنظيره
وبه قال **حدثنا على** هو ابن عبد الله المدينى كما جزم به ابو نعيم فى
المستخرج والمزى فى الاطراف وقال الكرمانى فى الكواكب الدراري
انه فى بعض النسخ عن على بن سلمة بفتح اللام البلبى بفتح الموحدة
وبالفاء قال فى الفتح وما عرفت سلمة فيه وقال العينى غرضه
ان فى الفتح التشنيع على الكرمانى بغير وجه لانه ما ادعى فيه جزما
انه ابن سلمة واما نقله عن نسخة هكذا ولم يكن النسخة معتبرة

وعروج

الدعاوى ثم الى الدعاء وكل من المقامين غاية واكمال هذا **باب**
بالتنوين **من البيان سحرا** بالنصب وللاصيلى وابن عساكر وابوى
الوقت وزر عن الكشميهنى سحر بالرفع والحموى والمستملى السحر
بالالف واللام وبه قال **حدثنا عبد الله بن يوسف** الدمشقى ثم
التنيسى اللخمى الحافظ قال **اخبرنا مالك** الامام **عن زيد بن اسلم**
العقيدى العمرى **عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما ان رجلان**
قيل هما الزبرقان بكسر الزاى والراء بينهما موحدة ساكنة
وبالقاف وهو من اسماء القمر لقب به لحسنه واسم ابيه بدر بن امرئ
القيس بن خلف والاخر عمرو بن الاهتم واسم الاهتم سنان يجتمع مع
الزبرقان فى كعب بن سعد بن زيد بن مناة بن تميم فهما تميميان دنيا
فى وفد تميم على النبى صلى الله عليه وسلم سنة تسع من الهجرة **من المشرق**
اى من جهة المشرق وكانت مساكن بنى تميم من جهة العراق وهى فى
شرق المدينة **فقال** فى دلائل النبوة للبيهقى من طريق معتمر عن
ابن عباس جلس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الزبرقان بن بدر
وعمرو بن الاهتم وقيس بن عاصم فقام الزبرقان فقال يا رسول الله
انا سيد بنى تميم والمطاع فيهم والجاب امنعهم من الظلم واخذ منهم
بحقوقهم وهذا يعلم ذلك يعنى عمرو بن الاهتم فقال عمرو ان لشديد
العارضة مانع لجانبه مطاع فى ادنيه فقال الزبرقان والله يا رسول
الله لقد علم منى غير ما قال وما منعه ان يتكلم الا لانى حسدته فقال عمرو
انا احسده والله يا رسول الله انه لئيم الخال لئيم المال احمق الوالد
مضيع فى العشيرة والله يا رسول الله لقد صدقت فى الاولى وما
كذبت فى الاخرى ولكنى رجل اذا رضيت قلت احسن ما علمت وان
غضبت قلت ابشع ما وجدت **فعجب الناس منهما فقال**
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من البيان لسحرا الذى هو اظهار
المقصود بابلغ لفظ ومومن الفهم وذكا القلب واصل البيان الكشف
والظهور **لسحرا** قال عليه الصلاة والسلام **ان بعض البيان لسحر**
شك من الراوى فى التبعيض كما صرح به وقال فى شرح السنة اختلف
فى تاويله فحمله قوم على الذم لانه ذم الكلام فى التفصح والتكلف فى
تحسينه لزيوف المسامعين ويستميل به قلوبهم كما يفعل السحر حيث
يحول الشئ على حقيقته ويريهم عن جهته فيلوح للناظر فى غير صورته
فكذلك المتكلم قد يجيل الشئ عن ظاهره ببيانه ويزيله عن موضعه
بلطف ارادة التلبيس على السامع وان من البيان ما يكسب صاحبه
من الاثم ما يكتسبه الساحر بسحره او مدح الرجل بكون عليه الحق ومن
يحمى حميته من صاحبه الحق فيسحر القوم ببيانه فيذهب وشاهده
قوله صلى الله عليه وسلم انكم تختصمون الى وانما بعضكم ان يكون

بلغ

الحن

الحن تحجته من بعض فاقضى له على نحو ما اسمع منه فمن قضيت له بشئ
من حق اخيه فلا ياخذه الحديث وذهب اخرون الى ان المراد منه
مدح البيان والحث على تحسين الكلام وتخيير الالفاظ وروى
عن عمر بن عبد العزيز رحمه الله ان رجلا طلب اليه حاجة كان
متعذرا عليه اسعافه بها فاستمال قلبه بالكلام ثم انجزها له
ثم قال هذا هو السحر الحلال والاحسن كما قال الخطابى ان هذا
الحديث ليس ذما للبيان ولا مدحا له لقوله من البيان فانه يدل بلفظ
من التبعيضية وبالتصريح ايضا به وقد اتفق على مدح الايجاز
والاتيان بالمعانى الكثيرة بالالفاظ اليسيرة وقال فى شرح
المشكاة والحق ان الكلام ان كان ذو وجهين مختلفى حسب المزى
والمقاصد لان مورد المثل على ما روى عنه صلى الله عليه وسلم
فى قصة الزبرقان كان استحسانا لكن تعقب فى الفتح القول
بان الرجلين المذكورين فى حديث الباب هما الزبرقان وعمرو
وقال بعد ما سبق من قولهما وهذا لا يلزم منه ان يكونا هما المراد
بحديث ابن عمر فان المتكلم انما هو عمرو بن الاهتم وحده وكان كلامه
فى مراجعة الزبرقان فلا يصح نسبة الخطبة اليهما الا على طريقة
التجوز وفى جامع عبد الرزاق من مسند مجاهد قال خطب النبى
صلى الله عليه وسلم خطبة فى بعض الامر ثم قام ابو بكر فخطب خطبة
دونها ثم قام عمر فخطب خطبة دون خطبة ابى بكر ثم قام شاب
فاستاذن النبى صلى الله عليه وسلم فى الخطبة فاذن له فطول
الخطبة فلم يزل يخطب حتى قال له النبى صلى الله عليه وسلم اقصد
وكما قال النبى صلى الله عليه وسلم ثم قال ان الله لم يبعث نبيا الا
مسلغا وان تشقشق الكلام من الشيطان وان من البيان لسحرا ومن
البيان سحر قال شيخنا الحافظ ابو الخير السخاوى هذه خلاف الفقرة
الاخرى جزما وهذا الحديث سبق فى النكاح فى باب الخطبة وابو
داود فى الادب والترمذى فى ابواب البر ورواه اكثر رواة الموطا
مرسلا ليس فيه ابن عمر **باب الدواء بالعجوة**
وهى ضرب من اجود تمر المدينة وقال القزاز انما غرسه النبى صلى
الله عليه وسلم بيده بالمدينة **للسحر** اى لاجل دفع السحر وتنظيره
وبه قال **حدثنا على** هو ابن عبد الله المدينى كما جزم به ابو نعيم فى
المستخرج والمزى فى الاطراف وقال الكرمانى فى الكواكب الدراري
انه فى بعض النسخ عن على بن سلمة بفتح اللام اللبقى بفتح الموحدة
والقاف وقال فى الفتح وما عرفت سلمة فيه وقال العينى غرضه
انه فى الفتح التشنيع على الكرمانى بغير وجه لانه ما ادعى فيه جزما
انه ابن سلمة وانما نقله عن نسخة فكذا ولو لم تكن النسخة معتبرة

وقف

لما نقله منها واجاب في انتقاض الاعتراض بانه اي الكرماني لو كانت
معتمرة عنده ما ابهمها فانه ينقل من نسخة الفربري تارة ومن نسخة
الصغاني تارة وعلى هذا واذا دار الامر بين ما جزم به ابو نعيم ومن
تبعه وبين نسخة مجهولة ايهما يعتمد عليه انتهى وقال الحافظ ابن
حجر في تقريبه على بن سلمة الكندي يقال ان البخاري روى عنه
فذكره بصيغة التمريض وقد ذكر في المقدمة ان في الشيعة
وتفسير سورة الفتح حدثنا علي حدثنا شبابة وعلى هذا انسبه
اخذه عن المستملي في روايته في الموضعين علي بن سلمة وهو اللبقي
وفي تفسير المائدة وباب الدعاء في الصلاة من كتاب الدعوات
حدثنا علي حدثنا مالك بن سعير وعلى هذا هو ابن سلمة اللبقي
انتهى وذكره ابن خلفون في مشايخ البخاري وقال الزهري في
تهذيب التهذيب قال ابو الوليد الفقيه سمعت ابا الحسن
الرصري يقول حضرت محمد بن اسماعيل وسئل عن علي بن سلمة
فقال ثقة وقد صليت معه سمعنا منه قال حدثنا مروان بن معاوية
الفزاري قال اخبرنا هاشم بن هاشم بن عتبة بن ابي وقاص قال
اخبرنا عامر بن سعد بن سعد بن عامر بن سعد بن ابي وقاص احد
العشرة عن ابيه سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه انه قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم من اصطبح اي من اكل صباحا كل يوم سبع تمرات
بالتنوين عجوة بنصب عطف بيان او عطف تمرات ولابي ذر تمرات عجوة
باضافة تمرات لعجوة كتاب خزم بضم فتح تقيم السين فتحتها ولا
سحر ذلك اليوم الى الليل مفهومه ان السم الذي في اكل العجوة مزيد دفع
ضرر السم والسحر يرتفع اذا دخل الليل في حق من تناول من اول النهار
قال في الفتح ولم اقف في شيء من الطرق على حكم من تناول ذلك اول
الليل هل يكون لكن تناوله اول النهار يدفع عنه ضرر السم والسحر
الى الصباح قال والذي يظهر خصوصية ذلك بالمتناول اول النهار
لانه حينئذ يكون الغالب ان تناوله يقع على الريق فيحتمل ان يلحق به
من تناوله اول الليل على الريق كالصائم انتهى قال تلميذه شيخنا الحافظ
السخاوي وقع في حديث الباب من طريق رواية فليم عن عامر فانه
قال والظاهر وان اكلها حين يمسي لم يضره حتى يصبح رواه احمد
في مسنده لكن وقع عند الطبراني في الاوسط من حديث ابي هريرة
عن انس عن عائشة مرفوعا من اكل سبع تمرات من عجوة المدينة
من يوم الحديث قال ومن اكلهن ليلا لم يضره وقال عليه اي غير
على شيخ المؤلف وكان اراد جمعه سبع تمرات والمطلق في الاول
محمول على المقيد وبه قال حدثنا لابي ذر حدثني ولابي الاصبهاني
ابن منصور المروزي قال اخبرنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال

حدثنا

حدثنا هاشم بن هاشم اي ابن عتبة بن ابي وقاص قال سمعت عامر
ابن سعد يقول سمعت سعدا رضي الله عنه يقول سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول من تصبح بفوقية مفتوحة وبعد
الصاد المهملة موحدة مشددة واصل التصبح والاصطباح تناول
الشراب صبحا ثم استعمل في الاكل اي من اكل في الصباح زاد في الاكل
كل يوم سبع تمرات بالتنوين عجوة عطف بيان او صفة ولا يجوز
ذو باضافة تمرات اليها وهو منصوب على ما لا يخفى ولابي ذر
عن الكشميهني بسبع تمرات بزيادة الموحدة الجارة في سبع عجوة
جر على طريق بيان او صفة كما مر واضح وزاد في رواية ابي ضمرة
من تمر العالية والعالية القرى التي في الجهة العالية من المدينة
وهي جهة نجد لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر ومسلم عن عائشة
في عجوة العالية مثلها من اول البكرة وفي النسائي من حديث
جابر رفعه العجوة من الجنة وهي شفاء من السم ببركة دعوة نبي
صلى الله عليه وسلم لتمر المدينة لا لخاصية في التمر قال الخطابي
ووصف عائشة ذلك بعده صلى الله عليه وسلم يرد قول من
قال ان ذلك خاص بزمانه صلى الله عليه وسلم ثم من جربه وصح
عرف استمراره والاظهر مخصوص بذلك الزمان واما التخصيص باسم
فقال النووي لا يعقل معناه كاعداد الصلوات ونصب الزكاة وقال
القرطبي اشفاء العجوة من باب الخواص التي لا تدرك بقياس طبي
قال ومن امتنع من تكلف لذلك فقال ان السموم انما تقتل لافراط
برودتها فاذا دام على التصبح بالعجوة خلطت فيه الحرارة واعانته الحرارة
الغريزية فقاوم ذلك برودة السم ما لم يستحكم لكن هذا يلزم منه
خصوصية عجوة المدينة بالخصوصية العجوة مطلقا بالخصوصية
التمر فان في الادوية الحارة ما هو اولى من التمر وتخصيص السبع لا
يعلمه الا الله ومن اطلعه الله عليه وقول ابن القيم انه اذا دام
اكل العجوة على الريق تخلف مادة الدود وضعفه او يقتله
فيه اشارة الى ان المراد نوع خاص من السم لكن سياق الحديث
يقتضي التعميم لانه نكرة في سياق النفي ويبقى القول في السحر
فالمصير الى ان ذلك من سرعة غايته صلى الله عليه وسلم لتمر المدينة
ولكونه غرسه بيده الشريفة اولى هذا

باب

بالتنوين لا هامة بتخفيف الميم على المشهور وبه قال حدثني
بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا هشام بن
يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري
محمد بن مسلم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا عدوى

اذ لا تخاو العدلة من تجاسها الى غيره ولا صفر وابا حذيفة الطبق يزعمون انه
يعدى وقيل غير ذلك مما سبق ولا هامة بتخفيف الميم لا تشاؤم بالبومة
ولا حياة هامة الموتى اذ كانوا يزعمون ان عظم الميت يصير هامة
ويحيى ويطير فقال اعرابي لم اعرف اسمه يرسول الله فما بال الابل
تكون في الرمل كانها الظباء بكسر المعجمة وبعدها موحدة فهمزة ممدودة
جمع ظبي لعدي النشاط والقوة والسلامة وصفا بهما وكانها حال من
الضمير المستتر في خبر كان فيخالطها البعير الاجرب فيجربها بضم اوله
اما يكون سببا لوقوع الجرب بها كما توا يعتقدون وان المريض اذا دخل
على الاصحا امرضهم فنفى صلى الله عليه وسلم ذلك وابطله فلما اورد
الاعرابي الشبهة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم له فمن اعدى
البعير الاول اي فمن سرى اليه فاذا قالوا من بعير اخر لزم التسلسل
واقالوا بسبب اخر فعليهم ان يثبتوه وان قالوا الفاعل في الاول
هو الفاعل في الثاني ثبت المدعى وهو ان الذي فعل ذلك بالجميع هو
الله فالجواب في غاية الرشاقة والبلاغة وعن ابي سلمة
ابن عبد الرحمن بن عوف بالاسناد السابق ان سمع ابا هريرة رضي الله عنه
يعيد اي يعدان سمع منه لا عدوى الى اخره يقول قال النبي وابي ذر
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يورد ذكر تكبير الواو ونون
التوكيد الثقيلة ممرض بضم الميم الاولى وسكون الثانية وكسر الراء
بعدها ضاد معجمة الذي له ابل مرضى في مرضهم على مصح بضم الميم وكسر الصاد
المهملة بعدها حاء مهملة الذي له ابل صحاح لا يورد ذو ابل المريضة
اي ابل غيره الصحيحة وجمع ابن دقيق العيد بين هذا والسابق فقال
لا عدوى اعلام بانها لا حقيقة لها واما النهي فلئلا يتوهم المصح ان
مرضها جرب من اجل ورود المريض عليها يكون داخلا بتوهمه
ذلك في نهي صحيح ما ابطله النبي صلى الله عليه وسلم وقيل غير ذلك
واخرج ابو هريرة حديث الاول قال في الفتح بالاضافة كمسجد
الجامع وابي ذر عن المستملي والكشميهني الحديث الاول ومسلم
من رواية يونس عن الزهري عن ابي سلمة كان ابو هريرة يحدثنا
كليهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صمت ابو هريرة
بعد ذلك عن قوله لا عدوى قلنا ولابي ذر وقلنا له الحديث انه لا
عدوى وفي رواية يونس بن ابي ذئاب بضم المعجمة بعدها همزة بينهما
الف وهو ابن عم ابي هريرة قد كنت اسمعك يا ابا هريرة تحدثنا
بهذا الحديث لا عدوى فابى ان يعرف ذلك وعند الاسماعيلي من
رواية شعيب فقال الحارث ابن ابي ذئاب حدثنا قال فذكره قال فانكر
ابو هريرة وغضب وقال الم احدثك ما نقول فرض تكلم باللغة الحبشية
بما لا يفهم وقال العيني ظاهره بالحبشية هنا حقيقة واما هو غضبا

فتكلم

فتكلم بما لا يفهم قال ابو سلمة بن عبد الرحمن فما رايته ابا هريرة نسي
رايناه نسي حديثا غيره وفي رواية يونس قال ابو سلمة لقد كانت
بعد ثنا به فما ادري انسي ابو هريرة ام شيخ احد الحديثين الاخر
وقال السفاقسي لعل هذه من الاحاديث التي سمعها قبل اسطر رايه
بزمه صمته البعد عند فراغ النبي صلى الله عليه وسلم من مقالته في الحديث
المشهور هذا باب بالتنوين لا عدوى وبه قال
حدثنا سعيد بن عفير الانصاري الحافظ نسبة لجده عفير بضم العين
المهملة وفتح الفاء واسم ابيه كثير بالمثلثة ابن عفير قال ابو حاتم لا افراد
ولابي ذر بالجمع ابن وهب عبد الله عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن
شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد سالم بن عبد
الله واخوه حمزة ان اباهما عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى لا سراية ولا طيرة ولا
تشاؤم بقي ولا تطير بي العموم ثم اثبت فقال اما الشؤم بضم
المعجمة وسكون الهمزة وقد تبدل واوا في ثلاث متعلق بمحذوف تقديره
كائن وفي نسخة في الثلاث في الفرس والمراة والدار قال ابن الجوزي
الخص هنا بالنسبة الى العادة لا بالنسبة الى الخلقة انتهى وقد رواه
مالك وسفيان وسائر الرواة حذف اداة الحصر نعم في رواية عثمان
ابن عمير لا عدوى ولا طيرة واما الشؤم في ثلاث قال مسلم لم يذكر
احد في حديث ابن عمر ولا عدوى الا عثمان بن عمير قال الحافظ ابن
حجر ومثله في حديث سعيد بن ابي وقاص عند ابي داود لكن قال فيه
وان تكن الطيرة في شيء الحديث والطيرة والشؤم بمعنى واحد
وقال عبد الرزاق في مصنفه عن معمر سمعت من مفسر هذا
الحديث يقول شؤم المراة اذا كانت غير ولود وشؤم الفرس
اذا لم يغز عليها وشؤم الدار جارها السوء فيما اختاره الحافظ ابو
الطاهر احمد السلفي من الطهوريات من حديث ابن عمر ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كان الفرس حرونا فهو مشؤم واذا
كانت المراة قد عرفت زوجا قبل زوجها تحنت الى الزوج الاول
فهي مشؤمة واذا كانت الدار بعيدة عن المسجد لم يسمع فيها الاذان
والاقامة فهي مشؤمة واذا اكل الغير هذا الوصف بقي مباركات
واخرجه الدمياطي في كتاب الخيل واسناده ضعيف وفي حديث حكيم
ابن معاوية عند الترمذي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول لا شؤم وقد يكون الشؤم في المراة والدار والفرس وهذا
كما قال في الفتح في اسناده ضعف مع حفظ لفظه للاحاديث الصحيحة
وهذا الحديث قد مر في باب لا طيرة وبه قال حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد

ابن سلمة قال حدثني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان
ابا هريرة رضي الله عنه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ولابن
عساكر وابي ذر يقول لا عدوى قال ابو سلمة بن عبد الرحمن بالسند
السابق سمعت ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لا تورد وبالفوقية وصيغة الجمع المرض بكسر الراء الفرع
وفي غيره المرض بفتحها اي من الابل على المصح منها فيما يصاب
بذلك المرض فيقول الذي اورده لواني ما اوردته عليه لم يصبه
من هذا المرض شيء والواقع انه لو لم يورده لاصابه لان الله قدره
فهمي عن ايراده لهذه العلة التي لا تؤمن غالبا وقوعها في قلب المورد
وهو كفر وقوله صلى الله عليه وسلم فمن اعدى اي فراركم من الاسد
وان كنا نعتقد ان الجذام لا يعدي لكنا نجد في انفسنا نفرة
وكراهية لمخالطتها ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر لا يورد بالمثناة
التحتية وكسر الراء في الفرع وفي غيره لا يورد بفتحها مبنيا للمفعول
المرض رفع نائب عن الفاعل وعن الزهري بالسند السابق انه
قال اخبرني بالافراد سنان بن ابي سنان بكسر السين المهملة
وتخفيف النون فيهما واسم ابي سنان يزيد بن امية الدؤلي بضم
الدال المهملة بعدها همزة مفتوحة نسبة الى الدئل بن بكر بن عبد
مناة بن كنانة ان ابا هريرة رضي الله عنه قال ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى يعني ان المرض لا ينتقل من صاحبه
الى من يقاربه من الاصحاء فيمرض لذلك ووجه دخول النسخ في هذا الاخبار
يعتضم لا معنى له فان قوله لا عدوى خبر محض لا يمكن نسخه الا كان
يقال هو نهي عن اعتقاد العدوى لا انفيها فقام اعرابي اسمه
ثعلب يا رسول الله ارايت اخبرني الابل تكون في الرمال امثال
الظباء في الصحة والحسن والقوة فيأتي البعير الاجرب بضم الهمزة ولابي ذر
عن الكشميهني فيأتيها البعير الاجرب فيخالطها فيجرب لذلك قال
النبي صلى الله عليه وسلم فمن اعدى البعير الاول مراده صلى الله
عليه وسلم ان الاول لم يجرب بالعدوى بل بقضاء الله وقدره فلذلك
التأم وما بعده وزاد في حديث ابن مسعود عند الامام احمد بعد
قوله فمن اجرب الاول ان الله خلق كل نفس وكتب حالها ومصابها
ورزقها الحديث فاخبر صلى الله عليه وسلم ان ذلك كله بقضاء الله
وقدره كما دل عليه قوله تعالى ما اصاب من مصيبة في الارض ولا
في انفسكم الا في كتاب الاية ولما النهي عن ايراد المرض فمن باب اجتناب
الاسباب التي خلقها الله تعالى وجعلها اسبابا للهلاك او الاذى والعدد
مامور باتقاء اسباب البلاء اذا كان في عافية منها وفي حديث مرسل
عند ابي داود ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بحايط ما يل فقال اخاف

موت الفوات وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار المعروف ببندار
قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال سمعت قتادة بن دعامة عن انس
ابن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا عدوى
نفي لما تعتقده اهل الجاهلية من ان هذه الامراض تعدي بطبعها
من غير اعتقاد تقدير الله تعالى ذلك ولا طيرة وهي مزالها اهل الشرك
والكفر فقد حكاه الله تعالى عن قوم فرعون وقوم صالح واصحاب
القرية التي جاءها المرسلون وورد من رد الطيرة عزما مر
يديه فقد قارف الشرك وفي حديث ابن مسعود موقوفا ما منا
من الشرك وما منا الا من تطير ولكن الله يذهبه بالتوكل والشرع
اجتناب ما ظهر مما يتقاء لقد رما وردت به الشريعة كالفار من
واما ما خفي منها فلا يشرع اتقاؤه واجتنابه فانه من الطيرة المنهي
عنها وفي حديث مرسل عند ابي داود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
ليس منا الذي تطير او تطير له طيرة فاذا احس بذلك فيقول ان عبد الله ما منا
الله لا قوة الا بالله لا يأتي بالحسنات الا الله ولا يذهب بالسيئات
الا الله اشهد ان الله على كل شيء قدير ثم يمضي لوجهه ويجيبني
الفال بهمزة ساكنة كالذي تعجبه فالوا وما الفال يا رسول الله قال
كلمة طيبة يسمعها احدكم اذا خرج لحاجته كيا نجيح وما اشبه ذلك
وهذا الحديث قد سبق قريبا في باب الفال باب
لا هامة ويذكر ولا نبي صلى الله عليه وسلم قال في القاموس الهامة القاتل
المعروف وبثلث الجيم سموم ومقام النبي ويوهنا من اضافة المصدر
لمفعوله وقول الكرماني جم بالحركات الثلاث تعقبه العيني بانه
مصدر فلا تكون فيه السين مفتوحة جزما والحركات الثلاث
انما تكون في كونه اسما رواه اي سمه النبي صلى الله عليه وسلم عروة
بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم
وصله البزار وغيره وساقه المولف معلقا ايضا في الوفاة النبوية
بلفظ قال عروة قالت عائشة كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول
في مرضه الذي مات فيه يا عائشة ما ازال اجد الم الطعام الذي
اكلت بخيبر فهذا اوان انقطاع ابهري من ذلك السم وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد الامام
عن سعيد بن ابي سعيد كيسان المقبري ثم ابي هريرة رضي الله تعالى
عنه انه قال لما نشب بالميم فتحت خيبر اهديت بضم الهمزة
مبنيا للمفعول لفظت لرسول الله صلى الله عليه وسلم شاة فيها
سم بترفع شاة نائب الفاعل اهديتها زينب بنت الحارث امراة سلام
ابن مشكم واكثرت السم في الكتف والذراع لما علمها ان ذلك احب
اعضاء الشاة اليه صلى الله عليه وسلم فتناول عليه الصلاة والسلام

الكتف فتهزمنها فلما ازورقال ان الشاة تخبرني انها مسمومة فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اجمعوا لي من كان ههنا من اليهود
قال الحافظ ابن حجر لم اقف على تعيين المامورين بذلك فجمعوا له
بضم الجيم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اجتمعوا عنده
اني سائلكم عن شيء فهل انتم صادقي فيه بكسر الدال والقاف وتشديد
المثناة التحتية على القاعدة في مثله لان اصله صادقونني فاضيفت
اليه المتكلم فحذفت النون للاضافة فالتقى ساكنان واو الجمع وياء
المتكلم فقلبت الواو ياء وادغمت اليا في ثانيتها فصار صادقي
بضم القاف وتشديد اليا ثم ابدلت ضمة القاف كسرة لليا فصار
صادقي بكسر القاف وتشديد اليا ولا يوخذ ذو الوقت والاصيلي
وابن عساكر صادقوني بقاف مضمومة بعدها واو ساكنة ونون
مكسورة وهي نون الوقاية وهي قد تلحق اسم الفاعل وافعل التفضيل
والاحاد المعربة المضافة الى ياء المتكلم لفهما خلا الاعراب فلما
منعت ذلك كانت كاصل مرفوض فنبهوا عليه في بعض الاسماء
المعربة المشابهة للفعل قاله ابن مالك قالوا نعم يا ابا القاسم
فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابوكم قالوا ابونا
فلان قال ابن حجر لم اقف على اسم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
كذبتم بل ابوكم فلان اي اسرائيل يعقوب بن اسحاق الخليل صلى الله
عليه وسلامه عليهم قالوا صدقت وبررت بكسر الراء الاولى وحكي
فتحها فقال عليه الصلاة والسلام لهم هل انتم صادقي ولا يوخذ ذو الوقت
والاصيلي وابن عساكر بالنون كالمسر لئن شئ ان سألتكم عنه فقالوا
نعم يا ابا القاسم وان كذبناك بتخفيف الذال المعجمة عرفت كذبنا
كما عرفت في ابينا فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل
النار قالوا نكون فيها زمانا يسيرا ثم تخلفونا فيها يسكون الخاء المعجمة
وضم اللام مخففة فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم اخسئوا فيها
اسكتوا اسكون ذلة وهوان والله لا نخلفكم فيها ابدا تخبرون بها
ولا تهم بعدكم فيها ان من ذلها من عصاة المسلمين يخرج منها وجنيد
ولابن عساكر اصلا وعند الطبراني من طريق عكرمة قال خاصمت اليهود
رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه فقالوا لن يدخل الجنة الا من كان هودا
ليلة وتستحلفون البها فقوم اخرون يقولون نحن واصحابه فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لنبيه على رؤسهم بل انتم خالدون مخلدون لا يخلفكم
فيها احد وانزل الله تعالى وقالوا لن تمسنا النار الا اياما معدودة الاية
وقد ذكروا الايام المعدودة وجهين الاول ان لفظة الايام لا تطلق
الا على العشرة فاذا ومما ولا تطلق الا ما فوقها فيقال ايام خمسة
وايام عشرة ولا يقال ايام احدى عشرة ويشكل على هذا قوله

تعالى

تعالى كتب عليكم الصيام ايام قال ايا ما معدودات وهي ايام الشهر كله
وهي ازيد من العشرة قال بعضهم واذا ثبت ان الايام مجمولة على
العشرة فما دونها فالا شبه انه الاقل او الاكثر لان من يقول ثلاثة
يقول الجملة على اقل من العشرة وازيد من الثلاثة فلا وجه لانه
ليس عددا في ان من عدد اللهم الا ازاجات في تقديرها روايتين صحيحة
فحينئذ يجب القول بهما وقد روى من طريق ابن اسحاق عن سيف
ابن سليمان عن مجاهد عن ابن عباس ان اليهود كانوا يقولون مدة
الدنيا سبعة الاف سنة وانما يعذب كل الف سنة يوما في النار
وانما هي سبعة ايام فنزلت قال الحافظ ابن حجر وهذا اسند حسن
وقال ابو الحسن وابو العالية قالت اليهود ان ربنا غضب علينا
في امرنا فقسم ليعذبنا اربعين يوما ولن تمسنا النار الا اربعين يوما
تحلة القسم فكذبهم الله تعالى بما انزل من هذه الاية وقالت طائفة
ان اليهود قالت انا في التوراة ان جهنم مسيرة اربعين سنة
وانهم يعذبون في كل يوم سنة حتى يكملوها وتذهب جهنم رواه
الضحاك عن ابن عباس ثم قال صلى الله عليه وسلم لهم فهل ولابي
ذر هل انتم صادقي بتشديد اليا وللاربعة صادقو نني سبق
عن شيء ان سألتكم عنه فقالوا نعم فقال ما جعلكم على ذلك قالوا
اردنا ان كنت كذابا يتشديد الذال المعجمة والكشميهني هي كاذبا
بالف بعد الكاف نستريح ولابي ذر وابن عساكر ان نستريح منك
وان كنت نبيا لم يضرك وعند ابن سعد عن الواقدي باسناده
المتعددة انها قالت قتلت ابي وزوجي وعمي واخي وبلت من قومي
فقلت ان كان نبيا فسيخبره الذراع وان كان ملكا استرحنا
منه واختلف هل قتلها صلى الله عليه وسلم او تركها وقد سبق القول
في ذلك في موضعه من المغازي وعند السادة الحنفية انما يجب
فيه الدية لا القصاص وقال الشافعي لو ضيفت بسموم بسم فقتل
غير مكلف كصبي ومجنون فمات بتناوله دفانه يوجب القود
على المضيف لانه كالحي الذي اكل سواء قال له هو سموم ام لا
اما المكلف فان علم حال ما تناوله فلا قود ولا دية لانه القاتل
لنفسه بلا تغرير وان جهله فخلاف والاظهر في المنهاج كما صححه اصل
الروضة انه لا قود لانه مختار كاشر ما هلك به بغير اكراه وانه يجب
للتغرير وعلى ذلك الرافعي عن نقل الامام وغيره وحكى عن ابي حنيفة
وغيره ترجيح وجوب القود وقال البلقيني وغيره ان مذهب
الشافعي فانه يحمله قال في الام انه اشبهها وكفير الملك بما ذكر
العجمي يعتقد وجوب طاعة امره وهذا الحديث قد سبق في الجزية

المضيفة فلم يعلم ومن تناول عشرة يقول احدهم على الاكثر وله وجه وانما حمله على اقل منهم

والتعاريج باب شرب السم والدواء به والتداوي بما
يخاف منه ولا في ذروة رأس عساكر وما يخاف منه بضم التحتية والعطف
في الرواية الاولى على قوله به لا عادة الجار وفي الثانية على لفظ السم
والدواء الخبيث لجاسته كالميتة ولحم الحيوان المحرم الاكل او لاستقذاره
فيكون كراهته من جهة ادخال المشقة على النفس ويشطب في الفرع
بالحرمة على قوله والخبيث وقال في المصابيح انما لم يفترق رواية
القابسي وابي ذر ساقطة لغيرهما قال وذكرها الترمذي في الحديث
بلفظ ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الدواء الخبيث قال ابو عبد
الله ميمون وهو جيد على الشافعية في اجازتهم التداوي بالنجس
وقول الترمذي يعني السم غير مسلم في اللفظ عام ولم يقم دليل
على التخصيص بما ذكره انتهى قال في فتح الباري حمل الحديث على ما ورد
في بعض طرقه اولى وقد ورد في آخر حديث متصلا به يعني السم
قال ولعل البخاري اشار في الترجمة الى ذلك وبه قال حدثنا عبد
الله بن عبد الوهاب الحجبي البصري قال حدثنا خالد بن الحرث
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سليمان بن مهران الاعمش انه قال
سمعت ذكوان ابا صالح السمان يحدث عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من تردى اي استلقى نفسه
من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيه خالدا مخلدا بفتح
اللام المشددة فيهما ابدا اي طاويلا والخلود قد يراد به طول المقام
ومن تحسى بالحاء والسين المشددة المهملتين جرع سما فقتل نفسه
به فسمه في يده يتحساه بفتح ثم يده في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا
ومن قتل نفسه بحديدة بحد يده في يده يجأ بفتح التحتية والجيم
المخففة وبالهمز وقال العيني وبعد الالف همزة ثقال في القاموس
وجاه بالسيف والسكين كوضعه ضربه لتوجاه وقال في المصابيح معنى
مضارع وجاء مثل وعد يعد قال العيني اصله يوجيء حذفت الواو
لوقوعها بين الياء والكسرة ثم فتحت الجيم لاجل الهمزة وفي السفاقسي
ان رواية ابي الحسن بجاء بضم اوله قال العيني لا وجه له وانما يبنى للمجهول
باعادة الواو فيقال يوجا الى ليفعل بها في بطنه في نار جهنم خالدا
مخلدا فيها ابدا اي مكثا طويلا او هو في حق كافر يعبر عنه كما قاله
السفاقسي واستبعده الحافظ ابن حجر وقد اخرج الحديث اخرجه مسلم في
الايمان والترمذي في الطب والنسائي في الجنائز وبه قال حدثنا
ولابي ذر بالافراد محمد بن سلام البيكندي الحافظ وسقط لغير ابي
ذر ابن سلام قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا احمد بن فضالة بفتح الموحدة
وكسر المعجمة ابو علي الكوفي مولى تميم بن حريث له اوهام المحرر يموت
له عند البخاري الا حديثا واحدا فوضع قال اخبرنا هاشم بن هاشم هو ابن

عتبة بن ابي وقاص الزهري الوقاصي قال اخبرني بالافراد عامر بن سعد
بسكون العين قال سمعت ابي سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه يقول
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اصطبح سبع تمرات
بالتنوين عجوة بالجر عطف بيان او نصب على الحال ان من كلمة في الصباح
وزاد في باب الدواء بالعجوة للمحترز كل يوم لم يضره ذلك اليوم سم ولا
سحر زاد في الباب المذكور الى الليل وقيده هنا بالسبع وفي رواية ابي ضمرة
من تمر العالية فقيده بالمكان ايضا وفي مسلم من عجوة العالية شفاء
وسبق هذا الحديث قريبا باب الثاني الاثنان الاولى بضم
الهمزة والمثناة الفوقية الحاء والاثانة قليلة والجمع آثن وآثن
وآثن بمد الاول وضم الثانية مع سكون الفوقية وفتحهما في الثالثة
وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا سفيان
ابن عيينة عن الزهري محمد بن مسلم عن ابي ادريس عائذ الله الخولاني
بالخاء المعجمة المفتوحة والواو الساكنة عن ابي تغلبة بالمثلثة المفتوحة
والمهملة الساكنة جرهم بالجيم المضمومة والراء الساكنة الخشني بضم
الخاء وفتح الشين المعجمتين وكسر النون الصحابي رضي الله عنه انه قال
يا نبي الله صلى الله عليه وسلم بنو مخزوم عن اكل الذي باب من السبع
يتقوى بناء به ويصطاد به ولابي ذر بالكثير من السباع بلفظ
الجمع فرواية الافراد للجنس قال الزهري بالسند السابق ولم اسمعه
اي الحديث المذكور من ابي ادريس انبت الشام وزاد الليث بن سعد الامام
مما وصله الذهلي في الزهريات وذكره ابو نعيم في مستخرجه من طريق
ابي ضمرة انس بن عياض قال حدثني بالافراد يونس بن يزيد عن
ابن شهاب الزهري محمد بن مسلم قال ابن شهاب وسالته اي سالت
ابا ادريس ولجملة حالية هل تتوضأ او تشرب البان الاتن جاء
بفتح من تنازع الفعلين او مرارة السبع او اقوال الابل قال
ابو ادريس قد كان المسلمون يتداوون بها او من بها او بوال الابل
فلا يرون بذلك بأسا وما ساقها البان الاتن فقد بلغنا ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل لحومها ولم يبلغنا عن النبي شيء
ولا نهى تحريم اكثر اهل العلم ورخص فيه عطاء وطاوس والزهري ولا
اصح لا تحكم الالبان حكم اللحم لانه متولد منه واما مرارة السبع قال
ابن شهاب اخبرني ولابي ذر وقد نبئت بالافراد في الروايتين ابو ادريس
عائذ الله الخولاني ان ابا ثعلبة جرهم الخشني اخبره ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل كل ذي ناب يتقوى بنابه من السبع
بالافراد على ارادة الجنس ولابي ذر وابن عساكر السباع بالجمع واللفظ
عام فيعم جميع الجوارح مرارته وغيرها وقد افاد الحافظ عبد العظيم
المنذري رحمه الله ان لحوم الحمر الاهلية تنتج مرتين ولذا لا تكاد تنتج

والقلبة واسالم وهذا الحديث مضى في الذبائح في باب اكل كل ذي ناب
من السباع هذا **باب** بالتنوين **اذا وقع الذباب في اناء**
والذباب بالذال المعجمة والموحدة بهما والجمع اذبة وذبان بالكسر وزن
بالضم قال في القاموس وروينا في مسند ابي يعلى الموصلي من حديث انس
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعمر الذباب ابو يعون بيته والذباب كله
في النار الا النحل قيل كونه في النار ليس لعذاب له بل لعذب به اهل النار
بوقوعه عليهم وهو اجمال اعلى لانه يلقي فسده في الهلكة ويتولد من
العفونة ولم يخلق له اجنحة لصغر جرمه ومن شان الجنين ان يعقل
مراد الحق من العباد فعل الله لم يريد بن يضلل بما مرآة حد قتله
فقد اتراه ابدا مسح بيديه عينيه ومن الحكمة في ايجادها مذلة الجبابرة
قيل لو لا هي لجاءت الدنيا رجيعا يقع على الاسود ابيض وما لعكس وبه
قال **حدثنا قتيبة** بن سعيد قال **حدثنا اسماعيل بن جعفر** المدني
عن عمرو بن مسلم ابي قتيبة **مولى بني تميم** بفتح الفوقية وسكون التحتية
عن عبيد بن حنين بتصغيرهما من تقدير اضافة لبني **مولى بني زريق**
بتقديم الزاي المضمومة على الراء مصغرا **عن ابي هريرة رضي الله**
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا وقع الذباب في
اناء احدكم وعند النسائي وابن ماجه وصححه ابن حبان عن ابي سعيد اذا
وقع في الطعام وفي يد الخلق من البخاري بلفظ شراب ولابي داود اشمل
منهما فليغمسه كله بينما وقع فيه ثم ليطرحه بعد استخراجه من لانا
وان وجد جناحيه شفاء الى الا يمن لانه ينتشي بالا يسر ولابي داود بعد
تاشيث باعتبار اليد لكن جزم الصفاني بانه لا يورث وصوب الاول
وفي الاخرى او عند ابن حبان في صحيحه من طريق سعيد المقبري عن ابي
هريرة ان بعده السم ويؤخر السفلى فعبه تفسير الواقع في حديث
الباب واستفيد من الحديث اذا وقع في الما لا يخشه فانه يموت وهذا
الحديث قد سبق في بدء الخلق والله الموفق **بسم الله الرحمن الرحيم**
كتاب اللباس بكسر اللام قال في القاموس اللبس بالكسر
واللبس بالكسر والملبس كمقعد ومنبر ما يلبس **باب**
قول الله تعالى وسقط لابي ذر لفظ باب وزاد قبل قوله الله واوا
عطفا على اللباس **قل من حرم زينة الله** من الثياب وكلما يتجمل به **التي**
اخرج لعباده من الارض كالقطن ومن الدود القز والاستفهام
للتوبيخ ولا انكار واذا كان للانكار فلا جواب له اذ لا يراد به استعلام
ولذا استبعد سيبويه في الوهم في وجه ان قوله قل هي للذين امنوا الى اخره مؤكد
ولولا الفصل الوارد في تحريم الذهب والابريسم على الرجال لكان داخلا تحت
عمومها وقال النبي صلى الله عليه وسلم فيما وصله ابو داود الطيالسي والترمذي
عن ابي امامة في مسنده بما من طريق هشام بن يحيى عن قتادة عن عمرو بن شعيب

عن ابيه

عن ابيه عن جده به يوم من الاحاديث التي لم توجد في البخاري الا معلقة
كلوا واشربوا والبسوا بهمزة وصل وفتح الموحدة **وتصدقوا في غير**
اسراف مجاوزة حد **ولا مخيلة** بالخاء المعجمة بوزن عظيمة من غير تكبر
ولم يقع الاستثناء في رواية الطيالسي وليس في رواية الحرث هـ
وتعقبه وارد في الحق فان الله يحب ان يرى اثر نعمته على عبده
ونقل في فتح الباري عن الموفق عبد اللطيف البغدادي ان هذا
الحديث جامع لفضائل تدبير الانسان نفسه وفيه تدبير مصالح
النفس والجسد دينا واخرى لان السرف يضر بالجسد وبالمعيشة
فيؤدي الى الاتلاف ويضر بالنفس اذا كانت تابعة الجسد في اكثر
الاحوال والمخيلة تضر بالنفس حيث يكسبها العجب ويضر بالاخرة
حيث يكسب الاثم وبالدنيا حيث يكسب المقت من الناس انتهى
وقيد التوفيق بثبات المحمود والكشميهني كما في الفرع وقال في الفتح
انه ثبت للمستملي والسرخسي وسقط للباقين وكذا حكم قوله
وقال ابن عباس فيما وصله ابن ابي شيبة في مصنفه **كل ما شئت**
من المباحات **والبس ما شئت** من المباحات **ما اخطاتك** بفتح الهمزة وكسر
الطاء المهملة بعدها همزة مفتوحة فمثناة فوقية ساكنة اي ما دامت
محاوزتك **اثنتان سرف او مخيلة** واو بمعنى الواو وبه قال **حدثنا**
اسماعيل بن ابي اويس قال **حدثني** بالافراد **مالك** الامام بن انس **عن**
نافع مولى ابن عمر **وعبد الله بن دينار** المدني مولى ابن عمر ايضا
وزيد بن اسلم الفقيه العمري **يخبرونه** اي الثلاثة يخبرون مالكا
عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا ينظر الله نظر رحمة **الى من جر ثوبه** ازارا او رداء او قميصا او
سراويل او غيرها مما يسمى ثوبا حال كون جر الثوب **خيلاء**
بضم المعجمة وفتح التحتية كبرا وتجبرا وهذا تمام بتناول الرجال
والنساء لكن زاد النسائي والترمذي وصححه ومستملي هذا الحديث
قالت ام سلمة فكيف تصنع النساء بذيولهن فقال يرخين شبرا
قالت اذا تنكشف اقدامهن قال فيرخين ذراعا لا يزدن عليه
وعند ابي داود عن ابن عمر قال رخص صلى الله عليه وسلم لامهات
المؤمنين شبرا ثم استزدنه فزادهن شبرا فكن يرسلن اليه فيدع
لهن ذراعا فقيه قد الذراع المأذون فيه وانه شبر ان بشبر اليد
المعتدلة وهذا الحديث اخرجه مسلم والترمذي في اللباس
باب من جر ازاره من غير خيلاء لباس وبه قال
حدثنا احمد بن يونس اليربوعي نسبة لجده واسم ابيه عبد الله قال
حدثنا زهير بضم الزاي وفتح الهاء مصغرا ابن معاوية قال **حدثنا**
موسى بن عقبة الامام في المغازي **عن سالم بن عبد الله عن ابيه**

رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله اليه اي لا يرحمه يوم القيمة قال ولا اي ذر فقال ابو بكر
الصديق رضي الله عنه يا رسول الله ان احد شقي بكسر المهملة وفتح القاف
مشددة وسكون التحتية يعني الشملة اي احد جانبي ازاري يسترخي
اي حقوي واما يسترخي بالخاصة بدنه رضي الله عنه ولا اي وشرعنا بالاذن
الا ان اتعاهد ذلك مني بلا يسترخي لانه قد ما لا يسترخي شملتي فقال
النبي صلى الله عليه وسلم لست بالذي تصنعه خيلاء فلا حرج على
من اجراه بغير قصد مطلقا وهذا الحديث مرقي فضايل ابي بكر
وفيه قال ابن حجر الاولى ان يقال ابن سلام البيكندي ابو محمد وابن المثنى
قال اخبرنا عبد الاعلى بالسين المهملة البصري بالموحدة عن يونس
ابن عبيد الله احد الاجلة البصرية عن الحسن البصري عن ابي بكرة نفيع بن
الحرث الثقفي رضي الله عنه انه قال انكسفت الشمس بفتح الخاء المعجمة والمهملة
وعن عهد النبي صلى الله عليه وسلم فقام فاذا كان جر ثوبه حال كونه
مستعجلا من ان المسجد وثاب الناس بالمثلثة والموحدة رجعوا الى
المسجد بعد ان خرجوا منه فصلى بهم ركعتين وزاد النسائي كل ركعة ركوعان
ليبهتم وابن حبان على ان للقوي كل ركعة ركوعين في الكسوف لان ابا بكرة خالفه
به اهل البصرة وقد كان ابن عباس عليهم امام ركعتان في كل ركعة ركوعان
وفيه بحث سبق في صلوة الكسوف فقال بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام مشددة
فكسفت بفتح الشمس ثم انتهى صلى الله عليه وسلم عن صلاتنا وقال ان
الشمس والقمر آيتان من آيات الله الدالة على وحدانيته وربوبيته
فاذا رأيتم منهما من الايات شيئا اي من الكسوف وفي رواية تكلف الكسوف
فاذا رأيتموها بالتثنية اي الشمس والقمر فصلوا وادعوا الله حتى يكشفها
اي الكسفة ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فقام جر ثوبه مستعجلا
فان فيه ان الجر اذا كان بسبب الاسراع لا يدخل في النهي فيشعر بان
النهي مخصوص بما كان للخيلاء فلا ذم الا من قصد الخيلاء لكنه لا جهة فيه
لمن اجاز لبس القميص الذي يجر لطوله اذا خلا عن الخيلاء هذا الحديث
سبق في كتاب الكسوف في اول ابوابه

باب التشمير

في الثياب اي تشمير المهملة الساكنة وبعد الميم المكسورة مثنية
ساكنة ويرفع اسفل الثوب ويده قال حدثني بالافراد اسحاق هو ابن
ابي اسرائيل بضم الشين المعجمة مصغر الاشتر بالشين المعجمة
قال اخبرنا محمد بضم العين ابن ابي ابي الحمد الحافظ بسكون الميم الكوفي
اخو زكريا بن ابي زائدة قال اخبرنا عون بن ابي جحيفة عن ابيه ابي
جحيفة رضي الله عنه بالجيم وفتح الحاء المهملة واسمه وهب بن عبد الله رضي الله عنه
قال رأيت معطوف على محذوف اختصره المؤلف عما وسنه مطولا

في اوايل الصلاة واوله رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في قبة من
ادم الحديث وفيه ثم رأيت بلالا في ذرا بيت بلالا جارية له بفتح
الموحدة المهملة والنون والزاي اطول من العصا واقصر من الرمح
فيها نعز فركزها ثم اقام الصلاة فرأيت رسول الله صلى الله عليه
وسلم خرج في حلة بضم الحاء المهملة وتشديد اللام ازار ورداء وغيره
ولا يكون حلة الا من ثوبين او ثوب له بطانة والجمع حلل وحلال
اي خرج حال كونه متزرا اسفل الحلة عن ساقيه والنهي عن كل الثوب
في الصلاة محله في غير بل الازار فصلى والعنزة اي العنزة ورأيت
الناس والدواب يمرون بين يديه صلى الله عليه وسلم من وراء العنزة
هذا

باب ما اسفل من الكعبين

بالتنوين من الازار والقميص وغيرهما في النار وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس
قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا سعيد بن ابي سعيد المقبري
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما
اسفل من الكعبين من الرجل من الازار ففي النار وما موصولة في محل
رفع على انها مبتدا وفي النار الخبر واسفل مبتدا محذوف وهو العائد
على الموصول اي ما هو واسفل محذوف العايد لطول الصلة او المحذوف
كان واسفل نصب خبر كان ومن الاولى لابتداء الغاية والثانية لبيان
الجنس والمراد كما قال الخطابي ان الموضع الذي يناله الازار من اسفل الكعبين
في النار فكلي بالثوب عن لابسه والمعنى ان الذي دون الكعبين من القدم
يعذب عقوبة هو من تعدية الشيء باسم ما جاوره او حل فيه فمن بيانية
او المراد الشخص نفسه فتكون سببية لكن في حديث ابن عمر عند
الطبراني قال رأى النبي صلى الله عليه وسلم اسبلت ازاري فقال
يا ابن عمر كل شيء اسفل من الارض من الثياب في النار وحينئذ فلا مانع
من حمل حديث الباب على ظاهره فيكون من وراي انكم وما تقدون
من دون الله حصب جهنم وهذا الاطلاق محمول على ما قيد من قيد
الخيلاء وقد نص الشافعي رحمه الله على ان التحريم مخصوص بالخيلاء
وان لم يكن للخيلاء كره للتنزيه وقال في فتح الباري قوله في النار
وقع في رواية النسائي من طريق ابي يعقوب عن موسى بن عقبة
سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تحت
الكعبين من الازار فهو في النار بزيادة ما قال وكذا وجدت لمتقدمين
ما معنى الشرط اي ما دون الكعبين من قدم صاحب الازار
اسبل وهو في النار عقوبة له انتهى قلت في فرع اليونينية الاصل
المعتمد من اصول الشارح في بزيادة الفاء وفي الهامش في بعض فرعا
مرقوم عليها علامة ابي ذر والله اعلم

باب من جر ثوبه من غير خيلاء

اي لا خيلاء في تعليقه ويه قال حدثنا عبد الله بن

يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان
عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لا ينظر الله نظر رحمة يوم القيامة الى
من جر ازاره اي ثوبه او نحوها نظرا موجبة وظاهره ملة مفتوحة حتمين مصدر
اي تكبرا وتكبر الطاء للنسب على الحال وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس
قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا محمد بن زياد القرشي الجمحي مولاهم
قال سمعت ابا هريرة يقول قال النبي ولابي ذر عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم او قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم قال
لا يخفى ان جر الشك من ادم شيخ البخاري ايضا بايهم اول حرم الكلاب
بازقرون وقد اقاله في مصاحفه وذكر السهيلي في مبهمات القران في سورة
الصافات عن الطبري قايل ابراهيم نبينا احمد المهتدين رجل من الموالي
فارس قال وهو الذي جاء في الحديث بينما رجل يمشي في حلة ازاره ردا
محمد قصة واعجاب المرء بنفسه كما قال القرطبي مع ملاحظة لها بعين
الكمال مع نسيان نعم الله فان استقر عنده من ذلك فهو الكبر المذموم
مرجل بكسر الميم المشددة مسرح جمته بضم الجيم وتشديد الميم مجمع
شعر راسه المتدلي منها الى المنكبين فاكثر وما كبر من الوفرة او صف
الشعر مرجلا يتخلل يعجبني مفتوحتين ولاعجابها سالكة اي
يتحرك او يسوخ في الارض مع اضطراب شديد يدا ويبدو فيه من شق الى
شق الى يوم القيامة وعند الحارث بن ابي اسامة من حديث ابن عباس
وابي هريرة بسند ضعيف جدا عن النبي صلى الله عليه وسلم من لبس
ثوبا جديدا فاختال فيه خسف به من شفير منخره فيتخلجل فيها الى
ان قال وليس حلة فاختال فيها فخسف به الارض فهو يتخلجل فيها الى
يوم القيامة وفي تاريخ الطبري عن قتادة قال ذكر لنا ان خسفا يكون
كل يوم قامة وانه يتخلجل فيها لا يبلغ قعرها الى يوم القيامة والحاصل
ان هذه احكاية عن وقوعه في الامم السابقة وفي مسلم من طريق ابي رافع
عن ابي هريرة زيادة من كان قبلكم وكذا اخرجه المولف في ذكر بني
اسرائيل واما ما اخرجه ابو يعلى من طريق كريب قال كنت اتوضا
لابن عباس فقال حدثني العباس قال بينما انا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذ اقبل رجل يتبختر بين ظهرين الحديث فيه ظاهر في انه
وقع في زمنه صلى الله عليه وسلم فسنده ضعيف ولئن سلمنا ثبوته
فمحتمل التعدد وحكى القاضي عياض ان روى يتخلجل بجيم واحاء ولا ام
تصغيرة وهو يتعطف في تعطية الارض يمنى والذي في الفرع يتخلل
كما حكاه عياض في هذا مسنده يتخلجل بجيمين ولامين من غير خط
الاصل وقد ذكر في فتح الباري لكنه لطيفة ان مقتضى هذا الحديث
ان الارض لا تاكل جسد هذا الرجل فيمكن ان يلغز به فيقال كما فر

لا يبلي

لا يبلي جسده بعد الموت وهذا الحديث اخرجه مسلم في اللباس ايضا
وبه قال حدثنا سعيد بن عفير هو سعيد بن كثير بن عفير بضم العين
المهملة وفتح الفاء المكي حافظ قال حدثني بالافراد الليث بن سعد الامام
قال حدثني بالافراد ايضا عبد الرحمن بن خالد بن مسافر عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن سالم بن عبد الله ان اباه عبد الله بن عمر بن
الخطاب حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما بفتح
ميم اجر جر ازاره من الخيلاء مختال بضم الخاء المعجمة وكسر السين المهملة
ولابي ذر عن الكشميهني اذ خسف به فهو يتجلجل بجيمين ولامين ولابي ذر
الى يوم القيامة وحكى ان في بعض الروايات يتخلخل بخاءين معجمتين
قال في الفتح وهو تصحيف وسبق الحديث في ذكر بني اسرائيل تابعه
اي تابع عبد الرحمن بن خالد يونس بن يزيد الايلي عن الزهري
محمد بن مسلم وسبق موصولا في اواخر ذكر بني اسرائيل وله رفعه
اي الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم شعيب هو ابن ابي حمزة
عن الزهري عن ابي هريرة وهذه وصلها الاسماعيلي من طريق ابي اليمان
عن شعيب بلفظ جر ازاره مسبلا من الخيلاء ولابي ذر رواية ابي الوقت
وابن عساكر والاصيلي عن الزهري وهي واضحة وبه قال حدثني
بالافراد عبد الله بن محمد ابو جعفر الجعفي البخاري المسندي قال
حدثنا وهب بن جرير هو ابو العباس الازدي البصري الحافظ قال
اخبرنا ولابي ذر حدثنا ابي جرير بن حازم بن زيد الازدي عن محمد
جرير بن زيد ابي سلمة البصري قال كنت مع سالم بن عبد الله
بن عمر على باب داره فقال مالك ولابي ذر يا ابا سعيد سمعت ابا هريرة
رضي الله عنه يرويه وسمع النبي صلى الله عليه وسلم نحوه اي نحو الحديث
السابق وليس جرير بن زيد في البخاري سوى هذا الحديث وقد
خالف فيه الزهري وغيره فان الزهري يقول عن سالم بن عبد
الله عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المزي في اطرافه
وهو المحفوظ انتهى وتعقبه الحافظ ابن حجر في النكت بان قوله
المحفوظ يقتضي ان تكون الرواية شاذة وليس كذلك فان البخاري
رجح عنده انه عن سالم عن ابيه ومن ابيه وعن ابي هريرة بالقرينة
المرجحة لروايته عن ابيه اذ الزهري احفظ واعرف بحديث
سالم من جرير والقرينة المرجحة لرواية جرير بن زيد القصة
التي وقعت في روايته وخلت عنها رواية الزهري فقد قالوا
ان الخبر اذا كانت فيه زيادة قصة دل ذلك على انه ضبط وبه قال
حدثنا هاشم ولابي ذر بالافراد هو ابن القاسم ابو النضر الليثي المروزي قال حدثنا
شيبان بتخفيف الموحدتين اوله مهملة ابن سوار الغداني
قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني محارب بن دثار بالمثلثة

المثقلة المهملة وبعد الالف راء اى لو نزل اكنا على فرس وهو خاف
مثله الذى يقضى بحكم فيه بين الناس بالتلوفة وكان قاضيها سالم
عن هذا الحديث محمد بنى بالافراد فقال بالتأكيد القاف وسقطت لابى
ذر سمعت عبد الله بن عمر رضى الله عنهما سقط عبد الله لابى ذر
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جر ثوبه بمثلثة
بفتح الجيم وكسر الحاء المعجمة وسكون المثنية اى كبرا وتجبرا ولا ينوى
الرفعة وذم من تخيله لم ينظر الله اليه اى لا يرحمه فالنظر اذا اضيف
الى الله كان مجازا واذا اضيف الى المخلوق كان كناية وقال الحافظ
الزين العراقى غير تراهقين الكابرين عند النظر بالنظر لا من نظر
اى متواضع رحمه ومن نظر الى متكبر مقته فالرحمة والمقت مستلزمان
عن النظر يوم القيامة فيه اشارة الى ان يوم القيمة على الرحمة
المستمرة بخلاف رحمة الدنيا فانها تنقطع بما يقدر من الحوادث
قال شعبة فقلت لخارب اذكر عبد الله بن عمر فى حديثه ازاره
قال ما ذكر عبد الله ازارا ولا قميصا بل شير بالثوب الشامل للازار
والقميص وغيرهما وفى حديث عبد الله بن عمر عن ابيه من طريق سالم عند
ابى داود والنسائى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال الاسبال فى الازار
والقميص والعمامة لعل بيت وقد جرت عادة العرب بارخاء العذبات
فازاد على العادة فى ذلك وهو من الاسبال ولذا يكفو بل الاكمام اذا
سمت الارض وقد حدث للناس اصطلاح ينطق بها للتعبير
عما كان من ذلك للخيلاء ووصل الى جر الذيل الممنوع تحريم تابعه
اى تابع خارب بن دثار على التعبير بالازار جملة بن سحيم بفتح الجيم
والموحدة وسحيم بضم السين وفتح الحاء المهملتين مصغرا اسما وصلة النسائى
وزيد بن اسلم مما وصله مسلم وزيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب
مما لم يقف عليه الحافظ ابن حجر موصولا عن ابيه عمر رضى الله عنهما عن النبى
صلى الله عليه وسلم بلفظ النسائى من جر ثوبا من ثيابه من مخيلة
فان الله لا ينظر اليه ولم يسق مسلم لفظه وقال الليث بن سعد الامام
مما وصله مسلم عن نافع عن ابن عمر ابن عمر رضى الله عنهما كنا نعد اى نتابع نافعا
فى روايته بالعد اذ الثوب موسى بن عقبة الاسدى فيما وصله فى اول
اصحاب المغازى وعمر بن محمد ابن زيد بن عبد الله بن عمر مما وصله
مسلم وعبد الله بن موسى بن عمر بن حمزة المخزومى المدنى التابعى الصغير
مما وصله ابو عوانة عن سالم عن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبى صلى الله
عليه وسلم مرفوعا قوله خيلاء ولبث قوله خيلاء فى رواية ابى ذر عن
الكشميهنى بالازار الذى يجر لبس الازار الذى يجر بالجيم
وفتح الهاء والذال المهملة المشددة بعدها موحدة اى الذى يجر
على اطراف من يبدى تعبير لجة وبذكر ضم اول وفتح ثالثه على الرفع

محمد بن مسلم بن شهاب وعن ابى بكر بن محمد اى ابن عمرو بن حزم الانصارى
الانصارى وعن حمزة بن ابى اسيد بضم الهمزة وفتح المهملة الساعدى
وعن معاوية بن عبد الله بن جعفر اى ابن ابى طالب انهم اخبروه
بهذا انبأنا مهرية وانا حمزة بن ابى اسيد وصله ابن سعد وبقيتهما
لم يقف عليه الحافظ ابن حجر موصولة وبه قال حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة عن الزهرى محمد بن مسلم
انه قال اخبرنى بالافراد عروة بن الزبير ان عائشة رضى الله عنها
زوج النبى صلى الله عليه وسلم قالت جاءت امرأة رفاعة القرظى
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقاف المضمومة وفتح الراء المخففة
المسئلة تو سمو رفاعة بن سموأل الكلبى لسين المهملة وقيل رفاعة بن رافعة
حال صفية ام المؤمنين رضى الله عنها واسم امرأته تميمة بنت وهب
وقيل غير ذلك مما سبق وانا جالسة وعمرو ابو بكر الصديق رضى الله
عنه جملة حالية فقالت يا رسول الله انى كنت تحت رفاعة فطلقنى
فبت طلاقى مثلثة فوقية مشددة اى طلقنى ثلاثا ويحتمل ان يكون
فى دفعة وان يكون فى دفعات اى اكمل الثلاث والبت القطع فهو
قاطع للوصلة بين الزوجين فتزوجت فاتاخ لسنة فتزوجت ابدا عبد
الرحمن بن الزبير بفتح الزاى وبعد الموحدة المكسورة ياء تحتية ساكنة
اخره مهملة وانه والله ما معه يا رسول الله الا مثل هدبة
سقطت لنظر هذه لابى ذر واخذت هدبة من جلبابها بكسر الجيم
وسكون اللام وهو جلباب بينهما الف قال النفر وهو ثوب اقصر
من الخمار والمراد هنا ما يغطى به المتنقعة وهو الخمار وسمع خالد بن سعيد مولى العاص
ابن امية بن عبد شمس الاموى اسلم قديما وهاجر الى الحبشة
واستشهد فى اخر خلافة ابى بكر وقولها ما معه يا رسول الله الا مثل
هذه الهدبة وهو باب النشر اى النبوى لم يؤذن له فى الدخول
قالت عائشة رضى الله عنها فقال خالد يا ابا بكر الا تنهى هذه
عما تجهر به عند رسول الله صلى الله عليه وسلم على التبسم ويمون
الضحك فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم تعلك تريدين
ان ترجعى الى الرفاعى الى زوجك الاول رفاعة استفهام توبيخ لا يحل
لك الرجوع اليه حتى يذوق عبد الرحمن بن الزبير عسيلتك
وتذوقى عسيلته كناية عن الجماع فشبه لذته بلذة العسل وطلاوته
وقد روى عن عائشة مرفوعا العسيلة هى الجماع وانما صغر اشارة
الى ان القدر القليل يحصل به الحل قال الزهرى فحصار ما ذكرى هذه
القصة سنة اى شريعة بعد يا سامعا لقضية فلا تحل المطلقة
ثلاثا لمن طلقها الا بعد جماع زوج اخر وقوله فلما قال فى الفتح
مؤيدا قول الزهرى فيما احسب ومفهوم قول صاحب العمدة فى

فلا والله ما يزيد رسول الله صلى الله عليه وسلم على هذه

صنح العهدة امن من قول عائشة حيث قال عقبه فصار سنة اذا قال
المعاني من السنة حل عند الجمهور من الاصوليين والمحدثين على
رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر عن الحموي والمستملي بعده
بالضمير مطابقة الحديث للترجمة في قوله مثل هذه الهدية
وهذا الحديث سبق في باب من اجاز الطلاق الثلاث من كتاب
الطلاق الثلاث **باب الاردية** جمع ردا بالمد
ما يجعل من الثياب على العاتق او بين الكتفين **قال انس** رضي الله
عنه **عبد اعرابي** ردا النبي صلى الله عليه وسلم وهذا طرف من حديث
موصول يأتي ان شاء الله تعالى بتمامه وغرضه في باب البرود والحبرة
وبه قال **حدثنا عبدان** هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة العتكي
المروزي الحافظ قال **اخبرنا عبد الله** بن المبارك المروزي قال **اخبرنا**
يونس بن يزيد الايلي **عن الزهري** محمد بن مسلم انه قال **اخبرني** بالافراد
علي بن حسين زين العابدين الهاشمي **ان** اباه **حسين بن علي** سبط
رسول الله صلى الله عليه وسلم وريحانته استشهد يوم عاشوراء سنة
احدى وستين وله ست وخمسون سنة رضي الله عنه **اخبره ان** اباه
عليا رضي الله عنه ولابي ذر عنهم **قال قدعا** هو عطف على محذوف
سبق ذكره في باب فرض الخمس وهو مقول علي كان لي شارف من نصيبي
من المغنم يوم بدر وكان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاني شارفا من
الخمس الحديث وفيه ان حمزة بن عبد المطلب حبت استهما ولم يقدر
خواصرهما وانه اخبر النبي صلى الله عليه وسلم فجاء النبي صلى الله عليه
وسلم **يرد ايديه فارتد بهما** وسقط لغير ابي ذر وارتدى بهما **ثم انطلق**
عليه الصلاة والسلام حال كونه **يمشي** و**اتبعته انا وزيد بن حارثة**
حتى جاء الى الذي فيه حمزة فاستاذن صلى الله عليه وسلم **فاذن**
لهم حمزة ولمحوي والمستملي فاذنوا حمزة ومن معه والمراد من الحديث
قوله فقدما النبي صلى الله عليه وسلم بردائه فهو سبق مطولا في
الخمس **باب لبس القميص** لبس حارث وان شاع
في العرب لبس الازار والرداء وقول الله تعالى حكاية ولابي ذر وقال
الله تعالى **عن يوسف اذهبوا بقميصي هذا** وفي نسخة واذهبوا
بالواو والاول هو الذي في القرآن **فالقوه على وجه ابي يأت بصيرا**
اي يصير بصيرا وايات اي ويصير بصيرا وقد روي ان يهوذا قال انا اعلم
قميصا اشتاكم رائحته يوسف فقميص الجفا واذ حمله وهو حاف حامل من مصر
الى كنعان وبينهما ثمانون فرسخا وانشاء المصنف يذكر هذه الآية
الى ان القميص قد رجع وسقط فوق ابيات بصيرا لابي ذر وبه قال **حدثنا**
قتيبة بن سعيد قال **حدثنا حماد** هو ابن زيد **عن ايوب** السختياني **عن**
نافع مولى ابن عمر **عن ابن عمر** رضي الله عنهما **ان رجلا** لم يسم **قال لرسول**

الله

الله ما يلبس الرجل المحرم مبتدا وخبر المبتدا اسم الاستفهام والخبر في جملة
يلبس اي اي شيء يلبس المحرم والالف واللام في المحرم للجنس ومن في
من الثياب لبيان الجنس **من الثياب** قال في القاموس القميص قد يؤنث
معروف اولا يكون الا من قطن وانما من صوف فلا الجمع قمص والمحمصة
وقمصان وقد كان طريق الجواب يلبس كذا كقوله صلى الله عليه وسلم
عدل عنه فصاحة وبلاغة لان ما لا يلبس المحرم بحصر فيما ذكره
فحصل الفائدة للسائل وما يلبسه لا ينحصر فعدل لهذا المعنى لجملة لا يلبس
معمولة للقول ولانا هيئة والفعل يحرم فالسين مكسورة لالتقاء الساكنين
ويجوز ان تكون لانا فية والمعنى على النهي والنسين مرفوعة وهو الذي
في الفرع فيكون خبرا في معنى النهي **فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يلبس**
المحرم القميص بكسر الميم بالافراد **ولا السراويل** قال سيبويه سراويل
اعجمية عربت فاشبهت من كلامهم ما لا ينصرف في معرفة
ولا نكرة وهي مصروفة في النكرة وان سميت بها رجلا لم تصرفها وكذا
ان نقلتها اسم رجل لانها تؤنث على اكثر من ثلاثة احرف ومن العجم
من لا يصرفه في النكرة ويرجع الجمع سراويل او سراويلات وينبغي عليه
من اللوم سروالة فليس بترك المستعطف **ويجتنب** من ترك صرفه بقوله
فتى راح في سراويل راجل قال في الصحاح والعجل على القول الاول
والثاني اقوى وقال في القاموس السراويل فارسية معربة وقد
يذكر لجمع سراويلات او جمع سروال وسروالة او سرويل بكسر هن
وليس في الكلام فعرويل والسراوين بالنون لغة والشروال بالشين
المعجمة لغة وهو منصوب عطفا على القميص **ولا البرانس** وهو كل ثوب
لبسه متلبس به من زاعية او جبة **ولا الخفين الا ان لا يجد**
النعلين فليلبس بلام ساكنة بعدها فا وفي رواية الكشميهني بسقاطها
ما دون الكعبين وفي الجمع فليلبس الخفين وليقطعهما اسفل
من الكعبين وكذا في باب البرانس وغيره وبه قال **حدثنا عبد الله**
ابن محمد المسندي قال **اخبرنا ابن عيينة** سفيان **عن عمرو** بفتح العين
ابن دينار **انه سمع جابر بن عبد الله** الانصاري رضي الله عنهما قال
اتى النبي صلى الله عليه وسلم **عبد الله بن ابي** بن سلول المنافق
بعدما مات فاخرجه فنفث فيه فالبسه عليه الصلاة والسلام **قميصه** فاخرج
من قبره **ووضع** بفتح الواو الثانية وكسر الجيم **على ركبتيه** اشراف بفتحتين
ولابي ذر عن المستملي على ركبته بالافراد **ونفث عليه من ريقه**
والبسه قميصه والله اعلم بالواو ولابي ذر بالفاء بعد لفظ الله
اعلم سبب الباسه صلى الله عليه وسلم اياه قميصه وفي الحج وكان عبد
الله لطلحة كسى العباس قميصا فيرون انه صلى الله عليه وسلم البس
عبد الله قميصه مكافاة لما صنع اي مع عمه مجازاة من جبس فطلبه وبه

قال حدثنا حماد قال بن الفضل قال اخبرنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد
الله بضم العين ابن عمر العمري انه قال اخبرني نافع مولى ابن
عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال لما توفي عبد الله بن
ابي بن سلول المنافق جاء ابنه عبد الله وكان من فضلاء الصحابة رضي الله
عنه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
اعطني قميصك العله بالجزم على الجواب اي اكفن ابي فيه وصل عليه صلاة لك
على الميت واستغفر له فاعطاه صلى الله عليه وسلم قميصه وقال له اذا
فرغت وزاد ابو ذر عن السمتاني منه اي من جهازه فاذنا بعد الهمزة وكسر المعجمة
وتشديد النون اعلمنا فلما فرغ عبد الله من جهازه اذنه به وسقط الضمير
اي اذن فرغ صلوات الله وسلامه عليه ليصلي عليه فجذبه بعمر بن الخطاب
رضي الله عنه ليكلمه عن الصلاة عليه فقال يا رسول الله اليس قد نهاك الله
ان تصلي على المنافقين فقال بل وقال استغفر لهم او لا تستغفر لهم ان
تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم فلم رضي الله عنه
الفهم عن النسوية بين الاستغفار وعدمه في النفع والصلاة على الميت
افمشكل استغفاره وهو منهي عنه فتكون الصلاة عليه منهيا عنها بنهي سورة
التوبة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما خيرني الله تعالى استغفر
لهم او لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة وسازيد على
السبعين فقال انه منافق فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
وانما فعل ذلك اجراء له على ظاهر حكم الاسلام واستيلافا لقومه وانه لم يسم
بفعله في صريح ووجاء انه لما خرج ما راوه بطلب التبرك بثوب
النبي صلى الله عليه وسلم رواه الطبري فنزلت ولا تصل على احد منهم
من المنافقين صلاة الجنازة مات صفة لاحد ابدا ظرف لتصل وكان
صلى الله عليه وسلم اذا دفن الميت وقف على قبره وعاله فقيل ولا تقم
على قبره وتدفن صلى الله عليه وسلم الصلاة عليهم على المنافقين وثبت ولا
تقم على قبره لابي ذر وسقط لغير ابي ذر وسقط الحديث بسورة التوبة وطاقته لما حرم له
هنا ابي ذر وقرا اعطني قميصك يا خير الثياب القميص الذي
يلي من عند الجسد ليخرج منه الراس وغيره يا بجر عطفا على الوثيق وبه
قال حدثنا يا بجر ولابي ذر يا بكر ابن عبد الله بن بهم نسبة قال حدثنا ابو
عامر عبد الملك العقدي قال حدثنا ابراهيم بن نافع المخزومي عن الحسن
ابن مسلم بن يناق المكي عن طاوس اليماني ابن كيسان ابنا عبد الرحمن الحميري
مولاهم الفارسي قيل اسمه ذكوان وقيل عبد الله طاوس عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل البخيل الذي هو ضد
الكريم ومثل المتصدق الذي يعطي الفقير من ما له في زات الله فمثلهما
عليهما جبتان بضم الجيم وتشديد الموحدة تثنية جبة اللباس المعروف
من حديد قد اضطرت ايديهما بفتح الطاء وتنصب التحتية اي تثنية

من ايديهما

من ايديهما عند ابي ذر على المفعولية لقدره بضم الطاء وسكون التحتية
مرفوع نائب عن الفاعل الى تراقيهما بضم المثلثة وكسر المهملة وسكون
التحتية جمع ترقوة وتراقيهما بالقاف جمع ترقوة وهو العظم الذي بين
نغرة النحر والعاتق فجعل اي فطفق المتصدق كلما تصدق بصدقة
انبسطت عنه اي انتشرت عنه الجبة حتى تغشى بضم الفوقية
وفتح الغين وكسر الشين المشددة المعجمتين كذا لابي ذر ولغيره بفتح
الفوقية وسكون الغين وفتح الشين تغطي الاملد رؤس اصابع رجليه
وتعفو اثره بفتح المهملة والمثلثة اي اثر مشيه لسبوغها وجعل البخيل
كلما هم بصدقة قلصت بالقاف واللام المشددة والصاد المهملة
المشوحات اي تاخرت وانضمت وارتفعت واخذت كل حلقة
بسكون اللام من الجبة مكانها قال ابو هريرة رضي الله عنه فانا رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول باصبعه ولابي ذر بالتثنية
هكذا في جيبه بفتح الجيم بعدها تحتية ساكنة فموحدة وهو ما وقى
لما ترجم به ولابي ذر عن الكشميهني جيبته بضم الجيم بعدها موحدة
مشددة مثناة فوقية فضمير الاولى اوجه وفي التعبير بالفعل
عن القول فلو رايته يوسعها ولا تتوسع لتضمنت وسقط احد
التاءين لتوسع لابي ذر رابعه اي تابع الحسن بن مسلم ابن يناق عبد الله
عن ابيه يعني عن ابي هريرة فيما سبق موصولا وتابعه ايضا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان
فيما وصله في الباب المذكور عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي
هريرة في الجبتين بالباء الموحدة وصحح عليهما في الفرع وفي احتملة
ابن ابي سفيان اكثر فيما سبق في الزكاة ايضا سمعت ابا هريرة
جبتان بالموحدة ايضا وفي ابو ذر نبئت بالنون عند ابي ذر وفي ابو
ذر ابي ابن ربيعة ولابي ذر عن حيان بالحاء المهملة المفتوحة والتحتية
المشددة العطار وذكر ابن حجر الحافظ ان النسائي رواه من خط ابي الزبير
ابن ربيعة عن الاعرج عبد الرحمن جنتان بضم الجيم بعدها نون تثنية
جنة وهي الوقاية قال الطيبي وهو انسب لان الدرع لا يسمى جبة
بالموحدة بل بالنون واوقع المتصدق مقابلا للبخيل والمقابل للحقيقة
السمحة ايذانا بان السعي في امر من امور الشرع وندب اليه من الانفاق
لاجل الله تعالى من المندوبات وخص المشبه بهما بلبس الجنتين من الحديد
اعلاما بان الضيق والضنك من جملة الانسان وخلقته وان السخاء من
عطاء الله وتوفيقه بهما من ابتلائه من عباده المخلصين وخص
اليد بالذكر لان السخي والبخيل يوصفان ببسط اليد وقبضها
فاذا اريد المبالغة في البخل قيل مغلولة يده الى عنقه ويد به
وتراقيه وانما عول عن الظل الى الدرع لتصور معنى الانبساط

والتقلص والاسلوب من التشبيه المفرق شبه الصفي الموفق اذا قصد
القصد فيقبل عليه ويطاوعه قلبه من عليه الدرع ويدبحت الدرع
فاه الراكب ان خرجها ويترجها بسهل عليه والتحيل على كيسه والحديث
سبق في الزكاة **باب** من لبس جبة ضيقة الكمين
في السفر لاحتياج المسافر الى ذلك وبه قال حدثنا قبيصة بن جعفر الهلالي
البصري قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا الاعمش سليمان
الكوفي قال حدثني بالافراد ولابن عساكر بالجمع ابو النضر سالم بن ابي امية قال
حدثني بالافراد مسروق هو ابن الاجدع بن مالك الهمداني الوادعي
الكوفي قال حدثني بالتوحيد ايضا المغيرة بن شعبة بن ابي عامر بن
مسعود الثقفي اسلم عام الخندق وشهد الحديبية وتوفي بالكوفة
سنة خمسين رضي الله عنه وآل في المغيرة للجمع وبالمصر المغيرة
مخففا وشعبة لا ينصرف للعلمية والتانيث قال اقبلنا مع النبي
صلى الله عليه وسلم حتى اذا كنا بين مكة والمدينة نزلنا بعد فراغه فتغيب
والمعرة والتغيب مني فقضيه بلام بعدها غاء واسقاط الفوقية وكسر
القاف مما توضيا وفي كتاب الوضوء ان مغيرة جعل يصب عليه وهو
يتوضا عليه جبة شامية بتشديد الشامية وتخفف فمضمض
واستنشق وغسل وجهه فذهب يخرج يديه من كميه بالتثنية
فيهما فاكمامهما فاخرج يديه من تحت الجبة ولابوي ذر
والوقت وابن عساكر والاصيلي من تحت يديه بنفي المرجدة الدال
المهملة بعدها نون اخر جبته والبدن درع ضيقة الكمين وقال
في القاموس الدرع الضيقة فغسلهما ومسح براسه وعلى خفيه
والحديث سبق في الوضوء ومطابقته ما ترجم له ظاهرا وصحة
باب من لم يوجب الوضوء الا من المخرج والسقط قوله
ليس لغير الدبر وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال
حدثنا زكريا بن ابي زائدة هو ابن خالد الشعبي عن عروة بن المغيرة بن
شعبة عن ابيه المغيرة بن شعبة رضي الله عنه انه قال كنت مع النبي
صلى الله عليه وسلم ذات ليلة في سفر فقال لي اعندك
ماء قلت نعم فنزل صلى الله عليه وسلم عن راحلته فمشى حتى توارى
اذهب عني فما لي وما لك قال فجئت فصببت عليه الاداوة فتوضا
من الماء فغسل وجهه ويديه ومسح برأسه وعليه جبة من صوف فلم يستطع
ان يخرج يديه منها لضيقها فاخرجهما من اسفل الجبة
فغسل ذراعيه ومسح براسه بلا الحاق بما مضت اي مددت
يدي لانزع خفيه بكسر الزاي واللام ثم نون والفعل بعدها منصوب
باضمار ان بعد الفاء فابى فدعهما اي الخفين فاني ادخلتهما اي الرجلين
طاهرتين والفاء في قوله فاني سببية والاصل في من بين

حدثت

حدثت الاولى وسكنت الثانية وادغمت في الثانية وقيل حذفت
الثانية وجمعها ابو البقاء بعدها في ان الخفيفة وقيل حذفت الثانية
مسح عليهما فيه اجتزاء بفعل واحد في الخفيفة وقيل مسح عليهما لان وقت جواز
المسح بعد الحدث ولا يجوز قبله لانه على طهارة الغسل والحديث سبق
في كتاب الوضوء **باب** القدح بفتح القاف والموحدة
المخففة عمود وقال في القاموس والقدوة انقسام ما بين الشفتين
ومنه القدامى الثياب اجمع اقبية انتهى وهو فارسي معرب وقيل
عربي وقرو جمعه بفتح القاف وضم الراء المشددة بعدها واو فجيم
مجرور عطفا على ساعة مضاف لتابعه وهو اي قرو اخر سير
القدا وقال القرو هو الدلو شق من خلفه بفتح الشين المعجمة
وضم القاف مهموزة مشددة ولابي ذر من الجمهور والمستملي الذي
شق من خلفه بضم الشين وفتح القاف قال في القاموس القرو
تبا شق من خلفه ولربه قال حدثنا قتيبة بن سعيد وسقط ابن
سعيد لابي ذر قال حدثنا ولابي ذر لا افراد الليث بن سعد الامام
عن ابن ابي مليكة عبد الله عن المسور بكسر الميم وسكون المهملة
له صحبة وكان فقيها ولد بعد الهجرة بسنتين بن مخرمة بفتح
الميمين بينهما معجمة ساكنة ثم راء مفتوحة ابن نوفل الزهري
شهد حنينا واسلم يوم الفتح انه قال قسم رسول الله صلى الله
عليه وسلم سقط لفظ انه لغير ابي ذر قبية جمع قباء ولم يعط
مخرمة منها شيئا حينئذ وفي رواية حماد بن زيد في الخمس اصبت
قبا من النبي صلى الله عليه وسلم فقبيه من ديباج مزرورة بالذهب فقمت
في اناس من اصحابه وعزل منها واحد لمخرمة فقال مخرمة يا ابن
اخ طلق بنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد حماد عن ايوب
في الشهادات عسى ان يعطينا منها شيئا فاطلقت معه قال
وقال فاوعه لي قال فدعوت صلى الله عليه وسلم فخرج اليه وعليه
قبا منها جلد يعني على انه كان قبل النهي عن استعمال الحرير اراد صلى الله
عليه وسلم لم يقصد لبسه انما نشر على انه قد لبسه مخرمة كله او
نشره على يديه وحينئذ فقوله عليه من اطلاق الكل على البعض وفي رواية
حماد فخرج ومعه قباء وهو يريد محاسنه فقال خبأت هذا لك اي
وظاهر اليه مخرمة فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم كلمة جزم بالواو
او مخرمة كلا رجعه الحافظ ابن حجر رضي مخرمة ومناسبة الحديث
للترجمة والتبعة وقد سبق في باب كيف يقبض العلم والمتاع من
كتاب الهبة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي وسقط لابي
ذر ابن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب
اسمه سويد المصري عن ابي الخير مرثد بن عبد الله اليزني عن عقبة

بن عبد الله البجلي وفي الصحيفة ازقال الحروي بضم الهمزة وكسر الدال المهملة الخرقة
فيه صلى الله عليه وسلم فروج حرير بالاضافة فلبسه لكن خلعه لانه بعد
فيه زاد احمد من طريق اسحاق وعبد الحميد صلى بهم المغرب ثم انصرف
من صلاته ثان خلعه فراغه فرميه اي الفروج ثم قال شدة بدا انما الفائدة
في الرمي تكاوله لوقوع غرضه جميعه ثم قال لا ينبغي هذا الحرير
المتقين فيتناول النفيس وغيره من الاستعمال كالافتراش والمراد بالاشارة
النفيس ولما المتقون فهم الموصوفون الذين وقوا انفسهم من الخلود في النار
وهذا مقام الجوم والناس فيه على درجات ومقام الخصوص مقام الاحسان
والمراد هنا الاول وهذه القصة كان سنة اخرجه بلفظ الحرير والراجح ان
المسألة يدخلان في لفظ هذا الحديث ويدخلهن بطريق التغليب مجازا
بمنع مبيد ورود الادلة الصريحة على اباحته لهن واما الصبيان فلا يحرم
عليهم لانهم لا يوصفون بالتقوى لانهم غير مكلفين وهذا ما صححه الرافعي
في الحرير والنووي في كتبه وصحح الرافعي في شرحه غرضه بعد السع لبلا
يعتاده في الجموع ولو سبقه بالتحريم على هذا كان حسنا وصحح ان الصلاح
غرضه مطلقا لفظ غرضه هذا ان حرام على ذكور امتي قال في المجموع ولعل
الخلاف في غير يوم العيد اما فيه فيحل تزيينهم به والذهب والفضة
قطعا لانه يوم زينة وليس على النسي تعبيه وتحبيرهم بالطفل او
النسي خرج الخنثى وتعليلهم يدخل وفاقا كما صرح به العراقي تابعه
ابن تابع قتيبة بن سعيد في روايته عن الليث عبد الله بن يوسف
التنيسي شيخ المؤلف عن الليث بن سعد الامام فيما سبق مسندا في باب
من صلى في فروج حرير ثم نزعه من كتاب الصلاة وقال يحمد غير عبد
الله بن يوسف بهما وصلا احمد عن حجاج بن محمد ومسلم والنسائي من حديث
والحارث عن يونس بن محمد المؤدب كلهم عن الليث بلفظ فروج حرير
بالتنوين فيهما وعلى بضم الفاء وتخفيف الراء وقال السفاقسي والفرج اوسع
لان فعول لم يرد الا في سوج قدوس وفروج يعني الفرج من الدواج لكن
قال في الفتح ان الضم حكي عن ابي العلا المعري وحديث الباب سبق في الصلاة
باب البراس بفتح الموحدة وكسر النون جمع برنس
بضم الموحدة والنون قال في القاموس قلنسوة طويلة كان العلماء
في صدر الاسلام يلبسونها اوكل ثوب راسه مبنة وبالسند الى البخاري
قال وقال لي مسدد في المذاكرة وهو موصول لبشر بن بقيلة له نعم
سقطت هذه اللفظة في رواية العدني فيكون معلقا وقد وصله
مسدد في مسنده ورواه معاذ بن المثنى عن مسدد قال حدثنا معتمر
قال سمعت ابي سليمان بن طرخان التيمي قال رايت على انس رضي
الله عنه برنسا اصفر مزعفرا بفتح الحاء المهملة وتشديد الزاي ما غلظ من
الديباج واصله من وبر الارنب ويقال لوكو الارنب خزز موزن عمر

قال في الفتح قال في القاموس ومنه اشتق الخز وقال في الكواكب ما المنسوج
من الابريسم والصوف وقال غيره حرير مخلط بوبر وشعر وقال ابن
العربي ما لحمته نوعه السدى او اللحمة حرير والاخر سواه وقد لبسه
جماعة من الصحابة منهم ابو بكر الصديق وابن عباس والتابعين
منهم بن ابي ليلى وغيره وسئل عنه مالك فقال لا باس به وقد كرهه
اخرون لكونه يشبه لباس النصارى منهم ابن عمر وسالم وابن جبير
وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك
الامام عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان
رجلا سيمم قال لرسول الله ما يلبس الرجل المحرم من الثياب
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلبسوا ايها المحرمون القمص
بالجيم ولا العمائم ولا السراويلات ولا البراس وفي المطالع حكاية
انها تقرع من الطيالسة ولا الخفاف بكسر الخاء المعجمة جمع خف وهو ما يغطي
ويجمع على اخفاف الا احد لا يجد النعلين فليلبس خفين وليقطعهما
حتى يكونا اسفل من الكعبين ولا تلبسوا من الثياب شيئا مسه
وفي الشعيد ما مسه زعفران ولا ثوبا ورس الجموي والمسمى الزعفران
بالتعريف ولا الورس بفتح الواو وسكون الراء دهاسين مثلثة وفي
كل في القاموس نبات كالسمسم ليس الا باليمن يزرع فيبقى عشرين
سنة نافع للكلف والبهق شربا وليس الثوب المورس مقوى الباء
وهذا الحديث سبق في باب ما يلبس المحرم من الثياب في الحج
باب السراويل وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل
ابن دكين قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بفتح العين بن دينار
عن جابر بن زيد الى الشعثا الازدي البصري عن ابن عباس رضي الله
عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في المحرم من لم يجد ازارا
فليلبس بفتح الموحدة سراويل ومن لم يجد نعلين فليلبس خفين
وهذا الحديث قد سبق في الحج وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل
ابو سلمة المنقري البصري قال حدثنا جويرية بن اسما عن نافع
مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال قام رجل لم يسم
فقال يا رسول الله ماذا ترى في لبس اذا احرمنا قال صلى
الله عليه وسلم لا تلبسوا القمص والسراويلات بلفظ الافراد
فيهما ولا في رواية كتشبهين القمص والسراويلات بالجمع فيهما
والعمائم والبراس والخفاف الا ان يكون رجل ليس له نعلان
فليلبس الخفين اسفل من الكعبين اسفل طرف ومن لا يجد
الغاية اي فليقطعهما من جهة ما سفل من الكعبين والامر في قوله
فليلبس للاباحة قال في الكواكب سبيل الله فليسو سلم عما يعود
لبسه فاجاب بقوله ما يعود لبسه لبدل لا لا لتزام من طريق

٢ طلاء ٣

من طريق المفهوم على ما يجوز واما عدل عن جواز التصريح البه لانه احتمل واحد
بان ما يحرم اقل والضبط بما جاء اولا لان السوال كان من حقه ان يكون
عما لا يلبس لان المكلف العارف المحتاج الى البيان هو الحرم واما جواز ما
يلبس فثابت بالاصل والمطابقة للترجمة في قوله السراويل كما لا يخفى
وفي حديث ابي هريرة مرفوعا عند ابي نعيم لا يصلح ان اول من لبس
السراويل ابراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم قيل وكذا اول من يكسى
يوم القيامة كما في الصحيحين عن ابن عباس وفيه استحباب لبس السراويل
وفي حديث ابن مسعود عند الترمذي مرفوعا كان علي موسى عليه الصلاة
والسلام يوم كلمه ربه كساه صوف وكمة صوف وجبة صوف وسراويل صوف
وكانت نعلاه من جلد حمار ميت والكمة القلنسوة الصغيرة وفي السنن
الاربعة وصححه ابن حبان من حديث شريد بن قيس ان النبي صلى الله عليه
وسلم اشترى رجل سراويل وعند ابي يعلى والطبراني في الاوسط من
حديث ابي هريرة دخلت يوما السوق مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم فجلس الى البزازين فاشترى سراويل بارفعه وراهم الحديث
وفيه فقلت يا رسول الله انك تلبس السراويل قال اجل في السفر
والحضر والليل والنهار فاني امرت بالستر وفيه يوسف بن زياد
البصري وهو ضعيف **ولا تلبسوا شيئا من الثياب مسه زعفران
ولا ورس** ومع الزعفران زعفر وكذا زعفران وتراجم **باب
العمائم** ولابي ذر باب بالتنوين في العمائم جمع عمامة وهي ما يلف على
الراس وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفين
ابن عيينة قال سمعت الزهري محمد بن مسلم بن شهاب قال اخبرني
سالم بالافراد سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال **لا يلبس المحرم القميص ولا العمامة
ولا السراويل ولا البرنس** بالافراد فيها كلها **ولا ثوبا مسه
زعفران ولا ورس ولا الخفين الا لمن لم يجد النعلين فان لم
يجد فليقطعهما اسفل من الكعبين** وليس ذكر الزعفران والورس
للتقييد بل لانهما الغالب فيما يصبغ للزينة والترفه فيلحق بهما ما في
معناهما المطابقة في قوله ولا العمامة ولم يذكر الخلاف في العمامة
شيئا ولعله لم يثبت عنده شيء على شرطه فيها وعند ابي داود والترمذي
عن كاتبه رفعه فرق ما بيننا وبين المشركين العمائم وعن ابن عمر كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اعتم سدل عمامته بين كتفيه
رواه الترمذي وعند ابن ابي شيبة من حديث من ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم عمم عبد الرحمن بن عوف بعمامة سوداء من قطن
وافضل له من بين يديه مثل هدبة وفي رواية نافع عن ابن عمر قال تعمم رسول
الله صلى الله عليه وسلم ابن عوف واراها من خلفه قدر اربع اصابع

وقال

وقال فاعتم وفي حديث الحسن بن علي عند ابي داود انه راى النبي صلى
الله عليه وسلم على المنبر وعليه عمامة سوداء قد ارخى طرفها بين كتفيه
وفي الترمذي عن ابن عمر رضي الله عنهما كان النبي صلى الله عليه وسلم
اذا اعتم سدل عمامته بين كتفيه وهل ترجى من الكاتب الا يسدل
او الايمن قال الحافظ الذي من العراقي المشروع هو من الايسر ولم اقف
على تعيين الايمن الا في حديث ابي امامة بسند فيه ضعف عند
الطبراني في الكبير قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يولي واليا
حتى يعممه ويرخي لها من الجانب الايمن عذبة الاذن قال الحافظ وعلى
تقدير ثبوته فلعله كان يرخيها من الجانب الايمن ثم يرد هامن الجانب
الايسر الا ان ثبت ان الامامة واجبة وهل المراد بالسدل ان الطرف
الاسفل حتى يكون عذبة او الاعلى فيبقى رؤسها ويرسل منها شيئا خلفه
ويحتمل الامرين ولم ار التصريح بكون المرخى من العمامة عذبة الا في
حديث عبد الاعلى بن عدي عند ابي نعيم في معرفة الصحابة انه صلى
الله عليه وسلم دعا علي بن ابي طالب رضي الله عنه يوم غدير خم فعممه
وارخى عذبة العمامة من خلفه ثم قال هكذا فاعتموا فان العمائم
سيما الاسلام وهي حاجز بين المسلمين والمشركين والعذبة الطرف
كعذبة السوط واللسان اي طرفها فالطرف الاعلى سمي من حيث
اللغة وان كان مخالفا للاصطلاح العرفي الان وفي بعض طرق حديث
ابن عمر ما يقتضي ان الذي كان يرسله بين كتفيه من الطرف الاعلى
اخرجه ابو الشيخ وغيره من حديث ابن عمر انه صلى الله عليه وسلم
كان يدير كور العمامة على راسه ويغرزها من ورائه ويرخي لها
ذوابة بين كتفيه وفي كتاب المواهب اللدنية مزيد لذلك
وبالله المستعان والتوفيق **باب التلثم** بفتح
الفوقية واللام وضم الثوب مشددة بعدها عين مهملة وهو
تغطية الراس قال له انكر ما في وزاد في الفتح واكثر الوجه بردائه
او غيره **وقال ابن عباس** رضي الله عنهما مما سبق موصولا مطولا
في مناقب الانصار وغيره **خرج النبي صلى الله عليه وسلم وعليه
عصابة دسماء** بضم الدال وسكون السين المهملتين ممدودة اي سوداء
وقال انس رضي الله عنه مما يأتي في موضعه مطولا في هذه الاباب ان
شاء الله تعالى **عصب النبي صلى الله عليه وسلم** بتخفيف الصاد
المهملة **على راسه حاشية برد** اي حاشيته وتعقب الاسماعيلي المصنف
بان ما ذكره من العصابة لا يدخل في التلثم اذا التلثم تغطية الراس
والعصابة ما احاط بالعمامة واجاب في فتح الباري بان الجامع
بينهما وضع شيء زائد على الراس فوق العمامة لانه يلزم منه انها اذا
كانت تحت العمامة لا تسمى عصابة وبان قول الاسماعيلي في اصل

التلثم التغطية بالثوب الذي يلف به الرأس فوق العمامة

الاعتراض والعصابة بشد الخرقة على الخاط بالعمامة ليسكن كذا قيل
العصبة الراس بخرقة مطلقا وقد ذكر في الانتقاض ذلك فلم يعب
عنه وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بلا الف ابراهيم بن موسى الفراء
الفرا الصغير قال اخبرنا هشام مروان ابن يوسف عن معمر مولى الزهري
عن الزهري محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله
عنها انها قالت هاجر الى الحبشة ولابي ذر هاجرنا بالى الحبشة من
المسلمين وفيها ابو بكر الصديق رضي الله عنه حال كونه مهاجرا
فقال له النبي صلى الله عليه وسلم على رسلك بكسر الراء وسكون
السين المهملة على هينتك اي اتئد فاني ارجو ان يؤذن لي في
الهجرة فقال ولاي ذر قال ابو بكر اترجوه بهمزة الاستفهام الانكاري
وفتح الواو اي اترجو الاذن في الهجرة فقدره بابي انت قال صلى الله
عليه وسلم نعم ارجوه فحبس ابو بكر رضي الله عنه نفسه على النبي صلى
الله عليه وسلم ليصحبه فهاجر حينئذ وعلف راحلتين تثنية
راحلة وهي من الابل القوي على الاسفار والاحمال لما رأيتهما من العناية
وتمام الخلق وحسن المنظر والذكر والا نثى في ذلك سواء والمال الكثير
كائنا عنده ورق السمر بفتح السين وضم الميم بنبت الطلح اربعة
اشهر قال عروة بالسند السابق قالت عائشة رضي الله عنها فبينما
نحن يوما جلوس بالسين في بيتنا في نحر الظهيرة بالنون
المفتوحة وسكون الحاء المهملة والظهيرة بفتح الظاء المعجمة وكسر الهاء
اول الهاجرة قال قائل لابي بكر رضي الله عنه هذا رسول الله
صلى الله عليه وسلم حال كونه متقنعا متغطيا اي مغطيا راسه
في ساعة لم يكن يأتينا عليه الصلاة والسلام فيها قال ابو بكر رضي
الله عنه فداء منونا بغير مضاف له او فديه بابي وامي ولابي ذر عن الحموي
والمستملي مصحح عليه في الفرع كذا بالخطاب بابي وامي والله
ان جاء في هذه الساعة الا لامر بكسر اللام الا لاجل امر وان نافية
وغير الكشميهني لامر بفتح اللام والرفع والا لام للتاكيد وان مخففة
من الثقيلة فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فاستاذن في الدخول
فاذن له ابو بكر رضي الله عنه فدخل فقال لابي بكر اخرج بفتح الهمزة
وكسر الراء من عندك في موضع نصب على المفعولية قال ابو بكر رضي الله
عنه انما هم اهلك وعين صلى الله عليه وسلم قد عقد على عائشة رضي الله
عنها بابي انت يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم قد عقد على عائشة رضي الله
عنها بابي انت يا رسول الله قال ابو بكر رضي الله عنه فان لي
اذن في الخروج من مكة الى المدينة قال ابو بكر رضي الله عنه ارجو
اي اطلب الصحبة ولغير ابي ذر في الصحبة بالرفع اي فالصحبة اجرها
فداك بابي انت زاد ابو ذر وابي يا رسول الله قال عليه السلام
نعم قال ابو بكر فخذ بابي انت فداك انت يا رسول الله احدى راحلتي هاتين

قال

قال النبي صلى الله عليه وسلم اخذها بالثمن قالت عائشة رضي الله
عنها فجهزناه بما احث الجهاز بفتح الجيم اي اسرعه ولابي ذر عن الكشميهني
احب بالموحدة بدل المثلثة قال الحافظ ابن حجر والظاهر تصحيفا وتعمنا
بضاد معجمة بعدها عين مهملة ولابي ذر وصنعنا بصاد مهملة فنون
مفتوحتين فعين لهما سفرة بضم السين المهملة وسكون الفاء كالاكلة
عليها جراب بكسر الجيم فقطعت اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنها نطاقا
من نطاقها باكسر النون قال في القاموس شقة تلبسها المراة وتشد
وسطها فترسل الاعلى على الاسفل تجر على الارض لبس لها تهدو وتنبهق
ولا ساقان وانتطقت بنسائها فاوكت شدت ولابي ذر وفي رواية ان نزيلة
بهمزة بعد الكاف به باقي الحديث من نطاقها الجراب ولذلك كانت
تسمى ذات النطاق بالافراد ولابي ذر عن الحموي والمستملي ذات
النطاقين بالتثنية قال في القاموس لانها شقت نطاقها فجعلت احدهما
لسفرة رسول الله صلى الله عليه وسلم والاخر عصاما لقربته
ولذا قال اقرها في وزاد او لانها جعلته نطاقين نطاقا للجراب والاخر شدت
به فم النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر رضي الله عنه زاد حميد قال الثور
بالمثلثة المفتوحة وواو ساكنة فراء مكسورة صلى الله عليه وسلم
وابو بكر رضي الله تعالى عنه فيه ثلاث ليال يبيت عندهما عبد
الله بن ابي بكر شفيق اخيه ابي بكر وهو غلام شاب لقن بفتح
اللام وكسر القاف بعدها نون اي حاذق فطن فيرحل بالراء والحاء المهملة
من عندهما سحر اوقال الكرماني وفي بعضها فيدلج بالدال المهملة
والجيم اي يسير متوجها اليهما من عندهما سحرا ليصبح مع قريش
بمكة كباتة معهم بمكة فلا يسمع منهم امر اكاد ان بضم الكاف اي
يكاد ان يداوعاه حفظه وضبطه حتى يأتيهما بخبر ذلك الذي سمع
منهم من الكيد الذي يريدون فعله عنهما غلس غلس بالغين المعجمة
صلى الله عليه وسلم عليهما عامر بن فهيرة بضم الفاء وفتح الهاء وسكون
التحتية بعدها راء مولى ابي بكر رضي الله عنهما وكان عامر احد
السابقين الى الاسلام من عذب في الله منحة من غنم بكسر الميم
وسكون النون بعدها مهملة مثناة يعلبها الرجل غيره ليحلبها ثم يردها
اليه فيرتحلها بالحاء المهملة فيرد هاالى المراح عليهما ولابي ذر عن الحموي
والمستملي فيريحه بتقديم التحتية على الراء اي يريح الذود رعاء على رسول
الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر رضي الله عنه حين تذهب ساعة
من العشاء فيبيتان في سلمها بكسر السين المهملة وسكون اللام
اي لبن المنحة حتى يعبق بتحتية مفتوحة فنون ساكنة ففوقية
اي لبن المنحة بها بالمنحة ولابي ذر عن الحموي والمستملي سلمها وبها
بالتثنية عامر بن فهيرة بغلس في ظلمة اخر الليل يفعل ذلك ليلة

بفتح المثلثة
وسكون الهاء
بفتح الفاء
وكسر القاف بعدها نون

من تلك الليالي الثلاث ومطابقته للحديث للترجمة في قوله متقنعا وفي
بهذا الاسناد مختصرا في باب استيجار المشركين عند الضرورة من
كتاب الاجارة ومطولا جدا في باب هجرة النبي صلى الله عليه وسلم
لكن عن يحيى بن بكير عن الليث عن عقيل **باب المغفر**
بكسر الميم وسكون الغين المعجمة وفتح الفاء بعدها راء قال في القاموس
زرد من الدروع يلبس تحت القلنسوة او حلق يتقنع بها المتسلح وبه
قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا مالك
امام الائمة الاصبحي رحمه الله تعالى عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب
عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عام الفتح
ولابي ذر عن الكشميهني دخل مكة عام الفتح وعلى راسه المغفر الواو في
وعلى للحال في حديث جابر انه دخل وعلى راسه عمامة سوداء بغير مغفر
باحتمال ان احدهما كان فوق الاخر او دخل اولا وعليه المغفر ثم عمد
ولبس العمامة السوداء في بقية دخوله والله اعلم وعند البخاري
سيق في الحج وايهما **باب البرود** بفتح الموحدة
جمع برد بضم فسكون قال في القاموس البردة بالضم ثوب مخطط
يتزار به وبرود وبرد والكسية يلتحف بها الواحدة بها والبجرة بكسر الجاء
المهملة وفتح الموحدة بعدها راء كعنبة ضرب من برود اليمن اليه حبر
وحبرات وبايعها الجبري لا الحبار قاله ابن عبد البر الشيرازي والشملة
بفتح الشين المعجمة وسكون الميم كساء دون القطيفة يشتمل به
وقال خباب بخاء معجمة مفتوحة موحدتين الاولى مشددة بينهما
الف ابن الارت رضي الله عنه فيما مر في صلوة مطولا في باب ما
لقي النبي صلى الله عليه واصحابه بمكة شكونا الى النبي صلى الله
عليه وسلم من المشركين واذاهم وهو متوسد بردة له الجملة
وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله بن ابي اويس قال حدثني
بالافراد مالك هو ابن انس الامام عن اسحاق بن عبد الله بن ابي
طلحة عن عمه انس بن مالك رضي الله عنه انه قال كنت امشي
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه برد نجراني غليظ الحاشية
فيه سكينة فيما مفتوحة وبعد الالف نون فيا نسبة لبلدة باليمن
غليظ الحاشية وفي رواية الاذرعي ردا فادركه اعرابي فجبذه
بشدة على المعجمة برداء قال في التنقيح صوابه بردائه لقوله
اولا عليه برد نجراني غليظ الحاشية وعند الاسمعي ردا وبقيته
في المصابيح فقال ما الذي ما الذي يمنع من الذي صلى الله عليه
وسلم بردا ارتدى به ما طاقي عليه الرداء لمد الاعتبار انتهى وقد
سبق ان في رواية الاذرعي ردا جبذة شديدة حتى نظرت الى
صفحة الى جانب عاتق رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اثرت

بها حاشية البرد من شدة جبذته ثم قال يا محمد مري من مال الله
الذي عندك فالتفت اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم
ضحك ثم امر له بعطاء ولابي ذر عن الكشميهني بالعطاء وبه عنه
للترجمة في قوله برد نجراني ويعني في الحمل وياتي في الادب ان شاء
الله تعالى بعونه وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا يعقوب
ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد القاري بتشديد التحتية والقاف
مدني سكن الاسكندرية عن ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد
الساعدي رضي الله عنه قال جاءت امراة قال الحافظ ابن حجر لم اعرف
اسم المراة ببردة بما تنبت اخرها فاسهل لابي حازم او لغيره هل
تدري ولابي ذر تدرون ما البردة زاد في الجنايز قالوا الشملة قال
سهل نعم هي الشملة منسوج في حاشيتها قال في الكواكب ان
كان لها حاشية وفي نسخة محاشيه نسج اصلها الوبا ودقة ورقة
وفي الجنايز منسوج فيها حاشيتها قالوا ومعناه انها لم تقطع
من ثوب فتكون لها حاشية قالت يا رسول الله اني نسجت هذه
البردة بيدي اكسوكها وفي الجنايز لاكسوكها فاخذها رسول
الله صلى الله عليه وسلم حال كونه محتاجا اليها فخرج الينا وانها
لازاره ولابي ذر عن الحموي والمستملي باسقاط اللام فحشتها بالجيم
بلا نون اي مسها بيده وفي نسخة بالبونينية مصححا عليها وشبها
في المصابيح للجرجاني فحسنتها بالحاء المهملة والنون بعد السين وصححها
بالحسن وجلس القوم وعبد الرحمن بن عوف كما عند الطبراني
وقال يا رسول الله اكسنيها قال صلى الله عليه وسلم نعم فلبسها
ما شاء الله في المجلس ثم رجع الى مجلسه فطواها ثم ارسل بها
اليه فقال له القوم ما احسنت نفي الاحسان وعند الطبراني
من وجه اخر قال سهل فقلت له ما احسنت سالتها اياه صلى
الله عليه وسلم وقد عرفت انه لا يرد سائلا بل يعطيه ما طلب
فقال الرجل والله ما سالتها الا لتكون كفني يوم اموت قال
سهل وكانت الطريقة كفنه ومر الحديث في الجنايز في باب من
استعد الكفن وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال
حدثنا شعيب بن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه
قال اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي
الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
بينا ايوب عليه السلام يغتسل عريانا فخر عليه رجل جراد من ذهب
جماعة هي سبعون الفا تفضي وجوههم اشتاء الفرح اي كفضول الجراد
فجعل يحثي في ثوبه بكسر الثاء المثلثة وسكون الحاء المهملة بعدها
ياء موحدة مفتوحة فنون وعكاشة بتشديد الكاف وتخفيف

الاسدى حال كونه يرفع مرة عليه بفتح النون وكسر الميم شملة
فيها خطوط ملونة كانها اخذت من جلد النمر لاشتراكهما وهذا
موضع الترجمة قال ولامه فقال ادع لى يا رسول الله
ان يجعلنى منهم فقال صلى الله عليه وسلم اللهم اجعله منهم ثم قام
رجل من الانصار وسعد بن عبادة كما قاله الخطيب وفى قوله
من الانصار رد على من قال انه شوكان من المتقدمين واما ترك
الدعاء له ذلك فقال يرسول الله ادع الله ان يجعلنى منهم فقال رسول
الله وفى نسخة النبى صلى الله عليه وسلم سبقك بها عكاشة
وهذا الحديث سبق فى الطب وفى وفاة موسى وبه قال حدثنا
عمرو بن عاصم بفتح العين وسكون الميم الكلابى البصرى قال
حدثنا همام هو ابن يحيى عن قتادة بن دعامة عن انس رضى الله
عنه قال قتادة قلت له اى انس اى الثياب كان احب الى النبى
صلى الله عليه وسلم زاد ابو ذر ان يلبسها قال انس الحبرة بكسر
الحاء المهملة وفتح الموحدة ثوب من عصب يمن يصنع من قطن
واما كانت احب اليه صلى الله عليه وسلم لانها قيل لونها احمر
وهو لباس اهل الجنة وهذا الحديث اخرجه مسلم وابو داود والنسائى
وبه قال دثنى بالافراد ولابى ذر ثنا بجمع عبد الله بن ابى الاسود وحميد
البصرى الحافظ قال حدثنا معاذ العدوى قال حدثنى بالافراد ابى قال
ابن عبد الله عن قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضى الله عنه انه
قال كان احب الثياب الى النبى صلى الله عليه وسلم ان يلبسها الحبرة
حبرة وان يلبسها متعلق باحب اى كان احب الثياب لاجل اللبس
الحبرة قال القرطبى حبيت حبرة لانها عبرا ترين والتحبير الترتيب
والتحسين وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
هو ابن ابى حمزة عن الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرنى بالافراد
ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان عائشة رضى الله عنها زوج
النبى صلى الله عليه وسلم اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
حين توفى بفتح الفاء السين المهملة وكسر الجيم مشددة اى غطى مرد
بالنون حبرة صفة له وهذا الحديث اخرجه مسلم وابو داود فى
الجنائز والنسائى فى الوفاة

باب الاكسية والخمائص

جمع خميصة بالخاء المعجمة والصاد المهملة كساء من صوف اسود او خز مربعة
لها علم وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر ثنا بالجمع يحيى بن بكير هو يحيى
ابن عبد الله بن بكير المخزومى وبشير بجيم مشددة بن يزيد قال حدثنا الليث
ابن سعد الامام عن عقيل بفتح العين وفتح القاف بن خالد عن
ابن شهاب الزهرى انه قال اخبرنى بالافراد عبيد الله بضم العين
ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عائشة وعبد الله بن عباس رضى

الله

اد عو الله لى

بالدعاء لى

الله عنهم قالا لما نزل برسول الله صلى الله عليه وسلم من الموت
وثقل بالمثلثتين وفى غير الفرع بضم اوله مبنيا للمفعول طفق بكسر
الفاء جعل يطرح خميصة له على وجهه انكرهم من الحمى فاذا اغتم بالتحتانية
نفسه كشفها عن وجهه فقال وهو كذلك الواو للحال لعنة الله
على اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد حال كونه صلى
الله عليه وسلم يحذر امته مما صنعوا من اتخاذ قبور انبيائهم مساجد
لانه بالتدريج يصير مثل عبدة الاصنام والحديث سبق فى الجنائز
وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكى قال حدثنا ابراهيم
ابن سعد هو ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال حدثنا ابن
شهاب محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها
انها قالت صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى خميصة له فيها
اعلام فنظر صلى الله عليه وسلم الى اعلامها نظرة فلما سلم من صلاته
قال اذهبوا بخميصتى هذه الى ابى جهم بفتح الجيم وسكون الهاء ابى
الخميصة الهبنى اى شغلتنى آنفا بحمد الهمزة وكسر النون بعدها
فاء اى قريبا عن صلاتى وفى الموطا فانى نظرت الى علمها فى الصلاة
وكاد يفتننى بفعل قوله هنا الهبنى على قوله فكاد ولا طلاق للعقل
فى القرب لا تحقيق وقوع الالهاء وهو تشريع لترك كل شاغل وارساله
بها الى جهم ليمتنع بها لا ليصلى فيها فهو كارساله الحلة لعمر وسبق
مزيد لهذا فى الصلاة وايتونى بانبجانية ابى جهم بن حذيفة
بن غانم من بنى عدى بن كعب القرشى والانبجانية بهمزة مفتوحة
فنون ساكنة فموحدة مكسورة فجيم مفتوحة مخففة فالف وبعد النون
تحتية مشددة كساء غليظ لا علم له قال الحافظ ابن حجر وانتهى اخر
الحديث عند قوله بانبجانية ابى جهم وبقية نسبه مدرج فى الخبر
من كلام ابن شهاب وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا
اسماعيل بن علية قال حدثنا ايوب السختيانى عن محمد بن هلال
بضم الهاء المهملة مصغرا الاسدى البصرى عن ابى بردة بضم الموحدة
وسكون الدال ابن ابى موسى قاضى الكوفة الحرث وقيل عامر انه قال
اخرجت الينا عائشة رضى الله عنها كساء وازارا غليظا مما يصنع باليمن
ازارا مما يصنع باليمن وكساء من هذه التى يدعونها الملبدة اى مفعول
من التلبيد اى مرقعا بقال لبدت القميص بيده والبدة اسم مفعول
للخرقة التى يرقع بها مصدر القميص للبدة كالتى يرقع بها قلنسوة
الفهلية كذا فى القاموس وقيل اللبد الذى غلظ وسط وحد فتق
حتى صار يشبه اللبد قالت عائشة فقبض روح النبى صلى الله عليه
وسلم فى هذين الكساء والازار وفيه بيان ما كان عليه صلى الله عليه
وسلم عليه من الزهد فى الدنيا والاعراض عن متاعها وملاذها فيا فوز

لمن اقتدى به صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث سبق في الخمس باب
اشتمال الصماء بالصاد المهملة والميم الممدودة المفتوحتين محدود
قال في القاموس ان يرد الكساء من قبل يمينه على يده اليسرى وعاتقه
الايسر ثم يرده ثانية من خلفه على يده اليمنى وعاتقه الايمن فيغطيهما
جميعا والاشتمال بثوب واحد ليس عليه غيره ثم يرفعه من احد جانبيه
فيضعه على منكبه فيبدو منه فرجه وبه قال حدثني بالافراد محمد بن
بشار بالموحدة وبشدد المعجمة ابن عثمان العبدي الحافظ مولاهم
ببندار قال حدثنا عبد الوهاب بن عطا في رجال البخاري قال حدثنا عبيد الله
بضم العين ابن عمر العمري وليس لعبيد الله وعبد الوهاب بن عطا رواية فيه عن
خبيب بضم الخاء المعجمة وفتح الموحدة الاولى مصغرا ابن عبد الرحمن
الانصاري عن حفص بن عاصم اي ابن عمر بن الخطاب عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن شيئين عن الملامسة
باب لبس ثوب له مطويا او في ظلمة ثم يشتريه على ان لا خيار له اذا راه
اكتفاء بلمسه عن رؤيته او يقول اذا لمسته فقد بعتكه اكتفاء بلمسه عن
الصيغة او يبيعه شيئا على انه متى لمسه لزم البيع وانقطع الخيار
اكتفاء بلمسه عن اللزوم بتفرق او تخاير ومن المنابذة بالمعجمة ان
ينبذ كل منهما ثوبه على ان كلا منهما مقابل بالاخر ولا خيار لهما اذا عرف
الثوب والعرض وكذا الوثيقة اليه بمثل معلوم اكتفاء بذلك عن الصيغة
والمبطل فيهما وفي الملامسة من حيث المعنى لعدم الروية او لرؤية ضعيفة
او الشرط الفاسد وعن صلاتين نهى لفلا بعد صلاة فرض العصر حتى ترتفع
الشمس كرمح لورود صلاة العصر حتى تغيب الشمس لا صلاة سبب متقدم
وصلاتان كفائتة فرض او نفل وصلاة جنازة وكسوف واستسقاء وتحية
ومسجد وفائتة او شكر فلا يكره فيهما وان تحتبي بان يقعد على اليتيه
وينصب ساقيه ويحتبي بالثوب الواحد ليس على فرجه منه شيء تبيته
وبين السماء وان يشتمل الصماء وهذا الحديث سبق في الصلاة وبه
قال حدثنا يحيى بن بكير الحافظ ابو زكريا المخزومي مولاهم المصري وسبه
جده لشهرته به واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد
عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال
اخبرني بالافراد عامر بن سعد بسكون العين ابن ابي وقاص ان ابا
سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن لبستين بكسر اللام وسكون الموحدة وعن بيعتين
بفتح الموحدة نهى عن الملامسة وعن المنابذة في البيع والملامسة لمس
الرجل ثوب الاخر بيده بالليل او بالنهار ولا يقلبه الا بذلك بغير
علم فلا يستشفه ولا ينظر اليه بل اقام اللمس مقام النظر والمنابذة في

ان ينبذ

ان ينبذ بكسر الموحدة يرمي الرجل الرجل بثوبه وينبذ الاخر ثوبه
ويكون ذلك بيعهما عن غير نظر للثوب ولا تراض اي تعاطيا
عليه وهو الايجاب والقبول قال اكرما في والظاهر ان تفسيره قاله
البيهقي مما ذكر ادراج من الزهري اللبستين بكسر اللام وبكر
ولا بي ذر واللبستان بالرفع اشتمال الصماء بان يشتمل بها الصماء
ان يجعل الرجل ثوبه على احد عاتقيه فيبدو اي يظهر احد شقيه
ليس عليه ثوب غيره واللبسة الاخرى احتباؤه بان يجمع ظهره وساقيه
منصوبتين ليس على فرجه منه له من الثوب شيء وهذا الحديث
سبق في باب بيع الملامسة من كتاب البيوع مختصرا باب
الاحتباء في ثوب واحد وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد اسماعيل
ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك مولاهم الامام عن ابي الزناد
عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن هرمز عن ابي هريرة رضي
الله عنه انه قال نهى رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم عن
لبستين ان يحتبي الرجل في الثوب الواحد ليس على فرجه منه شيء
لانه اذا لم يكن عليه الا ثوب واحد ربما يتحرك فتنكشف عورته وان يشتمل
بالثوب الواحد ليس على احد شقيه بكسر الشين منه شيء وليس
عليه ثوب غيره فتنكشف عورته وعن الملامسة قال الشافعي هي
ان يأتي بثوب مطوي او في ظلمة فيلمسه المشتري فيقول له صاحبه قد
كلفك الشطوط ان يقوم لمسك مقام نظرك اي الثوب ولا تراض وعن
المنابذة بان يقول الرجل لصاحبه انبذ الي الثوب او انبذ اليك ليجب
البيع من غير تقليب للبيع ولا عقد وبه قال حدثني بالافراد محمد مولاهم
ابن سلام قال اخبرنا بالافراد مخلد بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة ابن يزيد
من الزيادة الحراني قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز
قال اخبرني بالافراد ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله
بضم العين ابن عبد الله عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان
النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اشتمال الصماء قال المظهري اي نهى
ان يشتمل الرجل على صورة الصماء وانما قيل له ذلك لانه يسد على يديه ورجليه
المنافذ كلها بالعضو الصماء التي ليس فيها خرق ولا صدع وقد سبق قريبا
في الباب السابق تعريفه عند الفقهاء وغيرهم هامله وفي ايضا ان يحتبي
الرجل في الثوب الواحد ليس على فرجه منه شيء باب
الخميصة السوداء بالخاء المعجمة المفتوحة وبعد الميم المكسورة والتحتية
الساكنة ثياد صغيرة تؤب من حرير او صوف معلمة او كساء مربع له علمان
او كساء رقيق من اي لون كان او لا تكون خميصة الا اذا كانت سوداء
معلمة وبه قال حدثنا ابو نعيم حدثنا اسحاق بن سعيد عن ابيه
سعيد بن فلان كذا بالهمل والد سعيد وفي الفرع هو عمرو ورقم عليه

علامة السقوط قد ذروه عند ابي نعيم في مستخرجه من طريق ابن ابي خيثمة
زهير بن حرب عن الفضل بن دكين حدثنا اسحاق بن عمرو بن سعيد
ابن العاص عن ام خالد امة بفتح الهمزة والميم مخففة ابن الزبير بن العوام
بنت خالد ابن سعيد بن العاص انها قالت اتى النبي بضم الهمزة
المفعول صلى الله عليه وسلم بثياب فيها خميصة سوداء صغيرة قال
في الفتح لم اقف على تعيين الجملة التي حضرت منها الثياب المذكورة فقال
صلى الله عليه وسلم من ترون بفتح التاء والراء تكسو ولابوي ذر والوقت وابن
عساكر والاصيلي ان تكسوا هذه الخميصة فسكت القوم قال الحافظ
ابن حجر لاقف على تعيين اسمائهم قال ولابي ذر قال ايتوني بام خالد
فاتي بها حال كونها تحمل بضم الهمزة والفوقية بالبناء للمفعول فيهما
وانما حملت لصغرها جيئة وفيه التفات ولابي ذر هنا التكشيهني
بتحتية وفوقية قبل الميم فاخذها عليه الصلاة والسلام الخميصة بيده
فالبسها ام خالد وقال لها ابلي بفتح الهمزة وسكون الموحدة وكسر اللام
امر بالابلاء والخلق بفتح الهمزة وسكون المعجمة وكسر اللام بعدها قاف
وهي بمعنى الاولى دعا لها بطول البقاء اي انها تطول حياتها حتى تبلى الثوب
وتخلق ولابي زيد المروزي عن الفربري واخلقي بالقاف بدل الفاء وهي
اوجه اذ لا يلاء والاخلاق بمعنى والعطف لتغاير اللفظين ورواية
الفاء تفيد معنى زايد الا انها ان ابلت الثوب اخلقت غيره وكان فيها
اي في الخميصة علم احمر او اصفر بالشك من الراوي في رواية ابي سعيد
احمر بدل الاحمر فقال صلى الله عليه وسلم يا ام خالد هذا اي علم الخميصة
سناه بفتح السين المهملة والنون وبعد الالف ها ساكنة قال ابو
خالد كما عند ابن سعيد وسناه بالحبشية حسن وكلمها عليه الصلاة
والسلام بلسان الحبشة لانها ولدت بارض الحبشة وسقط لابي ذر
قوله حسن وبه قال حدثني بالافراد محمد بن المثنى ابو موسى العنزي
الحافظ قال حدثنا بالافراد ولابي ذر يحيى ابن ابي عدي محمد عن ابن عون
عبد الله عن محمد هو ابن سيرين عن انس رضي الله عنه انه قال لما ولدت
ام سليم بضم السين وفتح اللام زوج ابي طلحة ولم انس قالت لي يا انس
انظر هذا الغلام فلا يصيبن شيئا يتزل في جوفه حتى تغدو به الى النبي
صلى الله عليه وسلم يحنكه بان يدلك حنكه بالتمر تغدو فعل من الغدو به اي بسبب
الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو بارح بسكان وتكسر خمسة حروف تنبيه
بالحاء المهملة المضمومة والمثلثة مصغر اخره هاء تانيث منسوبة الى بني حبيبة
رجل من قضاعة وعند ابي السكن حبيب بالحاء المهملة والموحدة نسبة الى
حبيب العبد المعروف ولمعتمد في روايات مسلم جويثية بجيم مفتوحة وواو
ساكنة بعدها تحتية نسبة الى بني الجويث اولى لهم من السواد او الحبرة
او البياض قال في الفتح والذي يطابق الترجمة الحبشية فان الاحبش

الاسود وطرق الحديث يفسر بعضها بعضا فيكون لونها اسود ولاي
منسوبة الى حمار نعم وهو عليه الصلاة والسلام ابيض الظهر اي يعلم
الابل بالكي الذي قدم عليه في زمان الفتح ليتميز عن غيره ٥

باب ثياب الخضر

بالضاد المعجمة ثياب لما يعقد ولابي
ذر عن الكشميهني الثياب الخضر على الوصف وبه قال حدثنا ولابي
ذر بالافراد محمد بن بشار ابو بكر العبدي مولاهم الحافظ بندار قال
حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال اخبرنا ايوب السختياني
عن عكرمة مولى ابن عباس ان رفاعة طلق امراته تميمة بنت وهب
بفتح وجها عبد الرحمن بن الزبير بفتح الزاي وكسر الموحدة القرظي
بضم القاف والظاء المعجمة من بني قريظة قالت عايشة وعليها خمار
اخضر فشكت اليها الى عايشة من زوجها عبد الرحمن وارتها خضرة
جلدها مما اثر ضربه لها وفيه التفات او عنه يريد فلما جاء رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال عكرمة والنساء ينصر بعضهن بعضا اعتراض
بين السابق وبين قوله قالت عايشة يا رسول الله ما رايت مثل ما
تلقى المومنات من المشقات لجلد عايشة خضرة من ضربها الخمار الاخضر
الذي عليها قال عكرمة وسمع زوجها انما قد اتت رسول الله صلى الله عليه
وسلم تشكوه فجاء الحارثيون صلى الله عليه وسلم ومعه ابنان له من غير ام
لم يسميا وفي رواية وهيب في فوايد ابن السماك بنون والواو في ومعه
للحال قالت اي تميمة والله يا رسول الله ما لي اليه من ذنب يكون سببا لضربه
لي الا ان ما معه من الة الجماع ليس باغنى عني من هذه الهدبة اي
ليس دافعا عني شهوتي لقصور الة او ستر لها عن الجماعة لهدبه
الهدبة واخذت هدبة من ثوبها فقال زوجها عبد الرحمن كذبت
والله يا رسول الله اني لانفضها نفض الادم اي كنفض الادم بالنباية
عن كل قوة الجماع ولكنها ناشز تعذف التاكيد بنون لانها من خصايص
النسا فلا حاجة الى التاكيد فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم فان كان الامر كذلك لم تحلي له او لم تصلحي له لرفاعة والشك في الراوي
حتى يذوق عبد الرحمن من عسيلتك تشبيه لذة الجماع بذوق العسيلة
واستعار لها ذوقا واثبت لارادة قطعة من العسل والعسل في الاصل
يذكر ويونث والمراد الجماع سوا انزل او لم ينزل ولم يعين لاحد قال الاصمعي
وانشد لو لا فوارس من قوم راسوتهم يوم الصليفا لما يعوون بالجار
قال عكرمة وابصر عليه الصلاة والسلام معه اي مع عبد الرحمن ابنين زاد
ابو داود له قال لم تستغنيا بهؤلاء هؤلاء بلفظ الجمع فيهما اطلاق لفظ الجمع
على الاثنين لكن سبق في رواية وهيب بلفظ بنون قال عبد الرحمن
نعم قال عليه الصلاة والسلام لهما هذا الذي تزعمان ما تزعمين من

عنه فوالله لهم اعاد ولده اسيد بن الخلق من الغراب بالتراب ومطابقة
الحديث لما ترجم في قوله وعليها خمار احضر باب الثياب
البيض وبه قال حدثنا ولا في زر حدثني بالافراد اسحق بن ابراهيم
ابن مرة الحنظلي بالحاء المهملة والظاء المعجمة المفتوحتين بينهما نون
ساكنة قال اخبرنا محمد بن بشر بالموحدة والمعجمة العبدي قال حدثنا
مسعر بكسر الميم وبالسين الساكنة والعين المفتوحة المهملتين
الهروي ابن كدام الكوفي عن سعد بن ابراهيم عن ابيه ابراهيم
ابن عبد الرحمن بن عوف عن سعد بن ابي وقاص انه قال رايت
بشمال النبي صلى الله عليه وسلم وميمنته ملكين تشكلان بشكل رجلين
وهما جبريل وميكائيل وقول الكرماني او اسرافيل تقديه في الفتح بان
زاعم ذلك لم يصب كذا قال ولم يذكر لتعيين ميكائيل دون اسرافيل
مستندا هنا فالله اعلم عليهما ثياب بيض يوم وقعة احد
ما رايتهما قبل ولا بعد بالنبا على الضم فيهما لقطعهما عن الاضافة
اي قبل ذلك ولا بعده ومراده في الحديث قوله ثياب بيض وان
البياض كان لباس الملائكة الذين نصروه صلى الله عليه وسلم يوم
احد وغيره واكتفى بذلك لكون فيما يظهر لم يثبت عنده على شرطه
في ذلك شيء صرح وفي حديث حمزة المروي عند الامام محمد الاحمد
احمد والسنن وصححه الحاكم مرفوعا عليكم بالثياب البيض فانها
خير ثيابكم والبسوها وكفنوا فيها موتاكم قال في شرح المشكاة لما
كان الطهر لان البياض اكثر تاثيرا من الثياب الملونة فتكون البيض
اكثر غسلا منها وفي حديث الباب سبق في غزوة احد وبه قال
حدثنا ابو سعيد بفتح المهملة وسكون العين المهملة بينهما عبد
الله بن عمرو بن حجاج المنقري البصري قال حدثنا عبد الوارث
ابن سعيد بن ذكوان التميمي مولاهم البصري العنبري عن الحسين
بضم الحاء ابن ذكوان المعلم البصري الثقة عن عبد الله بن بريدة
بضم الموحدة ابن الحصيب الاسلمي التابعي قاضي مرو وعالمها عن
يحيى بن يعمر بفتح التحتية والميم بينهما عين مهملة ساكنة قاضي
مرو التابعي ايضا حدثه ان ابا الاسود الدؤلي بكسر الدال المهملة
بعدها همزة ساكنة ولا في ذر الدولي بضم الذال بعدها همزة مفتوحة
التابعي الكبير قاضي البصرة حدثه ان ابا ذر جندب بن جنادة رضي الله
عنه حدثه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وعليه ثوب ابيض
وهو نائم فوجدته يقظان قال الكرماني وفائدة ذكر الثوب والنوم
تقرير الثبوت والامكان فيما يرويه في آذان السامعين ليتمكن في قلوبهم
قال صلى الله عليه وسلم ما من عبد قال لا اله الا الله ثم مات على
ذلك الا دخل الجنة قال او ان قلت يا رسول الله وان زنا وان سرق

قال

قال صلى الله عليه وسلم وان زنا وان سرق قال ابو ذر قلت وان زنا وان
سرق قال عليه الصلاة والسلام وان زنا وان سرق على رغم انف ابي
ذر ومن رغم الانف بالرغام وهو التراب ويستعمل مجازا فيمن كره او ذل
اطلاقا لاسم السبب على المسبب وذكر ابي ذر تولد وان زنا وان سرق
استعظاما للشان الدخول مع اقتراف الكبائر وتعجبه من ذلك وتكرير
النبي صلى الله عليه وسلم لا تكاره استعظامه وتعجبه واسماعا لمن جهل
الله واسعة وكان ابو ذر اذا حدث بهذا الحديث قال ولا في ذر بقول
بلفظ المضارع واذا رغم بكسر المعجمة وفتح ذل انف ابي ذر وابدا صاحب
الكواكب سؤالا فقال فان قلت مفهوم الشرط ان من لم يزن لم يدخل
الجنة واجاب بان هذا الشرط للمبالغة والدخول له بالطريق
الاولى حتى ثم العبد صهيب لو لم يعف الله لم يعذبه قال ابو عبد الله
المصنف مفسر الحديث هذا الذي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ما
من عبد قال لا اله الا الله الى اخره اما يكون عند الموت او قبله اذا
تاب من الذنوب ومات عليها وقال لا اله الا الله غفر له وادخل الجنة
قال السفاقسي وهذا الذي قال يخالف لظاهر الحديث اذ لو كانت
التوبة شرطا لم يقل وان زنا وان سرق والحديث على ظاهره
انه اذا مات مسلما دخل الجنة قبل النار او بعدها وهذا في حقوق
الله تعالى باتفاق اهل السنة واما حقوق العباد فلابد من
ردها عند الاكثر وان الله يرضي صاحب الحق بما شاء واما مؤمنات
مصر على الذنب من غير توبة فمذهب اهل السنة انه في مشيئة
الله تعالى ان شاء عاقبه وان شاء عفى عنه لا يسال عما يفعل لسابقه
العفو والعافية واستغفر ربهم اكثرهم من النار انه جواد كريم
رؤف رحيم وهذا الحديث اخرجه مسلم في الايمان باب
لمس الخراج وحكم افتراشه للرجال وقد راعى ابن عمر استعمال منه
في بعض الثياب وثبت قوله وافتراشه في فتوح اليونينية لكن
مرفوع عليه علامة السقوط لانه ذكره واولى لانه ترجم للافتراش
ترجمة مستقلة بعد ابواب وقول الحافظ ابن حجر انه وقع في شرح
ابن بطال ومستخرج ابي نعيم زيادة افتراشه في ترجمة قد يفهم
انه ساقط في رواية البخاري في بدء الخلق وبه قال حدثنا آدم بن
ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا قتادة بن دعامة
قال سمعت ابا عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي بفتح النون وسكون الهاء
قال سليمان التيمي انى لاحسبه كان لا يصيب دنيا ليلة قائم ونهاره
صائم كان يصلي حتى يغشى عليه قال انا فاكاب عمر بن الخطاب
رضي الله عنه ونحن مع عتبة بن فرقد بضم العين المهملة وسكون
الفوقية وفتح الموحدة وفرقد بفتح الفاء والقاف بينهما راء ساكنة

جزء الاعمال السلمي الصحابي الكوفي وكان امير العمرة في فتح بلاد الجزيرة هـ

باذربيجان بفتح الهمزة وسكون الذال المعجمة وفتح الراء وكسر الموحدة
وبعد التحتية الساكنة جيم فالف فنون قال القاضي وضبطه الاصيلي
والهمذاني بمد الهمزة قال وضبطناه عن عبد الله بن سليمان بفتحها وحكى
السمعاني كسر الهمزة اقليم معروف ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم نهى عن لبس الحرير نهي تحريم على الرجال وعلة التحريم اما الفخر والخيلاء
او كونه ثوب رفاهية وزينة تليق بالنساء لا الرجال او التشبه بالمشركين
او السرف وقد حكى القاضي عياض الاجماع انعقد بعد ابن الزبير على تحريم
الحرير على الرجال الا هكذا واشار صلى الله عليه وسلم باصبعيه
الثنتان يليان الابهام وهما السبابة والوسطى قال ابو عثمان النهدي
فيما علمنا ان الذي حصل في علمنا ان يعني بالاستثناء في قوله الا هكذا
الاعلام بفتح الهمزة جمع علم ما جوز من الترفيه والتطريز ورواية عثمان
النهدي ليست الحديث عن عمر بطريق الوجادة او بواسطة المكتوب اليه
وهو عتبة بن فرقد قال الدارقطني وهذا الحديث اصل في جواز الرواية
بالمكاتبة عند الشيخين وذلك معدود عندهم في المتصل وهذا الحديث
اخرجه المؤلف ايضا وابو داود واخرجه النسائي في الزينة وابن
ماجه في الجهاد واللباس وبه قال حدثنا احمد بن يونس بسكون السين
المشهورة به واسم ابيه عبد الله قال حدثنا زهير هو ابن معاوية
ابو خيثمة الجعفي الكوفي الحافظ قال حدثنا عاصم هو ابن سليمان
الاحول عن ابي عثمان عبد الرحمن النهدي انه قال كتب الينا ولابي ذر
عن الكشميهني اليه اي الى عتبة بن فرقد لانه الامير الذي خاطب وكتب
اليهم كلهم بالجمع فالرواية الثانية صواب عمر رضي الله عنه وعن باذربيجان
ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس الحرير الا هكذا وصف بسطه
اثنتا ولابي ذر روصف بزيادة واو مع التخفيف انا النبي صلى الله عليه
وسلم اصبعيه ورفع زهير الوسطى والسبابة زاد مسلم وضمهما
وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد
القطان عن النبي سليمان بن طرخان عن ابي عثمان النهدي انه قال كنا مع
عتبة بن فرقد باذربيجان فكتب اليه عمر بن الخطاب رضي الله عنه
لما بعث اليه عتبة مع غلام له يسلك فيها خيص فقال لعمر ما راه المسلمون
في رحالهم من هذا قال لا تقال عمر ارى وكتب الى عتبة
انه ليس من كدك ولا كد ابيك فاشبع المسلمين في رحالهم مما تشبع
منه في رحلك واياكم والتنعم وزي اهل الشرك ولبوس الحرير فاعد بذلك
رواه مسلم وابو عوانة لكن انفرد به ابو عوانة عن مسلم بذكر نعت الخيص
وفيه انه كتب له ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يلبس احد حرير
بضم التحتية مبنيا للمفعول ولكشميهني لا يلبس بفتحها للفاعل اي لا يلبس

الرجل

الرجل الحرير في الدنيا الا لم يلبس بالبناء للمفعول ولكشميهني من لبسه
منه شيئا في الاخرة وفي رواية غير الكشميهني تاخير منه بعد قوله
الاخرة المستعمل هنا واشار ابو عثمان النهدي باصبعيه المسبحة والوسطى
وذلك غير خلاف لما في رواية عاصم من ان النبي صلى الله عليه وسلم اشار
لانا اشار صلى الله عليه وسلم اولا نفذ عند عمر بين بعض الرواة
صفة الاشارة وبه قال حدثنا المكي بن عمر بن شفيق الجوهري
بفتح الجيم وسكون الراء ابو علي البلخي كما جزم به الكلاباذي قال حدثنا
معمر قال حدثنا ابي سليمان التيمي قال حدثنا عثمان النهدي واشار
ابو عثمان باصبعيه المسبحة والوسطى في رواية الحموي والكشميهني
تاخير قوله واشار وعند المستملي تقديمها كما مر والحاصل ما زاد في هذه
الرواية الاشارة وتسمية الاصبعين على الرواية التي قبلها وبه قال
حدثنا سليمان بن حرب ابو ايوب الواشحي البصري قاضي مكة قال
حدثنا شعبة بن الحجاج عن الحكم بن عتيبة بضم العين وفتح الفوقية
مصغرا عن ابن ابي ليلى عبد الرحمن بن قال كان حذيفة بن اليمان
بالمدائن اسم مدينة كانت دار مملكة الاكاسرة فاستسقى طلب
ما يشرب فاتاه دهقان بكسر الدال المهملة وتفتح وسكون الهاء
وبعد القاف الف فنون زعيم الفلاحين او زعيم القرية بماء في اناء
من فضة فرماه به اي رمى الدهقان بالاناء قال معتذرا لم اكن رميته
الي لم ارمه به الا اني نهيته ان يسقيني فيه فلم ينته قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم الذهب والفضة والحرير والديباج ما غلظ
وثخن من ثياب الحرير هي اي الثلاثة لهم اي شعار وزي الكفار في
الدنيا وليس المراد الاذن لهم فيه ازهم مكلفون ولهم ايضا المومنون
في الاخرة مكافاة لكم على تركه في الدنيا وهذا الحديث سبق في كتاب
الاشربة وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة
بن الحجاج قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب البناني الاعمى قال
سمعت انس بن مالك رضي الله عنه قال شعبة بن الحجاج قد قلت
لعبد العزيز بن صهيب مستفهما مراده انس عن النبي صلى الله عليه
وسلم فقال عبد العزيز حال كونه غضب غضبا شديدا شعبة
عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني لا حاجة الى هذا السوال
اذ القرينة او السياق يشعر بذلك كذا قرره الحافظ ابن حجر
ووجهه غير وجيه قال ويحتمل ان يكون تقريرا لكونه مرفوعا
اما محفوظ حفظا شديدا ويحتمل ان يكون انكارا اي جزما برفعه
عن النبي صلى الله عليه وسلم بقع شديدا انتهى ورايت في حاشية
الفرع قال الحافظ ابو زرعة رحمه الله يعني ان رفعه شديد وهو يؤيد
الاحتمال الاخير فقال ولابي ذر قال من لبس الحرير اي هذا الرجل

في الدنيا فلن يلبسه في الآخرة اي لما حصل له من التنعم في الدنيا وقد
قيل انه محمول على الزجر واستبعد وقيل على المستحل للبسه وقال
القاضي عياض يحتمل ان يراد به كفار ملوك الامم او الغفلة يقتضي ذلك
وقد يتخلف لمقتض كالتوبة والحسنات التي توازن والمصايب
التي تكفر وشفاعة من يؤذن له في الشفاعة او يمنع منه بعد
دخوله الجنة لكن ينسيه الله ويستغفر عنه ابدا ويرضيه بحيث
لا يجد الما يتركه ولا رؤية نقص في نفسه اذ الجنة لا الم فيها ولا
حزن وكذلك نظاير كثيرة واعم من ذلك كله عفو ارحم الراحمين وهو
حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد بن زيد
ابن درهم الازدي احد الاعلام عن ثابت البناني قال سمعت ابا الوليد
عبد الله دال كونه عبد زاد النسائي وهو مولى المنبعث يقول قال محمد
صلى الله عليه وسلم من لبس الحرير في الدنيا بالميم يلبسه في الآخرة
ولابي ذر عن الكشميهني لن بالنون قال في الفتح وهو اصح في المعنى وهذا
الحديث من مرسل ابن الزبير وقد تبين من الروايتين الاثبتين
ان شاء الله تعالى ان ابن الزبير انما حمله عن عمر عن النبي صلى الله عليه
وسلم وهذا الحديث قد اخرجه النسائي في الزينة وفي التفسير
وبه قال حدثنا علي بن الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة
بعدها دال مهملة ابن عبيد الجوهري البغدادي اخبرنا شعبة
ابن الحجاج عن ابي زنباع بضم الزاي المعجمة وكسرها وسكون الموحدة
بعدها نون ثم فاء فنون حليفة بن كعب النهمي البصري وليس
له في البخاري الا هذا وقد وثقه النسائي انه قال سمعت ابن الزبير
عبد الله يقول سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول قال النبي
صلى الله عليه وسلم من لبس الحرير في الدنيا من الرجال مستحلا له
لم يلبسه في الآخرة او الرادم يلبسه في الآخرة مدة عقابا له اذ اعوقب
على معصيته بارتكاب النهي عن لبسه او غير ذلك بما سبق قريبا
وزاد النسائي في الحديث من طريق حفص بن ميمون ما بين انه
مدرج من قول ابن الزبير ولم يلبسه في الآخرة لم يدخل الجنة قال
الله تعالى ولباسهم فيها حرير واخرجه احمد والنسائي وصححه الحاكم من
طريق داود السراج عن ابي سعيد بعد قوله لم يلبسه في الآخرة
وان دخل الجنة لبسه اهل الجنة ولم يلبسه وقال الحافظ ابن
حجر وهذا يحتمل ان يكون ايضا مدرجا ويحتمل تقديره ان يكون
بالرفع محفوظا فهو من العام المخصوص بالمكلفين من الرجال
للادلة الاخرى بجواز لبسه وقد اكثر البخاري وقال لنا ابو عمر
بميمين مفتوحتين بينهما عين مهملة ساكنة عبد الله بن عمرو
ابن الحجاج في حالة المذاكرة وسقط لفظ لنا لابي ذر حدثنا

عبد

عبد الوارث بن سعيد عن يزيد من الزيادة الضبعي المعروف بالرشك
بكسر الراء وسكون الشين المعجمة بعدها كاف معناه القسام كان
يقسم الدور وقالت ماذة بنت عبد الله العدوية اخبرتني بالافراد
ام عمرو بفتح العين بنت عبد الله بن الزبير كما جزم به الكرماني قالت
سمعت عبد الله بن الزبير يقول انه سمع عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول عوده اي عود الحديث السابق وثبت
قوله عوده في رواية ابي ذر وحده وبه قال حدثنا عثمان بن عمر بن فارس البصري
قال حدثنا علي بن المبارك الهنائي الموقف وليس له في البخاري الا
هذا او هو متابعة واخرجه في باب نقض الصور عن يحيى بن ابي كثير
بالمثلثة عن عمران بن حطان بكسر الحاء وتشديد الطاء المهملتين
السدوسي وكان خارجيا مدح ابن ملجم قاتل علي بن ابي طالب لكن وثق
انه قال سألت عائشة رضي الله عنها عن استهلال الحرير فقالت
ائت ابن عباس فاسأله قال عمران فاتيته فسألته فقال لي سل ابن
عمر فقال فسألت ابن عمر فقال اخبرني بالافراد ابو حفص يعني
اباه عمر بن الخطاب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما يلبس
الحرير في الدنيا من لا خلاق له في الآخرة اي لا حظ له في نعيمها او لا
حظ له في اعتقاد امر الآخرة او لا نصيب له من لبس الحرير فيكون
كناية عن عدم دخول الجنة لقوله تعالى ولباسهم فيها حرير اما في حق
الكافر فظاهر واما في المؤمن فعلى سبيل التغليظ قال عمران فكلمت
فقلت صدق ما كذب ابو حفص عمر على رسول الله صلى الله عليه
وسلم وقال عبد الله بن رجا بالجيم العدني بضم المعجمة وتخفيف
المهملة سلح الغداني حدثنا جويرية بالجيم المفتوحة وكسر الراء الاولى
ولابي ذر حرب بالحاء المهملة المفتوحة وسكون الراء بعدها موحدة بدل
جويرية قال في الفتح وحرب هو ابن شداد عن يحيى بن ابي كثير
انه قال حدثني بالافراد عمران بن حطان وقص الحديث موصولا كما
في النسائي عن عمرو بن منصور عن عبد الله بن رجا عن حرب بن شداد بلفظ
من لبس الحرير في الدنيا فلا خلاق له في الآخرة واراد البخاري بسياق
هذه الرواية تصريح يحيى بتحديث عمران له به الحديث باب
مس الحرير ولابي ذر من مس الحرير من غير لبس بضم اللام ويروى
مبنيا للمجهول فيه في مس الحرير عن الزبيدي بضم الزاي محمد بن
الوليد الحمصي عن الزهري محمد بن مسلم
عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا وصله الطبراني في الكبير
وتمام في فوائده وقول المزي في اطرافه ان المولف لا حديث ابي داود
والنسائي بلفظ انه رأى على ام كلثوم بنت النبي صلى الله عليه وسلم بردة

سيها التقيد في المفتح نقاد وليس هذا مراد البخاري والرؤية لا يقال لها يس
وايضا لو كان هذا الحديث مراده لجزم به لانه صحيح عنده على شرطه
وقد اخرجه في باب الحرير للنسائي من رواية شعيب عن الزهري كما سياتي
ان شا الله تعالى وبه قال حدثنا عبيد الله بضم العين بن موسى
الحافظ احد الاعلام على تشيعه وبدعته عن اسرائيل بن يونس عن ابي
اسحاق عمرو السبيعي قال ابو جحيفة رضي الله عنه انه قال اهدى النبي
صلى الله عليه وسلم ثوب حرير بالضم ثوب لنا فيه اهداه له صاحب
دومة فجعلنا نلمسه ثم نمسحه بوجوهنا عليه في الفرع لابي ذر بفتحها وكسرها
وجزم في المحكم بالضم في المطالع ولم يذكر غيره وتعجب منه فقال النبي
صلى الله عليه وسلم اتعجبون من حسن هذا الثوب قلنا نعم قال صلى الله
عليه وسلم مناديل سعد بن معاذ في الجنة خير من هذا الثوب قال
الخطابي الخاطر المثل بالمناديل هنا ليست من على الثياب بل هي تتبذل
في انواع من المرافق فيمسح بها الايدي ويتغطى بها الاعضاء عن البدن وطير
ذلك فصار مبتذلها سبيل الخادم وسائر الثياب سبيل المخدوم فاذا
كان ذا هاهنا كذلك فما ظنك بعليتها وفي الكواكب وخص سعد الكونه
سيد الانصار فلعل الاسيين كانوا انصارا وكان سعد عجب المناديل
وهذا الحديث مر في مناقب سعد باب من تكلم فترائش
الحرير حلا وحرمة وقال عبيدة بفتح العين ابن عمرو بفتح العين
السلماني بسكون اللام فهمدان وعلقمة بن ابي اسامة من طريق محمد بن
سيرين وابن فترائش الحرير طيلسة وبه قال حدثنا علي بن عبد الله بن المديني
قال حدثنا وهب بن جرير بفتح الجيم وكسر الراء الاولى قال حدثنا
ابي جرير بن حازم قال سمعت ابن ابي نجيح بفتح النون وكسر الجيم يسار
عن مجاهد وهو ابن جبر عن ابي ليلى عبد الرحمن عن حذيفة بن اليمان
رضي الله عنهما انه قال نهانا النبي صلى الله عليه وسلم عن خمس ان نشرب
في انية الذهب والفضة وان ناكل فيهما وبنا صلى الله عليه وسلم
ايضا عن لبس الحرير والديباج اعجمي معرب وهو ما غلظ من ثياب
الحرير وان نجلس عليه وقوله وان نجلس عليه زيادة لم يروها الشيخان
الا في هذه الرواية فمسك بها من قال بمنع الجلوس على الحرير ثم يحمل
الجلوس على الحرير بحائل كما في الروضة وغيرها قال الاذرعي وصورة
بعضهم بما اذا التقى في دعوة ونحوها اما اذا اتخذ له حصيرا من حرير فالوجه
التحريم وان لبسط فوقها شيئا لما فيه من السرف واستعمال الحرير بالحائل
الشبهي والاوجه انه لا فرق كما اقتضاه كلام الاصحاب والتقييد في الحديث
بما ذكر من اللبس والجلوس جرى على الغالب ليحرم غيرهما من انواع
الاستعمال كسفر وقد تر حديث ابي داود باسناد خشن صحيح انه صلى
الله عليه وسلم اخذ بيمينه قطعة حرير وفي شماله قطعة ذهب وقال هذان

حرام على ذكور امتي حل لاناثهم وعلق بالذكور والخناثى احتياطا واستدل
بهذا الحديث الباب على منع التنعم افتراش الحرير وهو ضعيف
لان خطاب الذكور لا يتناول المؤنث على الراجح وهذا الحديث
سبق في الاضحية والشربة والليباس باب لبس الثوب
الفسقي بفتح الفاء وكسر المهملة والقاف المشددتين وقال ابو عبيد
في غريب الحديث اهل الحديث يكسرون القاف واهل مصر
يفتحونها نسبة الى بلدة على ساحل البحر يقال لها الفسقي يا قرب من
دمياط وقال عاصم هو ابن كليب مما وصله مسلم من طريق عبد الله
ابن ادريس عن عاصم هو ابن بهدلة عن ابي بردة عامر بن ابي موسى عبد الله
ابن قيس الاشعري انه قال فلت ولابي ذر قلنا لعلي هو ابن ابي طالب
ما قال لنا ما في رسول الله صلى الله عليه وسلم غير لبس القسي وغير الميثرة
ما القسية قال ثياب اتتنا من الشام او من مصر وفي مسلم
من مصر والشام مضلعة فيها اشباه الاضلاع وفيها حرير
بخلاف غيره فيها ولابي ذر وفيها اما الاولى بفتح الهمزة وسكون
الفوقية والثانية بكسر الميم بعدها تحتية ساكنة فمثناة فوقية والميثرة
من الوثر وقلبت الواو ياء في المفرد لسكونها وانكسار ما قبلها
وطاء كانت النساء يصنعنه من الحرير والديباج لبعولتهن
لازواجهن مثل الطيالسة جمع طيلسة وهي الكساء المحمل بصوف
يكسر الفاء بعدها راء ساكنة كذا في الفرع في الصفرة وقال في الفتح
وحكى عياض في رواية بضم راء واظنه تصحيفا لابي ذر عن الحموي
هامش الفرع يصغى بها بضم الصاد والغاء المشددة اي يجعلونها
مصبوغة تحت السرج يوثقون بها تحت وقيل هي شيء يجعل
في الرحل شبه الفراش الصغير من حرير يثنى ثم يقطع او صوف يجعل
في الرحل تحته فوق الرحل وقيل يكون من غير الحرير كالقطن والصوف
فانهم وارد على الغالب فيهما وهو الحرير ولا ذكر اهدى في غيرها على
الاصح والجمهور على جواز لبس ما خالطه الحرير ان كان غير الحرير اكثر
او يستوي فيه الحرير وغيره لانه لا يسمى ثوب حرير وفي الحرير
هو ابن عبد الحميد فيما وصله ابراهيم الحربي في غريب الحديث لابي
عثمان بن ابي شيبة عنه عن يزيد هو ابن ابي زيادة بن ابي زياد في حديث
عن الحسن بن سهل القسية ثياب مضلعة تجا بها من مصر فيها
الحرير والميثرة جلود السباع قال النووي هو تفسير باطل تجانف
لما اطلق عليها اهل الحديث فاياك في فتح الباري باحتمال ان تكون
الميثرة وطاء صنعت من جلد ثم خشيت وضبط الدمياطي يزيد
في حاشية نسخته بالموحدة والزاء مصغرا ووهمه الحافظ ابن حجر

كلامهم الكرمانى فى قوله انه يريد بن رومان وان جزم ابو حاتم قال
وقد اخرج ابن ماجه اصل هذا الحديث من طريق على بن مسهر عن يزيد
ابن ابى زياد عن الحسن بن سهل عن ابن عمر قال ابو عبد الله البخارى
عاصم المذكور وروايته آخر طرفا واصح فى تفسير المبرة من تفسير
جرير على ما السياق وسقط قوله قال ابو عبد الله الخ عند ابى ذر
وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزى قال اخبرنا عبد الله بن المبارك
المروزى قال اخبرنا سفيان الثورى عن اشعث بالمعجمة والمثلثة
بينهما مهملة ابن ابى الشعثا سليم المحارى قال حدثنا معاوية بن سويد
ابن مقرن بضم الميم وفتح القاف وكسر الراء مشددة بعد هاء ون
المزنى عن ابن عازب وللابى ذر عن البرا بن عازب انه قال بها نا ولابى
ذر عن المستملى نبى النبى صلى الله عليه وسلم عن استعمال المبا من الحرير
واستعمال القسى ولابى ذر عن القسى بفتح القاف وتشديد السين
المهملة بعدها ياء نسبة وضبطه بعض المحدثين بكسر القاف وتخفيف
السين قال الخطابى وهو غلط لان ذاك جمع قوس والقسى والقز بخالص
الحرير وانه الحرير الصرف ومنتقاه وغريمه ليس الثوب الذى خالطه
الحرير وقيل بعض الصحابة كابن عمر وبعض التابعين كابن سيرين
والجمهور على خلافه كما سيوضحه الحديث طرف من حديث يأتى ان شاء
الله تعالى باب ما يرخص للرجال من الحرير لحكة
بكسر الحاء المهملة وتشديد الكاف نوع من الجرب اعاذنا الله منه ومن كل
مكروه اى ما يرخص من استعمال الحرير لاجل الجرب وليس ذكر الحكة قيدا
بل مثالا لا به قال وهى بالافراد محمد هو ابن سلام كما فى رواية ابن السكن
وجرير هو المزنى فى اطراف قال اخبرنا وكيع هو ابن الجراح قال اخبرنا اشعث
ابن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن انس رضى الله عنه انه قال رخص النبى
صلى الله عليه وسلم للزبير بن العوام وعبد الرحمن بن عوف فى لبس الحرير
لحكة بهما اى لاجل حكة حصلت بابدانهما وفى رواية فى السفر بحكة او وجع
كانا بهما او رخص لهما فى لبسه للتحمل رواها البخارى وسلم والنسائى
بمعنى تقييد ذلك بالسفر وان ذكره الراوى حكاية للواقعة وقال
النسائى الروايات فى الرخصة لعبد الرحمن والزبير يوم ظهر المنادية
واجمع اجمع عليها العلماء والعقل فى السفر وكان الحكة نشأت عن اهل
العقل وحينئذ فقد يقال المتفق للترخص انما هو اجتماع الثلاثة
وليس احد هذا مثر لهما ينبغى فتعمار الرخصة على عمومها ولا يثبت
فى بعضها الا بدليل ويجاب بعد تسليم ظهور انما مرة واحدة بمنع
احدها ليس غير لهما فى الحاجة التى عدها اما الحكة من نظرية وازرها
فى القوة والضعف بل كثير اما تكون الحاجة فى احدهما لبعض الناس
اقوى منها فى الثلاثة لبعض اخر اما استعمالها لغيره حاجة فى حق من

ذكر

ذكر تحرام كما مر ويلحق بما ذكر من الحكة وغيرها ما يفى من الحر والبرد حيث
لا يوجد غيره اذا خشى منها الضرر ولو فى الحضر وهذا الحديث مفى
فى الجهاد واخرجه مسلم فى اللباس باب جواز استعمال
الحرير للنساء وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحى البصرى
قال حدثنا شعبة بن الحجاج ح لتحويل السند قال البخارى وحدثنى
بالافراد محمد بن بشار بندار العبدى قال حدثنا غندر وللابى ذر محمد بن
جعفر هو ابن غندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد الملك بن ميسرة
هو الهلالى عن زيد بن وهب الجهنى عن على بن ابى طالب
رضى الله عنه انه قال اهدى النبى صلى الله عليه وسلم حلة سيرا
بكسر السين المهملة وفتح التحتية والراء مشددة وآخره مثناة تحتية
عطف بيان عليه او صفة وللابى ذر بالاضافة قال عياض وبذلك
ضبطناه عن متقنى شيوخنا وقال النووى انه قول الحذاق من
متقنى العربية وانه من اضافة الشئ الى صفته كثوب خز قال الخليل
ليس فى الكلام فعلا بكسر اوله سيرى وجوبلا وقال الاصمعى هى ثياب
فيها خطوط من حرير او قز وانما قيل لها سيرا لتشبيه الخطوط بها فى
الاعتراض بدونه خطوط صفر وقال الخليل ثوب مسدس له علمان
فيها اى لبستها فرأيت الغضب فى وجه صلى الله عليه وسلم وزاد
مسلم فى رواية عن ابى صالح فقال ان لم اعلمها اليك لتلبسها
وانما بعثت بها اليك لتشقها خمرا بين النساء قال على فشققتها او فقطعتها
بين نسائى اى فرقتها عليهن اى على فاطمة الزهراء وفاطمة بنت
اسد بن هاشم والدة على وعند الطحاوى وفاطمة بنت حمزة بن عبد
المطلب وكان المصنف كما فى الفتح لم يثبت عنده الحديثان المشعران
فى تخصيص النهى بالرجال صريحا واكتفى بما يدل على ذلك من الحلة
سيرا فى باب ما يكره لبسه فى الصلاة وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل
التبوذكى قال حدثنى بالافراد جويرية بن اسماء الضبعى عن نافع مولى
ابن عمر عن عبد الله ان اباه عمر بن الخطاب رضى الله عنه رأى
حلة بالتنوين سيرا عطف او صفة او باضافة حلة لسيرا كما مر
قريبا تباع فى السوق وكانت لعطارد التميمى كساه اياه كسرى فقال
يا رسول الله لو ابتعتها تلبسها ولاسى زعم الكشميهنى فلبسها
للوفود من العرب اذا اتوك والجمعة وعند النسائى لتجتلب بها الوفود
العرب اذا اتوك واذا خالطت الناس يوم عيد وغيره قال
صلى الله عليه وسلم انما يلبس هذه وفى رواية جرير انما يلبس الحرير
من لا خلاق له زاد مالك فى رواية فى الآخرة اى من لا نصيب
له ولا حظ له فى الآخرة وان النبى صلى الله عليه وسلم بعث بعد
ذلك الى عمر حلة سيرا حرير بالجر وللابى ذر حريرا بالنصب

كساها صلى الله عليه وسلم اياه اى عمر والمراد بقول له كساه اعطاه ما ويصلح
ان يكون كسوة او الاطلاق باعتبار ما فهم عمر من ذلك ولا فقد ظهر من
بقية الحديث انه لم يبعث بها اليه ليلبسها فقال عمر يرسول الله
كسوتنيها وقد سمعتك تقول فيها ما قلت من انه انما يلبسها من لا
خلاق له فقال صلى الله عليه وسلم انما بعثت اليك لتبيعها او لتصيب
بثمنها او لتكسوها غيرك من نسائك وغير من لكنه حرم على الرجال فاعض
فى النساء وعند الطحاوى انى لم اكسكها لتلبسها انما اعطيتكها لتبيعها
النساء لاعلى ان تلبسوها بزيادة لام اولها وزاد مالك فكساها عمر اخا له
مشركا وعند النسائى اخا له من امه وسماه ابن البشكوال عثمان بن
حكيم قال الدمياطى هو السلمى وهذا الحديث سبق فى الجمعة
واول العيدين وفيه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع
قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة قال الزهرى عبد بن مسلم قال اخبرنى
الاخر انس بن مالك رضى الله عنه انه راى على ام كلثوم بفتح الكاف
وسكون اللام بعد هاء مثلثة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم
زوج عثمان بن عفان برد حرير سيراء ولا يلزم من رؤية انس انه
على ام كلثوم رؤيتها فيحتمل انه راى زيدا لقميص مثلا واستدل به
على جواز لبس الحرير للنساء وكان ذلك قبل بلوغ انس او قبل
الحجاب وهذا الحديث اخرجه النسائى فى الزينة

باب

ما كان النبى صلى الله عليه وسلم يتجوز بالجيم من التجوز اى
يتوسع من اللباس والبسط فلا يضيق الا اقتصارا على قصد
بعينه ولا فى ذرعه لتكسيهم بتخرى جاهمة بعدها راء اى
العرض وقال فى الفتح وتبعه العينى بالجيم والزاى اى المفتوحة
المشددة ذه قال العينى وما اظنه صحيحا الا بالحاء المهملة والراء
قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحى قال حدثنا حماد بن زيد
اى ابن درهم عن يحيى بن سعيد الانصارى عن عبيد بن حنين
بضم العين والحاء المهملتين مصغرين مولى زيد بن الخطاب
عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال لبثت سنة وانا اريد
ان اسال عمر بن الخطاب رضى الله عنه عن المراتين اللتين
تظاهرتا على النبى صلى الله عليه وسلم تعاونتا عليه بما نسبوه
من الافراط فى الغيرة وافشاء سره فحملت اداته زاد فى التفسير
حتى خرج حاجا فخرجت معه فلما رجعنا وكنا ببعض الطريق عدل
يوما مما لا يمر الظهران فدخل الاراك لقضاء الحاجة فلما خرج عود
قضاء حاجته حالته عن ذلك فقال مما عائشة وحفصة قال
عمر رضى الله عنه كنا فى الجاهلية لا نعد النساء شيئا فلما جاء الاسلام
وذكر حق الله بحقوقه وما شرعه من المعروف رايناهن بذلك

الذى

الذى ذكر هو الله ولابى ذر عن الحموى والمستملى بذلك بغير لام علينا
حقا من غير ان ندخلهن فى شئ من امورنا وكان نبئى وبين
امراتى كلام فاغلظت لى بفتح الظاء المعجمة وسكون الغين المعجمة
فقلت لها وانك لهناك لتكسر الكاف فيهما قالت تقول هذا لى
وانتك حفصة تؤذى النبى ولابى ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم
يهجرها حتى تظل يومه غضبان فقال عمر رضى الله عنه فاسب
حفصة فقلت لها انى احذرك ان تقعى الله من العصيان ولابى
ذر ان تغضبى الله ورسوله بضم الفوقية وبالغين والضاد المعجمتين
من الاغضاب وقد مت انها اولا قبل الدخول على غيرها فى تتمة
اذاه صلى الله عليه وسلم والمعنى فقد مت فى اذى شخصها والام
بدلها بالضرب ونحوه قالت ام سلمة زوج النبى صلى الله عليه وسلم
لتراجعك منها فقلت لها ما قلت حفصة فقالت اعجب منك يا عمر
قد دخلت فى امورنا وفى التفسير دخلت فى كل شئ فلم يبق الا ان
تدخل بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وازواجه فردت
عليه يده الدال الاولى وسكون الثانى من الرد ولابى ذر عن الكشميهنى
فردت بدال واحدة مشددة من الرد وفى التفسير فاخذتنى والله اخذا
كسرتنى عن بعض ما كنت اجد وكان رجل من الانصار مرا
ابن خوى او عثمان بن مالك اذا غاب عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم وشهدته اتيته بما يكون من امر الوحى وغيره واذا غبت
غبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهد هو اتانى بما يكون
من خبر رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحى وغيره وكان مرحول
رسول الله صلى الله عليه وسلم من الملوك وغيرهم قد استقام
له فلم يبق الا ملك غسان بالشام وهو جملة بن ايهم كما خاف ان
ياتينا يغزونا فما شعرت الا بالانصارى قد اقلا فى ذرعى الحموى
والمستملى تقدم الاعلى قوله لا بالانصارى ولكنشهدنى فما شعرت
الا بانصارى الا وهو يقول بتاخيرها قال فى الكواكب فى حل النسخ او
فى كلامه ويوقيل بدون كلمة الاستثناء ورجحه ان الاعتدة والتقدير
تدل عليه او كلمة ما زايدة اى شعرت بالانصارى وهو يقول او
ما محمد رية ويقول منذ اخبره بالانصارى اى شعرت بالنفس
بالانصارى قال ثلاثا قوله اعظم وقال العينى الاحسن ان يقال ما
محمد رية والتقدير شعرت بالانصارى حال كونه قائلا اعظم
قال وقول الكرمانى يقول منذ افيه نظر لان الفعل لا يقع
منذ الا بالتاويل وقال فى الفتح ويحتمل ان تكون ما نافية
على حالها بغير احتياج لحرف الاستثناء والمراد المبالغة فى نفى
شعوره بكلام الانصارى من شدة ما دهمه من الخبر الذى اخبر

به ويكون قد استثنيته فيه مرة اخرى وتذكك تقدم عنه لكن رواية المصنف
ترجح الاحتمال الاول ويوضح ان قول اذكرما فى بل كلما ليس كذلك
انه اى الشان قد حدث امر بتقديم الدال المهملة قلت له وما هو
اى الفساق بهمزة الاستفهام الاستخبارى قال اعظم من ذلك
طلق رسول الله ولا فى الوقت النبى صلى الله عليه وسلم نساءه
وانما كان عنده اعظم لان فيه مفارقة رسول الله صلى الله عليه وسلم
عفصة ابنته مع ما فى ذلك من مشقته عليها السلام التى كانت سببا
ذلك وغيرها الطلاق قلنا منه ان اعتزاله طلاق قال عمر رضى الله عنه
فجئت فاذا البكاء من حجرها كلها ولا فى زمن حجرهن كلهن او مثاله من
رفق الله عينهن واذا النبى صلى الله عليه وسلم قد صعد بكسر العين
رقى فى مشربة بفتح الميم وسكون الشين المعجمة وضم الراء غرفة
له وعلى باب المشربة وصيف خادم لم يبلغ الحلم وفى التفسير غلام
اسود رمود باح فاتيت فقلت استاذن لى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فى الدخول عليه فدخل فاستاذن فاذن لى عليه السلام فدخلت
وثبت قوله فاذن لى فى رواية ابى ذر فاذا النبى صلى الله عليه وسلم على
حصير ما بينه وبينها شئ قد اثر الحصير فى جنبه وتحت راسه مرفقة
بكسر الميم وسكون الراء وفتح الفاء والقاف مرادم حشوها ليف
وهذا هو ضوء الترجمة على ما لا يخفى واذا احبب معلقة بفتح الهمزة
والهاء ولغيره بضمهما وقرظ بقاف وراء مفتوحتين وظاء معجمة ورق
السلم الذى يدبغ به فوقرت به عليه الصلاة والسلام الذى قلت
لحفصة وام سلمة والذى روت عائشة وام سلمة فضحك رسول الله
صلى الله عليه وسلم تبسما من عمر صوت فليف عليه الصلاة والسلام
فى المشربة تسعا وعشرين ليلة ثم نزل من المشربة وهذا الحديث
سبق فى سورة التحريم من التفسير وبدء قال حدثنا ولابى ذر حدثنى
بالافراد عبد الله بن محمد المسندى قال حدثنا هشام هو ابن يوسف
الصنعانى قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب
انه قال اخبرتنى بالافراد وثنا الثانية هند بنت ابى امية بن عمر بن مخزوم
رضى الله عنها انها قالت استيقظ النبى صلى الله عليه وسلم من الليل
وهو يقول لا اله الا الله ماذا انزل الليلة من الفتن استفهام متضمن
معنى التعجب ماذا انزل من الخزائن تحرا بن فارس والروم من يوقظ
يريد ايقاظ الحجرات يريد امهات المؤمنين رضى الله عنهن كم من
كاسية فى الدنيا انوارا وقيمة لا تمنع ادراك البشرة او نفيسة عارية
معاقبة يوم القيامة بفضيحة العرى او عارية من الحسنات قال
الزهرى بالسند السابق وكانت هند المذكورة لها ازار بفتح الهمزة
وسكون الزاى بعدها راء مفتوحة فالف فراء ثانية وكلتاهما بين ادبعها

٢ لا يجد درهم

فترزها

فترزها خشية ان يبدو من جسدها شئ بسبب سعتها فتدخل فى
قوله كاسية عارية ومطابقته الحديث للترجمة من حيث ان جدر
من لباس رقيق الثياب الواصفة للجسد وهذا الحديث سبق فى كتاب
العلم باب ما يذكر من ليس ثوب واحد بدل وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى قال
حدثنا اسحاق بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص بفتح عين
عمرو فالراء فى بالافراد ابى سعيد بن عمرو قال حدثنى بالافراد
والافراد ام خالد ابن الزبير بن العوام بنت خالد ابى سعيد
ابن العاص قالت اتى بفتح الهمزة وكسر الفوقية رسول الله صلى
الله عليه وسلم بثياب فيها خميصة شوب اعلام مخططة وصاد مهملة كساء
من صوف لها اعلام قال ولابى ذر فقال من ترون نكسوها ولابى ذر نكسو
هذه الخميصة باسقاط لفظة ها فاسكت القوم بضم الهمزة من الاسكات
ولابى ذر فقال ائتونى بام خالد قالت فاتى بضم الهمزة بى النبى صلى الله
عليه وسلم فالبسها ولابى ذر فالبسنيها بنون مكسورة بعد السين فحنكه
سكنه بيده وقال ابلى بفتح الهمزة وسكون الموحدة وكسر اللام من
الابلاء الخلق قالها مرتين واخلقى بهمزة مفتوحة وسكون الخاء المعجمة
وكسر اللام والقاف من الاخلاق ولابى ذر عن الحموى والمستملى واخلقى
بالقاف بدل الفاء يقال خلقه الله تعالى كما لا واخلقه وهو الاشهر رباعى
قالت محمد صلى الله عليه وسلم ينظر الى علم الخميصة ويشير بيده
الى ويقول يا ام خالد هذا العلم سنا ولابى ذر ويا ام خالد هذا سنا
والسنا بفتح السين المهملة مقصورا بلسان الحبشة الحسن قال ابو عبد الله
ابن سعيد المذكور بالسند السابق حدثنى بالافراد ثانيا
امرأة من اهلى لم يعرف الحافظ ابن حجر اسمها انما رأيته اى الثوب
المذكور بلفظ الخميصة علم ام خالد المذكورة وفى الباب من حديث
ابن عمر عند النسائى وصححه ابن حبان وابى سعيد عند ابى داود
والنسائى والترمذى وصححه وعمر عند ابن ماجه وصححه الحاكم ومعاذ
ابن انس عند الترمذى وحسنه وكاتمام الثلاثة عند المولف

باب الترعفر للرجال

الترعفر فى الجسد وخرج بالرجال
النساء ولابى ذر باب النهى عن التزعفر للرجال وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد البصرى
عن عبد العزيز بن صهيب عن انس رضى الله عنه انه قال نهى النبى صلى
الله عليه وسلم ان يتزعفر الرجل وعند النسائى نهى عن التزعفر
والمطلق محمول على المقيد وهل النهى لراحة او للوقار
حكم الثوب المزعفر اى المصبوغ بالزعفران وبه قال حدثنا ابو
نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفين بن عيينة عن عبد الله بن

وبما روى عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم
ان يلبس المحرم بالحج او بالعمرة او بهما ثوبا مصبوغا بورس بفتح
الواو وسكون الراء آخره سين مهملة نبت يصبغ به او بزعفران
ومفهومه جواز لبسهما لغير المحرم والمنصوص انه يحرم على الرجل
لبس المزعفر دون المعصفر وهذا الحديث مرفوع الحج مطولا ح

باب حكم لبس الثوب الاحمر وبه قال حدثنا ابو
الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج
عن ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي انه سمع البراء بن عازب
رضي الله عنه يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم مربوعا بين
الطويل والقصير وقد رايته في حلة حمراء ما رايت شيئا احسن
منه وفي حديث هلال بن عامر عن ابيه رايت النبي صلى الله عليه
وسلم يخطب بمنى على بعير وعليه برد احمر رواه ابو داود باسناد حسن
واختلف في لبس الثياب المصبوغة احمر بالعصفر او غيره فاباحها
جماعة من الصحابة والتابعين وبه قال الشافعي ومنعها آخرون مطلقا
قال البيهقي والصواب تحريم المعصفر عليه ايضا للاحاديث الصحيحة
التي لو بلغت الشافعي لقال بها وقد اوصانا بالعمل بالحديث الصحيح ذكر
ذلك في الروضة وقيل يكره لقصد الزينة والشهرة ويجوز في المهنة
والبيوت ونقل عن مالك وقيل يحرم لبس ما صبغ غزله ثم نسج ويمنع
ما صبغ بعد النسج وقيل النهي خاص بما صبغ بالعصفر لورود النهي عنه
وقيل المنع انما هو في المشبوع كله اما ما فيه لون آخر فلا وعلى ذلك
تحمل الاحاديث الواردة في الحلة الحمراء لان الحلل اليمانية غالبا تكون
كذلك

باب حكم استعمال الميثرة بكسر الميم وسكون
التحتية وفتح المثلثة الحمراء وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال
حدثنا سفيان بن عيينة عن اشعث بن ابي الشعثاء عن معاوية
ابن سويد بن مقرن بضم الميم وفتح القاف وتشديد الراء المكسورة
عن البراء بن عازب رضي الله عنه انه قال امرنا النبي صلى الله عليه
وسلم بسبع اي بسبع خصال تميز العدد ويحذف عيادة المريض
الاصل في عيادة عوادة لانه من عاده يعوده فقلبت الواو ياء لانكسار
ما قبلها والمرض يكون في الجسم والقلب كالجهل والعجز والبخل والنفاق
وغيرها من الرذائل واطلاق المرض على ذلك مجاز والمراد هنا الاول
وهو الحقيقي واتباع الجنائز افتعال من تبع يتبع ويكون تارة بالجسم
وتارة بالاسام والايقاع ومن المحتمل بهما قوله تعالى هل اتبعك
على ان تعلمني مما علمت رشدا اي اتبعك جسمي او التزم ما تعلمه
واتقن منه اتركه والذي هنا يحتملهما ايضا وعلى هذا يبنى الخلاف
في ان للاولوية المشي خلفها او امامها لا ان كان امامها فترائي لمعنى

وتشميت

وتشميت العاطس بالشين المعجمة وتقل رمون يقول للعاطس يرحمك
الله وقيل التشميت ماخوذ من سمت الشيء القدوة وموقعه مما يسوقها ما
ان يكون المراد هنا الدعاء له بان لا يكون في حالة تشمت فيها وامان يكون
انك اذا دعوت له بالرحمة فقد ادخلت على الشيطان ان ما سقط منه
العاطس بذلك فيكون شماتة بالشيطان وقيل غير ذلك والارجح
الباقية من السبع اجابة الداعي وافشاء السلام ونصر المظلوم وابرار
القسم والامر المذكور المراد به المطلق في الايجاب والندب لا نعلم
ايجاب وبعضها ندب وليس ذلك من استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه
لان ذلك انما هو في صيغة افعل اما لفظ الامر فيطلق عليها حقيقة على
المرجوح لانه حقيقة في القول المخصوص فاتباع الجنائز فرض كفاية
وكذا الباقية الداعي لوليمة النكاح وبما نا صلى الله عليه وسلم وزاد ابو
ذر عن سبع عن لبس الحرير والديباج ما رق من ثياب الحرير وهذه
على الحرير ليفيد النهي عنه بخصوصه لانه صار جنسا مستقلا بنفسه
وعن القسي بفتح القاف وتشديد السين المهملة مكسورة والتحتية
في اول الصدر القرية بالراء بدل السين فابدلت سينا والصواب تقييدها
بما في مسلم عن علي انها ثياب مصبغة يوتى بها من مصر والشام فيها
سبية وفي البخاري عن جرير امثال الاترج وفي ابي داود من الشام او
ارض مصر مصبغة فيها امثال الاترج والاستبرق وميا ثر الحمر
ولابي ذر والميا ثر الحمر وهذه المنهيات كلها للتحريم خلافا لاوامر
فانها على ما سبق والتقييد بالحمر لا اعتبار مفهومه اذا كانت من الحرير
والاثنان المذكران للتسميع حواية الذهب واواني الفضة وهذا الحديث
مر مختصرا في باب لبس القسي ومطولا في باب الحنابر ح

باب النعال السبتية بكسر السين المهملة وسكون
الموحدة وكسر الفوقية وتشديد التحتية المدبوغة بالقرظ او التي
شبت ما عليها من شعر او جلق والنعال جمع نعل ومومما وقيت به
القدم وفي النهاية هي التي تسمى الآن تاسومة وغيرها وعن السبتية
ما يتخذ منها وسيقط قوله وغيرها لابي ذر وبه قال حدثنا سليمان بن
حرب الواشحي قال حدثنا حماد ولابي ذر حماد بن زيد من الزيادة
عن سعيد ابي مسلمة الازدي البصري انه قال سالت انسا رضي الله
عنه كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في نعليه قال نعم اي انه لم
يكن فيهما نجاسة وهذا الحديث يستثنى في العملة وبه قال حدثنا سعيد
ابن مسلمة القعنبي احد الاعلام عن مالك امام دار الهجرة عن
سعيد المقبري بضم الموحدة عن عبيد بن جريج بضم العين والجيم
بالتصغير فيهما انه قال لعبد الله بن عمر رضي الله عنهما رايتك
تصنع اربعا اي اربع خصال لم ار احدا من اصحابك رضي الله عنهم

يصنعها بجمعة قال سالم فرأيت ابن عمر يرمل ثلاثا ومشى اربعا كان
الاربعة التي للبيت الحرام الا الركنين اليمانيين الركن الذي فيه
الحجر الاسود والذي يليه من غير جهة الباب وهو من باب التغليب
لان الذي فيه الحجر الاسود عراقي ورايتك تلبس نعلين بفتح الفوقية والموحدة
النعال السبتية ورايتك تصبغ بالصفرة وتصبغ بالزعفران وتصبغ بالصفرة ورايتك
اذا كنت بمكة اهل الناس اذا رأوا الهلال وانت لا تهل انت بالتلبية للاحرام
اذا رأوا الهلال هلال ذي الحجة ولم تهل انت الفوقية بكسر
الهاء وتشديد اللام ولاي ذر تهلل بتاء تهلون الهاء واللام مكسورة بعدها
اخرى مخففة حتى كان يوم التروية ثامن الحجة تهل انت فقال له
عبد الله بن عمر اما الركنان فاني لم ار رسول الله صلى الله عليه وسلم
يمس منهما الا الركنين اليمانيين واما النعال السبتية فاني رأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس النعال التي ليس فيها شعر
ويتوضأ فيها فانا احب ان البسها واما الصفرة فاني رأيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يصبغ بها ثيابه لحديث ابي داود وشرط حديث
السبتي ورجح الاول واجيب عن الثاني باحتمال انه كان يتطيب به لانه
كان يصبغ به فانا احب ان اصنع بما ولما لا اهلال فاني لم ار رسول الله
صلى الله عليه وسلم يهل حتى تنبعث به راحلته اي تستوي قائمة الى الطريق
وهذا الحديث سبق في باب غسل الرجلين في النعلين من الطهارة وبه قال
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي الدمشقي الحافظ قال اخبرنا مالك
الامام عن عبد الله بن دينار المدني عن مولاه عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما وسقط لابي ذر لفظ عبد الله انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان يلبس المحرم ثوبا به صبغ ما ينفض ورس بفتح الواو وسكون الراء
نبت باليمن قيل انه يزرع في الارض سنة فيشت في الارض عشر سنين ان
يشت ويجمع يقال ان الكرم عرق وقد وليس زكرياء للتقييد بل لانهما
الغالب فما يصبغ المزرعة والمزعفر فيلحق بهما ما في معناهما والمعنى في ذلك
لانه طيب فيحرم كالطيب قال الجمهور وقال صلى الله عليه وسلم من لم يجد
نعلين فيحرق كعبيه في الحج ولفظ لا يلبس القمص ولا العمائم والسراويلات
ولا البراانس والخفاف الا احد لا يجد نعلين فليلبس خفين وليقطعهما
اسفل من الكعبين والامر هنا للاباحة لا الوجوب قال
حدثنا محمد بن يوسف الفريابي الصيدلاني ولابي ذر قال حدثنا سفيان بن
عيينة عن عمرو بن دينار وهو ابن قيس المكي عن جابر بن زيد ابي الشعثاء
لا ذر والاصيلي عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم من لم يكن له ازار فليلبس السراويل اي فانه يجوز لبسها ولا
فدية عليه ومن لم يكن له نعلان فليلبس خفين زاد ابن عيينة في روايته
اسفل من الكعبين قال ابو الزبير سمعت طاوسا يقول قال ابن عمر في روايته

قبلنا

قبلنا زيادته في القطع كما قبلنا زيادة ابن عباس في لبس السراويل اذ لم
يجد ازارا ولم يذكروا لم يقطع من السراويل شيئا فقلنا هو مع قال
وكلاهما صادق وحافظ وليس زيادة احدهما على الاخر بشاهل يروه
الاخر بشاهل يروه الاخر اما عزب عنه واما شك فيه فلم يروه واما سكت
عنه ولما اداه فلم يروه عنه انتهى ولا اعتبار بمن قال قطعهما فيه اضاعة
مال لان الاضاعة انما تكون فيما لا يأذن فيه الشارع والزيادة من
الثقة مقبولة وحمل المطلق على المقيد واجب على الاصح لا سيما مع اتحاد
السبب وسبق الحديث في الحج هذا

باب بالتنوين

يبدأ الرجل والمرأة بالنعل اليمنى لبسا ولابي ذر ضم المثناة التحتية
من يبدأ مبنيا للمجهول وبه قال حدثنا حجاج بن منهال الانماطي
البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد شعث بن
سليم بالشين المعجمة الساكنة بعدها المهملة المفتوحة وبعد العين
المهملة مثلثة سمعت ابي سليما بضم المهملة مصغرا الازدي الحارثي
يحدث عن مسروق هو ابن الاجدع عن عائشة رضي الله عنها انها
قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب التيمن في طهوره بضم
الطاء والمراد التطهير ولابي ذر بفتحها وهو ما يتطهر به كالماء وترجله
اي تسريح شعره وتنعله اي لبسها النعل زاد في رواية في شأنه كله
قال النووي وهذه قاعدة مستمرة في الشرع وهي ان ما كان من باب
التكرم والتشريف فيستحب باليمين وما كان ضد ذلك فيستحب
فيه اليسار مع ذلك لكرامة اليمين وشرفها قال في شرح المشكاة
قوله في طهوره وترجله وتنعله بدل من قوله في شأنه باعادة العامل
ولعله صلى الله عليه وسلم انما بدأ بذكر الطهور لانه مفتاح لابواب
الطاعات كلها فبدأ به ليستغني عنها وثنى بذكر الترجل وهو متعلق
بالراس وثلث بالنعل وهو مختص بالرجل ليشمل جميع الاعضاء
والجوارح فيكون كبدل الكل من الكل انتهى ولم يقل وتطهره كما قال
في تنعله وترجله لانه اراد الطهور الخاص المتعلق بالعبادة ولو قال
وتطهره كما قال في تنعله وترجله لدخل فيه ازالة النجاسة وساير
النظافة فاتت بخلاف الاولين فانهما خاصان بما وضعا له من لبس
النعل وترجل الراس والحديث سبق في باب التيمن والغسل هذا

باب بالتنوين

نعل الرجل اليسرى ولابي ذر نعله بالتثنية ضمير النصب فالتيسرى
صفة النعل وبه قال حدثنا محمد بن سلمة بن كهيل عن
مالك الامام الاعظم عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج
عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال اذا انتعل احدكم ان يبدأ بالنعل

الخمس وهذه رواية الحموي والمستملي باليمين اي بالفعل اليمنى واذا تتوج ولابي
ذر اذا تتوج فليبدا باشمالها لتكون الهيز او فيما تتعمل واخرجها بالنصب خبر كان وهذا
الحديث اخرجه ابو داود والترمذي في اللباس هذا باب
بالتنوين لا يمسي الرجل في نعل واحدة ولابي ذر ولا اصيلي واحدة وثابت
الفعل غير حقيقي فيجوز فيه التوجهان وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة
القعنبي قراءة عليه الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج
عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لا يمشي احدكم في نعل واحدة مشية المختيلين
وهو في الغناء مرحا مرحا ماشي في الشكل وتيه منظره ان الفيون اولا انها
مشية الشيطان لانه مرحا مرحا بالحاء المهملة من الاحمار اي يجرد ثوبا
او يستعمل جانبها بفتح التحتية في الفرع من انقلابه بمرضه الطروق
ورده ابن العراقي في شرح الترمذي بان اهل اللغة قالوا انعل
بفتح العين وحكى كسرها واجيب بان اهل اللغة قالوا انعل رجله
اصبها فعل وسقط قوله جميعا لغيراني ذر وبقياس ما ذكر كل لباس
شمله كالخفين واخراج اليدين من الكم والتردي على احد المنكبين
وهو ذيك وهذا الحديث اخرجه مسلم في اللباس وكذا ابو داود
والترمذي هذا باب بالتنوين ثلاثا كاثنان
في ثلاثا في كل مرة ومن راى قتالا واحدا واسعا او جائزا واقبالا
بكسر القاف وتخفيف الموحدة اخره لام هو الزمام وهو السير
الذي يقود فيه الشيخ وهو احد سيور النعل الذي يدخل بين
اصبع الرجل ويدخل طرفه في الثقب الذي في صدر النعل المشدود
في الزمام وبه قال حدثنا حجاج بن منهال الانماطي قال حدثنا حماد
هو ابن سلمة العوذي ولابن السكن عن الفربري هشام بن حسان قال
في النعم والذي عند الجماعة اولى عن قتادة بن دعامة انه قال حدثني
انس رضي الله عنه ان نعل النبي صلى الله عليه وسلم كان لها قبالان
ولابي ذر عن الحموي والمستملي تعلق بالتثنية وكذا قوله لهما وهذا
الحديث اخرجه ابو داود والترمذي وابن ماجه في اللباس والنسائي
في الزينة وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد هو ابن مقاتل
قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا عيسى بن طهمان بفتح
الطاء المهملة وسكون الهاء البصري نزيل الكوفة قال اخرج الينا
انس بن مالك رضي الله عنه نعلين جرداوين لهما قبالان قال اكثر ما في لو قال
واحد من نعل كل رجل قبالان واحد قال ثابت البناني هذه نعل
النبي صلى الله عليه وسلم لم يصرح ثابت بان انسا اخبره بذلك لكنه

ايضاح

سورة

صورة الارسال لكن سبق الحديث في الخمس من طريق احمد بن الزبير
عن عيسى بن طهمان بلفظ اخرج الينا انس نعلين جردا وهو
لهما قبالان فحمد ثني ثابت البناني بعد عن انس انهما نعلا النبي
صلى الله عليه وسلم قال في فتح الباري وظهر بهذا ان رواية عيسى
عن انس اخرجه النعلين فقط وان اضافتهما الى النبي صلى
الله عليه وسلم من رواية عيسى عن ثابت عن انس وعادة البخاري
اذا صحت الطريق موصولة لا يمتنع من ايراد ما ظاهره
الارسال اعتمادا على الموصول باب القدح
من ادم بضمتين جلد ربع وضبع بحمرة وبه قال حدثنا محمد بن عرعرة
قال حدثني بالافراد عمر بن ابي زائدة بفتح العين عرعرة بن ابي
حميضة بضم الجيم وفتح الحاء المهملة وسكون التحتية وفتح الضاد ابي
ابي حميضة وهو عبد الله السواي انه قال رايت النبي صلى الله عليه
وسلم وهو بالابطح في حجة الوداع وهو في قبة حمراء من ادم جلد
ورايت بلالا المؤذن اخذ وضوء النبي صلى الله عليه وسلم بفتح
الواو الماء الذي توضا به والناس يبتدرون يتسارعون هذا
ويشتاقون الوضوء الماء الذي توضا به فمن اصاب منه شيا
تمسح به متبركا بالماء الذي مس اعضاء الشريفة ومن لم يصب
منه شيا اخذ من بلل يد صاحبه فتمسح به والحديث سبق في
باب الصلاة الى العنزة في باب السترة بمكة من كتاب الصلاة وبه قال
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي
حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد انس بن
مالك لتعويل السند وقال الليث بن سعد الامام بما وصله
الاسماعيلي من طريق الرمادي حدثنا ابو صالح حدثنا الليث حدثني
بالافراد يونس بن يزيد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه
قال اخبرني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه قال ارسل
النبي صلى الله عليه وسلم الانصار لما بلغه انهم قالوا لما افاء
الله على رسوله ما افاء من اموال هوازن وانه طفق يعطي رجالا
المائة من الابل ليقسم الله لرسوله يعطي قريشا ويترك سيوفنا
تقطر من دمائهم محمد هو في قبة من ادم ولم يدع معهم غيرهم الحديث
السابق في باب غزوة الطائف من غير هذا الوجه وهو في الخمس
باسناد حديث الباب بعينه وفيه انه صلى الله عليه وسلم قال لهم
اما ترضون ان يذهب الناس بالاموال وتذهبون بالنبي صلى الله
عليه وسلم الى رحالكم وفيه انهم قد قالوا قد رضينا والمراد منه هنا
قوله محمد هو في قبة من ادم لكنه لا يدل على ان القبة حمراء قال في

يمين وقد جاء بين الجوز والمستطيل باليمين اى بالفعل اليمنى واذا نزع وبدا
فبدا بالشمال لتكن اليمنى اولهما تنعل واخرهما تنزع
وتعقل واخرهما تنزع ممتثلان المفعول وانهما واخرهما بالنصب حركان وعندا
الحديث اخرجه ابو داود والترمذى فى اللباس هذا باب
بالتنوين لا يمشى الرجل فى نعل واحدة ولا فى خف والا صيلى واحدة وبالتنوين
الفعل فيهما فى نعل وفى خف وهو نهى الوجهان وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة
القعنبى قرأة عليه الامام عن مالك عن ابى الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج
عبد الرحمن بن هرمز عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لا يمشى احدكم فى نعل واحدة مشقة المشى بنعل
واحدة فى الغالب مع حاجة الماشى فى الشغل وفتح منظره فى العيون اذا لا
مشية الشيطان لتكن هما جميعا بالتاء المهملة من الاحذاء اى بجرة هما
او انعلهما جميعا بضم الهمزة فى الفرع من انعل بدبه مصطلح المتروك
ورده الزين العراقى فى شرح الترمذى بان اهل اللغة قالوا نعل
بفتح العين وكل كسرها واحب بان اهل اللغة قالوا انعل رجله
ايضا
بنعلها فعلا وسقط قوله جميعا لغير ابى ذر وبقياس ما ذكر كل لباس
شفع كالنعلين واخراج اليدين من الكم والسروى على احد المنكبين
وغير ذلك وهذا الحديث اخرجه مسلم فى اللباس وكذا ابو داود
والترمذى هذا باب بالتنوين ثلاثا كانا
فى نعل فى كل مرة ومن راى قبالا واحدا واسعا او جائزا او اقبالا
بكسر القاف وتخفيف الموحدة اخره لام هو الزمام وهو السير
الذى يعقد فيه الشسع وهو واحد سيور النعل الذى يدخل بين
اصبع الرجل ويدخل طرفه فى الثقب الذى فى صدر النعل المشروك
فى الزمام وبه قال حدثنا حجاج بن منهال الانماطى قال حدثنا حماد
هو ابن سلمة العوذى ولابن السكن عن الفربرى هشام بن حسان قال
فى الفتح والذى عند الجماعة اولى عن قتادة ابن دعامة انه قال حدثنا
انس رضى الله عنه ان نبى الله صلى الله عليه وسلم كان لهما قبالان
ولابى ذر عن المحموى والمستملى نعل بالتثنية وكذا قوله لهما وهذا
الحديث اخرجه ابو داود والترمذى وابن ماجه فى اللباس والنسائى
فى الزينة وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا بهز هو ابن اسد قال
قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا سليمان بن طرخان بفتح
الطاء المهملة وسكون الراء السيمى بتربيل الكوفة قال خرج الينا
انس بن مالك رضى الله عنه بقبلين ولابى ذر اخرج بفتح الهمزة
قبالا اثنين باسقاط الموحدة لهما قبالان قال اكثر ما كان لنا لكل
واحد من نعلى كل رجل قبالان واحد مقاد ثابت البنانى هو نعل
النبى صلى الله عليه وسلم يصح ثابت بان انسا اخبره بذلك فهو نعل

صورة

صورة الارسال لكن سبق الحديث فى الخمس من طريق حميد الزبيرى
عن عيسى بن طهمان بلفظ اخرج الينا انس نعلا وجرجا وبين
لهما قبالان لمحمد بن ثابت البنانى بعد عن انس انهما نعلا النبى
صلى الله عليه وسلم قال فى فتح البارى وظهر بهذا ان رواية عيسى
عن انس اخراج النعلين فقط وان اضافتهما الى النبى صلى
الله عليه وسلم من رواية عيسى عن ثابت عن انس وعادة البخارى
اذا صحت الطريق موصولة لا يمتنع من ايراد ما فيها من هذه
الارسال اعتمادا على الموصول باب القدح
من ادم بفتحتين جلد ربع وصنع خمرة وتربه قال حدثنا محمد بن عرعرة
ابن البرند بكسر المهملة والراء وسكون النون السامى بالمهملة الحنفى
قال حدثنى بالافراد محمد بن ابى بكر بضم العين عن عون بن ابى
جحيفة بضم الجيم وفتح الحاء المهملة وسكون التحتية وفتح الفاء عن ابيه
ابى جحيفة وهو عبد الله السوائى انه قال اتيت النبى صلى الله عليه
وسلم وهو بالابطح بمحنى الوداع وهو فى قبة حمراء من ادم جلد
ورايت بلالا المؤذن اخذ وضوء النبى صلى الله عليه وسلم بفتح
الواو الماء الذى توضأ به والناس يبتدرون يتسارعون هذا
ويتسابقون الوضوء الماء الذى توضأ به فمن اصاب منه شيئا
تمسح به تبركا بالماء الذى مس اعضاء المشرفة ومن لم يصب
منه شيئا اخذ من بلل يد صاحبه فتمسح به والحديث سبق فى
باب الصلاة الى العنزة وباب السترة بمكة من كتاب الصلاة وبه قال
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى
حمزة عن الزهرى محمد بن مسلم انه قال اخبرنى بالافراد انس بن
مالك بتقديل السند وقال الليث بن سعد الامام مما وصله
الاسماعيلى من طريق الرمادى حدثنا ابو صالح حدثنا الليث حدثنى
بالافراد يونس بن يزيد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى انه
قال اخبرنى بالافراد انس بن مالك رضى الله عنه قال ارسل
النبى صلى الله عليه وسلم الى الانصار لما بلغه انهم قالوا لما افاء
الله على رسوله ما افاء من اموال هوازن وانه طفق يعطى رجالا
المائة من الابل ليغفر الله لرسوله يعطى قريشا ويترك سيوفنا
تقطر من دمائهم محمد بن مسلمة فى قبة من ادم ولم يرو معهم غيره الحديث
السابق فى باب غزوة الطائف من غير هذا الوجه وهو فى الخمس
باسناد حديث الباب بعينه وفيه انه صلى الله عليه وسلم قال لهم
اما تكونون ان يذهب الناس بالاموال وتذهبون بالنبى صلى الله
عليه وسلم الى رحالكم وفيه انهم قد قالوا قد رضينا والمراد منه هنا
قوله محمد بن مسلمة من ادم لكنه لا يدل على ان القبة حمراء قال فى

اكلوا كب اما يدل لبعض الترجمة ولكنها ما يفعل المصنف ذلك قال في فتح
الباري ويمكن ان يقال لعله حمل المطلق على المقيد وذكر لقرب العهد فان
القصة التي ذكرها انس كانت في غزوة حنين والتي ذكرها ابو جحيفة
كانت في حجة الوداع وبينهما نحو سنتين فالظاهر انهما في تلك القبة لانه
صلى الله عليه وسلم كان يتأنق في مثل ذلك حتى يستعمل له وازاره صفية
ابو جحيفة بانها جرى في الوقت الثاني ولان تكون ثم بناء موجودة في الوقت
الاول اذ لم تكن

باب الجلوس على الحصير

بضم الحاء
المهملة من في الفرع وفي غيره على الحصير بكسر الصاد ثم مثنية على الافراد
وهو ما اتخذ من سعف وشبهه ونحوه ونعني الحصير ما يبسط وقدره غير
وضيع ويرد قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن ابي بكر المقدمي
قال حدثنا معتمر هو ابن سليمان عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري
عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يحتجر حصيرا بالحاء المهملة والجيم بينهما فوقية اخره ولا يتخذه
بالحجرة وللكشميهني يحتجز بزاي اي يجعله حاجزا بينه وبين غيره
بالليل فيصلي زاد ابو ذر عن الكشميهني عليه ويبسط بالنهار
فيجلس عليه فحسبه الناس يرغبون بمثلثة وموحدة بينهما راء
يرجعون الى النبي صلى الله عليه وسلم فيصلون بصلاته حتى كثروا
فاقبل صلى الله عليه وسلم على الناس فقال يا ايها الناس خذوا من
الاعمال ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا بفتح اليم وسا بعتها
في التعليل اي لا يقطع عنكم فضله حتى تتركوا سؤاله او اطلق على
سبيل المشاكلة وان احب الاعمال الى الله ما دام ولابي ذر على الشيخين
ما داوم بزيادة واو بين الالف والميم زاد في الايمان عليه صاحبه
وما استمر في جهاة العامل وزاد هنا على رواية الايمان وان قل لانه
يستمر به لا كالكثير الشاق

باب المزر بالذهب

من الثياب قال الليث بن سعد الامام فيما وصله الامام احمد حدثني
بالافراد ابن ابي مليكة عبد الله عن المسور بكسر الميم وسكون السين
المهملة ابن مخرمة بفتح الميمين بينهما خاء معجمة ساكنة فراء مفتوحة
ان ابا مخرمة قال له يا بني انه بلغني ان النبي صلى الله عليه وسلم
قدمت عليه قباء بمد وقصر حسر من الثياب ضنة من كساء الجمع فهو
يقسمها على صحابه فاذهبت بنا اليه زاد في الشهادات عسى ان
يعطينا منها شيئا قال المسور فذهبت هينا فوجدنا النبي صلى الله عليه
وسلم في منزله فقال لي اي بني ادع لي النبي صلى الله عليه وسلم قال
المسور فاعظمت ذلك لان قوله ادع لي النبي لان رفيع مقامه وشريف
منزلته لا تقتضي ذلك فقلت لابي اذعو لك رسول الله صلى الله عليه

وسلم

وسلم استهام انكاري فقال نعم منحبيبا له يا بني انه عليه الصلاة والسلام
ليس بجبار قال المسور فدعوته صلى الله عليه وسلم فخرج وعليه قباء
من ديباج مزر بالذهب وهذا يحتمل ان يكون قبل تحريم الحرير ويحتمل
ان يكون لعله وجيئذ فيكون اعطاه له ولم ينقله بيد بان يبيعه او
يلبسه للنساء فيكون معنى قوله فخرج وعليه قباء اي على يده فيكون
اياه وهذا الحديث سبق في الهبة والاستئذان

باب

حكم لبس خواتيم الذهب بفوقية ساكنة بعدها تحتية جمع خاتم
ويجمع على خواتم باسقاط التحتية وخيام بتحتية بدل الواو باسقاط
التحتية ايضا وفي الخاتم لغات ثمانية كما في ان شاء الله تعالى
وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا
اشعث بن ابي الشعثاء سليم بضم المهملة وفتح اللام المحاربي قال سمعت
معاوية بن سويد بن مقرن المزني قال سمعت البراء بن عازب رضي
الله عنهما يقول نهانا النبي صلى الله عليه وسلم عن سبع اي سبع
خصال نهى ولا نذر ونهانا عن لبس خاتم الذهب او قال حلقة الذهب
بالشك من الراوي وعن استعمال الحرير واستعمال الاستبرق بكسر
الهمزة غليظ الديباج فارسي معرب قاله الجواليقي ويجمع على اباريق
بتكسير على اباريق بحذف السين والتأمها والديباج بكسر الدال المهملة
وقال ابن الاثير تفتح دال من ابريسم فارسي معرب وقد تفتح داله ويجمع
على دبابيج بموحدة وتحتيتين والميثرة الحمراء بالمثلثة تمد وتقصر وتكسر
والاصل في الميثرة الواو فقلبت لسكونها وانكسار ما قبلها لانها من
الوثارة والفراش الوطي والاستبرق بفتح القاف وتشديد السين المهملة
المكسورة وتقال بالقاف لهما في عن بعض شيوخه ان السين مبدلة من الراء
اي القز نسبة الى القز وانية الفضة وامرنا بسبع اي سبع خصال
بعيادة المريض مصدر مضاف للمفعول واصل عيادة عوادة لانه
من عاد يعود فقلبت الواو ياء لكسرة العين واتباع الجنائز باهمزة مضاف
الى مفعوله كالسابق واللاحق وتشميت العاطس بان يقول له الحامد
اذا حمد ربه يرحمك الله ورد السلام اي مصدر رسم تسليما مثل كلم
تكليما وكلاما واجابة الداعي الى الوليمة وتكون واجبة لتعيين الرسم
بالشروط المعروفة ومندوبة في غير هاوابرار يمين المقسم بضم الميم
وكسر السين اسم فاعل من اقسم والامر للندب ان اهل على ابرار المقسم
الغير ونصر المظلوم اغاثة وشفعه من الظالم وهو فرض كفاية مع
القدرة عليه وهذا الحديث مر في الجنائز عن ابي اليمان عن شعيب
بتقديم الاوامر على النواهي وسقوط الباء من الرؤيا وقال فيه
خاتم الذهب من غير شك وذكره في المظالم عن سعيد بن الربيع عن

شعبة ما يكره فيها المشبهات جملة وفي الطب عن حفص بن عمر عن شعبة واسقط
من الرواة آية القصة وذكر من الاوامر ثلاثة فقط اتباع الجنائز
وعيادة المريض وافشاء السلام واختصر الباقي وقال فيه ايضا خاتم
الذهب ويه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد بن بشار بالموحدة
والمعجمة بندار العبدي قال حدثنا غندر ولابي ذر محمد بن جعفر يريد قوله
غندر وفرج باسمه قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة
السدوسي عن النضر بن انس بسكون الضاد المعجمة ابن مالك الانصاري
عن بشير بن نهيك بفتح الموحدة في الاول والنون في الثاني وكسر
ثانيهما السدوسي البصري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه نهى اي الرجال عن خاتم عن لبس خاتم الذهب
وهذا الحديث اخرجه مسلم في اللباس والنسائي في الزينة وقال فتح
بفتح العين ابن مرزوق الباهلي فيما وصله ابو عوانة في صحيحه عن
ابي قلابة الرقاشي عن عمرو بن مرزوق اخبرنا شعبة بن الحجاج
عن قتادة انه سمع النضر بن انس انه سمع بشيرا عن ابي هريرة فذكره
اي مثل الحديث السابق وانما ذكر هذا الطريق من بيان سماع قتادة
من النضر وسماع النضر من بشير وبه قال حدثنا مسدد بالمهملات
ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله
بفتح العين ابن عمر العمري انه قال حدثني بالافراد نافع عن مولاه
عبد الله بن عمر رضي الله عنه وعن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اتخذ خاتما من ذهب اي امر بصياغته فصيغ له او وجده مصوغا
فاتخذه ولبسه وجعل فصه بفتح الفاء الاقص مما يلي كفه مؤنثة
وانما حيث بذلك لانها تكلف لان الفص في العادة للقاعد مما يلي كفه
لانه اعدمن الزهو والاعجاب ليقتدى به لكن لما لم يامر بذلك جعل عليه
في ظاهر الكف وقد يحمل السلف بما لو جهين فاتخذ الناس اي جماعة خواتم
مثل خاتمه عليه الصلاة والسلام فرمى به اي خاتمه الشريف فرمى
خواتيمهم الخاتم عليه الصلاة والسلام خاتما من ورق بكسر الراء من
فضة وربما معنى واحد والشك من الراوي وقد جاء عن جماعة من الصحابة
لبس خاتم الذهب لكن الذي استقر عليه الاجماع تحريم الخاتم وقد قال
صلى الله عليه وسلم في الذهب والحرير هذان حرام على ذكور امتي
حل لاناثها وفي حديث الباب حل استعمال الورق وعليه الاجماع وهذا
الحديث اخرجه مسلم في اللباس باب
جواز لبس خاتم
الفضة وبه قال حدثنا ابو يوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفي
ثم البغدادي ويعرف بالمؤدب قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال
حدثنا عبيد الله العمري عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من ذهب وفصه

مجعل

وجعل فصه مما يليه وللكشميهني باطن بالباء قبل الطاء والجمهور مما
يلي كفه بالنصب وللكشميهني نظر بالسين فيها وكفه بالخفض على
الروايتين ونقش فيه اي وامر ان ينقش في فصه محمد رسول الله
بالرفع على الحكاية فاتخذ الناس خاتما مثله من ذهب او فضة على موجب
نقشه والمراد مطلق الاتخاذ ورجح العيني كونه من ذهب فلما رآهم
عليه الصلاة والسلام قد اتخذوه رمى اي الخواتم التي اتخذوها من ذهب
اي به اي بخاتمه الشريف الذهب وقال لا البسه ابدا كراهة
المشاركة اولما راى من زهوهم بلبسه او لكونه من ذهب وكان حينئذ
وقت تحريم لبس الذهب على الرجال ثم اتخذ خاتما من فضة
فاتخذ الناس خواتيم الفضة قال ابن عمر فلبس الخاتم بعد
النبي صلى الله عليه وسلم ابو بكر ثم عمر ثم عثمان ولابي ذر والوقت
بدل ثم فيهما حتى وقع من عثمان في بير اريس بهمزة مفتوحة فراء ساكنة
فتحتية ثم تاء تانيث فسين مهملة لا ينصرف علما للامع حديقة بالقرب
من مسجد قبا هذا باب
بالتنوين من عتبة بن مسعود
كالاصل لسابقه وسقط لابي ذر به قال حدثنا عبد الله بن
مسلمة القعنبي عن مالك امام الائمة عن عبد الله بن دينار الهدف
عن مولاه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يلبس خاتما من ذهب فنهى اي فطرحه قال
لا البسه ابدا لكونه حرم بعده فنبذ الناس وخواتيمهم تبعا له وهذا
الحديث رواه سفيان الثوري عن عبد الله بن دينار بالتنوين عن هذا وبه
قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع يحيى بن بكير بفتح الموحدة مصغرا
الحافظ المخزومي مولاهم المصري ونسبه لجده لشهرته به واسم ابيه
عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد عن يونس بن يزيد الايلي ثم ابن
شهاب الزهري انه قال حدثني ولابي ذر اخبرني بالافراد فيهما
انس بن مالك رضي الله عنه انه راى في يد رسول الله صلى الله
عليه وسلم خاتما من ورق من فضة يوما واحدا ثم ان الناس
اصطنعوا الخواتيم من ورق ولبسوها فطرح رسول الله صلى
الله عليه وسلم خاتمه لما راهم اتخذوا خواتيم للزينة او لكونهم
شاركوه لكن المعروف ان الخاتم الذي طرحه انما كان خاتم الذهب
فقال عياض وتبعه النووي ان جميع اهل الحديث قالوا ان قوله
من ورق وهم من ابن شهاب وقال الكرماني لا يجوز توهيم
الراوي اذ الممكن الجمع وليس في الحديث ان الخاتم المطروح
كان من ورق بل هو مطلق فيحمل على خاتم الذهب او على ما نقش
عليه نقش خاتمه اي الذي اتخذه ليختم به كتبه الى الملوك لئلا تقرأ
مضمونه فتقل حرمه بوقوع الاشتراك ويحصل الخلل فيكون فرحه

ولكشميهني باطن بالباء قبل الطاء
والجمهور مما

لا عضا من تشبه بدني ذلك النقش فطرح الناس خواتيمهم التي نقشوها
على نقشه وحينئذ فعا وصلى الله عليه وسلم فليس خاتم الفضة
واستعمله الذهب مات فليسه سنة قال في الروضة كما صلها ولم اجد تحريم
كثيرة لبيس الواحد منها بعد الواحد جاز على المذهب وفيه كلام قال
الاذرعي وغيره ومن زاد منع لبسه اكثر من خاتم جملة وهو ما ذكره المحب
الطبري تفقها وعلله بان استعمال الفضة حرام الا ما ورد ان الرخصة
به لم تترد الا في خاتم واحد قال الاذرعي وهذا ينافيه قول الداري
وكره للرجل لبس فوق خاتمين وقول الحوارزمي يجوز للرجل لبس
زيج خاتم في يده وفرد في كل وزوج في يد وفرد في اخرى وان يلبس
زيجين في كل يد قال الصيد لا يجوز الا للنساء قال وعلى قياسه
يحرم في غير الخنصر في حكمه وجهان قلت اصحهما التحريم للنهي الصحيح
عنه ولما فيه من التشبه بالنساء انتهى والذي في شرح مسلم عدم التحريم
فيه والنسبة للرجل جعل خاتمه في الخنصر وهذا الحديث اخرجه
مسلم في اللباس تابعه ان تابع يونس ابراهيم بن سعد سكون
العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف فيما وصله مسلم واحمد
وابو داود وكذا تابعه زياد وهو ابن سعد بن عبد الرحمن الخراساني
نزيل مكة ثم اليمن فيما وصله مسلم وكذا شعيب وهو ابن ابي حمزة
فيما وصله الاسماعيلي في رواية ثم عبد الرحمن بن خالد بن مسافر
الفهمي المصري واليها موسى الليث بن سعد فيما وصله الاسماعيلي عن الزهري
بلفظ اراد قال في الفتح فكانما من البخاري وهذا التعليق ساقط
من رواية ابي ذر قال كثير لغيره قال ابي وظن ابن حجر انه النسائي
باب فص الخاتم بفتح الفاء قال في الصحاح والعامة
تكسرها نعم انثيها غيره لغة وزاد اخر ضمها وقال به ابن مالك
في مثلثته وبه قال حدثنا عبد الله بن عثمان هو ابن جبلة قال اخبرنا يزيد بن زريع بفتح الزاي مصغر قال
اخبرنا حميد الطويل قال سئل انس رضي الله عنه هل اتخذ النبي
صلى الله عليه وسلم خاتما قال اخر عليه الصلاة والسلام ليلة
صلاة العشاء الى شطر الليل اي نصفه ثم اقبل علينا بوجهه
اكرم فقال انه لم يزل في صلاة خاتمه بفتح الواو وكسر المثناة
وبعد المثنية الساكنة تاء مثلثة بوزن مفعلة قال ابن التين
وصلوا وانتم اي انكم لم تزالوا في ذكر الصلاة ولا يوجد ذلك في الكتب
ثم الواقع ثواب صلاة ما لا يوجد ذلك في الوقت منذ انتظرتموها
وهذا الحديث سبق في باب وقت العشاء الى نصف الليل من

كتاب

كتاب الصلاة وبه قال حدثنا اسحاق هو ابن ابراهيم المعروف بابن راهويه
قال اخبرنا معتمر هو ابن سليمان التيمي قال سمعت حميدا الطويل يحدث عن
انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان خاتمه من فضة
ولاحمد وابو داود من طريق زهير بن معاوية عن حميد زيادة كله واما حديث
ابي داود والنسائي من طريق اياس بن الحرث بن معيقيب عن جده قال
كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من حديد ملويا عليه فضة فجعل
على التعداد جمعا بين الروايتين وكان فصه منه وفي مسلم والنسائي
من طريق ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن انس انه كان من ورق
وكان فصه حبشيا جمع بين الخمسة جزءا واشتقاقا وحبشية فجعل على
التعدد جمعا بينه وبين رواية الباب او فصه منه لكن صياغته
او نقشه صياغة الحبشة قال يحيى بن ايوب الفارقي المصري
مما ورد في مسند حميد عن انس للقاسم بن زكريا المطرز حدثني
رجالا فرد حميد الطويل انتهى وانسا رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم ومراده بسياق هذا التعليق الاعلام بسماع حميد
الحديث من انس والله اعلم باب خاتم الحديد
وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال حدثنا عبد العزيز
ابن ابي حازم عن ابيه ابي حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار
الاعرج القاص الزاهد انه رأى سهلا هو ابن عبد الله الانصاري يقول
جاءت امرأة قيل هي خولة بنت حكيم وقيل ام شريك صلى الله
عليه وسلم فقالت يا رسول الله جئت اهب نفسي لك اي اكون لك
زوجة بلا مهر فقامت قياما اي وزمنا طويلا فلما لم يوجد محذوف
ومعمول المفعول المطلق او المفعول فيه فنظر اليها صلى الله عليه وسلم
وصوب اي خفض راسه فلما طال مقامها رفع الهمة في الفتح وقال
العيني تفخيما اي فيما بها فقال رجل لم يسم يا رسول الله زوجنيها
ولم يقل هبنيها لان من خصائصه صلى الله عليه وسلم انعقاد نكاحه
من غير صداق ان خاطب لا لا لا تدخل ولا يعرف وليس المراد حقيقة
الهبة اذ الحر لا يملك نفسه وليس له فيها تصرف ببيع ولا هبة
ولكونه من الخصائص عدل عن لفظ الهبة الى قوله زوجنيها انتهى
يكفي لك بها حاجة اي انه لا يطلق بالمعنى ان ليس في مثل
هذا الا بعد ان يكون علم بقرينة الحال انه لا حاجة له صلى الله عليه
وسلم بها قال صلى الله عليه وسلم فقد زوجتكها على ما تحفظ منها سكون الحاء
المهملة اي تعلمها قال لا شيء عندي قال عليه الصلاة والسلام لم
انظر شيئا تصدقها اياه فذهب الرجل ثم رجع فقال والله يا رسول
الله ان اجد وجدت شيئا قال عليه الصلاة والسلام ارجع فانظر
ان تطلب ولو كان الملتمس خاتما من حديد فاصدقها اياه او

اوفا بحسن وما يزيد كذف كان وايهما وجواب لو ايضا قيل وفي ذكر
الحديد دلالة على جواز التختم به وتعقب بانه لا يلزم من جواز
الاتخاذ جواز اللبس فيحتمل انه اراد وجوه تستمتع المراة بنفسه
فذهب ثم رجع فقال ذهبت ولا خاتما من حديد قال الزركشي
ينصب خاتما على قوله التمس ولو خاتما ان ما وجدت شيا ولا خاتما
وتعقبه البدر الدماميني فقال هذا كلام عجيب لا يحتاج رد
الى ايضاح وانما خاتما معطوف على منصوب مقدر اي ما وجدت
غير خاتم ولا خاتما وعليه ازار ما عليه رداء فقال يا رسول الله احد
بضم الهمزة والقاف بينهما صاد ساكنة قال المكسورة ازاري
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ازارك رفع على الابتدا وخبره جملة
قوله ان لبستها اي المراة لم يكن عليك منه شي وان لبسته انت
لم يكن عليها منه شي فتمنى الرجل فجلس فراه النبي صلى الله عليه
وسلم مولية فامر به فدعي فقال ما معك من القران قال سورة
كذا وكذا لسور عددها ولابي زرعة بها باسقاط الال الثانية
في النسائي ولابي داود من حديث عطا عن ابي هريرة البقرة او التي
تليها وفي الدارقطني عن ابن مسعود البقرة وسور من المفصل وتمام
الرازق عن ابي ثابت قال زوج النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من الانصار
على سبع سور وفي رواية ابي عمرو بن حموية عن ابن عباس قال معي اربع
سور او خمس سور قال عليه الصلاة والسلام قد ملكتكها بما معك من
القران بنصب اسم وكا فين قال الدارقطني انها وهم والصواب زوجتكها
كما في الرواية الاخرى وهم النووي باحتمال صحة اللفظين ويكون جرى
لفظ التزويج اولا ثم لفظ التمليك ثانيا لان ملك عصمتها بالتزويج
السابق ومطابقة الحديث للترجمة ولو خاتما من حديد يدل على ان لا دلالة
فيها كما سبق وكانه لم يثبت عنده شي من ذلك على شرطه في الانوار
ولا يكره لبس خاتم الرصاص والنحاس والحديد على الاصح لخبر الصحيحين
التمس ولو خاتما من حديد واما حديث عبد الله بن بريدة عن ابيه
ان رجلا جا الى النبي صلى الله عليه وسلم وعليه خاتم من شبه فقال ما لي
اجد منك ريح الاصنام فطرحه ثم جاء وعليه خاتم من حديد فقال
ما لي ارى عليك حلية اهل النار فطرحه الحديث وفي سنده ابو ظبية
بالمعجمة المفتوحة والموحدة تكلم فيه وضعفه النووي في شرح مسلم
المهذب وسلم وفي كان الاحاديث الدالة على ان خاتم الفولاذ مكروه
للشيطان اذا قوي عليه فضة وحديث الباب سكت في النكاح وابه
الموفق باب نقش الخاتم وكيفيته وبه قال حدثنا
عبد الاعلى بن حماد قال حدثنا يزيد بن زريع رضم الزاي وفتح
الرا مصغرا قال حدثنا سعيد هو ابن ابي عروبة عن قتادة بن

دعامة

ابن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه ان نبي الله صلى الله عليه وسلم
اراد ان يكتب الى هرقل مو جميع هرقل واحد الروم وفي زرعن الموحدة والمستعلي
الى الهرقل بالتعريف او قالوا له انهم من الاعاجم والشك من الراوي فقيل
له عليه الصلاة والسلام وعند ابن سعد قالت قريش انهم لا يقبلون ولا
يقرؤن كتابا الا عليه خاتم فاتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما من
فضة نقشه بسكون القاف محمد رسول الله وعند ابن سعد من مرسل ابن
سيرين بسم الله محمد رسول الله قال الحافظ ابن حجر ولم نبايع على هذه
الزيادة فكان يطبع به على الكتب حفظا للاسرار ان تنتشر سياسة
الناس بها لان لا يتحرم قال انس فكان في يده حتى قبض الواو بعدها موحدة
مكسورة فتحتية ساكنة فضاد مهملة او بيده بفتح الموحدة الثانية
بعدها صاد مهملتين بينهما تحتية ساكنة اي ابي بكر الصديق او عمر
في اصبع النبي صلى الله عليه وسلم اي لقطه شك فيه من الراوي
وقد ذكر عبد الرزاق ان اتخذوا الخاتم الفضة في الخواتم امر بنسا
عنها لانها ليست بصحيحة ولا فايدة في ذكرها تامة والله الموفق
والحديث اخرجه ابو داود في الخاتم وبه قال حدثني بالافراد
محمد بن سلام البيكندي الحافظ قال اخبرنا عبد الله بن نمير بضم
النون وفتح الميم مصغرا الهمداني عن عبيد الله بضم العين ابن عمر
العمري عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال اتخذ رسول
الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق فضة وكان في يده اي
بعد الوفاة النبوية ثم في يد ابي بكر من زمن خلافته ثم كان بعد
في يد عمر زمن خلافته ثم كان بعد في يد عثمان في خلافته حتى
وقع في بير اريس بالمدينة نقشه بسكون القاف محمد رسول
الله والحديث سبق في باب خاتم الفضة باب
ليس خاتم في الخنصر دون غيرها من الاصابع والخنصر بكسر المعجمة
وفتح المهملة وهذا الباب موخر بعد لاحقه في اليونينية وبه قال
حدثنا ابو معمر عبد الله بن عمرو المنقري المقعد قال حدثنا
عبد الوارث بن سعيد قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب
البناني الاعمى عن انس رضي الله عنه انه قال صنع النبي صلى الله عليه
وسلم ولابي ذر اصطنع بطا مهملة مفتوحة بعد الصاد المهملة ساكنة
افتعل من الصنع اي اتخذ فابدل من تا الافتعال طا لقربها
في المخرج خاتما قال انا اتخذ خاتما اي فضة نقشنا نقشا
بالقاف وسكون المعجمة فيه نقش وهو محمد رسول الله فلا ينقش
بالجزم على النهي ولابي ذر عن الكشميهني فلا ينقش بنون التوكيد
الثقيلة فيه احد وفي رواية ابن عمر لا ينقش احد على نقش

صلى الله عليه وسلم ثم كان بعده

ن
قد ملكتكها

خاتمي هذا وهو صفة محمد ﷺ وقوف ان نقشا كاينا على نقش خاتمي وهما مثلا له
قال النووي وسبب النهي انه انما نقش على خاتمه محمد رسول الله ليختم به
كتبه الى الملوك فلو نقش غيره مثله لم تحلت المفسدة وحصل الخلل
وفات المقصود قال انس فاني لاراى بفتح الهمزة ثم مثناة تحتية ثم راء مفتوحة
وكسر الراء فمثناة تحتية ومختصرة قال النووي في شرح مسلم السنة للرجل
جعل خاتمه في الخنصر لانه ابعد من الامتهان فيما يتعاطى باليد لكونه
طرفا ولانه لا يشغل اليد عما تتناوله من اشغالها بخلاف غير الخنصر
وكره له جعله في الوسطى والسبابة للحديث وفي كراهة تختمه
وحديث الباب اخرجه النسائي في الزينة باب الخاتم
الخاتم كخيمة الشيء او ليكتب اي ولاجل ختم الكتاب الذي يكتب ويرسل
به الى الكتاب وغيرهم وهذا الباب مقدم على ما بعده في اليونينية
وسقط لفظ باب لابي ذر وزوزنه قال حدثنا ادم بن ابي اياس العسقلاني
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن انس بن
مالك رضي الله عنه انه قال لما اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يكتب
الى الروم قيل له سيقرؤا ان القيل له قرئ انهم لن يقرؤا كتابا
الا ان يكون مختوما فاتخذ خاتما من فضة ونقشه بسكون القاف
ولابي ذر بفتحتين محمد رسول الله قال انس فكانما انظر الى بياضه
في يده وقد تمسك بهذا الحديث من يقول بمنع لبس الخاتم الا لذي
سلطان مع صريح حديث ابي ريحانة المروي في مسند احمد وابي داود
والنسائي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبس الخاتم واحتج
القائلون بالجواز بحديث انس السابق واجيب عن حديث ابي
ريحانة بان مالكا ضعفه وعلى تقدير ثبوته فيحمل على ان لبسه لغير
ذي سلطان خلافا لاولى المالكية من الترك الذي لا يليق بالرجال
ولا دلالة له على الجواز صارفة للنهي عن التحريم والمراد بالسلطان
من له سلطنة على شيء ما حيث يحتاج الى الختم عليه لا السلطان
الاكبر خاصة اما لبس خاتم فضة للزينة وكان مما لا يختم به
فلا يدخل في النهي باب من جعل فص الخاتم اي البسه
في بطن كفه يعلم انه لم يلبسه للزينة بل للختم وحده وسقط لفظ باب
لابي ذر وزوزنه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي الحافظ
قال حدثنا جويرية بن اسماء عن نافع مولى ابن عمر ان عبد الله بن
عمر بن الخطاب حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم اصطنع خاتما
من ذهب اي اصل اصطنع يا مثناة الفوقية فابدلت واو ثم التاء الساكنة
والتاء حرف مستقل والصاد حرف مستقل مطبق يأتي في الفوقية ابدلوا
منها حرفا متناسبا للصاد ولا تبدل الطاء اوفق من غيرها لانها من مخرج الفوقانية
وان كانت الدال ايضا من ذلك المخرج لكن التاء في الطاء اقرب شبها الى

الدال

الدال على ما مر مقررا عند التاء يجعل فصه مما يلي باطن كفه ثم يجعل فصه
بفتح الفاء في بطن ان اذا لبسه فاصطنع الناس خواتيم من ذهب
الخواتيم من ذهب حتى لبسه الناس فصعد صلى الله عليه وسلم المنبر فحمد
الله واثنى عليه فقال اني كنت اصطنعت خاتما وانى لا البسه ابدا فكونوا حرم حينئذ فنبذه اي طرحه فنبذ الناس
خواتيمهم جملة من فعل وفاعل حذف مفعوله للعلم به قال ابن جويرية
ابن اسامة المذكور بالسند السابق ولا احسبه اي ولا احسب ذلك نافيا
الا قال وجعله في يده اليمنى اخرج الاسماعيلي من طريق الحسين بن سفيان
عن عبيد الله بن محمد بن اسماء وابي سعيد عن مسلم بن ابراهيم بلفظ جعله في يده
اليسرى في يده اليمنى وهو يشكك واخرجه مسلم كذلك ايضا من طريق عتبة
ابن خالد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر وابن الترمذي وابن سعد
من طريق موسى بن عقبة عن نافع بلفظ صنع النبي صلى الله عليه
وسلم خاتما من ذهب فتختم به في خنصره ثم جلس على المنبر فقال
اني كنت اتخذت هذا الخاتم في يمينى ثم نزعه الحديث وفيه صرح
من لفظه صلى الله عليه وسلم دافع للبس وموسى بن عقبة احد
المثبتين الاثبات والافضل عند الشافعية جعل الخاتم في اليمنى
وجعل فصه من باطن كفه وهو يعين في الخناصر موضع الخاتم
من اي اليدين الا في رواية جويرية هذه كما قاله الحافظ ابن حجر
وقد جزم غيره كما مر باليمنى واما رواية محمد بن عبد الرحمن بن
ابي ليلى عن نافع عن ابن عمر المروية عند ابن عدي عن ابن قرعة عن
ابن عمر ورواية عبد العزيز بن ابي رواد عن نافع عن ابن عمر ان
صلى الله عليه وسلم يتختم في يساره فقال الحافظ انها شاذة ورواه
اقل عددا وابن حلحلة عن رواة اليمين ورد عن جماعة من الصحابة
والتابعين من اهل المدينة وغيرهم التختم في اليمين ومنع
البيهقي فيهما بان الذي لبسه في اليمين ما وهاهم الذهب
كما صرح به في حديث ابن عمر والذي لبسه في اليسار من حديث
الفضة وقال البغوي في شرح السنة انه تختم ولا في يمينه
ثم تختم في يساره وكان ذلك احد الامرين ويترجح حمله في اليمين
مطلقا بان البسار لا تلائمها فيخاف الخاتم اذا كان في اليمين
عن ان تصيبه النجاسة ونقل النووي الاجماع على الجواز وانكر ما
فيه عند الشافعية وانما الخلاف عندهم في الافضلية والله اعلم
باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا ينقش
بفتح اوله وضم القاف احد على نقش خاتمه وضبط في الفتح بنقش
بضم اوله وبدا قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى
بن سعيد القطان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه

خاتمي هذا وهو صفة محمد محمد وفي رواية نقشا كانا على نقش خاتمي وهما مثلا له
قال النووي وسبب النهي انه انما نقش على خاتمه محمد رسول الله ليختم به
كتبه الى الملوك فلو نقش غيره مثله لدخلت المفسدة وحصل الخلل
وفات المقصود وقال انس فاني لاري بفتح الهمزة يريق بفتح المهملة
وكسر الراء فعاله في مختصره قال النووي في شرح مسلم السنة للرجل
جعل خاتمه في الخنصر لانه ابعد من الامتهان فيما يتعاطى باليد تكونه
طرفا ولانه لا يشغل اليد عما تتناوله من اشغالها بخلاف غير الخنصر
ويكره له جعله في الوسطى والسبابة للحديث ومتى كرهه تركه بيده
وحديث الباب اخرجه النسائي في الزينة باب اتخاذ
الخاتم ليختم به الشيء او ليكتب اي او لاجل ختم الكتاب الذي يكتبه ويرسل
به الى اهل الكتاب وغيرهم وهذا الباب مقدم على ما سبقه في النسخ
وسقط لفظ باب لابي ذر وله قال حدثنا ادم بن ابي اياس العسقلاني
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن انس بن
مالك رضي الله عنه انه قال لما اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يكتب
الى الروم قيل له انهم لن يقرؤا كتابك
الا اذا كان مختوما فاتخذ خاتما من فضة ونقشه ثلاثة اسطر
ولا حذر تعقبه ابن حجر رسول الله قال انس فكانما انظر الى بياضه
في يده وقد تمسك بهذا الحديث من يقول بمنع لبس الخاتم الا لذي
سلطان مع صريح حديث ابي رجاء المروي في مسند احمد وابي داود
والنسائي حتى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبس الخاتم واجيب
القائلون بالجواز بحديث انس السابق واجيب عن حديث ابي
رجاء بان مالكا ضعفه وعلى تقدير ثبوته فيحمل على ان لبسه غير
ذي سلطان خلافا لاولى لما فيه من التزين الذي لا يليق بالرجال
والا فالله تعالى اجاز مفارقة النهي عن العموم والمراد بالسلطان
من له سلطنة على نحو ما هيئ يحتاج الى الختم عليه السلطان
الاكبر خاصة اما لبس الخاتم من فضة للزينة وكان مما لا يعتمد به
فلا يدخل في النهي باب من جعل فص الخاتم
في بطن كفه ليعلم انه لم يلبسه للزينة بل للختم وغيره وسقط لفظ باب
لابي ذر وله قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي الحافظ
قال حدثنا جويرية بن اسماء عن نافع مولى ابن عمر ان عبد الله بن
عمر بن الخطاب حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم اصطنع خاتما
من ذهب الاصل اصطنع بالمثناة الفوقية فلما جاورت التاء الصاد
والتاء حرف مستفل والصاد حرف مستعل مطبق ابدلت التاء الفوقية بالطاء
ليتجانسا فاصطنعا كما قالوا اصطبر وكانت الطاء اولى من غيرها لانها من مخرج الصاد
وان كانت الدال ايضا من ذلك المخرج لكن التاء الى الطاء اقرب شبها الى

الدال على ما هو مقرر عند النحاة يجعل ولابي ذر عن الكشميهني وجعل بدل
فتح القاف يظن كذا وله ايضا فاصطنع الناس وانهم من ذهب ولابي
الهيثم من ذهب فرمى بخاتمه سعد صلى الله عليه وسلم انه فجر
الله والتي عليه فقال بعد ذلك اني كنت اصطنعته بعد خاتم الذهب
واني لا البسه ابدا لكونه حرم حينئذ فنبذه اي طرحه فنبذ الناس
خواتيمهم جملة من فعل وفاعل حذف مفعوله للعلم به قال جويرية
ابن اسماء المذكور بالسند السابق ولا احسبه اي ولا احسب نافعا
الا قال وجعله في يده اليمنى اخرج الاسماعيلي من الحسين بن سفيان
عن عبد الله بن محمد بن اسماء وابي سعد عن مسلم بن ابراهيم كلاهما عن جويرية
انه لبسه في يده اليمنى ولم يشكك واخرجه مسلم كذلك ايضا من طريق عقبة
ابن خالد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر والترمذي وابن سعد
من طريق موسى بن عقبة عن نافع بلفظ صنع النبي صلى الله عليه
وسلم خاتما من ذهب فختم به في يمينه ثم جلس على المنبر فقال
اني كنت اتخذت هذا الخاتم في يميني ثم نبذه الحديث وهذا مرجح
من لفظه صلى الله عليه وسلم واقع للمبس وموسى بن عقبة احد
الثقات الاثبات والا فنقل عند الشافعية جعل الخاتم في اليمين
وجعل فصه من باطن كفه ولم يعين في الخارج وموضع الخاتم
من اي اليدين الا في رواية جويرية عند مسلم كما قاله الحافظ ابن حجر
وقد جزم غيره كالمرابي واما رواية محمد بن عبد الرحمن بن
ابي ليلى عن نافع عن ابن عمر المروية عند ابن عدي فيه ان فتح عن
ابن عمر ورواية عبد العزيز بن ابي رواد عن نافع عن ابن عمر كان
صلى الله عليه وسلم يختم في يساره فقال الحافظ انما شاذة ورواية
اول غدا واول من حلقنا ممن روى اليمين ورد عن جماعة من الصحابة
والتابعين من اهل المدينة وغيرهم الختم في اليمين ومنع
البيهقي فيهما بان الذي لبسه في اليمين ما وجاء الذهب
كما شرح به في حديث ابن عمر والذي لبسه في اليسار من حاتم
الفضة وقال البغوي في شرح السنة انه ختم اولا في يمينه
ثم ختم في يساره وكان ذلك احد الامرين ويرجح جعله في اليمين
مطلقا بان اليسار آلة للاستنجا فيضمان الخاتم اذا كان في اليمين
عن ان تصيبه النجاسة ونقل النووي الاجماع على الجواز وكراهته
فيه عند الشافعية وانما الخلاف عندهم في الافضلية والله اعلم
باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا ينقش
بفتح اوله وضم القاف احد على نقش خاتمه وضبط في الفتح بفتح
الضم اوله وبدا قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا عبد
الله بن ابي حميد البصري الاعمى عن انس بن مالك رضي الله عنه

حدثنا حماد هو ابن زيد

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من فضة ونقش فيه محمد رسول
الله وقال اني اتخذت خاتما من ورق بكسر الراء فضة ونقشت فيه
محمد رسول الله فلا ينقشن بنون التوكيد الثقيلة احد على نقشه
قال في شرح المشكاة على نقش خاتمي يجوز ان يكون حالا من الفاعل
لانه نكرة في سياق النفي او صفة مصدر محذوف اي نقشا كائنا على
نقش خاتمي وبما ثلاثة له وسبب النهي كما قاله النووي انه صلى الله عليه
وسلم انما نقش على خاتمه ذلك ليختم به كتبه الى الملوك فلو نقش غيره
مثله لحصل الخلل هذا باب ما ينهون عن جعله نقش
الخاتم ثلاثة اسطر قال في الفتح انه الاولى لانه اذا كان سطرا واحدا
يكون السطر مستطيلا ضرورة كثرة الاحرف خلاف اذا تعددت الاسطر
فانه يكون مربعا او مستديرا وكليهما اولى من المستطيل وبه قال زفر
بالافراد ولا يخرجه ثنا محمد بن عبد الله الانصاري قال حدثني
بالافراد ابي عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن انس عن ثمامة بضم المثلثة
وتخفيف الميم بعدها الف ثم تاء تنية بن عبد الله بن انس عم عبد الله بن
المثنى الراوي عنه عن انس ان ابا بكر رضي الله عنه لما استخلف
كتب له انس مقادير الزكاة وكان نقش الخاتم ثلاثة اسطر محمد
سطر ورسول سطر والله سطر وفي رواية الاسماعيلي محمد سطر
والسطر الثاني رسول والسطر الثالث الله وهذا يرد على قول بعضهم
ان كتابته كانت من اسفل الى فوق حتى ان الجلالة في اعلى الاسطر الثلاثة
ومحمد في اسفلها وكذا قال الاسنوي وابن رجب ولفظه وروى ان اول
الاسطر كان اسم الله وفي الثاني رسول ثم في الثالث محمد قال الحافظ
ابن حجر ولم ار التصريح بذلك في شيء من الاحاديث وظاهر السياق يدل
على ان الكتابة المعتادة تكون ضرورة الاحتياج الى ان يختم به فيقتضي
ان تكون الاحرف المنقوشة معكوسة ليخرج الختم مستويا وهذا
حديث اخرجه الترمذي في الشمائل ايضا قال ابو عبد الله البخاري
وزاد في احمد هو الامام بن حنبل كما جزم به المزي في اطرافه وهو
موصول بالسند السابق حدثنا الانصاري محمد بن عبد الله قال
حدثني بالافراد ابي عبد الله بن المثنى عن ثمامة بن عبد الله عن انس
انه قال كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم في يده وفي يد ابي بكر
بعده وفي يد عمر بعد ابي بكر فلما كان عثمان في الخلافة وكان الخاتم
في يده ست سنين وقع من بئر اريس في السنة السابعة من
خلافته قال فاخرج الخاتم فجعل يعبث به فرفع الموحدة بعدها مثلثة
بحركة ويد خلد ويخرجه مستنط من يده في البئر قال انس فاحدثنا
في الذهاب والرجوع والنزول الى البئر والطلوع منها ثلاثة
ايام مع عثمان فنزح البئر فلم نجده ولابي ذر فنزح اي عثمان ان

البئر

البئر فلم يجده ومن يومئذ انتقش امر عثمان وخرج عليه الخارجون وكان
ذلك منشأ الفتنة التي افضت الى قتله وانتشرت الى اخر الزمان
وكان في هذا الخاتم النبوي من السر تيمنا كان في خاتم سليمان عليه
السلام لان سليمان لما فقد خاتمه ذهب ملكه باب حكم
لبس الخاتم للنساء وكان علي عائشة رضي الله عنهما خواتيم ذهب
ولابي ذر الذهب اخرجه موصولا بن سعد من طريق عمرو بن ابي عمرو
مولى المطلب قال سالت القاسم بن محمد فقال لقد رايت والدتي عائشة
تلبس المعصفر وتلبس خواتيم الذهب وبه قال حدثنا ابو عاصم
الضحاك بن مخلد الشيباني قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد
العزيز قال اخبرنا الحسن بن مسلم بن يناق المكي عن طاوس مولى
بن كيسان الامام ابو عبد الرحمن اليماني وكان اسمه فيما قيل ذكوان
فلقب بطاوس قال ابن معين لانه كان طاوس القراء عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال شهدت العيد اي صلاة عيد الفطر
مع النبي صلى الله عليه وسلم فمن قال لكون صلاته قبل الخطبة
ثبت قوله قبل لابي ذر عن الكشميهني وفي باب الخطبة بعد العيد
زيادة واي بكر وعمر وعثمان نكلهم كانوا يصلون قبل الخطبة
قال ابو عبد الله البخاري وزاد ابن وهب عبد الله عن ابن جريج
عبد الملك بسنده السابق فاتى النبي صلى الله عليه وسلم النساء ومعه
بلال فامرهن بالصدقة فجعلن يلقين الفتخ بفتح الفاء والفوقية
بعدها خاء معجمة الحلق من الفضة لا فص فيها او اكبار او هي
التي تلبسها النساء في اصابع الرجلين والخواتيم في ثوب بلال
رضي الله عنه باب حكم لبس القلائد جمع
قلادة وليس السخاب بكسر السين المهملة وبعد الخاء المعجمة
الف فموحدة للنساء يعني قلادة من طيب وسك بفتح السين المهملة
وتشديد الكاف طيب معروف يضاف الى غيره من الطيبات وقيل
ولابي ذر عن الكشميهني ومسك عيم مكسورة وسكون المهملة وتخفيف
الكاف وبه قال حدثنا محمد بن عرعرة بن البرند قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن عدي بن ثابت الانصاري عن سعيد بن جبير
الوالبي مولاهم عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال خرج
النبي صلى الله عليه وسلم الى المصلى يوم عيد فصلى ركعتين
لم يصل قبلهما ولا بعد تنبيه ان النساء امرهن بالصدقة
لكونه راهن اكثر اهل النار فجعلت المراة منهن تتصدق بحذف
احدى التاءين بخرصها بضم الخاء المعجمة وبعد الراء الساكنة ساد مهملة
حلقتها الصغيرة التي تعلقها باذنها وسخابها شيطان من خرز وشبه
البخاري هنا بانه قلادة من طيب وسك او مسك سمي به لتصويت خرزه

تحريك الكوكب من السحب ومواطلاط الاصوات باب استعارة
القلائد وبه قال ربنا ولابي ذر بالافراد اسحاق بن ابراهيم قال
حدثنا عبدة بفتح العين وسكون الموحدة ابن سليمان قال حدثنا هشام
ابن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله
عنها انها قالت هلكت اي ضاعت قلادة لاسماء ذات النطاقين في غزوة
بني المصطلق بالبيداء او بذات الجيش فبعث النبي صلى الله عليه وسلم
في طلبها رجالا فوجدوها فادركهم الليل فتسحروا بالشيء من خضير وقد
اصبحوا وليس معهم ماء فصلوا ولم يجدوا ماء فصلوا بغير وضوء
فنزلت ولابي ذر قال النبي صلى الله عليه وسلم فانزل الله تعالى اية التيمم
يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة اية سورة المائدة الى اخرها زاد ابن نمير
ثم اتينا وفتح المثنة واسمه عبد الله عن هشام عن ابيه عروة عن عائشة
انها استعارت ان القلادة المذكورة من اختها اسماء وسبق ذكر قصة التيمم
وسقط لابي ذر قوله عن ابيه عن عائشة والحديث سبق في باب اذا لم يجد
ماء ولا ترابا باب القرط بفتح القاف وسكون الراء بعدها
طاء مهملة ما علق بالاذن ذهبا كان او فضة او غيره من حلي لؤلؤ او
زبرجد وزاد في النسا وقال ابن عباس فيما وصله المؤلف في العيدين وغيره
امر النبي صلى الله عليه وسلم بالصدقة فرايتهن يهوين بفتح
الفوقية وقال العيني يضعن امن الاهوا الى اذانهن يباخذن الاقراط
وحلوقهن ليباخذن القلايد ويتسك به من جوز لغير ازن المراة
بجعل فيها القرط وغيره مما يجوز لها التزين به وتعقب ان ثقبهن
وتعبد في ثقب الاذن بل يجوز ان يبقى في الراس بسهولة لطيفة
حتى يعاد في الاذن سلمنا ولكن انما ياخذ من ترك انكاره عليهن ويجوز
ان يكون الثقب قبل مجي الشرع فيغتفر في الدوام ما لا يغتفر
في الابتدا وبه قال حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم وسكون النون
الانماطي البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد
عدي هو ابن ثابت الانصاري قال سمعت سعيد ابن جبير
عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى يوم
العيد ولابي ذر يوم عيد صلاة ركعتين لم يصل قبلها ولا بعدها
ثم اتى النسا ومعه بلال فامرهن بالصدقة
فجعلت المراة تلقي فتخها بفتح الفوقية والخاء المعجمة
المفتوحتين بينهما نون ساكنة الموزن الامام الحافظ قال اخبرنا يحيى بن ادم بن سليمان
الكوفي قال حدثنا ورقا بن عمر بفتح الواو وسكون الراء بعدها قاف
فزمة مصدود او عمر بضم العين البيشكري ابو بشر الكوفي المدايني

عبيد الله بضم العين ابن ابي يزيد المكي عن نافع بن جبير بن مطعم بضم الجيم
وفتح الموحدة ابن مطعم عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال
كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سوق من اسواق
المدينة موسوق بني قينقاع فاتى عليه السلام فاتى فقمت
معه فقال اين وفي البيع الم ولابي ذر عن الحموي والمستملي الى الكبير بصيغة
الذاء اركلو بضم اللام وفتح الكاف بعدها عين مهملة من غير تنوين
ومعناه الشغيم قالها ثلاثا اداية الحسن بن علي تمام الحسن
ابن علي مشى يفتح الكاف فيهما وفي عنقه السخاب بكسر المهملة وبالخاء
المعجمة المخيعة القلادة من طيب ليس فيها ذهب ولا فضة
او فيها من خرز او قرنفل فقال النبي صلى الله عليه وسلم بيده
هكذا ابسطها كما هو عادة من يريد المعانقة فقال الحسن فبدره
هكذا ابسطها فاخذه النبي صلى الله عليه وسلم فقال اللهم اني احبه
فاحبه بفتح الهمزة وتشديد الموحدة ولابي ذر فاحبه بسكون الحاء
وكسر الموحدة الاولى وسكون الثانية من الاحباب اي اجعله محبوبا
واحبب بكسر الحاء وتشديد الموحدة من حبه قال ابو هريرة رضي الله
عنه فما احد احب الي من الحسن بن علي رضي الله عنهما بعد ما قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال وهذا الحديث سبق في باب
ما يكره في الاسواق من البيع باب ذم الرجال المتشبهين
بالنسا في اللباس والزينة كالمقانع والاساور والقرطة وكذا الكلام
والمشي كالاخنات والتانيث والتثني والتكسر اي لم يكن خلقة
فان كان ذلك في اصل خلقته فانما يؤمر بكلفة تركه والادمان على
ذلك بالتدريج وباب ذم النسا المتشبهات بالرجال من الزي وبعض
الصفات ولغير ابي ذر باب بالتنوين المتشبهون والمتشبهات
بالرفع فيهما بالواو والضمة وبه قال حدثنا محمد بن بشار العبدي
المعروف ببندار قال حدثنا غندر ولابي ذر محمد بن جعفر قال
حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن عكرمة مولى ابن عباس
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لعن رسول الله ولابي ذر
النبي صلى الله عليه وسلم المتشبهين من الرجال بالنسا والمتشبهات
من النسا بالرجال لاخراجه الشيء عن الصفة التي وضعها عليها الحكيم
الحاكم كما ورد ذلك في لعن الواصلات وقوله المغيرات خلق الله وهذا
الحديث اخرجه ابو داود في اللباس والترمذي في الاستيذان
وابن ماجه في النكاح تابعه اي تابع غندرا غير ووقع العين ابن
مرزوق اي اهل البصرة فيما وصله ابو نعيم في مستخرجه وكذا الطرق
في الدعا كما افاده شيخنا الحافظ السخاوي اخبرنا شعبة بن الحجاج
والله اعلم باب اخراج الرجال المتشبهين بالنسا

مرا ابيوت وبه قال حدثنا معاذ بن فضالة بفتح الفا البصري قال
حدثنا هشام الدستوائي عن يحيى بن ابي كثير عن عكرمة عن ابن
عباس رضي الله عنهما انه قال لعن النبي صلى الله عليه وسلم المخنثين
من الرجال بفتح النون المشددة وفي الفرع قال الكرماني وهو المشهور
وبالكسر القياس وبالمثلثة مشتق من الاخنات وهو اللين والتكسر
والمخنث فعلا هو الذي في كلامه لين وفي اعضائه تكسر وليس له
حاجة تقوم وهو في عرف هذا الزمن من يلاطف به ولعن صلى الله
عليه وسلم المترجلات بكسر الجيم المشددة المتلونات المتشبهات
بالرجال من النساء كما في السيف والرمح والسحاق وقال عليه الصلاة
والسلام اخرجوهم من بيوتكم لئلا يفضي الامر بالتشبه الى تعاطي
منكر كالسحاق قال ابن عباس رضي الله عنهما فاخرج النبي صلى
الله عليه وسلم فلانا واعتقلة العبد الاسود الذي كان يتشبه
بالنساء اخرجه الامام احمد والطبراني وتمام في فوائده من حديث وائلة
ولابي داود والوقت فلانة قال الحافظ ابن حجر فان كان محفوظا فكنى
عن احدهما ثم قال واما المراة فهي بادية بنت غيلان واخرج عمر بن
شبة رضي الله عنه فلانا قال في المدونة وموانع تغريبه قيل
هدم وهذا الحديث اخرجه البخاري ايضا في المحاربين والترمذي
في الاستيذان والنسائي في عشرة النساء وبه قال حدثنا مالك
ابن اسماعيل ابو غسان النهدي الحافظ قال حدثنا زهير
ابن معاوية الجعفي قال حدثنا هشام بن عروة ان ابا عروة بن
الزبير اخبره ان زينب ابنة ابي سلمة ولاهما ذرابيت ابي سلمة عبد الله بن عبد
الاسد ان ام حبيبة ام سلمة هند بنت ابي امية زوج النبي صلى الله عليه
وسلم اخبرتها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان عندها وفي
البيت مخنث بفتح النون وكسرها مولى من الرجال وانما نعرف
منه الفاء سلة فان كان ذلك فيه فحقه فلا لوم عليه وعليها ان تتكلف
ازالة ذلك وان كان يقصد منه فهو المذموم كما مر قريبا واسم هذا
المخنث هيت كما عند ابن حبان وابو يعلى وعوانة وغيرهم وفي مغازي
ابن اسحاق ان اسمه مايع بالموحدة وقيل يثبون فقال المخنث لعبد
الله اخي ام سلمة يا عبد الله ان فتح الله لكم غد الطائف بفتح الفا وكسر القوقية
من فتح ولابي ذر عن الكشميهني ان فتح الله لكم غدا الطائف فاني
ادلك على بنت غيلان اتيها بادية بتوحدة فالف فدال مهملة مكسورة
وتحتية او بنون بدل التحتية واسم جده فاسد فانها تقبل باربع
وتدبر بثمان فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخلن هؤلاء المخنثون
عليكن وفي رواية الحموي والمستملي عليكم بالميم ووجه بانه جمع بين النساء
والخطاب من يلوذ بهن من صبي وصبية فجاز التغليب واما قوله

بالتاء بينهم

تقبل باربع وتدبر بثمان فقال ابن حبيب عزمه الكف معناه ان اعكانها
تنعطف بعضها على بعض وهي في بطنها اربع طرائف وبيلغ اطرافها
الى خاصرتها في كل جانب اربع ولارادة الكفين ذكر الاربع والثمان
والا فلو اراد الاطراف لقال بثمانية قال ابو عبد الله المحاربي
تقبل باربع وتدبر بثمان اي تقبل بطنها جمع عكنة وهي الطي
الذي في البطن من السمن فهي تقبل من كل ناحية ثنتان وقوله
تدبر بثمان يعني اطراف هذه العكن الاربع لانها محيطة
بالجنبين حتى تحت واما قبل بثمان بالتذكير ولم يقل بثمانية
بالتانيث واحد الاطراف وهو المميز ذكر الما مذكرا لانهم يقولون ثمانية
اطراف اي لانه اذا لم يكن المميز مذكورا جاز في العدد التذكير والتانيث
والحاصل انه وصفها بانها مملوة البدن بحيث يكون بطنها كمن سمنها
وهذا الحديث مر في اواخر كتاب النكاح في باب ما يبدى من حلي النساء
بالنساء وانما فرع من اللباس شرع يذكر ما لا تعلق به من جهة الاشتراك
في الزينة وبه بالتراجم المتعلقة بالشعور وما اشبهها فقال
باب اختضاب شعر الشارب وكان ابن عمر رضي الله
عنهما يخفي بضم التحتية وسكون المهملة وكسر الفا يزيل شاربه
حتى ينظر مضارع مبني للمفعول من الخفاء الى بياض الجلد لما لقه
في استيصال الشعر وهذا وصله الطحاوي ويأخذ هذين يعني
بين الشارب واللحية كذا وقع لقسيمه في جامع رزين من طريق بن
نافع عن ابن عمر وعند البيهقي نحوه وقال الكرماني وهذين يعني ما في
الشفتين اللذين بما بين الشارب واللحية ومنتقاهما كما هو
العادة عند قص الشارب في ان ينتقف الزوائد ايضا من الشعر
قال وعلل ان يراد به طرفا العنفقة ولغيره ابي ذر كما في الفرع وغير
المستملي كما في الفتح وكان عمر يوحفا لان المعروف عن عمر انه كان
يوفر شاربه وبه قال حدثنا المكي بن ابراهيم بن بشير الحنظلي
البلخي عن حنظلة بفتح الحا المهملة وسكون النون وفتح الظا المعجمة
واللام بعدها هاء ابن ابي سفيان واسمه الاسود بن عبد الرحمن المجمي
القرشي عن نافع مولى ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البخاري
بعد حديثه عن المكي قال اصحابنا انهم رووه عن المكي عن حنظلة
عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه من رووه عن المكي عن حنظلة
اي من السنة القديمة التي اختارها الانبياء عليهم الصلاة والسلام الفطرة
عليها الشرائع فكانها امر جبلي فطروا عليه قص الشارب وبه قال
حدثنا علي هو ابن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة
قال الزهري محمد بن مسلم بن شهاب ح حاء قال سفيان حدثنا الزهري
فهو من تقدم الراوي على الصيغة عن سعيد بن المسيب عن ابي

م المصنف

١١

قوله رفعه رفعه بضم وفاء اى عن النبى صلى الله عليه وسلم فهو كقول الراوى
يبلغ به النبى صلى الله عليه وسلم فهو كناية عن الرفع **الفطرة خمس**
وخمس من الفطرة بالشك قال ابن حجر وهو من سفيان رواه احمد
خمس من الفطرة بغير شك وقوله خمس سنة لو صوف محذوف اى
خصال خمس ثم فسرها او على لا فما فيه اى خمس خصال او الجملة خبر
مبتدا محذوف اى الذى شرع لكم خمس من الفطرة او بها **الختان**
بكسر الخاء المعجمة بعدها فوقية وهو قطع القلفة التى تغطى الحشفة
من الرجل وقطع بعض الجارية التى فى اعلى الفرج من المراة كالنواة
وكعرف الديك ويسمى ختان الرجل اقدا بالعين المهملة والدال
المعجمة وختان المراة خفضا بالخاء والضاد المعجمتين بينهما فاء وتا
الاستحداد وهو استعمال الموسى فى حلق العانة كما وقع التصريح به فى
رواية النسائى قال النووى والمراد بالعانة الشعر الذى فوق ذكر
الرجل وحواليه وكذا الشعر الذى حوالى فرج المراة ونقل عن ابى
العباس بن سريج ان الشعر النابت حوالى حلقة الدبر قال ابو شامة
ويستحب اماطة الشعر عن القبل والدبر بل هو عن الدبر اولى وحوفا
من ان يعلق بشئ من الغائط فلا يتم به الاستنجا الا بالماء لا بالحجر
من ازالته بالاستنجا وفى نسخة **نتف الابط** بكسر الهمزة وسكون الموحدة
بيدا باليمين استحبابا وتبادى اصل السنة بالحلق لا سيما من يوله
النتف قال ابن دقيق العيد من نظر الى الفظ وقف مع النتف ومن
نظر الى المعنى اجازه بكل مزيل لكن نتف النتف مقصود من جهة
المعنى لانه يعمل الرائحة الكريهة الناشئة من الوسخ المجتمع بالعرق
فيه فيتلبد ويميع فشرع النتف الذى يضعفه فتضعف الرائحة
به بخلاف الحلق فانه يقوى الشعر ويميعه فتكثر الرائحة بذلك
ورد ايضا **تقليم الاظفار** مع ظهر ضم الظاء والفا وتسكن وبابى الكلام
فى ذلك ان شاء الله تعالى فى الباب اللاحق **وقص الشارب**
وهو الشعر النابت على الشفة وهو عند النسائى بلفظ الحلق لكن
كثيرا الاحاديث بلفظ القص وعند النسائى من طريق سعيد المقبرى
عن ابى هريرة بلفظ تقصير الشارب نعم فى حديث ابن عمر فى الباب
الثانى واحفوا الشوارب وفى الباب الذى يليه انهكوا الشوارب وفى
مسلم جزوا الشوارب وهى تدل على ان المطلوب المبالغة فى الازالة
لان الاحفاء الازالة ولا استقصا ولا امكان المبالغة فى الازالة والجزم
قص الشعر الى ان يبلغ الجلد قال فى شرح المهذب وهو مذهب الشافعية
وكان المزنى والربيع يفعلونه قال الطحاوى وما اظنهما اخذا ذلك الا
عند ونقل عن الامام احمد بن حنبل وابى حنيفة ومحمد وابى يوسف واختاره
النووى انه يقصه حتى يبدو طرف الشفة ولا يجحفه من اصله ونقل ابن القاسم

عن مالك

عن مالك انه يحفى الشارب مثله وان المراد بالحديث المبالغة فى اخذ
الشارب حتى يبدو طرف الشفة وقال اشهب سالت مالكا عمن حلق
شاربه فقال اراى ان يوجع ضربا وقوله الفطرة خمس ظاهره الحصر
والحصر يكون حقيقيا ومجازيا فالحقيقى كقولى العالم فى البلد زيد
اذا لم يكن فيها غيره ومن المجاز الدين النصيحة قال ابن دقيق العيد
ودلالة من على التبعيض فيه ان فى قوله وخمس من الفطرة اظهر
من دلالة الرواية الاولى على الحصر فليس الحصر مرادا هنا بدلالة
حديث عايشة عند مسلم عشر من الفطرة فذكر الخمسة التى فى حديث
الباب الا الختان وزاد اعفاء اللحية والسواك والمضمضة والاستنشاق
وغسل البراجم والاستنجا وعند احمد وابى داود وابن ماجه من حديث
عمار بن ياسر مرفوعا زيادة الانتضاح وفى تفسير عبد الرزاق والبيهقى
من طريقه بسند صحيح عن طاوس عن ابن عباس فى قوله تعالى واذ
ابتلى ابراهيم ربه بكلمات فاتمهن ذكر العشر وعند ابن ابى حاتم من
وجه اخر عن ابن عباس غسل الجمعة ولابى عوانة فى مستخرجه زيادة الاستنجا
وهذه الخصال منها ما هو واجب كالختان وما هو مندوب ولا مانع من
اقتران الواجب بغيره كما قال تعالى كلوا من ثمره اذا اثمر واتوا حقه
يوم حصاده فايتاء الحق واجب والاكل مباح وهذا الحديث
اخرجه مسلم فى الطهارة وابو داود والنسائى وابن ماجه **باب**
سنة تقليم الاظفار تفعيل من القلم وهو القطع قال فى الصحاح
قلمت ظفرى بالتخفيف وقلمت اظفارى بالتشديد للتكثير
والمبالغة وبه قال **حدثنا احمد بن ابى رجا** بالجيم والمد واسمه
عبد الله بن ايوب الحنفى المروزى قال **حدثنا اسحاق بن سليمان**
الرازى **قال سمعت حنظلة** بن ابى سفيان الجمحى **عن نافع عن**
ابن عمر رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من الفطرة اى ثلاث **حلق العانة** بالموسى وفى معناه
الازالة بالنتف والنورة لكنه بالموسى اولى للرجل لتعويده
المحل بخلاف المراة فان الاولى لها النتف واستشكل الفاكهانى
فان فيه ضررا على الزوج باستركا المحل بالنفاق الاطباء انتهى
وقد يرد به حديث جابر فى الصحيح اذا دخلت ليلا فلا تدخل
على اهلك حتى تستحد المغيبة ولابن العربى هنا تفصيل جيد
فقال ان كانت شابة فالنتف فى حقها اولى لانه يرخى مكان
النتف وان كانت كهلة فالاولى الحلق لان النتف يرخى المحل
ولو قيل فى حقها بالنتور مطلقا لما كان بعيدا ويجب عليها
الازالة اذا طلب الزوج منها ذلك على الاصح **وتقليم الاظفار**
وهو ازالة ما طال منها على اللحم بمقص او سكين او غيرهما

من الاذى ويكره بالاسنان والمعنى فيه ان الوضوء يجمع خلقه فيستقذر
وقد يتهيأ وجه منع من وصول الماء الى ما يجب غسله في الطهارة وقد
قطع المتولي فيه بعدم تعذر الوضوء وفي الاحياء العفو عنه لان
غالب الاعراب كانوا يتعاهدون ذلك ولم يروا انه عليه السلام
امرهم باعادة الصلاة وقفو الشارب واختلف هل السنة لان
ومنها جانبا الشارب منه فقيل انهما سنة فقيل انما يستحب قصهما
معه وقيل منهما من جملة شعر المحية وبه قال حدثنا احمد بن
يونس بن عبد الله بن يونس اليربوعي التميمي الكوفي
قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين الزهري العوفي
ابو اسحاق المدني قال حدثنا ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن سعيد بن المسيب المخزومي احد الاعلام عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الفطرة خمس قال
صاحب العدة مبتدا وخبر والمراد خصال الفطرة خمس او الفقه بمعنى
لانه جنس والجنس يجري مجرى الجمع يقال الجنيني الدينار الصغير
والدرهم البيض او تكون ص اي على الفطرة ذات خصال
خمس الختان وهو قطع القلفة يقال ختن الصبي يختنه ويختتنه
بكسر التاء وفتحها ختنا ساكنها والاسم الختان والختانة وقد يطلق
على موضع القطع ومنه المعنى الختان قد وجب الغسل والثاني
من الفطرة الاستحداد وهو طي شعر العانة بالحديد وهو الموسى
كما مر والثالث قفو الشارب وسبق ما فيه من البحث والرابع
تقليم الاظفار وانما جمع الاظفار وحد السابق لانها متعددة
في اليدين والرجلين ويستحب الاستقصاء في ازالتها الى حد
لا يدخل منه ضرر على الاصبع وجزم النووي في شرح مسلم باستحباب
البداءة بمسبحة اليمنى ثم الوسطى ثم البنصر ثم الخنصر ثم الابهام
وفي اليسرى يبدا بخنصرها ثم بالبنصر الى الابهام وفي الرجلين
بخنصر اليمنى الى الابهام وفي اليسرى بابهامها الى الخنصر قال وانما
لم يذكر للاستحباب مستندا قال وتوجيه البداءة باليمنى
بحديث عايشة كان يعجبه التيمن في شانه كله والبداءة بالمسبحة منها
لكونها اشرف الاصابع لانها آلة التشهد واما ابتداءهما بالوسطى
فلان غالب من يقلم اظفاره يقلمها من مقابلهم الكف فتكون الوسطى
جهة يمينه يستمر الى ان يختم بالخنصر ثم يكمل اليد بقلم الابهام واما
اليسرى فابتداء بالخنصر لتوفر ان يستمر على جهة اليمين الى الابهام
لكن يعكر على هذا التوجيه ما ذكره في الرجلين الا ان يقال غالب من يقلم
رجليه يقلمها من جهة باطن القدمين فيستمر التوجيه وذكر الدماطي
الحافظ انه نقل عن بعض المشايخ ان من قلم الاظفار فخالف ما علم يعيده

رمد وجرب ذلك خمسين سنة فلم يرمد لكن قال ابن دقيق العيد
كل ذلك لا اصل له واحداث استحباب لا دليل عليه وموضع عذري
بالعلم ولم يثبت ايضا استصاب قصها يوم الخميس في حديث صحيح
والمختار انه يختلف ذلك باختلاف الاشخاص والاحوال والضرورة
الحاجة في هذا وفي جميع الخصال المذكورة والخامس نتف الابا ط
بالجمع مقابلة الجمع من الناس او تكون اوقع الجمع على التثنية كقوله
تعالى ان تتوبا الى الله واصغى قلوبكما وقد تقدم منهم قالوا لا تخف خصمان ولا ضير
عن الحموي والمستملي الابط بالافراد والافضل النتف لا قصاف
المنبت فان الابط اذا قوي فيه الشعر وغلظ جرمه كان اوضح
للرائحة الكريهة فناسب اضعافه بالنتف بخلاف العانة وقد سبق
مزيد لذلك وبه قال حدثنا محمد بن بشار بكسر الموحدة
النون البصري الحافظ قال حدثنا يزيد بن زريع بضم
الزاي وفتح الراء مصغر الخياط ابو معاوية البصري قال حدثنا محمد
بن عبد الله بن زيد بضم العين وزيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب
عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال خالفوا المشركين اي المجوس كما صرح به عند مسلم من حديث
ابي هريرة وفروا اللحى بتشديد الفاء اي تركوها موفرة واللحى بكسر
اللام وسكون الحاء جمع لحية بالكسر فقط اسم لما ينبت على العارضين والذقن
واحفوا الشوارب بالحاء المهملة وقطع الهمزة المفتوحة من ارباعي
وكلي ابن دريد مما يشاربه يحفو من الثلاثي فعلى هذا فهي همزة
وصل اي استقصوا قصها وكان ابن عمر موصولا لسند اي نافع
اذا حج او اعتمر قبض على لحيته فما فضل بضم الفاء والضاد المعجمة
كما في الفرع وغيره وكسرها اي زاد على القبضة اخذه بالمقتضى او عموم
وروى مثل ذلك عن ابي هريرة وفعله عمر رضي الله عنه برجل وعن
الحسن البصري يؤخذ من طولها وعرضها والعرض لنفسه فلن يستحب
به وقال النووي المختار عدم التعرض لها بتقصير ولا غيره وهذا
الحديث لا تعلق له بالترجمة له كما لا يخفى ولكن توجيهه بتعسف

باب اعفاء اللحى

اي تركها من غير حلق ولا تقليم
قص الكثير منها واعفى من مزيد الثلاثي عفوا في قوله تعالى في الاطرة
حتى عفوا معناه كثروا وكثرت اموالهم وقوله عفوا الجنابة اي
ذر رفقك وبه قال حدثني بالافراد محمد بن سلام قال اخبرنا
عبدة بن سليمان قال اخبرنا عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري
عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم انهكوا الشوارب اي بالغوا في قصها واعفوا اللحى
بفتح الهمزة والمصدر الاعفاء وهو توفير اللحية وتكثيرها وهو من

اقامة السبب مقام المسبب لان حقيقة الاعفا الترك وترك التعرض للمحبة
يستلزم تكبيرها قال ابن دقيق العيد وهذا الحديث اخرجه مسلم
بلفظ احد الشوارب واعفوا اللحا وفيه انواع من البديع الجناس
والمطابقة والموازنة **باب ما يذكر في الشيب**
وهل يخضب او يترك على حاله وبه قال **حدثنا مكي بن ابراهيم**
بضم الميم وفتح العين المهملة واللام المشددة العبدي البصري قال
حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد **عن ايوب** السختياني
عن محمد بن سيرين انه **قال سألت انسا** رضي الله عنه **اخضب**
النبي صلى الله عليه وسلم بمهزة الاستفهام الاستخبار اي اصبغ
شعره بخضبة الشريفة **قال لم يبلغ** النبي صلى الله عليه وسلم الشيب
الا قليلا قيل تسع عشرة شعرة بيضا وقيل عشرون وقيل خمس عشرة
شعرة وقيل تسع عشرة او ثمان عشرة وهذا الحديث اخرجه مسلم
في فضايل النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال **حدثنا سليمان بن حرب**
الواشحي الامام ابو ايوب البصري قال **حدثنا حماد بن زيد** بموحدة
وزاي الامام ابو اسماعيل الازدي احد الاعلام **عن ثابت** البناني انه
قال سئل انس السايل له محمد بن سيرين كما في الحديث السابق **عن**
خضاب النبي صلى الله عليه وسلم بتثليث الخاء المعجمة **فقال** انس انه صلى الله
عليه وسلم **لم يبلغ ما يخضب** بفتح التحتية وكسر الضاد ولسلم قال
لم يبلغ الخضاب **لو شئت ان اعد شمطاته** بفتحات اي الشعرات
البيض التي كانت بجاورها غيرها من الشعر الاسود **في لحيته** لفعلت
والحديث اخرجه مسلم في فضايله صلى الله عليه وسلم وبه قال **حدثنا**
مالك بن اسماعيل ابو غسان النهدي الحافظ قال **حدثنا اسرايل**
ابن يونس بن ابي اسحاق السبيعي **عن عثمان بن عبد الله بن موهب**
بفتح الميم والهاء بينهما واو ساكنة آخره موحدة التيمي مولى الطلحة
انه قال **ارسلني اهل ام سلمة** او امراة **ام سلمة** زوج النبي
صلى الله عليه وسلم مقتطف قول زوج النبي الى اخره لغير ابي ذر
بقدح من ماء وقبض اسرايل بن يونس **ثلاث اصابع** اشارة الى
صغر القدح كما في الفتح او الى عدد ارسال عثمان الى ام سلمة قاله
الكرماني واستبعده الحافظ ابن حجر وجعله العيني بان القدح اذا
كان على قدر ثلاث اصابع يكون صغيرا جدا فما يسع فيه من الماء حتى
يوصل به وبان المتصرف في الاصابع غالبا يكون بالعدد **من فضة**
بضم الفاء وفتحها والضاد المعجمة المشددة **فيه** اي في القدح **شعر من**
شعر النبي صلى الله عليه وسلم ولكشميهني كما في الفرع فيها بالتانيث
يعني القدح لانه اذا كان فيه ما يسمى كاسا والكاس مؤنثة وعزى
في الفتح التذكير لرواية الكشميهني وعند ابي زيد من فضة بالهاء

بلغ

المكسورة

المكسورة والضاد المعجمة بيان لجنس القدح وقيل اكثر ما قال انه كان
مموها بفضة لانه كان كله فضة او انه كان فضة خالصة وكانت
ام سلمة تجيز استعمال الاناء الصغير في الاكل والشرب كما هو من
العلما قاله في الفتح واما رواية القاف والمهملة فضعفه للشعر في ما
في التركيب من القلاقة وض م قال في الكواكب عليك بتوجيهه
النبي وقال عثمان بن عبد الله بن موهب **وكان الناس اذا اصاب**
الانسان منهم عين اذا اصيب بعين او اصابه شيء من اذى مرض كان
بعث اليها مخضبه فاطلعت فسكون العين **في الجلجل** كذا في الفرع
بفتح الجاء المهملة وسكون الجيم مضبب عليه وذكره في فتح الباري بلفظ
وقيل ان في بعض الروايات بفتح الجيم وسكون المهملة ففيه تقديم
الجيم على الحاء المهملة عكس ما في الفرع وفسروا بسقاء الفخر ولاي
ذر ما في الفرع وغيره وتوجيهه في التقريب للاكثر في الجلجل بجيمين
مفتوحتين بينهما لام ساكنة واخره اخرى ليشبه الجرس موضع
ما يرد ضبابا نته وهذه الرواية هي المناسبة هنا لانه اذا كانت
لصيانة الشعرات لا جرم به وليعبر في مصنفه بعد ما رواه عن
اسرايل حيث قال كان جلجلا من فضة مضبب مموه بعد الشعرات
كانت عند ام سلمة من شعر النبي صلى الله عليه وسلم كانا المناسب
ايضا الطرف الصغير لا الضخم في الظاهر كما في الفتح ان الرواية
الاولى تصحيف فقد وقع ان رواية من فضة اشبه واولى من
قوله من قصة وان رواها الاكثر فيما قاله ابن حجر قوله بعد
ما طلعت في الجلجل **فرايت شعرات حمرا** وهذا موضع الترجمة
لانه يدل على الشيب والحاصل من معنى الحديث انه كان عند ام
سلمة شعرات من شعره صلى الله عليه وسلم حمر في شيء لينشبه
الجلجل وكان الناس يستشفون بها من المرض فتارة يجعلونها في
قدح من ماء ويشربون وتارة في اجانة من الماء يغتسلون في الماء
فيه الجلجل الذي فيه شعره الشريف وهذا الحديث اخرجه ابن
ماجه في اللباس ايضا وبه قال **حدثنا موسى بن اسماعيل**
المنقري قال **حدثنا سلام** بتشديد اللام اتفاقا ابن ابي مطيع
بخاء المعجمة كما عليه الجمهور وصرح به ابن ماجه في هذا الحديث
من رواية يونس بن محمد عن سلام بن ابي مطيع **عن عثمان بن**
عبد الله بن موهب بفتح الميم والهاء التيمي انه **قال** دخلت
على ام سلمة رضي الله عنها **فاخرجت الينا شعرا** ولاي ذر عن
الكشميهني شعرات **من شعر النبي** صلى الله عليه وسلم **مخضوبا**
زاد يونس بالحنا والكتم ولاحمد من طريق يونس عن سلمة عن ثابت
عن انس انه صلى الله عليه وسلم لم يخضب ولكن خضب ابو بكر بحمرا

مخضوبا
بالحنا والكتم وهذا يجمع بينه
وبين ما في المسلم من طريق حميد
عن ثابت

بان شعره الشريف انما احمر لما خالط من طيب فيه صفرة كما سبق من قوله
في باب صفته صلى الله عليه وسلم عن انس او يقال المثبت للخضاب
حكم على ما شاهده والنافي بالنظر الى الاكثر الاغلب من حاله الشريف
قال البخاري بالسند السابق وقال لنا ابو نعيم الفضل بن دكين
حدثنا قيس بن ابي الاشعث بضم النون وفتح الشين المعجمة
والاشعث بشين معجمة ومثلثة بينهما عين مهملة مفتوحة الغداني
بالقاف المضمومة فالغين والدال المهملة عن ابن موهب بفتحات
ابن عبد الله بن سعد بن ابي وقاص لشهرته به ان ام سلمة رضي الله عنها
ارته شعرا من النبي صلى الله عليه وسلم احمر لكثرة ما كانت ام سلمة
تطيبه اكثر اما له لان كثرة استعمال الطيب يغير سواده او لما سبق
قريبا وليس لتصريحه في هذا الكتاب سوى هذا الحديث باب
الخضاب لشيب شعر الراس واللحية بغير الحناء وهو من الزينة
المختلفة بالباس وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله المكي الامام قال
حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم بن شهاب
عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وسليمان بن يسار بالتحتية
والمهملة عن ابي هريرة رضي الله عنه ثالثة قال النبي صلى الله
عليه وسلم ان اليهود والنصارى لا يصبغون بشيب لحاهم
فخالفوهم واخضبوا شيب لحاهم بالصفرة او الحمرة وفي السنن
وصححه الترمذي من حديث ابي ذر مرفوعا ان احسن ما غيرتم
به الشيب الحناء والكتم وهو محتمل ان يكون على التغليب والجمع والكتم
بفتح الكاف والفوقية يخرج الصبغ اسود يميل الى الحمرة وصبغ الحنا
احمر فالجمع بينهما يخرج الصبغ بين السواد والحمرة واما الصبغ بالسواد
البحت فممنوع لما ورد في الحديث من الوعيد عليه واول من خضب
به من العرب غيرا لمطلب واما مطلقا فمن فرعون لعنه الله وحديث
الباب اخرجه مسلم في اللباس وابو داود والنسائي في الزينة
وابن ماجه باب الجعد بفتح الجيم وسكون العين
المهملة بعدها دال مهملة ايضا وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي
اويس قال حدثني بالافراد مالك بن انس الامام الاعظم عن ربيعة
الرائي بن ابي عبد الرحمن فروخ مولى آل المنكدر وفقيه المدينة
عن انس بن مالك رضي الله عنه انه اي ان ربيعة سمعه اي
سمع انسا يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بالطويل
البائن اي المفرط في الطول ولا بالقصير وليس بالابيض الابيض
اي الخالص البياض الذي لا تشوبه حمرة ولا غبرة وقيل بياض في زرقة
يعتريه كلون الزجاج وليس بالادم وليس بالجعد وهو المتثني الشعر
الذي يتعقد تهيئة المحسن والرجل التلطخ بفتح القاف والطاء المشددة

الخضاب

الجعودة

الجعودة بحيث يتقلقل ولا بالسبط بفتح السين المهملة وكسر الموحدة
وهو الذي ليس بمسترسل فلا ينكسر سبط شعر الشعر المنشور يريد ان شعره
كان بين الجعودة والسبوطة بعثه الله على راس اربعين سنة اي
اخرها بنبوة كفوله وتوفاه الله تعالى على راس ستين وفي باب صفته صلى
الله عليه وسلم انزل عليه وهو ابن اربعين سنة وهذا انما يستقيم على
القول بانه بعث في الشهر الذي ولد فيه وهو ربيع الاول لكن المشهور
عند الجمهور انه بعث في شهر رمضان فيكون ولد حين بعث ابن اربعين سنة
وتوفي وحينئذ فبين اربعين الى الكسر فاقام بمكة عشر سنين
يوحى اليه بقظة وبالمدينة عشر سنين كذلك وتوفاه الله صلى الله
عليه وسلم على راس ستين سنة قال في شرح المشكاة مجاز قوله على
راس ستين سنة لحاذ قولهم راس اية اي اخرها وفي مسلم من وجه اخر
عن انس انه صلى الله عليه وسلم عاش ثلاثا وستين سنة وهو موافق
لحديث عائشة وهو قول الجمهور وجمع بينه وبين حديث الباب
بالغاء الكسر وليس في راسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء
دون ذلك واما ما عند الطبراني من حديث المهيثم بن زهير بلا ذكر
ثابت عن انس عند ابن سعد باسناد صحيح قال ما كان في راس النبي
صلى الله عليه وسلم ولحيته الا سبع عشرة او ثمان عشرة وحديث
الباب سبق في المناقب في باب صفته صلى الله عليه وسلم وبه قال
حدثنا مالك بن اسماعيل ابو غسان النهدي الكاهلي الحافظ الثقة قال
حدثنا اسرائيل بن يونس بن ابي اسحاق عن جده ابي اسحاق سمعت البراء بن
عازب رضي الله عنه يقول ما رايت احدا احسن في حلة حمراء من النبي
صلى الله عليه وسلم واستدل به على جواز لبس الاحمر واجيب بانها
لم تكن حمرا خالصة لانها ظاهر حلل بني بردان يمانيان منسوجان بخطوط
حمر مع الاسود كسائر البرود اليمنية وسياتي ذلك مبسوطا قال
البخاري قال بعض اصحابي عن مالك مرارا اسماعيل شيخه المذكور
والبعض المذكور هو يعقوب بن سفيان الزهمة بضم الجيم وشد يد
الميم المضطرب قريبا من منكبيه اي شعر راسه اذا تدلى بلغ قريبا
من منكبيه فالا يجاوز عمه والسبيعي سمعه اي سمع البراء عبد الله
اي الحديث غير مرة ما حدث به قط الا ضحك تابعه اي تابع ابا
اسحاق السبيعي شعبة بن الحجاج ولا في زرقال في شعبة بها وصله
المؤلف في باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم من طريق شعبة عن ابي
اسحاق السبيعي عن البراء قال شعره يبلغ شحمة اذنه بلا افراد
وجمع ابن ابي ليلى بينه وبين الاول انه اخبار وقتين فكان اذا اسبل
من تقصير شعره بلغ قريب المنكبين واذا قصه لم يجاوز الاذنين

السبيعي

وسبق في المناقب ان في رواية يوسف بن اسحاق ما يجمع الروايتين ولفظه
له شعر يبلغ شحمة اذنيه الى منكبيه وحاصل ان الطويل منه يصل الى
المنكبين وغيره الى شحمة الاذن وفيه قال حدثنا عبد الله بن يوسف
ابو محمد التنيسي الحافظ قال اخبرنا مالك امام دار
الهجرة ابن انس الاصبحي عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا اراني
بضم الهمزة ولابي ذر الا اراني بفتحها ذكره بلفظ المضارع مبالغة في استحضار
صورة الحال الليلة عند الكعبة فرايت وبلا ادم بالمد احمرا حسن
ما انت من ادم الرجال بضم الهمزة وسكون الدال المهملة وتشديد الميم شعر جاوز شحمة الاذنين وايم بالمثلثتين كاحسن ما انت
رايته اللمم بكسر اللام قد رجلها اي سرحها فهي تقطر ماء الذي
سرحها به او مرسلة وكني بماء عن مزيد النظافة والنضارة حال
كونه متكئا على رجلين او على عواتق رجلين حال كونه يطوف
بالبيت العتيق فسالت الملك من هذا فقيل هو المسيح عيسى ابن مريم
عليهما السلام واذا انا برجل جعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة
شعر قطط بفتح القاف والطاء الاولى وتكسر مشدد الموحدة اعور
العين اليمنى كانها اي عينه عنبة طافية بالتثنية بعد الفاء بغير
همز اي بارزة من طفا يطفو اذا علا على غيره فسالت من هذا فقيل
المسيح الدجال وهذا الحديث قد سبق في احاديث الانبياء وقال
حدثنا اسحاق هو ابن منصور كما في المقدمة وابن راهويه كما في
الشرح قال اخبرنا حبان بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة ابن
هلال ابو حبيب البصري قال حدثنا همام بفتح الحاء وتشديد الميم
الاولى ابن يحيى العوذي بفتح العين المهملة وسكون الواو وكسر الذال
المعجمة قال حدثنا قتادة بن دعامة قال حدثنا انس ولابي ذر
عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يضرب شعره منكبيه
بفتح الميم وكسر الكاف والتثنية وهذا الحديث اخرجه مسلم في فضائل
النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي
الحافظ قال حدثنا همام هو ابن يحيى عن قتادة عن انس رضي
الله عنه انه قال كان يضرب شعر راس النبي صلى الله عليه وسلم
منكبيه بالتثنية ولا اختلاف الواقع في قوله قال يعني اصحاب
عن مالك انه شحمة لتضرب قريبا من منكبيه وقول شعرة
يبلغ شحمة اذنيه وقوله يضرب شعره منكبيه هو باعتبار
الاوقات والاحوال فتارة ترسله من غير تقصير فيبلغ منكبيه
وتارة يقصره فيبلغ شحمة اذنيه او قريبا من منكبيه فاخبر
كل واحد بما شاهده وعاينه وبه قال حدثني بالافراد عمرو بن علي

بفتح

بفتح العين ابو حفص الفلاس البصري احد الاعلام قال حدثنا وهب
ابن جرير قال حدثني بالافراد ابي جرير بفتح الجيم وكسر الراء ابن
حازم الازدي عن قتادة بن دعامة قال سالت انس بن مالك رضي
الله عنه عن شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم الجعد بفتح
الراء وكسر الجيم ليس بالسبط بفتح السين المهملة وكسر الموحدة
ولا الجعد اي قليله لكسبر يسير فهو بين السبوطة والجعودة فلا
ليس بالسبط ولا الجعد كالتفسير لما سبقه وكان بين اذنيه
وعاتقه بالتثنية في الاول والافراد في الثاني وهذا الحديث
اخرجه النسائي في الزينة وابن ماجه في اللباس بالفاظ مختلفة
وبه قال حدثنا مسلم هو ابن ابراهيم الفراهيدي بالفاء قال
حدثنا جرير هو ابن حازم عن قتادة عن انس رضي الله عنه انه
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ضخم اليدين اي غليظهما لم ار
بعده مثله وكان شعر النبي صلى الله عليه وسلم رجلا تكسر الجيم
لا جعدا ولا سبطا بالتنوين فيهما وبالبناء على الفتح فيهما ولابي ذر
لا جعد او لا سبط بالتنوين فيهما والجعد ضد السبط ويقال
رجل الرجل شعره اذا سبطه يعني انه بين الجعودة والسبوطة
وقد مر شرحها وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد عارم بن الفضل
السدوسي قال حدثنا جرير بن حازم الازدي عن قتادة عن
انس رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ضخم
اليدين والقدمين ولابي ذر ضخم الراس بدل اليدين وزاد غير
ابي ذر حسن الوجه لم ار قبله ولا بعده مثله وكان بسط الكفين
بتقديم الموحدة على المهملة الساكنة اي مبسوطهما خلقة ومرة
وربما يبسطهما بالعطاء لكن قيل الاول انسب بالمقام ولابي ذر
عن الحموي والمستملي سبط بتقديم السين على الموحدة وهو موافق
لوصفهما باليدين لكن نسب هذه الرواية في الفتح للكشميهني وبه
قال حدثني بالافراد عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم ابو حفص
الفلاس قال حدثنا معاذ بن هانئ همو ابو الهذيل البصري قال حدثنا همام
هو ابن يحيى قال حدثنا قتادة عن انس بن مالك رضي الله عنه
اوعن رجل عن ابي هريرة قال في فتح الباري يحتمل ان يكون الرجل
سعيد بن المسيب فقد اخرج ابن سعد من روايته عن ابي هريرة
نحوه وقتادة معروف بالرواية عن سعيد بن المسيب قال
ولا تاثير لمرسل الزيادة في صحة الحديث لان الذين جزموا بكون
الحديث عن قتادة عن انس اضبط واتقن من معاذ بن هانئ
وهمام بن هلال وموسى بن اسماعيل كما سبق هنا وكذا جرير بن
حازم كما مضى ومعمر كما سياتي ان شاء الله تعالى حيث جزما به عن

فقال كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم

قتادة عن انس وعجل ان يكون عند قتادة من الوجهين قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم بفتح الفوقيين حسن الوجه لم ار بعده مثله صلى
الله عليه وسلم لم يذكر في هذا الحديث كساه فقه ما في الروايتين
السابقتين من صفة الشعر الشريف وقال هشام بن ابي يوسف
الصنعاني قاضيهما وصله الاسماعيلي عن معمر وابن راشد عن قتادة
عن انس فجزم معمر بانه من رواية قتادة عن انس كان النبي صلى الله عليه
وسلم شثن الكفين والقدمين بفتح الشين المعجمة وسكون المثلثة
بعدها نون غليظهما وغليظ الاصابع والراحة مع لين من غير خشونة
كما قاله انس فيما سبق في المناقب ما مسست حريرا ابين من كف رسول
الله صلى الله عليه وسلم وقال ابو هلال محمد بن سليم بضم السين الكوفي
بالراء المهملة والموحدة المكسورتين مما وصله البيهقي في الدلائل حدثنا
قتادة عن انس او جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الكفين والقدمين لم ار بعده
شبهما له بفتح الشين المعجمة وبعد الموحدة مثنية ساكنة اي مثلا
وضبطه العيني بكسر المعجمة وسكون الموحدة اي مثلا ولا ثانيا
في صحة الحديث سبب شك ابي هلال وان كان صدوقا لانه ضعفت
من قبل حفظه لاسيما وقد يبينت احدى روايات جرير بن حازم صحة
الحديث بتصريح قتادة لسماعه له من انس والظاهر ان البخاري رحمه
الله قصد بذكر هذه الطريق بيان الاختلاف فيه على قتادة وانه لا يتبين
له ولا يقدح في صحة الحديث فان قلت هذه الروايات الواردة في صفة
الكفين والقدمين لا تعلق لها بالترجمة اجيب بانها كلها حديث واحد
واختلفت روايته بالزيادة والنقص والغرض منه الاحاطة صفة الشعر
وما عدا ذلك فبالتبع وبه قال حدثنا محمد بن المثنى العنزي الحافظ
قال حدثني بالافراد ابن ابي عدي بموحدة بن عثمان بن ابي عدي البصري
قال ابن عون عبد الله مولى عبد الله بن معقل المزني احد الاعلام عن مجاهد
وابن جبير مولى السائب بن ابي السائب المخزومي انه قال كنا عند ابن عباس
رضي الله عنهما فذكروا الدجال الاعور الكذاب فقال قائل انه
مكتوب بين عينيه كافر للدلالة على كونه دالة قطعية لا يحتمل
غيرها كما قال احد قال ابن عباس لم اسمعه صلى الله عليه وسلم قال
ذلك القول وهو ان الدجال مكتوب بين عينيه كافر او قال صلى الله
عليه وسلم قال اما تنشد بيد الميم ابراهيم الخليل فانظر واني ما هيئته
يريد نفسه الشريفة انه شبيه ابراهيم عليه السلام واما موسى فرجل
آدم بالمد اسمر جعد شعره راكب على جمل احمر مخطوم بخلبة بضم الخاء
المعجمة وسكون اللام وفتح خبل اجيد قتله من ليف او نحوه كذلك وقيل
ليف المقل كانى انظر اليه رواية حقيقة بان جعل الله له روحا مثلهم لا انبيا

احيا

احيا عند ربهم يرزقون اوفى المنام وبه يصرح موسى بن عقبة في روايته
عن نافع وروايا الانبيا وحي وحق اذا عبر بحذف الالف بعد الذال
المعجمة وهي لمجرد الكرفية ولابي ذر اذا الخدر في الوادي اي وادي
الازرق يلبي بالحج وموضوع الترجمة قوله جعد وجواب لا عتراض
الذي ابداه المهلب من ان الصواب عيسى بدل موسى محتجا بجاء عيسى
وانه لم يمت فخلاف موسى سبق في الحج في باب التلبية اذا انحدر من
الوادي باب التلبيد وهو ان يجمع شعر الراس بانا
يلصق بعضه ببعض بالخطمي والصمغ عند الاحرام حتى يصير كالقبة
لئلا تتشعث ويقمل في الاحرام وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن
نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه
قال اخبرني بالافراد سالم بن عبد الله ان اباه عبد الله بن عمر
رضي الله عنه قال سمعت ابي عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول
من صفر بفتح الصاد المهملة الغير المثالة والفا المخففة وتشديد الراء
ادخل شعر راسه بعضه في بعض فليحلق شعر راسه ولا يجزيه التقصير
لانه فعل ما يشبه التلبيد اذ في بعض عمر فيه تعيين الحلق ولا يتنوا
بحذف احدى التاءين بالتلبيد اي لا تضفروا شعركم كالملبدين فانه مكروه
في غير الاحرام مندوب فيه وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول لقد رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم ملبدا ظاهره ان ابن عمر رضي الله عنه
انه كان يرى ان التلبيد اولى فاخبر هو انه راى النبي صلى الله عليه وسلم
يفعله وحديث ابن عمر هذا سبق في باب من اهل ملبدا في الحج وبه قال
حدثني بالافراد حبان بن موسى بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة
واحمد بن محمد السمسار المروزي قالا اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي
قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن سالم
عن ابن عمر عن ابيه رضي الله عنهما انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يهل يرفع صوته بالتلبية حال كونه ملبدا شعر راسه
كونه يقول لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد
واجابة لازمة ان الحمد والنعمة لك بكسر الهمزة على الاستئناف وقد
يفتح على التعليل والاول اجود لانه يقتضي ان تكون الاجابة مطلقة
غير معللة وان الحمد والنعمة لله على كل حال والفتح يدل على التعليل
فكانه يقول اجبتك لهذا السبب والاول اعم فهو اكثر فائدة
والنعمة بالنصب وجوز الرفع على الابتدا والخبر محذوف اي ان الحمد
مستقر لك والملك بالنصب وقد يرفع اي والملك كذلك لا شريك
لك لا يريد على هؤلا الكلمات وهذا الحديث سبق في باب التلبية
من كتاب الحج وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسماعيل
ابن ابي اويس قال حدثني مالك امام دار الهجرة الاصبحي عن نافع

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن حفصة رضي الله عنها زوج النبي صلى
الله عليه وسلم انها قالت في حجة الوداع قلت يا رسول الله ما شان
الناس حلوا بعمرة ولم تحلل انت من عمرتك قال عليه الصلاة والسلام
اني لبدت شعري واهدي من احرامي وقلدت هديي اني تلبدت في عقد
شيئا لم يفعلوا انه هدي فلا احل من احرامي حتى انحر الهدي والمادل الثاني
لانهم كانوا متفقين وكان ذلك سببا لسرعة حلهم فلاقي من ساق
الهدي فانه لا يحلل من العمرة حتى يحل بالحج ويفرع منه لان جعل
العلة في نفاذه على احرامه كونه اهدى وانما كونه عليه الصلاة والسلام
لبد راسه فانا سنعرف من اول الامر بان يدوم على الاحرام حتى يبلغ
الهدي محله اذ التلبيد انما يحتاج اليه من طال امد احرامه والحديث
قد مر في باب التمتع والاقران من كتاب الحج **باب**
الفرق بفتح الفاء وسكون الراء بعدها قاف اي قسمة شعر الراس
في المفرق وهو وسط الراس وبه قال حدثنا احمد بن يونس مواجد
ابن عبد الله بن يونس الكوفي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون
العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال حدثنا ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن حميد بفتح الحاء ابن عبد الله بن عبيدة
ابن مسعود عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كان النبي صلى
الله عليه وسلم حبت موافقة اهل الكتاب اليهود استيلافا لهم
فيما لم يؤمر فيه بشيء وكان اهل الكتاب يسدلون بفتح التحتية
وسكون السين وكسر الدال المهملتين اي يرسلون شعارهم
وضبط الدمياطي في حاشية الصحيح بالضم بقال سدل ثوبه يسدل له
بالضم اي ارخاه وشعر مسدل وقد اضبط الهندري في حاشيته
السدلين كما نبه عليه شيخنا وكان المشركون عبدة الاوثان من
قريش يفرقون بفتح التحتية وسكون الفاء وضم الراء يضمون
شعر هامن وسطها من وسطها يسدل النبي صلى الله عليه وسلم
ناصيته موافقة لاهل الكتاب ثم فرق بعد وفي رواية معمر ثم امر
بالفرق ففرق وكان اخر الامرين وروى ان الصحابة رضي الله عنهم كان
منهم من يفرق ومنهم من كان يسدل ثم يعيب بعضهم على بعض فجمع انه
صلى الله عليه وسلم كانت لمة فان افرقت فرقها والا تركها قال النووي
الصحيح جواز الفرق والسدل وهذا الحديث سبق في الاحرام
وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي وعبد
الله بن رجاء بن الحرث العدواني البصري قال حدثنا شعبة بن
الحجاج عن الحكم بفتحتين ابن عتيبة بضم العين وفتح الفوقية عن ابراهيم
النخعي عن الاسود بن يزيد النخعي عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
كان الانصار وسيق الشعب بفتح الواو وكسر الموحدة وبعد التحتية

الساكنة

الساكنة صار مهملة بريق الطيب ومعانه في مغاني النبي صلى الله
عليه وسلم ومومحرم جمع مفرق وجمع باعتبار ان كل جزء منه كانه
مفرق وكان استعمالهم له لذلك قبل الاسلام قال عبد الله بن رجاء المذكور
في مفرق النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الميم وكسر الراء والافراد على
الاصل **باب** الذوائب جمع ذوابة بالذال المعجمة
وهي ما يتركه من شعر الراس وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني
قال حدثنا الفضل بن عنبسة بفتح العين المهملة وسكون النون
وبعد الموحدة المفتوحة سين مهملة فيما قال ثبيت الواسطي الخزاز
بمعجمات قال اخبرنا هشيم هو ابن بشير بضم الهاء في الاول وفتح
الموحدة في الثاني يوزن عظيم ابن القاسم بن دينار السلمي الواسطي
قال اخبرنا ابو بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابي
وحشية اياس الواسطي ح مهملة للتحويل قال المؤلف حدثنا
قتيبة بن سعيد ابو رجا البلخي قال حدثنا هشيم عن ابي بشر
عن سعيد بن جبير الوالبي مولاهم عن ابن عباس رضي الله عنهما
انه قال بت ليلة عند ميمونة ام المؤمنين بنت الحارث خالتي
رضي الله عنها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم عندها في ليلتها
قال ابن عباس رضي الله عنهما فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصلي من الليل فجئت اصلي خلفه عن يساره قال ابن عباس فاخذ
صلى الله عليه وسلم بذؤابتي باليمين يبدؤ الشريفة فجعلني عن يمينه
فيه تقرير وصلى الله عليه وسلم على الجاني الذؤابة فان قلت الفضل
ابن عنبسة تكلم فيه فكيف الخرج له اجيب بانه ثقة وانفراد
ابن قانع بتضعيفه ليس بقادح وليس ابن قانع بمقتنع واورد
المؤلف الحديث من طريقه نازلا لانه اراد فيما من روايته عالية
هشيم لتفرج هشيم فيها بالاخبار اردف بروايته عاليا ايضا
فقال بالسند اليه حدثنا عمرو بن محمد بفتح العين الناقد البغدادي
شيخ مسلم ايضا قال حدثنا هشيم الواسطي المذكور قال اخبرنا
ابو بشر جعفر بهذا الحديث وقال بذؤابتي او براسي بالشك
من الراوي وصرح هشيم في هذا بالاخبار مع التعليق ايضا
واستظهر بذلك على رواية الفضل المذكور وسيق الحديث
في باب السمر في العلم من كتاب العلم وفي الصلاة **باب**
الفرع بفتح الفاء والراء بعدها عين مهملة والمراد به هنا
ترك بعض الشعر وحلق بعضه تشبيها له بالسحاب المتفرق
وبه قال حدثني بالافراد محمد هو ابن سلام قال اخبرني بالافراد
مخلد بفتح الميم واللام بينهما خاء معجمة اخره دال مهملة ابن يزيد
الحراني قال اخبرنا بالافراد ايضا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز

قال أخبرني بالافراد ايضا عبيد الله بن حفص بضم العين وهو عبيد الله
بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب ان عمر بن نافع اخبره
عن ابيه نافع مولى عبد الله انه سمع ابن عمر رضي الله عنهما يقول
حمت رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن القزع قال عبيد
الله بن حفص العمري المذكور بالسند السابق قلت لعمر بن نافع
وما القزع وعند مسلم من طريق يحيى القطان عن عبيد الله بن
عمر اخبرني عمر بن نافع عن ابيه قد ذكر الحديث قال قلت لنافع
وما القزع فقيل ان عبيد الله انما سأل نافعا فاشار لنا عبيد
الله العمري قال نافع اذا حلق الصبي ولابي ذر اذا حلق الصبي
بضم الحاء مبنيا للمفعول والصبي رفع نائب الفاعل وترك بعضه
شعرة وبعضها شعرة واشار لنا عبيد الله الى تفسيره بهما الاولى
الى ناصيته والى الثانية والثالثة بقوله وجانبي راسه قيل
لعبيد الله يحتمل ان يكون القائل ابن جريج فانه ايضا يفسر
فالجانبية الى الاذنين والغلام والمراد به غالبا المراهق في ذلك سواء
قال لا ادري هكذا قال الصبي قال عبيد الله بالسند
المذكور وعاودته اي عاودت نافع بن عمر في ذلك فقال اما
القصة بضم القاف وتشديد الصاد المهملة المفتوحة وهي هنا
شعر الصدغين وظهر القفا للغلام فلا باس بهما ولكن القزع
المكروه للنهي فيه ان يترك بناصيته شعر بضم التحتية مبنيا
للمفعول وشعرا نائب الفاعل وليس في راسه شعر غيره وكذلك
بعض راسه بكسر الشين المعجمة وفتحها هذا او هذا اي جانبيه
ولا يدري في اكثر هذه بين الرجل والمراة وليس ذكر الصبي قيدا
وكرهه مالك في الجارية والغلام ووجه الكراهة لما فيه من تشويه
الجلد ولانه زي الشيطان او زي اليهود وهذا الحديث اخرجه مسلم
في اللباس وابو داود في الترجل والنسائي في الزينة وابن ماجه
في اللباس قال حدثنا مسلم بن ابراهيم الازدي الفراهيدي
بالفاء البصري قال حدثنا عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن انس
ابن مالك الانصاري البصري قال حدثنا عبد الله بن دينار
المدني مولى ابن عمر بن ابي عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم نهى عن القزع نهي تنزيه بضم الكاف هذا واه
ونحوها ولا باس بحلق الراس كله للتنظيف قاله في الاحياء

باب تطييب المراة زوجها بيديها

وبه قال حدثني بالافراد احمد بن محمد السمسار المروزي قال اخبرنا
عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا يحيى بن سعيد الانصاري
قال اخبرنا عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه القاسم بن محمد بن

ابي

ابي بكر الصديق رضي الله عنه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
طيبت النبي صلى الله عليه وسلم بيدي بالافراد ولابي ذر بيدي
بالتثنية لحرمه بضم الحاء المهملة وبسكون الراء لاجل احرامه
وطيبته بمنى قبل ان يفيض بضم الياء من الافاضة الى الطواف
وبعد الحلق الاول بعد رمي يوم النحر والحلق وهذا الحديث
اخرجه النسائي في اللباس

باب حكم الطيب

او مشرعية الطيب في الراس وفي اللحية وبه قال حدثنا اسحاق
ابن نصر هو ابن ابراهيم بن نصر السعدي بفتح السين وسكون
العين المهملتين او بضم الاول وسكون المعجمة البخاري ويشبه
الشهرة قال حدثنا يحيى بن ادم بن سليمان الاموي مولاهم الكوفي
ابو زكريا الحافظ قال حدثنا اسرائيل عن يونس عن جده ابي اسحاق
ابن عبد الله السبيعي عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه الاسود بن
يزيد النخعي عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كنت اطيب النبي صلى
الله عليه وسلم باطيب ما يجد صلى الله عليه وسلم ولابي ذر ما يجد بنون
المتكلم ومع غيره ذي اجد وبيص الطيب بالصاد المهملة بريقه
ولمعانه في راسه ولحيته ويوخذ منه كما قال ابن بطال ان طيب
الرجال لا يكون في الوجه بل في الراس واللحية بخلاف النساء فوزن
لتزيينهن بذلك ولا يتشبه الرجل بالنساء وهذا الحديث اخرجه
مسلم في الحج وكذا النسائي

باب استحباب الاستحداد

اي تشريح الشعر بالمشط وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس عبد
الرحمن العسقلاني الخراساني الاصل قال حدثنا ابن ابي ذئب
محمد بن عبد الرحمن عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن سهل بن
سعد بفتح السين العين ان رجلا قيل هو الحكم بن ابي العاص بن امية
والد مروان اطلع من جحر بضم الجيم وسكون الحاء المهملة من ثقب
في دار النبي صلى الله عليه وسلم والنبي اي والحال ان النبي
صلى الله عليه وسلم يحك راسه بضم الحاء المهملة وتشديد الكاف
بالمدري بكسر الميم وفتح الراء بينهما دال مهملة ساكنة مقصور
عود تدخل المراة في راسها لتضم بعض شعرها الى بعض او
هو المشط او هو المشط اوله اسنان يسيرة او عود او حديدة
كالخلال لها راس محدد او خشبة على شكل سن من اسنان المشط
لها ساعد يحك بها الكثير مما يشمل لبسه يده من جسده فقال صلى
الله عليه وسلم للرجل المذكور لو علمت انك تنظر اي لو علمت
قرين الجموع والمستملي لنتظرت من الانتظار ولابي ذر لاوليت وجهك
لفقئت عينك اي بالمدري في عينك اما فعلوا لاذن بضم الجيم
مبنيا للمفعول من قبل الاستيذان بكسر القاف وفتح الموحدة والاستيذان

بفتح الهمزة وسكون الموحدة مع بصرى انما جعل الشارع الاستيذان
والذبابات ومسلم والترمذى فى الاستيذان والنسائى فى الديات ۞

باب ترجيل الحائض زوجها

وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسى قال اخبرنا مالك الامام
عن ابن شهاب محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى عن عروة بن الزبير
بن العوام عن عائشة رضى الله عنها انها قالت كنت ارجل راس
رسول الله اى اسرح شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا
حائض جملة اسمية حالية وسبق الحديث فى باب غسل الحائض راس
زوجها وترجيله فى كتاب الحيض وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسى قال اخبرنا مالك الامام عن هشام بن ابيه عروة بن الزبير
عن عائشة رضى الله عنها مثله اى مثل الحديث السابق

باب استعمال الترجيل

بكسر الجيم بعد ها تحتية ساكنة ولام وزاى والتيمن
ان استحب به فى كل شئ الا ما استثنى وبه قال حدثنا ابو الوليد
هشام بن عبد الملك الطيالسى قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن
اشعث بهمزة مفتوحة فشين معجمة ساكنة بعدها عين مهملة
ثلثة ابن سليم بضم السين عن ابيه سليم بن الاسود المحاربى
الكوفى عزرم وقال ابن الاجدع عن عائشة رضى الله عنها عن
النبى صلى الله عليه وسلم انه كان يعجبه التيمن بالرفع على الفاعلية
اى يعجبه ما ولاى زرعى المستملى والكشميهنى بما استطاع فى ترجله
وتنعله بالجيم المضمومة اى تسريح شعره والتيمن فيه اما تاليه
اليمنى او بالابتداء بالشق الايمن ووضوئه بضم الواو وفيكل ما كان
من باب التكرم كدخول المسجد فباليمين وما كان بضده كدخوله
الخلا فباليسرى وكل امر والترجيل من انظافة الجسد وتوابعها وحديث
التيمن عن الترجيل الاغبا محمول على المبالغة فى الترفه والتلوث
والاستعمال

باب ما يذكر فى المسك

بكسر الميم
وسكون المهملة وبه قال حدثنى عبد الله بن محمد المسندى قال
حدثنا هشام هو ابن يوسف الصنعانى قال اخبرنا معمر هو ابن راشد
عن الزهرى محمد بن مسلم عن ابن المسيب سعيد عن ابى هريرة
رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال كل عمل ابن ادم له الا الصوم فانه لى
انه قال لا يعمل ابن ادم له الا الصوم فانه لى من بين سائر الاعمال
لانه ليس فيه ريا والاضافة للتشريف اذ لا ياتى مستغنا عن الطعام
وغيره من الشهوات من صفاته تعالى فلما تقرب الصائم اليه عز وجل
بما يوافق صفاته اضافه اليه ومثل غير ذلك وانا اجزى به يفتح
الهمزة والله تعالى اذا تولى شيأ بنفسه اقتضى عدم الحد على غير ذلك
المعنى وخلوف فمه وخلوف بفتح الخاء المعجمة وضم اللام ولا فى ذر

وخلوف

وخلوف فم الصائم تغير رائحته اطيب اى اقبل عند الله من قبول
ريح المسك عندكم او المضاف محذوف اى عند ملائكة الله ويوخذ
منه ان الخلوف اعظم من دم الشهيد لان دم الشهيد شبه ريحه بريح
المسك والخلوف وصف بانه اطيب ولا يلزم من ذلك ان يكون الصائم
افضل من الشهداء ولعل سبب ذلك التظلم الى اصل كل منهما فان
اصل الخلوف واصل الدم مختلفان فكان ما اصله طاهر اطيب ريحا قاله
فى فتح البارى وسبق فى الصيام مزيد لذلك

باب ما يستحب من الطيب

وبه قال حدثنا موسى اى ابن اسماعيل التبوذكى
قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد قال حدثنا هشام
هو ابن عروة عن اخيه عثمان بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير
عن عائشة رضى الله عنها انها قالت كنت اطيب النبى صلى الله
عليه وسلم عند احرامه باطيب ما اجد فى رواية اى اسامة باطيب
ما اقدر عليه قبل ان يحرم بالاحرام وعند مسلم من طريق القاسم عن
عائشة كنت اطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان يحرم
ويوم النحر قبل ان يطوف بطيب فيه مسك وعند مالك من حديث
ابى سعيد رفعه قال المسك اطيب الطيب وحديث الباب اخرجه
مسلم والنسائى فى الحج

باب من لم يرد الطيب

بفتح التحتية وضم الراء وتشديد الدال وبه قال حدثنا ابو نعيم
الفضل بن دكين قال حدثنا غزوة بن ثابت بفتح العين المهملة
وسكون الزاى بعدها واو فيما ثبت لابى ذر عن ابى زيد عمرو بن اخطب
الانصارى قال حدثنى بالافراد ثمامة بضم المثلثة وتخفيف الميم
ابن عبد الله بن انس قاضى البصرة عن جده انس رضى الله عنه
انه كان لا يرد الطيب اذا اهدى اليه وزعم ان النبى صلى الله
عليه وسلم اى قال انه صلى الله عليه وسلم كان لا يرد الطيب وعند
الاسماعيلى من طريق وكيع عن غزوة بسند حديث الباب عروة وزاد
قال اذا عرض على احدكم الطيب فلا يرده قال الحافظ ابن حجر رحمه الله
وهذه الزيادة لم يصرح برفعها وعند ابى داود والنسائى وصححه
ابن حبان من رواية الاعرج عن ابى هريرة رفعه من عرض عليه طيب
فلا يرده فانه طيب الريح خفيف المحمل واخرجه مسلم من هذا الوجه
لكن وقع عنده ريحان بدل طيب والريحان كل نبقة لها رائحة طيبة
وعند الترمذى من مرسل ابى عثمان النهدى اذا اعطى احدكم الريحان
فلا يرده فانه خرج من الجنة وحديث الباب سبق فى الهبة ۞

باب الذريرة

بذال معجمة وراءين بينهما تحتية
ساكنة نوع من الطيب مركب وقال النووى وغيره انها فتات نبت
طيب يجاء بها من الهند وبه قال حدثنا عثمان بن الهيثم المؤذن

المدني حدثنا محمد بن يحيى الذهلي عمه اي عن عثمان بن ابي سليمان شك
هو حدث عن عثمان بواسطة الذهلي وبدونها وهذا اغبرى وح اختصاره
من شيوخ البخاري وروى عنه عدة احاديث بلا واسطة منها في اواخر
الحج وفي النكاح عن ابن جريج عبد الملك انه قال اخبرني بالافراد عمرو بن
عبد الله بن عروة بن الزبير ذكره ابن حبان من اتباع التابعين
من الثقات وهو قليل الحديث ليس له في البخاري الا هذا الحديث
انه سمع عروة بن الزبير والقاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق حال كونهما
يخبران عن عائشة رضي الله عنها ولد لي زرعي الكشميهني بقسمان
ان عائشة قالت دخلت رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي
بالتثنية نذير وبهما تسلية في حجة الوداع كلمن اي حين كلا من احرامه
والا حرام ان حين اراد ان يحرم والحديث اخرجه مسلم

باب

ذم النساء المتفلجات اللاتي لم يخلق الله تهن فلجا بل يفلطرين
احداثه الحسن اي لاجل الحسن والظاهر يتوهم انها تصغيرة وبه قال حدثنا
عثمان اي ابن ابي شيبة قال حدثنا جرير اي ابن عبد الحميد عن منصور
هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد الله
ابن مسعود رضي الله عنه ولابي ذر قال ابو عبد الله اعني البخاري
الواشمات جمع واشمة من الوشم بالشين المعجمة مستوشمة وهي
التي تطلب ما يفعل بها ذلك وهو حرام على الفاعلة والمفعول به
بدلالة اللعن عليه والموضع الذي وشم تصير خضرا بسبب انصباب الدم
فيه فان لم يكن الا الدم لا يعالج وحيث وان لم يكن الا بالمرض فاذن
خافت منه التلف او فوات عضو او منفعة او شينا فاحشا في
عضو ظاهر يجب ويكفي التوبة في سقوط الاثم وان لم يخف شيئا
من ذلك لم يجز ازالته وعسى ينا خيره والمتنمصات بضم الميم وفتح النون
وتشديد الميم المكسورة وفتح الصاد المهملة وبعد الالف تحتية
جمع متنمصة وهي التي تنتف الشعر من وجهها والمتفلجات جمع متفلجة
التي تتكلف التي تفرق بين سنها من الثنايا والرباعية الحسن اللام
للتعليل والتنازع فيه من الافعال المذكورة والاظهر تعلقه بالاخير
ومعنى ذم ان المعمول لطلب الحسن هو الحرام فلو احتيج اليه لعلاج
او عيب في السن ونحوه فلا باس به والمقلل للعين وقوله والمغيرات
بكسر التحتية المشددة والغين المعجمة خلق الله تعالى صفة ذم
لمن فعل الثلاثة المذكورة وهو كناية لتعليل لوجوب اللعن المستدل
به على الحرمة وفي باب المتنمصات الاتي بعد باب ان شاء الله تعالى
فقالت ام يعقوب ما هذا فقال عبد الله مالي ما العن من لعن
النبي صلى الله عليه وسلم ما استفهامية واستبعد قول الكرماني

او

اولئك وهو ملعون في كتاب الله عز وجل في قوله تعالى في سورة الحشر
وما اتاكم الرسول فخذوه زاد في الباب المذكور وما نهاكم عنه فانتهوا
اي مهما امركم به فافعلوه ومهما نهاكم عنه فاجتنبوه وفي الحديث
اشارة الى ان لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواشمات الى اخره
كلعن الله تعالى فيجب ان يؤخذ به ورواة الحديث الى الصحابي
كوفيون وسبق في تفسير سورة الحشر

باب ذم

وقيل الشعر الزيادة فيه بشعر اخر وبه قال حدثنا اسماعيل
اي ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام ابن انس عن ابن
شهاب محمد بن مسلم الزهري عن حميد بن عبد الرحمن بضم الحاء
المهملة وفتح الميم ابن عوف الزهري المدني انه سمع معاوية بن ابي
سفيان عام حج وهو على المنبر بالمدينة المشرفة وهو يقول
وتناول قصة بضم القاف وتشديد الصاد المهملة خصلة من شعر
كان ذلك الشعر بيد حرسي بفتح الحاء والراء والسين المهملات اخره
تحتية مشددة من حذمه الذين يحرسونه زاد الطبراني وجدت
هذه عند اهلي وزعموا ان الفساد يزدن في شعورهن وزاد سعيد
ابن المسيب في روايته ما كنت ارى ان يفعل ذلك الا اليهود ان اهلكت
اي بسببه ودعوه على انكار ذلك ولبيكن هو عليهم اي انهم انكروا ذلك
وعدم تغييرهم لذلك المنكر سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم ينهى عن مثل هذه المشبهة التي توصل المرأة بشعرها ويقول
النبي صلى الله عليه وسلم انما هلكت وسلم في رواية مهم انما عذب
بنو اسرائيل حين اتخذ مثل هذه القصة وصلها بالشعر نساؤهم
وهذا الحديث اخرجه مسلم وابو داود والترمذي والنسائي قال
البخاري بالاسناد اليه وقال ابن ابي شيبة ابو بكر عبد الله بن محمد
فيما وصله ابو نعيم في مستخرجه حدثنا يونس بن محمد المؤدب
البغدادي قال حدثنا فليح بالفاء المضمومة وفتح اللام اخره مهملة
واسمه عبد الملك بن سليمان فليح لقبه عن زيد بن اسلم مولى
عمر بن الخطاب عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لعن الله الواصلة التي تصل
الشعر بشعر اخر والمستوصلة التي تطلب ان يفعل بها ذلك
ويفعل بها والواشمة التي تغرز الابرة في الجسد ثم يدر عليه كحل ونحوه
فيخضر والمستوشمة التي تطلب فعله ويفعل بها وبه قال حدثنا
ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عمرو بن مرة
بفتح العين المهملة وفتح الجيم واسمه احد الاعلام انه قال سمعت الحسن
ابن مسلم بن يناق بفتح التحتية والنون المشددة وبعد الالف
قاف التابعي الصغير الكوفي يحدث عن صفية بنت شيبة بن

عثمان القرشي المجمي عن عائشة رضي الله عنها ان جارية من الانصار زوجت
قال في المقدمة لم اعرف اسمها وانها مرضت فتمعط شعرها فتمعط بفتح الفوقية والميم
والعين المهملة المشددة والطاء المهملة اي تناثر وتساقط شعرها فاتوا بها زوجها
فاراد ان يصلها اي يصل شعرها اي شعر اخر فسألوا النبي صلى الله
عليه وسلم عن ذلك فقال لعن الله الواصلة والمستوصلة وهذا صريح
في كراهية ذلك عن الله عز وجل ان كان خبرا وعلى انه دعا عليه بلعن الله عليه
وسلم على فعل ذلك فانه اي تابع شعبة ابن اسحاق محمد بن ابان
ابن صالح بفتح الهمزة وتخفيف الموحدة القرشي عن الحسن بن مسلم بن يناق
بموحدة بعد تحتية عن ابي بشر رضي الله عنها وهذه المتابعة وصلها الحافظ
في امالية من طريق الاصبهاني بتنوين عن اسحاق وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر حدثنا احمد بن اشكاب بكسر الهمزة وسكون الشين المعجمة والموحدة
الفهمي بن سليمان بن الاشعث المجلي البصري قال حدثنا فضيل بن
سليمان بضم الفاء والضاد المعجمة مصغر بن الخضري بضم الخاء المعجمة وسكون الضاد
ابن سليمان البصري نزيل مكة فيه من ينكر حفظه كان يعد في شيوخ البخاري قال حدثنا
عن منصور بن المعتمر مسلم وابو معاشر البرجمي عند الطبراني قال حدثنا منصور
ابن عبد الرحمن بن طلحة بن الحارث العبدري الحجبي المكي ثقة اخطأ
ابن حزم في تضعيفه قال حدثتني تاء التانيث ولا فرادا اي صفية
بنت شيبة عراجعا بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنهما ان امرأة
لم يعرف الحافظ ان جاء اسمها قالت اي رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقالت يا رسول الله اني انكحت ابنتي لم يعرف الحافظ ان جاء اسمها ايضا
ثم اصابها شكوى اي مرض فتمرق بفتح الفوقية والميم والراء المشددة
من المروق اي خرج من موضعه او من المروق وهو تساقط الصوف وذهب
رأسها اي الجموي والكشميهني فتمرق بالراء بدل الراء المهملة رأسها اي
تمرق شعر رأسها اي تقلع وزوجها يستحثني اي يحثني على مولها
بما فاصل رأسها وتكشف بمثنى شعرها وعند الطبراني من حديث محمد بن
اسحاق عن فاطمة بنت المنذر فاصابها الحصبة واحدرت فسقط شعرها وزوجها
يستحثني او ليس على رأسها شعر فتجعل على راسها شيئا يكتمها بمثنى
به فقلت بالسين المهملة والموحدة المشددة اي لعن كما في الرواية الاخرى
رسول الله صلى الله عليه وسلم الواصلة والمستوصلة وبه قال
حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن هشام بن عروة
ابن الزبير عن امرأة بنت عمه فاطمة بنت المنذر بن الزبير بن العوام
الاسدية عن جدتها اسماء بنت ابي بكر ذات النطاقين رضي الله عنهما
انها قالت لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواصلة والمستوصلة
ورواية الطبري عن يعقوب بن ابراهيم بسند صحيح قال ابي قيس دخلت مع ابي
بكر الصديق فرأيت بيدها سوطا مزمتا فدل على انها سمعت

الزيادة التي في حديث ابن عمر وابي هريرة الواشمة والمستوشمة وقال
الطبري كانما كانت صنعت الوشم قبل النهي في سمرتها بيدها ولا
يظن بها انها فعلته بعد النهي وقال في الفتح وكانت بيدها جراحة
فداوتها وبقي الاثر مثل الوشم في يدها وبه قال حدثني بالافراد
ذريابع محمد بن مقاتل المروزي قال اخبرنا عبد الله اخبرنا
المروزي قال اخبرنا عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري عن
نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لعن الله الواصلة لشعرها والموصولة والمستوصلة
التي تطلبه ويفعل بها والواشمة التي تشم نفسها او غيرها والمستوشمة
الطالبة ذلك المفعول بها قال نافع الواشم في اللثة بكسر اللام
وتخفيف المثلثة واصلها لثي حذفت لام الكلمة وعوض عنها هاء
التانيث على غير قياس وهي ما علا الاسنان من اللحم وليس مراد
نافع الحصر في اللثة بل قد يقع فيها وهذا الحديث اخرجه
الترمذي في اللباس وقال حسن صحيح وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس
قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا حميد بن هلال
سمعت سعيد بن المسيب قال قدم معاوية بن ابي سفيان هـ
المدينة اخر قدمة بفتح القاف وسكون الدال قدمها سنة
احدى وخمسين فخطبنا على منبر المدينة فاخرج كبة من شعر فيها
اكاف وتشد به الموحدة قال ما كنت ارى احدا يفعل هذا الا يهود
فلسلم من وجه اخر عن سعيد بن المسيب ان معاوية قال ايكم احد
زوج سوى ان النبي صلى الله عليه وسلم سماه الزور يعني الواصلة
من النساء الشعر للزينة والزور الكذب والباطل وسمي صلى الله عليه
وسلم وصل الشعر زورا لانه كذب وتغيير لخلق الله والاحاديث
كلها قال النووي صريحة في تحريم الوصل مطلقا وهذا هو الظاهر
المختار وقد فصله اصحابنا فقالوا ان وصلت بشعر ادمي فهو حرام
بلا خلاف لانه يحرم الانتفاع بشعر الادمي وسائر اجزائه تكرمة
واما الشعر الطاهر من غير ادمي فان لم يكن لها زوج ولا سيد فهو
حرام ايضا وان كان فثلاثة اوجه اصحها ان فعلته باذن الزوج
والسيد جاز وقال مالك والطبري والاكثرون الوصل ممنوع
بكل شيء شعر او صوف او خرق او غيرها والمعتمد الاحاديث وقد
مسلم من رواية قتادة عن سعيد يعني عن الزور قال قتادة يعني
ما يكثر به النساء شعرهن من الخرق وبنحو هذا حديث جابر
عند مسلم زجر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تصل المرأة
بشعرها شيئا وذهب الطبري ونقله ابو عبيد عن كثير من الفقهاء
ان الممتنع من ذلك وصل الشعر بالشعر اما اذا وصلت بغيره

من خرقه وغيرها فلا بد خل في النهي وعن سعيد بن جبير ما روى في سنن
ابي داود قال لا باس به بالقراملة وبه قال احمد وكثير من العلماء وهي
جمع قرمل بفتح القاف وسكون الراء نبات طويل الفروع لين والمراد
به هنا خيوط الشعر من حرير او صوف يعمل منها بريم تصل بها المراة
شعرها وذكر لما لا يعني انها مستعارة فلا يظن بها تغيير الصورة
وكما يحرم على المراة الزيادة في شعرها يحرم عليها حلقه لغير
ضرورة وهذا الحديث يدل على ملاءمة السقوط لا على ذم في الفرع
باب ذم النساء المتنمصات بالصاد المهملة
جمع متنمصة قال القاضي عياض النامصة التي تنتف الشعر من
وجهها ووجه غيرها والمتنمصة التي تطلب ان يفعل بها ذلك والنماص
ازالة شعر الوجه بالمنقاش ويسمى المنقاش منماصا وبه قال حدثنا
اسحاق بن ابراهيم بن راهويه قال اخبرنا جرير هو ابن عبد
الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم هو النخعي عن علقمة
بن قيس النخعي انه قال لعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
النساء الواشمات اللاتي يشمن انفسهن او غيرهن والنامصات
اللاتي يطلبن ذلك ويفعل بهن وقيل ان الناصر تختص بازالة شعر
الحاجبين ليرققا او ليسويهما قال ابو داود في السنن النامصة
التي تنمص الحاجب حتى ترقه فلو كانت مقرونة الحواجب فازالت
ما بينهما توهم البلج او تكسبه قال الطبري لا يجوز وقال النووي
يستثنى من النماص ما اذا نبتت للمراة لحية او شارب او تحقق
فلا يحرم ازالتها بل يستحب انتهى لكن قيده بعضهم بما اذا كان
بعلم الزوج واذنه ويبقى خلاف عن ذلك منع للتدليس وقال بعض
العلماء يجوز الحف والتحمير والنقش والتطريف اذا كان بعلم
الزوج لانه من الزينة وذم ابن مسعود ايضا النساء المتفلجات
اللاتي يطلبن التفليج ما بين الاسنان من الثنايا والرباعيات يفعل
ذلك لهن للحسن ان لاجل الحسن المغيرات خلق الله تعالى فقالت
ام يعقوب وهي من بني اسد بن خزيمة ولا يعرف اسمها ما هذا الذي
بلغني ذكره امراة من بني اسد يقال لها ام يعقوب وكانت تقرا
القران فاتته فقالت ما حدثت بلغني انك لعنت الواشمات الى
اخره قال عبد الله بن مسعود وما لي لا العن من لعن رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو في كتاب الله تعالى لعنه قالت ام يعقوب والله
لقد قرات ما بين اللوحين تريد الدفتين وفي مسلم عن عمش ما
بين لوحي المصحف وكانوا يكتبون المصحف في رق ويجعلون له
دفتين من خشب فما وجدت اي ما وجدت لعن المذكورات قال
عبد الله والله لئن قراتيه لقد وجدتيه الام في لين موطنه

للقسم

للقسم والثانية جواب القسم الاولى سدت مسد جواب الشرط والياء
التحتية في قراتيه تولد من اشباع كسرة التاء الفوقية
اي لو قراتيه بالتدبر والتامل عرفت ان قوله عز وجل وما
اتاكم الرسول فخذوه اذ فيه ان من لعنه النبي فالعنوه وما
نهاكم عنه فانتهوا وقد نهى صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقد عليه
ظالم وقد قال تعالى الا لعنة الله على الظالمين وهذا الحديث
سبق في باب المتفلجات للحسن باب ذم المراة
الموصولة وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن ابي
سلام قال حدثنا عمدة بفتح العين المهملة وسكون الموحدة ابن
سليمان عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري عن نافع مولى ابن عمر
عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال لعن النبي صلى الله عليه وسلم
الواصلة التي تصل شعرها بشعر غيره والمستوصلة التي تفعل
بها ذلك بطلبها والواشمة والمستوشمة وسبق مباحث ذلك
وباقي مترديد لذلك ان شاء الله تعالى وبه قال حدثنا الحميدي
عبد الله بن الزبير المكي قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا
هشام هو ابن عروة بن الزبير انه سمع فاطمة بنت المنذر
ابن الزبير تقول سمعت اسماء بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنهما
قالت سالت امراة النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول
الله ان ابنتي اصابتها الحصبة بفتح الحاء المهملة وتقول الصاد
المهملتين بعدها موحدة بثران جمع ثرن خرج في الجسد منفوخ وهي نوع من الجدري
ولابي ذر عن الكشميهني اصابها بالسقاط المثناة الفوقية بالتذكير على
ارادة الجدري فامرق بهمزة وصل وميم مشددة وراء مفتوحة وقاف اصله
امترق فقلبت النون ميما وادغمت في لاحقتها من الحروف اي خرج شعرها
من موضعه والهوى والكشميهني فامرق كذلك لكن بالزاي بدل الراء
اي تمزق وتقطع شعرها واني زوجتها وزوجها يستحثني على الوصل
بها افاصل فيه غيره فقال صلى الله عليه وسلم لعن الله الواصلة
والموصولة وقد سبق الحديث قريبا وقال الحافظ ان جرمي المدنية
لم اعرف اسماء الثلاثة المذكورين في هذا الحديث وبه قال حدثني
بالافراد ولابي ذر حدثنا يوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفي
نزيل الري قال حدثنا الفضل بن دكين بدال مهملة
مضمومة وكاف مفتوحة وياء التصغير بعدها نون ابو نعيم شيخ
البخاري حدث عنه كثيرا بغير واسطة وفي مواضع كثيرة بواسطة
كما هنا قال في فتح الباري وفي رواية المستملي الفضل بن زهير
اي ابن دكين وكذا لبعض رواة الفربري ايضا لكن بشك فقال
او ابن دكين وجزم مرة اخرى بالفضل بن زهير انتهى ورايت بهامش

الدرع معزوا لاصل ابو نبيشة وقال ابو اسحاق يعني ابراهيم المستملي
رايت في اصل عتيق ضم من الامام محمد بن اسماعيل يعني البخاري حدثنا
يوسف بن موسى عن الفضل بن دكين وكان في اصل محمد بن اسماعيل
يعني البخاري حدثني يوسف بن موسى عن الفضل بن دكين وكان في اصل
محمد بن اسماعيل شيخ الشيخ محمد بن يوسف يعني الفربري في دكين ابن عمير
ثم قال زهير قال الكلاباذي وهو الفضل بن دكين مات بن زهير الملاي
واسم دكين عمرو انتهى قلت العشاني نسب عمرو الى جد ابيه قال
حدثنا حفص بن جويرية بفتح الحاء المهملة وسكون الفاء المعجمة
بعد هاء وجويرية بضم الجيم مصغرا ابو نافع البصري مولى
بني تميم او بني هلال عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه
قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم او قال النبي صلى الله عليه وسلم
بالشك من الراوي الواشمة والموتشمة بضم الميم فيهما والساكنة
فيهما مشددة مشددة مشددة مشددة مشددة مشددة مشددة مشددة مشددة مشددة
بالسين بوزن المستفعلة والنساء من طريق محمد بن بشر عن عبيد
الله هو الموتصلة وهي بمعنا ما قال ابن عمر يعني لعن النبي صلى الله
عليه وسلم هذه الاربعة وفي رواية ابي ذر قبل الواشمة لعن الله
ومقتضاه نصب الاربعة على المفعولية كما لا يخفى لكن استشكل
في فتح الباري تفسير ابن عمر حيث قال يعني لعن النبي صلى الله عليه
وسلم بعد قوله لعن الله قال لم يجد في هذا التفسير الا ان كان
المراد لعن الله على لسان نبيه او لعن النبي للعن الله واعترض عليه
بما حاصله واحد غريب من نافع وقد سقط قوله يعني الخ في بعض النسخ
وباسقاط الاول لا اشكال والله اعلم وهذا الحديث اخرجه مسلم
في اللباس وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عبد الله بن مقاتل
المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا سفيان
الثوري عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس
عن ابن مسعود رضي الله عنه قال لعن الله الواشمات والمتوشمات
بالسين المهملة الساكنة بعد الميم وبعد الفوقية او ساكنة
ولابي ذر المتوشمات باسقاط السين المهملة وفتح الواو وتشديد المعجمة
المكسورة والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله تكسر
الياء التحتية ما لي بغير واو قال ما لا استفهامية لا العرن لعن رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهو ملعون في كتاب الله عز وجل في قوله
تعالى وما اتاكم الرسول فخذوه واز معناه العنوا من لعنه النبي صلى الله
عليه وسلم وما يقع في هذه الرواية ذكر ما ترجم له يحتمل انه اشار الى ما ورد
في بعض طرقه من ذكر ذلك والله اعلم باب ذم المرأة الواشمة
التي تشم وبه قال حدثني بالافراد محمد قال حدثنا عبد الرزاق بن همام

بلغ

ابن نافع

ابن نافع الحافظ ابو بكر الصنعاني كما ذكر مانى وعيسى اما ابن موسى اي
البلخي السمسار المعروف بمحمد واما ابن حفص يعني الازدي البصري
الحافظ وقال الحافظ ابن حجر في المقدمة نسبه ابن السكن عيسى
ابن موسى قال وقد روى البخاري ايضا عن عيسى ابن حفص عن عبد
الرزاق لكنه ينسبه وحديثه كذلك في موضعين في اول كتاب
الاستئذان وفي قوله تعالى انفقتم اما تسبيحهم من كتاب البيوع
عن معمر هو ابن راشد عن همام بفتح الهاء وتشديد الميم ابن منبه
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم العين حق اي الاصابة بالعين حق لها تاثير فان سلل الله
عليه وسلم عن الوشم بفتح الواو وسكون المعجمة وهو كما مر ان يغرز في المعصم
عنوا برة فاذا سال الدم حشاه بكحل او نورة فيخضر وقد يكون في اليد
وغيرها وقد يفعل نفسها وقد يجعل دواء وقد يكتب اسم المحبوب
والحديث سبق في الطب وبه قال حدثني بالافراد ابن بشار
بالموحدة والمعجمة المشددة قال حدثنا ابن مهدي قال حدثنا
سفيان بن عيينة قال حدثنا عبد الرحمن الحافظ ابو سعيد البصري الثوري قال لقد
ذكرت لعبد الرحمن بن عابس بالموحدة المكسورة والسين
المهملة ابن ربيعة النخعي حديث منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم
النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
فقال سمعته من ام يعقوب الاسدية عن عبد الله بن مسعود
مثل حديث منصور اذا ابن المعتمر وبه قال حدثنا سليمان بن
حرب ابو ايوب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عون بن
ابي جحيفة بضم الجيم وفتح الحاء المهملة اسمه وهب بن عبد الله
بضم المهملة الكوفي قال رايت ابي ابا جحيفة وهب بن عبد الله
وقال وفي باب ثمن الكلب من كتاب البيع قال رايت ابي اشترى
حجاما فامر بمحاجمه فكسرت فسالته عن ذلك فقال ان النبي صلى
الله عليه وسلم نهى عن ثمن الدم اي عن اجرة الحجام قال نهى عليه السلام عن
ثمن الكلب مطلقا بحاجة او غيره ولعن عليه السلام اكل
الربا وموكله لانه يعين على اكل الحرام فهو شريك في الاثم
كما انه شريك في الفعل ولعن الواشمة والمستوشمة لما فيهما
تغيير خلق الله مع الغش باب ذم المرأة
المستوشمة الطالبة للوشم المفعول بها وبه قال حدثنا زهير
ابن حرب ابو خيثمة النسائي الحافظ نزل بغداد روى عنه مسلم
اكثر من الف حديث قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد
عن عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة هرم او عمرو او عبد الله
وعبد الرحمن بن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي الكوفي عن ابي

عبد الرحمن الحافظ ابو سعيد البصري

هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي انه قال لي نعيم المجمر عمر رضي
الله عنه بامرأة تسمى فقام فقال فزجرها من القيامة انشدكم
بفتح المجمرة وضم المعجمة اي سألتكم بالله من سمع من النبي صلى الله
عليه وسلم شيئا الوسم فليخبرني به فقال ابو هريرة فكنت
فقلت يا امير المؤمنين انا سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
فيه قال عمر ما سمعت قلت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
لا تسموهن بفتح الفوقية وكسر المهملة وفتح الميم وتشديد الواو خطاب
لجمع المؤنث بالنهي عن تعاطي الوسم ولا تسموهن اي لا تطلبن ذلك
والحديث اخرجه النسائي في الزينة وبه قال حدثنا مسدد بن
ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله
ابن عمر العمري قال اخبرني بالافراد نافع عن ابن عمر انه قال
لعن النبي صلى الله عليه وسلم الواصلة والمستوصلة والواشمة
والمستوشمة وبه قال حدثنا محمد بن المثنى العنزي قال
حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان الثوري عن منصور
هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد
الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال لعن الله الواشمات
والمستوشمات بالسين بعد الميم ولاي ذر المتوشمات والمتنمصات
اللاتي يطلبن النماص اي ازالة شعر الوجه بالمنماص
والمتنمصات بكسر اللام المشددة استثنين الحسن اي
كاهل الحسن ولابي ذر عن المستملي بالحسن بالموحدة بدل اللام
اي بسبب الحسن المغيرات خلق الله عز وجل ما لي لا العن من
لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في كتاب الله عز وجل
وما اتاكم الرسول فخذوه وسبب لعن المذكورات ان فعلهن تغيير
لخلق الله وتزوير وتدليس وخداع ولو رخص فيه لاختلط الناس
وتسهيلا الى انواع الفساد ولعله قد يدخل في معناه صنعة الكيمياء
فانه من تعاطاها انما يروم ان يلقي الصنعة بالخلقة وكذلك كل
مصنوع ليشبه مطبوع وهو باب عظيم من الفساد حكاه في الكواكب

باب حكم القضاء

وهو من جملة مباشرة صنعتها
واستعمالها واتخاذها وبه قال حدثنا ابو عمر بن ابي اياس قال
حدثنا ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن عن الزهري محمد بن مسلم
عن عبيد الله بضم العين ابي عبد الله بن عتبة بن مسعود
عن ابن عباس عن ابي طلحة زيد بن سهل الانصاري رضي الله عنه
انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تدخل الملائكة الحفظة
وغيرهم بيتا فيه كلب والمراد ملائكة الوحي كجبريل واسرافيل لكن
يلزم منه اقتصار النفي على جبريله صلى الله عليه وسلم لان الوحي

انقطع بعده وبانقطاعه ينقطع نزولهم والمراد بالملائكة الذين ينزلون
بالرحمة والمستغفرين للعبد اما الحفظة فانهم لا يفارقون المكلف
في كل حال كما جزم به الحفاظ وغيره واجاب عن الاول بجواز ان لا يدخلوا
بان يأتوا على باب البيت مثلا ويطلعهم الله تعالى على ما في العبد
ويسمعهم قوله والمراد بالبيت المكان الذي يستقر فيه الانسان
سواء كان بيتا او خيمة او غيرهما وظاهر قوله كلب العموم لانه
نكرة في سياق النفي فيعم واليه ذهب النووي والقرطبي واستثنى
الحفظة ونحوهم الكلاب التي اذن الشارع في اتخاذها وهي الصيد
والزرع والماشية وبسبب عدم الدخول قيل لنجاسة عينها الكلب
وعورض بان الخنزير اشد نجاسة منه للنص لو ورد فيه وقيل لكونه
يلتذ باكل النجاسات وعورض بان السنور ايضا تلتذ باكلها وقيل لكونه
من الشياطين وعورض بانه لا يخلو بيت من الشياطين ومع هذا
لم يرد امتناع الملائكة من الدخول لبيت فيه هرة ولا خنزير
ولا غيرهما ولا تدخل الملائكة بيتا فيه تصاوير مما يشبه الحيوان
مما لم يقطع رأسه او يبين اوعام في كل الصور وسبب الامتناع
كونها مضاهية وحشية اذ فيها مضاهاة لخلق الله ويعضدها
في صورة ما يعبد من دون الله وفي يد الخالق ولا صورة بالافراد
وكان الاصل ان يقول لا تدخل بيتا فيه كلب وتصاوير بغير
اعادة حرف النفي لكنه اعاده للاحتراز من توهم القصر في عدم
الدخول على اجتماع الكلب والصورة عرف لكل ما كلفت رأسا
ولا اعمدا او لو حذفت لاحتاج ان يكون كلم احد ملائكة الوالو الجمع
فلما اعيد حرف النفي صار التقدير لا تدخل الملائكة بيتا فيه
تصاوير كما سبق وهذا الحديث سبق في بدء الخلق وفي المغازي
واخرجه مسلم في اللباس وقال الليث بن سعد بن عبد الرحمن
الايلي ابو الحارث المصري الامام المشهور فيما وصله ابو نعيم
مستخرجه حدثني بالافراد يونس بن يزيد عن ابن شهاب
محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بن عبد الله بن
عتبة بن مسعود انه سمع ابن عباس يقول سمعت ابا طلحة
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وبه ذكر هذا التعليق تصريح
ابن شهاب وشيخه عبيد الله ومن فوقهما بالتحديث في جميع الاسناد
ووقع في رواية الاوزاعي عن الزهري عن عبيد الله عن ابي طلحة
لم يذكر ابن عباس بينهما ورجح الدارقطني رواية من اثبته قال لم
في الفتح باب عذاب المصورين الذين يصورون
الصور بغير اذن الله وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال
حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران

عن مسلم ابي الضحى بن صبيح بضم الصاد المهملة مصغرا الهمداني الكوفي
الله قال كنا مع مسروق بن الاجدع في دار يسار بن نمير
بالتحتية والمهملة المخففة ونمير بضم النون وفتح الميم الهوزني الكوفي
فراى مسروق في صفته بضم الصاد المهملة وتشديد الفاء تماثيل
جمع تمثال بكسر الفوقية وبعد الميم الساكنة مثلثة وهو الصورة
والمراد به صورة الحيوان وفي مسلم قال في مسروق هذه تماثيل
كسرى فقلت لا هذه تماثيل مريم فقال سمعت عبد الله يعني
ابن مسعود يقول ان اشد الناس عذابا عند الله ابي عند الله
تعالى يوم القيامة المصورون الذين يصورون اشكال الحيوانات
التي تعبد من دون الله فيحكمون بالتخطيط او التشكيل عالمين بالحرمة
قاصدين ذلك لانهم يكفرون فلا يبعد دخولهم مدخل ال فرعون
اما من لم يقصد ذلك فانه يكون عاصيا بتصويره فقط كذا في الفتح
وفي عمدة اصول معتمدة والذي في فتح الباري ان اشد الناس عذابا
عند الله المصورون باسقاط يوم القيامة قال ووقع في رواية الحميدي
في مسنده عن سفيان يوم القيامة بدل قوله عند الله قال وكذا
الحميدي حدث به على الوجهين بدليل ما وقع في الترجمة واما حديث
به البخاري حدث به بلفظ عند الله والترجمة مطابقة للفظ الذي
في حديث ابن عمر ثاني حديث الباب انتهى وفي عمدة القاري للعلامة
العيني ان اشد الناس عذابا يوم القيامة المصورون باسقاط
عند الله وهو مطابق للترجمة وقال النووي قال العلماء يحرم تصوير الحيوان
حرام شديد التحريم وهو من الكبائر لانه متوعد عليه بهذا الوعيد
الشديد وسواء صنعه لما يمتهن ام لغيره وسواء كان في ثوب او
بساط او درهم او دينار او فلس او اناء او حائط او غيرها واما تصوير
ما ليس فيه صورة حيوان فليس بحرام وهذا الحديث اخرجه في
اللباس والنسائي في الزينة وبه قال حدثني ابراهيم بن المنذر
الاسدي الحزامي حدثنا انس بن عياض اي ابن ضمرة او عبد الرحمن
الليثي ابو ضمرة المدني عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري
عن نافع ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما اخبره ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ان الذين يصنعون هذه الصور
الحيوانية قاصدين مضاهاة خلق الله يعذبون يوم القيامة
يقال لهم احيوا بفتح الهمزة وضم التحتية اي قدروهم اي يقال
لهم احيوا ما خلقتم اي تجهزا الى الحيوا الروح في الصورة الق
صورتموها وهم لا يقدرون على ذلك فيستمر تعذيبهم وهذا
الحديث اخرجه مسلم باب نقش الصور بفتح
النون وسكون القاف بعدها ضاد معجمة والصور بضم الصاد

٧ جاء يكون قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
ملائكة

٣ بالزاي قال مع

المهملة

المهملة وفتح الواو تغيير هيئتها بمحو بعض اجزائها وبه قال حدثنا معاذ
ابن فضالة بفتح الفاء والضاد المعجمة الزهراني ابو زيد البصري
قال حدثنا هشام بن عبد الله الدستوائي عن يحيى بن كثير عن
عمران بن حطان بكسر الحاء وتشديد الطاء المهملتين وبعد
الالف نون السدوسي ان عائشة رضي الله عنها حدثته ان
النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يترك في بيته شيئا فيه تصليب
اي نقاش وبه تصليب النصارى وقال في الفتح التصليب مع صليب
كاسم مع لما كانت فيه صورة الصليب مع تصليب لا مع صليب
ولاي ذر عن الكشميهني نقاشا وبه تصليب الا نقضه اي كسره وغيره صورته
وهذا الحديث اخرجه ابو داود في اللباس والنسائي في الزينة
وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل المنقري بكسر الميم وسكون
النون وفتح القاف ابو سلمة التبوذكي بفتح الفوقية وضم الموحدة
وسكون الواو وفتح المعجمة قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال
حدثنا عمارة بضم العين ابن القعقاع قال حدثنا ابو زرعة هرم
ابن عمرو قال دخلت مع ابي هريرة رضي الله عنه دار البلدية لمروان
بن الحكم كما في مسلم فراى في اعلاها اي في سقف الدار رجلا
مصورا بكسر الواو والمشددة يصور بلفظ المضارع قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اي قال الله
تعالى ومن اظلم ممن ذهب اي قصد خلق كخلقي اي فعل الصورة
وحدها لا من كل الوجوه اذ لا قدرة احد على خلق مثل خلقه تعالى
في التشبيه في الصورة وحدها وظاهره يتناول ما له ظل فاذا
تكلم ابو هريرة رضي الله عنه ما نقش في سقف الدار فليخلقوا
فليوجدوا حبة من قمح او ذرة او ليخلقوا شعيرة وهو قرينة
تدل على ان المراد هنا حبة من قمح وليخلقوا ذرة بفتح المعجمة
وتشديد الراء النملة والمراد تحجيرهم تارة بتكليفهم خلق حيوان
وهو مستحيل وتارة بتكليفهم خلق جماد وهو ايضا ومع ذلك لا قدرة
لهم عليه ثم قال طلب ابو هريرة بشربة بضم جيم مكسورة هي
المشكاة فوقية مفتوحة وبعد الواو الساكنة راء فاكتسطت
مزما فيه ما فتوضا منه فغسل يديه بالتثنية حتى بلغ ابطه
بالافراد زاد الاسماعيلي ومسح رجليه حتى بلغ ركبتيه قال ابو
زرعة فقلت يا ابا هريرة اتبلغ الحلية ابطك شيئا سمعته
من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو هريرة اتبلغ الى
ابطك منتهى الحلية في الجنة والحلية التحجيل من اثر الوضوء
ومن التحلية المذكورة في قوله تعالى يحلون فيها من اساور من
ذهب باب ماء طهور بضم الواو وكسر الطاء

٣ وما يسبق قال مع

المهملة بالقدم من القصاوير امتهانا لوبه قال حدثنا علي بن عبد الله
المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال سمعت عبد الرحمن بن القاسم
وما بالمدينة يومئذ أفضل منه قال سمعت أبي القاسم بن محمد بن
أبي بكر الصديق قال سمعت عائشة رضي الله عنها تقول قدم رسول
الله صلى الله عليه وسلم من سفر وقد سترت بنمرق بتوك كما في البيهقي ولابي
داود والنسائي غزوة تبوك أو خيبر على الشك وقد سترت تقرام بكسر
الموحدة والقاف بعدها راء فالف فميم جمع ستر مثل نمرق وتقرام في على
باب سهوة بفتح السين المهملة وسكون الهاء وفتح الواو هي صفة
في جانب البيت أو كوة أو بيت صغير يحفر في الأرض كالخزانة
الصغيرة يكون فيها المتاع فهتكه فجعل منه نمرقتين أي نقلوا بهما فلما
رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم هتكه أي نزعه وقال أشد الناس
عذابا يوم القيامة الذين يضاهون يشبهون بخلق الله قالت
عائشة فجعلناه وسادة أو وسادتين أي مخدة أو مخدتين وسق
في المظالم فاتخذت منه نمرقتين فكانتا في البيت يجلس عليهما ولمسلم
من طريق بكير بن الأشج فقطعناه وسادتين فقال رجل في المجلس
يقال له ربيعة بن عطا أنا سمعت أبا محمد يريد القاسم بن محمد تزني
أن عائشة قالت فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرتفق
عليهما قال ابن القاسم يعني عبد الرحمن لا قال لكني سمعته وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا عبد الله بن داود الخريبي
الهمداني الكوفي ثم البصري عن هشام عن أبيه عروة بن الزبير
عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت قدم النبي صلى الله عليه وسلم
من سفر وقد علقت درنوكا بفتح الدال المهملة وسكون الراء وفتح النون
وبعد الواو كاف ستر له أهمل فيه تماثيل فأمرني أن أنزعه فإن الملائكة
لا تدخل بيتا فيه صورة ينزعه قال النووي تصوير صورة الحيوان حرام
شديد بالتحريم وأما اتخاذه فإن كان معلقا على حائط سواء كان له ظل
أم لا أو ثابتا بالبسط أو بعمامة أو غير ذلك فهو حرام وأما الوسادة
وغيرها مما يمتهن فليس بحرام لكن هل يمنع دخول الملائكة أم لا وقد
سبق قريبا أن المنع عام في كل صورة وأنهم يمنعون من الجميع لإطلاق
الأحاديث قالت عائشة فقطعت منه وسادتين أو وسادة واحدة أعتزل أنا والنبي صلى الله عليه وسلم
من أبا واحد وليس للترمذي تعليق بقولها وأنت اعتزل إلى آخره
وقد ساقه المؤلف في الطهارة مفردا ولفظه هراء تعمل على هذه الصفة
فساقه هنا **باب** سؤال الله تعالى أن يميت الصور بفتح الواو
بلفظ الجمع ولابي ذر الصورة باسكانها على الإفراد وبه قال حدثنا
حجاج بن منهال الأنماطي أبو محمد السلمي مولاهم البصري قال حدثنا
جويرية بالجيم المصغرة بن أسماء عن نافع عن القاسم بن محمد بن أبي

بكر

بكر عن عائشة رضي الله عنها أنها اشترت نمرقة بفتح النون والراء
وكسرهما ويعم النون وفتح الراء ثلاث لغات بينهما ميم ساكنة وبالقاف
المفتوحة وسادة صغيرة فيها تصاوير فقام النبي صلى الله عليه
وسلم بالباب فلم يدخل فعرفت الكراهة في وجهه فقلت أتوب إلى
الله عز وجل مما أذنبت ولابي ذر فما أذنبت بالنفي والميم المخففة
بدل مما بالتنوين للإخبار عن مبتدأ محذوف على الاستفهام قال عليه الصلاة
والسلام ما هذه النمرقة قلت اشتريتها لتقعد عليها وتوسدها
أصلها وتتوسدها بمثناتين فوقيتين حذفت إحداهما للتخفيف
قال لي عليه السلام إن أصحاب هذه الصور الذين يصنعونها هم
أيضا هو أنها خلق الله يعذبون يوم القيامة بفتح ذال يعذبون
يقال لهم أحيوا ما خلقتم ما صنعتم وإن الملائكة لا تدخل
بيتا فيه الصور بالجمع ولغير أبي ذر الصورة بالإفراد وبه يكرر في هذه
الطريق استقباله صلى الله عليه وسلم النمرقة كما ذكر فيما سبق ووقع
التصريح به في مسلم قال في الفتح ظاهر التعليق وقد يجاب
بأنه لما قطع الستر وقع القطع في وسط الصور مثلا فخرجت عن هيئتها
فلذا صار يرتفق بها وقال العيني لا تعارض بينهما أصلا لأن حديث
الباب وحديث مسلم المذكور قضيتان مختلفتان مرتفقين فكان يرتفق
بهما في البيت حديث واحد لكن البخاري لم يذكر هذه الزيادة
رضي الله عنه وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث بن
سعد الإمام عن يزيد بضم المثناة وفتح الكاف بن عبد الله بالإضافة
بالمهملة والجيم عن بشر بن سعيد بضم الموحدة وسكون المهملة
وسعيد بكسر العين المدني عن زيد بن خالد الجهني الصحابي
عن أبي طلحة زيد بن سهل الأنصاري صاحب رسول الله صلى الله
عليه وسلم وصحبته مشهورة لكن الراوي ذكر ذلك تعظيما له وإجلالا
واستئذانا وتبركا أنه قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
إن الملائكة الذين ينزلون بالرحمة لا تدخل بيتا فيه الصورة
بالتعريف والإفراد ولابي ذر عن الحموي والمستملي صورة بلفظ النكرة
والإفراد ولابي ذر عن الكشميهني صور بلفظ النكرة والجمع قال بسر
أي ابن سعيد الراوي بالسند المذكور استأذن أي مرض زيد ابن
خالد المذكور فعدته فإذا على بابه ستر فيه صورة بالإفراد
وللكشميهني صور بالجمع قال بسر فقلت لعبيد الله بضم العين ابن
الأسود الخولاني بفتح المعجمة وسكون الواو وبالنون ويقال بجيم مثلثة
زوج النبي صلى الله عليه وسلم أما كان زيد كان من مواليها
قال بلى ابن زوجها ألم يخبرنا زيد عن الصور بالجمع يوم الأول من باب
ما قيل في أولاد المشركين والمراد به الوقت الماضي والكشميهني

بموهاول باسقاطها ان تقال عبيد الله بن الاسود لم اسمعه حين قال الا
وقد ارتفضا وثوب زاد مسلم رواية عمرو بن الحرث قلت لا قال بلى قال
النووي يجمع بين الاحاديث بان المراد استثنا الرقم في الثوب ما
كانت الصورة فيه من غير ذوات الارواح كصورة الشجر وغيرها وقال
ابن العربي حاصل ما في اتخاذ الصورة اما ان كانت ذات اجسام حرم
بالاجماع وان كانت رقما فاربعة اقوال الجواز مطلقا لظاهر حديث
الباب والمنع مطلقا لظاهر حديث الباب والمنع مطلقا حتى الرقم
والتفصيل فان كانت الصورة باقية الهيئة قائمة الشكل حرم وان
قطعت الراس وتمزقت للاجزا جاز وان كان معلقا فلا انتهى
وهذا الاجماع محله في غير لعب البنات وهذا الحديث سيوتي في
الخان واخرجه مسلم وابو داود واخرجه النسائي في الزينة وقال
ابن وهب عبد الله مما سبق في بدا الخلق اخبرنا يونس بفتح العين هو
ابن الحارث اخبرنا بكير هو بن عبد الله بن الاشج اخبرنا بسر اي
ابن سعيد حدثنا زيد هو ابن خالد قال حدثنا ابو طلحة هو زيد
ابن سهل الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم باب

كراهية الصلاة في التماثيل وبه قال حدثنا عمران بن ميسرة
ضد الميمنة البصري يقال له صاحب لادم قال حدثنا عبد الوارث
ابن سعيد ذكر ان التستري بفتح الفوقية وتشديد النون المضمومة منه
البصري قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب بضم الصاد المهملة وفتح الها
اخره موحدة البناني بضم الموحدة ونونين بينهما الف البصري عن انس
وهي الله عنه انه قال ان قرام بكسر القاف ستر رقيق فيه تماثيل
لعائشة سترت به جانب بيتها وفي حديث عائشة عند مسلم انها
كانت لها ثوب فيه تصاليب وعند ابي داود ان عائشة النبي صلى الله عليه
وسلم يصلي اليها فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم اميطي عني بمهملة
مفتوحة فتحتية ساكنة ثم طاء مهملة مكسورة اي بعيدي ما تحتية ساكنة اي تبعدي عني
فما زلت ارى تصاليبه لا تزال تصاليبه المزبورة فيه تعرض لي فاسرع
الفوقية وكسر الراء اي انظر اليها وانا في صلاتي فتشغلني وهذا
تشريع واذا كانت الصور تلهي المصلي وهي مقابلة فاولى اذا كان
لا يسهاها استشكل هذا بحديث عائشة المذكور وفيه انه صلى الله
عليه وسلم لم يدخل البيت الذي فيه الستر المصور اصلا واجيب
باحتمال ان يكون حديث عائشة كانت التماثيل فيه ذات ارواح
وحديث الباب من غيرها باب

بالتنوين لا تدخل
الملائكة المرسلون بالرحمة المستغفرون للمومنين بيتا فيه صورة
كصورة الحيوان من ادمي وغيره ما لم يقطع راسه او لم يمتهن والمعنى
فيه ان مخترعها قد تشبه بالكفار لانهم يعتقدون الصور في بيوتهم

يعظمونها

يعظمونها فكرهت الملائكة ذلك فلم تدخل بيته هم الله قاله القرطبي
حدثنا يحيى بن سليمان بن يحيى بن سعيد الجعفي ابو سعيد الكوفي
نزيل مصر قال حدثني بالافراد ابن وهب قال حدثني بالافراد
عمرو بفتح العين هو ابن محمد اه ابن زيد بن عبد الله بن عمر بن عبد الله
سالم عن ابيه عبد الله بن عمر انه قال وعد النبي صلى الله عليه وسلم
جبريل رفع على الفاعلية زادت عائشة في روايتها عند مسلم في ساعة
يأتيه فيها فراث بالمثلثة اي ابطا عليه حتى اشتد على النبي
صلى الله عليه وسلم زاد في حديث عائشة المذكور فقال ما يخلف
الله وعده ولا رسله في حديث عائشة ثم التفت فاذا جرو كلب
تحت سريره فقال يا عائشة متى دخل هذا الكلب فقلت والله
ما دريت فامر به فاخرج فخرج النبي صلى الله عليه وسلم من بيته
فلقيه فشكا اليه ما وجد من ابطائه فقال له جبريل انا بعني
الملائكة لا ندخل بيتا فيه صورة ولا كلب قال النووي الاظهر انه
عام في كل صورة وكلب فانهم يمتنعون من الجميع لاطلاق الاحاديث
ولان الجرو الذي كان في بيت النبي صلى الله عليه وسلم تحت السرير
كان له فيه عذر ظاهر لانه لم يعلم به ومع هذا امتنع جبريل
عليه السلام من دخول البيت وعلله بالجرو انتهى وفي السنن من
حديث ابي هريرة وصححه الترمذي وابن حبان اتاني جبريل فقال
لي اتيتك البارحة فلم يمنعني ان اكون دخلت الا انه كان على الباب
تماثيل وكان في البيت قرام ستر فيه تماثيل وكان في البيت كلب فمر
برأس التمثال الذي في البيت فليقطع فليصر كهيئة الشجرة ومر بالستر فليقطع فليجعل منه وسادتان
منبوذتان توطآن ومر بالكلب فليخرج فعل النبي صلى الله عليه
وسلم وفي رواية النسائي اما ان تقطع رؤسها او تجعل بساطا توطأ
فغيبه ترجيح القول بالصورة التي تمتنع الملائكة من دخول البيت لاجلها
اي ابقى الكلب باقية على هيئتها مرتفعة غير ممتهنة وحديث الباب
سبق في بدء الخلق باب من لم يدخل بيتا فيه
صورة وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب الحارثي
احد الاعلام عن مالك هو ابن انس امام الائمة عن نافع عن القاسم
ابن محمد بن ابي بكر الصديق عن عائشة رضي الله عنها زوج
النبي صلى الله عليه وسلم انها اخبرته انها اشترت نمرقة
بضم النون والراء وكسرهما وسادة صغيرة فيها تصاليب فلما
راها رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على الباب فلم يدخل
فعرفت عائشة في وجهه صلى الله عليه وسلم الكراهية قالت يا رسول
الله اتوب الى الله واي ذنب اذنبت قال في شرح المشكاة فيه ادب حسن من الصديقة

رضي الله عنها حيث قد مت التوبة قبل اطلاعها على الذنب وعفوه
قوله تعالى عفا الله عنك لم أذنت لهم فتدرم العفو تلطفا بترق
الله صلى الله عليه وسلم كما قدمت التولية على عرفان الذنب
ومن ثم قالت ماذا اذنبت ان ما اطلعت على ذنب ومن ثم حسن قوله
قال صلى الله عليه وسلم ما بال هذه الثمر قد قالت اشتريتها
لتقعد عليها وتوسدها جذف احدى الثانين فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان اصحاب هذه الصور الذين يصنعون بها
يضاهون بما خلق الله يعذبون يوم القيامة ويقال لهم احيوا ما خلقتم
لهم احيوا بقطع الهمزة المفتوحة ما خلقتم بما صورتم والامر للتعجيز
وفي دخول البيت الذي فيه الصورة وجهان الاكثرون على الكراهة
وقال ابو محمد بالتحريم فلو كانت الصورة في ممر آله او اولاد احدها
كم هو ظاهر الحمام مات ورها لينزعها لا يمتنع الدخول لان الصورة
في الممر ممتهنة وفي المجلس مكرمة والحاصل مما سبق كراهة صورة
حيوان منقوشة على ستر او حد او وسادة منصوبة او ستر
معلق او ثوب ملبوس وان يجوز عامل ارض وبساط يداس ومحدة
يتكا عليها ومقطوع الراس وصورة شجر والغرض انما يوطا ويطرح
مهان مستبذل والمنصوب مرتفع يشبه الاصنام وانه يحرم
تصوير حيوان على الحيطان والسقوف والارض وشبع الثياب
وقال النبي صلى الله عليه وسلم ان البيت الذي فيه الصور لا
تدخله الملائكة فمن اتخذها عوقب بحرمان دخول الملائكة
بيته وصلاتها واستغفارها له **باب** من
المصور بكسر الواو والمشددة الذي يصنع الصور بيديه بما خلق
الله وبه قال حدثنا حرس المثنى العنزي قال حدثني بلال قال حدثنا محمد
ابن جعفر عن عون وثنا محمد بن حفص قال ثنا وقال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن عون بن ابي جحيفة السوائي بفتح المهملة الكوفي عن ابيه
ابي جحيفة وهب بن عبد الله انه اشترى حجاما بالمهملة والجيم زاد
في باب ثمن الكلب من كتاب البيوع فاحجما فكسرت فسالت عن
ذلك فقال ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى امته عن ثمن الكلب
والدم وعن تناول ثمن الكلب وسماه ثمنا باعتبار الصورة وهذا لا ان
عند الشافعية والحنفية والمالكية الجمهور في الحمام هو دمها في بيع الكلب
المقتنى فغريب وعن كسب البغي بفتح الموحدة وكسر المعجمة وتشديد
التحتية ووزنه فعول لان اصله بغوي فلما اجتمعت الواو والياء
وسبقت احداهما بالسكون قلبت الواو ياء وادغمت في التي قبلها
ولا يجوز عندهم على فعيل لان فعيلا لمعنى فاعل يكون بالهاء في المؤنث
كريمة وكريم وانما يكون بغير هاء اذا كان بمعنى مفعول كامرأة

جريح

جريح وقتيل يقال بغت المرأة تبغي بغيا اذا زنت وزاد في رواية وحلوان
الكاهن وقوله نهى عن ثمن الكلب خبر ان وما بعده معطوف عليه
وعطف مفرد باب عطف المفردات فيكون كسب معطوف على ثمن وحلوان
معطوف عليه وان كان من عطف الجمل يكون التقدير نهى عن ثمن
الدم ونهى عن ثمن الكلب ونهى عن كسب البغي ونهى عن حلوان الكاهن
وعلى هذا الخلاف ينبغي تحكم الجمل هل فيها كلها للعامل الاول او لكل
واحد من المعطوف عامل يفسره الاول والتقدير نهى امته عن كذا
فالمفعول محذوف وحرف الجر يتعلق بنهى ولعن صلى الله عليه وسلم
آكل الربا آخذه موكله مطعمه لانه يعين على اكل الحرام فهو شريك
في الاثم كما انه شريك في الفعل والواشمة والمستوشمة لان ذلك
من عمل الجاهلية وفيه تغيير لخلق الله والمصورين والمراد الحديث
سبق في البيع في باب ثمن الكلب هذا **باب** بالتنوين
من صور صورة حيوانية كلف نفخ الكلف وتشديد اللام المكسورة
يوم القيامة ان ينفخ فيها الروح وليس بنافخ وبه قال حدثنا
عياش بن الوليد بالتحتية المشددة والشين المعجمة اخره الراء
قال حدثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى قال حدثنا سعيد بن
ابي عروبة قال سمعت النضر بالنون المفتوحة والضاد
المعجمة الساكنة ابن انس بن مالك يحدث قتادة بن دعامة قال
في فتح الباري كان سعيد بن ابي عروبة كثير الملازمة لقتادة
فاتفق ان قتادة والنضر اجتمعا فحدث النضر قتادة فسمعه
سعيد وهو معه ووقع في رواية المستملي وغيره يحدثه قتادة
والضمير للحديث وقتادة نصب على المفعولية والفاعل
النضر قال النضر كنت عند ابن عباس رضي الله عنهما وهم يسألونه
اي يستفتونه وهو يجيبهم عما يستفتونه ولا يذكر النبي صلى
الله عليه وسلم بما يعيبهم اي لا يذكر الدليل من السنة حتى
سئل لم يذكر ما سئل عنه ثم في مسلم عن النضر بن انس بن مالك
قال كنت جالسا عند ابن عباس فجعل يفتي ولا يقول قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم حتى سأله رجل فقال اني رجل اصور هذه
الصور فقال له ابن عباس ادنه فدنى الرجل فقال ابن عباس
رضي الله عنهما سمعت محمدا صلى الله عليه وسلم يقول من صور
صورة ذات روح في الدنيا كلف يوم القيامة ان ينفخ فيها الروح
وليس بنافخ ابدا فهو معذب ابدا لانه جعل غاية عذابه ان ينفخ
في تلك الصورة الروح والحرام ليس بنافخ فيها وعذابه الفعلي
تكليفه في النار وهذا في حق الذي يكفر بالتصوير اما في غيره
وهو العاصي فيفعل ذلك غير مستحل له ولا قاصد ان يعبد فيعذب

عما يستحقه ثم يخلص منه وحينئذ يتعين تاويل الحديث على ان المراد
به الزجر والتشديد بالوعيد بعقاب الكافر فيكون ابلغ في الارتداع
وظاهره غير مراد الا ان حمله ما ذكر اولى ولا تنافي بين قوله هنا كلف
ان يعقد وبين قوله ان الاخرة ليست دار تكليف فان المراد انها ليست في
الثبات كما ليست دار تكليف محل يترتب عليه ثواب او عقاب فاما
مثل هذا التكليف ليس بممتنع لان نفسه عذاب نسال الله العافية

باب جواز الارتداف وهو ان يركب الراكب شخصا
خلفه على الدابة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ابو
صفوان عبد الله بن سعيد بن عبد الملك بن مروان الاموي عن
يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة
ابن الزبير عن اسامة بن زيد رضي الله عنهما ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم ركب على حمار على اكاف بهمزة مكسورة وتخفيف الكاف
وبعد الالف فاء نوع رحل عليه قطيفة كساء ثخين فدكية نسبة الى فدك
بالكسر الكاف وتشديد التحتية المفتوحة صفة قطيفة اي فدك قرية بخيبر واردف اسامة بن زيد بن الحارث وراءه وفيه
يظهر لي دخول هذا الباب وما يعده كتاب القياس لكن قال
في الكواكب الغرض منه الجلوس على لباس الدابة وان تعدد
اشخاص الراكبين عليها والتمرح بلفظ القطيفة مشعر بذلك
كذا قال فليتامل والحديث سبق طويلا في العلم والله الموفق

باب جواز ركوب الاشخاص الثلاثة على
الدابة الواحدة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال
حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي وفتح الراء تصغير زرع ابو
معاوية البصري قال حدثنا خالد هو ابن مهران الحذاء عن عكرمة
مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لما قدم
النبي صلى الله عليه وسلم مكة في فتح استقبله اغيلمة بني عبد
المطلب بضم الهمزة وفتح المعجمة وسكون التحتية وكسر اللام تصغير
مجمعة مفتوحة فيها تاء تانيث جمع غلام على غير قياس فالقياس غلمة
وقال السفاقسي كانهم صغروا غلمة على القياس وان كانوا لم
ينطقوا بالغلمة قال ونظيره اصيبية وانما فهم تعبير المطلب
لانهم من ذريته فحمل صلى الله عليه وسلم واحدا منهم بين يديه
واخر خلفه مما الفضل وقثم ابنا العباس بن عبد المطلب كما عند المؤلف
في الباب الاتي لكنه تردد في ايهما كان فيه امه وكان حينئذ راكب
على ناقته كما رواه الطبراني في رواية ابن ابي مليكة عن ابن عباس
واما الاحاديث المذكورة فيها النهي عن ركوب الثلاثة على
الدابة فكلم في سندها ولئن سلمنا الاحتجاج بها فيجمع بانه ما

ورد فيه النهي فهو محمول على ما اذا كانت الدابة غير مطيقة قال
النووي مذهبنا ومذهب العلماء كافة جواز ركوب ثلاثة
على الدابة اذا كانت مطيقة وقال الدميري وافراد الحافظ
ابن منده ان الذين ارتدفهم النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة
وثلاثون نفسا ولم يذكر منهم عقبة بن عامر الجهني ولم يذكر
احد من علماء الحديث والسير ان النبي صلى الله عليه وسلم ارتدف
والحديث مضى في الحج في باب استقبال الحاج القادمين

باب حمل صاحب الدابة غيره بين يديه
وقال بعضهم هو عامر الشعبي فيما اخرجه ابن ابي شيبة عنه
صاحب الدابة احق بصدر دابته الا ان ياذن له وقد
رواه على شرط البخاري وله شاهد من حديث النعمان بن بشير
عند الطبراني وهذا التعليق ثبت في رواية المستملي زاد في
الفتح والنسفي وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار هو بندار
بموحدة ومعجمة مشددة نسبة الى عبد العبدي قال حدثنا عبد الوهاب
ابن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا ايوب السختياني قال ذكر
بضم المعجمة وكسر الكاف الاشتر الثلاثة على الدابة عند
عكرمة مولى ابن عباس رضي الله عنهما وقوله الاشتر لعله
مع الاضافة وحكمه حكم الحسن الوجه والضارب الرجل وفي
الفرع التصبيب عليها ولابي ذر عن الكشميهني اشتر بالتاء
الهمزة وحذف اللام وهي لغة فصيحة كما في حديث عبد الله
ابن سلام اخبرنا وابن اخيه ثابت ولابي علي وابي ذر عن المستملي
شتر وهي المشهورة والمراد بلفظ الاشتر الشتر لان الفعل
المتفضل لا يشتمل على هذه الصورة الا نادرا فقال عكرمة قال
ابن عباس رضي الله عنهما ايكم ارجا رسول الله صلى الله عليه وسلم
مكة في الفتح وقد حمل ثم بضم القاف وفتح المثلثة تعبير منهم
ابن عباس بين يديه واعاه الفضل خلفه او حمل فتح خلفه الفضل
بين يديه على ناقته قال عكرمة يريد على من ذكر شتر الثلاثة
فايهم شتر او ايهم خير بالشك من الراوي ولابي ذر اشتر او اخير
بزيادة همزة فيهما وحاصل المعنى انهم ذكروا عند عكرمة ان ركوب
الثلاثة على الدابة شتر وظلم فان المقدم شتر او المؤخر فاكر
عكرمة ذلك مستدلا بفعله صلى الله عليه وسلم اذ لا يجوز نسبة
الظلم الى احدهما لانهما كلهما صلى الله عليه وسلم اياهما اتاهما
والحديث من افراده

باب جواز ارداف الرجل
خلف الرجل على الدابة وثبت قوله ارداف الى اخره لابي ذر
وبه قال حدثنا همام بتشديد الميم الاولى وفتح الهاء ابن يحيى

البصري قال حدثنا قتادة بن دعامة قال حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه
عن معاذ بن جبل رضي الله عنه انه قال بينا انا ردف النبي
صلى الله عليه وسلم الردف والرديف الراكب خلف الراكب اذ قال ويا معاذ
كل شيء موخره واصله من الركوب على الردف وهو العجز وذلك قيل للراكب
الاصلي ركب صدر الدابة اذ ورد فت الرجل اذا ركبت وراءه وارد فته اذا ركبته
وراك ليس بيني وبينه الا اخرة الرحل بفتح الهمزة المهموزة وكسر الخاء
المعجمة وفتح الراء وهي التي يستند اليها الراكب والرحل يسكون الحاء المهملة
صغير من القتب وسراوة المبالغة في مثله قد ردفه اليه تبكون ا وفتح
في نفس السامع فيضبط فقال صلى الله عليه وسلم يا معاذ زاد ابو ذر
عن المسعودي بن جبل قلت لبيك رسول الله وتكشيهني رسول الله
وسعديك ثم سار ساعة ثم قال يا معاذ قلت لبيك رسول الله
وتكشيهني يرسول الله وسعديك ثم سار ساعة ثم قال يا معاذ
قلت لبيك رسول الله وتكشيهني يرسول الله وسعديك التكرير
لتاكيد الاهتمام بما يخبره به قال هل تدري ما حق الله على عباده قلت
الله ورسوله اعلم قال حق الله على عباده ان يعبدوه ولا يشركوا به
شيئا ثم سار ساعة ثم قال يا معاذ بن جبل سقط ابن جبل لابي ذر
قلت لبيك رسول الله وتكشيهني يرسول الله وسعديك قال هل
تدري ما حق العباد على الله اذا فعلوه اي حق الله تعالى وقوله حق
العباد على الله يومئ باب المشاكلة وهو نوع من انواع البديع الذي
يحسن به الكلام او المراد به الله حق شرعي ذو اجب لا العقل كما تقول
المعتزلة وكانه ما وعد به ووعده الصدق صار حقا من جهة الجهة
قلت الله ورسوله اعلم قال حق العباد على الله المفسر بما مر ان لا
يعذبهم وهذا الحديث اخرجه المولف ايضا في الرقاق والاستيذان
وسلم في الايمان والنسائي في اليوم والليلة باب جواز
ارداف المراة خلف الرجل على الدابة وبه قال حدثنا الحسن بن محمد
ابن صباح بالصاد المهملة المفتوحة والموحدة المشددة اخره حاء مهملة
ولابي ذر الصباح بالتعريف البغدادي قال حدثنا حجاج بن عطاء
بفتح العين المهملة وتشديد الطاء الموحدة الضبع قال حدثنا شعبة بن الحجاج
قال اخبرني يحيى بن ابي اسحاق الحضرمي قال سمعت انس بن
مالك رضي الله عنه قال انطلقت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
حنين وان لرديف ابي طلحة زيد بن سهل الانصاري وهو يسير
ويعثر فسار رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي صفية بنت حيي
ام المومنين رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ عثرت
الناقة التي عليها النبي صلى الله عليه وسلم وصفية فقلت المراة
بالنصب اي احدثت المراة ويجوز الرفع اي فقولت وقعت المراة

فنزلت

فنزلت بسكون اللام وضم الفوقية بلفظ المتكلم فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم امالك صفية امكم يذكرهم انها واجبة التعظيم
فشددت الرحل وظاهره ان الذي قال ذلك وفعله انس لكن
مر في اواخر الجهاد من وجه اخر عن يحيى بن ابي اسحاق ان الذي
فعل ذلك ابو طلحة وان الذي قال المراة رسول الله صلى الله
عليه وسلم وفي رواية اخرى عن يحيى بن ابي اسحاق وخوذ ذلك قال في
الفتح وهو المعتمد فان القصة واحدة وتخرج الحديث واحد
واتفاق اثنين اولى من انفراد واحد لا سيما ان انسا كان ارذاك
يصغر عن تعاطي ذلك الامر ولكن لا يمتنع ان يسما عا ابا طلحة
انس على ذلك فيمتنع الاشكال وركب رسول الله صلى الله عليه
وسلم فيما دنا الوقوع اي والى بالشك ولابي ذر عن الحموي والمستملي وراى
المدينة قال ايبون اي راجعون تايبون عابدون لربنا حامدون
يحتمل ان يتعلق قوله لربنا بسابقه ولاحقه باب
الاستلقاء على القفا ووضع الرجل على الاخرى وبه قال حدثنا احمد
ابن يونس لنسبه الى جده والا فاسم ابيه عبد الله الكوفي قال حدثنا
ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
قال حدثنا ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عباد بن تميم
المازني الانصاري المدني عن عمه عبد الله بن زيد الانصاري انه
ابصر النبي صلى الله عليه وسلم يضطجع ولابي ذر عن الكشميهني مستلقيا
في المسجد رافعا احدى رجليه على الاخرى زاد الاسماعيلي في اخر
الحديث وان ابا بكر كان يفعل ذلك وعمر وعثمان ومشيخ بدر كذلك حماة
وخالهم اخرون فقالوا ابا بكر احدث تحجبين بحد بيت جابر عند
مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اشتمال الصما والاحتبا
في ثوب واحد وان يرفع الرجل احدى رجليه على الاخرى وهو مستلق
على قفاه واجيب بانه منسوخ بفعله صلى الله عليه وسلم وفعل
الخلفاء الثلاثة ولا يجوز ان يخفى عليهم النسخ ودلالة الاستلقاء الترجم
لها من الحديث من جهة ان رفع احدى الرجلين على الاخرى لا ينافي
الا عند الاستلقا وسيكون لنا عود ان شاء الله تعالى نعوذ بالله
وقوبه الى مباحث هذا الحديث في الاستيذان واما وضع رجل
هذه الترجمة في اللباس فمن حيث ان الذي يفعل الاستلقا لا يامن
من الانكشاف لا سيما والاستلقا يستدعي النوم والنائم لا يتحفظ
وكانه اشار الى ان من فعل ذلك ينبغي له ان يتحفظ لئلا ينكشف
كذا قاله في الفتح وفي الكرماني نحوه وهذا الحديث مر في باب الاستلقا
في المسجد من كتاب الصلاة واخرجه مسلم وابو داود والترمذي
والنسائي والله الموفق وهذا اخر كتاب اللباس بسم الله الرحمن الرحيم

قال في فتح الباري حذف بعضهم البسملة **كتاب الادب** وهو
الاخذ بمكارم الاخلاق او استعمال ما يحمد قولا وفعلا او هو تعظيم من هو فوقك
والرفق بمن دونك والوقوف مع المستحسنات **باب البر**
للوالدين والاقربين وغيرهم **والصلة** للارحام قال القرطبي الرحم
اسم كذا لاقارب من غير فرق بين المحرم وغيره واجمعوا على ان
صلة الرحم واجبة في الجملة وان قطيعتها معصية كبيرة والصلة
درجات بعضها ارفع من بعض وادناها ترك المهاجرة وصلتها بالكلام
ولو بالسلام ويختلف ذلك باختلاف القدرة والحاجة فمنها واجب
ومنها مستحب ولعل من يصل بما يتهما لا يسمى قاطعا والموضع مما يقدر
عليه والبر عمل كل خير ليفضي صاحبه الى الجنة وحذف بعضهم لفظ
البر والصلة وفي الفرع كشط بعد قوله باب وكتب بعده **ووصينا**
الانسان بوالديه وزاد في بعض النسخ حسنا والمراد اية العنكبوت
والذي في اليونينية بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الادب باب قول
الله تعالى ووصينا الانسان بوالديه ولا تعن زوالا اصيلي زيادة
حسنا ووحي حكم حكم امر في معناه ونظم فيه يقال وصيت زيدا
بان يفعل خيرا كما تقول امرته بان يفعله ومنه قوله تعالى ووصى بها
ابراهيم بنيه اي ووصاهم بكلمة التوحيد وامرهم بها كما في قوله
ووصينا الانسان بوالديه حسنا وصيناه بانيا والديه حسنا او
بايلا والديه حسنا اي فعلا ذا حسن او ساميا وفي ذا الحسن اعترض
حسنه ويجوز ان يجعل حسنا من باب توكل زيدا بانما راضرب
اذا رايته منتهيا للضرب فنصبه ناصبا وانما او افعل بما لان
التوصية بمعناه القول عليه وما يعده مطابق له كانه قال اوصاه وقا
ولا تطعهما في الشرك اذا حملاك عليه وبه قال **حدثنا ابو الوليد**
هشام بن عبد الملك الطيالسي الحافظ قال **حدثنا شعبة** بن الحجاج
الحافظ ابو بسطام العتكي **قال اخبرني عمرو بن مرة** وللاصيلي
العبزار بفتح العين المهملة وسكون التحتية وفتح الزاي وبعد
الالف راء اخر حريث العبدي **اخبرني** بالافراد وهو من تقديم اسم
الراوي على الصيغة وهو جايز وكان شعبة يستعمله كثيرا وقيل في
نسخة الفرع لفظ اخبرني وهي ثابتة في اصله **قال سمعت ابا عمرو** بفتح
العين سعد بن اياس **الشيباني** بفتح المعجمة بعدها تحتية ساكنة
موحدة فالف فنون فيا نسبة **يقول اخبرنا صاحب هذه الدار**
واومأ بسبابته في اليونينية الى اشار بيده **الى عبد الله** بن مسعود
رضي الله عنه **قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم اي العمل احب**
الى الله عز وجل مبتدا وخبر والموضع معمول لقول مقدر اي قلت
اي العمل واجب اقبل تفضيل **قال** صلى الله عليه وسلم **الصلاة على وقتها**

قال

قال عبد الله ثم **قلت يا رسول الله ثم اي** ولم يضبط في الفرع
كاصله اليا وكتب فوقها في الفرع كذا قال القسطلاني الصواب
عدم تنوينه لانه موقوف عليه في الكلام والسايل ينتظر الجواب
والتنوين لا يوقف عليه اجماعا فتنوينه ووصله بما بعده خطا
فيوقف عليه ووقفه لطيفة ثم يوقف بما بعده **قال** صلى الله عليه
وسلم **ثم بر الوالدين** بالاحسان اليهما وفعل الجميل معهما وفعل ما
يسرهما ويدخل فيه الاحسان الى صديقهما كما في الصحيحين وقال
سفيان بن عيينة في قوله تعالى ان اشكر لي ولوالديك من صلى
الصلوات الخمس فقد شكر الله ومن دعا لوالديه عقب الصلوات
فقد شكرهما وسقط قوله ثم لابي ذر وقال عبد الله **قلت ثم اي**
قال صلى الله عليه وسلم **الجهاد في سبيل الله** عز وجل **قال عبد الله حدثني**
بالافراد **بهن** صلى الله عليه وسلم **بهن** صلى الله عليه وسلم جملة مستانفة
لاعلى لهما من الاعراب وفيه تقرير وتاكيد لما سبق وانه باشل السوال
وسمع الجواب **ولو استزدته** من هذا النوع ومواقعه مراتب
الاعمال او من مطلق المسايل المحتاج اليها **لزادني** ووقع في باب
الايمان اول الكتاب ان اطعام الطعام خير الاعمال واستشكل مع قوله
هنا الصلاة على وقتها واجيب بان الجواب اختلف باختلاف
احوال السايلين فاعلم كل قوم بما يحتاجون اليه او بما هم فيه
رغبة او بما هو لايق بهم او كان الاختلاف باختلاف الاوقات بان
يكون العمل في ذلك الوقت افضل منه في غيره وقد كان الجهاد في
البدء الاسلام افضل الاعمال لانها وسيلة الى القيام بها والتمكن
من ادايها وقد نظائر فرت النصوص على ان الصلاة افضل من الصدقة
ومع ذلك ففي وقت مواساة المضطر تكون الصدقة افضل او ان
افضل ليست على بابها بل المراد بها الفضل المطلق فالمراد من افضل
الاعمال لحد فت منه وهي مرارة فالمراد الاعمال البدنية فلا تعارض
بين ذلك وبين حديث ابي هريرة افضل الاعمال ايمان بالله
وهذا الحديث سبق في الصلاة هذه **باب** بالتنوين
من احق الناس بحسن الصحبة وبه قال **حدثنا قتيبة بن سعيد**
ولابي ذر حدثنا ابن سعيد قال **حدثنا جرير** هو ابن عبد
الحميد **عن عمارة بن القعقاع بن شبرمة** بضم الشين المعجمة
وسكون الموحدة وضم الراء وفتح الميم ابن اخي عبد الله بن شبرمة
الضبي الكوفي وللاصيلي وابي ذر عن الحموي والمستملي وابن شبرمة
بزيادة واو قال في الفتح والصواب حذفها فان رواية ابن
شبرمة قد علقها المصنف عقب رواية عمارة عن ابي زرعة هرم بن ابي هريرة

رضي الله عنه قال الحارث فيل هو معاوية بن حيدة الى رسول الله ولابي
ذر ووقت الاثنين صلى الله عليه وسلم فقال يرسول الله من احق
بحسن صحابتي بفتح الصاد مصدر كالصحبة معنى المصاحبة ولابي ذر
من احق الناس بحسن صحابتي قال احق الناس بحسن صحبتي امك قال
الرجل يرسول الله ثم من قال امك ولابي ذر ثم امك قال يرسول الله
ثم من قال امك ولابي ذر قال ثم امك قال يرسول الله ثم من قال امك
ولابي ذر قال ثم امك كرر الام ثلاثا لمزيد حقها فالرجل ثم مرقال
صلى الله عليه وسلم في الرابعة ثم ابوك في تكرير ذكر الام ثلث
اشارة الى ان الام تستحق على ولدها النصيب الاوفر من البر لما
مقتضاه وكم قال ابن بطال ان يكون لها ثلاثة امثال ما للاب من
البر لصعوبة الحمل ثم الوضع ثم الرضاع والذي ذهب اليه الشافعية
ان بر هما يكون سواء وهذا الحديث اخرجه مسلم في الادب واين
ماجه في الوصايا وقال ابن شبرمة عبد الله قاضي الكوفة عمارة
فيما وصله مسلم ويحيى بن ايوب خفيد ابي زرعة مما وصله المولف
في الادب المفرد واحمد قال حدثنا ابو زرعة بن عمرو بن جرير
مثله اي مثل الحديث السابق هذا باب بالتنوين
لا يجاهد بفتح الهاء في الفرع وفي فيها علامة الاصيلي وبكسرها لابي
ذر الا باذن الابوين وبه قال حدثنا مسدد بمهملات ابن مسرهد
قال حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان الثوري ومنصور بن المعتمر
قال حدثنا حبيب بفتح الحاء المهملة وكسر الموحدة الاولى بن ابي ثابت
ح بمهملة للتحويل قال المولف وحدثنا محمد بن كثير ابو عبد الله
العبدي لم يرضب من ضعفه قال اخبرنا سفيان الثوري عن حبيب
مولى بن ابي ثابت عن ابي العباس بالمهملتين والموحدة السايب
الشاعر المكي عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما
انه قال قال رجل لم يسم ويحتمل ان يكون جاهمة ابن العباس للنبي
صلى الله عليه وسلم اجاهد بفتح الهمزة قال صلى الله عليه وسلم الزم
ابويك لم يسميا قال ثم قال عليها الصلاة والسلام الزم ان كان لك ابوان
منهما فجاهد اذا رجع فالبر جهاد في بر هما والاحسان اليهما
فان ذلك يكون مقام قتال الكفار وهذا الحديث قد سبق في باب
الجهاد باذن الابوين من كتاب الجهاد هذا باب
بالتنوين لا يسب الرجل والديه ولاحمد لا يكون سببا لذلك
فالاسناد مجازي ويه قال حدثنا احمد بن يونس مواحمد بن عبد
الله بن يونس الكوفي ونسبه لجده قال حدثنا ابراهيم بن
سعد عن ابيه سعد بن عبد الرحمن بن عوف عن محمد بن عبد الرحمن
بن عوف عن عبد الله بن عمرو اي ابن العاص رضي الله عنهما انه

قال

قال قال رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم ان من اكبر
الكبائر وللترمذي من اكبر الكبائر ولابي ذر تنتفي ان الكاف بمعنى من
بعضها اكبر من بعض واليه ذهب الجمهور وانما كان السب من اكبر
الكبائر لانه نوع من العقوق وهو اساءة في مقابلة احسان الوالدين
وكفران لحقوقهما ان يلعن الرجل والديه ترجم بلفظ السب
وساقه بلفظ اللعن اشارة الى ما وقع في بقية الحديث قيل يرسول
الله وكيف يلعن الرجل والديه هو استفهام من السايل لان الطبع
المستقيم يابى ذلك فقال عليه الصلاة والسلام يسب الرجل سقط
لفظ الرجل للاصيلي ولابي الوقت اب الرجل فيسب اباه ويسب
امه زاد ابو ذر والاصيلي وابو الوقت فيسب امه فبين ان ام
يتعاطى السب بنفسه فقد يقع منه التسبب فاذا كان التسبب
الى لعن الوالدين من اكبر الكبائر فالتصريح بلعنهما اشد وهذا الحديث
اخرجه مسلم في الايمان وابو داود في الادب والترمذي في التفسير
باب اجابة دعا من بر والديه وبالاسناد قال حدثنا سعيد
بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن ابي مريم ابو محمد
الجمحي مولاهم المصري قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم بن عقبة
الاسدي مولاهم ابو اسحاق المدني الثقة تكلم فيه بلا حجة قال
اخبرني بالافراد ولابي ذر اخبرنا نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر
رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال بينما
بالميم ثلاثة نفر ممن كان قبلكم يتماشون اخذهم المطر فمالوا
وللاصيلي فاووا الى غار في الجبل وللاصيلي في جبل فانحطت
بالحاء والطاء المشددة المهملتين على فمهم غارهم ولابي ذر عن
الكشميهني على باب غارهم صخرة من الجبل فاطبقت بمهملة
قطع منفوحة ولابي ذر عن الكشميهني فسقطت بقيت عليهم من فمه
الشيء اذا غطيته فقال بعضهم لبعض انظروا اعمالا عملتموها
لله صالحة اي خالصة لوجهه لا رياء فيها ولا سمعة كما يدل عليه
قوله بعد ابتغاء وجهك فادعوا الله بها لعل يفرجها بفتح اوله
وسكون الفاء ضم الراكة الى الفرع مصلحة على كسط العقصة
اوله وقال العيني بكسر الراء الى وقال ابن التين وكذا قرأناه
وقال احدهم اللهم انه كان لي والدان شيخان كبيران وفي
حينئذ صغار بكسر الصاد جمع صبي كنت ارعى عليهم ضرا رعى
معنى الاتفاق وغداه بعلى اي انفق عليهم الغنيمات فاذا رحت
عليهم اي اذا ارادت الماشية من المرعى الى موضع مبيتها فحلبت
لهما معنى رددت فحلبت عطف على رحت وجواب فاذا قوله
بدأت بوالدي بفتح الدال على التثنية حالكوني اسقيهما

او استعيضا استيناف بيان للعلة قيل ولدى بكسر الدال وتخفيف التحتية
واذ فاى فتقيم النون على الهمزة اى بعد فى الشجر التى ترعاه
الهوامل والشجر بالشين المعجمة والجيم ولاعى ذر عن المستملى السحر
بالسين والحاء المهملتين قال فى الفتح والاول اولى فان فى الخبر انه رجع
بعيران ناما قام ينتظر استيقاظهما الى الصباح حتى انتبها من قيل
انقسبهما وراد المستملى يوما فاتيت من المرعى حتى امسيت فوجدتهما
قد ناما فحلبت بفتح اللام كما كنت احلب بضم اللام فجئت بالحلاب
بكسر الحاء المهملة اى الاناء الذى يحلب فيه اولبن المحلوب فجئت
عند رءوسهما اكره ان اوقظهما بضم الهمزة من نومهما واكره ان ابدا بالصبية
فى السقى قبلهما والصبية يتضاغون بالضاد والغين المعجمتين المفتوحتين
بينهما الف وبعد الواو الساكنة نون يضجون ويصيحون من الجوع
عند قدمى بلفظ التثنية ولعل كان فى شربتهم تقديم تقديم فقد الاصول
على الفروع فلم يزل ذلك دابى ودابهم اداب الوالدين والصبية
حتى طلع الفجر فان كنت تعلم انى فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا
الراء للتاء فى هذه الصخرة فرجة بضم الفاء وسكون الراء فرجة منها السماء
ففرج الله عز وجل بتخفيف الراء من تفرج الله لهم فرجة حتى يرون منها
السماء بالتاء الفوقية لابى ذر عن الحموى والمستملى وعند غيرهما عن الكشميهنى
وسقط للاصيلى لفظ فرجة وقال الثانى اللهم انه كانت لى ابنة عم
ولابى ذر ربت عم ابنها بضم الهمزة وكسر الحاء المهملة كاشد ما يحب الرجال
النساء ولابى ذر عن الكشميهنى الرجل بالافراد والشد صفة مصدر
محذوف وما مصدرية اى اجبها حبا مثل اشد حب الرجال النساء وطلبت
اليها نفسها قال فى النهاية يقال طلب اليه فلان فاطلبته اى اسعفته
بما طلب والطلبة الحاجة والاطلاب الجاز اهوقال فى شرح المشكاة
يجوز ان يضمن فيه معنى الارسال اى ارسلت اليها طالبا نفسها فابت
على فامتنعت حتى اتيتها بمائة دينار فسعيت حتى جمعت مائة دينار
فلقيتها بما بكسر القاف اى فلقيت ابنة عمى بالمائة دينار فلما قدرت
بين رجليها قالت يا عبد الله اتق الله ولا تفتح الخاتم كناية عن البكارة
الا بحقه ففمت عنها وهى احب الناس الى اللهم فان قال فى شرح المشكاة
عطف على مقدر اى اللهم فعلت ذلك فان كنت تعلم انى قد فعلت ذلك
ابتغاء وجهك وسقط قد للاصيلى وابى ذر فافرج لنا منها من الصخرة
فرجة ففرج الله لهم فرجة ويجوز ان تكون اللام مقحمة بين المعطوف
والمعطوف عليه لتاكيد الابتهال والتضرع الى الله تعالى فلا يقدر
معطوف عليه ويدل عليه القرينة السابقة واللاحقة واما كرر اللهم
فى هذه القرينة دون اختيها لان هذا المقام اصعب المقامات واشقها
فان رمع لهوى النفس فمن فاس الله تعالى ومقامه قال تعالى واما من خاف

مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فان المحبة بين الماوى قال الشيخ ابو حامد
شهوة العزم تغلب الشهوات على الانسان واعمالها عند الهيجان
على العقل فمن ترك الزنا خوفا من الله مع القدرة وارتفع الموانع
وتيسر الاسباب لا سيما عند صدق الشهوة نال درجة الصديقين
وقال الاخر اللهم ان كنت استاجرت اجيرا واحدا بفرق ارز بفتح
الهمزة وضم الراء وتشديد الزاء والفرق بفتح الراء مكيال يسع ستة
عشر رطلا وهى اثنى عشر مدا او ثلاثة اصع عند اهل الحجاز فلما قضى عمله
قال اعطنى حقى بقطع الهمزة فعرضت عليه حقه فتركه ورغب عنه
فلم ازل ازرعه حتى جمعت منه بقرا وراعيها فجاءنى فقال اتق الله
ولا تظلمنى واعطنى حقى بفتح الهمزة فقلت اذهب الى ذلك البقر
بالتذكير وللاصيلى والى ذرابى تلك البقر اسم جمع يميز تذكيره وتانيثه
وراعيها فقال اتق الله ولا تهزا بى بهمزة ساكنة مجزوم على النهى فقلت
انى لا اهزا بك فخذ ذلك وللاصيلى وابى ذر عن الكشميهنى تلك البقر
وراعيها فاخذه فانطلق فان كنت تعلم انى فعلت ذلك ابتغاء
وجهك فافرج لنا ما بقى فانفرجت الصخرة ففرج الله عز وجل عنهم
وسقط من قوله وقال الثانى الى اخره لابى ذر عن الحموى فقال بعد
قوله يرون منها السماء وقص الحديث بطوله وهذا الحديث
سبق فى باب اذا اشترى شيئا لغيره بغير اذنه من كتاب البيوع
هذا الباب بالتنوين يذكر فيه عفوق الوالدين
وما يرادفها مما يدل على نوع كان من انواع الاذى قولا وكثر بهما عينه
ولم ينهيا عنه او مخالفتهما فيما يامران او ينهيان بشرط انتفاء
المعصية فى الكل من اكبر الكبائر قاله عبد الله بن عمرو بفتح العين
فى الفرع وعزاه فى الفتح للاصيلى الى ابن عبد الله بن عمرو بن العاصى
ولابى ذر كذا قال الحافظ ابن حجر بضم العين قال وبالفتح
لابى ذر وفى بعض النسخ وهو المحفوظ ووصله المولف فى الايمان
والنذور من رواية الشعبى عن عبد الله بن عمرو بن العاصى عن
النبى صلى الله عليه وسلم بلفظ اكبر الاشراك بالله وعقوق
الوالدين وقتل النفس واليمين الغموس وبه قال حدثنا
سعيد بن حفص ابو محمد الطلحى من ولد طلحة بن عبيد الله القرشى
التيمى وقيل هو مولى آل طلحة بن عبيد الله وهو اكوفى الفتح وسعيد
بسكون العين وفى الفرع بكسرها بعد ها تحتية ولعله سبق قلم
من الناسخ اذ ليس من مشايخ المولف ابو احمد سعيد بن حفص النفيلى
بعد الكسر ثم سعيد بن حفص بالتحتية بعد الكسر ثم سعيد بن
حفص بالتحتية ايضا النفيلى بالنون والفاء مصغرا ابن عمر الحرانى
يروى عن زهير ومعقل بن عبيد الله وروى عنه بقى بن مخلد

والحسن بن سفيان وهو صدوق لكن اختلط في آخر عمره ولم يروعنه احد
من اصحاب الكتب الستة الا البخاري فيما اعلم قال **حدثنا سيار**
بفتح السين المهملة وسكون التحتية بعدها موحدة ثالثة ونون
ابن عبد الرحمن الحنفي المؤذب اليتيم مولاهم البصري ابو معاوية
ولم يرو سعد بن حفص في البخاري عن غيره **عن منصور** هو ابن المعتمر
عن الشيب بفتح التحتية المشددة ابن رافع الكاهلي **عن وراد**
بفتح الواو المشددة كاتب المغيرة ومولاه **عن المغيرة** وللاصيلي
زيادة ابن شعبة رضي الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم**
انه **قال ان الله** عز وجل **حرم عليكم عقوق الامهات** بفتح العين
المهملة من العق وهو القطع والشق فهو شق عصا الطاعة للوالدين
وكذا الامهات اكتفا بذكر من عن الا باولى لان عقوقهن فيه مزية في الفتح
او لعجزهن غالبا **ومنع** ما عليكم اعطاءه ولاحي ذروا الا بيبلي ومنعا هن
بالتنوين على اللغة الربيعية **وهات** بكسر اخره فعل امر من الايتاء
والاصل آتي فقلبت الهمزة هاء اي **وحرم** عليكم طلب ما ليس لكم اخذه
وحرم عليكم وأد البنات بفتح الواو وسكون الهمزة دفنهن في الصغر
احياء ما فيه من قطع النسل الذي هو موجب خراب العالم قيل
واول من فعل ذلك قيس بن عاصم التميمي **وكره** تعالى **لكم قيل وقال**
وهو ما يكون من فضول الحديث لما لس مما يتحدث به فيها كقيل كذا وكذا
مما لا يصح ولا يعلم حقيقته ورما جر الى غيبة او نميمة اما من قال
ما يصح وعرف حقيقته واسنده الى ثقة صدوق فلم يتعرض لمحذور فيه
فلا وجه لذمه ولا في دعن الكشميهني قيل وقال بالتنوين فيهما لاضمار
عدمه فيهما وقال الجوهري انهما اسمان مسميان كالانه يقال كثيرا القيل
والقال بدخول الالف واللام عليهما متعقب بقول ابن دقيق العيد
لو كانا اسمين بمعنى واحد كما تقول لم يكن لعطف احدهما على الاخر
فائدة وقال في التنقيح المشهور عند اهل اللغة انهما اسمان
معربان ويدخلهما الالف واللام والمشهور في هذا الحديث بناؤهما
على الفتح على انهما فعلان ماضيان فكان هذا يكون التفات يروى
عن قول قيل وقال وفيهما ضمير فاعل مستتر ولم يروى بالتنوين
فعلى ما قال في المصابيح لا حاجة الى ادعا استتار ضمير فيهما بل هما
فعلان ماضيان على راي ابن مالك في جواز جريان الاسناد الى
الكلمة في انواعها الثلاثة نحو زيد ثلاثي وضرب فعل ماض ومن
حرف جر ولا شك انهما مسندان اليهما في التعقد بل ادا المعنى قيل
وقال كرهما عليه الصلاة والسلام واسمان عند الجمهور والفتح
على الحكاية ويمكن ان يكون غير الاسم مسندا اليه كما هو مقرر
في محله وكره لكم ايضا **اضاعة المال** بالنفقة في غير ما اذن فيه

شرعا

شرعا لان الله تعالى جعل المال قياما لمصالح العباد وفي تبذيرها تفويت
لذلك والذي صححه النووي ان صرفه في الصدقة ووجوه الخير
والمطاعم والملابس التي لا تليق بحاله ليس بتبذير لان المال
يتخذ ليستفتر به ويتلذذ وهذا الحديث سبق في باب قوله تعالى
لا يسالون الناس الحافا من كتاب الزكاة وفي الاستقراض ايضا
وبه قال **حدثني** بالافراد ولابي ذر بالجمع **اسحاق** بن شاهين بن
الحرث الواسطي قال **حدثنا خالد** هو ابن عبد الله الطحان
الواسطي عن الجريري بضم الجيم وفتح الراء الاولى بعدها تحتية
ساكنة سعيد بن اياس بن شعوذا الجريري والجريري نسبة
الى جرير بن عباد **عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه** ابي بكرة
نفيع رضي الله عنه انه **قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم**
الا بالتخفيف حرف استفتاح ومنع لتنبيه المخاطب على ما يتكلم
به من بعده **انبئكم اخبركم بأكبر الكبائر** جمع كبيرة والاصل وصف
موثث اي الفعلة الكبيرة ونحوها وكبرها باعتبار سلة مفسدتها
وعظم اثمها **قلنا** ولابي ذر فقلنا **بلى يا رسول الله** اخبرنا **قال** صلى الله
عليه وسلم احدها **الاشراك بالله** عز وجل غيره في العبادة والالوهية
او المراد مطلق الكفر على اي نوع كان وهو المراد هنا وحينئذ فاتعبير
بالاشراك لتغليبه في الوجود لا سيما في بلاد العرب ولو اريد الاول
لكان مجملا وما بانه اعظم انواع الكفر ولا ريب ان التعطيل اقبح منه
واشد لانه نفي مطلق والاشراك اثبات وثانيها **عقوق الوالدين**
مصطوف على ما بعده وهو مصدر عق والده يعقه عقوقا فهو عاق اذا
ذاه وعصاه وهو ضد البر واما العقوق المحرم شرعا فقال ابن عبد السلام
لم اقف له على ضابط اعتمد عليه فانه لا يجب طاعتهما في كل ما يامران
به ونهيهما عن عدة اتفاقا وقالوا يحرم على الولد الجهاد بغير اذنهما
لما سبق فيلحق بهما من توقع حق منه فعلى هذا وقطع شيء منه نعم في فتاوى ابن الصلاح
العقوق المحرم كل فعل يتاذى به الوالد تاذيا ليس له ذبح مع كونه
ليس من الافعال الواجبة قال وربما قيل طاعة الوالدين واجبة
في كل ما ليس معصية ومخالفة ذلك عقوق **وكان** عليه الصلاة والسلام
متكئا فجلس جملة من كان واسمها وخبرها **وقال الا وقول الزور**
وشهادة الزور من عطف التفسير لان قول الزور اعم من ان يكون
كفرا ومن ان يكون شهادة اوكذا بالاحرى من الكذبات او من عطف الخاص
على العام لتعظيمها لهذا النوع لما يترتب عليه من المفاسد وقال
الشيخ تقي الدين بن دقيق العيد ينبغي ان يحمل قول الزور على شهادة الزور
قال لو حملنا على الاطلاق لم يكن ان تكون الكذبة الواحدة مطلقا كبيرة
ولعيبه لذلك وان كانت مراتب الكذب متفاوتة بحسب تفاوت

مفاسدها الا وقول الزور وشهادة الزور وكرهها مرتين كنى فى الفرع
شطب على اثنان وهو الا الى اخره وعليه علامات السقوط لا يوى
الوقت وذور الاصيلى قال ابو بكرة فما زال عليه الصلاة والسلام
يقولها الا قول الزور وشهادة الزور فيعود الضمير عليها لا غير
حتى قلت لا يسكت وكرر لاعتنيها على استشناء الزور وكرره دون الاولين
لان الناس يهون عليهم امره ويظنون انه دون سابقته فهو قول صلى الله عليه
وسلم امره وتقريره حين كرره محصل فى سابقة النهى عن ثلاثة اشياء
الجلوس وكان متكيا واستشهادنا لا الى تفيد تنبيه المخاطب واقباله
على صاحبه وتكريره ذكره مرتين بل فى رواية ثلاثا ثم اكد تاكيدا رابعا
بقوله الزور وشهادة الزور وهما فى المعنى واحد كما مر ذكر ما فيه وقد
قيل انه يؤخذ من قوله الا اخبركم بالاكبر الكبائر انقسام الذنوب الى
كبائر وصغائر وهو قول عامة الفقهاء وقال ابو اسحاق الاسفرايينى
ليس فى الذنوب صغيرة بل كلها فى حد كبيرة وهو منقول عن ابن عباس
وحكاه عياض عن المحققين وقال امام الحرمين فى الارشاد والمرضى
عندنا ان كل ذنب يخشى الله منه كبيرة وقرب شئ يعد صغيرة لا مانة
الا الافراد ولو كان فى حق الملك لكان كبيرة والرب اعظم من عصى
بكل ذنب بالاضافة الى محل نعمته عظيم ولكن الذنوب وان عظمت
فهى متفاوتة فى رتبها وظن بعض الناس ان الخلاف لفظى فقال
التحقيق ان الكبيرة باعتبارين فبالنسبة الى مقابسة بعضها
ببعض هى تختلف قطعا وبالنسبة الى الامر والنهى فكلها كبائر
انتهى فحقق رحمه الله المنقول عن الاشاعرة وبين انه لا خلاف ما قاله
الجمهور وقال النووى اختلفوا فى ضبط الكبيرة اختلافا كثيرا
منتشرا نعم ابن عباس كل ذنب ختمه الله بنار او غضب او لعنة
او عذاب وقيل ما اوعد الله عليه بنار فى الاخرة او اوجب فيه حدا
فى الدنيا انتهى وليس قوله اكبر الكبائر على ظاهره من الحصر بل من فيه
مقدرة فقد ثبت فى اشياء اخر انها من اكبر الكبائر كقتل النفس والزنا
بحليلة الجار واليمين الغموس وسوء الظن بالله والحديث مصنى
فى الشهادات فى باب ما قيل فى شهادة الزور وبه قال حدثنى
بلا افراد محمد بن الوليد بن عبد الحميد البصرى بضم الموحدة وسكون
المهملة القرشى البصرى من ولد بسر بن ارطاة الملقب بمحمد ابن
قال حدثنا محمد بن جعفر غندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا
بلا افراد عبيد الله بضم العين ابن ابى بكر ابن انس بن مالك سمعت
انس بن مالك رضى الله عنه قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم
الكبائر او سئل بضم العين وكسر الميمة عن الكبائر بالشك من الراوى
فقال عليه الصلاة والسلام هى الشرك بالله وقتل النفس التى حرم

الله

الله قتلها الا بالحق كالقصاص والقتل على الردة والرجم وعقوق
الوالدين وقال الا انبئكم بالاكبر الاكبر اكبر افعل التفضيل استعمل
هنا بلا اضافة والتقدير الا انبئكم بفضل اكبر الاكبر بما زاد فى الرتبة
السابقة فقلنا بلى قال عليه الصلاة والسلام هو قول الزور وشهادة
الزور وضابط الزور وصف الشئ على خلاف ما هو به وقد يضاف الى
القول فيشمل الكذب والباطل وقد يضاف الى الشهادة فيختص بها
وقد يضاف الى الفعل ومنه لا يمس ثوبى زور قال شعبة بن الحجاج
بالسند المذكور والثورى بالمثلثة ولابى ذر والاصيلى واكبر
بالموحدة انه قال شهادة الزور وقد وقع الجزم بذلك فى رواية
وهب بن جرير وعبد الملك بن ابراهيم فى الشهادات قال فليته
وشهادة الزور ولم يشك وفسلمين رواية ابن الحرث عن شعبة
وقول الزور ولم يشك ايضا وظاهر الحديث انه خص الاكبر
بالاكبر بقول الزور ولكن الرواية السابقة مؤذنة باشتراك
الاربعة فى ذلك والحديث سبق فى الشهادات

باب

مشرك وعبة صلة الوالد المشرك من حمله ولده المومن وبه قال
حدثنا الحميدى عبد الله بن الزبير بن عيسى القرشى المكى قال حدثنا
سفيان بن عيينة قال حدثنا هشام بن عروة قال اخبرنى ابى بالافراد
عن عروة بن الزبير قال اخبرتنى بتاء التانيث ولابى ذر اسماء اسماء بنت
ابى بكر الصديق رضى الله عنهما انها قالت
قدمت امى قتيلة على ابنتها عبد العزى فى مدة صلح الحديبية زاد
الامام احمد وهى مشركة فى عهد قريش حال كونها راغبة فى برى
وصلتى او راغبة عن الاسلام كارهة له ولابى ذر وهى راغبة فى عهد
النبى صلى الله عليه وسلم فسالت النبى صلى الله عليه وسلم اصلها
بهمزة على الاستفهام قال صلى الله عليه وسلم نعم صلى امك قال ابن
عيينة سفيان فانزل الله تعالى فيها لا ينهاكم الله عن الذين
لم يقاتلوكم فى الدين وتمام الاية ولم يخرجوكم من دياركم ان تبروهم
وتقسطوا اليهم ان الله يحب المقسطين وهى رخصة من الله
تعالى فى صلة الذين لم يقاتلوا المومنين ولم يقاتلوهم وقيل انها هذه
كانت فى اول الاسلام عند الموادعة وترك الامر بالقتال ثم نسخ بايات
قاتلوا المشركين حيث وجدتموهم وقيد المراد بذلك النسائى بصلة
لانهم ممن لا يقاتل فان الله فى برهم وقال اكثر اهل التاويل
هى محكمة واحتج احمد بانها بل وقيل انها نزلت كما ذكر عياض صفيانا
وفى مسند الفاروق الطيالسى عن عامر بن عبد الله بن الزبير
عن ابيه ان ابا بكر تفقد منه عليهم فى المدة التى كانت فيها المهادنة بين

رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين كفار قريش فاهدت الى اسماء بنت ابى بكر
قرطا واشياء فرجعت ان تقبل بهما حتى اتيت النبى صلى الله عليه وسلم
فذكرت ذلك له فانزل الله تعالى لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم الاية
وحديث الباب قد سبق فى باب الهدية للمشركين من كتاب الهبة
والله الموفق

باب صلة المرأة امها وابيها

النبى تصل امها وهى ذمية وبه قال وقال الليث بن سعد الامام فيما وصله
ابو نعيم فى مستخرجه حدثنى بالافراد هشام بن ابيه عروة بن الزبير
عن اسماء بنت ابى بكر رضى الله عنهما انها قالت قدمت ان على امى وهى
مشركة فى عهد قريش ومدتهم اذ عاهدوه النبى صلى الله عليه
وسلم على الصلح وتركه اقالت مع ابيها فى ابى ام صلة ولذا صبتى
مع ابيها ان ولدها اسما فاستفتيت النبى صلى الله عليه وسلم وقلت
ولابى زعم الجوى والمستملى فاستفتت النبى صلى الله عليه وسلم فقالت
ان امى قدمت على وهى راغبة زاد ابو ذر والاصيلى اما صلتها قال
صلى الله عليه وسلم نعم صلى امك ومطابقته للترجمة ظاهرة ان قلنا ان
النبى امر فى وليها راجع الى المرأة اذ اسماء كانت زوجة للزبير وقت قدومها
وان قلنا انه راجع الى الام فذلك باعتبار ان يراد بلفظ ابيها زوج ام
اسماء ومثل هذا التجاوز شايع وكونها كالاب لاحاطتها ظاهرا به فى الكواكب
وقال ابن بطال فى الحديث من الفقه انه صلى الله عليه وسلم اباح لاسماء
ان تصل امها ولم يشترط فى ذلك مشاورة زوجها وان للمرأة ان تتصرف
فى مالها بدون اذن زوجها وبه قال حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير
قال حدثنا الليث ابن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف
ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى عن عبيد الله بضم العين ابن عبد
الله بن عتبة بن مسعود ان عبيد الله بن عباس رضى الله عنهما اخبره
ان ابا سفيان صخر بن حرب اخبره انه هرقل بكسر الهاء وفتح الراء
وسكون القاف بعدها لام تتبعه ملك الروم ارسل اليه اى فى ركب
من قريش وكانوا تجارا فى المدة التى كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم ماد فيها ابا سفيان وكفار قريش الحديث وفيه قال انه قال
فما يامركم اى النبى صلى الله عليه وسلم فقال ابو سفيان يامرنا
بالصلاة بالهمزة والصدقة والعفاف بفتح العين الكف عن المحارم
وخوارم المروة والصلة وهذا الحديث سبق فى اوائل البخارى وذكره هنا
مختصرا وغرضه هنا ذكر الصلة فيوخذ منه الترجمة من عمومها والله اعلم

باب صلة الاخ المشرك

بالاضافة المراد المعقول
وفى ذكر الفاعل فى صلة المسلم لاخيه المشرك وبه قال حدثنا موسى
بن اسماعيل التبوذكى قال حدثنا عبد العزيز بن مسلم القسملى
قال حدثنا عبد الله بن دينار المدنى مولى ابن عمر قال سمعت ابن عمر

رضى

رضى الله عنهما يقول رأى عمر بن الخطاب حلة سيراء بالاضافة حلة لابها
ولابى ذر حلة بالتنوين والسيراء نوع من البرود فيه خطوط وكان
من حرير تباع فقال يا رسول الله ابتع هذه الحلة والبسها يوم
الوفد وفتح الموحدة يوم الجمعة واذا جاءك الوفود قال ولابى ذر
انما يلبس هذه من الرجال من لا خلاق له اى لا نصيب
له من الدين اولى الاخرة وهذا اذا كان مستحلا لذلك او هو على سبيل
التغليظ فاتى النبى صلى الله عليه وسلم منها بحلل بضم الهمزة وكسر الفوقية
منها حلة فارسل عليه الصلاة والسلام الى عمر بحلة فقال كيف البسها
وقد قلت فيها ما قلت من انه انما يلبسها من لا خلاق له قال عليه
الصلاة والسلام انى لم اعطكها لتلبسها ولكن تبيعها او تكسوها
فارسل بها عمر الى اخ له من اهل مكة قبل ان يسلم والحديث سبق فى الهبة

باب فضل صلة الرحم

بفتح الراء وكسرها المهملة
اى الاقارب وهم من بينه وبين الاخر نسب سواء كان يرثه ام لا
ذا محرم ام لا وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الباهلى
بسطام العسكرى امير المومنين فى الحديث قال اخبرنى بالافراد عثمان
مولاهم بن عثمان بن عبد الله بن موهب التيمى مولاهم قال سمعت موسى
بن طلحة بن عبيد الله التيمى عن ايوب خالد بن زيد الانصارى
انه قال قيل يا رسول الله اخبرنى بالافراد بعمل يدخلنى الجنة بترجمة
انه قال البخارى حدثنى بالافراد ولابى ذر وحدثنى بواو العطف
عبد الرحمن ولابى زر عبد الرحمن بن بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة
النيسابورى قال حدثنا بهز ولابى زر بهز بن اسد البصرى قال حدثنا
شعبة بن الحجاج قال حدثنا ابن عثمان بن عبد الله بن موهب
بفتح الميم وسكون الواو وفتح الهاء قال القطان وغيره اسمه عمرو وابو
عثمان بن عبد الله التيمى انما سمعا موسى بن طلحة بن عبيد الله
التيمى انما سمعا موسى بن طلحة بن عبيد الله التيمى عن ابى ايوب
الانصارى رضى الله عنه ان رجلا قيل هو ابو ايوب وقيل غيره كما سبق
اول الزكاة قال يا رسول الله اخبرنى بعمل يدخلنى الجنة قال القوم
ما له ما له استفهام كرره مرتين للتاكيد فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ارب ما له بفتح الهمزة والراء بعدها موحدة منونة بالرفع
له حاجة ولابى زر عن الحموى والمستملى ارب بفتح الهمزة وكسر الراء وفتح
الموحدة من الارب فى الشئ ان اصاره مضرا فيه فيكون معناه التعجب

الطيب السعى قال حدثنا شعبة بن الحجاج الحافظ

من حسن فطنته والهدى الى موضع حاجته فقال النبي صلى الله عليه
وسلم لا تعبد الله لا تشرك به شيئا وتقيم الصلاة المكتوبة
وتؤتي الزكاة المفروضة ونقل الرحم قال النووي اي تحسن الى
اقاربك بما تيسر على حسب حالك وحالهم من انفاق او سلام او زيارة
او طاعة وقال السابق كان لا يصل رحمه فامره بذلك ذرها بفتح
المعجمة وسكون الراء اي دع الراحلة شبه الى مترتك اذ لم تشق لك حاجة
فيما قصدته قال كانه اي الرجل كان على راحلته او كان النبي صلى
الله عليه وسلم راكبا على راحلته والرجل اخذ بزمامها فقال له صلى
الله عليه وسلم بعد الجواب دع زمام الراحلة وهذا الحديث سبق في
اول الزكاة **باب اثم القاطع** للرحم وبه قال حدثنا
يحيى بن بكير ويحيى بن عبد الله بن بكير الحافظ المخزومي مولاهم
المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين
ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري ان محمد بن جبير
ابن مطعم قال ان ولاني زراحبره ان جبير بن مطعم اخبره ان رسول
النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل الجنة قاطع لم يذكر المفعول
فيحتمل العموم وفي الادب المفرد من عبد الله بن صالح قاطع رحم قال المراد
المستحل للقطيعة بلا سبب ولا شبهة مع علمه بتحريمها او لا
يدخلها مع السابقين وهذا الحديث اخرجه مسلم في الادب وابو
داود في الزكاة والترمذي في البر **باب من بسط**
بضم الموحدة وكسر المهملة له في الرزق بصلة الرحم اي بسبب
صلة الرحم ولابي ذر لصلة الرحم بلام بدل الموحدة الاجل صلتها
وبه قال حدثني بالافراد ابراهيم بن المنذر الحزامي المدني احد العلماء
قال حدثنا محمد بن معن بضم الميم وسكون العين المهملة بعدها نون
الغفاري قال حدثني بالافراد ابي مكن بن محمد بن معن بن تخشيب الغفاري
عن سعيد بن ابي سعيد كيسان المقبري عن ابي هريرة رضي الله
عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من
سره ان يبسط له في رزقه بضم الموحدة وسكون الموحدة وفتح
السين المهملة وان ينسا بضم اوله وسكون ثانيه اخره همزة من
النساء وهو التاخير او يوخر له في اثره اي اجله وسمي به لانه يتبع
العمر واجله من انسأ مشيه في الارض فان من مات لا يبقى له حركة
فلا يمشي له قدم في الارض اثر فليصل رحمه بقاء وصل رحمه
بصلتها وصلة وصلة تاء بالاحسان اليهم وصلة بينه وبينهم من
علاقة القرابة والزيادة في العمر بالبركة فيه بسبب التوفيق في
الطاعات وعمارة اوقاته بما ينفعه في الاخرة وصيانتها عن الضياع
في غير ذلك او المراد تذكره الجميل بعده كما تعلم النافع ينتفع به

والصدقة

٢ اوغيره لكاتبه

والصدقة الجارية والولد الصالح فكانه بسبب ذلك لم يمت وهذه
قول الخليل عليه الصلاة والسلام واجعل لي لسان صدق في الاخرين
وفي المعجم الصغير للطبراني عن ابي الدرداء قال ذكر عند رسول
الله صلى الله عليه وسلم من وصل رحمه انسئ له في اجله فقال ليس
زيادة في عمره قال الله تعالى فاذا جاء اجلهم الاية ولكن الرجل
يكون له الذرية الصالحة يدعون له من بعده او المراد بالنسبة
الى ما يظهر للملائكة في اللوح المحفوظ ان عمره ستون سنة
الا ان يصل رحمه فان وصلها زيد له اربعون سنة وقد علم الله سبحانه
وتعالى ما سيقع من ذلك وهو من معنى قوله تعالى يمحو الله ما يشاء
ويثبت بالنسبة الى علم الله وما سبق به قدر ذلك لا زيادة بل هي
مستحيلة وبالنسبة الى ما ظهر للمخلوقين تتصور الزيادة وهي
مراد الحديث وقال الكلبي والضحاك في الاية ان الذي يمحوه
ويثبته ما يصعد به الحفظة مكتوبا على بني ادم فيامر الله فيه
ان يثبت ما فيه ثواب وعقاب ويمحى ما لا ثواب فيه ولا عقاب
كقوله اكلت شربت ودخلت وخرجت وهذا من الكلام زهد اباب
واسع المجال لان علم الله تعالى لا نهاية له ومعلوماته سبحانه
وتعالى لا نهاية لها وكل يوم هو في شان ومن ثم كانت اقوال
المفسرين فيه لا تنحصر قال الامام يزيل ما يشاء ويثبت ما يشاء من
حكمه ولا يطلع على غيبه احدا فهو المنفرد بالحكم والمستقل بالايجاد
والاعدام والاحياء والاماتة والاغناء والافقار وغير ذلك سبحانه
وتعالى عما يقول الظالمون والجاحدون علوا كبيرا وبه قال حدثنا ابي
بن بكير الخزومي المصري اسم ابيه عبد الله وينسب الى جده قال حدثنا
الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب
محمد الزهري انه قال اخبرني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احب ان يبسط له في رزقه
وان ينسا له في اثره اي في اجله فليصل رحمه وهذا الحديث
اخرجه مسلم في الادب والله اعلم **باب** بالتنوين من
وصل رحمه وصله الله بان يعطف عليه بفضله وبه قال حدثني
بالافراد ولابي ذر بالجمع بشر بن محمد المروزي قال اخبرنا عبد الله
ابن المبارك قال اخبرنا معاوية بن ابي مزرد بضم الميم وفتح
الزاي وتشديد الراء المكسورة بعدها دال مهملة عبد الرحمن
مولى هاشم المدني قال سمعت يحيى سعيد بن يسار بالتحتية
والمهملة المخففة ابو الحباب بضم الحاء المهملة وموحدتين بينهما
الف المدني اختلف في ولايه لمن هو يحدث عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل خلق

خلق جميعها والمكلفين ويحتمل ان يكون لبعد خلق السموات والارض
وابراز ما هي الوجود او بعد خلقها كنهها في اللوح المحفوظ او بعد
انتهاء خلق ارواح بني ادم عند قوله تعالى الست بربكم لما اخرجهم من
صلب ادم مثل الذر حتى اذا افرغ من خلقه اي قضاه وانفذه نحو
ذلك مما يشهد بانه مجاز قال الزجاج الفراغ في اللغة على ضربين احدهما
الفراغ من شغل والاخر القصد لشيء تقول فرغت ما كنت فيه
اي قد زال شغلي به وتقول سافرغ لفلان اي ساجعله قصدي
قال الطيبي في حاشيته على الكشاف فهو محمول على مجرد القصد فهو
كناية عن التوفر على الكناية ثم استعيرت هذه العبارة للخالق جل
جلاله وعز شانه لذلك المعنى والبه الاشارة بقوله تعالى سنفرغ
مستعارا من قول الرجل لمن يتهدده سافرغ لك والوجه الاخر
مثل على الفراغ من الشغل لكن على سبيل التمثيل شبه تدبيره
تعالى امر الاخرة من الاخذ في الجزا وايصال الثواب والعقاب
الى المكلفين بعد تدبيره تعالى لامر الدنيا بامر مرو النهي الاحكام
والاحيا والمنع والعطا وانه سبحانه وتعالى لا يشغله شان عن شان
بحال من اذا كان في شغل ليتشغل عن شغل اخر اذا فرغ من
ذلك الشغل شرع في اخر وقد اتم قيد صاحب المفتاح حيث قال
الفراغ والخلاص عن المهام والله تعالى لا يشغله عن شان
وقع مستعارا للاخذ في الجزا وحده وهو المراد من قوله وقع
ذلك فراغا الى طريق المثل قالت الرحم بلسان الحال او بلسان
المقال وعلى الثاني هل يخلق الله فيها حياة وعقلا وجملة القاضي
عياض على المجاز وانه من ضرب المثل لكن في حديث عبد الله بن عمرو
عند احمد انها تتكلم بلسان طلق ذلك وزاد في سورة الفتال فامت
الرحم فاخذت بحقو الرحمن وهو استعارة ايضا سبق ذكرها في اسورة
المذكورة وقال مه فقالت هذا مقام العايذ بك اي ابتغي عياذا بك
المستجير بك من القطيعة قال الله تعالى نعم اما ترضين ان اصل من
وصلك وقطع من قطعك قالت بلى
يا رب رضيت وقبلت ذلك ربي وربي قال تعالى هو لك قوله اصل من وصلك
الى اخره قال بكسر الكاف قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاقرؤا ان شئتم فهل عسيتم ان توليتم ان تفسدوا
في الارض وتقطعوا ارحامكم وهذا الحديث مرقى تفسير سورة
القتال وبه قال حدثنا خالد بن مخلد بفتح الميم والرا بينهما حاء
مهملة ساكنة اخره دال مهملة ابو الهيثم البجلي الكوفي القطواني
بفتح القاف والطا المهملة قال حدثنا سليمان بن بلال ابو محمد مولى
القرشي قال حدثنا عبد الله بن دينار المدني عن ابي صالح ذكوان

السمان

السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
ان الرحم شجنة من الرحمن بكسر الشين المعجمة مضبع عليها في الفرع
وسكون الجيم بعدها نون وعين وفتح الاول وضمه قال في الفتح
رواية ولغة واصله عروق الشجر المشتبكة والشجن بالتحريك واحد
الشجون وهي طرق الاودية ويقال الحديث شجون اي يدخل بعضه
في بعض وسقط قوله ان لاحق ذر والرحم رفع وقوله من الرحمن
اي اشتق اسمها من اسم الرحمن فلها به تعلقة وعند النسائي من حديث
عبد الرحمن بن عوف مرفوعا انا الرحمن خلقت الرحم وشققت لها
اسما من اسمي والمعنى انها اثر من اثار الرحمة مشتقة منها فالقاطع لها
منقطع من رحمة الله وليس المعنى انها من ذات الله تعالى تعالى الله
عن ذلك علوا كبيرا فقال الله تعالى زادا اسماء عليها والفاء عطف
على محذوف اي فقالت هذا مقام العايذ بك من القطيعة فقال الله
تعالى من وصلك وصلته ومن قطعك قطعته قال ابن ابي جمرة
الوصل من الله كناية عن عظيم احسانه وانما خاطب الناس بما يفهمونه
ولما كان اعظم ما يعطيه المحبوب لمحبوبه الوصال وهو القرب منه
واسعافه بما يريد كان حقيقة ذلك مستحيلا في حق الله تعالى فعرف
ان ذلك كناية عن عظيم احسانه لعبده قال وكذا القول في القطع وهي
كناية عن حرمانه الاحسان وهذا الحديث من افراده وبه قال حدثنا
سعيد بن ابي مريم موسى بن سعيد بن الحكم بن محمد بن سليم بن ابي
مريم الجمحي مولاهم المصري قال حدثنا سليمان بن بلال مولى القرشي
قال اخبرني بلا فراد معاوية بن ابي مزرد عبد الرحمن السابق في
هذا الباب عن يزيد بن رومان مولى الزبير المدني القاري
عن عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها زوج
النبي صلى الله عليه وسلم سقط قوله زوج النبي لابي ذر عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال الرحم شجنة بكسر الشين والذي ذر
رفعها مضبع عليها في الفرع ولم يقل فمن الرحمن لان ذلك معلوم
من الرواية السابقة فمن وصلها وصلته ومن قطعها قطعته
وفي ذلك تعظيم امر الرحم وان صلتها مندوب وان قطعها من
الكبائر لورود الوعيد الشديد فيه باب بالتنوين
قيل الشخص المكلف الرحم بالاضافة ولابي ذر قيل نعم بفوقية وفتح الموحدة
الرحم بلالها بكسر الموحدة الاولى وفتح الثانية وكسرها والبلال
بمعنى البلل ومر الخلاف اوة والحق ذلك على الصلة كما الحق البيضي
على القطيعة وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن
عباس بفتح العين وسكون الميم وعباس بالموحدة والمهملة ابو
عثمان البالسي البصري قال حدثنا محمد بن جعفر غندر البصري

قال حدثنا سفين الحجاج عن اسماعيل بن ابي خالد سعد البجلي الكوفي
عن قيس بن ابي حازم هو ف البجلي ان عمرو بن العاص رضي الله عنه
قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم جهارا يتعلق بالمفعول اي كان
المسموع في حال الجهر او بالفاعل اي اقول ذلك جهارا غير سر تاكيد
لوقع توهم انه جهر به مرة واخفاه اخرى يقول ان آل ابي خذف ما
يضاف الى اداة الكنية ولابي ذر عن الكشميهني ابي فلان كناية عن اسم
علم وجزم الدماميني في حواشيه بان المراد آل ابي العاص بن امية
وفي سراج المريدين لابن العربي آل ابي طالب والده في الفتح
بانه في مستخرج ابي نعيم من طريق الفضل بن الموفق عن عنبسة
ابن عبد الواحد بسند البخاري عن بيان بن بشر عن قيس بن
ابي حازم عن عمرو بن العاص رفعه ان لبني ابي طالب رحما اي حديث
قال عمرو هو ابن عباس شيخ البخاري فيه في كتاب محمد بن جعفر
يعني غندر شيخ عمرو فيه ض بالرفع على الصواب اي هو ضع
ابيض لغير كناية وضعف الجواذ يكون المعنى في كتاب محمد بن
جعفر ان آل ابي بياض لانه لا يعرف في العرب قبيلة يقال لها ابي
بياض فضلا عن قريش وسياق الحديث يشعر بانهم من قبيلته
صلى الله عليه وسلم وهي قريش ليسوا باوليائي قال في الفتح
وفي نسخة من رواية ابي ذر باوليا والمراد كما قال السفاقسي منهم
ليسلم منهم لئلا من اطلاق الكل وارادة البعض وحمله الخطابي على
ولاية القرب والاختصاص لا ولاية الدين انما وليي الله بفتح الياء
الياء مضافا لياء المتكلم المفتوحة وصالح المؤمنين من صلح منهم اي
من احسن وعمل صالحا وقيل من برئ من النفاق وقيل التقي بالله
وهو واحد اريد به الجمع كقولك لا تقتل هذا الصالح من الناس
تريد الجنس وقيل اصله صالحوا فحذفت الواو من الخط موافقة
للفظ وقال في شرح المشكوة المعنى لا اوالي احدا بالقرابة
وانما احب الله لما له من الحق الواجب على العباد واحب صالح المؤمنين
لوجه الله واوالي من اوالي بالايمان والصلاح سواء كان من ذوي
رحمي ام لا ولكن اراعي لذوي الرحم حقهم بصلة الرحم راه عنبسة
ابن عبد الواحد بفتح العين المهملة والموحدة بينهما نون ساكنة
والسين مهملة مفتوحة وهو مونق عن بيان وليس له في البخاري
الا هذا الحديث كان يعد من الابدال عن بيان بالموحدة المفتوحة
وتخفيف التحتانية وبعد الالف نون ابن بشر بالشين المعجمة الاحمسي
عن قيس هو ابن ابي حازم عن عمرو بن العاص رضي الله عنه انه قال
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ولكن لهم اي لآل ابي ذر قرابة
ابلها بفتح الهمزة وضم الموحدة وتشديد اللام المضمومة يبلها

قال

قال في شرح المشكاة فيه مبالغة بما عرف واشتهر بينه الرحم بارض
اذ البلل بالماء حتى بلالها اذ هرت واعشرت وروى في امارها
اثر النضارة واعشرت الحبة والصفاء واذا تركت لغير سقى
يبست واحديث فيه تنزل الاعداوة والقطيعة بعني اصلها
بصلتها وهذا التفسير سقط من رواية النسفي ولابي ذر بيلاها
بعد اللام الف قال ابو عبد الله اي البخاري بيلاها اي بغير بلاها
ثانية كذا وقع وبيلاها اي باثبات اللام اجود واصح وبيلاها
لا اعرف له وجها قال في الكواكب يحتمل ان يقال ووجهه ان البلاء
جاء بمعنى المعروف والنعمة حيث كان الرحم مع فيها اضيف اليها
بهذه الملابسة فكانه قال ابلها بمعروفها اللايق بها والله اعلم
وهذا الحديث اخرجه في الايمان هذا باب بالتنوين
يذكر فيه ليس الواصل التعريف كانه نبه عليه في الكواكب الجنس
اي ليس حقيقة الواصل بالمكافي صاحبه بمثل ما فعله اذ ذاك نوع
معارضة وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة العبدي البصري
قال اخبرنا سفيان الثوري عن الاعمش سليمان بن مهران والحسن
ابن عمرو بفتح الحاء والعين الفقيمي بضم الفاء وفتح القاف اخر الحاء
بالمهملة والنون المشددة وبعد الالف طاء مهملة وفطر
بكسر الفاء وسكون الطاء المهملة بعدها راء ابن خليفة المخزومي
مولاهم الثلاثة عن مجاهد هو ابن جبر عن عبد الله بن عمرو
بفتح العين ابن العاص رضي الله عنه قال سفيان الثوري بالسند
السابق لم يرفعه اي الحديث الاعمش وفطر المذكوران عن النبي صلى الله
عليه وسلم وقد رفعه الحسن وفطر المذكوران عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال في الفتح وهذا هو المحفوظ عن الثوري انه قال
ليس الواصل بالمكافي اي الذي يعطي لغيره نظير ما اعطاه
وكذلك الغير ولكن الواصل بالمكافي اي الذي يعطي لغيره نظير ما اعطاه
وكذلك الغير ولكن الواصل بتخفيف نون لكن مصحح عليه في الفرع
الذي اذا قطعت بفتحات ولابي ذر قطعت بضم اوله وكسر ثانيه
مخففا الحم موصولا رحمه وصلها اي الذي اذا منع اعطى والحاصل ان
الواصل ومكافي وقاطع فالواصل من يتفضل ولا يتفضل عليه
والمكافي الذي لا يزيد في الاعطاء على ما ياخذ والقاطع الذي يتفضل
عليه ولا يتفضل واحديث اخرجه ابو داود في الزكاة والترمذي
في البر باب من وصل رحمه في الشرك ثم اسلم
بعد هل يثاب عليه وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال
اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال
اخبرني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام ان حكيم بن حزام

بكسر الهاء المهملة وفتح الراء ابن جويد الاسدي رضي الله عنه اخبره انه
قال يا رسول الله ارايت امورا اتحنث اخبرني عن امور كنت اتحنث بفتح
الهمزة والنون المشددة والمثلثة اخره مثلثة اتعبد بها في الجاهلية
من صلة رحم وعتاقة للرقيق وصدقة هل لي فيها من اجر وسنقطع الجزء الذي ذكر قال حكيم قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اسلمت انت يا حكيم على ما سلف منك في ايام الجاهلية
من خير قال المولف وقال ابو عامر عن ابي اليمان الحكم بن نافع اتحنث
بالمثناة الفوقية بدل المثلثة وتضعف المثناة عبر صيغة المتكلم
قال في المقدمة مروي رواية ابي ذرعة الدمشقي عن ابي اليمان وعند المولف
في باب شرط المملوك الخرب من كتاب الزكاة عن ابي اليمان بلفظ
اتحنث والتحنث بالشك قال في الفتح وكانه جمعه منه الوجهين
لكن قال السفاقسي بالمثناة لا اعلم له وجها وقال معمر هو ابن راشد
فيما وصله المولف في باب من تصدق في الشرك ثم اسلم في باب من
تصدق في الشرك ثم اسلم من كتاب الزكاة وصالح هو ابن كيسان
فيما وصله مسلم وابن المسافر بالالف واللام والمشهور حذفهما
وهو عبد الرحمن بن خالد بن مسافر الفهمي المصري امير مصر فيما وصله
الطبراني في الاوسط من طريق الليث بن سعد عنه اتحنث بالمثناة
الفوقية ايضا وهي مصحفة عليها في الفرع وقال ابن اسحاق في السيرة
التي انا اتحنث بالمثلثة التبرر بالفوقية والموحدة والراء ابن
الاتيان مضمومة مشددة من البر وتابعهم اي تابع هولاء المذكورين
ولاي ذر وتابعه بالافراد اي تابع ابن اسحاق عن هشام عن ابيه
عروة على خصوص تفسير التحنث بالتبرر وحينئذ فرواية الافراد
ارجح ووصل هذه المولف في العتق من طريق ابن اسامة عنه

باب من ترك صبيه غيره حتى اكاله في ان تلعب به

اي لينهض جسده او قبلها للمشقة او مازحها اي مزح معها قصدا
لتنسيها والمازحة المداعبة وبه قال حدثنا ولاي ذر حدثني بالافراد
حبان بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة ابن موسى ابو محمد السلمي المروزي
قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي عن خالد بن سعيد بكسر
العين عن ابيه سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص القرشي الاموي
عن ام خالد واسمها امة بنت خالد بن سعيد رضي الله عنها انها قالت
اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مع ابي وهو خالد بن سعيد
على قميص اصفر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سنه سنه
بالسين المهملة والنون المخففة المفتوحتين اخره هاء ساكتة وذكرها
مرتين قال عبد الله بن المبارك بالاسناد السابق وهي اي سنه بالنقد
كالحبشية حسنة قالت ام خالد فذهبت العب بخاتم النبوة بين

كتفيه

كتفيه صلى الله عليه وسلم فزبرني بالزاي والموحدة المخففة والراء
المفتوحات ثم النون المكسورة اي نهرني وزجرني ومنعني اي من
ذلك ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعها اي اتركها ثم قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ابلي بفتح الهمزة وسكون الموحدة
وكسر اللام واخلقي بفتح الهمزة وسكون المعجمة وكسر اللام والقاف
امرا لابلاء البسي الثوب يصير خلقا بالية وفي رواية واخلقي بضم
اللام وبالقاف والتشهد في المصابيح لابي ذر واكتسي خلقيه
يقال خلقت الله لك واخلقت ثم قال عليه الصلاة والسلام ابلي واخلقي
ثم قال ابلي واخلقي كررها ثلاثا قال عبد الله بن المبارك بالسند
السابق فبقيت ام خالد حتى ذكر الراوي تعاظم بلا وذي زرعن
الكشميهني فبقي اي الخميص رمرا وشبابا في الفتح لا في على بن السكن
لكنه قال رمرا بدل فبقي وفي المصابيح ذكر بضم الذال المعجمة وكسر الكاف
بعدها مبنيا للمفعول اي عمر حتى طال عمرها بدعا النبي صلى الله
عليه وسلم وقال في الكواكب المعنى حتى صار الخميص شيئا مذكورا عند
الناس لخروج ثيابه عن العادة قال في الفتح وتعقبه العيني بان المعنى
على ذكر مبنيا للمفعول والا فلا كان مبنيا للفاعل فما يكون فاعله انتهى
وفي رواية الكشميهني حتى ذكر وهو بالدال المهملة بدل المعجمة اخره نون
بدل الراء والكاف مفتوحة في الفرع وضبطه في الفتح بكسر الكاف
اي صار اسود يعني من لقايها من بقاء ام خالد والخميصة زمانا طويلا
ومطابقة الترجمة في قولها فذهبت العب قال السفاقسي ليس
في حديث الباب للتقبيل ذكر فيحتمل ان يكون لما لم ينهها عن مس
جسده صار كالتقبيل كذا قال فليتامل وهذا الحديث سبق في
الجهاد وفي الحبشية واللباس

باب ذكر رحمة الولد اي رحمة الوالد ولده وذكر تقبيله ومعانقته

قال ثابت
هو ابن اسلم البناني فيما وصله المولف في الجنايز عن انس رضي الله عنه
اخذ النبي صلى الله عليه وسلم ولده ابراهيم رضي الله عنه فقبله
وشمه وهذا التقبيل ساقط للمستملي كما في الفرع وقال في الفتح
ساقط لابي ذر عن الكشميهني وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل
ابو سلمة التبوذكي قال حدثنا مهدي بفتح الميم وسكون الهاء ابن
ميمون الازدي قال حدثنا ابن ابي يعقوب هو محمد بن عبد الله
ابن ابي يعقوب الشيخ المصري عن ابن ابي نعم بضم النون وسكون
العين المهملة عبد الرحمن ولا يعرف اسم ابيه انه قال كنت شاهدا
لابن عمر رضي الله عنه اي حاضرا عنده وساله رجل قال الحافظ ابن حجر
لم اعرفه عن دم البعوض زاد جرير بن حازم عن محمد بن ابي يعقوب
عند الترمذي يصيب الجسد وفي المناقب من الخوارز سمعت عبد الله

اسمه عبد الرحمان
من عمرو ابن
تقريب

وكانه اراد بالكوكب ذروة ذكر
بضم الراء المشددة ثم فتح عند الاكثر
الرواية الاولى بالفتح

ابن عمر وسالم عن المحرم قال سنعية احسبه يقتل الذباب قالا لا كتاب
فمعه سال عنهما معا وقال في الفتح واطلق الرافعي الذباب على البعوض
لقرب شبهه منه وان كان في البعوض معنى زايد اي ما زايد لزم المحرم
في قتله قال له ابن عمر من اي من اي البلاد انت فقال الرجل من
اهل العراق قال ابن عمر لن حضرم ما نظروا الى هذا يسالني عن دم
البعوض وقد قتلوا ابن ابنة النبي صلى الله عليه وسلم الحسين
ابن علي وسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول هما اي الحسن والحسين
رضي الله عنهما ريحانتاي بالتثنية وذلك في زمان ضياع من اكتشهيدي
ريحانتي بزيادة تا التانيث اي هما من رزق الله الذي رزقنيه
من الدنيا او اراد بالريحان المشموم اي انهما مما اكرمني الله وجاني
به لان الاولاد يتمتعون ويتنعمون بالريحان وكانهم من جملة الريحان ومم قال
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة
الحافظ بن بشر الحمصي مولى بني امية عن الزهري محمد بن مسلم انه قال
حدثني بالافراد عبد الله بن ابي بكر ابن محمد بن عمرو بن حزم
ان عروة بن الزبير بن العوام اخبره ان عايشة رضي الله عنها زوج
النبي صلى الله عليه وسلم حدثته قالت جاءتني امراة معها ولدان
ترومهما يسالني لها قالت الحافظ ابن حجر لم اقف على اسمايهن سالتني
فلم تجد عندي غير تمرة واحدة فاعطيتها اياها فقسمتها بين ابنتيها
المثناة الفوقية بين ابنتيها وفي رواية مسلم من طريق عراك
ابن مالك عن عايشة فاطعمتها ثلاث تمرات فاعطت كل واحدة
منهما تمرة ورفعت تمرة الى فيها لتاكلها فاستطعمتها ابنتاها فشقت
التمرة التي كانت تريد ان تاكلها فيحتمل ان تاكلها فيحتمل من طريق الجمع ان قولها وجدت
عروة فلم تجد عندي غير تمرة اي في اول الحال سوى واحدة فاعطتها
ثم وجدت ثنتين اولم تجد عندي غير واحدة احضرتها ولا دخل على
السعيد ثم قامت فخرجت من عندي فدخل علي النبي صلى الله عليه وسلم
فحدثته بخبرها فقال عليه الصلاة والسلام من بلي بالتحتية المفتوحة
من الوولاية من هذه البنات شيا ولا في درعي الكشهيدي من بلي
بوجدة متضمنة من الابتلاء من هذه البنات شيئ قال في شرح المشكاة
وهذه اشارة الى جنسهن وقال في فتح الباري واختلف في المراد بالابتلاء
هل هو تفسير وجود هن او ابتلاء بما يقدر بهن وهل هو على العموم في
البنات او المراد من اتصف منهن بالحاجة الى ما يفعل به وقال النووي
انما خص لان الناس يكرهون في العادة قال تعالى واذا بشر
احدهم بالانثى ظل وجهه مسودا وهو كظيم فاحسن اليهن فيه اشعار
بان المراد من قوله من هذه اكثر من واحدة لا اشارة للجنس كما مر
وفي حديث ابن عباس عند الطبراني فقال رجل من الاعراب او اثنتين

فقال

فقال او اثنتين وفي حديث ابي هريرة فلنا وواحدة قال وواحدة وزاد
ابن ماجه واطعمهن وسقاهن وكساهن وفي الطبراني من حديث
ابن عباس فانفق عليهن وزوجهن واحسن ادبهن وفي رواية عبد المجيد
وصبر عليهن كن له حجابا اي حجابا من النار وفيه تاكيد في الثبات
ما فيهن من الضعف عما لا بد عن القيام بمصالح انفسهن بخلاف الذكور
والحديث اخرجه مسلم في الادب والترمذي في البر وفيه قال يحدثنا
ابو الوليد هشام بن عبد الملك قال حدثنا الليث بن سعد الامام
قال حدثنا سعيد هو ابن ابي سعيد بسان المقبري بضم الموحدة قال
حدثنا عمرو بن سليم بفتح العين وضم اللام الانصاري قال حدثنا ابو
قتادة الحارث بن ربعي الانصاري قال خرج علينا النبي صلى الله عليه
وسلم وامامة بضم الهمزة وتخفيف الميم بنت ابي العاص بن الربيع
الاموي وهي ابنة زينب بنت النبي صلى الله عليه وسلم على عاتقه
فصلى فرضا وفي سنن ابي داود الظهر او العصر وفي المعجم
الكبير للطبراني صلاة الصبح فاذا ركع وضعها بحذف المفعول
ولابي ذر عن الكشهيدي وضعها اي بالارض خشية ان تسقط
واذا رفع راسه من الركوع رفعها من الارض وفي ابواب سترة المصلي
من اوايل الصلاة واذا سجد وضعها ولا منافاة بينه وبين رواية
الباب بل يحمل على انه كان يفعل ذلك في الركوع والسجود ولابي داود
من طريق المقبري عن عمرو بن سليم حتى اذا اراد ان يركع اخذها
فوضعها ثم ركع وسجد حتى اذا فرغ من سجوده وقام اخذها فردها
في مكانها وهذا صريح في ان فعل الحمل والوضع كان منه لاجلها ومناسبة
الحديث لما ترجم به من فعله صلى الله عليه وسلم مع امامة من الحمل
المقتضي للشفقة والرحمة لابن ابنته والحديث سبق في باب
من حمل جاريته صغيرة من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا ابو
اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري
محمد بن مسلم انه قال حدثنا ابو اسامة بن عبد الرحمن بن عوف
ان ابا هريرة رضي الله عنه قال قبل رسول الله صلى الله عليه
وسلم الحسن بن علي بفتح الحاء ابن بنته فاطمة رضي الله عنهم وعنده
الاقرع بن حابس التميمي جالسا ولابوي ذر والوقت
والاصيلي وابن عساكر جالس بالرفع وكان الاقرع من المؤلفة
قلوبهم وحسن اسلامه والواو في وعنده للحال فقال الاقرع ان لي عشرة
من الولد ما قبلت منهم احدا فنظر اليه رسول الله صلى الله
عليه وسلم ثم قال من لا يرحم لا يرحم بفتح التحتية في الاول
وضمها في الثاني والرفع والجزم في اللفظين فالرفع على الخبر
قال القابسي عياض وعليه اكثر الرواة والجزم على ان من شرطية

كما قال السهيلي حملا على الخبر استبعد بسياق الكلام لانه مردود على قول
الرجل ان لي عشرة من الولد اذ الذي يفعل هذا الفعل لا يرحم
ولو جعلت من شرطية لانقطع الكلام مما قبله بعض الانقطاع
لان الشروط وجوابه كلام مستانف ولان الشروط اذا كان بعده
فعل ماض فالكثير ما ورد بلم لا بلا كقوله تعالى ومن لم يؤمن بالله
ومن لم يتب وان كان الاخر جائزا كقول زهير ومن لا يظلم الناس
ينظلم انتهى وتعقبه صاحب المصابيح فقال تعليله انقطاع الكلام
مما قبله على تقدير كون من شرطية بان الشروط وجوابه
كلام مستانف غير ظاهر فان الجملة المستانفة ما وجدت من
موصولة او شرطية وتقديره الذي يفعل هذا الفعل ينافي
مثله على ان من شرطية اي من يفعل هذا الفعل فلا ينقطع الكلام
ويصير مرتبطا بما قبله ارتباطا ظاهرا والرحمة من الخلق انعطاف
والرقة وهذا لا يجوز على الله تعالى ومن الله تعالى الرضى عن رحمه
لان من رق القلب فتر رضى عند اولاء انعام وارادة الخير لان الملك
اذا عطف على رعيته ورق لهم اصابهم بمعروف وانعامه والحاصل
ان الاولى على الحقيقة والثانية على المجاز وقوله من لا يرحم ينتفي
جميع اصناف الخلق يرحم البر والفاجر والناقي والبهم والوحش
والطير وفي الحديث ان تقبل الولد وغيره من المحارم وغيرهم
الملكيون للشفقة والرحمة لا للذة والشهوة وكذا العم والشيخ
والمعانقة الحديث من افراده وبه قال حدثنا محمد بن يوسف
الفريابي قال حدثنا سفيان الثوري عن هشام عن ابيه عن عروة
ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت جاء اعرابي الى
النبي صلى الله عليه وسلم قال الحافظ يحتمل ان يكون هو الاقرع
ابن حابس ووقع مثل ذلك لعيينة بن حصن اخرجه ابو يعلى
الموصلي بسند رجاله ثقات وفي كتاب الاشراف لابي الفرج الاصبهاني
باسناده عن ابي هريرة ان قيس بن عاصم دخل على النبي صلى الله
عليه وسلم وذكر قصة شبيهة بلفظ حديث عائشة ويحتمل التعدد
فقال تقبلون عند اداة الاستفهام وللكشميهني اتقبلون عن
الصبيان مما نقبلهم وعند مسلم فقال نعم قال لكنا ما نقبل
فقال النبي صلى الله عليه وسلم او املك لك بفتح الواو والجمهور
الاولى للاستفهام والواو للعطف على مقدر بعد الهمزة عقوا ومحوي
ان نزع الله من قلبك الرحمة بفتح الهمزة مفعول املك اي لا اقدر
ان اجعل الرحمة في قلبك بعد ان نزعها الله منه وقال الاشرف
فيما نقله في شرح المشكاة يروى ان بفتح الهمزة فهي مصدرية وتقدير
معناه اي لا املك لك دفع نزع الله من قلبك الرحمة وقال الشيخ

نور

نور الدين الجعبري ويحتمل ان يكون مفعول املك محذوفا وان نزع في
موضع نصب على المفعول لاجله على انه تعليل للنفي المستفاد من
الاستفهام الانكاري الابطالي والتقدير لا املك ومنع الرحمة من قلبك
لان نزعها الله منك او التي ملكي لك لذلك لنزع الله اياها من قلبك انتهى
ويروى بكسر الهمزة على شرط وجزاؤه محذوف وهو من جنس ما قبله اي
ان نزع الله من قلبك الرحمة لا املك زرعها لك لكن قال الحافظ ان
جمهور النقلة بفتح الهمزة في الروايات كلها انتهى وقول صاحب التنقيح
والهمزة في او املك للاستفهام التوبيخي اي لا املك لك تعقيبه في المصابيح
بانها لو كانت للنفي بفتح لانتصبت وقوع ما بعدها لا نفيه اي في القيد و
ما تخلقون اغير الله تخلقون وانما في هذا للانكار لا بطالي المقتضي
ان يكون ما بعدها غير واقع وان مدعيه كاذب عزا فاصلاح ربكم
بالبنين واتخذ من الملائكة اناثا فاستفتهم الربك البنات ولهم
البنون والمعنى هنا لا املك لك جعل الرحمة بعد ان نزعها الله من
قلبك وهذا الحديث من افراده وبه قال حدثنا ابن ابي مريم
موسى بن سعيد بن الحكم بن ابي مريم قال حدثنا ابو غسان بفتح
الغين المعجمة والسين المهملة المشددة محمد بن مطرف قال حدثني
بالافراد زيد بن اسلم عن ابيه اسلم مولى عمر عن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه انه قال قدم على النبي صلى الله عليه وسلم سبي
من هوازن وللكشميهني قدم بفتح القاف على صيغة المجهول سبي
بزيادة الحاء فاذا امراة من السبي لم يعرف ابن حجر اسمها تحلب
بسكون الحاء المهملة وضم اللام تدبها بالافراد والنصب مفعول
وفي نسخة قد تحلب ولابي ذر عن الكشميهني قد تحلب بفتح الحاء
واللام مشددة تدبها بالافراد والرفع فاعل اي تسال من الدين
ومنه سمي الحليب تحليبا وقال في فتح الباري اي تدبيه لان تحلب
قال ولغير الكشميهني تدبها بالتثنية تسقي بفوقية مفتوحة
وسكون المهملة وكسر القاف قال الحافظ ابن حجر وللكشميهني
تسقي بموحدة مكسورة بدل الفوقية وفتح المهملة وسكون
القاف وتنوين التحتية قال وللباقين تسقي بفتح العين المهملة
من السقي اي تسقي بسرعة تطلب ولدها الذي فقدته اذا
وجدت صبيا في السبي اخذته اي فارضعته بفتح عين الذين
لكونها تضررت باجتماعه فوجدت ابنها فاخذته فارضعته
بطنها وارضعته ولم يقف الحافظ ابن حجر على اسم ولدها وقال
العيني اذ وجدت كلمة اذ ظرف ويجوز ان يكون بدل اشتمال
من امراة قال وفي بعض النسخ اذ الى بالالف لكن قال الحافظ
ابن حجر قوله اذا اي بالالف كذا للجميع فقال لنا النبي صلى الله

عليه وسلم اتترون بضم الفوقية اى اتظنون هذه المراة طارحة
ولدها هذا فى النار قلنا لا تطرحه وهى تقدر على ان لا تطرحه
اى لا تطرحه مكررة ابدا فقال صلى الله عليه وسلم لله بفتح اللام
للتاكيد وللاسماعيلى والله لا الله ارحم بعباده المومنين من
هذه المراة بولدها هذا وحكى السبكى بن حمزة احتمال تعميمه
حتى فى الحيوانات والحديث اخرجه مسلم فى التوبة هذا

باب بالتنوين يذكر فيه جعل الله الرحمة مائة جزء

ولا ينافى مائة جزء وبه قال حدثنا الحكم بفتحتين ولابى ذر
فى نسخة بحذف ابو اليمان الحكم بن نافع البهرانى بفتح الموحدة وسكون
الهاء نسبة الى قبيلة من قضاعة وهذه اللفظة ثابتة فى رواية
ابى ذر قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة عن الزهرى محمد بن مسلم
قال اخبرنا سعيد بن المسيب بفتح التحتية المشددة ابن حزن
الامام ابو محمد المخزومى احد الاعلام وسيد التابعين ان ابا هريرة
رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
جعل الله الرحمة مائة جزء وفى حديث سلمان عند مسلم ان الله خلق
مائة رحمة يوم خلق السموات والارض كل رحمة طباق ما بين السماء
والارض الحديث وخلق اى اخترع واوجد والمراد بقوله كل رحمة
طباق الخ التعظيم والتكثير ولفى ذر فى مائة جزء بزيادة فى من
قال فى الكواكب هى ظرفية بمعنى بدونها او متعلقة بمحذوف
وفيه نوع مبالغة حيث جعلها مظروفا لها يعنى بحيث لا يفوت منها
شئ ورحمة الله غير متناهية لا مائة ولا مائتان لكنها عبارة عن القدرة
المتعلقة بايصال الخير والقدرة صفة واحدة والتعلق غير متناه
محصوره على مائة على سبيل التمثيل تسهيلا للفهم وتقليلا لما عندنا
وتكثيرا لما عنده سبحانه وتعالى وهل المراد بالمائة التكثير والمبالغة
والحقيقة فيحتمل ان تكون مناسبة لعدد درج الجنة وانجنة من وصل
الرحمة فكانت كل رحمة بازاء درجة وقد ثبت انه لا يدخل احد الجنة
الا برحمة الله فمن نالته منها رحمة واحدة كان ادنى اهل الجنة منزلة
واعلاهم من لم يجمع الا انواع من الرحمة فامسك تعالى عنده تسعة
وتسعين جزءا ولمسلم من رواية عطاء عن ابى هريرة واخر عنده تسعة
وتسعين رحمة وانزل فى الارض جزءا واحدا القياس وانزل الى الارض
لكن حروف الجر يقوم بعضها مقام بعض او فيه تضمين فعل والارض
منه المبالغة يعنى انزل رحمة واحدة منتشرة فى جميع الارض وفى
رواية عطاء انزل منها رحمة واحدة بين الجن والانس والبهائم فمن
ذلك اخر بها يتراحم الخلق بالراء والحاء المهملة حتى ترفع الفرس حافرها
هو كناية الظلف للشاة عن ولدها خشية ان تصيبه اى خشية الاصابة

بلغ

وفى

وقف

فى رواية عطاء فيها يتعاطفون وبها يتراحمون وبها يعطف الوحش على
ولده وفى حديث سلمان فيها تعطف الوالدة على ولدها والوحش
والطير بعضها على بعض وزاد ابن ابى شيبة فيكملها يوم القيامة مائة رحمة
بالرحمة التى فى الدنيا وهذا الحديث اخرجه مسلم

باب قتل الولد اى قتل الرجل ولده خشية ان ياكل معه ولابى ذر عن
المستملى والكشميهنى باب بالتنوين اى الذنب اعظم وبه قال
حدثنا عمر بن حفص بن غياث بالمثلثة العبدى قال اخبرنا سفيان الثورى
عن منصور هو ابن المعتمر عن ابى وائل شقيق بن سلمة عن عمرو
بن شرحبيل بفتح العين وشرحبيل بضم الشين المعجمة وفتح الراء
وسكون الحاء المهملة وكسر الموحدة وبعدها التحتية الساكنة ثم لام ابى
ابو نيبنيه الهمدانى عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه انه
قال قلت يا رسول الله اى الذنب اعظم قال صلى الله عليه وسلم
ان تجعل لله ندا بالكسر النون وتشديد الدال المهملة منونة اى
شريكا والند المثل ولا يقال الا لمثل المخالف المناوى وهو اد الحال
انه خالقك ثم قال اى ابن مسعود ولابى ذر قلت ثم اى قال عليه
الصلاة والسلام ان تقتل ولدك خشية ان ياكل ولابى ذر عن
الكشميهنى ان يطعم معك قال ابن مسعود ثم اى قال ان تزانى
حليلة بالحاء المهملة اى زوجة جارك لان فيه اساءة على من تستحق
الاحسان وانزل الله تعالى تصديق قول النبى صلى الله عليه وسلم
فى سورة الفرقان والذين لا يدعون مع الله الها اخر الى لا يشركون
زاد ابو ذر الاية وهذا الحديث سبق فى تفسير سورة الفرقان من
كتاب التفسير

باب وضع الصبى فى الحجر بالمثلثة
وتعطيفه عليه وسقط لابى ذر لفظ باب فالتالى رفع وبه قال
حدثنا ولابى ذر حدثنى بالافراد محمد بن المثنى ابو موسى العنزى
قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن هشام انه قال اخبرنى
بالافراد ابى عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها ان النبى صلى الله
عليه وسلم وضع صبيا هو عبد الله بن الزبير كما عند الدارقطنى
والحسين بن على كما عند الحاكم فى حجره بفتح الحاء المهملة وكسرها وسكون
الجيم حال كونه يحنكه بان ادلك حنكه بتمرة بعد ان مضغها
قال الصبى عليه اى على فوه بدعا صلى الله عليه وسلم بما تابعه
اى اتبع البول بالماء وهذا الحديث قد سبق فى باب بول الصبيان
من كتاب الطهارة

باب وضع الصبى على الفخذ
وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر ولغيره بالجمع عبد الله بن محمد
المسندى قال حدثنا غالب بالغين المعجمة والعين المهملة والف لام مكسورة
ثم موحدة ابن الفضل السدوسى وهو من مشايخ المولف روى عنه هنا

بالواسطة قال حدثنا الله بن سليمان حدثني عن ابيه سليمان
ابن طرخان التيمي انه قال سمعت ابا تميمة بفتح الفوقية طريف
بفتح المهملة وكسر الراء اخره فاء ابن مجالد بالجيم الهجيمي بضم الهاء وفتح
الجيم حدثني عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي بفتح النون
وسكون الهاء وبدال اي يحدث ابا تميمة ابو عثمان النهدي عن اسامة
ابن زيد رضي الله عنهما انه قال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يأخذني فيقعدني على فخذه بالمعجمتين ويقعد الحسن بن علي
على فخذه الاخرى بالتانيث ولابي ذر الاخر بالتذكير واستشكل
بان اسامة اسن من الحسن بكثير لانه صلى الله عليه وسلم امره على
جيش عند وفاته الشريفة وكان عمره فيما قيل عشرين سنة
حينئذ وكان سن الحسن اذ ذاك سنة ثمان سنين واجيب باحتمال
ان يكون اقعد زيدا على فخذه لعذر مرض اصابه فرضه بنفسه
الشريفة فمزيد محبته له وحاله الحسن فاقعده على الاخر او ان اقعاده
ليس في وقت واحد وغيره من افراده عند اخذه في لينظر في مرضه
بقوله فيقعده في على فخذه مبالغة في شدة قربه منه ثم يضمهما
ثم يقول اللهم ارحمهما سكون الميم على الجزم اي صل خيرك اليهما
فاني ارحمهما بضم الميم اي ارق لهما واتعطف عليهما والحديث
سبق في فضائل اسامة وفضائل الحسن وبه قال البخاري عن علي
هو ابن المديني انه قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا
سليمان بن طرخان عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل قال النبي
سليمان بن طرخان ابو المعتمر بالشك السابق فوقع اي الحديث الذي
به ابو تميمة وقع في قلبي منه شيء من شك هل سمعته من ابي تميمة
عن ابي عثمان النهدي او سمعته من ابي عثمان بغير واسطة قلت
في نفسي حدث بفتح الحاء والدال اي الفرع واصله وفي نسخة
حدثت بضم اوله وكسر ثائه به هذا الحديث مكذا وكذا اي كثيرا
فلم اسمعه من ابي عثمان النهدي فنظرت في كتابي فوجدته اي
الحديث عندي مكتوبا فيه فيما سمعت منه قال الشك من عدي
اي اعتمدا على خط وان لم يتذكر وهذا هو الراجح في الرواية
قال في فتح الباري فكانه سمعه من ابي تميمة عن ابي عثمان ثم لقي
ابا عثمان فسمعه منه او كان سمعه من ابي عثمان فثبته فيه ابن
تميمة باب بالتنوين خير العهد وهو مكان قال
في النهاية الحفاظ ورعاية الحرمة او حفظ الشيء ورعايته حالا بعد
حال كما قال الراغب من الاول من كاله وبه قال حدثنا ولابي ذر
حدثني عبيد بن اسماعيل الهباري قال حدثنا ابو اسامة حماد بن
اسامة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها

عليها انها قالت ما غرت ما نافية على امرأة ما غرت موصولة اي الذي
غرت على اي من خديجة رضي الله عنها ولقد هلكت قبل ان يتزوجني
صلى الله عليه وسلم بثلاث سنين لما اي لاجل ما كنت اسمعه يذكرها
ومن احب شيئا اكثر من ذكره ولقد امره وربه عز وجل ان يبشرها
ببيت في الجنة من قصب من لؤلؤ مجوف وان كان مخففة
من الثقيلة اي وانه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وسقط
ما بعده كما في ذر ليذبح الشاة بلام التاكيد ثم يهدي بضم التحتية
في خلائلها اي من الشاة المذبوحة وزاد في فضل خديجة ابن سعد
ولم يهدي الى خلائلها في الصحاح الخلة الخليل يستوي فيه
المذكر والمؤنث والمفرد وغيره وجوز بعضهم ان يكون هذا من حذف
المضاف واقامة المضاف اليه مقامه اي ثم يهدي الى اهل خلائلها
فان قلت ما وجه المطابقة بين الحديث والترجمة اجيب بان لفظ
الترجمة ورد في حديث عائشة عند الحاكم والبيهقي في الشعب
من طريق صالح بن رستم عن ابن ابي مليكة عن عائشة قالت جاءت
عجوز الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال كيف انتم كيف حالكم كيف
كنتم بعدنا قالت بخير بابي انت وامي يا رسول الله فلما خرجت
قلت يا رسول الله تقبل على هذه العجوز هذا الاقبال فقال يا عائشة
انها كانت تاتينا زمان خديجة فان حسن العهد من الايمان
فالكتفي البخاري بالاشارة على عادته تشحيذا للاذهان نعم
الله تعالى بالرحمة والرضوان باب فضل من يعول
يتيما اي يربيه ويقوم بمصالحه من قوت وكسوة وغيرهما وبه
قال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي المصري قال حدثني بالافراد
عبد العزيز بن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي قال حدثني بالافراد
ايضا ابي ابو حازم سلمة بن دينار قال سمعت سهل بن سعد الساعدي
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انا وكافل اليتيم القائم بمصالحه
في الجنة هكذا وقال اشار باصبعيه بالتثنية السبابة
والوسطى بالموحدتين بينهما الف والاولى مشددة ولابي ذر عن المستملي
والسرخسي بالمثناة التحتية الساكنة الثانية التي يشار بها في التشهد
الصلاة وسميت بالسبابة ايضا لانه يسب بها الشيطان
حينئذ والوسطى زاد في اليمان وفرج بينهما اي بين السبابة
والوسطى او مد نظير قوله بعثت انا والساعة كهاتين
والحديث سبق في الطلاق واخرجه ايضا ابو داود والترمذي
باب فضل الساعي على الارملة بفتح الهمزة وبه
قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله بن ابي اويس قال حدثني بالافراد
مالك الامام عن صفوان بن سليم بضم السين وفتح اللام

كافل اليتيم قد يكون له قرابة او لا وكان
الهجيمي قد يكون له قرابة او لا وكان
الوسطى هم

قال ابن محمد وفيه اشارة الى ان بين
درجة النبي صلى الله عليه وسلم وكافل
اليتيم قدر تفاوت ما بين السبابة
والوسطى هم

الارملة قال في الاصل مصدر قولك
ارملت خليلي بين المرأة
والرجل اي ماتا يستوي فيه
المذكر والمؤنث هم

مولى حميد بن عبد الرحمن المدني التابعي يرفعه الى النبي صلى الله عليه
وسلم قال في الكواكب هذا مرسل لان صفوان تابعي كبير قال
يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم صار مسندا مجهولة لانه لم يذكر
شيخه فيه اما للنسيان او لغرض اخر وقد مر نسبه قال الساعي
على الارملة التي لا زوج لها سواء توجب قبل ذلك ام لا او مات الزوج
او فقيرا وهو اغنية كانت او فقيرة وقال ابن قتيبة سميت بذلك
لما يحصل لها من الارمال وهو الفقر وذهاب الزاد فعقد الزوج
والمسكين والساعي هو الكاسب لهما العامل لهما قال الزوج
قال في شرح المشكاة ولما كان معنى الساعي على الارملة ما قال له
لانه صلى الله عليه وسلم عداه بعلى مضمنا فيه معنى الانفاق وقوله
كالمجاهد في سبيل الله اي في الاجر والذي يصوم النهار ويقوم
الليل متهجدا والشك من الراوي وتعبيره بالتي قربها ان شاء الله
تعالى وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله الاويسي قال حدثني
بالافراد مالك الامام عن نوفل بن ابي نوفل بالمثلثة وزيد من الزيادة
الديلي بكسر المهملة وسكون التحتية بفتحهم وكسر اللام الدؤلي
عن ابي العميثا بالمهملة والمثلثة سالم مولى عبد الله بن مطيع
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله
اي مثل الحديث السابق قال باب فضل الساعي على
المسكين اي احد المسكين وهو المكاتب وبه قال حدثنا
عبد الله بن مسلمة القعنبي قال حدثنا مالك امام اعظم عن
ابن انس الاصبحي عن نوفل بن ابي نوفل الديلي عن ابي العميثا سالم عن
ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله ولا يجد ذر
النبي صلى الله عليه وسلم الساعي الذي يذهب ويجيء في تحصيل
ما ينفقه على المرأة الارملة يفتح الميم التي لا زوج لها المسكين
في الثواب كالمجاهد في سبيل الله تعالى قال عبد الله القعنبي
واحسبه اي احسب مالكا قال ينشط القعنبي حملة معترضة
بين القول ومقوله وهو قوله كالقائم الليل متهجدا لا يفتر
اي لا يضعف عن التهجد وكالصائم النهار لا يفطر كقوله نهاره
صائم وليله قائم يريد دوام الديمومة والالف واللام في قوله
كالصائم والقائم غير معرفين وانما صف كل واحد بجملة فعلية
دون الفعلية وتقدم امر على الميم بسبتي باب رحمة
الناس بالبهائم كذا في الفرع وفي اصله وفي غيره وعلى الشراح
بالواو بدل الموحدة وهو ظاهر من الاحاديث المسوقة في الباب
وليس فيها ما يدل للاول وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم يعرف بابن علية قال حدثنا

ايوب بن ابي تميمة السختياني عن ابي قلابة بكسر القاف عبد الله بن
زيد الجرمي عن ابي سليمان مالك بن الحويرث الليثي نزيل البصرة
انه قال اتينا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن شببة جمع شاب مثل
كتبة وكاتب متقاربون في السن فاقمنا عنده عشرين ليلة فظن
عليه الصلاة والسلام انا اشتقنا اهلنا ولاهلنا في ذرالي اهلنا وسألنا
بفتح اللام عمن تركنا في اهلنا ولا في ذرعي اهلينا فاخبرناه بذلك فاقم
فيهما بالقاف من الرفق ولا في ذرعي اهلينا من الجموع النادرة حيث
يجمع على اهلين والاهلات والاهالي فقوله ارجعوا الى اهليكم من الرجوع
بالمأمورات او عليهم الصلاة وامروهم بها وصلوا كما رأيتموني صلي
واذا حانت الصلاة ولاي ذر فاذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم احدكم ثم
ليؤمكم ولاي ذر وليؤمكم بالواو بدل ثم اكبركم سنا والعدول قد
يرى في باب الاذان للمسافرين اذا كانوا جماعة مركبا به الصلاة وبه
قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك امام دار
الهجرة عن ثمي بضم المثلثة وفتح الميم وتشديد التحتية مولى لعبد
اي ابن عبد الرحمن الحرقي عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما بالميم
رجل لم يسم يمشي بطريق اشتد ولاي ذر واشتد عليه العطش فوجد
بئرا فنزل فيها فشرب ثم خرج منها فاذا كلب يلهث بالمثلثة يخرج
لسانه من العطش يأكل الثرى بالمثلثة التراب الندي من العطش
الشديد الذي اصابه فقال الرجل لقد بلغ هذا الكلب بالنصب
على المفعولية من العطش مثل الذي كان بلغ بي فنزل البئر
فملأ خفه ثم امسكه بفيه اي بفمه فسقى الكلب فشكر الله عز وجل له
ذلك اي جازاه عليه وغفر له قالوا يا رسول الله وان لنا في البهائم
اجرا فقال صلى الله عليه وسلم في ولاي ذر في ذرعي الكفهي نعم في كل ذات
كبد رطبة اي في سقي كل حيوان اجر والرطوبة كناية عن الحياة وهذا
الحديث سبق في باب فضل سقي الماء من الشرب وبه قال حدثنا ابو
اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري
محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
ان ابا هريرة رضي الله عنه قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم
في صلاة وقمنا معه فقال اعرابي قيل هو ذو الخويصرة وقيل الاقرع
ابن حابس وهو في الصلاة اللهم ارحمني ومحمدا ولا ترحم معنا احدا
فلما سلم النبي صلى الله عليه وسلم من الصلاة قال للاعرابي لقد حجرت
بفتح الحاء المهملة وتشديد الجيم وسكون الراء ضيقت واسعا خصصت
ما هو عام يريد عليه الصلاة والسلام رحمة الله عز وجل التي وسعت كل

شق والحديث من افراده وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين
قال حدثنا زكريا بن ابي زائدة عن عامر هو الشعبي انه قال سمعت
يقول سمعت النعمان بن بشير الانصاري رضي الله عنه يقول قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ترى المؤمنين في تراحمهم بان يرحم
بعضهم بعضا باخوة الاسلام لا بسبب اخر وتوادهم يتشد بعضهم بعضا
واصله بد الدين فادغمت الاولى في الثانية اي تواصلهم الحالب
للمحبة لا التزاور والتهادي وتعاطفهم بان يعين بعضهم بعضا كما
يعطف طرف الثوب عليه ليتزيد كمثل الجسد بالنسبة الى جميع
اعضائه ومثل بفتحتين اذا اشتكى عضو منه تداعى له سائر
جسده دعي بعضه بعضا الى المشاركة بالسهر لان الالم يمنع النوم
لان فقد النوم يضرها والحاصل ان مثل الجسد في كونه اذا اشتكى
بعضه اشتكى كله كالشجرة اذا ضرب غصن من اغصانها اهتزت
الاغصان كلها بالتحرك والاضطراب وفيه جواز التشبيه وضرب
الامثال لتقريب المعاني الافهام وهذا الحديث اخرجه مسلم
في الادب ايضا وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام ابن عبد
الملك قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن قتادة بن دعامة
عن انس بن مالك رضي الله عنه سقط لابي ذر ابن مالك عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال ما من مسلم يغرس غرسا الا كان
ما ضي قائل بلفظ الماضي كغرس ولا في زرعا الكشميهني يأكل
منه انسان او دابة من عطف العام على الخاص ان كان المراد
ما دبت على وجه الارض او من عطف الجنس على الجنس ان كان المراد
الدابة المعروفة الا كان له صدقة لاجل زرعه صدقة وان لم يقصد
ذلك غيبا والحديث سبق في المزارعة وفيه قال حدثنا عمر بن حفص
قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن
مهران قال حدثني بالافراد زيد بن وهب ابو سليمان الهمداني
قال سمعت جرير بن عبد الله البجلي عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال من لا يرحم الخلق من مؤمن وكافر وبهائم مملوكة وغيرها
كان يتعاهدهم بالاطعام والسقي والتفقيد في الحل وترك التعذيب
بالضرب في الدنيا لا يرحم في الاخرة ويرحم الاولى للفاعل والثانية
للمفعول وعند الطبراني من لا يرحم من في الارض لا يرحمه من في السماء
وقال ابن ابي جمرة يحتمل ان يكون المعنى من لا يرحم نفسه بامتثال
اوامر الله واجتناب نواهيه لا يرحم الله لانه ليس عنده عهد
فتكون الرحمة الاولى بمعنى الاعمال والثانية بمعنى الجزاء اي لا يثاب
الا من فعل صالحا وفي اطلاق رحمة العباد في مقابلة رحمة الله نوع
مشاكلة ويرحم مرفوع على ان من موصولة والجزم على ارادة معنى

معنى

معنى الشرط وهذا الحديث اخرجه المؤلف ايضا في التوحيد ومسلم
في فضائله

باب

وفي نسخة كتاب الوصاية
بالجار بفتح الواو والصاد المهملة المخففة بعدها همزة ممدود
لغة في الوصية وكذا الوصاية بابدال الهمزة ياء وفي نسخة
كتاب البر والصلة وقول الله تعالى واعبدوا الله ولا تشركوا به
شيئا وبالوالدين احسانا واحسنوا بهما احسانا الى قوله مختالا
تيها عجبا ولا يتكبر عن اكرام اقاربه واقاربه ومما لكه فلا يلتفت اليهم
فخورا بنعم عباد الله بما اعطاه من انواع نعمه وسقط لابي ذر
قوله الى قوله مختالا فخورا وقال لوحده قوله احسانا الاية والمراد
من الاية ما فيها من الاحسان بالجار والجار ذي القربى الذي له
جوار والجار الجنب الذي بعد جواره او الجار القريب النسب
والاخر الاجنبي وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني
بالافراد مالك بن انس الامام عن يحيى بن سعيد الانصاري
قال اخبرني بالافراد ابو بكر بن محمد اي ابن عمرو بن حزم عن عمرة بنت
عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال ما زال يوصيني جبريل عليه السلام بالجار مسلما كان او كافرا
عابدا او فاسقا صديقا او عدوا وغريبا او بدويا قاطنا او نافعا
قريبا او اجنبيا قريب الدار او بعيدها حتى ظننت انه سيورثه
اي انه يامرني عن الله بتوريث الجار من جاره بان يجعله مشاركا في المال
مع الاقارب بسهم يعطاه وفي البخاري من حديث جابر بلفظ حتى
ظننت انه يجعله سهما وفي حديث جابر عند الطبراني رفعه
يجبرانه ثلاثة جار له حق الجوار وجار له حقان وهو المسلم له حق
الجوار وحق الاسلام وجاره ثلاث حقوق وجار مسلم له رحم له حق
الجوار والاسلام والرحم وحديث الباب اخرجه مسلم وابو داود
وابن ماجه في الادب والترمذي في البر وبه قال حدثنا محمد بن
مهنا العنبري البصري الحافظ حدثنا يزيد بن زريع بن بهمان العين
البصري قال حدثنا عمر بن محمد بن نعيم العين عن ابيه محمد بن زيد بن
عبد الله بن عمر بن الخطاب عن ابن عمر جده رضي الله عنهما انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما زال جبريل يوصيني بالجار
حتى ظننت انه سيورثه ويجعل امتثالا الوصية بدوام
ذهوب الاحسان اليه بحسب الطاقة كالهدية والسلام وطلاقة
الوجه عند لقائه والتفقد لحاله ومعاونته فيما يحتاج اليه وكف
اسباب الاذى عنه على اختلاف انواعه حسية كانت او معنوية

باب

اثم من لا يامن جاره بوائقه موحدة
ثم واو ونون حتميتين وبعد الالف تحتية مكسورة ثقاف فهاء جمع بائقة

٣ صلى الله عليه وسلم

حق وهو المشترك له

وهي القابلة اي لا يامن جار غوايله وشره يوبقن من قوله تعالى او يوبقن
بما كسبوا قال ابو عبيد يهلكن موبقا من قوله تعالى وجعلنا بينهم موبقا
مهلكا اخرجه ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس وبه
قال حدثنا عاصم بن علي الواسطي قال حدثنا ابن ابي ذيب بمعجمتين عبد
الرحمن عن سعيد المقبري عن ابي شريح بضم المعجمة وفتح الراء خويلد
جاهلية خويلد الخزاعي الصحابي رضي الله عنه ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال والله لا يؤمن بالله والله لا يؤمن بالله والله
لا يؤمن بالله بالتكرار ثلاثا اي ايمانا كاملا او موفي حق المستحل
وانه لا يجازى مجازاة المؤمن فيدخل الجنة من اول وهلة مثلا او
انه خرج مخرج الزجر والتغليظ قيل ومن اي ومن الذي لا يؤمن
يا رسول الله والواو في ومن عطف على مقدر اي سمعنا قولك وما
سمعنا من بعدها والواو زائدة او استئنافية قال في الفتح ولاحمد
من حديث ابن مسعود انه سئل عن ذلك قال وذكره المنذري
في ترغيبه بلفظ قالوا يا رسول الله لقد خاب وخسر من هو
وعزاه للبخاري وحده وما رايته فيه بهذه الزيادة وذكره الهيثمي
في المجمع قال صلى الله عليه وسلم الذي لا يامن جاره بوايقه بفتح
الموحدة من يامن وفيه مع قوله لا يؤمن بالله نفي جناس التحريف والاول
من الايمان والثاني من الامان وفي تكرير القسم ثلاثا تاكيد حق
الجار والحديث من افراده تابعه اي تابع عاصم بن علي شاهد
بفتح المعجمة والموحدة بينهما الف محققة ابن سوار بفتح المهملة
والواو وبعد الالف راء القاري في روايته عن ابي ذيب تابعه
الاسماعيلي الاموي اسد السنة وتابعه ايضا اسد بن موسى في روايته
عن ابن ابي ذيب مما اخرجه الطبراني في مكارم الاخلاق وقال محمد
ابن الاسود بضم الهاء المهملة مصغرا الكرابيسي وهذه الرواية قال
في المقدمة لم ارها وقال عثمان بن عمر بضم العين ابن فارس
البصري تابعه اخرجه في مسنده عنه وابو بكر بن عياش بالمثنية
والمعجمة القاري راوي عاصم وشعيب بن اسحاق الدمشقي
قال الحافظ ابن حجر لم ارهما الاربعة عن ابن ابي ذيب عبد بن
عبد الرحمن عن المقبري بضم الموحدة سعيد عن ابي هريرة رضي الله
عنه وقد اختلف اصحاب ابن ابي ذيب في سماعي هذا الحديث فقال
سعيد المقبري وشبابة واسد بن موسى عن ابي شريح وقال
الاربعة محمد وعثمان وابن عياش وشعيب عن ابي هريرة قال
احمد فيما رواه عنه من سمع ابن ابي ذيب ببغداد يقول عن ابي شريح
ومن سمع منه بالمدينة يقول ابو هريرة وصنيع البخاري يقتضي
تصحيح الوجهين هذا باب بالتنوين يذكر

فيه

فيه لا تحقرن بكسر القاف جارة لجارتها وبه قال حدثنا عبد
الله بن يوسف الدمشقي ثم التنيسي قال حدثنا الليث
ابن سعد الامام قال حدثنا سعيد هو المقبري بضم الموحدة
وسقط لفظة هو لابي ذر وابن كيسان عن ابي هريرة رضي الله
عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول يا نساء
الانفس المسلمات من اضافة الموصوف الى صفته او تقديره يا نساء
المسلمات كما يقال هو لا رجال القوم اي سادتهم وافي ضلعهم لا تحقرن
جارة ان تهدي لجارتها شيئا ولو ايما تهدي لها فرسن شاة بكسر
الفاء والسين المهملة بينهما راء وهو ما فوق حافرها وهو كالقدم
للانسان اي ولو كان الهدية مما لا ينتفع به غالبا ولكنها تسر وان
كان قليلا اذ موجبه من العدم وخص الهدية بالنساء لانهن مواد المودة
والبغضاء ولانهن اسرع انفعالا في كل منهما وهذا الحديث اخرجه
مسلم في الزكاة باب بالتنوين من كان يؤمن بالله
واليوم الاخر فلا يؤذ جاره وبقال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو
رجاء البلخي وسقط لابي ذر ابن سعيد قال حدثنا ابو الاحوص
سلام بتشديد اللام ابن سليم الكوفي عن ابي حصين الكوفي ذكر ان
اسمه عثمان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله الذي خلقه اياها كاملا
واليوم الاخر الذي اليه معاده وفيه مجازاته بعمله فلا يؤذ
جاره فيه مع سابقه الامر بحفظ الجار وايصال الخير اليه وكف
اسباب الضرر عنه قال في بهجة النفوس واذا كان هذا في حق
جار مع الحايل بين الشخص وبينه فينبغي له ان يراعي حق
المالكين الحاضرين اللذين ليس بينه وبينهما جدار ولا حايل
فلا يؤذيهما بايقاع المخالفات في مرور النساء مثلا فقد جاء
انهما يشتركان في وقوع الحسنات ويجزيان بوقوع السيات فيبقى
مراعاة حاليهما وحفظ حواطرهما بالتكثير من عمل الطاعات
والمواظبة على اجتناب المعصية فيهما اولى برعاية الحق
من كثير من الجيران ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر
فليكرم ضيفه قال الداودي فيما نقل عنه في المصابيح
يعني يزيد في اكرامه على ما كان يفعل في عياله وقال
الكرماني الامر بالاكرام يختلف بحسب المقامات فربما يكون
فرض عين او فرض كفاية وقد لا يكون من باب مكارم الاخلاق
ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا ليغنم او
ليصمت بضم الميم وقد تكسر اي ليسكت عن السوء ليسلم او اقل
للسان كثيرة فاحفظ لسانك وليسعك بيتك وابك على خطيئتك

عن ابي حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الاسدي الكوفي

وهل يكبّ الناس في النار على مناخرهم الا حصايد السنتهم قال ابن مسعود
ما شيء احوج الى طول سجن من لسان وبعضهم اللسان حبيسة
مسكينها الغير وهذا الحديث اخرجه مسلم في الايمان وابن ماجه
في الفتن ويه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي اللاذقي
الحافظ قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد
سعيد المقبري عن ابي شريح بفتح المعجمة وفتح الراء خويلد
خويلد العدوي الخزاعي الكعبي الصحابي رضي الله عنه قال سمعت
اذناي وابصرت عيناي حين تكلم النبي صلى الله عليه وسلم
وفايدة قوله سمعت وابصرت التوكيد فقال من كان يومن بالله
واليوم الاخر فليكرم جاره وفي مسلم من حديث ابي هريرة
فليحسن الى جاره ومن كان يومن بالله واليوم الاخر فليكرم
ضيفه جايزته نصب مفعول ثان لاكرام لانه في معنى الاعطاء
او بنزع الى فمن اي يجايزته والجايزة العطاء قال وما جايزته
يا رسول الله قال جايزته يوم وليلة وجايزة وقوع الزمان
خبر عن الحثة اما باعتبار ان له حكم الظرف واما مضاف مقدر
اي زمان جايزته يوم وليلة والضيافة ثلاثة ايام بالايوم
الاول او ثلاثة ايام بعده والاول اشبه قال الخطابي اي يتكلف له
يوما وليلة فيبعثه ويتردد في البر على ما يحضره من ساير
الايام وفي اليوم من الاخير من يقدم له ما حضر فاذا مضت
الثلاث فقد مضى حقه فما كان من البر وراء ذلك المذكور من الثلاث
فهو صدقة عليه وفي التعبير بالصدقة تنفير عنه لان كثيرا
من الناس يا نفون عاليا من اكل الصدقة وفي مسلم الضيافة ثلاثة
ايام وجايزته يوم وليلة ويه يدل على المغايرة اي قد ما يجوز
به المسافر ما يكفيه يوما وليلة وان قوله وجايزته بيان لما لحقه
لحذف ومن ان المسافر قرارة يقيم عند من ينزل عليه فمنذ الاستيراد
على الثلاث وتارة لا يقيم فهذا ايضا ما يجوز له قدر كفايته
يوما وليلة ومنه حديث الجوايز الوفد يحرم ما كنت اجيزهم
وسيكون لنا عودة ان شاء الله تعالى نعود وقوله الى نفسه
مباحث هذا في باب اكرام الضيف ومن كان يومن بالله
واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت نعم اليوم وقال لا تطوفي
لكسرها سمعناه ويه القياس كضرب يضرب يعني ان المرء اذا اراد
ان يتكلم فليفكر قبل كلامه فان علم انه لا يترتب عليه مفسدة
ولا يجر الى محرم لا مكروه فليتكلم وان كان مباحا فالسلامة
في السكوت لئلا يجر المباح الى محرم او مكروه وقد اشتمل هذا
الحديث من الطريقين على امور ثلاثة عظيم مكارم الاخلاق

الفعلية

الفعلية والقولية اما الاولان فمن الفعلية واولهما يرجع الى الامر
بالتخلي عن الرذيلة والثاني يرجع الى الامر بالتحلي بالفضيلة
والحاصل ان من كان كامل الايمان فهو منصف بالشفقة على خلق
الله فلا يأتي الا بخير او سكوت عن الشر او فعلا لما ينفع او تركا لما يضر
باب حق الجوار في قرب الابواب فمن كان اقرب
حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد ابو عمران عبد الملك
الجوني بفتح الجيم وسكون الواو ويعرف بالنون البصري قال سمعت
طلحة بن عبد الله بن عثمان بن عبيد الله التيمي القرشي عن
عايشة رضي الله عنها انها قالت قلت يا رسول الله ان لي جارين
الى ايهما اهدي بفتح الهمزة من الاهداء قال صلى الله عليه وسلم
الى اقربهما منك بابا نصب على التمييز اي اشده مما قربا لانه يرى
ما يدخل بيتك جاره من هديته وغيرها فيتشوق لها غالبا فالابعد
وروي عن علي من سمع النداء فهو جار وعن عايشة حق الجوار اربعون
دارا من كل جانب وعن كعب بن مالك عند الطبراني بسند ضعيف مرفوعا
الا ان اربعين دارا جار وحديث الباب سبق في الشفعة ٥
باب بالنون يذكر فيه كل معروف يتعلق
الانسان او يقوله من الخير مما ندب اليه الشارع او هي عند الكتاب
له صدقة وبه قال حدثنا علي بن عياش بالتحتية والمعجمة الحمصي
قال حدثنا ابو غسان بفتح الغين المعجمة والسين المهملة
المشددة المفتوحتين وبعد الالف نون محمد بن مطرف بكسر
الراء المشددة قال حدثني بالافراد محمد بن المنكدر رضي الله عنه بضم الميم وسكون
النون وفتح الكاف وكسر الدال بعدها راء ابن عبد الله التيمي
المدني الحافظ عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كل معروف صدقة وزاد
الدارقطني والحاكم من طريق عبد الحميد بن الحسن الهلالي عن
ابن المنكدر وما انفق الرجل على اهله كتب له به صدقة وما وقى
المرء عرضه فهو صدقة واخرجه البخاري في الادب المفرد من
طريق ابن المنكدر عن ابيه وزاد من المعروف ان تلقى اخاك بوجه
طلق وان تفرغ من دلوك في اناء اخيك ذكره الحافظ ابن حجر في فتح
الباري لكن قال شيخنا الحافظ السخاوي الذي رايته في الادب
المفرد انما هو من طريق ابي غسان الذي اخرجه في الصحيح من
جهته ولفظهما سواء نعم هو في مسند احمد بن المنكدر بالفظ
المشار اليه انتهى وحديث الباب من افراد البخاري واخرجه
مسلم من حديث عدي بن حاتم والله اعلم وبه قال حدثنا ادم بن ابي

اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا سعيد بن ابي بردة
بضم الموحدة وسكون الراء عامر بن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري
سقط لفظ الاشعري لابي ذر عن ابيه ابي بردة عن جده ابي موسى
انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم على كل مسلم في مكارم الاخلاق
صدقة وليس ذلك فرضا اجماعا قالوا فان لم يجد ما يتصدق به
قال صلى الله عليه وسلم فيعمل بيديه بالمثنية فينفع نفسه بما
يكسبه من صناعته وتجارة وغيرهما قالوا فان لم يقدر عليها او من نفقته
ويستغني بذلك عن ذل السؤال لغيره ويتصدق فينفع غيره وجر
وقوله فيعمل فينفع ويتصدق بالرفع في الثلاثة خبر معنى الامر
قال ابن مالك قالوا فان لم يستطع اي بان عجز عن ذلك او لم يفعل
ذلك كسلا و الشك من الراوي قال صلى الله عليه وسلم فيعين
ذا حاجة
بالفعل او الفعل اوبهما لحاجة الملهوف ان المظلوم المستغيث يقال
لهث الرجل اذا ظلم او الغريق المكروب قالوا فان لم يفعل ذلك عجزا
او كسلا قال صلى الله عليه وسلم فيامر ولابي ذر قيل امر بالخير او قال
بالمعروف بالشك من الراوي ايضا قال فان لم يفعل قال عليه الصلاة
والسلام فيمسك ولابي ذر فليمسك عن الشر فانه اي الامساك عنه
له صدقة يثاب عليها وتشكل به من قال ان الترك عمل وكسب للعبد
خلافا لمن قال انه ليس بعمل وسيكون لنا عودة ان شاء الله تعالى بقوة
وعونه الى بقية مباحث ذلك في الرقاق وسبق الحديث في الزكاة
باب طيب الكلام وقال ابو هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم الكلمة الطيبة صدقة كاعطاء المال
لان اعطاء يفرح به قلب من يعطاه ويذهب ما في قلبه وكذلك الكلمة
الطيبة كما قال ابن بطال وهذا التعليق طرف من حديث وصله
المولف في الصلح وايضا وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك
الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد عمرو بفتح
العين ابن مرة عن خيثمة بفتح الخاء المعجمة وبعد التحتية الساكنة
مثلثة مفتوحة ابن عبد الرحمن عن عدي بن حاتم بالحاء المهملة الطائي
انه قال ذكر النبي صلى الله عليه وسلم النار فتعوذ منها تعليما لامته
واشاح بهمزة مفتوحة وبشين معجمة بعدها الف اذا اعرض بوجهه
فعل الحذر من الشيء الكاره له كانه صلى الله عليه وسلم كان يراها وحذر
وجهها فينحي وجهه الكريم عنها ثم ذكر النار فتعوذ منها واشاح بوجهه
قال شعبة بن الحجاج بالاسناد السابق اما مرتين فلا اشك واما
ثلاث مرات فما شك واما نفخ الهمزة ثم قال صلى الله عليه وسلم
اتقوا النار ولو بشق تمرة بكسر الشين المعجمة نصف تمرة فان لم
يجد احدكم شق تمرة والذي في اليونينية عن ربنا لغوفتة وكلمة

طيبة

طيبة وذكر المفرد بعد الجمع من باب الالتفات والحديث سبق في صفة
النار باب فضل الرفق بكسر الراء اي الجانب والجمع
بالتحميل في الوضوء وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي
قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد
الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب الزهري
عن عروة بن الزبير بن العوام انه عائشة رضي الله عنها زوج
النبي صلى الله عليه وسلم سقط قوله زوج الى اخره لابي ذر قالت
دخل رهط من اليهود هم من الرجال ما دون العشرة على رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقالوا السام بالهملة وتخفيف الميم الموت
عليكم قالت عائشة رضي الله عنها ففهمتها قلت نعم وعليكم
السام واللعنة سقطت الواو لابي ذر قالت فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم مهلا بالقصر والمد يقال مهلا بفتح الميم وسكون الهاء منون
على المصدر وغير منون على الظرف والمنكر والمونث لا تاء
والرفق يا عائشة ان الله يحب الرفق في الامر كله وسلم من
حديث ابي شريح بن هانئ عنها ان الرفق لا يكون في شيء الا زانه
ولا ينزع من شيء الا شانه فقلت يرسول الله ولم تسمع ما قالوا
ولابي ذر اولم بهمزة الاستفهام وواو العطف قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم فردت عليهم وعليكم بواو العطف الساقطة
لابي ذر واستشكل بان العطف يقتضي التشريك وهو غير جائز
واجيب بان المشاركة في النوم اي وعن وانتم كلنا موت او
ان الواو للاستئناف لا للعطف او تقديره وانزل عليكم ما
تستحقونه وانما اختار هذه الصيغة لتكون ابعد عن الجاحش
واقرب الى الرفق والحديث اخرجه مسلم في الاستيذان والنسائي
في التفسير وفي اليوم والليلة وبه قال حدثنا عبد الله بن عبد
الوهاب ابو محمد الحجبي البصري قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن
درهم عن ثابت هو ابن اسلم البناني ولابي ذر قال حدثنا ثابت عن
انس بن مالك رضي الله عنه وسقط لابي ذر ابن مالك ان اعرابيا
بال في المسجد فقاموا اي الصحابة اليه ليبالوا منه بضم الباء وشينه
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لهم لا تزرموه بفتح التاء الفوقية
وسكون المعجمة وكسر الراء وضم الميم اي لا تقطعوا عليه بوله ثم دعا
صلى الله عليه وسلم بدلو من ماء فصب عليه بفتح الصاد المهملة
اي على محل البول وسكت الحديث في باب ترك النبي صلى الله عليه
وسلم من الطهارة باب فضل تعاون المومنين
بعضهم بعضا بجر بعضهم بدل من المومنين بدل بعض من كل
ويجوز الضم ايضا وقول الكرماني بعضا بنصب بنزع الخافض اي

قوله في النوم كذا بخطه ولعله في الموت تم

للتعيين تعميه العيني بان الاوجه ان يكون مفعول المصدر المضاف الى فاعله
وهو لفظ التعاون لان المصدر رجل عمل فعله وبه قال حدثنا
محمد بن يوسف الفريابي قال حدثنا سفيان الثوري عن ابي بردة
بضم الموحدة وسكون الراء بريد بن عبد الله بن ابي بردة نسبة لجده
واسم ابيه عبد الله وسقط لابي ذر ابي بردة الاولى قال اخبرني
بالافراد حدثني ابو بردة عامر عن ابيه اي موسى عبد الله بن قيس
الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
المومن اي بعض المومن كالبنيان فالالف واللام في المومن
للجنس يشد بعضه بعضا بيان لوجه التشبيه كقوله تعالى مرصوص
بين اصابعه اي يشد امثل هذا الشد وكان النبي صلى الله عليه
وسلم جالسا اذ جاءه رجل يسال او طالب حاجة بالاضافة ولابي ذر
او طالب بالتنوين حاجة نصب مفعول وانشك من الراوي واذ بسكون
الذال المعجمة في الفرع وغيره وفي ابو ذر بتحتية بغير قد اذا بالف وقال
في الفتح كذا الا بالالف في النسخ من رواية محمد الفريابي عن سفيان
الثوري وفي تركيبه قلق ولعله كان الاصل كان اذا كان رجلا جاءه
رجل محذوفا اختصارا وسقط على الراوي لفظ اذا كان على انني تتبعت
الفاظ الحديث من الطرق فلم اره في شيء منها بلفظ جالسا وتقدمه
العيني بانه لا قلق في التركيب اصلا قال واقرب هذا من زلل ان جالسا خبر
كان وليس كذلك وانما خبر كان قوله اقبل علينا وجالسا حال وعند ابي
نعيم من رواية اسحاق بن زريق عن الفريابي كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا جاءه السائل او طالب الحاجة اقبل علينا بوجهه الشريف
فقال اشفعوا في قضاء حاجة السائل او الطالب فلتوجروا بسكون
اللام في الفرع وقال في الكواكب اللام التي للسببية التي ينصب ما
بعدها الفعل المضارع واللام بالكسر معنى كي وجاز اجتماعهما لانهما
لامر واحد والمامور به التعرض للاجر وهي زايدة على مذهب الاخفش
كثيرا وتابعه في قوله قوموا فلاصلي لكم ان اشفعوا الى توجروا ويحتمل ان
تكون اللام لام الامر والمامور به التعرض بالشفاعة وكان رقال اشفعوا
لتعرضوا لذلك للاجر وتكسر هذه اللام على اصل لام الامر ويجوز تسكينها
تخفيفا لاجل الحركة التي قبلها ولكن تمد بها في الفتح والجزم بحذف
النون على جواب الامر المتضمن معنى الشرط وهو واضح وللنسائي اشفعوا
لتشفعوا ويقضي الله بسكون اللام في الفرع قال في الفتح كذا في عين
الرواية بلا لام وقال القرطبي لا يبعد ان تكون لام الامر لان الله لا
يلام فلا يثبت في الرواية بعيدا ويحتمل ان تكون عقب الدعا
اي اللهم اقض او الامر هنا بمعنى الخبر اي ان عرض المحتاج حاجة على
من يشفعه الى فانكم اذا شفعتم حصل لكم الاجر ويجري الله على لسان

٢ توجروا اه

٣ سوالقبل شفاعتكم اه

نبيه ما شاء من موجبات قضاء الحاجة او عدمها والحديث اخرجه النسائي

باب قول الله تعالى من يشفع شفاعة حسنة
وهي التي روعي بها حق مسلم ورد بها شر او جلب الخير وابتغي بها وجه
الله ولم يوخذ عليها رشوة وكانت في امر جايز لا في حد من حدود
الله ولا في حق من الحقوق يكن له نصيب منها من ثواب الشفاعة
ومن يشفع شفاعة سيئة اي خلاف الشفاعة الحسنة يكن
له كفل منها نصيب قال في اللباب الظاهر ان من في قوله
هنا منها سببية اي تفعل بسببها ونصيب بسببها وجوز ان
تكون ابتدائية وكان الله على كل شيء مقيتا مقتدرا من
اقات على الشيء اقتدر عليه او حفيظا من القوت لانه يمسك
النفس ويحفظها وسقط قوله ومن يشفع شفاعة سيئة الخ
لابي ذر كفل اي نصيب قاله ابو عبيدة زاد غيره الا ان استعماله
في الشر اكثر عكس النصيب وان كان قد استعمل الكفل في الخير
قال ابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري مما وصله ابن ابي حاتم
كفلين من قوله تعالى يؤتكم كفلين من رحمته اي اجرين بالفتح
الهمزة المشددة الموافقة للعربية واراد البخاري ان الكفل يطلق
على النصيب وعلى الاجر قال ابن عادل وتعقبه استعمال الكفل
في الشر واستعمال النصيب في الاجر غاير بينهما في هذه الاية
الكريمة اذ الذي يا الكفل مع السيئة والنصيب مع الحسنة
وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن العلا بن كريب
الهمداني الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد
ابن عبد الله عن جده ابي بردة عامر عن ابيه ابي موسى
عبد الله الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
كان اذا اتاه السائل او صاحب الحاجة ولابي ذر عن الكشميهني
او صاحب حاجة قال لمن حضره من اصحابه اشفعوا في حاجته
التي فلتوجروا بسبب شفاعتكم ويقضي الله عز وجل ويجري الله
ويقضي الله بغير لام واثبات اليا التحتية على لسان رسوله صلى
الله عليه وسلم ما شاء وفيه الحث على الشفاعة الى الكبير في كشف
كربة ومعونة ضعيف على مقصده ماذون فيه من الشرع هذا

باب التثبت في الامر والتاني فيه لم يكن النبي صلى الله عليه
وسلم فاحشا بالطبع ولا متفحشا بالتكلف اي لا ذا فحش ولا مرتضيا
وبه قال حدثنا حفص بن عمر الحوضي قال حدثنا شعبة بن الحجاج
عن سليمان بن مهران الاعمش انه قال سمعت ابا وايل شقيق بن
سلمة يقول سمعت مسروقا اي ابن الاجدع قال قال عبد الله
ابن عمرو بفتح العين ابن العاصي رضي قال المولف وحدثنا بالواو

قوله وليست وقفه تصحيح لما تبين في اصل الشرح

لابي ذر قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن
الاعمش سليمان عن شقيق بن سلمة ابي وايل عن مسروق هو
ابن الاجدع انه قال دخلنا على عبد الله بن عمرو هو ابن العاص رضي
الله عنهما حين قدم مع معاوية بن ابي سفيان رضي الله عنه اي
الكوفة سنة احدى واربعين فذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال لم يكن فاحشا ولا متفحشا بتشديد الحاء المهملة والفحش
كما خرج عن مقداره متى يستقبح ويكون في القول والفعل والصفة
قال الطيبي دليل فاحش اذا افرط في الطول لكن استعماله في القول اكثر
وقال عبد الله بن عمرو قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
من خياركم باثبات الهمزة بوزن افضلكم على الاصل الا انهم تركوه
لما فيه ياء وفي نثر ولا في نذر عن الحموي والمستملي من خيركم احسنكم
خلقا بضمتين والرواية بان يعني يقال فلان خير من فلان اي افضل
منه وقال في الفتح ووقع في نعيمها بلفظ منا حسنا والخلق ملكة
تصدر بها الافعال بسهولة من غير تفكر والحديث مضى في باب
صفة النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد
محمد بن سلام البيكندي قال اخبرنا عبد الوهاب بن عبد المجيد
الثقفي عن ايوب السختياني عن عبد الله بن ابي مليكة عن عائشة
رضي الله عنها ان يهودا اتوا النبي ولابي ذر اتوا رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقالوا السام اي الموت عليك وكان قتادة يرويه بالمد
من السآمة وهي الملل اي نسأمون دينكم وقيل كانوا يعنون اما تك
الله الساعة فقالت عائشة رضي الله عنها عليكم السام ولعنكم
الله وغضب الله عليكم قال صلى الله عليه وسلم مهلا بفتح الميم
وسكون الهاء عائشة عليك بالرفق واياك والعنف بتثليث العين
والعنف اكثر وسكون النون وهو ضد الرفق والفحش التكلم بالقبيح
قالت يا رسول الله اولم تسمع ما قالوا قال صلى الله عليه وسلم اولم
تسمعي ما قلت لهم قال في المصابيح وفي بعض النسخ اولم تسمعيني
باثبات النون على لغة من لم يحذفها ردد ت عليهم دعاءهم فيستجاب
في فيهم لانه دعا عليهم ولا يستجاب لهم في لانه دعا بالباطل والظلم وقوله
في بكسر الفاء وتشديد الياء والحديث سبق في باب الرفق في الامر كله
وبه قال حدثنا اصبغ بن الفرج المصري قال اخبرني بالافراد ابن وهب
عبد الله المصري قال اخبرنا ابو صخر بن سليمان ولابي ذر هو ابن
بن سليمان عن هلال بن اسامة هلال بن علي وهلال بن ابي ميمونة
وهو هلال بن اسامة ينسب الى جده عن انس بن مالك رضي الله عنه
انه قال لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم سبابا بتشديد الموحدة
ولا لعانا بتشديد الحاء المهملة ولا لعانا بتشديد العين ولابي

ذر

ذر ولا فحاشا بدل فحاشا المشدد وفي الكواكب احتمال ان يكون السب
بتعاقب بالنسب كالقذف والفحش بالحسب والعنف بالاخرة
لانها ما هي البعد عن رحمة الله واستشكل التعبير بصيغة فعال
المشددة وهي تقتضي التكثير فهي اخص من فاعل ولا يلزم
من نفي الاخص نفي الاعم فاذا قلت زيد ليس بمحاتن اي ليس
بكثير الفحش مع جواز ان يكون فاحشا واذا قلت ليس بفحاش انتفى
الفحش من اصله فكيف قال ولا فحاشا والنبي صلى الله عليه وسلم
لم يتصف بشيء مما ذكر اصلا لا بقليل ولا بكثير اجيب بان فعالا
قد لا يراد بها التكثير نحو لطرفة ، ولست بحلال التلاع مخافة
، ولكن متى يسترفد القوم ارفد ، لا يريد انه قد يحل التلاع
قليلا لان ذلك يدفعه اخر البيت الذي يدل على نفي الحل على كل
حال او على النسب اي ليس بذي فحش البتة وكذا بابها نحو قول
امرأ القيس ، وليس بذي رمح فيطعنني به ، وليس بذي سيف وليس بنبال
اي بذي نبل فينتفي اصل الفحش كما يدل على رواية ولا فاحشا ان
يقول لاحدنا عند المعتبة بفتح الميم وسكون العين المهملة
وفتح المثناة الفوقية وكسرها بعد الموحدة مصدر عتب عليه
يعتب عتبا وعتابا ومعتبة ومعاتبة قال الخليل العتاب
مخاطبة الادلال ومذاكرة الموجدة ما له استفهام تربت جبينه
كلمة جرت على لسان العرب لا يريدون حقيقتها اوعاد له الظاهر
اي يصلي فيتربت جبينه فهذه الاخيرة اوجه وبه قال
حدثنا محمد بن عيسى بفتح العين وسكون الميم ابو عثمان الفنبي
البصري ثقة مستقيم الحديث وليس له في البخاري الا هذا
واخر في الصلاة قال حدثنا محمد بن سوآء بفتح المهملة وتخفيف
الواو بمد ومهموزة وهو ابو الخطاب السدوسي المكفوف البصري
ثقة له في البخاري هذا الحديث واخر في المناقب قال حدثنا روح
ابن القاسم بفتح الراء وسكون الواو ابو غياث التميمي عن محمد
ابن المنكدر بن عبد الله التيمي المدني الحافظ عن عروة بن الزبير
ان رجلا قال عبد الغني بن سعيد في المبهمات هو خرمة بن نوفل
والد المسور وقيل عيينة بن حصن الفزاري وكان يقال له
الاحمق المطاع وفي حواشي نسخة الدمياطي من البخاري بخطه
المحرم بانه مخرمة استأذن على النبي صلى الله عليه وسلم فلما
رآه قال بئس اخو العشيرة الجماعة او القبيلة وبئس ابن العشيرة
وكان يظهر الاسلام ويخفي الكفر فاراد صلى الله عليه وسلم ان يبين
حاله وهذا من اعلام النبوة لانه ارتد بعوده صلى الله عليه وسلم
وجي به اسيرا الى ابي بكر رضي الله عنه فلما جلس نطق فبنتح

الفرقية والطاء المهملة واللام المشددة بعدها قاف اى انشرح
وهش النبى صلى الله عليه وسلم فى وجهه وانبسط اليه لما جبل
عليه من حسن الخلق ورجا بذلك تالفه ليسلم قومه لانه كان يرى
ولم يواجهه بذلك لتقتدى امته به فى التالف بشر من هو بهم
الصفة ليسلم من شره فلما انطلق الرجل قالت عائشة يا رسول
الله حين رأيت الرجل قلت كذا وكذا اتقى قوله ليس اخو العشيرة
الخ ثم تطلقت فى وجهه وانبسطت اليه فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم يا عائشة متى عهدتنى فحاشا بالتشديد
ولابى ذر عن الكشميهنى فاحشا بالتخفيف بدل المشددة
ان شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة من تركه الناس
اتقاء شره اى قبح كلامه لان المذكور كان من جفاة الاعراب
وفيه ان من اطلع من حال شخص على شئ وخشى ان غيره يغتر
بجميل ظاهره فليفع فى محذوره ما يعلمه ان يطلعه على ما يحذر
من ذلك قاصدا لنصيحته وقد استشكل فعله صلى الله عليه
وسلم فى امته بالامور التى يقبضهما اليهم من المكروه غيبة
وانما يكون ذلك من يعنهم فى بعض انحى وهذا ينبغى
تقييده بما اذا لم يكن لغرض شرعى والا فلا يكون غيبة
بل ينبغى ذكره على ما سبق والحديث اخرجه البخارى ايضا
ومسلم وابو داود فى الادب والترمذى فى البر

باب حسن الخلق

بضم الخاء المعجمة واللام وتسكن مع فتح المعجمة وهما
بمعنى فى الاصل لكن خص الذى بالفتح بالهيات والصور المدركة
بالبصيرة وخص الذى بالضم بالقوى والسجايا المدركة بالبصيرة
والسجايا وما اعطاها ما ينبغى لمن ينبغى وبذل ما ينبغى لبعض من
وعطف على ما سبقه من عطف الخاص على العام وقلة من الجهل
وهو منع ما يطلب مما ينبغى وشره ما كان طالبه مستحقا
ولا سيما ان كان من غير مال المسبوق وقوله وما يكره من
البخل ليشير الى ان بعض ما يطلق عليه اسم البخل قد لا يكون
مذموما وقال ابن عباس رضى الله عنهما مما وصل المؤلف
فى الايمان كان النبى صلى الله عليه وسلم اجود الناس واجود
ما يكون اى اجود اكوانه صلى الله عليه وسلم حاصل فى رمضان
لمجموع ما فى بقية الحديث من نزول القرآن والنازل به وهو
جبريل والمذاكرة وهى مدارسته القرآن مع الوقت وهو
شهر رمضان وقال ولابى ذر عن الكشميهنى وكان ابو ذر جندب
الغفارى مما وصله المؤلف بطوله فى المبعث النبوى لما بلغه مبعث
النبى صلى الله عليه وسلم قال لاخيه انيس اركب الى هذا الوادى

وادى

وادى مكة فاسمع من قوله صلى الله عليه وسلم فاتى انيس النبى صلى
الله عليه وسلم وسمع منه فرجع الى ثم رجع فالفا فصيحة قال
لاخيه ابى ذر ائتمه سلوات الله وسلامه عليه بامر مكارم الاخلاق
جمع مكرمة بضم الراء وهى الكرم الى الفضائل والمحاسن وبه قال حدثنا
موسى بن عقبة الواسطى قال حدثنا حماد هو ابن زيد الى ابن درهم
الامام ابو اسماعيل الازدى عن ثابت البنانى عن انس رضى الله عنه
انه قال كان النبى صلى الله عليه وسلم احسن الناس خلقا وخلقا
واجود الناس اى اكثرهم عطا لما يقدر عليه واشجع الناس اى
اكثرهم اقداما على العدو فى الجهاد مع عدم الفرار وحسن الصورة
تابع لاعتدال المزاج وهو مستتبع لصفاء النفس الذى هو ذروة
الفرحة ونحوها وهذه الثلاث من امهات الاخلاق ولقد
فزع بكسر الزاى خاف اهل المدينة لما سمعوا صوتا فى الليل
ان يهجم عليهم عدو ذات ليلة لنظافات مهمة فانطلق الناس
قبل الصوت اى جهته فاستقبلهم النبى صلى الله عليه وسلم
قد سبق الناس الى الصوت واستكشف الخبر فلم يجد شيئا فاخاف
منه فرجع وهو يقول لهم تاتيسا وتشكيلا لوعلم تنزعوا
لن تراعوا مرتين ولابى ذر لم تراعوا بالميم فيهما قال الكرمانى
وغيره اى لا تراعوا تجدد بمعنى النهى اى لا تفزعوا وقال صاحب
المصابيح فى قول التنقيح لم بمعنى لا ومعناه لا تفزعوا لا اعلم
احدا من الحماة قال بان لم ترد بمعنى لا الناهية تجزره
وهو اى والحال انه صلى الله عليه وسلم على فرس احمد منذوب
لابى طلحة بن يدين سهل الانصارى عرى ما عليه سرج النبى
لسابقه فى عنقه سيف فقال لقد وجدته اى الفرس بحرا او
انه لبحر اى كالبحر فى سعة جريه والحديث سبق فى الجهاد
وبه قال حدثنا محمد بن كثير العبدى قال حدثنا سفيان
الثورى عن ابن المنكدر محمد انه قال سمعت جابرا رضى الله
عنه يقول ما سئل النبى صلى الله عليه وسلم عن شئ قط
اى ما طلب منه شئ قال الكرمانى من اموال الدنيا فقال لا قال
الفرزدق • ما قال لا قط الا فى تشهده • لولا التشهد كانت لاؤه نعم
وعند ابن سعد من مرسل ابن الحنفية اذا سئل قاراد ان
يفعله قال نعم واذا لم يرد ان يفعل سكت وفيه انه لا ينطق
بالرذيل كان عنده وكان الاعطا سايغا اعطى والا سكت
وحديث الباب اخرجه مسلم فى فضائل النبى صلى الله عليه
وسلم والترمذى فى الشمائل وبه قال حدثنا عمر بن حفص
قال حدثنا ابى حفص بن غياث النخعى الكوفى قاضيها قال

حدثنا الاعمش سليمان بن مهران الكوفي قال حدثني بالافراد شقيق بن
ابن سلمة عن مسروق هو ابن الاجدع انه قال كنا جلوسا مع عبد
الله بن عمرو بفتح العين ابن العاص رضي الله عنه حالكونه حدثنا
اذ قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحشا بالطبع
ولا متفحشا بالتكلف وانه عليه الصلاة والسلام كان يقول ان
خياركم احاسنكم ولاي ذرعن الكشميهني احسنكم اخلاقا وفي
الرواية السابقة ان من خياركم باثبات من التبعيضية وهي مراده
هنا وفي حسن الخلق احاديث كثيرة يطول ايرادها واختلف
هل حسن الخلق غريزة او مكتسب واستدل للاول بحديث ابن
مسعود ان الله قسم اخلاقكم كما قسم ارزاقكم رواه البخاري في الادب
المفرد وسيأتي للماعزة الى الالهام يشير من مبحث ذلك ان شاء
الله تعالى في كتاب القدر رعون الله وقوته وبه قال حدثنا
سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابي مريم
ابو محمد الجمحي مولاهم البصري قال حدثنا ابو غسان بفتح الغين
المعجمة والسين المهملة المشددة وبعد الالف نون محمد بن مطرف
قال حدثني بالافراد ابو حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد
الساعدي انه قال جاءت امراة قال ابن مجمع اعرابيا سماها النبي
صلى الله عليه وسلم ببردة فقال سهل رضي الله عنه للقوم اتدرون
ما البردة بهمزة الاستفهام ما البردة فقال القوم هي شملة
فقال سهل هي شملة منسوجة فيها حاشيتها اي لم تقطع من
ثوب فتكون بلا حاشية او انها جديدة لم تقطع هدبها وفي
تفسير البردة بالشملة تجوز لان البردة كساء والشملة ما يشتمل
به لكن لما كثر استعمالهم لها اطلقوا عليها اسمها فقالت يا رسول
الله اني نسجت هذه البردة فاخذها النبي صلى الله عليه وسلم
محتاجا لكونه محتاجا اليها فلبسها فرآها عليه رجل من الصحابة
قال في الفتح هو عبد الرحمن بن عوف رواه الطبراني فيما افاده المحب
الطبري لكن لم يقف على ذلك في معجم الطبراني بل فيه في مسند سهل
ابن سعد فقال عن قتيبة ان سعد بن ابي وقاص فقال يا رسول الله
ما احسن هذه البردة ينصب احسن على التعجب فاكسنيها
فقال صلى الله عليه وسلم نعم فلما قام النبي صلى الله عليه وسلم
لامه اصحابه فقالوا ما احسنت نفي للاحسان الذي خاطب به
منهم سهل بن سعد راوي الحديث كما بينه الطبراني من وجه آخر
عنه قال سهل بن سعد فقلت له ما احسنت حين رأيت النبي صلى
الله عليه وسلم اخذها محتاجا اليها ثم سألته اياها فنعم استغنائه
الضمير من متفضلا على ما قرر في محله من الموضوعات الحقيقية

بلغ

وقد

وقد عرفت ان عليه الصلاة والسلام لا يسأل شيئا فيمنعه فقال الرجل
رجوت بركتها حين لبسها النبي صلى الله عليه وسلم لعلي اكفن فيها
والحديث سبق في الجنائز في باب من استعد الكفن وبه قال حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن
الزهري محمد بن مسلم قال اخبرني ولابي ذر حدثني بالافراد فيهما
حميد بن عبد الرحمن بضم الحاء مصغرا الحميري البصري ان ابا هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يتفاوت الايمان
نفسه في الشرح في بيشه اوله اخره او احوال الناس في غلبة الصالحين
عليهم او المراد قصر اعمارا هله او سنابيع الدول لان نقصانها والقرون
الى الانقراض فيتقارب زمانهم ويتفق العمل بالطاعات لاشتغال
الناس بالدنيا ولابي ذر عن الكشميهني ويتفق العمل بلي مبنيا
للمفعول ويطرح الشح وهو البخل مع الحرص بين الناس او في قلوبهم
ويكثر الهرج بفتح الهاء وسكون الراء بعد هاء جيم قالوا ولابي ذر
عن الحموي والمستملي قال وما الهرج قال هو القتل هو القتل
بالتكرير يرسلون قال الخطابي هو بلسان الحبشة وقال ابن فارس
هو الفتنة والاختلاط والحديث اخرجه البخاري ايضا في الفتن
ومسلم في القدر وابو داود في الفتن وبه قال حدثنا موسى بن
اسماعيل التبوذكي انه سمع سالم بن مسكين بتشديد اللام
البصري بالنون قال سمعت ثابتا البناني يقول حدثنا انس رضي
الله عنه قال لما قدمت النبي صلى الله عليه وسلم عشر سنين استقبل
ما في مسلم من طريق اسحاق بن ابي طلحة عن انس والله لقد خدمته
تسع سنين واحسب انه خدم تسع سنين واشهرا وعينها
وفي رواية تسع العاء فما قال لي اف بفتح الهمزة وكسر الفاء مشددة
من غير تنوين ولاي ذر بفتحها وبها الرفع لغة ذكرها في فتح
الكبير في الذات الاربعة عشرة موصوت يدل على التضجر
ولا لم صنعت كذا وكذا وفيه تنزيه اللسان من الزجر واستلاء
خاطر الخادم بترك معاتبته وهذا في الامور المتعلقة بحظ
الانسان اما الامور الشرعية فلا يتسامح فيها على ما لا يخفى
والحديث اخرجه مسلم هذا باب بالتنوين
يذكر فيه كيف يكون حال الرجل اذا كان في اهله وبه قال حدثنا
حفص بن عمر الحوضي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الحكم بفتحتين
ابن عتيبة بضم العين عن ابراهيم النخعي عن الاسود بن يزيد
انه قال سألت عائشة رضي الله عنها ما كان النبي صلى الله
عليه وسلم يصنع اذا كان في اهله قالت كان في مهنة اهله
فاذا حضرت الصلاة قام الى الصلاة بكسر اللام وفتحها وصحح

وفقه

وفقه

وروايته بمشهور بن عبد الله
معنى نزوه

ولا الا بفتح الهمزة وتشديد اللام
اي هلا صنعت كذا وكذا مع

عليه في الفزع وانكر الاصمعي الكسر اي فجعد منه اهله ليشتد به
في التواضع وامتهان النفس والحديث سبق في ابواب صلاة الجماعة
من كتاب الصلاة **باب** المقت بكسر الميم وفتح القاف
المخففة اي المحبة الشديدة من الله تعالى وبه قال حدثنا عمرو
ابن علي بفتح العين وسكون الميم ابن بحر الباهلي الصيرفي البصري
قال حدثنا ابو عاصم شيخ البخاري عن ابن جريج عبد الملك
ابن عبد العزيز قال اخبرني نافع لا فراد موسى بن عقبة بضم
العين المهملة واسكان القاف الاسدي مولى ال الزبير الفقيه
الامام في المغازي عن نافع مولى ابن عمر عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا احب الله عبدا ولابي
ذر العبد نادى جبريل ان الله يحب فلانا فاحبه بفتح الهمزة
وكسر المهملة بعدها موحدة مشددة مفتوحة وبضم الهمزة وهو مذهب
سيبويه والمحققين على الاتباع للهاء ولابي ذر فاحبه بسكون
المهملة موحدة مكسورة واخرى ساكنة بالفك وفي حديث ثوبان
عند احمد والطبراني في الاوسط فيقول جبريل رحمة الله على فلان
وتقول حملة العرش فيحبه جبريل فينادي جبريل في اهل السماء
ان الله يحب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء ثم يوضع له
القبول في قلوب اهل الارض فيحبونه ويقبلون اليه ويرضون
عنه فمحبة الناس علامة محبة الله ومحبة الله لعبده ارادة الخير
له ومحبة الملائكة استغفارهم له وارادتهم الخير له تكون مطيعا
وسقط لابي ذر لفظ اهل وفي حديث ثوبان فينادي جبريل
في اهل السموات السبع ثم يوضع له القبول في الارض زاد الطبراني
في حديث ثوبان ثم يهبط الى الارض ثم قرا رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان الذين امنوا وعملوا الصالحات سيجعل لهم الرحمن
ودا وحديث الباب سبق في ذكر الملائكة في بدء الخلق **باب**
الحب في ذات الله من غير ان يشوبه ريا او هوى وبه قال
حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة
ابن دعامة السدوسي عن انس بن مالك رضي الله عنه
انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يجد احد حلاوة الايمان
حتى يحب المرء بالنصب لا يحبه الا لله قال الكرماني فان
قلت الحلاوة انما هي في المطعومات واجاب بانه شبه الايمان
بالعسل بجامع ميل القلوب اليهما واسند الميه ما هو من خواص
العسل تنويها باستقراره بالكنانة وحتى اذا يقذف في النار احب
اليه من ان يرجع الى الكفر بعد ان انقذه الله عز وجل اي
منه وتصل بين الاحب وكلمة من لان في الظرف توسعة وحتى

يكون

يكون الله ورسوله احب اليه مما سواهما قال البيضاوي انما جعل
هذه الامور الثلاثة عنوانا لكمال الايمان الحاصل لتلك الذات لانه
لا يتم ايمان امرئ يتكلم في نفسه ان المنعم والقادر على الاطلاق هو
الله تعالى ولا مانع ولا مانع سواه وما عداه وسائط لما فان الرسول
هو المعطوف الحقيقي الساعي في اصلاح شانه واعلامكما ذه وذلك
يقتضي ان يتوجه ليشاهد اشاره عنوه ولا يحب ما يحبه الا لكونه
وسطا بينه وبينه فان تبعثن ان جملة ما يحبه به واو عرفتي لا يوم
الدين قوله فيتيقن ان الموعود كائن لا محالة وان الاستقلال بما
يؤول اليه الشيء كما لا يسمه فيسبح مجاسن الله كوريا من الجنة
واكل مال اليتيم اكل النار والعود الى الكفر الالقاء في النار فيكره
الالقاء في النار وثني الضمير هنا في قوله سواهما ورد على الخطيب
قوله ومن عصاهما فقد غوى وامره الافراد انما ان الرابع المعتبر
هنا هو المجموع المركب من العبتين لا كل واحدة فانها وحدها
ضلالة لا غاية وامر الخطيب بالافراد اشعارا بان كل واحد من
العصيانين يستقل باستلزام الغواية فان قوله ومن يعص الله
ورسوله صريح بحيث ان العطف في نفس الامر والاصل فيه
استقلال كل من المعطوف والمعطوف عليه في الحكم في قوة قولنا
ومن يعص الله فقد غوى وقد سبق شيء من ذلك عند ذكر الحديث
في باب الايمان وبالله المستعان **باب** قول الله
تعالى يا ايها الذين امنوا لا يسخر قوم من قوم عسى ان يكونوا
خيرا منهم الى قوله فاولئك هم الظالمون وسقط قوله عسى الخ
لابي ذر وقال بعد من قوم الاية ينهى عن السخرية وهي ان لا ينظر
الانسان الى اخيه المسلم بعين الاجلال ولا يلتفت اليه ويستصغر
عن رتبته والقوم الرجال خاصة لانهم القوام بامور النساء
وهو في الاصل جمع قائم كصوم وزور وجمع ضايم وزائر لكن هل ليس
من ابنية التكسير الا عند الاخفش كعوذ وصحب واختص
القوم بالرجال صريح في الاية اذ لو كانا النساء داخلة في قوم
لم يقل ولا نساء وحقق ذلك زهير في قوله

وما ادري ولست اخال ادري ٭ اقوم آل حصن ام نساء ٭

القوم بالرجال في الاية من عطف ولا نساء على قوم وفي الشعر
من جعل احد المتساويين يلي همزة ولا حرف يلي ام وتنكير
القوم والنساء يحتمل معنيين ان يراد لا يسخر بعض المؤمنين
والمؤمنات من بعض وان يقصد افادة الشياع وان يصير
كل جماعة منهم منهية عن السخرية قال في الانتصاف لو عرف
المؤمنين فقال لا يسخر المؤمنون والمؤمنات بعضهم من بعض

ومن يعص الرسول فقد غوى

ملك بقصد افادة الشياع وان يصير كل جماعة منهم منهية عن السخرية قال
في الانتصاف لو عرف المؤمنين فقال لا يخر المؤمنون والمؤمنات
تعميم من بعض العموم ومراده ان في التنكير محتملا ان كل جماعة منهية
على التفصيل او ع وقال الطيبي استغراق الجنس ايضا مراد ينعرف
منه التفصيل والمعرف ينعرف العهد لذهني عهد للتفصيل ايضا
كالنكرة اذ المعنى لا يسخر من هو مسمى بالقوم من قوم مثله
قال ابن جني فاذا نكرة الجنس فاذا معرفة من حيث كان في كل
جزء منه معنى ما في جملته انتهى وقوله عسى ان يكونوا خيرا منهم
كلام مستانف اريد به زجرهم بالمستخرين علة النهي والاتيان
كان حقه ان يوصل بما قبله تاكيدا والمعنى وجوب ان يعتقد كل
واحد بان المسخور منه ربما كان عند الله خيرا من الساخر اذ
لا اطلاع للناس الا على الظواهر ولا علم لهم بالسرائر والتزكي
بدون عند الله خلوص الضمائر فينبغي ان لا يجترئ احد على
الاستهزاء بمن تقتحمه عينه اذا راه رث الحال او ذا عاهة في
بدنه او غير لبيس او فيه حاجة في محاوشة فلعله اخلص ضميرا
واتقى قلبا ممن هو على ضد صفته فيظلم نفسه بتحقير من رفعه
الله تعالى وعن ابن مسعود رضي الله عنه البلاء موكل بالقول
لو سخرت من كلب لخشيت ان احول كلبا وقوله ولا تلمزوا انفسكم
فيه وجهان احدهما عيب الاخ الى الاخ فاذا عابه فكانه اعاب
نفسه والثاني انه اذا عاب به وهو لا يخلو من عيب فيعيبه به
المعاب فيكون هو معيبه حاملا لغيره على عيبه فكان هو
العايب نفسه والملمز الطعن والضرب باللسان ولا تنابزوا
ولا تتداعوا بالالقاب السيئة التي يساء الانسان بها بئس الاسم
الفسوق بعد الايمان اي بئس الذكر المرتفع للمؤمنين ان يسمى
ارتكاب هذه المحارم ان يذكروا بالفسق وقيل ان يقول لرجل يا يهودي
يا فاسق بعد ما آمن وبعد الايمان استفتاح للجمع بين الايمان
وبين الفسق الذي يخطره الايمان ومن لم يتب عما نهي عنه فاولئك
هم الظالمون وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا
سفيان بن عيينة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن
عبد الله بن زمعة بفتح الزاي والميم وسكون العين المهملة المفتوحة
القرشي انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يعتقل الرجل بما
يخرج من الاقنعة من الصراط لانه قد يكون لغير الاختيار ولانه امر
مشترك بين الكل وقال صلى الله عليه وسلم يبول في درع الشيطان
ثم يلازم بدل الموحدة يعني يا امرتم امراته مذب الفحل اي كضرب
الذكر والعبد بالشك من الراوي ثم لعله يعلقانها وقال النزال

سفيان

سفيان مما وصله المولف في النكاح ووهيب بضم الواو مصغرا
ابن خالد البصري مما وصله ايضا في التفسير وابو معاوية
محمد بن خازم بالمعجمتين بينهما الف مما وصله احمد الثلاثة عن
هشام بن عروة بلفظ جلد العبد بدل ضرب المملوك من غير شك
رده قال حدثني بالافراد محمد بن المثنى العنزي الحافظ قال حدثنا
يزيد بن هارون ابو خالد السلمي الواسطي احد الاعلام قال اخبرنا
هاشم بن محمد بن زيد عن ابيه محمد بن زيد عن ابن عمر رضي
الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم بمنى في حجة
الوداع اتدرون اي يوم هذا برفع اي قالوا الله ورسوله اعلم
بذلك قال فان هذا يوم حرام حرم الله فيه القتل اتدرون
اي بلد بلد هذا قالوا الله ورسوله اعلم قال هو بلد حرام
اتدرون اي شهر هذا قالوا الله ورسوله
اعلم قال هو شهر حرام وليس المراد بالحرام عين اليوم والبلد والشهر
وانما المراد ما يقع فيها من القتال ومراده عليه الصلاة والسلام
بان يذكرهم حرمة ذلك وتقريره في نفوسهم ليبني عليهما اراد
تقريره حيث قال فان الله حرم عليكم دماءكم واموالكم واعراضكم
كحرمة يومكم هذا يوم النحر في شهركم هذا ذي الحجة في بلدكم
هذا مكة الايتها والحديث سبق في الحج في باب الخطبة ايام منى

باب ما ينهى عنه من السباب

بكسر السين المهملة
وتخفيف الموحدة من باب التفاعل او معنى السب اي من الشتم
واللعن وهو التبعيد من رحمة الله تعالى وبه قال حدثنا سليمان
بن حرب ابو النبي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن منصور بن
المعتمر انه قال سمعت ابا وائل بشقيق بن سلمة يحدث عن عبد الله
ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
سباب المسلم مصدر مضاف للمفعول اي شتمه وادنى كلمة في عرضه
بما يعيبه ويؤلمه فسوق فجور وقتال اي مقاتلته كفر وليس المراد
حقيقة الكفر المخرج عن الاسلام وانما المراد المبالغة في التحذير
والمراد الكفر اللغوي الذي هو الستر كانه يقتال ليستر ماله
عليه من حق الاخاء وكف الاذى او المراد من قاتل مستحلا والحديث
سبق في باب حوف المؤمن من ان يحبط عمله من كتاب الايمان
تابعه اي تابع سليمان بن حرب عند ذر فيما وصله احمد ولاي ذر
محمد بن جعفر بدل قوله عند ذر عن شعبة بن الحجاج وبه قال
حدثنا ابو معمر بفتح الميمين بينهما مهملة ساكنة عبد الله بن عمرو
المنقري البصري قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد عن الحسين
ابن ذكوان المعلم عن عبد الله بن بريدة بضم الموحدة وفتح الرا

ابن حصيب الاسلمي قاضي مرو قال حدثني بالافراد يحيى بن يحمر بفتح
التحتية والميم بينهما مهملة ساكنة ان ابا الاسود ظالم بن عمر الديلي
بكسر الدال المهملة وسكون التحتية وهي ذال الذيلي بضم الدال بوزنها
همزة مفتوحة اول من تكلم بالنحو حدثه عن ابي ذر جندب بن
جنادة رضي الله عنه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا
يرمي رجل رجلا بالفسوق كان يقول له يا فاسق ولا يرميه بالكفر
كان يقول له يا كافر الا ارتدت عليه الرمية تصير رماحا فا
ذكا فرا ان لم يكن صاحبه المرمي كذلك وان كان موصوفا بذلك فلا
يرتد اليه شيء لكونه صدق فيما قاله فان قصد بذلك تعييره
وتشهيره به بذلك واذاه حرم عليه لانه مامور بستره وتعليمه
وموعظته بالحسنى فيهما امكنه ذلك بالرفق حرم عليه فعله
بالعنف لانه قد يكون سببا لاغوائه واصراره على ذلك الفعل
كما في طبع كثير من الناس من الانفة لاسيما ان كان الامر دون
المامور في الدرجة فان قصد نفعه او نصح غيره ببيان حاله جاز
له ذلك والحديث اخرجه مسلم في الايمان وتيد قال حدثنا محمد بن
سنان العوفي قال حدثنا فليح بن سليمان بضم الفاء وفتح اللام
بعدها تحتية ساكنة فمهملة العوفي مولاهم المدني قال حدثنا
هلال بن علي وهو هلال بن ابي ميمون ويلقب هلال بن اسامة
نسب الى جده عن انس رضي الله عنه انه قال لم يكن رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاحشا بالطبع ولا لعانا ولا سبابا بتشديد
العين والموحدة فيهما اي لا يتكلف كان يقول عند المعتبة بفتح
الميم والفوقية عند الموجدة والسخط ما له استهام ترب ولاصق
في زعن الجوى والمستملي تربك جبينه اي لا اصاب خيرا اي دعا عليه
او هي كلمة تقولها العرب لا يريدون بها ذلك والحديث سيوفيه
وبه قال حدثنا محمد بن بشار بندار البصري قال حدثنا علي بن الجعد
الهمداني عن يحيى بن ابي كثير بالمثلثة الامام ابي نصر اليمامي الطائي
احد الاعلام عن ابي قلابة بتسهيل الهمزة ثانية عبد الله بن زيد الجرمي
عن ثابت بن الضحاك الانصاري الاشهلي وكان من اصحاب
الشجرة شجرة الرضوان بالحديبية حدثه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال من حلف على ملة غير الاسلام بتنوين ملة
بغير صفة وعلى معنى الجار يحتمل ان يكون التقدير من حلف على
شيء يمين فحذف الجرور وعدي الفعل بعلى بعد حذف الباء
والاول اقل في التعبير كان يقول ان فعل كذا فهو يهودي او
نصراني كاذبا فهو كما قال الفاء جواب الشرط وهو مبتدا وما قال
في محل الخبر اي فهو كاين كما قال والكاف بمعنى مثل فيكون مع ما

بعدها

بعدها في موضع جر بلا خلاف اي فهو مثل قوله فيكون ما مصدرية
ويحتمل ان تكون ما هي موصولة والعائد محذوف اي فهو كالذي قاله
والمعنى فمثله مثل قوله لان هذا الكلام محمول على التغليظ
مثلا ان يقول هو يهودي او نصراني ان كان تعمد ذلك او الحاصل
انه يحكم عليه بالذي نسبه لنفسه وظاهره انه يكفر او هو محمول
على من اراد ان يكون متصفا بذلك اذا وقع المحلوف عليه لان ارادة
الكفر كفر فيكفر في الحال او المراد التهديد والمبالغة في الوعيد الحكم
وان لم يقصد تبعيد نفسه عن الفعل فليس بيمين ولا يكفر به وان
قال واللات والعزى وقصد التعظيم واعتقد فيهما من التعظيم
ما يعتقده في الله كفر والا فلا قال في الروضة ويقول لا اله الا
الله محمد رسول الله اي لحديث الصحيحين عن ابي هريرة مرفوعا من
حلف فقال في حلفه واللات والعزى فليقل لا اله الا الله فيه دليل
على ان لا كفارة على من حلف بغير الاسلام بل يأثم ويلزمه التوبة
لانه صلى الله عليه وسلم جعل عقوبته في دينه ولم يوجب في ماله
شيئا ولما امره بكلمة التوحيد قال البغوي في شرح السنة وليس
على ابن ادم نذر اي ليس عليه وفاء نذر فيما لا يملك كان يقول ان شفى
الله مريضي فعبد فلان حرا او تصدق بدار زيد اما له قال على
ان شفى الله مريضي فعلي عتق رقبة ولا يملك شيئا في تلك الحالة
فليس من النذر فيما لا يملك لانه يقدر عليه في الجملة حالا او مآلا
فهو يملكه بالقوة وقوله نذر رفع اسم ليس وعلى ابن ادم في موضع
الخبر وفيما يتعلق بنذر لانه مصدر او يتعلق بصفة لنذر
اي نذر ثابت فيما لا يملك ولا يملك جملة في محل صفة ما وما
وصلتها في محل جر بفي فعلى عتق رقبة ومن قتل نفسه بشيء في الدنيا عذب
به يوم القيامة ليكون الجزاء من جنس العمل وان كان عذاب
الاخرة اعظم ومن لعن مؤمنا فهو كقتله في الاثم او في العقاب
او في الابعاد لان اللعن تبعيد من رحمة الله والقتل تبعيد
من الحياة والضمير للمعذب الذي دل عليه الفعل اي فلعنه
كقتله والتشبيه تاموس للسامع اولا لاخر اذ عرفا الكافر
ان لا خلاف في لعن الكافر جملة بلا تعيين اما لو لعن العاصي
المعين فالمشهور فيه المنع ونقل ابن العربي الاتفاق عليه
ومن قذف مؤمنا رماه بكفر فهو كقتله لان النسبة الى الكفر
الموجب للقتل كالقتل في ان المنتسب للشيء كفاعله وبه قال
حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث الكوفي
قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثني بالافراد
عدي بن ثابت بالمثلثة الانصاري ثقة لكنه كان قاص الشيعة

لان اليمين انما يكون باليمين
فقد صاحبها الكفارة في تركها
فاما صاحب الكفارة في تركها
ما مر ان نذر ترك يكفر كفارة يمين

وامام مسجدهم بالكوفة قال سمعت سليمان بن صرد بضم المهملة
وفتح الراء بعدها دال مهملة الخزاعي الكوفي رجلان من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال استب رجلان لم يعرفهما ابن حجر عند
النبي صلى الله عليه وسلم فغضب احدهما فاشتد غضبه حتى
انتفخ وجهه وتغير وفي حديث معاذ بن جبل عند احمد واصحاب
السنن حتى انه ليخيل ان انفه ليتمزع فقال النبي صلى الله عليه
وسلم اني لاعلم كلمة لو قالها لذهب عنه الذي يجده وفي حديث معاذ الى لاعلم كلمة لو يقولها هذا الغضبان لذهب عنه
الغضب اللهم اني اعوذ بك من الشيطان الرجيم فانظروا اليه اي
الى الذي غضب الرجل الذي سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول
اني لاعلم الخ وفي مسلم فقام الى الرجل رجل ممن سمع النبي صلى الله
عليه وسلم قال في المقدمة لم اعرف اسمه وقال في الشرح في الرواية
المتقدمة فقال له رجل وبذلك هذه الرواية على ان الذي خاطبه منهم
واحد وهو معاذ بن جبل كما بينته رواية ابي داود ولمسلم قال
فجعل معاذ يامره فابا وجعل يزداد غضبا فاخبره بقول النبي
صلى الله عليه وسلم وقال تعوذ بالله من الشيطان فقال
اترى بضم الفوقية اي اتظن بي باس بالرفع مبتدا اخبره
بي وسمرة اترى للاستفهام الانكاري وللاصيلي اترى باسا بالنصب
مفعول ثان لترى وهو اوجه مجنون اما اي وهل بي من جنون
اذهب خطاب من الرجل للرجل الذي امره بالتعوذ اي امض
في شغلك فتوهم لعدم معرفته ان الاستعاذة مختصة بالمجانين
ولم يعرف ان الغضب من نزغات الشيطان كما في حديث عطية
السعدي سرقوها عند ابي داود بلفظ عند ابي داود بلفظ ان
الغضب من الشيطان ولعله كان منافقا او كافرا وغلب عليه
الغضب حتى اخرجه عن الاعتدال عبيث قال لقائمه له ما قاله
وحديث الباب سبق في باب صفة ابليس وجنوده وبه قال حدثنا
مسعد بن سهل وهو ابن مسعر هذا قال حدثنا بسطام بن المفضل بكسر
الموحدة وسكون المهملة والمعجمة والمفضل بالضاد المعجمة المشددة ابن
لاحق لا هام ابو اسماعيل عن حميد الطويل وكان طوله في يديه
انه قال قال انس رضي الله عنه حدثني بالافراد خبادة بن الصامت
رضي الله عنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخبر
الناس بليلة القدر اي بتعيينها ولا في ذر عن الكشميهني ليخبر
الناس ليلة القدر وللاصيلي بفتح الخاء المعجمة اي تنازع وقام رجلان
من المسلمين عبد الله بن ابي حدرد وكعب بن مالك كما عند ابن
وهب في المسجد قال النبي صلى الله عليه وسلم خرجت لاخبركم

بليلة

بليلة القدر فلان وفلان وانها رفعت من قلبي اي نسيتها وعسى
ان يكون رفعها خيرا لكم لاستلزامه مزيد الثواب بسبب زيادة الاجتهاد
في التماسها وفي مسلم من حديث ابي سعيد في الحق الفضة في رجلان
يختصمان لتشتد بهما الخاصة اي يدعي كل منهما انه المحق معهما الشيطان
فنسيتها وقيل رفعت معرفتها للتلاحي قال الطيبي لعل مقدر
المضاف ذهب الى ان رفع ليلة القدر مسبوق بوقوعها وحصولها
فاذا احتملت لم يكن لرفعها معنى ويمكن ان يقال ان المراد برفعها
انها شرعت ان تقع ليلا خبا ارتفعت فنزل الشروع منزلة
الوقوع ومن ثم عقبه بقوله فالتمسوها اي اطلبوا ليلة القدر
في الليلة التاسعة والعشرين من رمضان وفي الليلة السابعة
بالموحدة والعشرين منه وفي الليلة الخامسة والعشرين منه
وقدم التاسعة بالفوقية على السابعة بالموحدة على ترتيب العدد
والمطابقة في قوله فتلاحى وهو التنازع والتخاصم كما مر وذلك
يفضي الى المسابة غالبا والحديث سبق في الايمان والحج وبه
قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال
حدثنا الاعمش سليمان عن المعتمر وبمهملات زاد ابو ذر وابن
سويد عن ابي ذر جندب بن جنادة رضي الله عنه قال اي المعتمر
ابن سويد اتيت عليا اي على ابي ذر وهو بضم الموحدة وسكون الراء
وعلى غلامه نزوة ايضا قال في المقدمة لم اعرف اسم الغلام وقال
في الفتح في كتاب الايمان يحتمل انه ابو مرثد كوج مولى ابي ذر فقلت له
ما اخذت هذا البرد الذي على غلامك فلبسته مع الذي
عليك كانت حلة ان الحلة لا تكون الا من ثوبين واعطيته ثوبا
اخر فقال ابو ذر كان بيني وبين رجل من بلال المؤذن كلام وكانت
امه اعجمية فنلت منها اي تكلمت في عرضها وفي رواية فقلت له يا ابن
السوداء ذكرني الى النبي عداه بالى لتضمنه معنى الشكاية ولابي
ذر عن الكشميهني للنبي صلى الله عليه وسلم فقال صلى الله عليه وسلم
في اساءتك فلانا بالاستهانة الانكارية التوبيخية قلت نعم قال اثلث
من عرض امه قلت نعم قال انك امرؤ فيك من امه امرؤ رفع خبر
ان وعين كلمة تابعة للاخ في احوالها الثلاثة ذلك جاهلية
اي اخلاق اهل الجاهلية والتنوين للتقليل قال ابو ذر رضي الله عنه
قلت يا رسول الله في الجاهلية على حين ساعتي هذه من كبر السن
وسقط لفظ حين لابي ذر الهروي قال صلى الله عليه وسلم نعم ولما
وبخه صلى الله عليه وسلم بذلك مع عظم درجته عند ربه ان يفعل
مثل ذلك مرة اخرى هم الخدم سوكم لوا اركما اولا اخوانكم في
الاسلام او من اولاد ادم جعلهم الله تحت ايديكم بالملك والاستخدام

فمن جعل الله اخاه تحت يده بالافراد ولابي ذر يديه فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس كذلك مما يلبس فلا يلزمه ان يطعمه ولا يلبسه من طيبات الاطعمة وفاخر اللباس ولا يكلفوهم ما يغلبهم فليعنه عليه والحديث سبق في الايمان والعتق

باب ما يجوز من ذكر اوصاف الناس نحو قولهم الطويل والقصير وقال النبي صلى الله عليه وسلم ما يقول ذو اليدين فذكره بالتعريف وهذا التعليق طرف من حديث وصله المؤلف في باب تشبيك الاصابع في المسجد بلفظ اكم يقول وللمسلم ما يقول بلفظ الترجمة وفي جواز ما لا يراد به تشين الرجل كالاعرج والاعمش بل يميزه عن غيره وان اراد تنقيصه حرم وان كان مما يعجب المغتاب ولا اطراقيه مما يدخل في بني المستهزئ فهو جايز او مستعتب وبه قال حدثنا حفص بن عمر بن الحارث بن سخبرة الحوضي قال حدثنا يزيد بن ابراهيم التستري ابو سعيد قال حدثنا محمد هو ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم احدى صلاتي العشي وكانت جدعا من غلب الموحدة الظهر وفي رواية لنا بالام بدل الموحدة العصر وفي رواية بالافراد ولابي ذر عن الكشميهني بدل يديه عليها وفي القوم ابو بكر وعمر رضي الله عنهما فهابا ان يكلماه في سبب تسليمه من الركعتين ورووا فهابا باثبات المفعول وحذفه فان كلماه يدل من ضمير المفعول في هاباه وان هي المصدرية الناصبة وعلامة النصب في يكلماه حذف النون والجملة كلها في محل نصب مفسرة لمعنى قوله وفي القوم ابو بكر وعمر لانه لو لم يقل فهابا ياه لقيل فما معهما وما قرب من غيرهما واول عليه صلى الله عليه وسلم وخرج يدفظ المادق والحموي والمستملي وخرج سرعان الناس بفتح المهملة والراء اوايلهم جمع سريع وحكى المدري بضم السين وسكون الراء عن بعضهم وحكى في سرعة عن ثعلب انه اذا كان السرعان وصفا في الناس فالتحريك افصح من التسكين فقالوا اقصرت الصلاة بفتح القاف وضم الراء اي الجملة مبنيا للفاعل وبضم القاف وكسر الصاد للمفعول اي قال بعضهم لبعض لما راوا من فعل صلى الله عليه وسلم واداة الاستفهام مقدرة وفي القوم رجل اسمه الخرباق بكسر الخاء المعجمة وسكون الراء بعدها موحدة فالتفت فقال كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعوه ذا اليدين لطولهما فقال يا نبي الله اكسيت الركعتين ام قصرت بفتح القاف وضم الصاد للفاعل وللمفعول ايضا فقال عليه الصلاة والسلام لم انس في طي وفي تقصر بفتح اوله وضم ثالثه او مبنيا للمفعول ولام حرف عطف مستقبلة لا نها جاءت على شرطها من تقدم الاستفهام والسوال بالي

والجواب

والجواب باحد الشيئين المستفهم عنهما والاشياء جملة لم انس فلم تقصر حكية بالقول وجزم انس بعدم الالف والتقصير بالسكون وهما كاتب ام هنا المتصلة لم يعسن في الجواب لا ولم قالوا بل نسيت يا رسول الله لانه لما نفى الامرين وكان قد تقرر عندهم ان السهو غير جايز في الامور البلاغية جزموا بوقوع النسيان لا القصر وقولهم بل يحتمل اللام قال صدق ذو اليدين فقام فصلى ركعتين بانيا على ما سبق بعد ان تذكر انه لم يتمها اذ لم يطل الفصل ثم سلم ثم كبر فسجد مثل سجوده اطول منه او اطول منه بالشك من الراوي ثم رفع راسه ثم كبر فسجد مثل سجوده او اطول منه ثم رفع راسه وكبر ومطابقة الحديث للترجمة في قوله يدعوه ذا اليدين لانه انما يكون يعرف بذلك والحديث سبق في الصلاة

باب تحريم الغيبة بكسر المعجمة وهي ذكر المسلم بمعنى المغتاب بشجره في غيبته بما يكره ولو بحقا او بكتابة او باشارة قال النووي وممن يستعمل التعريض في ذلك كثير من الفقهاء في التصانيف وغيرها كثر فيهم قال بعض من يدعي العلم او ممن من ينسب الى الصلاح او نحو ذلك مما يفهم السامع المراد به وضمنه قولهم عمدة كذا الله يعافينا وعفوه الا ان يكون ذكره لغرض طالب شيئا لا يعلم عيبه ونحو ذلك وقول الله تعالى عطفا على السابق ولا يغتب بعضكم بعضا نهي عن الغيبة بتحريم اتفاقا وهل هي من الكبائر او الصغائر قال النووي في الروضة يتبعها للوافقي من الصغائر ونعقب بان حد الكبيرة صادق عليها فهي منها اعجب احدكم ان ياكل لحم اخيه ميتا تمثيل وتصوير لما نالة المغتاب من عرض المغتاب على الخنق وجه وفيه مبالغات منها الاستفهام الذي يراد به التقرير وجعل ما هو في الغاية من الكراهة مودودا بالمحبة ومنها اسناد الفعل الى احدكم والا شعار بان احد المرادين لا يحب ذلك ومنها انه لا يقتصر على تمثيل الاغتياب باكل لحم الانسان حتى جعل لانسان اخا ومنها انه لم يقتصر على لحم الاخ حتى جعله ميتا ووجه المناسبة ادارة حكمه بالغيبة كالاكل وعن قتادة كما تكرهه ان وجدت جيفة ممدودة ان تاكل منها كذلك فاكره لحم اخيك وهو حي وانتصب ميتا على الحال من اللحم او من اخيه ولما قررهم بان احدا منهم لا يحب اكل جيفة اخيه عقب ذلك بقوله فكرهتموه اي فتحققت كراهتكم له باستقامة العقل فليتحقق ايضا ان تكرهوا ما هو نظيره من الغيبة باستقامة الدين واتقوا الله ان الله تواب رحيم التواب البليغ في قبول التوبة والمعنى واتقوا الله بترك ما امرتم باجتنابه والندم على ما

وجدتكم فاتكم ان اتقيتم تقبل الله توبتكم وانعم عليكم بثواب المتقين
الثانيين وفي حديث ابي هريرة عند ابي يعلى مرفوعا من اكل لحم
اخيه في الدنيا قرب له لحمه في الاخرة فيقال له كله ميتا كما اكلته
حيا قال فياكله ويكلح ويصيح قال الحافظ ابن كثير غريب جدا ولعل
دماءكم واموالكم واعراضكم حرام وسامها شر بكم ما يكم فالمسلمون
ومع خوف فيقلبه وقيل غيبة المخلق انما تكون بالغيبة عن الحق
عافانا الله من المكاره بمنه وكرمه وسقط لابي ذر قوله له اعجب
الخ وقال بعد قوله بعضنا الاية وبه قال حدثنا يحيى هو
ابن موسى الخداني بضم الخاء وتشديد الدال المهملتين وبعد
الالف نون او هو ابن جعفر البلخي قال حدثنا وكيع هو ابن الجراح
عن الاعمش سليمان بن مهران انه قال سمعت مجاهدا هو ابن جبر
يحدث عن طاوس اليماني عن ابن عباس رضي الله عنهما انه
قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على صاحب قبرين
يعرض بما جمعا بينهما لشبهه لكمال باسم الفعل فقال معطوف على مر اي فقال
محذوف اي فوقف فقال انهما اي صاحبي القبرين يعذبان وما
يعذبان في كبير قال ابن مالك في هذا للتقليل اي لاجل كبير والنفي
يحتمل ان يكون باعتبار اعتقاد المعذبين اي انه ليس بكبير على
النفس بل هو سهل والاحتراز عنه هين او ليس بالنسبة الى كبير ما يرى ان
كان كبيرا فالكبائر تتفاوت وحينئذ فيكون فيه تنبيه على
الحذر من ارتكاب غيره والزجر عنه او قال قبل ان يظن على
انه من الكبائر فيما اطلع على ذلك قال بلى انه لكبير وقيل غير ذلك
كما سبق في الجنائز وغيرها اما هذا اي صاحب احد القبرين فكان
لا يستتر من بوله بمثناتين فوقيتين الاولى مفتوحة والثانية
مكسورة اي ليستتره بنون ساكنة بعد ها اي بها كما في مسلم
واي داود ووجه دلالة لا يستتر على هذا المعنى ان المستتر عن
الشيء يبعد عنه ويحتجب منه فهو مجاز والحمل عليه اولى لان المبول
بالنسبة الى عذاب القبر خصوصية فالحمل على ما يقتضيه
الحديث المصرح بهذه الخصوصية اولى واما صاحب هذا القبر
الاخر فكان يمشي في الناس متنمما بالنميمة اي ينقل كلام بعضهم
لبعض على جهة الافساد وقيل النميمة كشف ما يكره كشفه وهذا
شامل لما يكرهه المنقول عنه او المنقول اليه او غيرهما وسواء كان
بالقول او الكتابة او الرمز او الايماء فان قلت ليس في الحديث
ذكر ما يرجم به وهو الغيبة اجاب السفاقسي بان الجامع
بينهما ذكر ما يكره المقول فيه بظهر الغيب النمي او اشار الى
ما في بعض طرق الحديث بلفظ الغيبة رواه البخاري في الادب

المفرد

المفرد من حديث جابر واحمد والطبراني باسناد صحيح من حديث ابي بكرة
ولفظهما وما يعذبان الا في الغيبة واحمد والطبراني ايضا من
حديث يعلى بن شداد بلفظ ان النبي صلى الله عليه وسلم مر على
قبر يعذب صاحبه فقال ان هذا كان ياكل لحوم الناس ثم دعا
صلى الله عليه وسلم بعسيب رطب بفتح العين وكسر السين هو
المهملتين سعف لم ينبت عليه خوص ورطب بفتح الراء وسكون
الطاء المهملة فشقه باثنين البا زائدة في الحال والحال هنا مقدرة
كقوله تعالى لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله امنين محلقين
رؤسكم وعند الدخول لا تكونون محلقين كما ان العصى عند شقها
لا تكون نصفين فغرس على هذا القبر نصفا واحدا وعلى هذا
القبر نصفا واحدا ثم قال عليه الصلاة والسلام بعد ان قال لم فعلت
هذا يا رسول الله لعله يخفف ولابي ذر ان يخفف عنهما العذاب
ما لم ييبسا وما ظرفية مصدرية اي مدة انتفاء يبسهما في ق
الظرف وخلفه ما وصلتها كما في المصدر الصريح في قولهم
جيئتك صلاة العصر والتيئك قدوم الحاج فقوله لم ييبسا في
موضع جر لان التقدير مدة دوام رطوبتهما فلو حذف الكلام
لعله يخفف عنهما ما ييبسا لم يفهم المعنى لان التاقيت يصير
مقدرا بمدة اليبس وليس هو المراد لان سر ذلك تسبيحهما
ما داما رطبتين وسبق الحديث في الطهارة والجنائز مع
مباحث غير ما ذكرته هنا فليراجع باب
النبي صلى الله عليه وسلم خير دور الانصار اي بنو النجار
لحذف الخبر وبه قال حدثنا قبيصة بن عقبة الكوفي قال
حدثنا سفيان الثوري عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان
عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي اسيد بضم
الهمزة وفتح المهملة مالك بن ربيعة الانصاري الساعدي رضي
الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم خير دور الانصار
اي قبايل الانصار كما قال ابن قتيبة بنو النجار لمساعيهم الى
الاسلام كما اثنى الله تعالى عليهم بقوله والسابقون الاولون
من المهاجرين والانصار ومناسبة ايراد هذه الترجمة
هنا وهم يذكر فيها شيء من الغيبة من جهة ان المفضل عليهم
يكرهون ذلك فيستثنى ذلك من عموم قوله ذكرك اخاك بما
يكره اذ محل الزجر اذا لم يترتب عليه حكم شرعي فان ترتب فلا
يكون غيبة ولو كرهه المحدث عنه قاله في الفتح والحديث
سبق في باب فضل دور الانصار باب ما يجوز
من اغتياب اهل الفساد والريب بكسر الراء وفتح التحتية

بعدها موحدة جمع ربيعة وهي الشمة وبه قال حدثنا صدقة بن الفضل
المروزي الحافظ قال اخبرنا ابن عيينة سفيان قال سمعت ابن
المنكدر محمد او قال انه سمع عروة بن الزبير بن العوام ان عائشة
رضي الله عنها اخبرته قالت استاذن رجل اسمه عيينة بن حصن
الفزاري او هو مخرمة بن نوفل على رسول الله صلى الله عليه وسلم
في الدخول عليه فقال ائذنوا له بئس اخو العشيرة او ابن
العشيرة في رواية معمر بئس اخو القوم وابن القوم ثم اذن الان
له لما حيل عليه صلوات الله وسلامه عليه الكلام استبلاقا وليقتدا
به في المداراة قالت عائشة قلت يا رسول الله قلت الذي قلت
في الرجل من انه بئس اخو العشيرة ثم النت له الكلام قال صلى
الله عليه وسلم اي عائشة ان شر الناس من تركه الناس او
قال ودعه الناس اتقاء فحشه بفتح الواو والدال المهملة المخففة
بمعنى ترك قال للفظان مترادفان قال الجوهري وقولهم دع ذا اي اترك
واصله ودع يدع وقد اميت ماضيه لا يقال وودعه على اصله قال في
المصابيح والحديث يرد عليه وقد قرئ خارج السبع ودعك بالتخفيف
وقيل ان شر الناس اسبنان كلام كالتعليل لتركه مواجهة عيينة
بما ذكره وقال الزركشي قد ينازع في تسميته هذا غيبة بل يمر نصيحة
لبعد السامع واما لم يواجه المقول فيه بذلك لعسر دلالته صلى الله
عليه وسلم ولو واجهه بذلك لكان جسما لكن حصل القول بدون
مواجهة النهي واجيب بان المراد ان صورة الغيبة موجودة
فيه وان لم يتناول الغيبة المذمومة شرعا والحديث مرّ عن
قريب في باب لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم فاحشا هذا

باب النميمة من الذنوب الكبائر

وهي نقل مكروه بقصد الافساد وما ربما كشف ما يكره من شي
يكرهه ما يهم وهي ام الفتن وقد قيل ان النمام يفسد في ساعة
ما لا يفسده الساحر في شهر وعلى سامعها ان جهل كونه نميمة ان
نفعها ان يتوقف حتى ان تبين انها نميمة فعليه ان لا يصدقه
لفسقه بما نم به عنها وينصحه ثم يبغضه في الله سالم يثب
ولا يظن باخيه الغائب سوءا يجرم بحثه عنها وكما ينقل ما نقل اليه
كيلا ينتشر انتشارا يفضي ولا يتم على النمام ليعتبر تماما قال
النووي وهذا اذا لم يكن في النقل مصلحة شرعية واذا نهى سحب
او واجب كمن اطلع من شخص انه يريد ان يؤذي شخصا فلها نذره
منه ويدفعه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد ابن سلام محمد قال
حدثنا عبدة بن حميد بفتح العين وكسر الموحدة وحميد بالتصغير
بن صهيب ابو عبد الرحمن الكوفي عن منصور وهو ابن المعتمر

عن ابراهيم وهو النخعي عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال خرج
النبي صلى الله عليه وسلم من بعض حيطان المدينة اي بساتينها
فسمع صوت انسانين يعذبان في قبورهما على حد قوله تعالى
فقد صغت قلوبكما قال صلى الله عليه وسلم يعذبان وما يعذبان
في كبير بالتانيث ولابي ذر عن الكشميهني في كبير بالتذكير اي
لا يعذبان في امر كبير ويشق عليهما الاحتراز عنه ولم يرد ان
الامر فيهما هين في امر الدين ولذا قال وانه لكبير قال في النهاية
وكيف لا يكون كبيرا وهما يعذبان فيه كان احدهما لا يستتر
من البول اي لا يتتره منه او من الاستتار على ظاهره اي لا يتستر
من كشف عورته والاول اوجه وان كان مجازا كمتر وكان الاخر
يمشي بالنميمة ليفسد بين الناس ثم دعا صلى الله عليه وسلم بوبرة
من جرائد النخل وهي السعفة التي جرد عنها الخوص اي قشر
فكسرها بكسرتين بكسر الكاف في الثانية او ثنتين فجعل
كسرة في قبر هذا وكسرة بكسر الكاف فيهما في قبر هذا
فقال لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا قال النووي رحمه الله تعالى
قال العلماء هو محمول على انه صلى الله عليه وسلم سال الشفاعة
لهما فاجيب بالتخفيف عنهما الى ان ييبسا او لكون الجريد
يسبح ما دام رطبا وليس اليابس تسبيح قال تعالى وان من شي الا
يسبح بحمده قالوا معناه وان من شي حي الا يسبح وحياة كل شي بحسبه
فحياة الخشب ما لم ييبس والحجر ما لم يقطع وذهب المحققون الى انه
على عمومه ثم اختلفوا هل يسبح حقيقة كما قال تعالى وان منها لما يهبط
من خشية الله واذا كان العقل لا يحيل التمييز فيها وجاء النص به وجب
المصير اليه والحديث سبق قريبا قال

باب ما يكره من النميمة

قال في فتح الباري كانه اشار الى ان بعض القول المنقول
على جهة الافساد يكون اذا كان المقول فيه كما قيل كل عين الحسن
في بلاد الكفار ونقل ما يضر بهم وقوله تعالى همّاز مشاء بنميم وقوله
تعالى ويل لكل همزة لمزة قال البخاري رحمه الله تعالى يهمزه ويلمزه
اي يعيب بالعين المهملة لعل معناه بهما واحدا ولا في زعن
الكشميهني وبغياب بالغين المعجمة والموحدة بعدها الف قال
في الفتح والظنه تصحيفا ولابي الوقت يهمز ويلمز بعيب واحد
وقال ابن عباس بهمزة لمزة طعان معتاب وقال الربيع بن انس
الهمزة بيده في وجهه ولمزة من خلفه وقال قتادة يهمزه
ويلمزه بلسانه وعينه هو ياكل لحوم الناس وقال مجاهد الهمزة
باليد والعين واللمزة باللسان وبه قال حدثنا ابو نعيم
الفضل بن دكين حدثنا سفيان الثوري عن منصور وهو ابن المعتمر

ابراهيم بدون علامة السامع فيكون
سمعها منها بصورة الغائب
والمحققون على ترجيح ضمير الغائب

عن ابراهيم النخعي عن همام هو ابن الحارث النخعي الكوفي انه قال كنا
مع حذيفة بن اليمان رضي الله عنه فقيل له ان رجلا قال الحافظ
ابن حجر لم اقف على اسمه يرفع الحديث الى عثمان بن عفان رضي الله
عنه فقال حذيفة ولا ذو رغم المستملي فقال له حذيفة سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل الجنة دخول الفائزين
قتات بقاف مفتوحة فمثناتين فوقيتين اولاهما مشددة بينهما
القاف من قت الحديث يقته قتا والرجل قتات اي نمام قال ابن الاعرابي
هو الذي يسمع الحديث ويقله ووقع في رواية ابي وائل عن حذيفة
عند مسلم بلفظ نمام وقال القاضي عياض القتات والنمام واحد
وفرق بعضهم بان النمام الذي يحضر الفتنة وينقلها والقتات
الذي يستمع من حديث من لا يعلم به ثم ينقل ما سمعه وعلى الغيبة
والنميمة متغايران اولا والراجح التغاير وان بينهما عموما
وخصوصا من وجه لان النميمة نقل حال الشخص لغيره على جهة
الافساد بغير رضاه سواء كان بعلمه او بغير علمه والغيبة ذكره
في غيبته بما يكره فما مازت النميمة بقصد الافساد ولا بشرط
ذلك في الغيبة وامتازت الغيبة بكونها في غيبة المقول فيه
واشتركا فيما عدا ذلك والحديث اخرجه مسلم في الايمان وابو
داود في الادب والترمذي في البر والنسائي في التفسير

باب قول الله تعالى واجتنبوا قول الزور

ان الكذب او اليمين او شهادة الزور لانه من اعظم المحرمات
وفي الصحيحين من حديث ابي بكرة قوله صلى الله عليه وسلم
الا وقول الزور او شهادة الزور مما زال يكررها حتى قلنا ليته
سكت وعند الامام احمد قوله عليه الصلاة والسلام يا ايها الناس عدلت
شهادة الزور اشراكا بالله ثلاثا ثم قرا فاجتنبوا الرجس من الاوثان
واجتنبوا قول الزور ومناسبته عن السابقة من جهة ان القول
المنقول بالنميمة يكون اعم من الصدق والكذب والكذب فيه
اقبح كذا قاله في الفتح وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد
ابن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي قال حدثنا ابن ابي
ذئب محمد بن عبد الرحمن القرشي العامري عن المقبري بضم الموحدة
سعيد بن سعيد كيسان عن ابيه كذا في الفرع كاصله عن ابي ذر
وسقط من غيرهما بما رايته من الاصول عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من لم يدع اي من لم يترك
قول الزور والعمل به اي متقصدا ومن الفواحش وما نهى الله عنه
والجهل فليس لله حاجة ان يدع طعامه وشرابه قال التوربشتي
ان لا ينافي الجهل لانه امسك عن ما اتبح له في غير حين الصوم ولم يمسك

٢ الجهل صح

٢ ذلك صح

عما حرم عليه من سائر الاحايين وقال الطيبي لما دل قوله الصوم
لي وانا اجزي به على شدة اختصاص الصوم به من سائر
العبادات وانما يجازى به يختلق به فرع عليه قوله ليس لله
حاجة في ان يترك صاحبه الطعام والشراب ويؤمن الاستعارة
التمثيلية بشبه حالته عز وجل مع تلك المبالاة الا حتفالة الصوم
حالة من اقتفر اي امر لا غناء له عنه ولا يتقوم الا به فادخل
المشبه به واستعمل في المشبه ما كان مستعملا في المشبه به
من لفظ الحاجة مبالغة لكمال الاعتناء والاهتمام قال احمد بن
يونس المذكور لما حدثني ابن ابي ذئب لم اتقن سماعه من لفظه
حتى اقعدني رجل كان معي في المجلس اسناده وعند ابي داود
قال احمد فتمت اسناده من ابن ابي ذئب فاقعدني الحديث
رجل الى جنبه اراه ابن اخيه فمقتضى رواية القاري ان المتن
فهمه احمد من شيخه وفهم عليه الاسناد منه بخلاف رواية ابي داود
فمقتضاها انه فهم متن الحديث من ابن ابي ذئب واسناده
من الرجل والحديث سبق في الصوم

باب ما قيل في ذي الوجهين

وبه قال حدثنا محمد بن مقدم قال حدثنا
ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال
حدثنا ابو صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم تجد من شر الناس ولابي
ذر عن الحموي والمستملي من اشر بزيادة الهمزة بلفظ افعل
وهي لغة فصيحة ولم عن الكشميهني من شر ايا بجمع من غير
همز وهل الناس على الجموم بلغ في الذم من جملة على من ذكر
من الطائفتين المنفيا وقيل خاصة وللاسماعيلي من طريق
ابي شهاب عن الاعمش بلفظ من شر خلق الله يوم القيامة
عند الله ذا الوجهين بنصب ذا مفعول تجد الذي ياتي هؤلاء
القوم بوجه وهؤلاء القوم بوجه ويظهر عند كل انهم معهم ويخالف
للاخرين مبغض لهم وعند الاسماعيلي من طريق ابن نمير
عن الاعمش الذي ياتي هؤلاء بحديث هؤلاء وهؤلاء بحديث
هؤلاء وانما كان شر الناس لان حاله حال المنافق اذ هو يتملق
بالباطل ويدخل الفساد بين الناس نعم لو اتى كل قوم بكلام
فيه صلاح واعتذر عن كل قوم للاخرين ونقل ما امكنه من
الجميل وستر القبيح كان محمودا والحديث اخرجه في الاحكام

باب من اخبر صاحبه بما يقال فيه

للتنبيه
مع تحري الصدق وتجنب الاذى وبه قال حدثنا محمد بن يوسف
الفريابي قال اخبرنا سفيان الثوري عن الاعمش سليمان بن

بهمران الكوفي عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن ابن مسعود عبد الله
رضي الله عنه انه قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم
حنين قسمة فقال رجل من الانصار انه لما قال الواوي مغيب
ابن قشير المنافق والله ما اراد محمد بهذا الشم قسمه وجه الله
وكان قد اعطى الاقرع بن حابس مائة من الابل واعطى عيينة
ابن حصن مثل ذلك واعطى اناسا من اشراف العرب فانزلهم
يومئذ في القسمة قال ابن مسعود فاتيت رسول الله صلى
الله عليه وسلم فاخبرته بما قاله فتغير بالغين المعجمة المشددة
وجهه اي تغير لونه ولابي ذر عن الكشميهني فتمعر بالغين
المعجمة بدل المهملة اي صار لون المغرة من شدة الغضب
المجهول عليه البشر لكنه صلوات الله وسلامه عليه صبر
وحلم اقتداء اي لانبيا قبله امتثالا لقوله تعالى فبهداهم اقتده
وقد قال ولابي ذر فقال رحم الله موسى الكليم لقد اوذي باكثر
من هذا الذي اوذيت به فصبر لقول قومه مما اوذي وغيره
ومراد البخاري جواز النقل على وجه النصيحة لانه صلى الله
عليه وسلم ينكر على ابن مسعود نقل ما نقله بل عرض من
قول المقول عنه ولم يقل انه عاقبه لانه لم يطعن في النبوة
وايضا فلا يثبت حكم بشهادة واحد ويفهم منه ان الكبر له من
الخواص قد يغير عليهم ما يقال فيهم من الباطل لما في ذلك البشر
الا ان اهل الفضل يتلقون ذلك بالصبر الجميل اقتداء بالسلف
ليتاسى بهم الخلف والحديث سبق في باب ما كان النبي صلى الله
عليه وسلم يعطي المؤلفة من الجمل **باب ما يكره**
من التمادح بين الناس مما فيه الاطراء ومجاوزة الحد وانه
قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني محمد بن صباح بفتح الصاد
المهملة وتشديد الموحدة وبعد الالف حاء مهملة البزاز بزاي
وبعد الالف راء وفي مسلم ابو جعفر محمد بن الصباح قال حدثنا
اسماعيل بن زكريا الخلقاني بضم الخاء المعجمة وسكون اللام
بعدها قاف فالف فنون قال حدثنا ثابت بن يزيد بن عبد الله بضم
الموحدة وفتح الزاي ابن ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء
عن جده ابي بردة عامر ولابي ذر عن ابن ابي موسى بدل قوله
عن ابي بردة عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري
رضي الله عنه انه قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يثني
على رجل ويطريه بضم التحتية وسكون الطاء المهملة ويبالغ في
المدحة بكسر الميم وزيادة التحتية فقال صلى الله عليه وسلم
اهلكتم او قطعتم ظهر الرجل حين وصفتموه بما ليس فيه ربما

حمله

حمله ذلك على العجب والكبر وتضييع العمل وترك الازدياد من الفضل
والشك من الراوي والرجلان قال في الفتح لم اقف على اسمهما ثم رايتهما
ولكن اخرج احمد والبخاري في الادب المفرد من حديث محجن بن الادرع
السلمي قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فذكر حديثا
قال فيه فدخل المسجد فاذا رجل يصلي فقال لي من هذا فاثنيت
عليه خيرا فقال اسكت لا تسمعه فتهلكه قال والذي اثنى عليه
محجن يشبهه ان يكون ابا عبد الله ذو البجادين المزني فقد ذكرت
في ترجمته في الصحابة ما يقرب من ذلك وبه قال حدثنا ادم بن
ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن خالد هو ابن مهران
الحذاء عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه ابي بكرة نفيع ان
رجلا ذكر بضم المعجمة عند النبي صلى الله عليه وسلم فاثنى عليه رجل
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ويحك كلمة ترحم وتوجع تقال لمن
وقع في هلكة لا يستحقها قطعت عنق صاحبك اي اهلكته استعارة
من قطع العنق الذي هو القتل لاشتراكهما في الهلاك يقوله اي
يقول صلى الله عليه وسلم هذا القول مرارا ان كان احدكم مادحا
لا محالة بفتح الميم اي لا بد فليقل احسب كذا وكذا ان كان يرى
بضم اوله اي يظن انه اي المادح كذلك وحسيبه الله بفتح الحاء
وكسر السين المهملتين اي يحاسبه على عمله الذي يعلم حقيقته
والجملة اعتراض وقال شارح المشكاة هي من تتمة القول والجملة
الشرطية حال من فاعل فليقل والمعنى فليقل احسب ان فلانا
كذا ان كان يحسب ذلك منه والله يعلم سره لانه هو المولى يحاسبه
ان خيرا فخير وان شرا فشر ولا تقل اتيقن ولا تحقق انه
محسن جازما به **ولا يزكي** احد **على الله احدا** متعلق عن الحرم
ولابي ذر عن الحموي والمستملي ولا يزكي بفتح الكاف مبنيا للمفعول
على الله احد بالرفع نايب الفاعل والمعنى لا يقطع على عاقبته
احد ولا على ما في ضميره لانه ذكر مغيب وقوله ولا يزكي خبر
معناه النهي اي لا تزكوا على الله لانه اعلم بكم منكم **قال وهيب**
بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد البصري ثبت الحديث السابق عن
خالد **وبلغ** بدل ويحك في الرواية السابقة ويلك كلمة تزجر
وهلاك ولابي ذر فقال ويلك والحديث ذكر في الشهادات
مما سبق والله الموفق وبه المستعان **باب من**
اثنى على اخيه المسلم **بما يعلم** من الخير من غير اطراء او مبالغة
مع الامن من اعجاب الممدوح وعدم فتنته بذلك **وقال سعد** هو
ابن ابي وقاص مما سبق موصولا في مناقب عبد الله بن سلام **ما**
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لاحد يمشي على الارض

انه من اهل الجنة الا لعبد الله بن سلام بالتخفيف واستشكل الخصم
بما ثبت من انه صلى الله عليه وسلم ابشر العشرة بذلك
كل مومعروف واجيب بان سعدا لم يسمع ذلك منه صلى الله
عليه وسلم وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان
ابن عيينة قال حدثنا موسى بن عقبة صاحب المغازي عن سالم
عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم حين ذكر في الازار ما ذكر حيث قال من جر
ثوبه خيلاء لم ينظر الله اليه قال ابو بكر الصديق رضي الله عنه يا رسول
الله ان ازاري يسترخي اي يسترخي من احد شقيه بكسر الشين
المعجمة وفتح القاف مشددة قال صلى الله عليه وسلم انك لست تصنعه
اي لست من يصنعه خيلاء فيحرم صلى الله عليه وسلم بما فيه والصنع
بلا ريب يومئ منه الاعجاب والكبر ولا يدخل ذلك في المنع كما لا يخفى
ويجوز الثناء على الانسان بما فيه من الفضل على وجه الاعلام ليقتدى
بهم فيه واحاديث من في اللباس ما يأتي قول الله
تعالى ان الله يامر بالعدل بالتسوية في الحقوق فيما بينكم
وترك الظلم وايصال كل حق الى ذي حقه والاحسان الى من اساء اليكم
او الفرض والندب وايتاء ذي القربى واعطاء ذي القرابة وهو
صلة الرحم وينهى عن الفحشاء من الذنوب المفرطة في القبح والمنكر
ما تنكره من العقول والبغي طلب التطول بالظلم والكبر يعظكم
حال او مستانف لعلكم تذكرون تتعظون بما لمحظ الله سبحانه
لابي ذر وايتاء ذي القربى الى اخره وقال بعد والاحسان الاية
وقوله تعالى ما يعيبكم على الفسكم اي ظلمكم يرجع عليكم لقوله
تعالى من عمل صالحا فلنفسه ومن اساء فعليها وقوله عز وجل ثم
بغي عليه لينصرنه الله عطف على يسابقه اي من جازى بمثل ما
فعل به من الشكر ظلم بعد ذلك فهو على الله ان ينصره ولابي ذر
ومن بغي بالواو بدل ثم والاولى هي الموافقة للتنزيل فيحتمل
ان تكون الواو سبق قلم من المصنف او من بعده وزاد ابو ذر
لفظ الاية وترك الثار والشر اي وباب ترك تشبيح الشرك
مسلم او كافر وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير المكي
قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا هشام بن عروة
عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله
عنها انها قالت ملك النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الكاف وضمها
كذا وكذا قال العيني ايما وقال في المصابيح فسر هذا في الشاف
بشهرين وللاصيلي مما سبق في الطب اربعين ليلة وعند
احمد ستة اشهر وفي موطا مالك باسناد صحيح ستة وهو المعتمد

بلغ

وهذا

وهذا في حديث السحر الذي صنعه لبيد بن الاعصم يخيل اليه اذ يأتي
اي يباشر اهله ولا يأتي ولا يباشر قالت عائشة رضي الله عنها
فقال صلى الله عليه وسلم ذات يوم من اصابته المسمى لي سحره يا عائشة
ان الله عز وجل افتاني فيما سألته فيه استفتيته فيه
اتاني رجلان ما جبريل وميكائيل كما عند ابن سعد في رواية منقطعة
فجلس احدهما عند رجلي يتشديد التحتية على التثنية والاخر
وهو جبريل عند راسي فقال الذي عند رجلي بالتثنية وهو ميكائيل
للذي عند راسي ما بال الرجل بريد النبي صلى الله عليه وسلم
وفي الطب ما وجع الرجل قال مطبوب قال الراوي مما اراد رجل
مسحورا قال ميكائيل لجبريل ومن طبه قال لبيد بن اعصم وكان
ساحرا منافقا وفي رواية انه كان كافرا قال اي ميكائيل وفيم سحره
قال اي جبريل في جف طلعة بضم الجيم وتشديد الفاء مضافا للطلعة
وتنوينها ذكر صفة جف وهو وعاء الطلع في مشط وساقة قد وقعت
برا مفتوحة نعين مهملة مضمومة وبعد الواو السالكة قاف وهو جبر
في قعر البير يتعذر عليه المايح بالتحتية يملا دلوا والمايح كد انقل عن
الحافظ ابن رزين وقيل غير ذلك كما مر في بئر ذروان بفتح الذال المعجمة
ويسكن الراء فجاء النبي صلى الله عليه وسلم في جماعة من اصحابه
فقال هذه البير التي اريتها بهمزة مضمومة فراء مكسورة كانت
رؤس نخلها اي نخل البستان التي هي فيه رؤس الشياطين في فتح
سطرها وكان ماؤها نقاعة الحنا في حمزة لونه وتقاع بضم
النون بعدها قاف والحنا ممدود اي انه تغير لمرداته او لما خالطه
مما القي فيه فامر به النبي صلى الله عليه وسلم اي بصورة ما
جف من المشط والمشاقة وما ربط فيه فاخرج من البير قالت
عائشة رضي الله عنها فقلت يا رسول الله فهلا تعني عائشة
تنشرت بتشديد الشين المعجمة والنشرة الرقية التي يعالج بها
الرجل عن مباشرة امراته ولغير ابي ذر تعني بالتحتية بدل
الفوقية فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما الله بتشديد الميم
فقد شفاني منه واما انا فاكره ان اثير بضم الهمزة بعدها
مثلثة على الناس شرا اي استخراجه من الجف لئلا يروه فيتعلموه
ان ارادوا السحر قالت عائشة رضي الله عنها ولبيد بن اعصم
رجل من بني زريق حليف بفتح الحاء المهملة وكسر اللام معاهد
لليهود ولا يعرف الكشميهني لليهود بزيادة لام ومطابقة
الاثبات المذكورة وترجمة الباب مع الحديث كما هو ملخص من
قول الخطابي ان الله تعالى نهاني عن البغي واعلم ان ضرر البغي
انما هو راجع الى الباغي وصدق الناصر لمن بغي عليه ان يشكره الله

كما يعقب من بغي عليهم

وقف

على احسانه اليه بان يعفو عمن بغى عليه وقد امتثل النبي صلى الله عليه
وسلم ذلك فلم يعاقب الذي كاده بالسحر مع قدرته على ذلك وقال
في الفتح ويحتمل ان تكون المطابقة من جهة انه صلى الله عليه
وسلم ترك استخراج السحر خشية ان ينتشر على الناس منه شر
فسلك مسلك العدل في ان لا يحصل لمن يبقاطي السحر من اثر
الضرر الناشئ عن السحر وسلك مسلك الاحسان في ترك عقوبة
الجاني والحديث سبق في باب السحر من الطب والله الموفق
والمعين **باب ما ينهى عن التحاسد** ولابي
ذر عن الكشميهني من التحاسد المذموم وهو تمني زوال النعمة
من المحسود وتكون للحاسد دونه **وعن الله ابن** بجيم الموحدة
بان يدبر كل واحد عن صاحبه بان يعطيه دبره وقفا فيعرض
عنه ويهجره **وقوله تعالى** ولابي ذر وقول الله تعالى **ومن شر حاسد**
اذا حسد اي اذ اظهر حسده وعمل بمقتضاه لانه اذا لم يظهر فلا ضرر
يعود منه على من حسده بل هو الضار بنفسه لانه تمنى ما يسره ويزول
غيره وهو الاسف على الخير عند الغير والاستعاذة من جهة ما يسر ويزول
سببها بعد الاستعاذة من شر ما خلق استعاذ بالله من شر هو لانه
الله وخص بالحسد ليعلم انه شر كها وهو اول ذنب عصي الله به
في السما ابليس وفي الارض من في بيت وافوى اسباب الحسد
العداوة ومنها خوف من تكبر غيره عليه بنعمة فيتمنى زوالها عنه
ليتم التساوي بينه وبينها ومنها حب الرياسة فمتى تفرد بفن راى
لرياسة صارت حالته اذا سمع في اقصى العالم بنظيره احب موته
وزوال تلك النعمة عنه وافاته كثيره وربما حسد عالما فاحب
خطاه في دين الله وانكشاف امره وبطلان علمه بحرص او مرض
عليه لما فيه من مشاركة اعدا الله بسخط قضايه وكراهة
ما قسمه لعباده وتحبة زوالها عن اخيه المومن وترول البلا به قال
بعضهم الحاسد جاحد لانه لا يرضى بقضا الواحد فالمحب مؤمن
يسخط ربه بحسد يضره في دينه ودنياه بلا فايدة بل ربما يربيه
الحاسد زوال نعمة المحسود فتزول عن الحاسد فيزداد المحسود
نعمة الى نعمة والحاسد شقاوة على شقاوته نسال الله العفو
العافية وبه قال **حدثنا بشر بن محمد** بكسر الموحدة وسكون المعجمة
ابو محمد السختياني المروزي قال **اخبرنا** ولابي ذر حدثنا عبد الله
بن المبارك قال **اخبرنا معمر** بسكون العين المهملة ابن راشد
عن همام بن منبه بكسر الموحدة المشددة وتشديد بيم همام
بعد فتح **عن ابي هريرة** رضي الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم**
انه قال **اياكم والظن** اي اجتنبوه فلا تتهموا احدا بالفاحشة

من غير

من غير ان يظهر عليه ما يقتضيها **فان الظن اكذب الحديث**
فلا تحكموا بما يقع منه كالحكم بنفس العلم لان اوايل الظنون خواطر
لا يملك دفعها والمراد انها يكلف بما يقدر عليه دون ما يتملكه واستشكل
بتسمية الظن كذبا فان الكذب من صفات الاقوال واجيب
بان المراد عدم مطابقة الواقع سواء كان قولا او فعلا او المراد
ما نهينا عن الظن فوصف الظن به مجازا **ولا تحسسوا** بالحا المهملة
ولا تجسسوا بالجيم وفي بعض النسخ وهو رواية ابي ذر بتقديم الجيم
على الحا واصلهما بالتاين الفوقيتين مخذف من كل منهما احداهما
تخفيفا قال الحربي فيما نقله عنه السفاقسي معناهما واحد وهو
تطلب الاخبار فاثبتا في للتاكيد كما قال ابن الانباري وقال
الحافظ ابو ذر بالحا الطالب لنفسه وبالجيم لغيره وقيل
بالجيم البحث عن عورات الناس وبالحا استماع حديثهم وقيل
بالجيم البحث عن سواطن الامور وبالحا البحث عما يدرك بحاسة
العين او الاذن وقيل بالجيم الذي يعرف الخبر بتلطف ومنه
الجاسوس وبالحا الذي يطلب الشي بحاسته كاستراق السمع وقيل
التي خفية ثم لوتعين التجسس طريقا الى انقاذ نفس
من الهلاك او مثلهم من زنا وغيرهما شرع كما لا يخفى **ولا تحاسدوا**
باسقاط احدى التاين والتحاسد هو اهم ان يسعى في ازالة
تلك النعمة عن مستحقها اما لا فان سعى كان باغيا وان لم
يسع في ذلك ولا اظهره ولا تسبب فيه فان كان المانع عجزه
بحيث لو تمكن فعل فانه وان كان المانع التقوى فقد يعذر
لانه لا يملك دفع الخواطر النفسانية فيكفيه عن مجاهدة نفسه
عدم العمل والعزم عليه وفي حديث اسماعيل بن امية عند
عبد الرزاق مرفوعا ثلاث لا يسلم منها احد الطيرة والظن
والحسد قيل فما المخرج منهن يا رسول الله قال اذا تطيرت
فلا ترجع واذا ظننت فلا تحقق واذا حسدت فلا تبغ **ولا**
تدابروا بحذف احدى التاين للتخفيف اي لا تهاجروا
فيولي كل واحد منكم دبره لصاحبه حين يراه لازمان يفتل
اعرض ومن اعرض اولى دبره بخلاف من احب **ولا تباغضوا**
بحذف احدى التاين اي لا تتعاطوا اسباب البغض لهم اذا كان
البغض لله وجب **وكونوا** يا **عباد الله** باكتساب ما تقدم
به كاخوان النسب في الشفقة والرحمة والمحبة والمواساة
والنصيحة وبه قال **حدثنا ابو اليمان** الحكم بن نافع قال **اخبرنا**
شعيب هو ابن ابي حمزة **عن الزهري** محمد بن مسلم بن شهاب انه قال
حدثني بالافراد **انس بن مالك** رضي الله عنه **ان رسول الله**

صلى الله عليه وسلم قال لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا وقد يكون من واحد وكذا ما بعده وهو قوله ولا تحاسدوا ولا
تدابروا قيل معناه لا يستأثر بعضكم على الآخر لان المستأثر يولى
دبره حين يستأثر بشيء دون الآخر وقال امام الائمة مالك في
موطائه لا احسب التدابر الا الاعراض عن السلام يدبر
عنه بوجهه وكونوا عباد الله اخوانا قال في شرح المشكاة
اخوانا يجوز ان يكون خبرا بعد خبر وان يكون بدلا منه والخبر قوله
عباد الله منصوب على الاختصاص بالنداء او على الوجه اوفي يعني
انتم مستورون في كونكم عبيدا لله وملتكم ملة واحدة فانتما عضو
والتحاسد والتدابر منافيان لحالكم فلو اجب عليكم ان تكونوا
اخوانا متواصلين متآلفين ولا يحل لمسلم ان يهجر اخاه في الاسلام
فوق ثلاثة ايام تصغيرا لامر بالذكر اشعارا بانه تعليل ومفهومه
انه ان خالف هذه الشروط وقطع هذه الرابطة جاز هجرانه فوق
ثلاثة فان هجرة اهل الاهوا والبدع دائمة على مرالايام وقات
بالتنوين وهو ساقط في رواية ابي ذر يا ايها الذين امنوا
اجتنبوا كثيرا من الظن يقال اجتنبه اشتراذا ابعد عنه وحقيقته
جعله في جانب نبيه غدى الى مفعولين قال الله تعالى واجنبني
وبني ان نعبد الاصنام ومطاوعه اجتنب اشتر لتقصي مفعولا
والمامور باجتنابه بعض الظن لا هو بعض الظن وذلك البعض
موصوف بالكثرة الا ترى الى قوله ان بعض الظن اثم يستحق
صاحبه العقاب قال الفراء تقديره بعض الظن باهل الخير سوا فاما اهل السوء
فلذلك ان نظن فيهم مثل الذي ظهر منهم ويجوز ان يكون من مجاز
الحذف تقديره اجتنبوا كثيرا من اتباع الظن ان اتباع بعض الظن
كذب ولا تجسسوا اي لا تتبعوا عورات المسلمين ومعايبهم وبه
قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك
الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن
بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال اياكم والظن فان الظن اكذب
الحديث ولا تحسسوا ولا تجسسوا وقد فهم من الاية السابقة
وهذا الحديث الامر بصون عرض المسلم غاية الصيانة تقدم
النهي عن الخوض فيه بالظن فان قال الظان اني لا اظن له
قيل له ولا تجسسوا فان قال عرفتم من غير تجسس قيل
له ولا يغتب بعضكم بعضا ولا تناجشوا بالنون بعد الفوقية
وبعد الالف جيم فشين معجمة مضمومة من النجش وهو ان يزيد

في السلعة

في السلعة وهو لا يريد شراءها بل ليوقع غيره فيها ولا تحاسدوا ولا
تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا باب
ما يكون وهي ذرعي الكشميهني ما يجوز من الظن وبه قال حدثنا
سعيد بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفا اخره راء سعيد
ابن كثير ابن عفير بن مسلم الانصاري مولاهم المصري قال
حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف
ابن خالد بن عقيل بفتح العين الايلي عن ابن شهاب الزهري
عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال
النبي صلى الله عليه وسلم ما اظن فلانا وفلانا قال الحافظ ابن حجر
لم اقف على تسميتهما يعرفان من ديننا بن الاسلام شيا قال
الليث بن سعد كانا رجلين من المنافقين فالظن فيهما ليس من
الظن المنهي عنه لانه في مقام التحذير من مثل كان حالهما
الرجلين والنهي انما هو عن ظن السوء بالمسلم السالم في دينه
وعرضه فالنفي في الحديث لظن السوء لا لبقي الظن وفي الترجمة
اثبات الظن فلا تنافي بينه وبين الترجمة وبه قال حدثنا
يحيى بن بكير المخزومي المصري قال حدثنا الليث بن سعد
بهذا الحديث المذكور وفيه قالت عائشة رضي الله عنها دخل
علي رسول الله بتشديد الياء النبي رفع فاعل صلى الله عليه وسلم يوما فاتب
على الظرف وقال يا عائشة ما اظن فلانا وفلانا يعني الظن
يعرفان ديننا الذي نحن عليه وهو دين الاسلام باب
ستر المومن على نفسه اي اذا صدر منه ما يعاب وبه قال حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا ابراهيم
بن سعد بسكون العين بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
عن ابن اخي بن شهاب محمد بن عبد الله بن مسلم الزهري عن
ابن شهاب محمد بن مسلم عن سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب
انه قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول كل امتي المسلمين معافى بضم الميم
وفتح الفا مقصورا اسم مفعول من العافية اي يعفى عن ذنبهم
ولا يواخذون به الا المجاهرون بكسر الهاء الا المعلنون بالفسق
لاستخفافهم بحق الله تعالى ورسوله ومصالح المومنين وفيه
ضرب من العناد لهم وقوله المجاهرون بالرفع وصحح عليه بالنصب
وهو رواية النسفي وشرح عليها ابن بطال والشافعي
واجازه الكوفيون في الاستثنا المنقطع وقال ابن مالك الا
على تقدير المعنى لكن المجاهرون بالمعاصي لا يعافون فالمجاهرون
مبتدا والخبر محذوف قال في المصابيح هذا الباب الذي

فتحصل ان مالك يوده الى الجواز الرفعي في كل مستثنى من كلام تام موجب مثل
قام القوم الا زيدا ذ يكون الواقع بعد الا مرفوعا بالابتدا والخبر
محذوف وهو مقدر بمعنى الحكم السابق وينقلب كل استثنا متصل
منقطعا بعد الاعتبار ومثله غير مستقيم على ما لا يخفى ابتهى في
نسخة الاجاهرين بالنصب وعزاها الحافظ ابن حجر لكثر رواة
البخاري ومسلم حتى اسماعيلي وابي نعيم ومسلم وهو الصواب
عند البصريين والجاهر الذي يظهر معصيته وتكشف ما
ستره الله عليه فيتحدث به **وان من المجانة** بفتح الميم والجيم
وبعد الالف نون مخففة اي عدم المبالاة بالقول والفعل وهي
ذم من الكشميهني من المجاهرة بدل المجانة وقد صحف على
المجانة في الفرع وقال القاضي عياض انها تصحيف وان كانت
معناها لا يبعد هنا لان الماجن هو الذي يستتر في اموره
وهو الذي لا يبالي بما قال وما قيل له وتعقبه في فتح الباري فقال
الذي يظهر رجحانه لان الكلام المذكور يبعد ان يرتكب احد انه
من المجاهرة فليس في اعادة ذكره كبير فائدة واما الرواية
بلفظ المجانة والمجانة مذمومة شرعا وعرفا فيكون الذي
يظهر المعصية قد ارتكب محذورين اظهار المعصية وتلبسه
بفعل المجان **ان يعمل الرجل بالليل عملا** اي معصية **ثم يصبح**
يدخل في الصباح **وقد اي والحال ان قد ستره الله** والذي ذكر
عن الكشميهني وقد ستره الله عليه **فيقول لغيره يا فلان**
عملت البارحة سمي البارحة اقرب قبله مفتت من وقت القول
واصلها من برح اذا زال **كذا وكذا** من المعصية **وقد بات**
يستره ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه وفي حديث ابن عمر
مرفوعا عند الحاكم اجتنبوا هذه القاذورات التي نهى الله عنها
فمن الم تستنى منها فليستتر بستر الله وبه قال **حدثنا مسدد**
هو ابن مسرهد قال **حدثنا ابو عوانة** الوضاح اليشكري **عن**
قتادة عن صفوان بن محرز بضم الميم وسكون المهملة بعدها
ومكسورة فزاي المازني البصري **ان رجلا** لم يسم نعم في الطبراني
ان سعيد بن جبير قال قلت لابن عمر حدثني بذكر احد بيت
يحتمل ان يكون هو الرجل المبهم **سال ابن عمر** رضي الله عنه
كيف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في النجوى
بالنون والجيم وهي المسارة التي تقع بين الله تعالى وبين عبده
المؤمن يوم القيامة واصل ذلك ان يخلو بمعونة من الارض
او من الغاية ويدنو نحوه بسرك من ان يطلع عليه احد واصله
المصدر وقد يوصف به فيقال هم نجوى وهم عدوى **قال**

صلى الله

صلى الله عليه وسلم **يدنو** اي يقرب **احدكم من ربه** قرب كرامة وعلومنزلة
حتى يضع كنفه بفتح الكاف والنون والفا اي ستره **عليه فيقول** عز
وجل **عملت كذا وكذا** وفي رواية همام السابقة في المظالم فيقول
اتعرف ذنب كذا وكذا **فيقول نعم ويقول** عز وجل **عملت كذا وكذا**
وفي رواية همام السابقة في المظالم فيقول اتعرف ذنب كذا وكذا **فيقول**
نعم ويقول انك عز وجل له **عملت كذا وكذا فيقول نعم فيقرره** بتشديد
وفي رواية سعيد بن جبير المذكور فيلتفت بمثله ويسره فيقول
لا باس عليك انك في ستري لا يطلع على ذنوبك غيري **ثم يقول**
اني سترت عليك سيئاتك في الدنيا فانا بالفا ولا مذ روانا
اغفرها لك اليوم زاد همام وسعيد وهشام فيعطى كتاب حسناته
والمراد هنا الذنوب التي بين الله وبين عبده دون مظالم العباد
وسيكون لنا عودة الى مبحث ذلك مستوفى ان شا الله تعالى لعون
الله في موضعه واستشكل ايراد هذا الحديث هنا بعد المطالبة
لان الترجمة لستر المؤمن على نفسه والذي في الحديث ستر الله
على المؤمن واجيب بان ستر الله مستلزم لستر المؤمن على نفسه
والحديث سيق في المظالم والتفسير وياتي ان شا الله تعالى في
التوحيد بعون الله **باب ذم الكبر** بكسر الكاف
وسكون الموحدة وهو بطرة العجب وقد هلك بها كثير من العلما والعباد
والزهاد والكبر هو ان يرى نفسه خيرا من غيره جهلا بما وبقدر
ما يرما يعالى ويوده وعبيده والتكبر منع الحق لمن يتصف بالاول ريا
وازدرا الخلق الله وكل محبت ومتكبر بنعمة يانف ممن هو فقير
مهما كفرا للنعمة والرحمة والنقم تنزل لرفعة التكبر في كونه لم يكن
شيئا وليس اخس من العدم وحيث صار شيئا صار جمادا لا يحس وكان
ايجاده من تراب وطين منتن ونطفة مكان قذر فاوجد يسمع
ويبصر ويعقل ليعرف به اوصافه واخرجه تعالى ضعيفا عاجزا
فدرباه وقواه وعلمه الى منتهاه وبلا زمه مع ذلك مستقذرات
كالبول والغايط والسقم والعجز لا يملك ضرا ولا نفعا ولا سماع
ذلك فله لا يشكر نعمة ولا يذكر عرض فيا عجبا لمن تكبر بغير موجب
عن مجانة واحباب فيصير جيفة والاحداق سالت والالوان
حالت والرؤس تغيرت ومالت مع فتات ما ياتيه فيقعده بسببه
فيما كان يعتقده ثم تكشف له الحقة او النار مقعده ثم يقاسي اهوال
القيامة ثم يصير الى النار ان لم يرحمه ربه ومن هذا حاله كيف
فمن اين يا تيه التكبر فالكبرياء العظمة للرب القادر لا للعبد
العاجز اشار اليه في قوت الاحيا وقال **مجاهد** هو ابن جبر
مما وصله الفريابي في قوله تعالى **ثاني عطفه** اي **مستكبر في نفسه**

عطف اى رقيته وقال غيره اى لا يا عنقه عن طاعة الله كبرا وخيلا
وبه قال حدثنا محمد بن كثير ابو عبد الله العبدى قال اخبرنا سفيان
الثورى قال حدثنا معبد بن خالد القيسى الجدلى بجيم وبدال مهملة
مفتوحتين الكوفى العابد عن حارثة بن وهب الخزاعى بخاء معجمة
والزاى رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال الا بالتخفيف
اخبركم باهل الجنة كل ضعيف اى ضعيف الحال لا ضعيف
البدن متضاعف بالف بعد الضاد وكسر العين اى متواضع ولابى
ذر عن الحموى والمستملى متضعف بتشديد العين من غير الف معنى
الكل يستضعفه الناس ويحتقرونه فى الدنيا او متواضع متذلل
خامل الذكر لو اقسم ولابى ذر لو يقسم على الله يمينا طمعا فى كرم الله
بابراره لابره وقيل لو دعاه لاجابه الا اخبركم باغلب اهل النار
هم كل جعظرى بضم العين المهملة والفوقية وتشديد اللام ظلم للجاف
جواظ بفتح الجيم والواو المشددة وبعد الالف معجمة المنوع او
الختال فى مشيته مستكبر بكسر الموحدة واحد يت سبق فى تفسير
سورة ن وقال محمد بن عيسى عن ابى جميع المعروف بابن الطباع
بمهملة مفتوحة فموحدة مشددة فالف ففعين مهملة ابو جعفر
البغدادى نزيل اذنة بفتح الهمزة والمعجمة والنون الثغر العالم
قال ابو داود كان يحفظ اربعين الف حديث ويشبه ان يكون
البخارى اخذ عنه مذاكرة قال حدثنا هشيم بضم الهاء مصغرا
ابن بشير ابو معاوية الواسطى قال اخبرنا حميد الطويل
قال حدثنا انس بن مالك رضى الله عنه قال كانت ولابى ذر عن
الكشميهنى ان كانت لامة من الاماء اهل المدينة اى ان
امة كانت لتاخذ بلام التاكيد بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم
فتنطلق به حيث شاءت من الامكنة ولو كانت حاجتها خارج
المدينة زاد احمد فى حاجتها وفى اخرى له فما تنزع يده من يدها
حتى تذهب به حيث شاءت والمراد بالاخذ باليد لازمه وهو الانقياد
وفيه غاية تواضعه وبراءته من جميع انواع الكبر صلى الله عليه
وسلم كثيرا

باب ذم البحرة

بكسر البا وسكون
الجيم وهى مفارقة كلام اخيه المومن مع تلاقيهما واعراض كل واحد
منهما بوجهه الاخر عنه اذا هما معا لا مفارقة الوطن وقول رسول الله
ولابى ذر وقول النبى صلى الله عليه وسلم لا يحل لرجل ان يهجر اخاه
فوق ثلاث وفى رواية ثلاث ليال وهذا وصله فى هذا الباب عن
ابى ايوب وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب هو ابن ابى حمزة عن الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب انه
قال حدثنى بالافراد عروة بن مالك بن الطفيل بالفاء والطفيل

بضم

بضم الظاء المعجمة وفتح الفاء وسكون التحتية بعدها لام هو اخو
عائشة لابى ذر لفظ ابن مالك بلفظ هو الحارث كما فى الفرع
وزاد فى الفتح والمستملى ايضا وعند الاسماعيلى من طريق على
ابن المدينى من رواية صالح بن كيسان عن الزهرى حدثنى عروة بن
الطفيل قال ابن المدينى والصواب عندى وهو ابن اخى عائشة روج النبى صلى
الحرث بن الطفيل بن سخبرة وهو ابن اخى عائشة زوج النبى صلى
الله عليه وسلم لامها ام رومان بنت عامر الكنانية ازعائشة رضى
الله عنها حدثت نعم لما شبها للمفعول وللاسيلى كما فى الفتح حدثته
قال والاول اصح ويؤيده ان رواية الاوزاعى ان عائشة بلغها ان عبد
الله بن الزبير بن العوام قال فى بيع او عطا اعطته عائشة
ولابى ذر عن عبد الاسماعيلى فى دارلها باعتها فسخط عبد الله بن الزبير
ببيع تلك الدار فقال اما والله لتنتهين عائشة عن بيع رباعها
او لاحجرن عليها وفى مناقب قريش ما سبق من طريق عروة قال
كانت لا تملك شيئا مما كان من رزق الله تصدقت به قال فى الفتح
وهذا لا يخالف الذى هنا لانه يحتمل ان تكون باعت الرباع لتصدق
بثمنها فقالت عائشة لعروة اى عبد الله قال حدثا القول قال والله لهم
قال لئن هو اى الشان لم ينته عن نذران لا اكلم ابن الزبير
ابدا وفى رواية الاوزاعى المذكورة بدل قوله لئن حتى يفرق الموت
بينى وبينه قال السفاقسى قولها ان لا اكلمه تقديره على نذر
ان كلمته فاستشفع ابن الزبير اليها بالمهاجرين كما فى رواية
عبد الله بن خالد عند البخارى فى الادب المفرد حين طالت
الهجرة منهما له ان تعفو عنه وتكلمه ولابى ذر عن الحموى والمستملى
حتى يبدا لحين والاول هو الصواب كما قاله فى الفتح فقالت لا
والله لا اشفع فيه ابدا بكسر الغا المشددة ولابى ذر عن
الحموى والمستملى احدا بدل ابدا ولا اتحنث بالمثلثة المشددة
اى لا اقبل لشفاعة فيه ولا الحنث فى نذرى اى فى يمينى متنبها
اليه فلما طال ذلك من هجرانها على ابن الزبير كلم المسور
ابن مخرمة بكسر الميم وسكون السين المهملة وفتح ميم مخرمة
وسكون الخا المعجمة وعبد الرحمن بن الاسود بن عبد يغوث
بفتح التحتية وضم المعجمة وبعد الواو مثلثة وهما من بنى زهرة
وقال لهما انشدكما بفتح الهمزة وضم المعجمة والمهملة اسالكما
بالله لما ادخلتمانى على عائشة بتشديد الميم فى الفرع وتخفف
وما ارابة بمعنى الا انى لا اطلب الا ادخال عليها ولابى
ذر عن الكشميهنى الا بدل لما فانها اى وانها ولابى ذر عن
الكشميهنى فانه اى الشان لا يحل لها ان تنذر بكسر المعجمة

ابن الحارث وفى رواية معمر عنده ابنها عوف بن الحارث بن الطفيل

وبينهما تباعيني اى قطع صلة وهى لانه كان ابن اختها وكانت تنوبه
غالبا ولا لوازم فسالهما ان يسلما عليه بارديتهما فاقبل بالسو
وعبد الرحمن مستملين بارديتهما حتى استاذنا على عايشة
رضى الله عنها فقالا السلام عليك ورحمة الله وبركاته ادخل
قالت عايشة ادخلوا قالوا كلنا قالت نعم ادخلوا كلكم ولا علم
ان معهما ابن الزبير فلما دخلوا دخل ابن الزبير الحجاب فاعتنق
عايشة وطفق بالواو ولابى ذر فطفق يناشدها الله والرحم فجعل
وفى رواية الاوزاعى فجعل يهاويها وكبت اليه وقبلها وطفق وذر
ن فطفق المسور وعبد الرحمن يناشدانها الا ما كلمته وقبلت
منه بسكون الفوقية فيهما وكسرها بعد سكون سابقتها ويقولان
لها ان النبى صلى الله عليه وسلم نهى عما قد علمت بكسر اللام وسكون
الميم من النهوفاته وفى نسخة وانه بالواو بدل الفا يحل لمسلم
ان يهجر اخاه المسلم فوق ثلاث ليال باياهما والاختيار مضى
الثلاث مفرقة فاذا ابتدئت مثلا من الظهر يوم السبت كان
اخرها الظهر يوم الثلاثا او يبقى الكسر ويكون اولها من ابتدا
اليوم او الليلة لكن الاول احوط وقال النووى قال العلما يحرم الهجرة
بين المسلمين اكثر من ثلاث ليال بالنص ويباح فى الثلاث بالنص
واما على عمد فى ذلك لان الاولى محمول على الغضب فسوغ بذلك
القدر ليرجع ويزول ذلك العارض عنه فلما اكثروا على عايشة
من التذكير اى من التذكير بما جاء فى فضل صلة الرحم والعفو ونظم
الغيظ والتهريج جا مهملة اخره جيما اى الوقوع فى الحرج لما ورد فى
القطيعة من الاثم طفقت تذكرهما بضم الفوقية وفتح المعجمة
وكسر الكاف مشددة تبكى ولابى ذر تذكرها بزيادة وتبكى وتقول
اسالكما الله ناشدتكما الله والنذر شديد فلم يزالا حتى كلمت
ابن الزبير واعتقت فى نذرها اربعين رقبة وكانت تذكر
نذرها بعد ذلك فتبكى حتى تبل دموعها خمارها الذى يستر
راسها وهو بكسر الخا المعجمة وتخفيف الميم واختلف فى النذر اذا خرج
مخرج اليمين مثل ان قال ان كلمت فلانا فلله على عتق رقبة فهذا
نذر مخرج مخرج اليمين لانه قصد به منع نفسه عن الفعل فاذا
فعل ذلك وجبت عليه كفارة اليمين كما ذهب اليه الشافعى واكثر
السلف ويسمى نذر اللجاج وقال المالكية اما بتعقد النذر
اذا كان فى طاعة كلله على ان اعتق او اصلى فان كان فى حرام او
مكروه او مباح فلا وجه بنذر فنذر وترك الكلام الصادر من عايشة
فى حق ابن الزبير رضى الله عنهما يقضى الى انهما تهاجرا وهو حرام
او مكروه واجيب بان عايشة رات ان ابن الزبير ارتكب

بقوله

قوله لا يجرئ عليها امرا عظيما لما فيه من تنقيصها ونسبتها الى
التندير الموجب لمنعها من التصرف معها التفات الى ذلك من
كونها ام المومنين وخالة اجت امه فكانها ان الذى صدر
منه نوع عقوق فهو فى معنى ما نهيه صلى الله عليه وسلم المسلمين
عن كلام كعب بن مالك وصاحبيه لتخلفهم عن غزوة تبوك بغير
عذر تعزيرة لهم ورده قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسى
الكلاعى الدمشقى الاصل قال اخبرنا مالك الامام الاعظم
عن ابن شهاب بن مسلم الزهرى عن انس بن مالك رضى الله
عنه سقط لابى ذر ابن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا تباغضوا اى لا تتعاطوا اسباب التباغض اولا تفعلوا
الاهواء المضلة المقتضية للتباغض ولا تحاسدوا بان
يتمنى احدكم زوال النعمة عن اخيه ولا تدابروا باسقاط
احد الخالتين فى الثلاث والتدابر التهاجر وكونوا يا عباد
الله اخوانا بالتشابه ما تصيرون به اخوانا ولا يحل لمسلم
ان يهجر اخاه المسلم فوق ثلاث ليال باياهما واخر بيت سبق
قريبا فى باب التحاسد وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسى قال اخبرنا مالك الامام عن ابن شهاب الزهرى عن
عطا بن يزيد الليثى المدنى ثم ايلى الشام عن ابى ايوب
ابن خالد بن زيد الانصارى رضى الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لا يحل لرجل ان يهجر اخاه فى الاسلام فوق
ثلاث ليال باياهما وظاهره كما مر اباحة ذلك فى الثلاث
لان الغالب ان حاصل عليه الانسان من الغضب وسوا الخلق
يزول من المومن او يقل بعد الثلاث والتعبير باحدهما اشعار
بالغلبة بالتقلب ولا ذى رعن الكشميهنى فيلتقيان فيعرض هذا
فى اوله فيعرض هذا اعز اخبيه لسوء ويعرض هذا الاخر كذلك
ويعرض بضم التحتية بينهما والجملة مستانفة بيان لكيفية الهجران
ويجوز ان تكون حالا من يهجر ومفعوله معا وخيرهما الذى يبدا اخاه
بالسلام عطف على الجملة السابقة من حيث المعنى لما يفهم منها ان ذلك
الفعل ليس خيرا وعلى القول بان الاولى حال هذه الثانية فظ
على قوله لا يحل وزاد الطبرانى من طريق اخرى عن الزهرى بعد
قوله بالسلام يسبق الى الجنة ولابى داود باسناد صحيح عن ابى هريرة
رضى الله عنه فان مرت به ثلاث فلقيه فليسلم عليه فان رد
فقد اشتركا فى الاجر وان لم يرد فقد باء بالاثم وخرج المسلم من
الهجرة وقال فى المصابيح حاول بعض الناس ان يجعل هذا دليلا
على فرع ذكروا انه مستثنى من القاعدة المشهورة وهى ان
الفرض افضل من النفل وهذا الفرع المستثنى هو الابتدا

بالسلام فانه سنة والرد واجب قال بعض الناس والابتداء افضل لقوله
صلى الله عليه وسلم وخيرهما الذي يبدأ بالسلام واعلم ان ليس في
الحديث ان الابتداء خير من الجواب وانما فيه ان المبتدي خير
من المجيب وعند الاكثر المبتدي فعل حسنة ونسب الى فعل حسنة
وفي الجواب مجرد امتثال عليه الابتداء من حسن طريقة المبتدي وترك
ما يكرهه الشارع من الكبر والحقد فان الحديث ورد في المسلمين
يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وكان المبتدء خيرا من حيث
انه مبتدي بترك ما كرهه الشارع من التقاطع لا من حيث
انه يسلم انتهى وقال الاكثرون ترول الهجرة بمجرد السلام ورده
وقال الامام احمد لا يبرأ من الهجرة الا بعودة الى الحال التي كان
عليها اولا **باب ما جوز من الهجران لمن عصى فيه**
ينتهي عن معصيته وابن ماكك الانصاري ما سبق
مرسولا في حديثه الطويل في اواخر المغازي **حين تخلف** في غزوة
تبوك **عن النبي صلى الله عليه وسلم ونهى النبي صلى الله عليه وسلم**
المسلمين عن كلامنا زاد في غزوة تبوك ايها الثلاثة من بين
من تخلف عنه فاجتنبنا الناس الحديث وسمي الاثنين فيه وبامرأة
ابن الربيع وهلال بن امية **وكان** زمان الهجرة المسلمين عنهم
خمسين ليلة قال الطبري وهذه القصة اصل في هجران
اهل المعاصي ان عن الفاسق والمبتدع والمالم يهجرا كما فرمن كونه
اشد جرما لان الهجرة تكون بالقلب واللسان فاكثر بالقلب
وترك التودد والتعاون والتناصر ولم يشرع في هجرانه بالكلام
لعدم ارتداعه به عن كفره بخلاف المسلم العاصي فانه يترجر
بذلك غالبا وبه قال **حدثنا محمد** وابن سلام قال **اخبرنا عبدة**
بفتح العين وسكون الموحدة ابن سليمان **عن هشام بن عروة**
عن ابيه عروة بن الزبير **عن عائشة رضي الله عنها انها قالت**
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لاعرف غضبك ورضاك
قالت قلت ولاي في رضى محمود والمستملي وقلت **وكيف تعرف**
ذلك الغضب والرضى مني يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم
انك اذا كنت راضية قلت بلى ولاي ذر لا ورب ابراهيم **وان محمد واذا**
كنت ساخطة قلت لا ورب ابراهيم **قالت قلت اجل** بفتح
الهمزة والجيم وتخفيف اللام نعم وزنا ومعنى الا ان نعم احسن
في جواب الاستفهام واجل احسن في التصديق قاله الافضل فان
قلت الغضب على النبي صلى الله عليه وسلم معصية كبيرة اجيب
بان الحامل لعائشة على ذلك انما هو الغيرة التي جبلت عليها النساء
وهي لا تنشأ الا عن فرط المحبة فلما كان غضبها ذلك لا يستلزم
تبغيض المغضوب فيه دل قولها رضي الله عنها لا اهجر الا اسمك

على

على ان قلبها مملوء بمحبته صلى الله عليه وسلم والحديث اخرجه مسلم
في الفضائل هذا **باب** بالتنوين بذكر فيه **هل**
يزور الشخص صاحبه كل يوم او يزوره بكرة من طلوع الشمس الى
زوالها **وعشيا** من الزوال الى الغيبوبة وقد قيل الى الفجر وسقطت
البسملة من قوله اولا في ذر الى او مفتوحة وهذا لا يعارض حديث
زر غبا تزدد حبا المروي عند الحاكم في تاريخ نيسابور والخطيب في
تاريخ بغداد وغيرهما من طرق لان عمومه يقبل التخصيص بحمل
على من ليست له خصوصية ومودة ثابتة فلا يتقيد كثرة زيارته
من منزليته كالصديق الملاطف كما قال ابن بطال لا تزد كثرة
الزيارة الا محبة بخلاف غيره وبه قال **حدثنا** بالجمع **ابراهيم بن موسى**
الفراء ابو اسحاق الرازي الصغير وسقط
قوله ابن موسى لغير ابي ذر قال **اخبرنا هشام** هو ابن يوسف
عن معمر هو ابن راشد **ح** لتحويل السند **وقال الليث** بن سعد
الامام مما سبق موصولا في باب الهجرة الى المدينة وسقطت حاء
التحويل من الفرع **حدثني** بالافراد **عقيل** بضم العين بن خالد الايلي
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري **قال زرت** بالافراد **عروة بن**
الزبير بن العوام **ان عائشة** رضي الله عنها **زوج النبي صلى الله عليه**
وسلم سقط قوله زوج الى اخره لابي ذر انها **قالت لم اعقل** بكسر
القاف **ابوي** ابا بكر وام رومان **الا وهما يدينان الدين** بكسر
الدال المهملة دين الاسلام **ولم يمر علينا** على ابوي وفي نسخة علينا
يوم الا ياتينا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم طرفي النهار
بكرة وعشية ولابي ذر عن الكشميهني وعشيا وهذا هو مذهب الجمهور
كما لا يخفى وليس في الحديث ما يمنع ان ابا بكر كان يمشي الى النبي صلى
الله عليه وسلم في النهار والليل اكثر مما كان صلى الله عليه وسلم
يأتيه ولعل منزل ابي بكر كان بين منزل النبي صلى الله عليه وسلم
وبين المسجد فكان يمر به والمقصود المسجد وبينهما يأتيهم ولابي
ذر فبينما نحن جلوس في بيت ابي بكر في حر الظهيرة بالحاء المهملة
الساكنة اول الزوال عند شدة الحر قال قائل لقائل مولى ابي بكر
عامر بن فهيرة وفي الطبراني اسمه بلال ابي بكر **هذا رسول الله**
صلى الله عليه وسلم في ساعة لم يكن يأتينا فيها قال ابو بكر
رضي الله عنه **ما جاء به** صلى الله عليه وسلم في هذه الساعة الا امر حدث
قال صلى الله عليه وسلم بعد ان دخل **ان قد اذن لي** وسقط لفظ
قد لابي ذر **بالخروج** الى المدينة ولابي ذر في الخروج بدل الباء اللغوية
وفي فتح الباري ان هذا السياق كما نه سياق معمر قال واما رواية
عقيل فلفظه في باب الهجرة الى المدينة عن ابن شهاب قالت

اخبرني عروة عن عائشة قالت لم اعقل الا وابواي يدينان الدين باب مسح رقبة
اليتيم بفاره من زاد فوما قطع بكسر العين اداه عند هم ولو يسيرا
اذ فيه زيادة الحمية وتنبيه المودة وزاد سليمان الفارسي ابا الدرداء
عويمر الانصاري في عهد النبي صلى الله عليه وسلم فاكل عنده وهذا
طرف من حديث ابي جحيفة السابق موصولا في الصيام وبه قال حدثنا
بايع ولاني ذرية ابا زاد محمد بن سلام اسلمي مولى ابيه بكسر الموحدة
وسكون التحتية وفتح الكاف بعدها نون ساكنة وزاد مهملة مكسورة
قال اخبرنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي عن خالد الحذاء بفتح
الحاء المهملة والذال المعجمة المشددة محمد بن سيرين ابي
محمد بن سيرين عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم زار اهل بيت في ولدي ذر من الانصار هم اهل بيت
عتبان بن مالك فظعم اكل فظعم طعاما فلما اراد ان يخرج ولاني
ذر من الكشميهني اراد الخروج امر عليه الصلاة والسلام بمكان من
البيت فنضح بضم النون وكسر الضاد المعجمة بعدها حاء مهملة رش له
بالماء على بساط اي حصير كما في طريق اخرى فصلى عليه الصلاة والسلام
عليه ودعا له بالبركة لاهل البيت وفي الترمذي وحسنه وابن حبان وصححه
حديث ابي هريرة فغفر من غاد مريضا او زار اخا له في الله ناداه مناد
طبت وطاب ممشاك وتبوأت من الجنة منزلا والحديث سبق في
صلوة الضحى من كتاب الصلاة باب من كفل اليتيم
واليتيم المستبد وذه اي تحنن باحسن الثياب والزي الحسن المباح للوجوه
نعم الولي اي الاجل الجماعة الوارد بن عليه وبه قال حدثنا ناجية
ولاني ذر بالا زاد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا عبد الصمد
قال حدثني بالافراد ابي عبد الوارث قال حدثني بالافراد ايضا
يحيى بن ابي اسحاق الحضرمي البصري قال قال لي سالم بن عبد الله
ابن عمر ما الاستبرق قلت ما غليظ من الديباج وخشن منه
بالخاء المفتوحة والشين المعجمة المضمومتين ولاني ذر عن الكشميهني
وحسن بالمهملتين وفي الفتح بما مشبر لعله وخشن بالمثلثة والخاء
المعجمة فليحرر قال سمعت ابي عبد الله بن عمر يقول راى عمر رضي الله عنه
على رجل هو غلاظ ردي من حاجب التهمي حلة من استبرق فاتى بها
النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ابتع هذه الحلة
فلبسها بهمزة وصل وفتح الموحدة لوفد الناس اذا قدموا عليك
فقال صلى الله عليه وسلم انما يلبس الحرير مستحلا له من كخلاق
له نصيب له في الاخرة قدمني في ولاني ذر من ذلك ما مضى ثم ان النبي
صلى الله عليه وسلم بعث اليه الى عمر حلة من استبرق فاتى عمر
بها النبي صلى الله عليه وسلم فقال بعثت الي بهذه الحلة وقلت

في

في مثلها ما قلت قال عليه الصلاة والسلام انما بعثت اليك بها
لتصيب بها مالا تبيعها وتنتفع بها في قوله لتصيب بها بالعرض
والمستملي وكان ابن عمر يكره ان يكون العلم بفتح العين واللام الحرير
في الثوب لهذا الحديث ورعا منه رضي الله عنه والحديث سبق
في اللباس في باب الحرير للنساء باب الالية بكسر
الهمزة اي المواخاة والحلف بكسر الحاء المهملة وسكون اللام بعدها
فاء العهد يكون بين القوم وقال ابو جحيفة بتقديم الجيم المضمومة
على المهملة المفتوحة وهب بن عبد الله السوائي نزلت الكوفة
آخى النبي صلى الله عليه وسلم بين سلمان الفارسي وبين ابي
الدرداء عويمر الانصاري اي فعلهما اخوين وهذا التعليق ظرف
من حديث سبق في باب الهجرة الى المدينة وقال عبد الرحمن
ابن عوف لما قدمنا المدينة آخى النبي صلى الله عليه وسلم
وبيني وبين سعد بن الربيع هو طرف من حديث سبق في فضائل
الانصار زاد كثير واحد الله صلى الله عليه وسلم اخي بين اصحابه
مرتين مرة بين المهاجرين فقط واخرى بين المهاجرين والانصار
وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد
القطان عن حميد الطويل عن انس رضي الله عنه انه قال قدم علينا
عبد الرحمن بن عوف المدينة فاخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه
وبين سعد بن الربيع بفتح الراء وكسر الموحدة الانصاري فقال
النبي صلى الله عليه وسلم لما جاءه عبد الرحمن وعليه اثر صفرة وقال
له النبي صلى الله عليه وسلم تزوجت قال نعم اولم ولو بشاة
للعرس ندبا ولو بشاة والحديث سبق تاما في اوايل البيوع
وبه قال حدثنا محمد بن الصباح بفتح الصاد المهملة والموحدة المشددة
وبعد الالف حاء مهملة الدولابي ابو جعفر البغدادي قال حدثنا
اسماعيل بن ابي خالد بن مرزوق الحلقاني بضم الحاء المعجمة وسكون
اللام بعدها قاف الكوفي لقبه شقوصا بفتح الشين المعجمة
وضم القاف الخفيفة وبعد الواو صاد مهملة قال قال حدثنا
عاصم هو ابن سليمان الاحول قال قلت لانس بن مالك رضي الله عنه
وابلغنا بهمزة الاستفهام ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا حلف
في الاسلام لان الحلف للاتفاق والاسلام قد جمعهم والف بين
قلوبهم فلا حاجة اليه وكانوا في الجاهلية يتعاهدون على ان الحليف
ولو كان ظالما وعلى اخذ الثار من القبيلة بسبب قتل واحد
منها وتعزيزك فقال انس رضي الله عنه قد حالف النبي صلى
الله عليه وسلم بين قريش وبين الانصار في داري ان
ينصروا المظلوم ويقيموا الدين فالمعنى معاهدة الجاهلية

والمثبت ما عداهما من نضر المظلوم وغيره مما جاء به الشرع فلا تعارض
وحديث لا حلف اخرجه مسلم في صحيحه عن جبير بن مطعم مرفوعا
بلفظ لا حلف في الاسلام وانما حلف كان في الجاهلية لم يزده الاسلام
الا شدة وحديث الباب سبق في الكفالة باب الباحة
التبسم وظهور الاسنان بلا صوت والضحك وموظهور معه صوت لا
يسمع من بعد فان سمع من بعد فهو قهقهة وقالت فاطمة الزهراء عليها
السلام لما سؤلها النبي صلى الله عليه وسلم اي في مرض موته اذا ولا على
خوفها تضحك وهذا طرف من حديث سبق في الوفاة النبوية
وقال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله في اخبار بن الله عز وجل هو
اضحك وابكى لانه الموثر في الوجود لا غيره وبه قال حدثنا بالجمع وابي
ذر حدثني حبان بن موسى بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة
المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا معمر وابن اسحق
عن الزهري محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله
عنها ان وفاعة القرظي بكسر الراء وتخفيف القاف والقرظي بفتح القاف
وفتح الراء وكسر الظاء المعجمة نسبة الى قرظة بن الخزرج طلق امرأته
تميمة بنت وهب وقيل بهيمة بالبائين وقيل اميمة بنت الحارث
وقيل عائشة بنت عبد الرحمن بن عتيك فبت بالموحدة والفوقية
المشددة اي قطع طلاقها اي وقطع عصمتها بان طلقها ثلاثا فتزوجها
بعده عبد الرحمن بن الزبير بفتح الزاي وكسر الموحدة بعدها
تحتية ساكنة وزاد ابن ماجه يا ابا الغرثاء فجاءت النبي صلى الله عليه وسلم
فقالت يا رسول الله انها كانت عند رفاعة القرظي تطلقها ثلاث
تطليقات فتزوجها بعده عبد الرحمن بن الزبير وانه والله
ما معه يا رسول الله من الفتح الا مثل هذه الهدبة بضم الهاء
وسكون الدال المهملة الهدبة اخذتها من طرف جلبابها الذي لم
يصبغ بشبه بهدب العين وهو شعر جفنها والتشبيه به لصغره
او لاستر خابه وعدم النشاره وهو الظاهر قال وابو بكر الصديق
رضي الله عنه جالس عند النبي صلى الله عليه وسلم وابن سعيد بن
العاص خالد القرشي الاموي جالس بباب الحجرة ليؤذن له فيدخل
للدخول في الدخول وطفق خالد بن سعيد المذكور ينادي ابا
بكر يا ابا بكر الا تزجر هذه بما تجهر به عند رسول الله صلى الله
عليه وسلم وما يرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم على التبسم
وهذا موضع الترجمة ثم قال صلى الله عليه وسلم لها لعلك تريدين
ان ترجعي الى رفاعة لا رجوع لك اليه حتى تذوقي عسيلته
اي عسيلة عبد الرحمن بن الزبير ويذوق عسيلتك اذا قدر هو
والعسيلة الجماع شبه لذته للذة العسل وحلاوته وليس له ترك

بشرط

بشرط كما قرر في محله وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثنا
بالجمع ولابي ذر بالافراد ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف عن صالح بن كيسان بفتح الكاف مولى مولاهم وابن عمر بن عبد
العزيز عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبد الحميد بن عبد
الرحمن بن زيد بن الخطاب كان واليا على الكوفة لعمر بن عبد العزيز
عن محمد بن سعد عن ابيه سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه انه
قال استاذن عمر بن الخطاب رضي الله عنه على رسول الله صلى
الله عليه وسلم وعنده نسوة من ازواجه من قريش يكلمنه ويستكثرنه
وام سلمة وزينب بنت جحش وغيرهن حال كونهن يسألنه ويستكثرنه
اي يطلبن منه اكثر مما يعطيهن حال كونهن عالية اصواتهن ولابي
ذر عالية بالرفع على الصفة او خبر مبتدا محذوف اي هن رافعة اصواتهن
على صوته يحتمل ان يكون ذلك قبل النهي عن رفع الصوت على صوته او
كان ذلك من طبعهن فلما استاذن عمر رضي الله عنه في الدخول سارعن
الحجاب اي اسرعن اليه فاذن له النبي صلى الله عليه وسلم فدخل والنبي
صلى الله عليه وسلم يضحك من نعلهن والواو للحال فقال له عمر اضحك
الله سنك يا رسول الله مؤدعا بالسرور الذي هو لازم الضحك لا زما
بالضحك بابي انت وامي اقربك فقال صلى الله عليه وسلم عجبت من
هؤلاء النسوة اللاتي كن عندي يرفعن اصواتهن لما سمعن صوتك فلما
ولابي ذر فتبادرن الحجاب فقال انت احق ان يهبن يا رسول الله
ثم اقبل عمر عليهن فقال يا عدوات انفسهن اتهبنني بفتح الهمزة
والفوقية والهاء وسكون الموحدة وفتح النون الاولى وكسر الثانية
ولم تهبن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلن له انك اوطأ وللفظ
من رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بنا الحجة فيهما وصيغة افعل
ليست على بابها لحديث ليس لفظ ولا غليظ وحينئذ فلا تعارض
بين الحديث وقوله تعالى ولو كنت فظا غليظ القلب ولا يشكل
بقوله واغلظ عليهم فانثنى بالنسبة لما جبل عليه والامر محمول على
المعاملة او الثنى بالنسبة الى الكفار والمنافقين قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ايه بكسر الهمزة وسكون التحتية وتنوين
الهاء حرف ما شيت واعرض عن الانكار عليهن يا ابن الخطاب وقال
الطيبي ايه استزاده منه في طلب توقيره صلى الله عليه وسلم وتعظيم
حاله والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان سالكا فجا بالجيم المفتوحة
طريقا واسعا الا سلك فجا غير فجك الذي تسلكه فرقا منك والحديث
سبق في باب صفة ابليس وجنوده وفي صفات عمر وقال حدثنا
عبيد بن سعيد النقفي ابو جا البيكندي بالموحدة وسكون التحتية
المهملة قال حدثنا سفين بن عيينة عن عمرو بفتح العين ابن دينار

الى المؤمنين والامر بالنسبة مع

عن ابي العباس السايب الشاعر المكي عن عبد الله بن عمرو بن العاص
والمستملي والكشميهني في رواية ابي ذر والاصيلي وابي الوقت وابن
عساكر عن عبد الله بن عمر بضم العين بن الخطاب وهو الصواب انه
قال لما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بالطايف في غزوتها
قال انا قافلون ان راجعون غدا ان شاء الله ولابي ذر عن الكشميهني
معا فقال ناس من اصحاب رسول الله ولابي ذر عن اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم لا نبرح او نفتحها بنصب حاء نفتحها بالفرج
اي لا نفارق الى ان نفتحها قال السفاقسي بالرفع شيخنا والصواب النصب
لان او اذا كانت بمعنى حتى او الى نصبت وهي هنا كذلك فقال النبي
صلى الله عليه وسلم فاغدوا على القتال بهمزة وصل وغين معجمة قال
فغدوا فقاتلوهم قتالا شديدا واكثر فيهم اي في المسلمين الجراحات
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا قافلون غدا ان شاء الله
قال فسكتوا فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم تعجبا من قولهم
الاول وسكوتهم في الثاني قال الخبري عبد الله بن الزبير المكي شيخ
المولف حدثنا سفيان بن عيينة الحديث كله بلفظهم اي بلفظ
الاخبار في جميع السند لا بلفظ العنعنة ولابي ذر عن الحموي والمستملي
باخبر كله بتقديم الخبر على كله اي حدثنا جميعه مسترسلا وهذا اولى
الحميدي في مسند عبد الله بن عمر بن مسنده وبه قال حدثنا موسى
ابن اسماعيل التبوذكي بفتح الفوقية وضم الموحدة وسكون الواو
وفتح المعجمة قال حدثنا ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري عن حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة رضي الله عنه
قال اتى رجل اعرابي النبي صلى الله عليه وسلم فقال هلكت اي
فعلت ما هو سبب لهلاكي وذلك اني وقعت على اهلي اي وطيت
امراتي في رمضان وانا صايم قال صلى الله عليه وسلم اعتق بفتح
الهمزة وكسر الفوقية رقبة قال ليس لي ما اعتق به رقبة قال
له صلى الله عليه وسلم فصم شهرين متتابعين ظرف زمان مفعول
على السعة بتقدير زمن شهرين ومتتابعين صفته قال لا استطيع
ذلك قال عليه السلام فاطعم ستين مسكينا قال لا اجد ما اطعمهم
قال النبي صلى الله عليه وسلم بضم الهمزة مبنيا للمفعول يعرق
بفتح العين المهملة والراء وتسكن فيه تمر قال ابراهيم بن سعد السند
السابق العرق هو المكتل بكسر الميم وسكون الكاف وفتح الفوقية
من الخوص وهو يسع خمسة عشر صاعا واحد من ذلك ان اطعام كل
مسكين مد الا ان الصاع اربعة امداد وقد امر بصرف هذا الخمسة
عشر صاعا الى ستين وقسمه خمسة عشر على ستين كل واحد ربع

صاع

صاع وهو مد فقال صلى الله عليه وسلم ابن السايل قال انا قال
تصدق بها اي الصيعان ولابي ذر عن الكشميهني بهذا العامر
على المساكين قال ولابي ذر فقال على افقر مني معلق بفعل
محذوف يدل عليه الكلام اي اتصدق به على افقر مني او على احد افقر
مني فهو قايم مقام موصوفه وحذف همزة الاستفهام كثير والفعل
لدلالة تصدق به عليه واه ولابي ذر فوالله ما بين لابتيها
تثنية لابة بتخفيف الموحدة من غير همز يريد الحرتين وهما اذن
ذات حجارة سود ولمسلم بينه حرتان هي بينهما اهل بيت افقر مما
اهل بيت مبتدا والخبر في بين والعامل في افقر اهل بيت هذا
على ان ما التميمية وان جعلتها حجازية فاهل بيت اسمها وافقر
خبرها والظرف متعلق بالخبر وما وافعل وذلك جايز في افعل من
قول زيد عندك افضل من عمرو ولا يبطل عمل ما بالفصل بمعمول
الخبر على قولك ما عندي زيد فايما قاله ابن مالك وغيره كما في
الفرع لابن فرحون فضحك النبي صلى الله عليه وسلم تعجبا من
حال الرجل لكونه جاء اولا هالكا ثم انتقل لطلب الطعام لنفسه
وعياله او من رحمة الله به وسعته عليه والضحك غير التبسم
واما قوله فتبسم ضاحكا فقال في الكشاف فتبسم شارعا
في الضحك وقال ابو البقا ضاحكا حال مؤكدة وقال صاحب
الكشف اي حال مقدرة اي فتبسم مقدرا الضحك ولا يكون
مجموعا لاهل الحال المطلق لان التبسم غير الضحك فانه ابتداء الضحك
وانما يصير التبسم ضحكا اذا اتصل ودام فلا بد فيه من هذا
التقدير واكثر ضحك الانبياء التبسم وسقط لابي ذر قوله
النبي الى حتى بدت نواجذه بالجيم والذال المعجمة وهي من
الاسنان الضواحك وهي التي تبدو عند الضحك ولا اكثر الاسنان
انما اقصى الاسنان والمراد الاول لانه ما كان يبلغ به الضحك
حتى يبدو واواخر اضراسه ولو اريد الثاني لكان مبالغة في
الضحك من غير ان يراد ظهور نواجذه في الضحك وهو اقيس
لاشتهار النواجذ باواخر الاسنان واليه الاشارة بقوله الزمخشري
والغرض المبالغة في وصف ما وجد من الضحك النووي قال
الطيبي قال صلى الله عليه وسلم فانتم اذا جواب وجزاء اي
ان لم تكن افقر منكم وكلوا انتم حينئذ واهذا على سبيل الانفاق
على العيال اذ الكفارة المادي على سبيل التراخي او هو على سبيل
التكفين فهو خصوصية له لحديث سبق في باب الجماع في رمضان
من كتاب الصوم وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي
سقط الاويسي لابي ذر قال حدثنا مالك الامام عن اسحاق بن

صفة المبتدا او نعت مبتدا محذوف اي هم افقر منهم

عبد الله بن ابي طلحة عن عمه انس بن مالك انه قال كنت اسقي مع
رسول الله ولابي ذر مع النبي صلى الله عليه وسلم وعليه برد بضم
الموحدة وسكون الراء نوع من الثياب ولمسلم من طريق الاوزاعي
رد اعرابي بفتح النون وسكون الجيم بعد بها فالف نون مضروب
الى بلد بين الحجاز واليمن غليظ الحاشية فادركه اعرابي من
هل البادية فجبذه بردائه بجيم فموحدة فمعجمة مفتوحات جبذة
شديدة قال انس فنظرت الى صفحة عاتق النبي صلى الله عليه
وسلم وقد اثرت بها ولابي ذر عن الحموي والمستملي فيها حاشية البرد
ولمسلم من طريق همام حتى انتقم الرداء وهي حاشيته من
شدة جبذته ثم قال يا محمد مرلي بضم الميم وسكون الراء في
رواية الاوزاعي اعطنا من مال الله الذي عندك فالتفت اليه
صلوات الله وسلامه عليه فضحك اراده الله بذلك لما فيه من
امره بعطا وفيه بيان حلمه وصبره على الاذى في النفس والمال
صلى الله عليه وسلم والحديث سبق في الخمس والبياس ربه قال
حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد ابرهيم بضم النون وفتح الهمزة وسكون
التحتية بعدها راء هو محمد بن عبد الله بن نمير قال حدثنا ابن ادريس
عبد الله الاودي عن اسماعيل بن ابي خالد عن قيس هو ابن ابي
حازم عن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه انه قال ما حجبني
النبي صلى الله عليه وسلم من دخول على مجلسه المقدس بالرجال
منذ اسلمت ولا رآني الا تبسم في وجهي وفي المناقب اي منذ
ولقد شكوت اليه اني لا اثبت على الخيل فضرب بيده في صدري
وقال اللهم ثبته لفظ شاهل للثبات على الخيل وعلى غيرها
واجعله هاديا لغيره مهديا في نفسه بفتح الميم وسكون الهاء والحديث
سبق في الجهاد وفي فضل جرير وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني
محمد بن المثنى العنزي الحافظ قال حدثنا يحيى بن سعيد لفظ ان
عن هشام قال اخبرني بالافراد ابي عروة بن الزبير عن زينب
بنت ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان ام سليم بضم السين
وفتح اللام الرميصا بالصاد المهملة مصغرا وهي ام انس وزوج ابي طلحة
الانصاري قالت يرسول الله ان الله لا يستحيي من الحق ولكون
الحاء يوزن يستفعل وما فيه استحيا ولم يستعمل مجردا عن السين
والتاء قال الزمخشري يقال منه حيي فعلى هجاء ايكون استفعل فيه
موافقا للفعل المجرد وقد جا استفعل لاثني عشر معنى الطلب نحو
استغفرت وللاجادة كاستجاد وللتحول كاستانس واتهم زوفي يستحيي
بياءين وعليه اكثر القراء وقرا ابن محيصن بياء واحدة من استحيى يستحي
نحو استغنى مثل استغنى يستغني وبها لغة تميم وبكر بن وايل اهله بمعنى

هذين امتهاتام
سلمة م

بلغ

بياءين

بياءين نقلت حركة الاولى الى الخا فسكنت ثم استثقلت الضمة على الياء بعد
فسكنت فحذفت احد اسمها للالتقا والجمع مستكون ومستحيين قاله الجوهري
ونقل بعضهم ان الحذف هنا مختلف فيه فقيل عين الكلمة فوزنه
يستفعل وقيل لامها فوزنه يستفع ثم نقلت حركة اللام على القول
الاول وحركة العين على القول الثاني الى الفا وهي اخا من الحذف
قوله لا يستحيي من الملك ونفي مجازا ولا يبيح الدم بالدم والمعنى
ان الله لا يمتنع من اجل بيان الحق وانا ايضا لا امتنع من السوال
بما انا محتاجة اليه ما يستحيي النسا في العادة عن السوال عنه
وذكر وعشرة الرجال والمستحيي ممتنع من تعلم ما استحيي منه اه
فالامتناع من لوازم الحيا فيطلق الحيا على الامتناع اطلاقا
لاسم الملزوم على اللازم والحيا هو مجلى النفس واصله الانقباض
عن الشي والامتناع منه خوفا من مواقعة القبيح ولا ريب
ان هذا محال على الله تعالى هل ولابي ذر عن الكشميهني هي هل
على المراة غسل بفتح الغين المعجمة مصدر غسل يغسل وبالضم
الاغتسال فيقرا بالوجهين في كل موضع يقال فيه وجب او
يستحب او من سنة الغسل والفتح اشهر لكن قال النووي
سالت ابن مالك فقال اذا اريد الاغتسال فالمختار ضمه ويجوز
فتحه على ارادة انه يغسل بديه غسلا وقد يطلق الغسل بالفتح
على الماء كما في حديث قيس بن سعد انا رسول الله صلى الله
عليه وسلم فوضعنا له غسلا فانه بالضم اجماع اهل الحديث
والفقه وغيرهم كما لكسر كما وقع لابن الطيلسي في كتاب الفاظ
التهذيب وهو غلط كما نبه عليه النووي لان الغسل بالكسر
ما يغسل به الراس من خطمي وسدر ونحوهما وعلى المراة ينقلب
الغسل اي تمثل غسل على المراة اذا احتلمت وفي باب الغسل اذا
رات احتلمت قال صلى الله عليه وسلم نعم اي اذا احتلمت فعليها
الغسل والاحتلام افتعال من الحلم بضم الحا وسكون اللام
وهو ما يراه النايم في نومه اذا رات الماء اي المني بعد استيقاظها
من النوم فضحكت ام سلمة وهزا موضع الترجمة اذ وقع
ذلك بحضرته صلى الله عليه وسلم ولم ينكره فقالت اتحتلم
المراة فقال النبي صلى الله عليه وسلم فبم شبه الولد بفتح
الجهة والموحدة مضافا تاليه اي فباي شي وصل شبه الولد
بالام ولابي ذر عن الكشميهني فبم يشبه الولد والحديث
سبق في باب اذا احتلمت المراة في ابواب الغسل من الطهارة
وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان ابو سعيد الجعفي الكوفي
نزيل مصر قال حدثني بالافراد ابن وهب عبد الله قال

بياءين نقلت حركة الاولى الى الخا فسكنت ثم استثقلت الضمة على الياء بعد
فسكنت فحذفت احد اسمها للالتقا والجمع مستكون ومستحيين قاله الجوهري
ونقل بعضهم ان الحذف هنا مختلف فيه فقيل عين الكلمة فوزنه
يستفعل وقيل لامها فوزنه يستفع ثم نقلت حركة اللام على القول
الاول وحركة العين على القول الثاني الى الفا وهي اخا من الحذف
قوله لا يستحيي من الملك ونفي مجازا ولا يبيح الدم بالدم والمعنى
ان الله لا يمتنع من اجل بيان الحق وانا ايضا لا امتنع من السوال
بما انا محتاجة اليه ما يستحيي النسا في العادة عن السوال عنه
وذكر وعشرة الرجال والمستحيي ممتنع من تعلم ما استحيي منه اه
فالامتناع من لوازم الحيا فيطلق الحيا على الامتناع اطلاقا
لاسم الملزوم على اللازم والحيا هو مجلى النفس واصله الانقباض
عن الشي والامتناع منه خوفا من مواقعة القبيح ولا ريب
ان هذا محال على الله تعالى هل ولابي ذر عن الكشميهني هي هل
على المراة غسل بفتح الغين المعجمة مصدر غسل يغسل وبالضم
الاغتسال فيقرا بالوجهين في كل موضع يقال فيه وجب او
يستحب او من سنة الغسل والفتح اشهر لكن قال النووي
سالت ابن مالك فقال اذا اريد الاغتسال فالمختار ضمه ويجوز
فتحه على ارادة انه يغسل بديه غسلا وقد يطلق الغسل بالفتح
على الماء كما في حديث قيس بن سعد انا رسول الله صلى الله
عليه وسلم فوضعنا له غسلا فانه بالضم اجماع اهل الحديث
والفقه وغيرهم كما لكسر كما وقع لابن الطيلسي في كتاب الفاظ
التهذيب وهو غلط كما نبه عليه النووي لان الغسل بالكسر
ما يغسل به الراس من خطمي وسدر ونحوهما وعلى المراة ينقلب
الغسل اي تمثل غسل على المراة اذا احتلمت وفي باب الغسل اذا
رات احتلمت قال صلى الله عليه وسلم نعم اي اذا احتلمت فعليها
الغسل والاحتلام افتعال من الحلم بضم الحا وسكون اللام
وهو ما يراه النايم في نومه اذا رات الماء اي المني بعد استيقاظها
من النوم فضحكت ام سلمة وهزا موضع الترجمة اذ وقع
ذلك بحضرته صلى الله عليه وسلم ولم ينكره فقالت اتحتلم
المراة فقال النبي صلى الله عليه وسلم فبم شبه الولد بفتح
الجهة والموحدة مضافا تاليه اي فباي شي وصل شبه الولد
بالام ولابي ذر عن الكشميهني فبم يشبه الولد والحديث
سبق في باب اذا احتلمت المراة في ابواب الغسل من الطهارة
وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان ابو سعيد الجعفي الكوفي
نزيل مصر قال حدثني بالافراد ابن وهب عبد الله قال

اخبرنا عمرو بفتح العين ابن الحرمي ان ابا النضر بفتح النون وسكون
الضاد المعجمة سالم بن ابي امية المدني حدثه عن سليمان بن يسار
مولى ميمونة ام المومنين عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
ما رايت النبي صلى الله عليه وسلم مستجمعا اي مجتمعا ضاحكا
وهو منصوب على التمييز وان كان مشتقا مثل ذره لله فارسا
اي ما رايته مستجمعا من جهة الضحك بحيث يضحك ضحكا تاما
مقبلا بكليته على الضحك ولا ينافي رعن الكشميهني ضحكا اي
مبالغا في الضحك لم يترك منه شيئا حتى ارى منه لهواته بفتح
اللام والهاء جمع لهاة وهي اللحمة التي باعلى الحنجرة من افتحة الفم انما
كان تبسمه ولا تضاد بين هذه واحاديث ابي هريرة من خبر
الاعرابي انه صلى الله عليه وسلم ضحك حتى بدت نواجذه لان ابا
هريرة اخبر عما شاهد ولا يلزم من قول عائشة ما رايت ان لا
يكون غيرها راى والمثبت مقدم على النافي والحديث سبق في
سورة الاحقاف وبه قال حدثنا محمد بن يحيى ابو غسان الضبي
البصري وليس هو محمد بن الحسن الملقب بمحبوب قال حدثنا ابو عوانة
الوضاح اليشكري عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه
وقال الخارزي وقال لي خليفة بن خياط العصفري حدثنا يزيد
ابن زريع الحباط ابو معاوية البصري قال حدثنا سعيد اي
ابن ابي عروبة عن قتادة عن انس رضي الله عنه ان رجلا اعرابيا
جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة وهو يخطب على المنبر
في مسجده الشريف بالمدينة فقال يا رسول الله هلك المطر
بفتح القاف وكسر اللام اي احتبس فاستسق ربك وفي الاستسقاء
فادع الله ان يسقينا فنظر صلى الله عليه وسلم الى السماء ما نرى
من سحاب مجتمع فيها فاستسقى قال اللهم اسقنا فنشا السحاب
بعضها الى بعض ثم مطروا حتى سالت مثاعب المدينة بفتح
الميم والمثلثة وبعد الالف عين مهملة مكسورة فموحدة جمع مثعب
اي مسايل الماء التي بالمدينة فما زالت تمطر الى الجمعة المقبلة
ما تقلع بضم الفوقية وسكون القاف وكسر اللام ما تكف ثم قام
ذلك الرجل الذي قال هلك المطر او رجل غيره بالشك والنبي
صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة الاخرى فقال يا رسول الله
غرقنا من كثرة المطر فادع ربك يحبسها عنا بالجزم جوابا للامر
فضحك صلى الله عليه وسلم ثم قال اللهم حوالينا منصوب على
الظرفية وهو من الظروف المكانية المبهمة لانه يعني الناحية
ولا يخرجه عن الابهام اختصاصه بالاضافة كما تقول جلست مكان
زيد اي قعدت موضعه وهو مكان عبد الله وموضعه وعن ا

علاق

علاق الدار والمسجد فانهما مختصان لان ذلك لا يطلق على كل موضع
بل هو باصل وضعه لمعنى مخصوص والناصب لحوالينا فعل مقدر
اي اللهم احبسه حوالينا ولا علينا قال وذكر مرتين او ثلاثا
فعلينا يتعلق بالمذكر لا بالظرف والمراد جوانب المدينة مواضع النبات
والزرع لا في نفس المدينة وبين ثنا ولينا حوالي المدينة من الطرفين
والام يترك بذلك شكوا ثم جميعا فجعل السحاب يتصدع بنون
يتفعل اي يتفرق وفي الاستسقاء بلفظ يتقطع عن المدينة حال كونه
يمينا وشمالا يمطر ما حولنا من اهل اليمن والشمال ولا يمطر
منها شيء في المدينة يريهم الله عز وجل كرامة نبيه صلى الله عليه
وسلم عنده واجابة دعوته وكم له صلى الله عليه وسلم من دعوة مجابة
والحديث سبق في باب الاستسقاء على المنبر باب قول
الله تعالى يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين
في ايمانهم دون المنافقين او مع الذين لم يتخلفوا او مع الذين صدقوا
في دين الله نية وقولا وعملا والاية تدل على ان الايمان حجة لانه
امر بالكون مع الصادقين فلزم قبول قولهم وبيان ما يهجى عن
الكذب وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة اخوا ابي بكر بن ابي
شيبة قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر
عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الصدق بكسر الصاد
المهملة وتشديد الدال المهملة يهدي الى البر
بكسر الموحدة وتشديد الراء الى يوصل الى الخيرات كلها والصدق
يطلق على صدق اللسان وهو نقيض الكذب والصدق في النية
وهو اخلاص فيرجع معنى الصدق في مناجاته ولا يكن من قال
وجهت وجهي لله وهو غافل كاذب والصدق في العزم على خير
نواه اي يقوى عزمه انه اذا وفى مثلا لا يظلم والصدق في
الوفاء بالعزم اي حال وقوع الوفاء بالعزم مثلا والصدق في الاعمال
واقدا استوا سريرته وعلانيته والصدق في المقامات كالصدق
في الخوف والرجا وغيرهما فمن اتصف بالستة كان صديقا او
ببعضها كان صادقا وقال الراغب الصدق مطابقة القول
الضمير والمخبر عنه فان اخترم شيء لم يكن صدقا بل يكون
كذبا او متردد بينهما على اعتبارين كقول المنافق محمد رسول
الله فانه يصح ان يقال صدق وتكون المخبر عنه كذلك ويصح
ان يقال كذب لمخالفة قوله لضميره وان البر يهدي يوصل
الى الجنة وان الرجل ليصدق في السر والعلانية ويتكرر
ذلك منه حتى يكون عند الله صديقا بكسر الصاد والدال المشددة
وهو من ابنية المبالغة ونظيره الضحيك والمراد فرط صدقه

حتى يصدق قوله العمل فالتنكير للتعظيم والتفخيم اى بلغ فى الصدق
الى غاية ونهاية حتى دخل فى زمرتهم واستحق ثوابهم وان الكذب يهدى
يوصل الى الفجور الذى هو ضد البر وان الفجور يهدى يوصل الى النار
قال تعالى ان الابرار لفى نعيم وان الفجار لفى جحيم وان الرجل ليكذب
ويتكرر ذلك منه حتى يكتب بضم اوله مبنيا للمفعول عند الله كذابا
اى يحكم له بذلك ويظهره للملائكة فيمن من الملا الاعلى ويلقى ذلك فى قلوب
اهل الارض والسنتهم فيستحق بذلك صفة الكذاب بحيث دعاهم ولهى
ذرعن الكشيهنى حتى يكون بدل يكتب وعن ابن مسعود مما ذكره الامام
مالك لا يزال العبد يكذب ويتحرى الكذب فينكت فى قلبه
نكتة سوداء حتى يسود قلبه فيكتب عند الله من الكاذبين وحديث
الباب اخرجه مسلم فى الادب ايضا وبه قال حدثنا ادم بن ابى اياس
ابن سلام ولابى ذر محمد بن سلام قال حدثنا اسماعيل بن جعفر
الانصارى عن ابى سهيل بضم السين المهملة نافع بن مالك بن ابى
عامر الاصبحى عن ابيه عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال اية المنافق والنفق سرب فى الارض
له مخلصا الى مكان والنافقاء احدى جحرة اليربوع فان اوتى من قبل
القاصعاء وهى جحره الذى يقصع فيه اى يدخل فيه ضرب النافقاء براسه
فانتفق اى خرج يعنى ان نافق اليربوع اى اخذ فى نافقائه ومنه
اشتقاق المنافق وهو الذى يدخل فى الشرع من باب ويخرج من
باب ايضا بكتم الكفر ويظهر الايمان كان اليربوع يكتم النافقاء
ويظهر القاصعاء والاية العلامة اى علامة المنافق ثلاث اذا حدث
كذب فاخبر عن الشئ على خلاف ما هو به واذا وعد اخلف فلم
يف بما وعد به واذا ائتمن اماناة خان فلم يؤدها الى اهلها قال
الثوربشتى من اجتمعت فيه هذه الخصال واستمرت احواله عليها
فلا يحرق ان يسمى منافقا واما المؤمن المتقون بما فانه ان فعلها
مرة لم تركبها اخرى وان اصر عليها زمانا قلع عنها زمانا اخر وان
اصر عليها زمانا قلع عنها زمانا اخر وان وجدت فيه خلة عدم منه
اخرى وقال الخطابى هذا القول انما خرج على سبيل الانذار
للمسلم والتحذير له ان يعتاد هذه الخصال اذ لو فعل شيئا منها من
غير اعتياد انه من فق والحديث سبق فى باب علامة النفاق من كتاب
الايمان وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكى الحافظ
قال حدثنا حماد بن سلمة بن دينار قال حدثنا ابو رجاء بفتح الراء
والجيم والممد بخراسان العطاردى عن سمرة بن جندب رضى الله
عنه انه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم وايت
على سورة اجلين ولابى ذر رايت الليلة رجلين اتيانى قالا الذى

راية

راية بينى وبينه قوله ثم اوله وفتح المهملة كذا اورده هنا مختصرا ومطولا
فى الجنائز فقال رايت الليلة رجلين اتيانى فاخذا بيدى واخرجانى
الى ارض مقدسة فاذا رجل قايم بيده كلوب من حديد يدخله فى
شدقه حتى يبلغ قفاه ثم يفعل بشدقه الاخر مثل ذلك ويلتئم
شدقه هذا فيعود فيصنع مثله فقلت ما هذا قالا انطلق فمضينا
وفيه فقلت لهما طوفتما بى الليلة فاخبرانى عما رايت قالا نعم
اما الذى رايته يشق شدقه فكذاب يكذب بالكذبة فتحمل
عنه حتى تبلغ الافاق بهمزة فيصنع به ما رايت من شق شدقه
الى يوم القيامة لما يتشاءم تلك الكذبة من المفاسد وانما
فعل عذابه فى الفى لانه موضع المعصية وقوله فكذاب بالفا استشكل
بان الموصول الذى يدخل خبره الفا يشترط ان يكون مبهما عاما
واجاب ابن مالك بانه ترك المعين المبهم منزلة العام اشارة
الى اشتراك من يتصف بذلك فى العقاب المذكور هذا

باب بالتنوين فى بيان الهدى الصالح بفتح المهملة
وسكون المهملة وبسقط لابى ذر لفظ فى فى باب مضاف للهدى فى رواية
حديث ابن عباس المروى فى الادب المفرد ارفعوا الهدى الصالح
والصمت الصالح والاقتصاد جزء من خمسة وعشرين جزءا من النبوة
كذا اخرجه الامام احمد وابو داود بسند حسن وبه قال حدثنا ابو
ذر بالا فراد اسحاق بن ابراهيم قال فى الفتح هو ابن راهويه
قال قلت لابى اسامة حماد بن اسامة احدثكم الاعمش سليمان
بن مهران الكوفى سمعت شقيقا ابا وايل قال سمعت حذيفة
بن اليمان يقول ان اشبه ولابى ذر زيادة الناس ولابى
الوقت المهملة وتشديد اللام حسن الخلق بالحاء المهملة والخاء المعجمة
وغيرهما وسمتا بفتح السين المهملة وسكون الميم حسن المنظر
فى امر الدين وهديا بفتح الهاء وسكون المهملة وهو قريب من معنى
الدل قال الكرمانى وهما من السكينة والوقار فى الهيئة
والمنظر والشمايل برسول الله صلى الله عليه وسلم لا بن ام
عبد عبد الله بن مسعود واللام فى لابن مفتوحة تاكيدا بعد
التاكيد بان المكسورة التى فى اول الحديث من حين يخرج من
بيته الى ان يرجع اليه اى الى بيته فانا ارجع لا ندرى ما يصنع
فى اهله اذا خلا بهم اذ يجوز ان يكون انبساطه يزيد او ينقص
على هيئة رسول الله صلى الله عليه وسلم فى اهله ولم يذكر جواب
اذ اى اسامة فى الحديث واجيب بان السكوت عن الجواب
قايم مقام التصديق عند القرائن وفى مسند اسحاق بن راهويه

انه قال في اخره فاقرئه ابو اسامة وقال نعم وحديث الباب من افراده وبه
قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا
شعبة بن الحجاج عن مخارق بضم الميم وفتح الخاء المعجمة وبعد الالف
راء وقاف هو ابن عبد الله ويقال ابن خليفة الاحمسي قال سمعت طارقا
هو ابن شهاب الاحمسي قال قال عبد الله هو ابن مسعود لعبد الله
ابن عمر يا احسن احدوثة كتاب الله واحسن الهدى هدى محمد
صلى الله عليه وسلم بفتح الهاء وسكون الدال المهملة فيهما ويروى بضم
الهاء وفتح الدال ضد الضلال زاد ابو نعيم في مستخرجه من طريق
خليفة عن ابي الوليد هشام بن عبد الملك وشر الامور محدثاتها
وانما توعدون لآت وما انتم بمعجزين والحديث ورد موقوفا
في كثير من الطرق وفي بعضها مرفوعا من حديث جابر عند مسلم
وابي داود وغيرهما بالفاظ مختلفة وحديث الباب من افراده
باب فضيلة الصبر في حبس النفس عن المجازاة
على الاذى قولا وفعلا ولا على ذم الاذى وقول الله تعالى
بالجر عطفا على المجرور السابق انما يوفى الصابرون على تحمل
المشاق من تجرع الغصص واحتمال البلايا طاعة الله وازديادا
اجرهم بغير حساب قال ابن عباس رضي الله عنهما لا
يهتدى اليه حساب الحساب ولا يعرف وقال مالك بن انس هو
الصبر على مجايع الدنيا واحزانها وتذكر الله تعالى الصبر في خمس
وتسعين موضعا في القران وفي الصحيحين حديث ما اعطي احد
عطاء خيرا واوسع من الصبر وموعاة عن ثبات باعث الدين
في مقاومة باعث الهوى قاله في قوت الاحياء وفي البلاء كيف الشكوى
لغيره تعالى والصبي والحنون فيه مثابان اذ كسبهما التوجع
ولا صبر عليهما فتاثير البلا بلا صبر في التكفير غالبا ومع الصبر
مزيد الاجر وجزاهم بما صبروا جنة وحريرا وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان
انه قال حدثني بالافراد الاعمش سليمان بن مهران عن سعيد
ابن جبير عن ابي عبد الرحمن عبد الله بن حبيب السلمي بفتح السين
المهملة وفتح اللام وكسر الميم عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ليس احد
اوبشيء يا للشك من الراوي اصبر افعل تفضيل من الصبر
اي احلم مما اذى سمعه من الله عز وجل قال اكرم ما قيل لقوله
اصبر واصبر معنى احلم لا مزيد حبس العقوبة عن مستحقها
الى زمان اخر يعني تاخيرها انهم ليدعون له يقال دعا كذا بيان
لسابقه واللام في ليدعون للتاكيد والدا ساكنة اي ينسبون

اليه

اليه ما هو منزه عنه وان تعالى ليعافيهم في انفسهم ويرزقهم مع
عمل من افعاله تعالى فهو من صفات فعله ولان رازقا يقتضي
مرزوقا والله سبحانه وتعالى كان ولا مرزوق وكل ما لم يكن ثم
كان فهو محدث والله تعالى موصوف بانه الرزاق ووصف
نفسه بذلك قبل خلق الخلق يعني انه تعالى سيرزق اذا خلق
المرزوقين وهذا الحديث اخرجه البخاري ايضا في التوحيد
ومسلم في التوبة والنسائي في التفسير وبه قال حدثنا عمر بن
حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان
ابن مهران قال سمعت شقيقا ابا وائل بن سلمة يقول قال عبد الله
بن مسعود رضي الله عنه قسم النبي صلى الله عليه وسلم يوم حنين
قسما لم يعط منه ما كان يقسم في غيرها من المغازي من تنفيل المرتفعة
فقال رجل من الانصار اسمه معتب بن قشير المنافق كما قاله
الواقدي والله انها لقسمة ما اريد بها وجه الله قال ابن مسعود
قلت اما انا بفتح الهمزة وتشديد الميم ولا ذرعن الكشميهني
ام بتخفيف الميم وحذف الالف بعدها لاقولن ولا ذرعن
الحموي والمستملي اما بتخفيف الميم واثبات الالف بعدها حرف
تنبيه لاقولن للنبي صلى الله عليه وسلم مقالة فاثبته ومضى
اصحابه فسارروه بذلك فشق ذلك على النبي صلى الله عليه وسلم
وتغير وجهه وغضب حتى وددت اني لم اكن اخبرته بذلك
ثم قال صلى الله عليه وسلم قد اوذي موسى عليه السلام باكثر
من ذلك الذي قاله الرجل الانصاري فصبر اشار الى قوله تعالى
يا ايها الذين امنوا لا تكونوا كالذين اذوا موسى فبراه الله مما قالوا
والمراد براءته عن مضمون القول ومؤداه وهو الامر المعيب واوذي
موسى عليه السلام هو المؤمنة التي امرها قارون ان ترمي ان
موسى عليه السلام راودها حتى كان ذلك سبب هلاك قارون
او لاتهامهم اياه بقتل هارون فاحياه الله تعالى فاخبرهم ببراءة
موسى او قولهم ادر وهذا الحديث سبق في علامات الانبياء باب
ان شاء الله تعالى في الدعوات واخرجه مسلم في الزكاة ٥
باب من لم يواجه الناس بالعتاب حياء منهم
وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث
قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا مسلم قال الحافظ
ابن حجر هو ابن صبيح ابو الضحى وهكذا من زعم انه ابن عمران البطين
عن مسروق الجدعاني بمثلثة بن الاجدع الحداء علامة انه قال قالت
عائشة رضي الله عنها دخل النبي صلى الله عليه وسلم سهلة بالف
على معرفته فرخص فيه فنزهه عنه قوم فاحتج زوا عنه

ولم يعرف الحافظ ابن حجر اعيان القوم المذكورين وقيل ذكر النبي صلى الله
عليه وسلم فخطب فحمد الله ثم قال ما بال اقوام يتنزهون عن
الشيء اصنعه ولم يقل ما بالك يا فلان على المواجهة فوالله اني
لاعلمهم بالله واشدهم له خشية فهي بين القوة العلمية والعملية
والحديث اخرجه في الاعتصام ومسلم في فضايل النبي صلى الله عليه
وسلم والنسائي في اليوم والليلة وله قال حدثنا عبد الله
بن عبد الله بن عثمان المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك
المروزي قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة السدوسي
الحافظ المفسر انه قال سمعت عبد الله هو ابن عتبة بضم العين
وسكون الفوقية مولى انس عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه
انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اشد حياء من العذراء الحياء تغير الكسار
عند خوف ما يعاب او يذم من العذراء بفتح العين المهملة وسكون
الذال المعجمة البكر لان عذرتها وهي جلدة البكارة باقية اذا دخل
عليها في خدرها بكسر الخاء المعجمة وسكون الدال المهملة اي في بيتها
وهو من باب التفهم لان التبكر في الخلوة يشتد حياؤها لان الخلوة
مظنة وقوع الفعل بها فاذا رأى صلى الله عليه وسلم شيئا يكرهه
عرفناه في وجهه لتغيره بسبب ذلك والحديث سبق في صفة
النبي صلى الله عليه وسلم هذا باب

التنزيه

بكر فيه من كفر بتشديد الفاء ولابي ذر من الكفر اخاه المسلم
دعاه كافرا او نسبه الى الكفر بغير تاويل في تكفيره فهو اي القائل
الكفر كما قال لاخيه وجواب الشرط في قوله من كفر اي رجع عليه
وبه قال حدثنا محمد هو ابن يحيى الذهلي واحمد بن سعيد اي ابن
صخر الدارمي قال في الفتح جزم بذلك ابو نصر الكلاباذي وقال
في الكوكب قال العسقلاني محمد بن بشار بالمعجمة الشين او ابن
المثنى ضد المفرد واحمد بن سعيد الدارمي ناله ال المهملة
والراء قالا حدثنا عثمان بن عمر بضم العين بن فارس العبدي
العبدي البصري قال اخبرنا علي بن المبارك الهنائي عن يحيى
بن ابي كثير ابي نصر اليمامي الطائي مولاهم احد الاعلام عن
ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال الرجل لاخيه
المسلم يا كافر ولابي ذر قال الرجل لاخيه كافرا بسقاط حرف
الندا وبالتنوين فقد باء بالموحدة والهمزة رجع به اي بالكفر
احدهما لانه ان كان القائل صادقا في نفس الامر فالمرمي كافر
وان كان كاذبا فقد جعل الرامي الايمان كفرا ومن جعل الايمان
كفرا فقد كفر كذا احمله البخاري على تحقق الكفر على احدهما بمقتضى

التنزيه وقد الترهم عليه مفيد العبر تاويل وحمله بعضهم على التزهيد
والتغليظ فيكون ظاهره غير مراد والحديث من افراده وقال
عكرمة بن عمار بتشديد الهمزة فيهما وصله الحارث بن ابي اسامة
وابو نعيم في مستخرجه عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن يزيد
من الزيادة مولى الاسود المخزومي وليس له في البخاري سوى هذا
واخر موصول في التفسير انه سمع ابا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال
حدثنا اسماعيل بن عبد الله بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك
الامام الاعظم عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي
الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايما رجل
قال لاخيه المسلم يا كافر ولابي ذر بلا سقاط اداة النداء والتنوين فقد
باء بها بالكلمة او بالخصلة احدهما قيل المراد باحدهما القائل
خاصة وهذا على مذهبهم في استعمال الكناية وترك التصريح بالمسمى
لقول الرجل لمن اراد ان يكذبه والله ان احدنا لكاذب ويريد
خصمه على التعيين وحمله بعضهم على المستحل لذلك اذ المسلم لا يكفر
بالمعصية والمراد رجع عليه بالتكفير اذ كانه كفر نفسه لانه
كفر من هو مثله والمراد ان ذلك يؤول به الى الكفر لان المعاصي
بريد الكفر ومجاز على المكثر منها ان يكون عاقبة شؤمها
المصير اليه وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة
التبوذكي الحافظ قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء
مصغرا ابن خالد قال حدثنا ايوب السختياني عن ابي قلابة
بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي عن ثابت بن الضحاك بن
خليفة بن ثعلبة الانصاري رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال من حلف بملة غير ملة الاسلام كان يقول ان
فعل كذا فهو يهودي كاذبا فهو كما قال كاذب لا كافر فانه ما تعمد
الكذب الذي حلف عليه التزام الملة التي حلف بها بل كان ذلك
على سبيل الخديعة للمحلوف له واما من حلف بها وهو فيها حلف
عليه صادق فهو لتعجيل براءته من تلك الملة مثل ان يقول هو
يهودي ان اكل اليوم ولم يأكل فيه فلم يتوجه عليه اثم لعقد
تنبيه على نفيها لنفي شرطها لكنه لا يبرأ من الملامة لمخالفة
حديث من كان حالفا فليحلف بالله ثم يكفر ان اراد ان
يكون متصفا بذلك اذ اوقع المحلوف عليه لان ارادة الكفر
كفر ومن قتل نفسه بشيء عذب به فعذابه من جنس عمله
في نار جهنم ولعن المؤمن كقتله لان اللعن تبعيد من رحمة الله
والقتل تبعيد من الحياة ومن رمى مؤمنا بكفر كان قال يا كافر

فهو ان المرء قصد ان في التحريم او في التالم ووجه المشابهة ان النسبة
الى الكفر الموجب للشرك لا تقتل في ان النسب الدعي كما عدل والحديث
سبق في الجنائز **باب** من لم ير الفار من ذلك
القول السابق في الترجمة المتقدمة حال كونه مثاوا بان ظهر كذا
او في حال كونه جاهلا حكم ذلك القول او الفعل فيه وقال عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه لما طب بالحا والطاء المهملتين بينهما
الف واخره موحدة ولابي ذر زيادة ابن ابي بلتعة مما سبق موصولا
في سورة الممتحنة لما ظن نفاقه كتابه الى اهل مكة يخبرهم ان
النبي صلى الله عليه وسلم يغزوهم انه منافق وللحموي والمستملي
انه نافق بصيغة الماضي فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر
وما يدريك لعل الله قد اطلع الى ولابي ذر عن الكشميهني على
اهل بدر الذين حضروا وقعتها فقال قد غفرت لكم ومعنى الترجي
راجع الى عمر لان وقوع عدم الامر محقق عند النبي صلى الله عليه وسلم
وبه قال حدثنا محمد بن عثمان الواسطي بفتح العين والموحدة النبيل
كما ذكره الحفاظ الدارقطني وابن ماكولا والبو علي الغساني والحافظ
عبد الغني روى عنه البخاري هنا وفي كتاب الاعتصام قال اخبرنا يزيد
بن الزيادة ابن هارون قال اخبرنا سليم بفتح السين المهملة وكسر
اللام ابن حيان العدني البصري قال حدثنا عمرو بن دينار قال حدثنا
جابر بن عبد الله الانصاري ان معاذ بن جبل رضي الله عنه كان
يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم ياتي قومه بني سلمة فيصلي
بهم الصلاة التي صلاها مع النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر صلاة
وكانت صلاة العشا ولابي داود والنسائي صلوة المغرب لكن قال
البيهقي رواية العشا اصح فقرا بهم البقرة ولمسلم فافتتح سورة البقرة
قال جابر فتجوز رجل موخر من ابن بن كعب كما عند ابي داود وابن
حبان وعند الخطيب موسى بن الحرث ولابن الاثير حرام بن ملحان
اي فخفف فصلى منفردا صلاة خفيفة فابان بكون قطع الصلاة او
قطع القدوة فبلغ ذلك معاذا فقال انه منافق قال وذلك مثاوا لاظانا
ان التارك للجماعة منافق فبلغ ذلك الرجل فاتى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله انا قوم نعمل باليد ونسقي بنواضحنا جمع
ناضح بالضاد المعجمة والحا المهملة البعير الذي يستقي عليه وان معاذا
صلى بنا البارحة فقرا البقرة فتجوزت في صلاتي فزعم اني منافق
فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا معاذ افتان انت قال لم يذكر ذلك ثلاثا
منكرا عن الجماعة والهمزة للاستفهام الانكاري اقرا اذا زلت انما مثا
والشمس وضحاها وسبح اسم ربك الاعلى ونحوها من قصار المفصل
والحديث سبق في الصلاة في باب اذا طول الامام وكان للرجل حاجة

فخرج

فخرج وبه قال حدثني بالافراد اسحق بن راهويه كما عند ابن السكن ولزم
به في الفتح وقال الكلاباذي ابن منصور اخبرنا ابو المغيرة عبد
القدوس بن الحجاج الخولاني الحمصي من شيوخ البخاري قال حدثنا
الاوزاعي عبد الرحمن قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم عن حميد بضم
الحاء المهملة وفتح الميم مصغرا ابن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
حلف منكم فقال في حلفه بفتح الحاء وكسر اللام ناسيا او جاهلا باللات
والعزى فليقل لا اله الا الله لانه فعل صورة تعظيم الاصنام حين
حلف بها فاسره ان يتدارك ذلك بكلمة التوحيد ومن قال لصاحبه
تعال اقامرك بالخرم فليتصدق بما تيسر واحاديث سبق في تفسير
سورة النجم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ليث هو
ابن سعد الفهمي الامام ولابي ذر الليث عن نافع مولى ابن عمر عن ابن
عمر رضي الله عنهما انه ادرك ابا عمر بن الخطاب رضي الله عنه
في ركب وهو يحلف بابيه الواو للحال فناداهم رسول الله صلى
الله عليه وسلم الا بتخفيف اللام للتنبيه ان الله ينهاكم ان
تحلفوا بآبائكم لان الحلف يقتضي تعظيم المحلوف به وحقيقة العظمة
مختصة بالله تعالى فلا يضاهى بها غيره فمن كان حالفا فليحلف
بالله والا فليصمت ولابي ذر عن الكشميهني او ليصمت نضم الميم
فيهما ليسكت قال في الفتح وفي بعض طرق الحديث من حلف بغير الله
فقد اشرك لكن لما كان حلف عمر بذلك قبل ان يسمع النهي كان معذورا
فلذا اقتصر صلى الله عليه وسلم على نهيه ولم يواخذه لانه تاول ان حق
ابيه عليه يقتضي انه يستحق ان يحلف به فبين له عليه الصلاة والسلام
خطاه وقال في المصابيح وجه المطابقة ان عمر رضي الله عنه لما حلف
بابيه الخطاب ولم يكن الخطاب مؤمنا والحلف به تعظيم المحلوف به
فلزم ان يكون الحلف بالكافر تعظيما له لكن عذره بالتاويل فانه
فان فيه بحثا على ما يظهر انتهى والحديث سبق في سورة النجم
باب ما يكره من الغضب والشدة لامر الله
عز وجل وقال الله تعالى جاهد الكفار بالسيف والمنافقين بالقول
الغليظ والوعظ البليغ او باقامة الحدود عليهم واغلظ عليهم
على الفريقين فيما جاهد بهما من القتال والمحاجة باللسان
وبه قال حدثنا بشرة بن صفوان بفتح الخنثية والمهملة والرا
اللخمي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن القاسم بن محمد بن
ابي بكر الصديق عن عائشة رضي الله عنها انها قالت دخل علي
رسول الله النبي صلى الله عليه وسلم وفي البيت قرام بكسر

القاف وتخفيف الراء ستر فيه صور بضم المهملة وفتح الواو جمع صورة اى
صورة حيوانات وتلوّن اى تغير وجهه الشريف غضبا لله تعالى
ثم تناول الستر وهو القرام المذكور فهتكه اى جذبه فتهتك وقالت
رضى الله عنها قال النبى صلى الله عليه وسلم من اشد الناس
اشد الناس عذابا يوم القيامة الذين يصورون هذه الصور
لانهم يصورون الصور لتعبد اولانهما صوروا ما كانوا يعبدونه
فهم كفرة والكفرة اشد عذابا والحديث سبق فى اللباس وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان
عن اسماعيل بن ابى خالد الكوفى الحافظ انه قال حدثنا قيس بن
ابى حازم البجلى البتاجى الكبير عن ابى مسعود عقبة بن عامر البدرى
رضى الله عنه انه قال اتى رجل اسمه خريم بن ابى كعب او سليم النبى
صلى الله عليه وسلم وقال انى لاتأخر عن حضور الجماعة فى صلاة الفجر
وفى السبع من اجل فلان معاذا وابى بن كعب مما يطيل بنا البناء بنا
للعقد بية ومن فى من اجل لابتداء الغاية اى ابتداء تأخرى لاجل اطالة
فلان وفلان كناية عن العلم قال ابن الحاجب وفلان وفلانة كناية
عن اسماء الاناسى وهى اعلام والدليل على علميتهما منع صرف فلانة
وليس فيها الا التانيث والتانيث لايمنع الامع العلمية ولا به
يمتنع من دخول الالف واللام عليه انتهى وفلانة علم قال ممتنع وفلان
منصرف وان كان فيه العلمية لتحقق السبب الثانى والالف واللام
فيه ليستا زائدتين بل هو موضوع هكذا قال ابو مسعود فما رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم قط اغضب غضبا اشد غضبا
فى موعظة منه اى اشد من غضبه صلى الله عليه وسلم يومئذ واشد
لايتصرف للوزن والصفة وقط بفتح القاف وضم الطاء مشددة
ظرف زمان فى الاستغراق ما مضى يختص بالنفى ولا يجوز دخول لا
على فعل الحال ولمن من قال لا افعل قط وقال ابن مالك وشواهد
النحو منبع قد تستعمل قط غير مسبوقة بنفى وهو مما خفى على كثير
من النحاة بين لان المعهود استعمالها للاستغراق الزمان الماضى بعد
نفى عز ما فعلته قط وقد جاء فى حديث جارية بن وهب صلى
بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن اكثر ما كان قط قال فى
العمدة ويحتمل ان يكون الكلام على النفى والتقدير وعن ما كان
قط اكثر منا يومئذ قال ابو مسعود فقال صلى الله عليه وسلم
يا ايها الناس ان منكم منفرين للناس عن حضور الجماعة فايكم ما
صلى بالناس فليخفف اى فليقتصر وما زايدة للتاكيد فان فيهم فى
الناس المريض والشيخ الكبير وذا الحاجة اى صاحبها الذى يحتاج
الى انتظار الوطر فيصير متلفتا لحاجته فيتضرر اما نفعا لهما

او يترك

او يترك الخشوع والخضوع والحديث سبق فى صلوة الجماعة وبه قال
حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكى الحافظ قال
حدثنا جويرية بضم الجيم مصغرا ابن اسماء عن نافع مولى ابن
عمر عن عبد الله بن عمر رضى الله عنه وعن ابيه انه قال بينا نحن
نصلى مع النبى صلى الله عليه وسلم بمنى اذ رأى وجد رفلة المسجد
نخامة بضم النون وفتح الخاء المعجمة وبعد الالف ميم ما يخرج
من الصدر او الناخاعة بالعين من الصدر وبالميم من المعدة
فحكها بالكاف اى النخامة بيده فتغيظ لله تعالى ثم قال ان احدكم
اذا كان فى الصلاة فان الله جاه وجهه بكسر الجاء المهملة
وتخفيف الخفية اى مقابل وجهه والله تعالى منزه عن الجهة
والمكان فليس المراد ظاهر اللفظ ليجب تاويله فقيل هو على
التشبيه اى كان الله فى مقابلة وجهه وقيل عبر عن ذلك بما يليق
بالمقام العالى فلا يتخونن امركم خيال وجهه فى الصلاة والحديث
سبق فى حك البصاق من كتاب الصلاة والمطابقة هنا بينه وبين
الترجمة فى قوله فتغيظ وبه قال حدثنا ولابى ذر لابى الزناد
محمد هو ابن سلام قال حدثنا اسماعيل بن جعفر المدنى الانصارى
الزرقى قال اخبرنا ربيعة بن ابى عبد الرحمن فروخ مولى آل
المنكدر ابو عثمان فقيه المدينة صاحب الراى عن يزيد من
الزيادة مولى المشعوث بضم الميم وسكون الشين وفتح الواو
وكسر المهملة بعدها مثلثة مولى عن يزيد بن خالد الجهنى
ابى عبد الرحمن او ابو زرعة او ابو طلحة شهد الحديبية رضى
الله عنه ان رجلا سال رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل
مبهم ابو مالك رواه الاسماعيلى وابو موسى فى الذيل من
طريقه وفى الاوسط للطبرانى ان زيد بن خالد الجهنى وفى
رواية سفيان الثورى عن ربيعة عند المصنف جاء اعرابى وعند
ابن شكوال ان بلالا وتعقب بانه لا يقال له اعرابى ولكن
الحديث فى ابى داود وفى رواية صحيحة جيئنا نا ورجل من نجد
الاعرابى بغير ابى مالك ويحتمل ان زيد بن خالد سال عن ذلك
وكذا بلالا وفى معجم البغوى وغيره بسند جيد من طريق عمنة
ابن شويد عن ابيه قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن اللقطة قال فى الذهب وهو اولى ما فسر به المبهم الذى
فى الصحيح فقال صلى الله عليه وسلم عرفها سنة ظرف اى
فى سنة ثم اعرف وكاءها بكسر الواو وبالهمز هو واحد اطها
الذى تشد به والفاعل ضمير الملتقط السائل بمعنى اذا
وجدتها وعفاصها بكسر العين المهملة وبالفاء والصاد المهملة

الوعاء الذي تكون فيه النفقة جلدا كان او غيره ثم استنفق بكسر
الفاء وجزم القاف اي استمتع بها وتصرف فيها فان جاءتها
مالكها فاردها اليه فقال الرجل يرسول الله فضالة الغنم مالكها
قال صلى الله عليه وسلم خذها فانما هي لك او لاخيك
يجيء فيأخذها او مالكها او الذئب ان لم تأخذها انت
او غيرك او مالكها والمراد التحريض على اخذها حفظا لمال صاحبها
قال الرجل يرسول الله فضالة الابل مالكها قال ذهب يطلب
فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى احمرت وجنتاه
من شدة الغضب او احمر وجهه بالشك من الراوي ثم قال
مالك ولها استفهام انكار ومثلها والخبر في المجرور اي ما كاين لك
ولها معطوف على ذلك ان لم تأخذها وهي مستقلة بمعيشتها
معها حذاؤها بكسر الحاء المهملة وفتح الذال المعجمة وسقاؤها بكسر
السين المهملة ممدود واوهم المجاز عبر عنه صلى الله عليه وسلم
بما يفهم منه المنع من اخذها لاحل الحفظ والسقاء وموطنها وكرشها
موضع شربها حتى يلقاها ربها مالكها فهي لا تحتاج الى حفظ لانها
محفوظة بما خلق الله فيها من القوة والمعدة وما يسر لها من الاكل
والشرب والحديث سبق في اللقطة وقال المكي ابراهيم شيخ
المؤلف فيما وصله الامام احمد والدارمي في مسنديهما والمكي اسم له
لا نسبة لمكة حدثنا عبد الله بن سعيد بكسر العين ابن ابي هند
الفزاري ح قال البخاري حدثني بالافراد ولابي ذر وحدثني بالواو
محمد بن زياد الزيادي وليس له في البخاري الا هذا الحديث قال حدثنا
محمد بن جعفر المعروف بغندر قال حدثنا عبد الله بن سعيد بكسر العين
ابن ابي هند قال حدثني بالافراد سالم ابو النضر بالضاد المعجمة
الساكنة مولى عمر بن عبيد الله بضم العين وفتح الموحدة عن بشر
ابي سعيد بضم الموحدة وسكون المهملة وسعيد بكسر العين المدني
عن زيد بن ثابت الانصاري رضي الله عنه انه قال احتظر بالحاء
المهملة الساكنة وفتح الفوقية والجيم بعدها ولابي ذر عن الكشميهني
احتفر بالزاي بدل الراء رسول الله صلى الله عليه وسلم حجيرة
بضم الحاء المهملة وفتح الجيم وسكون التحتية مصغرا ولكشميهني
حجيرة بفتح الحاء وكسر الجيم اي حوط موضعا من المسجد بحصير
يستره ليصلي فيه ولا يمر عليه احد ومعنى التي بالزاي بناها حاجزا
اي مانعا بينه وبين الناس خصفة بضم الخاء وفتح المعجمة
والمهملة المشددة بعدها فاء مخففة من سعف قال ابن بطال
يقال خصفت على نفسي ثوبا اي جمعت بين طرفيه بعود
او خيط وفي نسخة خصفة بوحدة بدل الخاء وتخفيف الصاد او حصيرا

بالشك

بالشك من الراوي وهما بمعنى واحد زاد في باب صلاة الليل في رمضان
فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي اليها فتتبع بفتح الفوقيتين
والموحدة المشددة اليه رجال من المتتبع وهو الطلب اي طلبوا مجيئه
وجاؤا يصلون بصلاته ثم جاؤا الليلة فحضروا واوطأ رسول الله صلى
الله عليه وسلم عقبهم فلم يخرج اليهم فرفعوا اصواتهم وحصبوا بالحاء
والصاد المهملتين والموحدة رموا الباب بالحصباء وهي الحصاة الصغيرة
تنبيها له لظنهم انه نسي فخرج اليهم صلى الله عليه وسلم حال كونه مغضبا
بفتح الضاد لكنهم اجتهدوا بغير امره ولم يكتفوا بالاشارة منه لكونه
لم يخرج اليهم بل يا لعزا وحسوا بابه او تكون تاخر اشفاقا عليهم ليلا
تفرض عليهم وهم يظنون غير ذلك فقال لهم رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما زال بكم اي ملتبسا بكم صنعكم اي مصنوعكم وهو صلاتهم
حتى ظننت اي خفت انه سيكتب اي سيفرض عليكم فعليكم بالصلاة
في بيوتكم فان خير صلاة المرء في بيته الا المكتوبة المفروضة
وما شرع جماعة والحديث سبق في باب صلاة الليل من كتاب الصلاة

باب الحذر من الغضب

وهو شعلة نار صفته شيطانية وحقيقته عليان دم القلب نار غضبه لارادة الانتقام
لقوله تعالى في سورة شورى والذين يجتنبون كبائر الاثم
والفواحش اي الكبائر من هذا الجنس والكبيرة ما توعد عليه
وقر اجمزة والكسائي كبير كقد يرو نقل الزمخشري عن ابن عباس
ان الاثم هو الشرك وتقدم بانه تقدم ذكر الايمان وهو يقتضي
عدم الشرك ولعل المراد بالكبائر ما يتعلق بالبدع والشهوات
وبالفواحش ما يتعلق بالقوة الشهوانية واذا ما غضبوا من امور
دنياهم هم يغفرون اي هم الاجتماعا بالقرآن في حال الغضب
اي يحلمون ويكظمون الغيظ وحتى الغضب بلفظ القرآن
لان الغضب على طبع النار واشتداده شديد وفاته صعبة فلهذا
خصه الله بهذا الذكر واذا اغضب يغفرون ويغفرون خبر لهم
والجملة عطف على الصلة وهي يجتنبون والذين ولدي ذر ونوله
عز وجل الذين ينفقون في السراء والضراء في حال اليسر والعسر
وسواء كانوا في سرور او حزن او سواسرهم ذلك الانفاق
بان كان على وفق طبعهم او ساءهم بان كان على خلافه فانهم لا يتركونه
والكاظمين الغيظ اي الممسكين الغيظ عن الامضاء فيما يكرهونه
الفتح في املاها وشد فاها ومنه كظم الغيظ وهو امساك
على ما في نفسه منه بالصبر ولا يظهره لانه الغيظ توقد حرارة
القلب من الغضب وقال ابن الاثير كظم الغيظ تجرعه واحتمال
شدته والصبر عليه وفي حديث سهل ابن سعد عن ابيه عند

الى داود والترمذي وابن ماجه مرفوعا من كظم غيظا وهو يقدر ان ينفذه
دعاه الله على رؤس الخلايق يوم القيامة حتى يخيره في اي الحور
شاء وروى عن عايشة مما ذكره في الكشاف ان خادما لها اغاظها
فقالت لله در التقوى ما تركت لذي غيظ شفاء قال في فتوح
الغيب جعلت رضي الله عنها الانتقام شفاء للغيظ تنبيها على
ان الغيظ مرض لان عرض نفسانيه يجده الانسان في قلبه ان
دم قلبه تريد ان المتقي اذا كظم غيظه لا يمرض قلبه فلا يحتاج
الى المشفي اي لا غيظ له حتى يشفى بالانتقام والعافين
عن الناس اذا جني عليهم احدهم يوا خذوه وفي شعب البيهقي
عن عمرو بن الحضرمي مرفوعا اذا كان يوم القيامة نادى مناد
من تطيب العرش ليقم الذين كانت اجورهم على الله فلا يقوم
الا من عفا والله يحب المحسنين اللام للجنس فيشمل كل محسن
ويدخل تحته هولا المذكورون او للعهد فالاشارة اليهم والاحسان
ان يحسن الى المسيء فان الاحسان الى المحسن مكافاة والاية كما في
اللباب من اقوى الدلايل على ان الله تعالى يعفو عن العصاة لانه
مدح الفاعلين لهذه الخصال وهو اكرم الاكرمين والعفو
اقوى من الجايم الامر بالاحسان فكيف يمدح بهذه الخصال ويبدل
اليها ولا يفعلها ان ذلك لممتنع في العقول وقد سبقت في رواية ابي
ذر قوله والعافين الى اخرها وقال بعد قوله والكاظمين الغيظ الاية
واستدل البخاري رحمه الله بالايتين المحذوفتين من الغضب لكن قال
في فتح الباري انه ليس فيهما دليل على ذلك لانه انما تضمن ترك غيظه
فيمن غضب الفواحش كان ذلك اشارة الى المغفور وتفقيه في عمدة
القاري بان في كل من الايتين دلالة عليه لان الاولى مدح الذين
يجتنبون كباير الاثم والفواحش واذا كان مرحا يكون فيه ذما
ومن المذموم عدم الكظم وعند الغضب قد دل على التحذير من
الغضب المذموم واما الاية الثانية ففي مدح المتقين الموصوفين
بهذه الاوصاف فدل على ان ضدها مذموم فعدم كظم الغيظ وعدم
العفو عن الغضب تدل على التحذير منه وادم المؤمنين وبه قال
حدثنا عبد الله بن يوسف الدمشقي التنيسي قال اخبرنا مالك الامام
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي
هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس
الشديد بالصرعة انما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب
فلا يغضب والصرعة بضم المهملة وفتح الراء وهو من يكثر المصارعة
وكلما جمد الوزن بالضم والفتح كهمزة ولمزة وحطمة وحطمة وتحكمة والمراد
بالصرعة من يصرع الناس لقوته فتنقل الى الذي يملك نفسه عند

الغضب

الغضب فانه اذا ملكها كان قد قهر اقوى اعدايه وشر خصومه
ولذا قيل اعدى عدوك نفسك التي بين جنبيك وهذا من الالفاظ
التي نقلت عن موضعها اللغوي لضرب من التوسع والمجاز وهو من
فصيح الكلام لانها كان الغضبان بحالة شديدة من الغيظ وقد ثارت
عليه شهوة الغضب فقهرها بحلمه وصبرها بثباته كان كالصرعة
الذي يصرع الرجال لا يصرعونه وفي حديث ابن مسعود عند مسلم
مرفوعا ما تعدون الصرعة فيكم قالوا الذي لا يصرعه الرجال وعند
البزار بسند حسن عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بقوم
يصطرعون فقال ما هذا قالوا فلان ما يصارع احد الا صرعه
قال افلا ادلكم على ما هو اشد منه رجل كلمه رجل وكظم غيظه
فغلبه وغلب شيطانه وغلب شيطان صاحبه وهذا الحديث
اخرجه مسلم في الادب والنسائي في اليوم والليلة وبه قال
حدثنا عثمان بن ابي شيبة ابو الحسن العبسي مولاهم
الكوفي قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن الاعمش
سليمان بن مهران الكوفي عن عدي بن ثابت الانصاري انه قال
حدثنا سليمان بن صرد بضم السين وصرد بضم الصاد وفتح الراء
الخزاعي الكوفي الصحابي رضي الله عنه انه قال استبّ رجلان
ممن بحضرتنا عند النبي صلى الله عليه وسلم وغن غزوة جلوس
واحدهما يسبّ صاحبه يشتمه حال كونه مغضبا بفتح الغاء
المعجمة قد احمر وجهه من شدة الغضب فقال النبي صلى الله
عليه وسلم اني لاعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد من الغضب
لو قال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم لان الشيطان من الذين
يثيرون للانسان الغضب فالاستعاذة من اقوى السلاح على دفع
كيده قالوا اي الصحابة للرجل وفي سنن ابي داود ان معاذ بن جبل
لا تسمع ما يقول النبي صلى الله عليه وسلم قال اني لست بمجنون
لم يعلم ان الغضب نوع من مس الشيطان ولعله قال الذي الذي
من المنافقين او من جفاة الاعراب والحديث سبق في صفة ابليس
وفي باب السباب واللعن وفيه ان الاستعاذة تعين على ترك
الغضب وكذا استحضار ما في كظم الغيظ من الفضل وما في
عاقبة الغضب من الوعيد وان يستحضر ان لا فاعل الا الله
وكل فاعل غيره فهو آلة له فمن توجه اليه مكروه من غيره واستحضر
ان لو شاء الله لم يمكن ذلك الغير منه اندفع غضبه لانه لو
غضب والحالة هذه كان غضبه على ربه وهو خلاف العبودية
ولعل هذا هو السر في امر الذي غضب بالاستعاذة لانه
اذا تعالى ربه حينيذ بالاستعاذة امكنه استحضار ما ذكر

الله الموفق وبه قال حدثني بالافراد يحيى بن يوسف الزمي بكسر الزاي
والميم المشددة قال اخبرنا ابو بكر بن عياش بالتحتية
المشددة والشين المعجمة راوي عاصم احد القراء السبعة
عن ابي حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم
الاسدي الكوفي عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رجلا احمد جاريته بالجيم ابن قدامة كما عند احمد
وابن حبان قال النبي صلى الله عليه وسلم اوصني قال صلى الله عليه
وسلم لا تغضب زاد الطبراني من حديث سعيد بن عبد الله
الثقفي ولك الجنة فردد صلى الله عليه وسلم مرارا قال لا تغضب
زاد في رواية ثلاثا قال الخطابي اي اجتنب اسباب الغضب ولا تعزم
لما عليه لان نفس الغضب مطبوع في الانسان لا يمكن اخراجه من
جبلته وقال ابن حبان اراد لا تعمل بما يوجب الغضب شيئا مما نهيت عنه لانه
بنهاه عن شيء قبل عليه ولا حيلة له في دفعه وربما استحلت عرى الكلمة
الطيبة من الحكم واستجلاب المصالح والتعرض للمفاسد والمنهم
على ما يحصي بالغة وقد بين ذلك بما تقدم في الفتح واشار البيهقي ووجه
الاجتماع زيادة وهو ان الله خلق الغضب من النار وجعله غريزة
في الانسان بحيث قصد او نوزع في غرض ما اشتعلت نار الغضب
وثارت حتى يحمر الوجه والعينان من الدم لان البشرة تحكي
لون ما وراءها وهذا اذا غضب على من دونه واستشعر القدرة
عليه وان كان ممن فوقه تولد منه انقباض الدم من ظاهر الجلد
الى جوف القلب فيصفر اللون حزنا وان كان على النظير تردد
الدم بين انقباض وانبساط فيحمر ويصفر ويترتب على الغضب تغير
الظاهر والباطن كتغير اللون والرعدة في الاطراف وخروج الافعال
على غير ترتيب واستحالة الخلقة حتى لو نراى الغضبان نفسه
في حال غضبه لسكن غضبه حياء من قبح صورته واستحالة
خلقته هذا ظاهر واما الباطن فيحصل اشد من الظاهر
لانه يولد الحقد في القلب والحسد واضمار السوء ويزيد الشحناء
ثم المسلم ومضار ومنه والاعراض عنه والاستهزاء والسخرية ومنع
الحقوق بل اولى شيء يقع منه باطنه وتغير ظاهره نمرة تغيرا بينا
وهذا كله اثره في الجسد واما اثره في اللسان فالطلاقة بالشتم
والخطل الذي يستحيي منه العاقل ويندب فاعله عند سكون
الغضب ويظهر اثر الغضب ايضا في الفعل بالضرب والقتل وان
كان بضرب المغضوب عليه رجع الى نفسه فيمزق ثوبه ويلطم
وجهه وربما سقط صريعا وربما اغمي عليه وربما كسر الاناء
وضرب من ليس لمثل ذلك جريمة وبالاعتدال تتم المصالح وتنتفي

كل علة

كل علة عندها بلا اسراف فاقع اسباب الغضب من الكبر والفخر والمزاء
والمزح والتعييرات والمهارات والغدر والحرص على فضول المال او
الجاه فاذا غضبت تثبت ثم فكر تعلم الغيظ وعوده واحسن
تفكرك بما اخبرك به تعالى ان الله مع المحسنين او اعف ولا تقل لا مقابل
ولم اعف فيكون اسائة اليك لتنتقم يفضل وتخ بحسن خلقك حتى
وارغم الشيطان بالمبالغة في الاحسان فانه متى علم الشيطان
منك انك كلما وسوس اليك بجفاء ازدت الوفا صار اكثر كيدا انه
لا يأتيك كي يمنعك مما تفعله ومتى ضررت عدوك بما مدح دينك
فنفسك بدأت فاختر لنفسك ما يعلو وبالله التوفيق
والمستعان والحديث اخرجه الترمذي في البر باب
فضل الحياء بالمد وهو تغير وانكسار يعتري الانسان من خوف ما
يعاب به ويذم وفي الشرع خلق يبعث على اجتناب القبيح
ويمنع من التقصير في حق ذي الحق وبه قال حدثنا ادم بن
ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن زرارة
بن اوفى بفتح السين المهملة والواو المشددة وبعد الالف راء
حسان بن حريث بضم الحاء المهملة اخره مثلثة مصغر العدوي
قال سمعت عمران بن حصين الخزاعي ابو نجيد اسلم مع ابي هريرة
رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الحياء لا ياتي
الا بخير لانه يحجز صاحبه عن ارتكاب المحارم وقد اكان من الايمان
كما في الحديث الاخر لان الايمان ينقسم الى ايتمار بما امر الله به
وانتهاء عما نهى عنه وعند الطبراني من وجه اخر عن عمران بن حصين
الحياء من الايمان والايمان في الجنة فان قيل الحياء من الغرائز
فكيف جعل من الايمان اجيب بانه قد يكون غريزة وقد يكون
تخلقا ولكن استحالته على وفق الشرع يحتاج الى اكتساب وعلم ونية
لان من الايمان لمهذه واكونه باعثا على فعل الطاعة وعاجزا عن
المعصية ولا يقال رب حياء يمنع عن قول الحق او فعل الخير لان
ذلك ليس بشرعيا فقال بشير بن كعب بضم الموحدة وفتح الشين
المعجمة مصغرا العدوي البصري التابعي الجليل مكتوب في الحكمة
قال في الكواكب هي العلم الذي يبحث فيه عن احوال حقائق
الموجودات وقيل العلم المتقن الوافي ان من الحياء وقارا وحلما
وفي رواية وان من الحياء لسكينة وعند وسكونا ولابي ذر قال شهيبة
السكينة بزيادة الالف واللام فقال له عمران احدثك عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم وتحدثني عن صحيفتك وفي
رواية ابي قتادة العدوي عن عمران ان منه سكينة ووقارا بعده
وسنده ضعيف وهذه الزيادة مقيدة ولاحلمها غضب عمران

كما قاله في الفتح وقال في الكواكب اما غضب لان الحجة الماضي في سنة رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا فيما يروى عن كتب الحكمة لانه لا يدري
ما في حقيقتها ولا يعرف حده فيها وقال القرطبي لما انكر عليه من حيث
انه سافه في معرض من يعارض كلام النبوة بكلام غيره وقيل لكونه
خاف ان يخلد السنة غيرها ولا فليس في ذكر السكينة والوقار
ما ينافي كونه خبرا وفي رواية ابي قتادة فغضب عمران حتى
احمرت عيناه وقال الا ارانى احدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
وتعارض فيه قال الحافظ ابن حجر وقد ذكر مسلم في مقدمة صحيحه
لبشير بن كعب هذا قصة مع ابن عباس تشعر بانه كان يتساهل
في الاخذ عن كل من لقيه انتهى قلت ولفظ مسلم عن مجاهد قال
جاء بشير العدوي الى ابن عباس فجعل يحدث ويقول قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل
لا ياذن لحديثه ولا ينظر اليه فقال يا ابن عباس مالي لا اراك تسمع
لحديثي احدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تسمع فقال ابن
عباس انا كنا مرة اذا سمعنا رجلا يقول قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ابتدرته ابصارنا واصغينا اليه باذاننا فلما ركب الناس
الصعبة والذلول لم ناخذ من الناس الا ما نعرف وقوله فجعل
لا ياذن لحديثه بفتح الذال المعجمة اي لا يسمع ولا يصغي
وقوله مرة اي وقتا وبحتى به قيل ظهور الكذب والصعب والذلول
في الابل فالصعب العسر المرغوب عنه والذلول السهل الطيب
المرغوب فيه اي سلك الناس كل مسلك بحد وبذم وهيهات اي بعد
استبعادكم او بعد ان يوثق بحديثكم وبرقال حدثنا احمد بن يونس
مواحد بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي قال حدثنا عبد العزيز
ابن ابي سلمة بفتح اللام الماجشون قال حدثنا ابن شهاب محمد
ابن مسلم الزهري عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما انه قال مر النبي صلى الله عليه وسلم على رجل زاد في الايمان
من الانصار ولم يعرف اسمه ولا اسم اخيه اي الحافظ ابن حجر وهو يعاتب
بفتح الفوقية اي يعاتب بكسرها اخاه في النسب او في الاسلام
في شان الحيا حال كونه يقول انك لتستحي بكسر الحاء وبتحتية
واحدة والذي في اليونينية بسكون الحاء وبتحتيتين والكرماني والمستملي
تستحيي باسقاط اللام وسكون الحاء وبتحتيتين فهي كانه يقول لاخيه
اتركك الحيا وكانه كان كثير الحيا فكان ذلك يمنعه عن استيفاء حقوقه
فعاتبه اخوه على ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعه
اي اتركه على هذا الخلق السيء فان زاده في ذلك ترغيبا يقول له
فان الحياء من الايمان اي شعبة منه فمن للتبعيض وبه قال حدثنا

علي بن الجعد

وقف

حدثنا علي بن الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة الجوهري الحافظ
قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة السدوسي عن
موسى انس هو ابن مالك الانصاري قال ابو عبد الله البخاري
اسمه عبد الله بن ابي عتبة بفتح العين وسكون الفوقية وقيل
عبيد الله بالتصغير وقيل عبد الرحمن قال سمعت ابا سعيد
الخدري رضي الله عنه يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم اشد
حياء من العذراء بفتح العين المهملة وسكون الذال المعجمة البكر
في خدرها بكسر المعجمة وسكون المهملة في سترها المعد لها في
جانب البيت والحديث مضى في باب من لم يواجه الناس بالعتاب
قريبا وفي باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم هذا

باب

بالتنوين ذكر فيه اذا لم تستح بكسر الحاء فاصنع ما شئت وبه قال
حدثنا احمد بن يونس اليربوعي واسم ابيه عبد الله ونسب لجده
لشهرته به قال حدثنا زهير ابو خيثمة بن معاوية الحافظ
الجعفي الكوفي قال حدثنا منصور هو ابن المعتمر عن ربعي بن حراش
بكسر الراء والعين المهملة بينهما موحدة ساكنة آخره مثلثة
مشددة وحراش بكسر الحاء المهملة وفتح الراء وبعدها الف معجمة
ابي مريم العبسي الكوفي العابد المخضرم قال حدثنا ابو مسعود
عقبة بن عامر الانصاري قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان مما
درك الناس بالرفع والعابد الى ما مخوف اي مما ادركه الناس
من كلام النبوة الاولى بسكون الواو وبعدها همزة المضمومة اي من
شرايع الانبياء السابقين مما اتفقوا عليه ولم ينسخ ولم يبد له بعد
بصوابه او اتفاق العقول على حسنه فالاولون والاخرون من
الانبياء على منهاج واحد في استحسانه اذا لم تستح بكسر الحاء
اي اذا لم يكن معك حياء يمنعك من القبيح فاصنع وفي احاديث بني
اسرائيل فافعل ما شئت مما تاذن لك به النفس من الهوى او اذا
اردت فعلا ولم يكن مما يستحيى من فعله شرعا فافعل ما شئت
فالامر بلا باحة وعلى الاول للتهديد كقوله تعالى اعملوا ما
شئتم او بمعنى الخبر اي اذا لم يكن لك حياء يمنعك من القبيح صنعت
ما شئت والحديث سبق في بني اسرائيل هذا

باب

بالتنوين ذكر فيه بيان ما لا يستحيى من الحق للتفقه في
الدين وهذا يخصص قول له في الحديث السابق الحيا خير كله اذ
الحيا في السؤال عن الدين لا يجوز فهو مذموم كلا يعني وقوله
ليستحيي مبني للمفعول وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس
قال حدثني بالافراد مالك الامام عن هشام بن عروة بن الزبير
عن ابيه عن زينب ابنة ولا في زينب ابي سلمة عبد الله مرارا

وقف

سلمة هند بنت الحارث زوج النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنها انها
قالت جاءت ام سليم نعم الانصارية وفتح اللام انس بن مالك الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان الله لا يستحيي من
الحق هل على المرأة الغسل اذا هي احتلمت بغير زيادة اي اذا وطئت في منامها فقال
صلى الله عليه وسلم نعم يجب عليها الغسل اذا رأت الماء اي المني
موجودا فالرؤية عليه تتعدى الى مفعولين الثاني منهما ركا مر
واعترض كذا قال ابو حيان وحذف احدى مفعولي رأى واخواتها غير
وقد قيل في قوله تعالى ولا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله
من فضله هو خيرا لهم اي البخل خيرا والظاهر ان الرؤية هنا
بصرية فتتعدى الى واحد ويبنى على ذلك ان المرأة اذا علمت
انها انزلت ولم تره انها لا تغتسل عليها والحديث سبق في الغسل
وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج
قال حدثنا محارب بن دثار بكسر الدال المهملة وتخفيف المثلثة
السدوسي قاضي الكوفة من جلة العلماء والزهاد قال سمعت ابن عمر
رضي الله عنهما يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن
كمثل نخلة خضراء يتساقط ورقها ولا يتحات بالمثناة الفوقية
الاخيرة مرفوعا لا يتناثر ولا يحتك بعضها وراقها ببعض
متساقط فقال القوم وفيهم المؤمن ابو بكر هي نخلة كذا هي نخلة كذا
قال ابن عمر فاردت ان اقول هي النخلة وانا غلام شاب وفي رواية
مجاهد فاردت ان اقول هي النخلة فاذا انا اصغر القوم وله في الاطعمة
فاذا انا عاشر عشرة انا احدثهم فاستحييت فقال النبي صلى الله عليه
وسلم هي النخلة وعند البزار من طريق سفيان بن حسين عن ابي بشر
عن مجاهد عن ابن عمر يا غلام حجم قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم
مثل المؤمن كمثل النخلة ما اراك تهتدي فهمه الاصحاب بالموضوع
باوجز عبارة ولاحسن اشارة واما من زعم ان موقع التشبيه بين المسلم
والنخلة من جهة كون النخلة اذا قطع راسها مات وانها لا تحمل
حتى تقطع وان قطعها راجعة كراجعة من لا دين له او لانها تعشق
او لانها تشرب من اعلاها وكلها كما قال في الفتح ضعيفة وسبق
الحديث في كتاب العلم وعن شعبة بن الحجاج بالاسناد السابق
انه قال حدثنا حميد بن عبد الرحمن بضم الحاء المهملة وفتح الموحدة
الاولى الاشجعي الكوفي عن حنش بن عائم اي ابن عمر بن الخطاب

عن

عن ابن عمر عمه مثله اي مثل الحديث السابق وزاد فيه قال ابن عمر
محدثت به اي بحديث عمر فقال لو كنت قلتها لكان احب الي من كذا
وكذا اي من حمر النعم كما في الرواية الاخرى ووجه تمني عمر ما طبع الانسان
عليه من محبة الخير لنفسه وللتظهر فضيلة الولد في الفهم من صغره
ليزداد من النبي صلى الله عليه وسلم حظوة وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا مرحوم بالحاء المهملة ابن عبد العزيز
العطار البصري قال سمعت ثابتا البناني انه سمع انسا رضي الله عنه
يقول جاءت امرأة لم اعرف اسمها الى النبي صلى الله عليه وسلم
تعرض عليه نفسها ليتزوجها فقالت يا رسول الله هل لك حاجة في
ان تتزوجني فقالت ابنته اي ابنة انس اميمة بضم الهمزة
وفتح الميم وبعد التحتية الساكنة نون مصغرا ما اقل حياءها فقال
انس هي خير منك عرضت على رسول الله صلى الله عليه وسلم نفسها
يبتغي وجهها وتقدم من امهات المؤمنين ومطابقة الحديث للترجمة
من هنا اذا المرأة لم تستحي فيما سالته ما ذكر من ارادتها قربها من الرسول
صلى الله عليه وسلم على ما لا يخفى

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا

النبي صلى الله عليه وسلم
يحب التخفيف واليسر على الناس ذكره في الموطا من طريق الزهري
عن عروة عن عائشة في حديث صلاة النفل ولفظه وكان يحب ما خف
على الناس وبه قال حدثني بالافراد اسحق هو ابن ابراهيم بن راهويه
كما جزم به ابو نعيم وهو رواية ابن السكن او ابن منصور وترد لو كان بينه
وبين ابن راهويه وسيعه ابو علي الجياني قال حدثنا آدم
بالنون والضاد المعجمة الساكنة ابن سليمان قال اخبرنا شعبة بن الحجاج
عن سعيد بن ابي بردة عن ابيه ابي بردة عامر بن ابي موسى بن قيس
ابي موسى عبد بن قيس بن شعر بن ام لما بعثه رسول الله صلى الله عليه
وسلم ومعاذ بن جبل الى اليمن قبل حجة الوداع قال لهما يسرا ولا تعسرا
وبشرا الناس بجزيل عطاء الله وسعة رحمته ولا تنفرا بهم بذكر العقوبة
وانواع الوعيد وفائدة قوله ولا تعسرا التصريح بالملازم تاكيدا
ولان المقام مقام اطناب لا ايجاز وبشرا بعد قوله ويسرا فيه
اجناس الخطب وتظاهرا اي تواقفا في الامور قال ابو موسى الاشعري
يا رسول الله افتنا بارض اهل اليمن يصنع فيها ولاهل ارض غير
المسلمين بها شراب من العسل يقال له البتع بكسر الموحدة
وسكون الفوقية وبالعين المهملة وشراب من الشعير يقال
له المزر بكسر الميم وسكون الزاي فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم كل مسكر حرام والحديث سبق في آخر المغازي وبه قال
حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي التياح

بفتح الفوقية وتشديد التحتية وبعد الالف حاء مهملة يزيد بن حميد الشيبي
البصري انه قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم يسروا امروا بالتيسير ليتنشطوا والمراد به فيما
كان من ليتوقف ما كان شاقا لئلا يفضي بصاحبه الى الملل فيترك اصلا
وفيما رخص فيه من الفرايض كصلاة المكتوبة قاعدا للعاجز والفطر
في الفرض لمن سافر ونحو ذلك وبشروا عليه ولا تنفروا في الامور وسكنوا امرا بالسكون
ولا تنفروا امرا بالتنفير لسامعه والسكون ضد النفور كما ان ضد
البشارة النذارة والمراد تاليف من قرب اسلامه وترك التشديد به
عليه في الابتداء وكذلك الزجر عن المعاصي ينبغي ان يكون بتلطف
ليقبل ولكن اتعليم العلم ينبغي ان يكون بالتدريج لان الشيء اذا كان
في ابتدايه سهلا لحببت الى من يدخل فيه وتلقاه بانبساط وكانت
عاقبته في الغالب الازدياد على ذلك ضده والحديث مفسر في العلم
في باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يتخولنا بالموعظة وبه قال
حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي الحارثي عن مالك الامام عن ابن
شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير عن عايشة رضي
الله عنها انها قالت ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين
امرين الخاء المعجمة وتشديد التحتية المكسورة بين امرين من امور الدنيا
وطلب الاخذ ايسرهما ما لم يكن ايسرهما اثما اي يفضي الى الاثم
فان كان الايسر اثما كان صلى الله عليه وسلم ابعد الناس منه كما تخير
بين المجاهدة في العبادة والاقتصار فيها قال المجاهدة ان كانت
بحيث تخل الى الهلاك لا تجوز وما انتقم رسول الله صلى الله عليه
وسلم لنفسه خاصة في شيء قط لعفوه عن الذي جذبه بردائه
حتى اثر في كتفه الا ان تنتهك بضم الفوقية وسكون النون وفتح الفوقية
والهاء لكن اذا انتهكت حرمة الله فينتقم من ارتكب ذلك بها اي
بسببها لله عز وجل لا لنفسه والحديث سبق في صفة النبي صلى الله
عليه وسلم وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال
حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم الازرق احد الاعلام عن الاكراد
بن قيس الحارثي البصري انه قال كنا على شاطي نهر بالاهواز وهي
كورستان بين العراق وفارس وفارس فتح نصب بفتح النون وكسر
المعجمة بعدها موحدة ذهب عنه الماء فاتى ابو برزة نضلة بن عبيد
الاسلمي الصحابي على فرس فصلى وخلى فرسه تركها فانطلقت
الفرس فترك صلاته وتبعها وفي ذرعين الهمزة والتسكين في الهاء
وتبعها حتى ادركها فاخذ رسنها ثم انتقض صلاته اي اداها وفتا
وجعل له راي فاسد بالتنوين للتحقير وكان يرى راي الخوارج يقول
نظروا الى هذا الشيخ ترك صلاته من اجل فرس فاقبل فقال

عنقي

عنقي احد مذ فارقت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال
ان منزلي منزل خاخا المعجمة متباعد فلو صليت وتركت الفرس
بحذف المفعول ولاتي زرو تركته لم آت اهلي الى الليل وذكر
انه صحب وهابي ذرعين المستملي اشق صحب النبي صلى الله عليه وسلم
فراى بالفاء ولاتي ذرعين المستملي والهموني وراى من تيسيره صلى الله
عليه وسلم كثيرا مما حمله على فعله ذلك انه لا يجوز ان يفعله من تلقاء نفسه
دون ان ليشاهد مثله منه صلى الله عليه وسلم والحديث سبق في باب
اذا التفتت الدابة في الصلاة من اواخر الصلاة وبه قال حدثنا ابو
اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب ح لتحويل السند وقال الليث بن سعد الامام
فيما وصله الذهلي حدثني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب
الزهري انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بالتصغير بن عبد الله
ابن عتبة بن مسعود ان ابا هريرة رضي الله عنه اخبره ان اعرابيا
اسمه ذو الخويصرة اليماني بالذي المسجد النبوي فثار بالمثلثة
فناهج اليه الناس ليقعوا به ليؤذوه فقال لهم رسول الله
صلى الله عليه وسلم دعوه اتركوه يبول في موضعه لانه لو قطع
عليه بوله لتضرر ولو اراقوه وهو في اثنايه لتوبدنه وما اضمر
كثيرة من المسجد واهريقوا بهمزة قطع مفتوحة وسكون الهاء
ولاتي ذرو هريقوا بحذف الهمزة وفتح الهاء اي صبوا على بوله ذنوبا
من ماء بفتح الذال المعجمة وسكون النون الدلو فيها قال الكرماني
فانما بعثتم قال لكونكم ميسرين ولم تبعثوا قال لكونكم معسرين
اسند البعث الى الصحابة على طريق المجاز لانه صلى الله عليه وسلم
هو المبعوث حقيقة لكنهم لما كانوا مبلغين عنه اطلق عليهم ذلك
والاول السابق وهو قوله ميسرين يبقى ضده في قوله ولم تبعثوا
معسرين تنبيها على المبالغة في التيسير والحديث سبق في باب
صب الماء على البول في المسجد من الطهارة

باب

جواز اذا تبسط الى ولاتي ذرعين الكشميهني مع الناس
وقال ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه خالط الناس ودينك
لا تكلمنه بكسر اللام وفتح الميم والنون المشددة من الكلم بفتح
الكاف وسكون اللام وبمثر الجرح ودينك بالنصب في الفرع اي
لا تكلمن دينك ويجوز الرفع مبتدا خبره لا تكلمنه اي خالط
الناس لكن بشرط ان لا يحصل في دينك خلل وهذا الاثر
وصله الطبراني في الكبير بلفظ خالطوا الناس وصافحوهم
بما يشتهون ودينكم فلا تكلمنه بضم الميم وزاي يلومهم وجواز الكاف
بضم الدال المهملة وتخفيف العين المهملة وبعد الالف موحدة

لتنتهك بتاء مهم بفتح الذال المعجمة الدلو الملآن او بجيمها من ماء جمع

الملاطفة في القول بالمزاح وغيره مع الاهل من غير افراط ولا مداومة
اذ ربما يؤول ذلك الى القسوة والايذاء والحقد وسقوط المهابة
والوقار نعم قد تكون التمازحة مستقبة كان يكون لمصلحة كتطييب
نفس المخاطب ومؤانسته وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس قال
حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا ابو التياح يزيد بن حميد الضبعي
قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه يقول ان كان النبي صلى
الله عليه وسلم ليخالطنا حتى يقول لاخ لي يا ابا عمير صغير وهو ابن ابي طلحة سهل الاصل
يا ابا عمير بضم العين مصغرا ما فعل النغير بضم النون وفتح العين
المعجمة مصغر نغر بضم فتح طيرا كالعصفور يسمى المنقار وراهل الدار
يسمونه البلبل اي ما شانه وحاله قال النووي وفي الحديث جواز
تكنية من لم يولد له وتكنية الطفل وانه ليس كذبا وجواز
المزح بما ليس باثم وجواز السجع في الكلام الحسن بلا كلفة
وملاطفة الصبيان وتانيسهم وبيان ما كان عليه النبي
صلى الله عليه وسلم من حسن الخلق وكرم الشمايل والتواضع
والحديث اخرجه مسلم في الصلاة والاستيذان وقضا يل
النبي صلى الله عليه وسلم واخرجه الترمذي في الصلاة
وفي البر والنسائي في اليوم والليلة وابن ماجة في الادب
وبه قال حدثنا ولاي ذر نا لا فراد محمد بن ابو سلام قال
اخبرنا ابو معاوية محمد بن خازم بالخاء والزاي المعجمتين بينهما
الف اخره ميم قال حدثنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كنت العب بالبنات
عند النبي صلى الله عليه وسلم اي بالدمى شبه للسماة بلعب البنات
وعند ابي عوانة من رواية جرير عن هشام كنت العب بالبنات وعند
المؤلف وعند ابي داود والنسائي من وجه اخر عن عائشة رضي الله
عنها قالت قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوة تبوك
وحنين فذكر الحديث في هتكه الستر الذي نصبته على بابها
قالت فكشف الستر عن بنات لعائشة تلعب فقال ما هذا يا
عائشة قالت بناتي قالت ورأى فرسا مربوطا له جناحان فقال
ما هذا ذلك فرس قال فرس له جناحان قلت اما سمعت ان
سليمان خيل لها اجنحة فضحك فهذا صريح في ان كان يلعب
بها وامهات خلافا لمن زعم انه معنى الحديث مع البنات
ان الجوارك والباء بمعنى مع واستدل بالحديث على جواز
اتخاذ اللعب من اجل لعب البنات بين وخص ذلك من عموم
النهي عن اتخاذ الصور وبه جزم القاضي عياض ونقله عن الجمهور

وانهم

واتهم اجازوا بيع اللعب للبنات لتدريبهن من صغرهن على
امر بيوتهن واولادهن قالت عائشة رضي الله عنها وكان
لي صواحب اي جوار من اقراني يلعبن معي بهن فكان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل علي يتقمعن بفتحتين
وقوفية وقاف وميم مشددة وعين مهملة ساكنة يولين يتغيبن
ولابي ذر عن الحموي والمستملي باسقاط الفوقية والتشبيه
كما في الفتح يتقمعن بنون ساكنة بعد الفوقية وكسر الميم اي
يتغيبن من رسول الله صلى الله عليه وسلم ويدخلن وراء الستر واصله
من قمع الهمزة اي يدخلن في الستر كما تدخل الهمزة في قمعها
فيسربهن بسين مهملة مفتوحة وراء مشددة مكسورة بعدها
موحدة اي يبعثهن يرسلهن الي فيلعبن معي والحديث اخرجه
مسلم في الفضايل باب اصحاب المداراة مع الناس
وهي لين الكلام وترك الاغلاظ في القول وهي من اخلاق
المؤمنين والفرق بينها وبين المداهنة المحرمة ان المداراة
الرفق بالجاهل في التعليم والفاسق في النهي عن فعله وترك
الاغلاظ عليه حيث لا يظهر ما هو فيه ولا انكار عليه بالرفق
حتى يرده ما هو مرتكبه والمداهنة معاشرة المفاسق بالنفس
واظهار الرضا بما هو فيه من غير انكار عليه باللسان ولا بالقلب
ويذكر بضم التحتية وفتح الكاف عن ابي الدرداء عويمر بن مالك
مما وصله ابن ابي الدنيا وابراهيم الحربي في غريب الحديث
والدينوري في المجالسة من طريق ابي الزاهرية عن حبيب
ابن نفير عن ابي الدرداء ان لي بنين بفتح النون وسكون الكاف
وكسر الشين المعجمة بعدها راء ثم تحتية وتنبسم في وجوه
اقوام وان قلوبنا لتلعنهم بلام التاكيد وبالعين من اللعن
ولابي ذر عن الكشميهني لتقليهم بقاف ساكنة بعدها فوقية
ثم لام مكسورة فتحتية ساكنة من القلا وهو البغض وبه
قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا الثقفي قال حدثنا سفيان
ابن عيينة عن ابن المنكدر محمد الله حدثني ان ابن المنكدر
حدث سفيان عن عروة بن الزبير وبغير واو في ذرعن ابن
المنكدر حدثه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها اخبرته
انه استاذن في الدخول على النبي صلى الله عليه وسلم ابن
هو عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر والفزاري وكان يقال
له الاحمق المطاع او هو مخرمة بن نوفل فقال صلى الله عليه وسلم
ائذنوا له في الدخول فلبئس ابن العشيرة او بئس اخو العشيرة
بفتح العين المهملة وكسر الشين المعجمة فيهما والشك من الراوي

ابي صح

المراد هم

والعشيرة الجماعة او القبيلة او الادنى الى الرجل من اهله وهم وسبب
ايسه وجاء فلما دخل الرجل الاذن صلى الله عليه وسلم ولابي ذر عن
الحموي والمستملي لان له الكلام ولابي ذر في الكلام قالت عايشة فقلت
له يرسول الله قلت ما قلت في هذا الرجل ثم لما دخل الاذن له
في القول فقال اي عايشة اي يا عايشة ان شر الناس منزلة عند الله
يوم القيامة من تركه او قال ودعه الناس اتقاء فحشه بضم الفاء
وسكون الحاء المهملة وفتحها ان الرجل من جفاة الاعراب وقوله ودعه
بتخفيف الدال قال المازري ذكر بعض النحاة ان الذي اما تقول
مصدر ربيع وماضيه والنبي صلى الله عليه وسلم افصح العرب وقد
نطق بالمصدر في قوله لينبهين اقواما عن ودعهم الجمعات وماضيه
في هذا الحديث واجاب القاضي عياض بان المراد بقوله لهم
اما تواني تركوا استعماله الا نادرا قال ولفظ اما تواني له عليه
ويؤيد ذلك انه لم ينقل في الحديث الا هذه من مع شكل الراوي
في حديث الباب مع كثرة استعمال تركه ولم ينقل عن احد من
النحاة انه لا يجوز قال في فتح الباري والتمكنة في ابراد هذا الحديث
هنا التلميح الى ما وقع في تعمز الطرف بلفظ المداراة وهو
عند البخاري بن ابي اسامة من حديث صفوان بن عسال نحو
حديث عايشة رضي الله عنها وفيه فقال انه منافق اذا ربه عن
نفاقه واخشى ان يفسد على غيره وعند ابن عدي من حديث جابر
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مداراة الناس صدقة وكذا اخرجه
الطبراني في الاوسط وفي سنده يوسف بن محمد بن المنكدر ضعفوه
وقال ابن عدي ارجو انه لا باس به واخرجه ابن ابي عاصم في اداب
الحكما بسند احسن منه وفي حديث ابي هريرة راس العقل بعد
الايمان مداراة الناس اخرجه البزار بسند ضعيف لكن قال الحافظ
السخاوي لفظ رواية البزار التودد الى الناس وهو باللفظ الذي
تقدمنا في فتح الباري في رواية همام عند العسكري وبين انه
منكرة وبه قال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي بضم
قال اخبرنا عقيلة بضم العين المهملة وفتح القاف قال اخبرنا ايوب
السختياني عن عبد الله بن ابي مليكة اسمه زهير وعبد الله هذا
تابعي قديم مرسل ان النبي صلى الله عليه وسلم اهديت له
بضم الهمزة وسكون الهاء اقبية جمع قبا من ديباج فارسي معرب
في ثوب يغطي من ابريسم مزررة بالذهب نفسها اي الاقبية
في اي بين اثنا عشر من ازرارها وعزل منها زرا واحدا مخرمة
بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة لاجل مخرمة والد المسور وكان مخرمة
غايبا فلما قال له صلى الله عليه وسلم حبات ولابي ذر عن الكشميهني

قد حبات

قد حبات هذا الفلك قال اي انشاء ايوب السختياني بالاسناد الماضي
يتوبه يستحضر فعله صلى الله عليه وسلم عند كلامه مخرمة
انه ولابي ذر وانه يريبه اي يريب مخرمة اياه اي الثوب الذي جاء
له ليطيب قلبه به وكان في خلقه اي مخرمة شيء من العشرة فلذا
كان في لسانه بذاءة ورواه اي الحديث حماد بن زيد فيما وصله
المؤلف في باب قسمة الامام ما يقدم عليه عن ايوب السختياني
عن عبد الله بن ابي مليكة ان النبي صلى الله عليه وسلم الحديث
وقال حاتم بن وردان البصري مما وصله البخاري في تاريخه ذكره
الامي وامره وتكاد حمر من النشاء ذات حدثنا ايوب السختياني
عن ابن ابي مليكة عبد الله عن المسور بن مخرمة قدمت
على النبي صلى الله عليه وسلم اقبية الحديث ومراد المؤلف
بتسياق هذا التعليق الى خبر الاعلام بوصله وان رواية ابن علية
وحماد وان كان صورتهما الارسال لكن الحديث في الاصل مروي
والله الموفق والمعين هذا باب بالتنوين
يدكر فيه لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين وقال معاوية بن
ابي سفيان بن صخر بن حرب لاحليم بالكاف المكسورة بوزن
عظيم في الفرع الاذو اي صاحب عثرة وهذا لفظ ابي سعيد
مرفوعا اخرجه احمد وصححه ابن حبان ولابي ذر عن الحموي والمستملي
لا حلم بكسر الحاء المهملة وسكون اللام الا بتجربة ولابي ذر
عن الكشميهني الا لذي عثرة والحلم الثاني في الامور المتقدمة
والمعنى ان المرء لا يوصف بالحلم حتى يجرب الامور وقيل المعنى
لا يكون حليما كاملا الا من وقع في زلة وحصل منه خطا فخجل
يخجل وقال ابن الاثير معناه لا يعتقل الحلم حتى يركب الامور ويقع
فيها فيعرف بها ويستبين مواضع الخطا ويجتنبها وقيل المراد
ان من جرب الامور وعرف عواقبها اثر الحلم وصبر على قبيل
الاذى لبد فيه به ما هو اكبر منه وقال الطيبي ويكون ان يكون
تقسيما لحليم بذي العثرة بلا اشارة الى ان غير الحليم كالمعدوم
فان الحكيم الذي ليس له عثرة قد يعثر في مواضع لا ينبغي
له فيها الحلم خلاف الحليم المجرب وعند الاثر وصله ابن ابي
شيبة في مصنفه عن عيسى بن يونس عن هشام بن عروة
عن ابيه قال قال معاوية لا حلم الا بالتجارب واخرجه
البخاري في الادب المفرد من طريق علي بن مسهر عن هشام عن
ابيه قال كنت جالسا عند معاوية فقال لا حليم الا ذو
عثرة قال فما زلت اتعلمها واخرج من حديث ابي سعيد مرفوعا
لا حليم الا ذو عثرة ولا حكيم الا ذو تجربة واخرجه احمد

وصححه ابن حبان ومرويه في المسند حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي قال
حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف
ابن خالد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن ابن المسيب سعيد
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا
يلدغ المؤمن بالدال المهملة والغين المعجمة على صيغة المجهول وهو ما
يكون من ذوات السموم واما الذي بالذال المعجمة والعين المهملة
فما يكون من النار وللمؤمن مرفوع بيلدغ من جحر بضم الجيم وسكون
الحاء المهملة واحد مرتين وقوله يلدغ بالرفع على صيغة الخبر ومعناه
الامر اي ليكن المؤمن حازما حذرا لا يؤتى من ناحية الغفلة فيخدع
مرة بعد اخرى وقد يكون ذلك في امر الدين كما يكون في امر الدنيا وهو
اولاهما بالحذر وروي بكسر الغين بلفظ النهي فيتحقق فيه معنى النهي
على هذه الرواية قاله الخطابي قال السفاقسي بعد ذكره لو كان
قرأناه النهي اي لا يخدعن المؤمن ولا يؤتين من ناحية الغفلة
فيقع في مكروه لكن قال التوربشتي ارفدان الحديث لم يبلغ الخطاء
على ما كان عليه وهو مشهور عند اهل السير وذلك انه صلى الله عليه
وسلم من على ابي عزة الشاعر الجمحي وشرط عليه ان لا يجلب عليه
فلما بلغ ما منه عاد على ما كان فاسر مرة اخرى فامر بضرب عنقه
وكلمه بعض الناس في المن عليه فقال لا يلدغ المؤمن الحديث
ونقل النووي عن القاضي عياض عن هذه القصة وقال سبب هذا
الحديث معروف وهو ان صلى الله عليه وسلم اسر ابا عزة الشاعر
يوم بدر فمن عليه وعاهده ان لا يحرض عليه ولا يهجوه فاطلقه
فلحق بقومه ثم رجع الى التحريض والمجاهرة اسر يوم احد فسأله
المن فسأله المن فقال صلى الله عليه وسلم لا يلدغ المؤمن من جحر
مرتين الحديث وهذا السبب يضعف الوجه الثاني واجاب
في شرح المشكاة بانه يوجه ان يكون صلى الله عليه وسلم نهاه من
نفسه الزكية الكريمة الميل الى الحلم والعفو عنه حرزا منها وهو ما
كان حازما ذا شهامة وبأس عن ذلك لئلا يليس من شيمة المؤمن
الحازم الذي يغضب لله ويذب عن دين الله ان يخدع من مثل
هذا الغادر المتمرد مرة بعد اخرى فاتته عرجديث الحلم واحسن
منشأ لك في الانتقام منه والانتصار من عدو الله فان مقام الغضب
سببا في الحلم والعفو ومن اوصافه صلى الله عليه وسلم انه لا ينتقم
لنفسه الا ان تنتهك حرمة الله فينتقم بها وقد ظهر من هذا
ان الحلم مطلقا غير محمود كما ان الحزم كذلك فمقام الحلم مع المؤمنين
مندوب اليه مع الالباء والغلظة مع الاعداء قال تعالى في وصف
الصحابة اشداء على الكفار رحماء بينهم فظهر من هذا ان القول بانهي

اولى والمقام له ادعى وسلوك ما ذهب اليه ابو سليمان الخطابي رحمه
الله اوضح واهدى واحق ان يتبع واحرى وهذا الكلام منه صلى
الله عليه وسلم واقوى مما قاله لابي عزة المذكور ولما قول السفاقسي
وهذا مثل قديم تمثل به صلى الله عليه وسلم اذ كان صلى الله عليه
وسلم كثيرا ما يتمثل بالامثال القديمة واصل ذلك ان رجلا ادخل
يده في جحر لصيد او غيره فلدغته حية في يده فضربته العرب مثلا
فقالوا لا يدخل الرجل يده في جحر فيلدغ منه مرة ثانية فتعقبه
في المصابيح بانه اذا كان المثل العرب على الصورة التي حكاها فانبي
صلى الله عليه وسلم لم يورده كذلك حتى يقال انه تمثل به ثم اورد
كلاما معناه وانظر فرق ما بين كلامه عليه الصلاة والسلام وبين
لفظ المثل المذكور وطلاوة البلاغة على لفظه عليه الصلاة
والسلام وحلاوة العبارة فيه بادية يدركها ذو الذوق السليم عليه
افضل صلاة الله وازكى التسليم تنبيه قال شيخنا في الاحاديث
المشتهرة وسبقه الى الاشارة لغيره شيخه في فتح الباري حديث لا يلدغ
المؤمن من جحر واحد مرتين اخرجه الشيخان وابو داود وابن ماجه
والعسكري كلهم من حديث عقيل عن الزهري عن سعيد بن المسيب
عن ابي هريرة به مرفوعا لكن ليس عند ابن ماجه والعسكري واحد
وهو عند مسلم ايضا من طريق ابن اخي ابن شهاب الزهري عن
عمه به مثله وتابعهما سعيد بن عبد العزيز ان هشام بن عبد
الملك تفقد عن الزهري سبعة الاف دينار فقال هشام المزعوم
لا تعد مثلها فقال الزهري يا امير المؤمنين حدثني سعيد وذكره
بلفظ لا يلسع المؤمن من جحر مرتين وكذا تابعهم يونس عن الزهري
وهو الصواب وخالفهم زمعة بن صالح حيث رواه عن الزهري
فقال عن سالم عن ابن عمر بلفظ لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين
اخرجه القضاعي وتابعه صالح عن ابي الاخضر عن الزهري
لكن صالح وزمعة ضعيفان وفي الباب عن عمرو بن عوف المزني عند
الطبراني الكبير والاوسط والبيهقي الاشارة بقول يعقوب في قصة
ابنه عليهما الصلاة والسلام هل امنكم عليه الا كما امنتكم على اخيه
من قبل **باب** بيان خوف القنيب وبه قال حدثنا
اسحاق بن منصور الكوسج الحافظ قال حدثنا روح بن عبادة بفتح
الراء وسكون الواو بعدها حاء مهملة وعبادة بضم العين وتخفيف الباء
الموحدة قال حدثنا حسين المعلم عن يحيى بن ابي كثير بالمثلثة
عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن عبد الله بن عمرو بفتح
العين ابن العاص رضي الله عنه انه قال دخل علي بنشد بالتخفيف
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي الم اخبر بمعزة الاستهام

واخبر بفتح الهمزة وفتح الموحدة مبنيا للمفعول اتك تقوم الليل اى فى الليل
وتصوم النهار قلت بلى يرسول الله قال عليه الصلاة والسلام فلا تفعل قم
ونم وصم وافطر بهمزة قطع مفتوحة وكسر الطاء فان لجسدك عليك حقا
فمن فتق نمه ولا تتعبه حتى تعجز عن القيام بالفرايض وان لعينيك عليك حقا
وان لزورك بفتح الزاى وسكون الواو لضيفك
عليك حقا وهذا موضع الترجمة وان لزوجك عليك حقا وان لك
بكسر الهمزة عسى ان يطول بك عمر بضمتين فتضعف فلا تستطيع
المداومة على ذلك وخير العمل ما داوم عليه صاحبه وان قل وان
من حسبك بسكون السين المهملة اى من كفايتك ان تصوم من
كل شهر ثلاثة ايام لم يعينها فان بكل حسنة عشر امثالها فذلك
اى صيام الثلاث من كل شهر هو الدهر كله فى ثواب صيامه قال عبد
الله بن عمرو فشددت على نفسى فشدد على نفسى قلت انى اجد
قوة اكثر من ذلك يا سقاط العاقبل قال قلت لفظة انى
قال عليه الصلاة والسلام فصم صوم نبى الله داود قلت وما صوم
نبى الله داود قال نصف الدهر فان يوم يوما ويفطر يوما الحديث
وسبق فى الصوم يا اصحاب اكرام الضيف مصدر
مضاف لمفعوله والفاعل محذوف اى اكرام المضيف واسقطت حرف
ايا بنفسه من عطف الخاص على العام اذ الاكرام اعم من ان يكون
بالنفس او بالجاه وقوله بالجر عطفا على السابق ضيف ابراهيم
الكرم من قال ابو عبد الله المولف قال فى المغرب هو زوار فى جمع
مولا زور فيستوى فيه الجمع والمفرد وكذا اضيف ومعناه اضيافه
وزوار لانه مصدر مثل قوم رضى وعدل لعين مرضيون وعدول
فالمعنى جمع والفظ مفرد ويقال ما عزوا وما ان عزوا ومياه عور
هو وصف بالمصدر ويقال الغور الغائر الذى لا تناله الدلاء كل
شئ غرت فيه فهو مغاور تزاور تميل من الزور والازور الاميل
ومنه زاره اذا مال اليه وكان اضيافا ابراهيم اثنى عشر ملكا
وقيل تسعة عشر هم جبريل وحده صبيا لانه كان لا نوا فى صورة
الضيف حيث اضافهم ابراهيم او لانهم كانوا فى حسبانه كذلك
وقوله المكرمين اى عند الله كقوله بل عباد مكرمون وقيل لانه
خدمهم بنفسه واخدمهم امراته فعجل لهم الوزى وثلث قوله قال ابو
عبد الله اى اخره تلك شهيدى والمسمى وسقط لغيرهما وبه قال
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسى اللاهى قال اخبرنا مالك
الامام الاعظم عن سعيد بن ابى سعيد المقبرى بضم الموحدة واسم
ابى سعيد كيسان عن ابى شريح بضم الشين المعجمة وفتح الراء
اخره حاء مهملة هو ابن عمرو بن عمرو بن محصن الكعبى بفتح الكاف وكسر

الموحدة

الموحدة الخزاعى اسلم قبل الفتح وتوفى بالمدينة رضى الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان يومن بالله
الذى خلقه ايمانا كاملا واليوم الاخر الذى اليه معاده وفيه مجازاة
فليكرم ضيفه جايزته يا لرفع فى الفرع مبتدا اخبره يوم وليلة
والضيافة ثلاثة ايام اى يتكلف يوم وليلة هذا ان قلنا ان
اليوم والليلة من جملة ايام الضيافة الثلاثة وان قلنا بانهما
خارجتان عنها فيفيد زيادة يوم وليلة بعد الضيافة والنصب
على انه بدل الاشتمال له اى فليكرم جايزة ضيفه يوما وليلة
بنصب يوما على الظرفية قاله الشمنى فيما حكاه الزركشى وعند
مسلم فى رواية عبد الحميد بن جعفر عن سعيد المقبرى عن ابى
شريح الضيافة ثلاثة ايام وجايزته يوم وليلة انتهى قال
فى المصابيح وبينهما اختلاف فهم فى ان يوم الجايزة وليلتها داخلتان
فى ايام الضيافة الثلاثة او خارجتان عنها وما وقع لهم فى الترود
فى نزوله صلى الله عليه وسلم من شهد الجنازة حتى يصلى عليها فله
قيراط ومن شهدها حتى تدفن فله قيراطان الحديث وفى لفظ
من صلى على جنازة فله قيراط ومن اتبعها حتى توضع فى القبر
فله قيراطان فلو اتبعها حتى توضع فى القبر ولكن لم يصل عليها
احتمل ان لا يحصل له شئ من القيراطين اذ يحتمل ان يكون القيراط
الثانى المزيد مرتبا على وجود الصلاة قبله ويحتمل ان يحصل
له القيراط المزيد واما احتمال ان القيراطين يحصلان بالاتباع
حتى توضع فى القبر وان لم يصل فهو هنا بعيد واما احتمال ان من
صلى واتبع حتى تدفن يحصل له ثلاثة قراريط فجرت على
هذا الاحتمال ونقل القاضى تاج الدين ان الشيخ ابا الحسن
ابن القزوينى سالك ابا نصر بن الصباغ عن هذا فقال لا يحصل
لمن صلى واتبع الا قيراطان واستدل بقول تعالى التى تكفرون
بالذى خلق الارض فى يومين وتجعلون له اندادا ذلك رب
العالمين وجعل فيها رواسى من فوقها وبارك فيها وقدر فيها
اقواتها فى اربعة ايام قال فاليومان من جملة الاربعة بلا شك
انتهى وعند مسلم فى رواية عبد الحميد بن جعفر عن سعيد المقبرى
عن ابى شريح الضيافة ثلاثة ايام وجايزته يوم وليلة
يدل على المغايرة فما بعد ذلك مما يحضره له بعد ثلاثة ايام
فهو صدقة استدل به على ان الذى قبلها واجب لان المراد
بتسميته صدقة التنفير عنه لان كثيرا من الناس خصوصا
الاغنيا يانفون غالبا من اكل الصدقة واستدل ابن بطال لعدم
الوجوب بقوله جايزته والجايزة تفضل واحسان ليست واجبة

وعليه عامة الفقهاء وتاولوا الاحاديث انها كانت في اول الاسلام ان
كانت المواساة واجبة **ولا يحل له** اي للضيف ان **يثوي** يقيم **عند اخيه**
وسكون المثلثة وكسر الواو ان يقيم **عنده** عند من اضافه **حتى يحرجه**
بضم التحتية وسكون الحاء المهملة وبعد الراء المكسورة جيم من الحرج
وهو الضيق والمسلم حتى يؤثمه اي يوقعه في الاثم لانه ذو تقيا به
لطول اقامته او يوهم انه مما يؤذيه او يظن به ظنا سيئا وبسناده
من قوله حتى يحرجه انه اذا ارتفع الحرج جازت الاقامة بعد بان
يختار الضيف اقامة الضيف او يغلب على ظن الضيف ان المضيف
لا يكره ذلك والحديث سبق في باب من كان يؤمن بالله واليوم
الاخر فلا يوذ جاره من كتاب الادب وبه قال **حدثنا اسماعيل**
ابن ابي اويس **قال حدثني** بالافراد **مالك** الامام السند السابق
مثله ابن ابي اويس **من كان يومن بالله واليوم الاخر ايما** نا
كاملا **فليقل خيرا او ليصمت** بضم الميم من باب نصر ايصمت وكسرها
من باب ضرب يضرب اي ليسكت وبه قال **حدثنا** بالجمع والافراد
بالافراد **عبد الله بن محمد** المسندي الجعفي قال **حدثنا** ابن مهدي
عبد الرحمن قال **حدثنا سفيان** الثوري **عن ابي حصين** بفتح الحاء
وكسر الصاد المهملتين عثمان الاسدي **عن ابي صالح** ذكوان الزيات
عن ابي هريرة مختصر **عن عبد الرحمن** رضي الله عنه **عن النبي صلى الله**
عليه وسلم انه قال من كان يومن بالله واليوم الاخر ايما نا كاملا
فلا يوذ جاره وفي مسلم في حديث ابي هريرة من طريق الاعمش عن
ابي صالح فليحسن الى جاره وقد جاء تفسير الاكرام والاحسان الى الجار
وترك اذاه من عدة احاديث رواها الطبراني من حديث بهز بن حكيم
عن ابيه عن جده والخرائطي في مكارم الاخلاق من حديث عمرو بن
شعيب عن ابيه عن جده وابو الشيخ في الثواب من حديث معاذ
ابن جبل قالوا يا رسول الله ما حق الجار قال ان استقرضك اقرضته
وان استعانك اعنته وان مرض عدته وان احتاج اعطيته
وان افتقر عدت عليه وان اصابه خير هنيته وان اصابته
مصيبة عزيته وان مات اتبعت جنازته ولا تستطيل عليه
بالبناء فتحجب عنه الا باذنه ولا تؤذيه بريح قدرك الا ان تغرف
له منها وان اشتريت فاكهة فاهد له وان لم تفعل فادخلها سرا
ولا يخرج بها ولدك ليغيظ بها ولده قال في المفهم الفاظهم متقاربة
والبسيط اكثره لعمرو بن شعيب وفي حديث بهز بن حكيم وان
اهون سفرتك وساتيهم واهبة لكن اختلاف مخارجها يشعر
بان للحديث اصلا **ومن كان يومن بالله واليوم الاخر ايمانا**
تاما **فليكرم ضيفه** بان يزيد في قراه على ما كان يفعل في غير ليلة

ومن

ومن كان يومن بالله واليوم الاخر ايمانا كاملا **فليقل خيرا او ليصمت**
وفي حديث ابي امامة عند الطبراني والبيهقي في الزهد فليقل خيرا
او ليسكت عن شر فيسلم وفي معنى الامر بالصمت احاديث
كثيرة كحديث ابن مسعود عند الطبراني قلت يا رسول الله اي الايمان
افضل الحديث وفيه ان يسلم المسلمون من لسانك وفي حديث
البراء عند احمد وصححه ابن حبان من رفع يديك لسانك الا من خير
وحديث ابن عمر عند الترمذي من صمت نجا وعنده من حديث
ابن عمر كثرة الكلام بغير ذكر الله تقسي القلب اسال الله العافية
وبه قال **حدثنا قتيبة** بن سعيد قال **حدثنا الليث** بن سعد
الامام **عن يزيد بن ابي حبيب** المصري **عن ابي الخير** مرثد بفتح
الميم والمثلثة بينهما راء ساكنة اخره دال مهملة اليزني **عن عقبة**
ابن عامر الجهني **رضي الله عنه انه قال قلنا يا رسول الله انك**
تبعثنا فننزل بقوم فلا يقرونا بنون ونون وفتح اوله اي لا
يضيفوننا فما ترى فيه فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان نزلتم بقوم فامروا لهم بما ينبغي للضيف فاقبلوا ذلك منهم
فان لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم بضمير
الجمع فهو على حد قولي له ضيف ابراهيم المكرمين كان الضيف
مصدرا يستوي فيه الجمع والواحد وقد حمل الليث الحديث على الوجوب
حملا بظاهر الامر وان يوخذ ذلك منهم ان امتنعوا قهرا وقال احمد
بالوجوب على اهل البادية دون القرى وتاوله الجمهور على المضطر
فان ضيافتهم واجبة او المراد خذ وامن اعراضهم اي مثلا محمول
على من مر باهل الذمة الذين شرط عليهم ضيافة من مر
بهم من المسلمين وضعف هذا اوسبق مزيد لهذا في قتال المقاتلة
في باب قصاص المظلوم اذا وجد ما ظلمه وبه قال **حدثنا**
عبد الله بن محمد ابو جعفر الجعفي الحافظ المسندي قال
حدثنا هشام مولى بن يوسف قال **اخبرنا معمر** مولى بن راشد
عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب **عن ابي سلمة** بن عبد
الرحمن بن عوف **عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى**
الله عليه وسلم قال من كان يومن بالله واليوم الاخر فليكرم
ضيفه ومن كان يومن بالله واليوم الاخر فليصل رحمه
خلقت في حد الرحم اي تجب صلتها وقيل كل رحم محرم بحيث
لو كان احدهما ذكرا والاخر انثى حرمت مناكحتهما فعلى هذا
لا يدخل اولاد الاعمام واولاد الاخوال واخذ هذا القايل بتحريم
الجمع بين المراة وعمتها وخالتها في النكاح وغيره ويوزد لك
في بنات الاعمام والاخوال وقيل هو عام في كل رحم من ذوي

الارحام فى الميراث يستوى فيه المحرم وغيره ويدل له قوله صلى الله عليه وسلم
اذا تاك اذاك ومن كان يومن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا ليغنم
اى يسكت عن سوء يسمعه وهذا من جوامع الكلم وجوامع الحكم انى لا
يعرف احدا فى عارمعانيها الا من امره لفيض مدده وذلك ان الفرد
كله اما خيرا او شرا وايل الى احدهما فيدخل فى الخير كل مطلوب من
الاحوال فرضها ونديها فاذن فيه على اختلاف انواعه ودخل فيه ما
يقول اليه وما عداذلك مما هو شر او يوول اليه فان مرعند ارادة
الخوض فيه ما يعنيك وقد رتب ان حفظ اللسان عظيم وافاته كثيرة
من الكذب والغيبة وتزكية النفس والخوض فى الباطل ولذلك حلاوة
فى القلب وعليه يواعث من الطبع ومن الشيطان فالخائض فى ذلك
قلما يقدر على ان يتم لسانه فتى الخوض خطر وفى الصمت سلامة
مع ما فيه من جموا لهمة ودوام الوقار والفراغ للعبادة والسلامة
من تبعات القول فى الدنيا ومن الحساب فى الاخرة قال تعالى
ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد وقال عليه الصلاة والسلم
امسك عليك لسانك اى اجعل مملوكا لك تمسك عليك وبالدو تبعته
وامسكته بما تصرف واطلقته فيما ينفعك باب صنع
الطعام والتكلف لمن قدر عليه للضيف وبه قال حدثنا ولا فى
ذر بالافراد محمد بن بشار المعروف ببندار قال حدثنا جعفر
ابن عون بالنون ابو جعفر بن عمرو بن حريث المخزومى قال حدثنا
ابو العميس بضم العين المهملة وفتح الميم اخره مهملة مصغرا عتبة
ابن عبد الله المسعودى الكوفى عن عون بن ابى جحيفة بالجيم
المضمومة ثم الحاء المهملة والفا مصغر وهب عن ابيه انه قال اخى
النبى صلى الله عليه وسلم بين سلمان الفارسى وابى الدردا
عويمر فزار سلمان ابا الدردا فراى ام الدردا زوجة ابى الدردا
واسمها خيرة بفتح الخا المعجمة وسكون التحتية بنت ابى حدرد
الاسلمية صحابية بنت صحابى وليست هى زوجة ام الدردا هجيمة
التابعية متبذلة بفتح الفوقية والموحدة وكسر المعجمة المشددة
اى لابسة ثياب البذلة بكسر الموحدة وسكون المعجمة المهنة وزنا
ومعنى اى انها تاركة للباس الزينة فقال لها ما شانك متبذلة
يا ام الدردا قالت اخوك ابو الدردا ليس له حاجة فى نساء
الدنيا فجا ابو الدردا فصنع له طعاما وقربه اليه ليا كل فقال
ابو الدردا للسلمان كل فانى صائم قال سلمان لا ما انا
باكل من طعامك شيا حتى تاكل منه وعرض بذلك صرف ابى الدردا
عن ما يصنعه من الجد فى العبادة وغيره ذلك مما تضررت منه ام الدردا
وحثه فاكل ابو الدردا معه فلما كان الليل ان فى اوله ذهب

ابو

ابو الدردا يقوم يتهجد فقال له سلمان نم فنام ثم ذهب ابو
الدردا يقوم فقال سلمان نم فلما كان اخر الليل وعند الترمذى
فلما كان عند الصبح والدارقطنى فلما كان من وجه الصبح ولابى
ذر من اخر الليل قال سلمان له قم الان قال وللطبرانى قاما
فتوضا فصليا فقال له سلمان ان لربك عليك حقا ولنفسك
ولاهلك وذرعن الكشميهنى وان لنفسك عليك حقا ولاهلك
عليك حقا فاعط بهمزة قطع كل ذى حق حقه فاتى ابو الدردا
النبى صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك الذى قاله سلمان له
صلى الله عليه وسلم فقال له النبى صلى الله عليه وسلم صدق
سلمان وعند الدارقطنى ثم خرجا الى المصلى فذكرا ابو الدردا
ليخبرا النبى صلى الله عليه وسلم بالذى قال له سلمان فقال له
يا ابا الدردا ان لجسدك عليك حقا مثل ما قال سلمان فنفى
هذه الرواية ان النبى صلى الله عليه وسلم اشارا ليهما باية علم
بطريق الوحى ما دار بينهما وليس ذلك فى رواية محمد بن بشار
فيحتمل انه اشتهما بذلك او لانه اطلعه ابو الدردا على صورة
الحال فقال له صدق سلمان وعندا الطبرانى من وجه اخر عن محمد
ابن سيرين مرسلا قال كان ابو الدردا يحيى ليلة الجمعة ويصوم
يومها فاتاه سلمان فذكر القصة مختصرة فقال النبى صلى
الله عليه وسلم هو يومئذ سلمان افقه منك وفيه تعيين الليلة
التى بات سلمان فيها عند ابى الدردا ابو جحيفة وهب السوائى
بضم السين المهملة وتخفيف الواو والمد قال له وهب الخير
وقوله ابو جحيفة المراد خره سقط لابى ذر قال فى فتح البارى
ووقع فى التكلف للضيف اخرجه احمد والحاكم وفيه قصة
سلمان مع ضيفه حيث طلب منه زيادة على ما قدم له فرهن
مطهرته بسبب ذلك ثم قال الرجل لما فرغ الهرب الذى
قنعنا بما رزقنا فقال له سلمان لو قنعت ما كانت مطهرتى
مرهونة انتهى وقد كان سلمان اذا دخل عليه رجل دعا بما حضر
خبزا وملحا وقال لولا انا نهينا ان يتكلف لعدمنا لتكلفت لك
باب بيان ما يكره من الغضب الذى يمنع
غلبات دم القلب للانتقام وما يكره من الجزع الذى يمنع تفيض
الصبر عند الضيف وبه قال حدثنا ولابى ذر بالا فراد حدثنا
ابن الوليد بالتحتية والنون المهملة الرقام البصرى قال
حدثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى السامى بالمهملة قال حدثنا
سعيد بتوان ابى اياس الجريرى بضم الجيم مصغرا عن ابى عثمان
عبد الرحمن بن مل النهدى بفتح النون عن عبد الرحمن بن ابى

حديث سلمان فانا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم انا لنتكلف للضيف

بكر الصديق رضي الله عنهما ان ابا بكر تضيف رهطا ثلاثة اي جمعهم
اضيافا له فقال لعبد الرحمن ابنه وذلك اول الزم اضيافك فاني
منطلق الى النبي صلى الله عليه وسلم فافرغ بهمزة وصل من فراغ بكسر
القاف من ضيافتهم قبل ان اجي من عند النبي صلى الله عليه وسلم فانظر
عبد الرحمن فاتاهم بما عنده من الطعام فقال لهم اطعموا بهمزة وصل وفتح
العين فقالوا اين رب منزلنا اي صاحبه يعنون ابا بكر رضي الله عنه
قال لهم عبد الرحمن اطعموا قالوا ما نحن بآكلين حتى يجي رب
منزلنا قال لهم اقبلوا بهمزة وصل وفتح الموحدة عنا ولاي ذر
عن الحموي والمستملي عهي قراكم فانه اي ابا بكر ان جاء ولم تطعموا بفتح
الاول والثالث لنلقين منه الاذى وابا بكر هنا فابوا فامتنعوا
ان ياكلوا فعرفت انه يجد اي يغضب علي فلما جاء ابو بكر رضي
الله عنه تنحيت عنه اي جعلت نفسي في ناحية بعيدة عنه
فقال ولاي ذر قال ما صنعتم بالاضياف فاخبروه انهم ابوا ان
ياكلوا الا ان حضر فقال يا عبد الرحمن قال عبد الرحمن فسكت
فرقا منه ثم قال لنا يا عبد الرحمن قال عبد الرحمن فسكت فرقا
منه فقال لي انا لنا يا غنثر بضم الغين المعجمة وسكون
النون بعدها مثلثة مفتوحة فراء اي يا جاهل او يا لئيم اقسمت
عليك ان كنت تسمع صوتي لما بتشدد اليم اي الا جئت كما
عند سيبويه اي لا اطلب منك الا مجيئك ولاي ذر عن الكشميهني
اجبت فرحت فقلت له سل اضيافك فساءلهم فقالوا ولاي ذر قالوا
صدق انا اتانا به اي بالقرى فلم نقبل قال ابو بكر فما منعكم
والله لا اطعمه الليلة لانا شددنا عليه حين تاخر عشائهم فقال الاخرون
بفتح الخاء المعجمة والراء لنطعمه حتى نطعمه قال ابو بكر رضي الله عنه
لم ارى الشر كالليلة اي لم ار ليلا مثل هذه الليلة في الشر ويلكم
ما يقعدنا الله عما عليهم ما انتم استمهام لا ولاي ذر الا تقبلون
عنا قراكم هاتوا بالمد الرحمن طعامكم فجاء به ولاي ذر فجاء به فوضع
ابو بكر رضي الله عنه يده فيه فقال لبسم الله الحالة الاولى وهي
حالة غضبه وحلفه لا يطعم في تلك الليلة للشيطان او اللقمة
الاولى التي اخذت نفسه بها واكل قال في المصابيح لا يمكن ان يحنث
نفسه واكل مع الضيف وحصول الوحشة له والقلق فكيف يكون
ما هو خير منسوبا للشيطان في الظاهر هو القول الاول فاكل
ابو بكر رضي الله عنه اسمالة لقولهم وابوا اي الاضياف وقال
من بطالة الاولى يعني اللقمة الاولى ترغيم للشيطان لانه الذي
حمله على الحلف وبالقمة الاولى وقع الحنث فيها بقوله
والضيف لصاحبه والله لا كل حتى تاكل فيه اي في الباب وبه

اي جحيفة وهب السوائي عن النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا
لا فراد محمد بن المثنى بن عبيد العنزي بفتح النون وبالزاي المعروف
بالزمن قال حدثنا ابن ابي عدي محمد بن ابي عدي واسمه ابراهيم
البصري عن سليمان بن طرخان التيمي عن ابي عثمان عبد الرحمن
النهدي انه قال قال عبد الرحمن بن ابي بكر العبد بن رضي الله عنهما
جاء ابو بكر بضيف له او باضياف له ثلاثة بالشك من الراوي
وفي رواية او اضياف باسقاط الجار فامسى عند النبي صلى الله
عليه وسلم حتى صلى العشاء فلما جاء ابو بكر قالت اي ام رومان ولاي
ذر قالت له امي احتبست عن ضيفك او اضيافك ولاي ذر عن
المستملي وعن اضيافك الليلة قال ابو بكر لام رومان ما عشيتهم
استفهام تقالت له عرضنا عليه على الضيف الطعام او عليهم على
الاضياف فابوا امتنعوا من الاكل او فابى فامتنع الضيف فغضب
ابو بكر له لك فسب اي شتم لظنها انهم فرطوا في حق ضيفه وجدع
بالجيم المفتوحة والدال المهملة المشددة وبعدها عين مهملة دعا بقطع
الانف او الاذن او الشفة ولاي ذر عن الكشميهني وجزع وحلف لا يطعمه
اي لا ياكل فقال عبد الرحمن فاختبات انا فرقا منه فقال يا غنثر يا
لئيم او يا ثقيل فجلفت المراة اي عبد الرحمن لا تطعمه حتى يطعمه
ابو بكر ولاي ذر تحلف الشيخ او الاضياف ان لا يطعمه او يطعموه
حتى يطعمه ابو بكر ولاي ذر حتى تطعمه يا لفوقية وانما حلف ابو بكر
وزوجته وابنه فقال ابو بكر ان هذه الحالة او اليمين من الشيطان
فدعا بالطعام فاكل واكلوا فجعلوا لا يرفعون لقمة الا ربا زاد
الطعام ولاي ذر اربت اي اللقمة من اسفلها اكثر منها من اللقمة
المرفوعة فقال ابو بكر لام رومان يا اخت بني فراس بكسر الفاء
وتخفيف الراء وبعد الالف سين مهملة وهو عم بن مالك بن كنانة
وام رومان من ذرية الحارث بن غنم وهو اخو فراس فنسبها الى بني
فراس لكونهم اشهر من بني الحارث فالمعنى يا اخت القوم المنتسبين
الى بني فراس ما هذا استفهام عن الزيادة الحاصلة في الطعام
فقالت وقرة عيني محمد صلى الله عليه وسلم ولعله كان قبل النهي
عن الحلف بغير الله انها الان لاكثر منها قبل ان ناكل بالنون
منها فاكلوا ورفعت بالجمعة الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر
انه اكل منها وهذه كرامة من ابانة صلى الله عليه وسلم ظهرت
على يدي ابي بكر رضي الله عنه باب اكرام الكبير
وتبدية الاكبر في السن بالكلام والسوال اذا شاء وبالفضل
والا فيقدم الفاضل وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الازدي
الواشحي بشين معجمة فحاء مهملة قاضي مكة ثقة حافظ قال

حدثنا حماد هو ابن زيد اي ابن درهم الامام ابو اسماعيل الازدي الازرق
وسقط لفظ ابو لابي ذر عن يحيى بن سعيد الانصاري نسبتهم
ابن بشير بضم الموحدة وفتح الشين المعجمة في الاول وفتح التحتية
والسين المهملة المخففة في الثاني الحارثي مولى الانصار عن رافع
ابن خديج بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة وبعد التحتية الساكنة
جيم الانصاري الحارثي الاوسي المدني وسهل بن ابي حثمة بفتح السين
المهملة وسكون الهاء وابو حثمة بفتح الحاء المهملة وسكون المثلثة واسمه
عامر بن ساعدة الانصاري الحارثي رضي الله عنهما انهما حدثاه
ولابي الوقت واحد ثنا ان عبد الله بن سهل الانصاري اخا عبد
الرحمن بن سهل ومحيصة بضم الميم وفتح الحاء والصاد المهملتين بينهما
تحتية مكسورة مشددة ابن مسعود اتيا خيبر في اتجار لهما تاران
خيبر اتوقا اي عبد الله بن سهل ومحيصة في النخل فقتل عبد الله
ابن سهل فوجده محيصة في عين مطروحا قد كسرت عنقه ومر
يتشحط في دمه فجاء عبد الرحمن بن سهل اخو عبد الله المقتول
وحويصة بضم الحاء المهملة وفتح الواو وتشديد الياء التحتية المكسورة
بعدها صاد مهملة واخوه محيصة ابنا مسعود الى النبي صلى الله
عليه وسلم فتكلم الثلاثة في امر صاحبهم عبد الله المقتول
فبدأ عبد الرحمن اخوه بالكلام وكان اصغر القوم فقال النبي
ولابي ذر فقال له النبي صلى الله عليه وسلم كبر الكبر بهمزة وصل
وضم الكاف وتشديد الموحدة جمع الاكبر اي قدم الاكبر سنا للتكلم
لتحقق صورة القضية وكيفيتها لا انه بدأ بهما اذ حقيقة الدعوة انما
هي لاخيه عبد الرحمن قال يحيى بن سعيد الانصاري فتكلموا ولابي ذر يعني ليلي الكلام
الاكبر سنا فتكلموا في امر صاحبهم وفي
الجهاد فسكت يعني عبد الرحمن فتكلما يعني حويصة ومحيصة فقال
النبي صلى الله عليه وسلم اتحلفون وتستحقون دمكم اي دية او قال صاحبكم
يا يهود خمسين رجلا فتحلف قالوا يا رسول الله امر لم نره كيف نحلف
عليه قال صلى الله عليه وسلم فتبرئكم يشدد الراء المكسورة اي تخلصكم
اليهود في ابان خمسين رجلا منهم وتبرأ اليكم من دعواكم قالوا يا رسول
الله قوم كفار كيف نأخذ ايمانهم والحاصل انه طلب من الله عليه وسلم يد
بلا يمين بلا يمان فلما تكلموا ردها على المدعي عليهم فلم يرضوا بايمانهم
ودماهم بواو ودال مهملة محققة مفتوحتين اي اعطاهم ديته
فلا ولابي ذر فقد اهم رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبله بكسر
القاف وفتح الموحدة من عنده او من بيت المال ولابي ذر عن الكشميهني
من قبله بفتح القاف وفتح الموحدة ساكنة بدل الموحدة قال سهل مو

ابن ابي

ابن ابي حثمة المذكور فادركت ناقة من تلك الابل التي ورداها النبي صلى
الله عليه وسلم فدخلت بفتح الدال وسكون الفوقية اي الناقة
مربد اليهم بفتح الميم في اليونينية وفي غيرها كبيرها وفتح الموحدة
اي الموضع الذي يجتمع فيه الابل فركضتني اي رفستني برجلها
قال ذلك ليبين ضبط الحديث ضبطا شافيا بليغا قال الليث
ابن سعد الامام مما وصله مسلم والترمذي والنسائي حدثني بالافراد
يحيى بن سعيد الانصاري حسبت انه اي بشيرا قال عن سهل مع رافع
ابن خديج وقال ابن عيينة سفيان مما وصله مسلم والنسائي حدثنا
يحيى بن سعيد عن بشير عن سهل وحده لم يقل ورافع بن خديج
وبه قال حدثنا مسدد مولى بن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد
عن عبيد الله بضم العين انه قال حدثني ولابي ذر اخبرني نافع
فيما نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله
ليس عنده من اصحابه اخبرني وعند الاسماعيلي انبيوني بشجرة ولابي ذر
شجرة يا سقاط الحاء والمنصب مثلها بفتح الميم والمثلثة كقوله
مثل المسلم في النفع العام في جميع الاحوال توفي اكلها تعطي ثمرها
كل حين اذنت لثمارها باذن ربها بتيسير خالقها وتكوينه
ولا تحت بالبنا للفاعل والمفعول ووقعت برفع الفاء ونصبها
في اليونينية قال ابن عمر فوقع في نفسي النخلة ولابي ذر انها النخلة
فكرهت ان اتكلم وثم بفتح المثلثة وهناك ابو بكر وعمر رضي الله عنهما
هيبة منهما وتوقيرا فلما لم يتكلما قال النبي صلى الله عليه وسلم
هي النخلة فلما خرجت مع ابي قلت يا ابتاه بسكون الهاء في الفرع
كاصله وفي غيرهما بالضم وقع في نفسي النخلة ولابي ذر عن الكشميهني
انها النخلة قال سفيان اي نقولها لو قلت قلتها كان احب الي من
كذا وكذا في الرواية الاخرى من حمر النعم قال ابن عمر قلت يا ابتاه
ما منعني الا اني لم ار ولا ارى يا ابتاه ذكر لذلك قال في الفتح
وكان البخاري انما رايد بايراد هذا الحديث هنا الى تقديم الكبير
حيث يقع التشاور اما لو كان عند الصغير ما ليس عند الكبير
فلا يمنع من الكلام بحضرة الكبير لان عمر تاسف حيث لم يتكلم
ولده مع انه اعتذر لكونه بحضوره وحضور ابي بكر ومع ذلك
قاسمت على كونه لم يتكلم النبي والحاصل ان الصغير اذا تحقق بعلم
جاز له ان يتقدم به ولا يعد ذلك سوء ادب ولا تنقيصا بحق الكبير
ولذا قال عمر لو كنت قلتها لكان احب الي وهذا الحديث قد سبق
في مواضع باب ما يجوز ان ينشد من الشعر
وما يكره الكلام المقفى الموزون قصدا والتقييد بالقصد يخرج ما وقع
موزونا اتفاقا فلا يسمى شعرا وما يجوز من الرجز بفتح الراء والجيم

ويدعها زان وهو نوع من الشعر وبه الاكثر فعلى هذا يكون عطفه على الشعر
من عطف الخاص على العام واحتج القايل بانه ليس بشعر بانه يقال
فيه رجز اذا شاعر وسمى رجزا لتقارب اجزايه واضطراب اركانه
يد يقال رجز البعير اذا تقارب خطوه واضطرب لضعف فيه
وما يجوز من الحدا بضم الحاء وتخفيف الدال المفتوحة المهملة من حمد
ويقصر سوق الابل بضرب مخصوص والغناء ويكون بالرجز غالبا واول
من حدا الابل عبد لمطلب بن نزار كان معه بن عله ان كان في ابل فضرر
فقصر فضربه مضر على يده فاوجعه فقال يا يداه يا يداه وكان
حسن الصوت فاسرعت الابل لما سمعته من السير فكان ذلك
تمنيا الحدا رواه ابن سعد بسند صحيح عن طاوس مرسلا واورده البزار
موصولا عن ابن عباس دخل حديث بعضهم في بعض ويلحق به غنا الحجيج
المشوق للحج بذكر الكعبة الحرام وغيرها من المشاعر العظام وما يجوز من
اهل الجهاد على القتال ومنه غنا المراة لتسكين الولد في المهد وبيان
ما يكره انشاده حمله من الشعر والجايز من الشعر ما لم يكثر منه في المسجد
وخلا عن الهجو وعن الاغراق في المدح والكذب الصرف فان تنزل بمعنى
لا يسمع وقوله تعالى يا بحر ظرفا على السابق والشعرا مبتدا اخبره
يتبعهم الغاوون اي لا يتبعهم على ما ظنهم وكذبهم ومن زيغ الاغراض
والقدح في الانساب ومدح من لا يستحق المدح والهجا ولا يستحق ذلك
منهم الا الغاوون اي السفهاء او الرواون او الشياطين او المشركون
وسمي الغاوي من شعراء المشركين عبد الله بن الزبعرى وغيره
ابن ابي وهب ومسافع بن عمرو بن امية بن ابي الصلت قال الزجاج
اذا مدح او هجا شاعر عما لا يكون واحبا ذكر قومه وتابعوه فهم الغاوون
الم تر وذي ذر وقوله الم تر في الوادي من الكلام يهيمون حيران
اي في كل فن من الكذب يخبطون اوفي كل لغو وباطل يخوضون كالماشي
فريضا عن ابن عباس ان شا الله تعالى والهايم الذاهب على وجهه لا قصد
له ويقبل لذهابهم في كل شعب من القول واغسانهم حتى يفضلوا
احيين الناس على عبيرة وكلهم على حاتم وعن الفرزدق ان سليمان بن عبد
الملك سمع قوله فبين يحا نجا مضرجات وبين اقض اغلاق اختام
فقال لقد وهب عليك احد تعالى لحد ذرا الله لحد عمى بقوله واتم اولوا
ما لا يفعلون حيث وسمهم بالكذب والخلف في الوعد استثنى الشعرا
المومنين الصالحين بقوله الا الذين امنوا وعملوا الصالحات
كعبد الله بن رواحة وحسان بن ثابت وكعب بن زهير وكعب بن مالك
وذكروا الله كثيرا يعني كان ذكر الله وتلاوة القران اغلب عليهم من
الشعر واذا قالوا شعرا قالوه في توحيد الله والثنا عليه والحكمة
والموعظة والزهد والادب ومدح رسول الله صلى الله عليه وسلم

والتجارة

والتجارة وصلحا الامة ويحذر ذلك مما ليس فيه ذنب وانتصروا وتحيزوا
من بعد ما ظلموا هجوا اي ردوا هجا من هجا رسول الله صلى الله عليه
وسلم والمسلمين وحق الخلق بالهجا من كذب على رسول الله صلى
الله عليه وسلم وتهجا وعن كعب بن مالك ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال له اهجهم فو الذي نفسي بيده لهو اشد عليهم من النبل
وكان يقول لحسان قل وروح القدس معك ختم السورة بما يقطع
اكبادا المشركين وهو قوله وسيعلم وما فيه من الوعيد البليغ وقوله
الذين ظلموا او الظلم قدم قوله اي منقلب ينقلبون وانما قال
ابن عطا سيعلم المعرض عنا ما الذي فاته منا وقوله اي نصب
بينقلبون على المصدر لا بسيعلم لان اسما الاستفهام لا يعمل
فيما قبلها اي ينقلبون اي انقلاب وسياق الاية الاخر السورة
ثابت في رواية كريمة والاصيلي ووقع في رواية ابي ذر بعد قوله
العاقبة ان قال الى اخر السورة ثم قال وقوله وانهم وذكر الى
اخر السورة كذا في الفرع واصله وفيه ايضا على قوله واعلم الى اخر
السورة علامة السقوط لابي ذر ايضا وقال الحافظ ابن حجر وتبعه
العيني وقع في رواية ابي ذر بين قوله يعمهون وبين قوله وانهم
يقولون لفظ وقوله وهي زيادة لا محتاج اليه قال ابن عباس في
تفسير قوله في كل واد يهيمون فيها وصلها ابن ابي حاتم والطبري في
كل لغو يخوضون وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب هو ابن ابي حمزة الحافظ ابو بشر الحمصي مولى بني امية
عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد
ابو سلمة بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي ان مروان
ابن الحكم بن ابي العاص بن امية ابن عبد الملك الاموي المدني ولي
الخلافة في اخر سنة اربع وستين ومات سنة خمس في رمضان
وله ثلاث او احدى وستون لا تثبت له صحبة اخبره ان عبد
الرحمن بن الاسود بن عبد يغوث بن وهب بن عبد مناف بن زهرة
الزهري ولد على عهد صلى الله عليه وسلم اخبره ان ابي بن كعب
سيد القرا الانصاري الخزرجي اخبره ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال ان من الشعر حكمة اي قولا صادقا مطابقا للحق وقيل
كلاما نافعا يمنع من الجهل والسفه واذا كان في الشعر حكمة كالمواعظ
والامثال التي تنفع الناس فيجوز انشاده بلا ريب والحديث
اخرجه ابو داود وابن ماجه في الادب وبه قال حدثنا ابو نعيم
الفضل بن دكين قال حدثنا سفين الثوري عن الاسود بن قيس العبدي
ويقال البجلي الكوفي انه قال سمعت جندب بضم الجيم وسكون النون
ابن عبد الله بن سفيان البجلي الصحابي يقول بينما بالضم النبي صلى

الله عليه وسلم يمشي وفي رواية ابن عيينة عن الاسود عن جندب كنت
مع النبي صلى الله عليه وسلم في غار وفي رواية سفيان عن الاسود
عبد الله بجلي انسي واحد خرج الى الصلاة اذ اما يحرقعت بفتح العين
المهملة والقاف اي سقط قد دميت بفتح الدال المهملة وكسر الميم وفتح
التحتية اصبعه فقال صلى الله عليه وسلم متمثلا بقول عبد الله
ابن رواحة هل انت الا اصبع دميت وفي سبيل الله ما لقيت
بكسر التاء الفوقية في اخر القسمين مكسورة على وفق الشعر وقال الكرماني
والثاني في الرجز بكسرة وفي الحديث ساكنة وقال غيره ان النبي صلى
الله عليه وسلم تعمد اسكانها ليخرج القسمين عن الشعر ورد بانه
يصير من ضرب اخر من الشعر ومن ضرب البحر المقلوب بالكامل
وفي التاج زاد جابر قال القاضي عياض وقد غفل بعض الناس
فروى دميت ولقيت بغير مد فخالف الرواية ليسلم من الاشكال
فلم يصب وقال في شرح المشكاة قوله دميت صفة اصبع اي ما
انت يا اصبع موصوفة بشيء من الاشياء الا بان دميت كانما
توجعت خاطبها على سبيل الاستعارة او الحقيقة معجزة مشيلها
اي تشتهي على نفسك فانك ما ابتليت بشيء من الهلاك والقطع
سوى انك دميت ولم يكن ذلك هدرا بل كان في سبيل الله ورضاه
وقد ذكروا ان ابي الدنيا في محاسبة النفس ان حفص بن ابي طالب
لما قتل في غزوة مؤتة بعد ان قتل زيد بن حارثة اخذ اللواء عبد
الله بن رواحة فقاتل فاصيب اصبعه فارتجز وجعل يقول
ان انت الا اصبع اي اخره وزاد يا نفس الا تقتلي تموتي هذا حياض
الموت قد صليت وما تمنيت فقد لقيت ان تفعلي فعلهما هديت
والصحيح انه يكون زيد صلى الله عليه وسلم ان يتمثل بالشعر وينشده حاكيا
له عن غيره والحديث معنى في الجهاد ويدفال حدثنا ابن بشار
بالموحدة المفتوحة والشين المعجمة المشددة ولابي ذر حدثني بالافراد
محمد بن بشار قال حدثنا ابن مهدي عبد الرحمن قال حدثنا سفيان
الثوري عن عبد الملك بن عمير الكوفي قال حدثنا ابو سلمة بن عبد
الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى
الله عليه وسلم اصدق كلمة قالها الشاعر ولسلم من طريق سفيان
وزائدة عن عبد الملك ان اصدق بيت وذلك من وصف المعاني بما يوصف
به الاعيان كقولهم شعر شاعر وحوف حايف لم يصاغ منه افعل بالاشتقاق
ذلك لمعنى مبالغة بما يوصف به فيقال شعر ولا يشتق من شعر وحوف
احوف من حوفه كلمة لبيد بفتح اللام وكسر الموحدة ابن ربيعة بن عامر
العامري الصحابي من فحول الشعراء الا بالتخفيف استفتاحية كل شيء
ما خلا الله بالرفع مبتدا مقدما ستعرف افرادها على كل نصب اي بقية الموت ما خلا

الله

الله باطل خبر المبتدا الذي فانه مفعول وانما كان اصدق لانه موافق لاصدق
الكلام وهو قوله كل من عليها فان وكاد اي قارب امية بن ابي الصلت
ان يسلم بضم التحتية وسكون السين المهملة وكسر اللام اي في شعره
وكان من شعراء الجاهلية وادرك مبادي الاسلام وبلغه خبر المبعث لكنه
لم يوفق للايمان برسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يتعبد في الجاهلية
واكثر شعره في التوحيد وكان غواصا في المعاني معتنيا بالحقائق
ولذا استحسن صلى الله عليه وسلم شعره واستزاد من انشاده
فعن مسلم عن عمرو بن الشريد بفتح الشين المعجمة وكسر الراء وبعد التحتية
الساكنة دال مهملة عن ابيه قال ردفت النبي صلى الله عليه وسلم
فقال هل معك من شعر امية شيء قلت نعم قال هيه فانشدته
بيتا فقال هيه حتى انشده مائة بيت ثم قال ان كاد ليسلم وهيه
كلمة استزادة منونا وغير منون مبنيا على الكسر قال ابن السكيت ان
وصلت نونت قلت ايه حدثنا واصله ايه فابدل من الهمزة هاء
والحديث سبق في ايام الجاهلية وبه قال حدثنا قتيبة بن
سعيد ابو رجا الثقفي قال حدثنا حاتم بن اسماعيل بالحاء المهملة
الكوفي عن يزيد بن ابي عبيد مولى سلمة بن الاكوع عن سلمة
ابن الاكوع رضي الله عنه انه قال خرجنا مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم الى خيبر فسرنا ليلا فقال رجل من القوم من
السيد بن حضير لعامر بن الاكوع وهو عم سلمة بن سنان بن عبد الله
بن قشير الاسلمي المعروف بابن الاكوع عم سلمة بن الاكوع واسم الاكوع
سنان وقيل اخوه الا تسمعنا من هنيهاتك بضم الهاء وفتح النون
وسكون التحتية وبعد الهاء الف فوقية كذا ولابي ذر عن الكشميهني
هنياتك بتحتية مشددة مفتوحة بدلا من الهاء الثانية اي من
كلماتك او من الرجز كما قال سلمة بن الاكوع وكان عامر ابن
الاكوع رجلا شاعرا فنزل يحدو بالقوم حاكيا له يقول قال في
الاساس حدا الابل حدوا وهو حادي الابل وهم حداة انما وحدا بها
حدا اذا غنى لها وقال في النهاية يوجد من جميع الرجز جملة لا شبيه
على الشعر والرجز واحد ولكن حذف منه ان الرجز من جملة الشعر
وقول الشعر فمن ان قوله اللهم لولا انت ما اهتدينا ليس بشعر
ولا رجز لانه ليس بموزون ليس كذلك بل هو رجز موزون وانما
زيد في اول سبب خفيف ويسمى الخزم بالمعجمتين وقال في الكواكب
الموزون لا هم وقوله لولا انت ما اهتدينا كقوله وما كنا المهتدين
لولا ان هدانا الله ولا تصدقنا ولا صلينا فاغفر فداء لك ما بقينا
الفاء واللام مرفوع منون في الفرع قال الزركشي لا يقال لم قدم الاك
لانه كلمة متوقع مكروه الشخص فيختار تخلص اخران يحل به دون

ذلك الاخر ويقدر به فهو مجاز عن الرضى كانه قال لقضيه مبذولة لرضاك
او وقعت هنا مخاطبة لسماع الكلام وقوله ما اهتدينا ما اتبعنا الهدى
وقال ابن بطال المعنى اغفر لنا ما ارتكبنا من الذنوب وقد ارتكب دعا
اى اهد نا من عقابك على ما اقترفنا من ذنوبنا كانه قال اغفر لنا ولو لنا
فداك اى من عذابك فلا تعاقبنا به وجاء حمله اللام للتبيين
مثل هيت لك وبنيت الاقدام اذ لاقينا العدو وثبت لدى لقائنا وثبت
اقدامنا وانصرنا والقين سكينة علينا مثل قوله فانزل الله سكينته
على رسوله وعلى المومنين انا اذا صيح بنا بكسر الصاد المهملة وسكون
التحتية بعدها حاء مهملة اى اذا دعينا للقتال او انتشامن الايمان
وبالصياح بالصوت العالى والاستغاثة عولوا علينا بالاستغاثة
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا السائق قالوا
عامر بن الاكوع فقال صلى الله عليه وسلم يرحمه الله فقال رجل
من القوم وجبت يا نبى الله عمر بن الخطاب رضى الله عنه وجبت له الشهادة يا نبى
الله لانه صلى الله عليه وسلم ما كان يدعو لاحد بالرحمة بخصوصها الا
استشهد لولا هلا امتعتنا ابقيته لنا لنتمتع به ولغير ابى ذر
لو استمتعنا قال سلمة فاتينا اهل خيبر خارجين حتى اصابنا
ولابى ذر عن الكشميهنى فاصبنا مخمصة مجاعة شديدة من ان الله
فتحها عليهم حسنا حصنا فلما امسى الناس اليوم ولابى ذر عن الكشميهنى
مسينا اليوم الذى فتحت عليهم اوقدوا نيرانا كثيرة فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما هذه النيران على اى شئ توقدون قالوا نوقد بها
على لحم قال صلى الله عليه وسلم على اى لحم اى على انواع اللحوم قالوا
على لحم حمر انسية بكسر الهمزة وسكون النون وللكشميهنى لحم ولابى ذر
الانسية باثبات ال فيهما وفتح نون الانسية والهمزة فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اهريقوها بفتح الهمزة وسكون الهاء بعد
الراء المكسورة اى من غير تخمير بينهما فى الفرع واصله ولابى ذر
هريقوها باسقاط الهمزة وفتح الهاء واثبات تحتية ساكنة
بعد الراء على الرواية الاولى الهاء ابدلت من الهمزة منقلبة عن الهمزة
لتصبوها واكسروها فقال رجل لم يسم او هو عمر يا رسول الله او
يهريقوا الواو بمعنى ثم بفتح النون واثبات التحتية بعد الراء وفتحها
قال صلى الله عليه وسلم او ذاك يهريقوا الواو اى الغسل فلما تصاف
القوم للقتال كان سيف عامر اى ابن الاكوع فيه قصر بكسر القاف
وفتح الصاد فتناول به يهوديا وفى غزوة خيبر سار به يهودى ليضربه
ويرجع للحظ المضارع ولابى ذر عن الكشميهنى فرجع بالفاء ولفظ
الماضى فباب سيفه اى طرفه الاعلى واحدبه فاصاب ركبة عامر
فمات منه فلما قفلوا رجعوا من خيبر قال سلمة بن الاكوع رآنى رسول

الله

الله عليه وسلم شاحبا بالشين المعجمة وبعد الالف حاء مهملة مكسورة
ممدودة متغير اللون فقال لى ما لك متغيرا فقلت فدى لك ابى وامى
زعموا ان عامرا حبط عمله بكسر الموحدة تكون قتل نفسه قال
صلى الله عليه وسلم من قال قلت قاله فلان وفلان ثلاثا واسيد
ابن الحضير بضم الهمزة والحضير بضم المهملة وفتح الضاد المعجمة ولابى
ذر حضير الاسدى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذب
من قاله ان له لاجرين اجرا لجهده فى الطاعة واجر الجهاد فى سبيل الله
وجهد صلى الله عليه وسلم بين اصبعيه ان يجاهد مجاهد بكسر الهاء
فيهما قل عربى نشا بالنون والشين المعجمة والهمزة ولابى ذر عن
الكشميهنى مشى بالميم والمعجمة والقصر بها بالمدينة والحرة او
الارض ملبه اى مثل عامر واحد بيت سبق فى غزوة خيبر وبه
قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا اسماعيل بن
علية قال حدثنا ايوب السختيانى عن ابى قلابة بكسر القاف
عبد الله بن زيد الجرمى عن انس بن مالك رضى الله عنه انه قال
اغار النبى صلى الله عليه وسلم على بنى نضر بالنون والضاد المعجمة ومعهن ام سليم
ام انس وفى رواية حماد بن زيد فى باب المغازى ان كان فى سفر
ومن طريق شعبة عند الاسماعيلى والنساء وكان معهم نساء
وجاء فى رواية وهيب والخنساء غلام النبى صلى الله عليه وسلم
يسوق بهن فقال يا انجشة بفتح الهمزة والجيم بينهما نون ساكنة
وبعد الشين معجمة مفتوحة ثم مثناة تحتية وكان حبشيا يكنى ابا مارية
رويدك سوقا ولابى ذر عن الحموى سوقك بالقوارير وسقط من
الفتح التنكير لفظ سوقك وسوقا وعلى اثبات الشراح وهو
الذى فى اليونينية ورويدك مصدر والكاف فى موضع خفض
باسم فعل والكاف حرف خطاب وسوقك بالنصب على الوجهين
والمراد حدوك اطلقا لاسم المسبب على السبب وقال ابن مالك
رويدك اسم فعل بمعنى اروود اى امهل والكاف المتصلة به حرف
خطاب وفتحة الدال بنائية ولكان تفعل رويدك مصدرا مضافا
الى الكاف فانصبا سوقك وفتحة الدال على هذا اعرابية واختار
ابو البقا الوجه الاول والقوارير جمع قارورة جمعت بذلك
لاستقرار الشراب فيها ولكنى من التشبيه بالقوارير من الزجاج
لضعفهن بنيهن ورقتهن ولطافتهن وقيل شبههن بالقوارير
لسرعة انقلابهن عن الرضى وقد روامهن عن الرواة كالقوارير
يسرع انكسر اليها ولا تقبل الجبر اى لا تحتمل صوتك فربما يقع فى
قلوبهن فكفهن ذلك وقيل اراد ان الابل اذا اسمعت الحداء اسرعت
فى المشى واشتدت فازعجت الراكب ولم يومن على النساء

السقوط واذا مشيت رويدا امن على النسا وهذا من الاستعارة البديعة
لان القوارير اسرع شي تكسرا فافادت الكناية من الحذر على الرفق
بالنسا في السير ما لم تفده الحقيقة لو قال ارفق بالنسا وقال
في شرح المشكاة انه من استعارة لان المشبه به غير مذكور والقرينة
حالية لا مقالية ولفظ التكسير ترشيح لها قال ابو قلابة عبد الله
الجرمي بالسند السابق فتكلم النبي صلى الله عليه وسلم بكلمة لو
تكلم بها بعضكم لعيبتموها عليه ثبت لفظ بها لابي ذر تؤذي سوقك
بالقوارير قال في الكواكب فان قلت هذه استعارة لطيفة
بليغة فلم يعاب واجاب بانه لعله نظر الى ان شرط الاستعارة
ان يكون وجه المشبه خفيا بين الاقوام وليس بين القارورة والمراة
وجه التشبيه ظاهرا والحق انه كلام في غاية الحسن والسلامة عن
العيوب ولا يلزم في الاستعارة ان يكون خفا الوجه من حيث ذاتها
بل يكفي اخفا الحاصل من القرائن الحاصل للوجه خفيا ظاهرا كما في
المبحث فالعيب في العايب

وكم من عايب قولا صحيحا • وآفته من الفهم السقيم •

قال ويحتمل ان يكون قصد ابي قلابة ان هذه الاستعارة تحسن
من مثل رسول الله صلى الله عليه وسلم في البلاغة ولو صدرت
ممن لا بلاغة له لعيبوها قال وهذا امر اللايق بمنصب ابي قلابة
وقال الداودي هذا قاله ابو قلابة لاهل العراق لما كان عندهم
من التكلف ومعارضة الحق بالباطل ومطابقة الاحاديث لما
ترجم عليه ظاهرة فان قلت قد نقل انه تعالى عنه صلى الله
عليه وسلم في كلامه ان يكون شاعرا وفي الاحاديث انه انشد
الشعر واستنشده احبيب بان المنفي في الاية انشا الشعر
لا انشاده ولا يقال لمن قال متمثلا او جرى على لسانه مورونا
من غير قصد انه شاعر وقد دل غيره ما حديث على جواز وقوع
الكلام منه منظوما من غير قصده الى غير ذلك ولا يسمى مثل هذا
شعرا ولا القايل به شاعرا وقد وقع كثير من ذلك في القرآن
العظيم لكن غايتها استطرادا بيات والقليل منها وقع وزن
بيت تام والعلامة الشهاب ابي الطيب الحازمي فلابد الجمهور
في جواهر الجمهور ذكر فيها ما استخرج من القرآن العزيز مما جاء
على اوزان الجمهور اتفاقا فمن ذلك قوله مما هو في البحر الطويل

ايامي طويلا الليل بالهم قصيرة • ايشبوا ولو نوامرا ثابر بتاهوا
وان شيئة فحيوا امتنا الله سكم • ولا تقتلوا النفس التي حرم الله

ومن البحر الوافر

صدور الجيش يظفر كم كرا • بواقر سهمكم بالكافرين

• ويخزيهم وينصركم عليهم • ويشف صدور قوم مؤمنين •

ومن الكامل

ماب ابن موسى ومن وكابل • ثمنا كم جمع الملايك مشترك
يا ايكم الثابون فيه سكينة • من ربكم وبقية مما ترك

ومن الرمل

اتما الاجل ان رمت شفا فا • فتروح من بشاو حيرات
مسلمات مومنات قانتات • تايبات عابدات سايحات

ومن مجزو الرمل

اسعدوا الحزمل جزوا • ذا اولى ما تعدون
لن تنالوا البر حتى • تنفقوا مما تحبون

ومن السريع

يا اهل دين الله بشراكم • اقر مولاكم به عينكم
اذ انزل الله على المصطفى • اليوم اكملت لكم دينكم

ومن الخفيف

لا تذع اليتيم يوما وكن لي • شانه كله رؤفا رحيما
ارايت الذي يكذب بالدين • فذلك الذي يدع اليتيما

ومن المضارع

وضارع اهبك خير • تنل من ربك يقينا
جنانا مزخرفات • وهم فيها خالدون

ومن المجتث

اجتنبت قلبي بذنبي • والله خبرا يريد
وكيف اخشى ذنوبي • وهو الغفور الودود

وفي فتح الباري جملة من الايات من هذا المعنى وكان الاولى في
ترك ذلك لكن جرى القلم بما حكاه الله والله اسال ان يرشدنا الى طريق
السداد وان يختم لي بالاسلام والسنة في هذه بلاد بحنة وان
يفرج كربتي باب استحباب هجا المشركين اي
ذمهم في الشعر والهجا والهجو بمعنى يقال هجوته بالواو ولا يقال
هجيته بالياء وبه قال حدثنا محمد هو ابن سلام قال حدثنا عبدة
بفتح العين المهملة وسكون الموحدة ابن سليمان قال اخبرنا هشام
ابن عروة عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها انها قالت
استاذن حسان بن ثابت بن المنذر بن حرام بن عمرو بن زيد
مناة بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار الانصاري الخزرجي ثم
النجاري شاعر رسول الله صلى الله عليه وسلم وامه الفريعة
بالفا والعين المهملة مصغر حزن رجبة ايضا ادركت الاسلام
فاسلمت وبايعت قال ابو عبيدة فضل حسان الشعر بثلاث

كان شاعرا الانصار في الجاهلية وشاعر النبي صلى الله عليه وسلم
ايام الدعوة وشاعر اليمن كلها في الاسلام وكان يهجو الذين يهجون
رسول الله صلى الله عليه وسلم واستاذن رسول الله صلى
الله عليه وسلم في هجا المشركين وذمهم في شعره فقال له رسول
الله صلى الله عليه وسلم فكيف بنسبي اي فكيف يهجوهم وشعري بهم
فربما يصيبني شيء من الهجو فقال حسان لاسلنك منهم لاسلطنك
في تخليص نسبك من هجوهم بحيث لا يبقى جزء من نسبك بها لم
الهجو كما تسل الشعرة من العجين فانها لا يبقى عليها منه شيء
وذلك بان يهجوهم بافعالهم وبما يختص عاره بهم والحديث مرسل
المغازي واخرجه مسلم في الفضائل وعن هشام بن عروة عن ابيه
عروة بن الزبير بالسند السابق انه قال ذهبت اسب حسان
ابن ثابت عند عائشة رضي الله عنها لما وافقته لاهل الافك
فقالت لا تسبه فانه كان ينافح بضم الخاء المعجمة وفتح النون وبعد
الالف فاء مهملة يدافع ويحاجهم عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم والمراد بالمنافحة هنا المحاجة المشركين ومحاربتهم على اشعارهم
وبه قال حدثنا اصبغ بالغين المعجمة ابن الفرج ابو عبد الله المصري وهو
من افراده قال اخبرني بالافراد عبد الله بن وهب المصري قال اخبرني
بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
ان ابن المسيب بن ابي سنان المدني اخبره انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه
في قصصه بفتح القاف والصاد الاسهم وتكسر القاف جمع قصة والنص
في الاصل البيان بذكر النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان احدا لا يموت
الوفت بالمثلثة اي الخمس يعني ابو هريرة بذلك ابن رواحة وهو
عبد الله بن رواحة بفتح الراء والواو وبعد الالف حاء مهملة بن ثعلبة
بن امرئ القيس بن عمرو الانصاري الخزرجي الشاعر المشهور وليس
له عقب من السابقين الاولين من الانصار وهو احد النقباء ليلة العقبة
شهد بدرا وما بعدها الى ان استشهد بموتة قال يمدح النبي صلى
الله عليه وسلم يتلو كتابه القرآن اذا استنار معروف من الفجر
ساطع مرتفع ضوءه لمعروف اي انه يتلو كتاب الله وقت انشقاق
الوقت الساطع من الفجر اراد الهدى بعد الفجر بعد الصلاة فعلموا
به صلى الله عليه وسلم موقنات ان ما قال من امور الغيب واقع
يبيت جالا لونه يجافي يرفع جنبه عن فراشه كما يدعو بجنبه اذا
استثقلت بالمشركين ولغير الكشميهني بالكافرين المضاجع
وهذه الابيات من البحر الطويل والحديث سبق في باب فضل من شهد
من الليل من التهجد تابعه اي تابع يونس عقيل بضم العين ابن خالد
في روايته عن الزهري فيما وصله الطبراني في الكبير وقال الزبيدي بضم

الزاي

الزاي وفتح الموحدة محمد بن الوليد الشامي عن الزهري فيما وصله
الطبراني في الكبير وقال الزبيدي بضم الزاي وفتح الموحدة محمد بن
الوليد الشامي عن الزهري محمد بن مسلم عن سعيد بكسر العين
ابن المسيب والاعرج عبد الرحمن بن هرمز كلاهما عن ابي هريرة
فيما وصله البخاري في تاريخه الصغير والطبراني ايضا وبه قال حدثنا
اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد اخي ابو بكر واحمد عبد الحميد
عن سليمان بن بلال عن محمد بن ابي عتيق هو محمد بن عبد الله
ابن محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق التيمي القرشي وابو عتيق
كنية جده محمد عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف انه سمع
حسان بن ثابت الانصاري رضي الله عنه حال كونه يستشهد
ابا هريرة رضي الله عنه يطلب منه الاخبار فيقول له ابو هريرة
نشدتك بالله بنون وشين معجمة مفتوحتين من عنر الدولابي
عن الحموي والمستملي نشدتك الله باسقاط حرف الجر من الجلالة
المشروعة والنصب اي انشدتك عليك بالله هل سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول يا حسان اجب دافعا واجل الكفار
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ هجوه واصحابه ولما كان الهجو
في المشركين والطعن في اسنامهم مظنة الخمش في الكلام وبذاءة
اللسان وذلك يؤدي ان يتكلم بما يكون عليه لا له احتاج التاييد من
الله وان يطهره من ذلك فقال صلى الله عليه وسلم اللهم ايده بروح
القدس جبريل عليه السلام قال ابو هريرة نعم سمعته صلى
الله عليه وسلم يقول ذلك والحديث سبق في باب الشعر في المسجد
من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال
حدثنا شعبة بن الحجاج عن عدي بن ثابت الانصاري عن البراء
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لحسان بن ثابت اهجهم
بهمزة وصل وسكون الهاء وضم الجيم اي الهاء اوقال صلى الله عليه وسلم
هاجهم بفتح الهاء والف بعدها وكسر الجيم والهاء بالسكون من الراوي
وجبريل معك بالتاييد والمعاونة والحديث سبق في بدء الخلق
تابعه ماتكه ان يكون الغالب بالتغلب على الغير
خبر كان على الانسان المشعر بالرفع اسمها ويجوز النصب حتى يصره
اي الشعر عن ذكر الله والعلم والقرآن وبه قال حدثنا عبيد الله
ابن موسى بضم العين ابن باذام العبسي الكوفي قال اخبرنا حنظلة
ابن ابي سفيان الجمحي القرشي عن سالم مولى ابن عبد الله عن ابن عمر رضي
الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يمسكن
بلام التاكيد وان المصدرية في موضع رفع على الابتداء اجوف
احدكم قيحا نصب على التمييز والقيح المدة لا خالطها دم وخبر المبتدا

٢ حدثنا ابو اليمان اي اخبرنا شعيب عن الزهري كذا في الفرع المعتمد

٣ عن ابن شهاب كذا في خط الفرع المعتمد

بلبن

قوله خير له من ان يمتلئ شعرا ظاهره العموم في كل شعر لكنه مخصوص
بما لم يكن حقا لما اخق فلا كمدح الله ورسوله وما يشتمل على الذكر والزهد
وسائر المواعظ مما لا افراط فيه وحمله ابن بطال على الشعر الذي هجي به
النبي صلى الله عليه وسلم وتعقبه ابو عبيد بان الذي هجي به صلى الله عليه
وسلم لو كان شطر بيت كان كفرا قال والوجه عندي ان يمتلئ قلبه
منه حتى يغلب عليه فيشغله عن القران والذكر فاما اذا كان الغالب
القران والذكر عليه فليس بمن يمتلئ من الشعر ثم اخرج ابو يعلى
الموصلي عن جابر مرفوعا لان يمتلئ جوف احدكم قيحا اود ما خير
له من ان يمتلئ شعرا هجيت به وفي سنده راو لم يعرف واخرجه
الطحاوي وابن عدي من رواية الكلبي عن ابي صالح عن ابي هريرة
مثل حديث الباب قال فقالت عائشة لم يحفظ انما قال ان
يمتلئ شعرا هجيت به قال في الفتح وابن الكلبي وابي الحديث
وشيخه ابو صالح ليس هو السمان المتفق على تخريجه في الصحيح
عن ابي هريرة بل هو اخر ضعيف يقال له باذان فلم تثبت هذه
الزيادة وقال السهيلي ان قلنا بما قالته يشكل من تخصيص النهي بمن
يمتلئ جوفه من شعر هجي به صلى الله عليه وسلم فليس في الحديث الا
الاعجاب امتلاء الجوف منه فلا يدخل في النهي رواية البيسير على سبيل
الحكاية ولا الاستشهاد به في اللغة وحينئذ فلا يكفر قائله ويؤيده
بينه وبين الكلام الذي ذموا به النبي صلى الله عليه وسلم ربه قال
حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا
الاعمش سليمان بن مهران الكوفي قال سمعت ابا صالح ذكوان الزيات
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لان يمتلئ جوف رجل قيحا يريه ظاهره كما في نهاية
السنوسي ان المراد الجوف كله وما فيه من القلب وغيره او المراد القلب
خاصة وهو الاظهر لان اهل الطب يزعمون ان القيح اذا وصل الى
القلب حتى مته وان كان يسيرا فان صاحبه يموت لا محالة بخلاف غير
القلب مما في الجوف من الكبد والرئة وعند الطحاوي والطبراني من
حديث ابن مالك لان يمتلئ جوف احدكم من عائشة الى ثمانية
فيحا يقضمه خير له من ان يمتلئ شعرا وسنده حسن ويريه بفتح
التحتية وكسر الراء بعدها تحتية ساكنة ولابي ذر عن الكشميهني حتى
يريه بزيادة حتى ونسبها بعضهم للاصيلي فعلى حذف حتى مرفوع
وعلى سقوطها بالنصب وذكر ابن الجوزي ان محاسن من المسيئين يرى
بضمها بالنصب مع اسقاط حتى جريا على المالوف وهو غلط اذ ليس
هنا ما ينصب وقال الزركشي رواه الاصيلي بالنصب على بدل الفعل
من الفعل واجرى اعراب يمتلئ على يريه ومعناه لان يصحح بالكلام

وقيل ان القيح يأكل جوفه وقيل يصيب رئته ونقف بان الرئة
مهموزة العين واجيب بانه لا يلزم من كون الاصل مهموزا ان لا
يستعمل مسهلا قال في الفتح ووقع في حديث ابي سعيد عند مسلم
لهذا الحديث سبب ولفظه بينما عن يسير مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم بالعرج اذ عرض لنا شاعر ينشد فقال امسكوا
الشيطان لان يمتلئ جوف احدكم قيحا خير من ولابي نعيم عن
الكشميهني له من ان يمتلئ شعرا وهذا الزجر انما هو لمن اقبل
على الشعر وتشاغل به عن تلاوة القران والذكر والعبادة والحق
ابو محمد الله بن ابي جمرة بانه انما الجوف بالشعر المذموم المشتغل
عن الواجبات والمستحبات الا ما للامن السمع مثلا ومن كل علم
مذموم كالسحر وغيره من العلوم والحديث اخرجه مسلم في الطب
وابن ماجه في الادب

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم نزيت

اي افتعلت بمعنى اوهى كلمة يراد بها التعريض على الفعل
لا الدعاء او يراد بها المبالغة في المدح كقولهم للشاعر قاتله الله لقد
اجاد وعقرى اي عقرها الله حلقي اصابها وجع في حلقها وبه قال
حدثنا يحيى بن بكير الحافظ المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا
الليث بن سعد الامام قال حدثني عقيل بضم العين بن خالد الايلي عن
ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها
انها قالت ان افلح اخا ابي القعيس بضم القاف وفتح العين
المهملة وبعد التحتية الساكنة سين مهملة عم عائشة من الرضاعة
وفي رواية لمسلم افلح بن ابي قعيس وكذا عند البغوي من وجه
اخر استاذن ان يدخل علي بتشديد الخاء المعجمة بعد ما نزل
الحجاب فقلت والله لا اذن له ان يدخل
علي حتى استاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه فان اخا
ابي القعيس ليس هو ارضعني ولكن ارضعتني ما لقي فيه
الساكنة وقبل النون امراة ابي القعيس قال في الفتح اقف على
اسمها فدخل علي بتشديد الخاء المعجمة رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقلت له يا رسول الله ان الرجل اخا ابي القعيس ليس هو الذي
ارضعني ولكن ارضعتني امراته قال صلى الله عليه وسلم ائذني
له في الدخول عليك فانه عمك من الرضاعة تربت يمينك فائدة
على الله عليه وسلم عومة الرضاعة والخفها بالنسب ومطابقة
الحديث لبعض الترجمة ظاهرة لاحقا فيها والحديث سبق في
النكاح قال عروة بن الزبير بالسند السابق فبذلك اي بسبب
ما ذكر في هذا الحديث كانت عائشة رضي الله عنها تقول حرموا
من الرضاعة ما يحرم من النسب وبحث هذا سبق وبه قال

هو يحيى بن عبد الله بن بكير

حدثنا آدم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا الحكم
ابن عتيبة بضم العين وفتح الفوقية وبعد التحتية الساكنة موحدة
الكندي مولاهم فقيه الكوفة عن ابراهيم النخعي عن الاسود بن يزيد
النخعي الكوفي عن عائشة رضي الله عنها انها قالت اراد النبي صلى الله
عليه وسلم ان يعتمر بكسر الفاء يرجع من الحج فراى صفية بنت حيي على
باب خبائها بكسر الخاء المعجمة وبعد الموحدة الف فهمزة ممدودة اي
خيمتها كئيبة من الكآبة اي سيئة الحال حزينة لانها حاضت ولم
تطف طواف الوداع فظنت انه كطواف الزيارة في تمام الحج وانه
لا يجوز تركه مع العذر وظن صلى الله عليه وسلم الحائض تطف طواف
الزيارة فقال لها عقرى حلقى على وزن فعلى بفتح الفاء مقصور
وحقهما التنوين ليكونا مصدرين اي عقرها الله عقرا وحلقها
حلقا ومعنى الكلمة لغة لغريش يطلقونه ولا يريدون وقوعه
بل عادتهم التكلم بمثله على سبيل التلطف وضبط ابو عبيد في غريب
الحديث بالقصر وبالتنوين وذكر في الامثال انه في كلام العرب
بالمد وفي كلام المحدثين بالقصر ولا في ذرعن المستملي لغريش بالغاء
والمعجمة منونا بدل قوله لغة ولا في ذر لغريش انك لحابستنا
عن الرحلة الى المدينة ثم قال صلى الله عليه وسلم مستفهما اكنت
افضت يوم النحر بعرفة عليه الصلاة والسلام الطواف الذي زار
قالت نعم افضت قال عليه الصلاة والسلام فانفري اذا بالتنوين
لان حجك قد تم والحديث سبق في باب اذا حاضت المراة بعد ما افاضت
من كتاب الحج وبالله المستعان على التكميل والتوثيق للصواب

باب ما جاء في زعموا

في حديث ابي داود باسناد رجاله ثقات الا ان فيه انقطاعا قال قبيل لابن
مسعود ما جمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في زعموا
قال بئس مطية الرجل وفي المثل زعموا مطية الرجل وفي المثل
زعموا مطية الكذب والاصل فيها ان يقال في الامر الذي لا يعلم
حقيقته فمن اكثر الحديث بما لا يتحقق حقيقته لم يؤمن عليه الكذب
وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي ولا في ذر عن المستملي
ابن يوسف بدل قوله ابن مسلمة وعبد الله بن يوسف يعرف بابن
محمد الدمشقي ثم التنيسي الحافظ عن مالك الامام عن ابي النضر
بفتح النون وسكون المعجمة سالم بن ابي امية مولى عمر بن عبيد الله
التيمي ان ابا مرة بضم الميم وتشديد الراء يزيد مولى ام هانئ
فاختة بنت ابي طالب اخبره انه سمع ام هانئ بنت ابي طالب
رضي الله عنها تقول ذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام
الفتح مكة وجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره فسلمت عليه

فقال من هذه فقلت انا ام هانئ بنت ابي طالب فقال مرحبا
بام هانئ اي لا ضيقا ولا وسعة فلما فرغ صلى الله عليه وسلم
من غسله بفتح الغين ولابي ذر بضمها قام فصلى ثمانيا وفي رواية
حال كونه خفيفا في ثوب واحد فلما انصرف من صلاته قلت
يا رسول الله زعم ابن امي علي بن ابي طالب وهي متفقة لكنها
خصت الام لانه قصد بذلك مزيد الشفقة والرعاية وقولها زعم
اي قال ومثله قول سيبويه في كتابه في اشياء يقينها زعم الخليل
والحاصل انه قد يطلق ويراد به القول وقد اطلقت ذكر ام هانئ
في حق علي ولم يذكر عليها النبي صلى الله عليه وسلم انه قاتل بالتنوين
اسم فاعل بمعنى الاستقبال رجلا فقتله اطلاق اسم الفاعل على من
زعم على التلبيس بالفعل قد اجرته بالراء اي امنته هو فلان
بن هبيرة ويجوز النصب قيل اسمه الحرث بن هشام المخزومي
وعبد الله بن ابي ربيعة او زهير بن ابي امية كما عند الزبير
بن بكار في النسب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد
اجرنا من اجرت اكتفاء بما امنت يا ام هانئ فليس لعلي قتله
قالت ام هانئ وذاك اي صلاة الثمان ركعات ولابي ذر عن
الكشميهني وذلك بالام ضحى اي وقت ضحى والحديث سبق في
باب الصلاة في الثوب الواحد ملتحفا به من كتاب الصلاة

باب ما جاء في قول الرجل لغيره وبك كلمة

عذاب نصب على المصدر ويعمل ملاق له في المعنى دون الاشتقاق
ومثله وجعه ووبيله او على المفعول به بتقدير الزم بك الله وبك
وقيل اصلها وي كلمة تاوه فلما كثر قولهم وي قالوا بك وصلوها
باللام وقد روها اينما منها عربوها وبه قال حدثنا موسى بن
اسماعيل التبوذكي الحافظ قال حدثنا همام بفتح الهاء وتشديد
الميم ابن يحيى بن دينار العوذي بفتح العين المهملة وسكون
الواو وكسر المعجمة البصري عن قتادة بن دعامة عن انس
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم راى رجلا يسوق
بدنة ناقة تنحر كلمة يعني انما هدى نشأ في الحرم فقال صلى
الله عليه وسلم اركبها قال الرجل انها بدنة قال صلى الله عليه
وسلم اركبها قال الرجل انها بدنة قال صلى الله عليه وسلم اركبها
ويلك يكلمه بردد ذلك ثلاثا وقال له ويلك ثاكلتك امك لا حامل مرا جعة
له مع عدم خفاء الحال عليه او يريد بها موتها الاصلي بل جرت على
لسانه في المخاطبة من غير قصد وقيل غير ذلك كما مر في الحج وبه
قال حدثنا قتيبة بن سعيد سعيد بن سفط لا في ذر بن سعيد عن مالك
الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن

ابن عمر عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم راى رجلا يبيع يسوق بدنة زاد مسلم مقلدة فقال له
اركبها قال يا رسول الله انها بدنة اي هدي قال اركبها
ويلك قالها في المرة الثانية او في المرة الثالثة بالشك من الراوي
والحديث سبق في الحج وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن ثابت البناني بضم الموحدة
عن انس بن مالك سقط ابن مالك لابي ذر وقال حماد ايضا
وايوب السختياني وفي بعض النسخ صح للكشميهني وايوب عن ابي
قلابة عبد الله الجرمي عن انس بن مالك رضي الله عنه انه
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر وكان معه
غلام له اسود اللون حبشيا حسن الصوت يا حدا يقال له انجشة
يحدو ببعض امهات المؤمنين ومعهن ام انس ام سليمان فقال
له رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحك بالحاء المهملة كلمة رحمة
رفق يا صاحب رفق كانه قال ارحمه الله وجاء لابي ذر عن الحموي ويحك
كلمة عذاب كما مر وقال الترمذي انما معنى واحد تقول ويح لفلان
وويل لزيد لكن عند الخرائطي في مساوي الاخلاق ليس وما روي
عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها في قصة لا تحزني
من الويح فانها كلمة رحمة ولكن اجزني من الويل يا انجشة ويحك
بالفوقانية ارفق يا انسا في التسيير لئلا يسقطن من مشقة
الاسراع والحديث سبق قريبا وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل
ابو سلمة المنقري قال حدثنا وهيب بضم الواو ابن خالد
عن خالد هو ابن مهران الحذاء عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه
ابي بكرة بفتح الموحدة وسكون الكاف نفيع بن الحرث قال اثنى
رجل على رجل قال الحافظ ابن حجر لم اعرفهما عند النبي صلى الله عليه
وسلم خيرا فقال عليه الصلاة والسلام له ويلك قطعت عنق
اخيك يشتاك عليه لانه اوقعه في الاعجاب بنفسه المؤجب
لهلاك دينه وقطع العنق مجاز عن القتل فهما مشتركان في الهلاك
الا ان هذا ربما يشتاك قال له صلى الله عليه وسلم ويلك الحاء المعجمة ثم قال
ثم قال صلى الله عليه وسلم من كان منكم مادحا احدا لا محالة
بضم الميم والحاء المهملة وتخفيف اللام لا بد فليقل احسب فلانا
كذا وكذا ان كان يراه كذلك والله حسيبه كما سبقه على عمله ولا ازكي بهمزة مضمومة
على الله احدا ان لا اشهد على الله جازما انه عنده كذا وكذا لانه
لا يعرف باطنه ولا يقطع به لان عاقبة امره لا يعلمها الا الله
والحمدلله اعتراض وقوله ان كان يعلم متعلق بقوله فليقل الخ
سبق في الشهادات وفي باب ما يكره من التمادح وبه قال

حدثني

حدثني بالافراد عبد الرحمن بن ابراهيم بن ميمون ابي سعيد المعروف
بدحيم اليتيم قال حدثنا الوليد بن مسلم ابو العباس الدمشقي
عن الاوزاعي عبد الرحمن بن عوف عن الزهري محمد بن مسلم عن
ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف والضحاك بن شراحيل ويقال
شرحبيل الهمداني بفتح الهاء وسكون الشين المعجمة وفتح الراء
بعدها قاف اليمامي ومشرقي نظر من همدان عن ابي سعيد سعد بن مالك
الخدري رضي الله عنه انه قال بينا بغير ميم النبي صلى الله عليه
وسلم يقسم ذات يوم قسما بكسر القاف مصحفا عليها في الفرع
كاصله وسكون السين المهملة وكان بئرا بعثه علي بن ابي طالب فقال
ذو الخويصرة بضم الخاء المعجمة وفتح الواو وكسر الصاد المهملة مصغرا
نافع واحرقوص بن زهير رجل من بني تميم يا رسول الله اعدل
في القسمة قال صلى الله عليه وسلم ويلك دعا عليه من بعد ان لم
يعدل فقال عمر رضي الله عنه يا رسول الله ائذن لي فلاضرب عنقه
بكسر اللام والجزم جواب الشرط ولابي ذر فلاضرب بالنصب فالفاء
سببية بنصب بعدها المضارع قال صلى الله عليه وسلم لا فقرب
منه ان له اصحابا يصومون النهار ويقومون الليل عفرز بفتح
اوله وكسر القاف احزم جملاء مع صلاتهم وصيامهم مع صيامهم
يمرقون يخرجون سريعا من الدين لا ملابس من غير حظ بنا بهم منه
والمراد بالدين الطاعة للامام كمروق السهم من الرمية الصيد
المرمى ولشدة سرعة خروج السهم من الرمية لقوة ساعد الرامي
لا يعلق بالسهم من جسد الصيد شيء ينظر مبنيا للمفعول للنصل
اي الى حديده فلا يوجد فيه في النصل شيء من دم الصيد ولا غيره
شيء ولا في ذرو ينظر الى نصيه بفتح النون وكسر الضاد المعجمة
وتشديد ياء التحتية وهو الفتح اي عود السهم فلا يوجد فيه
شيء من الدم ولا غيره ثم ينظر الى قذذه بضم القاف وفتح المعجمة
الاولى ريشه فلا يوجد فيه شيء سبق ولا في فرقه سبق اي
السهم الفرث بالفاء المفتوحة والراء الساكنة والمثلثة ما يجتمع
في الكرش والدم فلم يظهرا لرمية فيه كما ان هؤلاء لا يتعلق بهم
من الاسلام بشيء يخرجون على حين فرقة بكسر الحاء المهملة
وسكون التحتية بعدها نون وفرقة بضم الفاء اي على زمان افتراق
ولابي ذر من الكشميهني على خير فرقة يا بالحاء المعجمة المفتوحة
وبعد التحتية را اي افضل فرقة بكسر الفاء لغة في الناس
علي بن ابي طالب واصحابه آيتهم بمد الهمزة علامتهم رجل اسمه
ذا الثدي والمعروف ثدية احدى يديه بالتحتية اوله وتثنية يد
مثل ثدي المرأة بالمثلثة وسكون الدال المهملة او قال مثل

البضعة بفتح الموحدة وسكون الضاد المعجمة وفتح العين المهملة القطعة
من اللحم ندرؤ بفتح الفوقية والدال بين المهملتين بينهما راء ساكنة ولمزه
ايضا واصله تندرر بدفت احدى التاءين تخفيفا اى تنحدر
قال ابو سعيد الخدرى بالسند السابق اشهد لسمعته اى الحديث
من النبى صلى الله عليه وسلم وانه بى الى كنت مع على رضى الله
عنه حين فاتلهم بالنهروان يقرب المدابن فالتمس بضم الفوقية
مبنيا للمفعول اى طلب الرجل المذكور فالتمس فوجد فاتى به
بضم الهمزة مبنيا للمفعول الى على فاذا هو على النعت الذى نعت
النبى صلى الله عليه وسلم اى على الوصف الذى وصفه به والفرق بين
الصفة والنعت ان النعت يكون بالحلية كالطويل والقصير
والصفة بالافعال نحو ضارب وخارج وحينئذ لا يقال الله سبحانه
بل تبارك الموصوف وقيل النعت ما كان لشئ خاص كالعرج والعمى
والعور لان ذلك يخص وصفا من الجسد والصفة ما لم يكن لشئ مخصوص
كالعظيم والكريم فلذلك قال ابو سعيد على نعت النبى صلى الله عليه
وسلم قائم قال قيد رقبته وقال الجوهرى والحد الشئ وازى الصفة
كالعلم والسواد واما التعويض فلا يريدون بالصفة هذا لان
الصفة عندهم هى النعت والنعت هو اسم الفاعل نحو ضارب
والمفعول نحو مضروب وما يرجع اليهما من طريق المعنى والحديث
يصدق فى علامات النبوة وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن
المروزى الجاورى بمكة قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزى قال
اخبرنا الاوزاعى عبد الرحمن قال حدثنى بالافراد ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهرى عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى
عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رجلا قيل هو سلمة بن صخر او
سلمان بن صخر اعرابيا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقال يا رسول الله هلكت اى فعلت ما هو سبب هلاكى قال صلى
الله عليه وسلم له وجل ما لك قال وقعت على اهلى اى جامعت زوجتى
فى رمضان قال صلى الله عليه وسلم اعتق رقبة قال ما اجدها
قال صلى الله عليه وسلم فصم شهرين متتابعين قال لا استطيع
قال صلى الله عليه وسلم فاطعم ستين مسكينا بهمزة قطع مفتوحة
وكسر العين اطعم من الاطعام قال ما اجد وفى حديث ابن عمر قال
والذى بعثك بالحق ما اشبع اهلى فاتى بضم الهمزة البنى صلى الله
عليه وسلم بعرق بفتح العين والراء بعدها قاف والعرق المكتل يسع
خمسة عشر صاعا فقال صلى الله عليه وسلم خذ فتصدق به
اى بالتمر الذى فيه فقال يا رسول الله اعلى غير اهلى فوالذى نفسى
بيده ما بين طنبى بطا مهملة ونون مضمومتين وموحدة مفتوحة

تثنية

تثنية طنب واحد اطناب الخيمة فاستعاره للطرف والناحية
وقال فى الكواكب شبه المدينة بفسطاط مضروب وحرتاها
بالطنبين اراد ما بين لابتى المدينة احوج وليس فى زعمى الكشميهنى
افقر منى فضحك النبى صلى الله عليه وسلم حتى بدت انيابه
تعجبا وهى وسط الاسنان ولا منافاة بين قوله فى الرواية الاخرى
نواجذه لظهورها عند الضحك وقد يطلق كل منهما على الاخر قال وفى
رواية خذه وله عن الكشميهنى ثم قال اطعمه اهلك اى من تلزمك
نفقته او زوجتك او مطلق اقاربك والحديث سبق فى الصيام
تابعه اى تابع الاوزاعى يونس بن يزيد الايلى فى روايته عن
الزهرى محمد بن مسلم فيما وصله البيهقى وقال وتابعه رماذاك
وقال عبد الرحمن بن خالد الفهمى امير مصر لهشام بن عبد
الملك فى روايته عن الزهرى وقال وتابعه بدل وتابعه وهذا وصله
الطحاوى من طريق الليث حدثنى عبد الرحمن فذكره وبه قال
حدثنا سليمان بن عبد الرحمن بن عيسى الدمشقى ابن بنت
شرحبيل ابو ايوب قال حدثنا الوليد بن مسلم الدمشقى قال
حدثنا ابو عمرو بفتح العين عبد الرحمن الاوزاعى بالزاى قال حدثنى
ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى عن عطاء بن يزيد الليثى المدنى
ثبت السماع عن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه ان اعرابيا
قال يا رسول الله اخبرنى عن الهجرة وفى باب الهجرة الى المدينة
ان اعرابيا سال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الهجرة اى ان
يهاجر على الاقامة بالمدينة ولم يكن الاعرابى من اهل مكة
الذين وجبت عليهم الهجرة فتح الفتح فقال صلى الله عليه وسلم
له ويحك ان شان الهجرة اى القيام بحقها شديد لا تقدر عليه
ويحك بدل ويلك ثم قال صلى الله عليه وسلم هل تؤدى صدقة ماشيتك
زكاتها قال نعم قال فاعمل من وراء البحار من وراء القرى والمدن
سواء كنت مقيما فى بلدك او غيرها من اقصى بلاد الاسلام وان كان
ابعد من المدينة والقرية يقال لها الهجرة لانشاءها وقال فى الفتح
وقع فى رواية الكشميهنى من وراء البحار بفوقية ثم جيم والاول وهو
تصحيف فان الله لن يترك بكسر الفوقية اى لن ينقصك
من ثوابك عملك شيئا لا بى ذر عن الحموى والمستملى لم يترك بالجازم
بدل النافية وسكون الراء للجزم وفى رواية ذكرها فى الفتح
لن يترك بفتح الفوقية من الترك والكاف اصلية والحديث
سبق فى الزكاة والهجرة وبه قال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب
الحجبى البصرى قال حدثنا خالد بن الحرث الهجيمى بالجيم ابو عثمان
البصرى الحافظ قال حدثنا شعبة بن الحجاج بن الورد العتكى مولاهم

وسكون الفوقية مع

بوسيط ام الواسطي ثم البصري كان سفيان الثوري يقول هو امير
المومنين في الحديث عن واقد بن محمد بن زيد بالقاف والدال
المهملة ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي المدني انه قال سمعت
ابي محمد بن زيد عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال ويلكم او ويحكم قال شعبة بن الحجاج شك محمد راوي شيخه واقد
ابن محمد هل قال صلى الله عليه وسلم ويلكم او ويحكم لا ترجعوا بعدي
كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض لا تكونن اوفقا لكم تشبيها بفعل الكفار
في ضرب رقاب المسلمين مستحلين وقال النضر بالمعجمة الساكنة
ابن شميل بضم المعجمة عن شعبة بن الحجاج بالسند السابق ويحكم
بالحاء ولم يشك وقال محمد بن محمد بضم العين اخو واقد المذكور
مما وصله في اواخر المغازي من طريق ابن وهب عن عمر عن ابيه محمد
ابن زيد بن عبد الله بن عمر عن جده ابن عمر ويلكم او ويحكم كقول لا حبيه
واقد قال في الفتح وتدل على ان الشك فيه من محمد بن زيد او من فوقه
والله اعلم وبه قال حدثنا عمرو بن عاصم بالفتح العين وسكون الميم
القيسي البصري الكلابي قال حدثنا همام بتشديد الميم ابن يحيى العوذي
عن قتادة ابن دعامة عن انس رضي الله عنه ان رجلا من اهل البادية
قال في المقدمة لم اعرف اسمه لكن في الدارقطني ما يدل على انه
ذو الخويصرة اليماني وهو الذي بال في المسجد اتى النبي صلى
الله عليه وسلم فقال يا رسول الله متى الساعة قائمة برفع قائمة
على انه خبر الساعة ومتى ظرف متعلق به وبنصبه على الحال من الضمير
المستكن في متى اذ هو على هذا التقدير خبر عن الساعة فهو ظرف
مستقر ولما كان سوال الرجل يحتمل ان يكون على وجه التعنت وان
يكون على وجه الخوف فامتحنه النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال له
ويلك وما اعددت لها قال يرما اعددت لها زاد مسلم من طريق
معمر عن الزهري عن انس من كبير عمل احمد عليه نفسي الا اني احب
الله ورسوله قال صلى الله عليه وسلم انك مع من احببت لما
امتحنه وظهر من جوابه انما نه الحقه بمن ذكر وليس المراد المعية
التساوي فانه يقتضي التساوي في الدرجة بين الافاضل والمفضول
وذلك لا يجوز قيل المراد كونهم في الجنة بحيث يتمكن كل واحد منهم
من رؤية الاخر وان تعدد المكان لان الحجاب اذا زال شاهد بعضهم
بعضا واذا اراد الرؤية والتلاقي قدروا على ذلك قال انس
فما فرحنا بعد الاسلام بشيء فرحنا بقول النبي صلى الله عليه وسلم
انك مع من احببت قال انس فانا احب النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر
فارجو ان اكون معهم وان لم اعمل بعملهم وفي رواية فرحنا بذلك يومئذ فرحا
شديدا ومن فهم ذلك فهم علم المغيرة بن شعبة الثقفي واسم
الغلام محمد كما في مسلم وقيل سعيد كما عند البخاري في الصحابة

بلغني

وعند

وعند ابن مندة سعد السدوسي وفي مسلم انه غلام من ازد شنوءة قال في الفتح
فيحتمل التعدد او اسم الغلام سعد ويدعى محمدا او بالعكس وذو من
ازد شنوءة فيحتمل ان يكون حالفت الانصار وقال انس كان الغلام
من اقراني مثلي في السن قال صلى الله عليه وسلم ان اخر هذا الغلام
ان لم يمت في صغره فلن يدركه الهرم بنصب يدركه بلن ولا يدرك
عن الجموي والمستملي فلم يدركه بالجزم بلم واسند الادراك للهرم اشارة
الى ان الاجل كالقاصد فلا يشخص حتى تقوم الساعة اي ساعة
الحاضرين عنده صلى الله عليه وسلم قال الداودي لانه كان اراها
فلم يقل لهم لا ادري لانه لو قال كلهم بالمعاريض وفي مسلم عن عائشة
كان الاعراب اذا قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم سالوه عن
الساعة متى الساعة فينظر الى احدث اسنان منهم سنا فيقول
ان يعش هذا حتى يدركه الهرم قامت عليكم ساعتكم وهذه الرواية
كما قال القاضي عياض رواية واضحة يفسر بها كلما ورد من الالفاظ
المشكلة في غيرها والمراد المبالغة في تقريبها لا التحديد لانها
تقوم عند بلوغ المذكور الهرم وفي رواية البارودي المذكورة
بدل قوله حتى تقوم الساعة لا تبقى منكم عين تطرف وبهذا كما في
الفتح يتضح المراد واختصره اي هذا الحديث شعبة بن الحجاج
عن قتادة بن دعامة قال سمعت انسا عن النبي صلى الله عليه وسلم
وصله مسلم من رواية محمد بن جعفر عن شعبة ولم يسق لفظه بل احال
به على رواية مسلم ابن ابي الجعد عن انس وساقها احمد في مسنده
عن محمد بن جعفر بلفظ جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم
وقال متى الساعة قال ما اعددت لها قال حب الله ورسوله
قال انت مع من احببت ولم يقل ما زاده كمام فقلنا عن كذلك
قال نعم ففرحنا يومئذ فرحا شديدا فمر غلام لي اخره لئن عمر
كما قال المولف وطابقت الاحاديث للترجمة ظاهرة وفيها ما
اختلفت الرواة في لفظه هل هو ويل او ويح وفيها ما جزم فيه
بلحدهما وفيهما ما يدل على ان كلا منهما مرجح يعرف ذلك
ان كان المراد الذم او غيره من السياق كان في تعقبها الجزم لويل
وليس حمله على العذاب بظاهر والحاصل ان الاصل في كل منهما
ما ذكر وقد يستعمل احدهما موضع الاخر باب بيان
علامة حب الله ولابي ذر في الحب في الله عز وجل لقوله تعالى قل
ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله محبة العبد لله باداء
طاعته على غير ذلك ومحبة الله للعبد ان يرضى عنه ويعود على
فعله وعن الحسن فيما اخرجه ابن ابي حاتم كان قوم يزعمون انهم
يحبون الله فاراد الله ان يجعل لقولهم دليلا فنزل يا ايها الذين امنوا من يرتد

قال يم

الله هذه الآية فمن ادعى محبته تعالى وخالف سنة رسوله فهو كذاب
وكتاب الله يكذبه وقيل محبة الله معرفته ودوام خشيته ودوام
اشتغال القلب به وتذكره ودوام الانس به وقيل هي اتباع النبي
صلى الله عليه وسلم في اقواله وافعاله واحواله الا ما خص به وقال
في الكواكب عقلا ان يراد بالتزم محبة الله للعبد فهو المحبة او محبة الله
فهو المحبوب او المحبة بين العباد في ذات الله بحيث لا يبتغي بها شيء
من الرياء ولا غاية مساعدة للاولين واتباع الرسول علامة للاولى
لانها مسببة للاتباع وللثانية لانها سببية وبه قال حدثنا
قتيبة بن خالد بكسر الموحدة وسكون المهملة العسكري القرشي
قال حدثنا محمد بن جعفر غندر عن شعبة بن الحجاج عن سليمان
ابن مهران الاعمش عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله
ابن مسعود رضي الله عنه ابو عبد الله بن قيس ابو موسى الاشعري
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال المرء مع من احب في الجنة
بحسن نيته من غير زيادة عمل لان محبته لهم لطاعتهم والمحبة
من افعال القلوب فاثبت على معتقده لان النية الاصل والعمل
تابع لها وليس من لازم المعية الاستواء في الدرجات والحديث
اخرجه مسلم في الادب وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا
جرير بفتح الجيم بن عبد الحميد عن الاعمش سليمان بن مهران
عن ابي وائل شقيق انه قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله
عنه جاء اعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل هو ابو ذر
رواه احمد من حديثه او ابو موسى كما في المقدمة فقال يا رسول
الله كيف تقول في رجل احب قوما ولم يلحق بهم في العمل والفضل
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم المرء رجل او امرأة مع من احب
في الجنة مع رفع الحجب حتى يحصل الرؤية والمشاهدة وكل في درجته
تابعه اي تابع جرير بن عبد الحميد جرير بن حازم البصري فيما
وصله ابو نعيم في كتاب المحبين وتابعه ايضا سليمان بن حرب بفتح
القاف وسكون الراء فيما وصله مسلم وكذا تابعه ابو عوانة الوضاح
فيما وصله ابو عوانة يعقوب في صحيحه فيما رواه الثلاثة عن
الاعمش سليمان بن مهران عن ابي وائل شقيق عن عبد الله ولم يذكر
كلمة ابي نعيم في كتاب المحبين ولا من تبعه عن النبي صلى الله عليه
وسلم وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان
الثوري عن الاعمش سليمان ولابي ذر حدثنا الاعمش عن ابي وائل
عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه كذا صرح
به ابو نعيم بان عبد الله هو ابو موسى قال في فتح الباري وعدا
ابو نعيم قول بندار ان عبد الله حيث لم ينسبه فالمراد به في

هذا

هذا الحديث ابو موسى وان من نسبه ظن ان ابن مسعود لكثرة من ذكر
على هذه الصورة في رواية ابي وائل ولكنه هنا خرج عن القاعدة
ونبين بروايته من صرح بانه ابو موسى الاشعري ان المراد بعبد الله
عبد الله بن قيس وهو ابو موسى وهم ارمن صرح في روايته عن الاعمش
بانه عبد الله بن مسعود الا ما وقع في رواية جرير بن عبد الحميد
هذه يعني السابقة في هذا الباب عند البخاري عن قتيبة عنه
قال اي ابو موسى قيل للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله الرجل
يحب القوم ولما لم يلحق بهم بالالف بعد الميم المشددة وهي ابلغ
من لم فان البغي بلما ابلغ لانه يستعمل الى الحال كقوله
فان كنت ما لؤ لا فكن خير آكل ولا فادركني ولما امزق
فيؤخذ منه هنا ان الحكم ثابت وقوعه الحاق وقال في الكواكب
وفي كلمة ما اشعار بانه يتوقع اللحوق يعني هو قاصد لذلك سائع
في تحصيل تلك المرتبة له وعند مسلم ولما يلحق بهم وفي حديث
صفوان بن عسال عند ابي نعيم ولم يعمل بمثل عملهم قال صلى الله
عليه وسلم المرء مع من احب اذ لكل امرء ما نوى قال في الفتح
جمع ابو نعيم الحافظ طرق هذا الحديث في كتاب المحبين مع
المحبين وبلغ عدد الصحابة فيه نحو العشرين وفي رواية اكثر
وبهذا اللفظ يعني المرء مع من احب وفي بعضها بلفظ حديث
انس انت مع من احببت تابعه اي تابع سفيان الثوري ابو
معاوية محمد بن خازم بالخاء والزاي المعجمتين ومحمد بن عبيد بضم
العين ابن غير كلاهما عن الاعمش فيما وصله مسلم وبه قال
حدثنا عبدان مولقب عبد الله بن عثمان المروزي قال اخبرنا
ابي عثمان بن جبلة عن شعبة بن الحجاج عن عمرو بن مرة بضم الميم
وتشديد الراء المفتوحة وفتح عين عمرو عن سالم بن ابي الجعد
بفتح الجيم وسكون العين المهملة بعدها دال مهملة واسمه
رافع الكوفي عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رجلا سال
النبي صلى الله عليه وسلم متى الساعة قائمة يا رسول الله
قال في الفتح الرجل هو ذو الخويصرة اليماني الذي بال في المسجد
وحديثه في ذلك مخرج عند الدارقطني ومن زعم انه ابو موسى
او ابو ذر فقد وهم فاعلما وان اشتركا في معنى الجواب وهو
ان المرء مع من احب فقد اختلف سؤالهما وان كلا من ابي موسى
وابي ذر انما سال عن الرجل يحب القوم ولم يلحق بهم وهذا سال
متى الساعة قال صلى الله عليه وسلم ما اعددت لها قال
في شرح المشكاة سلك مع السائل طريق الاسلوب الحكيم
لانه سال عن وقت الساعة وابان مرساها فقيل له فيم انت

من ذكر اهلوا انما يمكث ان بنتم يا فبيتها وتفتني بما يتفق عند ارسالها
من العقايد الحقية والاعمال الصالحة المرضية فاجاب
حيث قال ما اعددت لها مذكثير صلاة ولا صوم
ولكني ذرعن الجموحي والمستملي ولا صيام ولا صدقة ولكني احب
الله ورسوله قال انت مع من احببت اي ملحق بهم وداخل
في زمرتهم وزاد ابو نعيم الاصبهاني من طريق سلام بن ابي الصهبا
عن ثابت عن انس ولكن ما حنثت باب بيان
قول الرجل لرجل اخسأ بسكون الخاء المعجمة وفتح السين المهملة
بعدها همزة ساكنة زجر وابعاد لمن قال او فعل ما لا ينبغي له
مما يسخط الله تعالى اي اسكت سكوت ذل وهو آن وبه قال
حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا
سليم بن زرير بفتح السين المهملة وسكون اللام وزرير بفتح
الزاي وكسر الراء بعدها تحتية ساكنة فراء اخرى العطاردي
قال سمعت ابا رجا بالجيم عمران بن ملحان بكسر الميم وسكون
اللام وبالحاء المهملة العطاردي مشهور بكنيته قال سمعت ابن
عباس رضي الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لابن صايد ولابي ذر عن الحموي والمستملي لابن صياد بالتحتية
المشددة قد خبأت لك خبيا لابي ذر خبأ اي اضمرت لك في
صدري وكان صلى الله عليه وسلم قد اضمر له في صدره الشريف
يوم تاتي السماء بدخان مبين كلها وعند الامام احمد فما هو
قال ابن صياد هو الدخ اراد ان يقول الدخان فلم يستطع
ان يتمها على عادة الكهان من اختطاف بعض الكلمات من اوليايهم
من الجن قال صلى الله عليه وسلم اخسأ وهي كلمة يزجر بها الكلب
ويطرد اي اسكت صاغرا مطرودا والحديث من افراده وبه
قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن
ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد سالم
ابن عبد الله ان اباه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما اخبره
ان اباه عمر بن الخطاب انطلق مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم في رهط دون العشرة من اصحابه رضي الله عنهم
فيهم بكسر الفاء وفتح الموحدة جهة ابن صياد لما كرا ان عينه
ممسوحة والاخرى ناتئة فاشفق النبي صلى الله عليه وسلم
ان يكون هو الدجال حتى وجده يلعب مع الغلمان في اطم
بضم الهمزة وسكون الطاء المهملة حصن بني مغالة بفتح
الميم والغين المعجمة وبعد اللام هاء مفتوحة مخففة قبيلة
من الانصار وقد قارب ابن صياد يومئذ الحلم فلم يشعر

اي ابن صياد حتى ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهره بيده ثم قال
له اتشهد اني رسول الله فنظر اليه ابن صياد فقال اشهد انك
رسول الاميين العرب ثم قال ابن صياد لرسول الله صلى الله عليه
وسلم اتشهد اني رسول الله فرفضه بالضاد المعجمة المشددة فوقعه
النبي صلى الله عليه وسلم حتى وقع فتكسر وقال رض الشيء يرض رضيضا
ورضوضا وقال الخطابي الصواب بالصاد المهملة اي فتفتت عليه بتوابعه
فنفر بعضنا الى بعض ثم قال صلى الله عليه وسلم آمنت بالله ورسله
ثم قال لابن صياد ليظهر كذبه المتافي لدعواه الرسالة ماذا ترى قال
يا تيني صادق وكاذب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خلط
عليه الامر بضم الخاء المعجمة وتشديد اللام المكسورة اي خلط عليك
شيطانك ما يلقي اليك ما يلقي اليك قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اني خبأت لك خبيا شيئا في صدري ولابي ذر
خبأ بسكون الموحدة واسقاط التحتية وعند الطبراني في الاوسط
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان خبأ له سورة الدخان وكانه اطلق
السورة واراد بعضها قال ابن صياد هو الدخ بنطق بعض الكلمة
قال له صلى الله عليه وسلم اخسأ بهمزة وصل فلن تعدو قدرك بالغوقية
اي تعدو قدرك منصوب بنزع الخافض اي لا تتجاوز قدرك وقد رامتك من
الكهان الذين يخطفون من الغاء الشيطان كلمة واحدة من جمل كثيرة
او بالتحتية مرفوع اي لا يبلغ قدرك ان تطالع بالغيب من قبيل
الوحي المخصوص بالانبياء ولا من قبيل الالهام وانما قال ابن صياد
هو الدخ بما القاه الشيطان اما لان النبي صلى الله عليه وسلم
تكلم بذلك بينه وبين نفسه فسمعه الشيطان او حدثت به بعض
اصحابه قال عمر رضي الله عنه يا رسول الله ائذن لي فيه اضرب
عنقه بالمعجمة اضرب مشددا عليه في الفرع كاصله جواب الطلب
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكن هو الرجال ولا تطيق
ذرعن الكشميهني ان يكنه بوصل الضمير وعلى رواية الفصل فهو تاكيد
للضمير المستتر وكان تامة او وضع هو موضع اياه اي ان يكن
اياه لا تسلط عليه لان الذي يقتله انما هو عيسى صلوات الله
وسلامه عليه وان لم يكن هو بفصل الضمير ووصله مرفوعا خبر
لك في قتله ولم يأذن في قتله مع ادعايه النبوة لانه كان غير
بالغ او لانه كان في ايام مهادنة اليهود او كان يرجو اسلامه
قال سالم هو ابن عبد الله بن عمر بالاسناد المتقدم سمعت
عبد الله بن عمر يقول انطلق بعد ذلك رسول الله صلى الله
عليه وسلم اي بعد انطلاقه هو وعمر في رهط وابي بن كعب
الانصاري سقط الانصاري لابي ذر حال كونهما يؤمان يقصدان

لقد لقي منها ابن صياد حتى اذا دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم
طفق يكسر الفاء جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقي بحتى نفسه
بجذوع النخل بالذال المعجمة حتى لا يراه بمعنى والحال انه يشتغل
التحتية وسكون الخاء المعجمة وكسر الفوقية بعدها لام يستغفل ان
يسمع من ابن صياد شيا من كلامه الذي يقوله في خلوته قبل ان
يراه ابن صياد يعلم هو واصحابه انه كاهن او ساحر وابن صياد
مضطجع على فراشه في قطيفة كساء له فيها في القطيفة
رمزمة بزاين معجمتين ومميمين صوت خفي او زمزمة بزاين معجمتين
ومميمين ايضا ومعناهما واحد وصوت تديره بالعلوج في حنجرتها
وحلوقها من غير استعمال لسان ولا شفة فيفهم بعضها عن بعض
والشك من الراوي فرات ام ابن صياد النبي صلى الله عليه وسلم
وهو يتقي بجذوع النخل فقالت لابن صياد اي صاف وهو اسم
هذا محمد صلى الله عليه وسلم فتناهى عما كان فيه وسكت ابن
صياد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تركته اي اي عيبت
انه لا يعلمني بين لكم باختلاف كلماته ما يهون عليكم شانه وبين
ما في نفسه قال سالم بالسند المذكور اولا قال عبد الله بن عمر
قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس خطيبا فاثنى على الله
بما هو اهله ثم ذكر الدجال فقال اني انذره وما من نبي الا
وقد انذر قومه ولاني ذرا انذره قومه بالثبات الضمير لنوح انذره
نوح قومه خص بعد التعميم لان نوحا ابو البشر الثاني وذريته
هم الباقون في الدنيا وتدعى بالتحتية بعد النون وسقطت الواو
لابي ذر ولكنها تهني ولكن بحذف التحتية سائل لكم فيتو لا لم يقل
نبي لقومه تقولون بالجر العدي اتاعورا عين اليمنى وان الله ليس
باعور واختلف السلف في امر ابن صياد بعد كبره فروى انه تاب من ذلك
القول او مات بالمدينة وانهما ارود الصلاة عليه كشفوا عن وجهه
حتى تراه الناس وقيل لهم اشهدوا وكان ابن عمر وجابر يحلفان ان
ابن صياد هو الدجال لا يشكان فيه فقيل لجابر انه اسلم فقيل انه
دخل مكة وكان بالمدينة فقيل وان دخل مكة وفي سنن ابي داود
باسناد صحيح عن جابر قال فقدنا ابن صياد يوم الحرة وهذا يبطل
رواية من روى انه مات بالمدينة وصلى عليه قاله الخطابي قال ابو
عبد الله لو لف خسات الكلب لوثته بتشديد العين المهملة
خاسيين اي مبعدين بضم الميم وسكون الموحدة وفتح العين قال
ابو عبيدة وهو ثابت في رواية المستملي والكشميهني باب
قول الرجل لاخر مرحبا بفتح الميم والحاء المهملة بينهما راء ولابي
ذر عن المستملي باب قول النبي صلى الله عليه وسلم مرحبا وقالت

عائشة

عائشة رضي الله عنها قال النبي صلى الله عليه وسلم لفاطمة عليها السلام
مرحبا بابنتي اي لا قيت رحبا وسعة وهذا طرف من حديث وصله
في علامات النبوة وقالت ام هاني فاخته بنت ابي طالب فيما سبق
موصولا في باب ما جاء في ذم موجبات الى النبي صلى الله عليه وسلم
سقط لفظ الى لابي ذر فقال مرحبا بام هاني بالموحدة قبل الهمزة
ولابي ذر عن الكشميهني يا ام هاني منادى مضاف ويه قال حدثنا
عمران بن ميسرة هنا البصري قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد
التنوري قال حدثنا ابو التياح يزيد بن حميد الضبعي البصري عن ابي
جمرة بالجيم والراء نصر بن عمران الضبعي البصري قال عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال لما قدم وفد عبد القيس بن افصى بن دعمي
وهم ابو قبيلة كانوا يترلون البحرين على النبي صلى الله عليه وسلم
وكانوا اربعة عشر رجلا قال لهم مرحبا بالوفد الذين جاؤا خالين
غير خزايا غير اذلة ومرحبا نصب على المصدر ويتعلق بمضمر اي صادفوا
رحبا بالفتح اي سعة ولا ندامى جمع نادم على غير قياس او نادمان
لغة في نادم فجمعه المذكر على القياس فقالوا يا رسول الله انا
حي من ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان وبيننا وبينك مضر
وفي الايمان هذا الحي من كفار مضر وانا لا نصل اليك الا في
الشهر الحرام لحرمة القتال فيه عندهم فمرنا بامر نفصل بالصاد
المهملة يفصل بين الحق والباطل ندخل به بسببه الجنة اذا فعلنا
الله برحمته وندعو به من بفتح الميم اي الذي استفتح وراءنا اي خلفنا
من قومنا فقال صلى الله عليه وسلم الذي امركم به اربع والذي نهاكم
عنه اربع ايمان الصلاة وايتاء الزكاة المفروضين وصوم رمضان
ولابي ذر وصوموا رمضان واعطوا بهمزة قطع خمسا مما غنمتم لانهم
كانوا اصابوا غنائم لا تنشربوا انتبذ الدبا اليقطين والحنتم
الجرار الخضر والنقير ما ينقر في اصل النخلة فيرمى فيه والمزفت
المطلي بالزفت لانه يسرع اليها السكار فربما شرب منها من لا يشعر
به ذلك ثم نسخت الرخصة في الانتباذ في كل وعاء مع النهي عن شرب
كل مسكر والحديث سبق في الايمان في باب اداء الخمس من الايمان
باب ما يدعى الناس بابائهم ادعاء الداعي الناس
باسما بائهم يوم القيامة فما مصدرية والمصدر مضاف الى مفعوله
والفاعل محذوف ويه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال
حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بضم العين العمري
عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال ان الغادر الناقض للعهد الغير الوفي فيه
وعذره بفتح الغين المعجمة وسكون الذال المهملة وثبت لفظ ان

لابي ذر وسقط بعض اوله ولابي ذر عن الكشميهني ينصب له لواء يوم
القيامة ليعرف به يقال هذه غدرة فلان بن فلان باسمه واسم ابيه
لانه اشد في التعريف وابلغ في التحذير وفيه رد لمن قال انه لا يدعى
الناس يوم القيامة الا بامهاتهم ستر على ابائهم قاله الخطابي نعم
ورد ذلك في حديث ابن شماسة عند الطبراني لكن بسند ضعيف
جدا والحديث اخرجه مسلم في المغازي وبه قال حدثنا عبد الله
ابن مسلمة بن قعنب ابو عبد الرحمن الحارثي احد الاعلام عن مالك
هو ابن انس الاصبحي امام دار الهجرة عن عبد الله بن دينار المدني
مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال ان الغادر ينصب له لواء يوم القيمة فيقال هذه
غدرة فلان بن فلان قال في بهجة النفوس الغدر على عمومه في الجليل
والحقير وفيه ان لصاحب كل ذنب من الذنوب التي يريد اظهارها
علامة يعرف بها صاحبها ويؤيده قوله تعالى يعرف المجرمون بسيماهم
وظاهر الحديث ان لكل غدرة لواء فعلى هذا يكون للمحتمل لواء واحد
غدرة الوية بعدد غدراته والحكمة في نصب الالوية العقوبة بفضح
غالبا بقدر الذنب فلما كان الغدر من الامور الخفية ناسب ان
تكون عقوبته الشهرة ونصب الالوية اشهر الاشياء عند العرب ابيحي
وقال غيره وفيه الحل نظرا هر الامور قال في فتح الباري ومؤيد فيه
حمل الاباطيل من كان ينسب اليه في الدنيا لاعلى من هو في نفس الامر
وهو المعتمد هذا باب بالتنوين لا يقل احدكم
خبثت نفسي بفتح الخاء المعجمة وضم الموحدة وبالمثلثة وبه قال
حدثنا محمد بن يوسف البيكندي قال حدثنا سفيان بن عيينة
عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يقولن احدكم خبثت نفسي
ولكن ليقل لقست نفسي بفتح اللام والسين المهملة بينهما قاف
مكسورة وهي بمعنى خبثت لكنه صلى الله عليه وسلم كره لفظ الخبث
واختار اللفظ السالم من البشاعة وقد كان صلى الله عليه وسلم
يحب الاسم الحسن وينقل اليه ويكره الاسم القبيح ويغيره قال
في المصابيح ان محل هذا قدح في قولهم انه يجوز في كل لفظين
مترادفين ان يوضع احدهما مكان الاخر والحديث اخرجه
مسلم في الادب والنسائي في اليوم والليلة وبه قال حدثنا
عبد الله بن عثمان عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي قال
اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي عن يونس بن يزيد الايلي
عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن ابي امامة اسعد بن
سهل عن ابيه سهل بن حنيف الانصاري عن النبي صلى الله عليه

وسلم

وسلم انه قال لا يقولن احدكم خبثت نفسي ولكن ليقل لقست نفسنا
ولكن ليقل لقست نفسي وعند ابي داود من طريق حماد بن سلمة عن
هشام بلفظ جاشت بجيم وشين معجمة بدل خبثت ومعناها
غثت بغين معجمة ثم مثلثة وهو يرجع الى معنى خبثت وهذا النهي
محمول على الادب لا على الايجاب وكذلك الامر بقول لقست فان غير
بما يؤدي معناه كفى ولكن ترك الاولى تابعه اي تابع يونس بن يزيد
تقيل بضم العين وفتح القاف بالسند المذكور والمتن وصلها
الطبراني من طريق تابع بن يزيد عن عقيل بضم العين وفتح القاف
بالسند المذكور والمتن وهذه المتابعة ساقطة لابي ذر والحديث
اخرجه مسلم في الادب ايضا وكذا ابو داود واخرجه النسائي
في اليوم والليلة هذا باب بالتنوين لا تسبوا
الدهر رواه مسلم بهذا اللفظ وزاد فان الله هو الدهر وبه قال
حدثنا يحيى بن بكير المخزومي مولاهم المصري واسم ابيه عبد الله
وينسب لجده لشهرته به قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن
يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
انه قال اخبرني ثلاثا فرادا ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال
قال ابو هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الله تعالى يسب بنو ادم الدهر النهار والليل بان يقولوا
يا خيبة الدهر او يا خيبة الدهر لانهم كانوا يرمون ان
سرور الايام والليالي هو المؤثر في هلاك الانفس ويكرون ملك
الموت وقبضه الارواح بامر الله ويضيفون كل حادث يحدث
الى الدهر والزمان واشعارهم ناطقة بشكوى الزمان وهذا
مذهب الدهرية من الكفار المنكرون للصانع المعتقدون
ان في كل ثلاثين الف سنة يعود كل شيء الى ما كان عليه ويزعمون
ان بعد الف تكرر مرات لا تتناهى فكذبوا العقول وكذبوا المنقول
ووافقهم مشركو العرب والى هذا ذهب اخرون ولكنهم معترفون
بوجود الصانع الا انه الحق حل وعز ولكنهم يتوهمون ان النسب
اليه المكاره ويضيفونها الى الدهر فكانوا كذلك يسبون الدهر
وفي تفسير سورة الجاثية قال الله تعالى يؤذيني ابن ادم
يسب الدهر وانا الدهر اي خالقه والمدبر للامور اؤقلب
الدهر ولذلك عقبه بقوله بيدي الليل والنهار وعند احمد من وجه
اخر بسند صحيح عن ابي هريرة لا تسبوا الدهر فان الله هو الدهر قال ابنا
الدهر الايام والليالي التي اجددها وابليها واتي بملوك بعد ملوك
فاذا سب ابن ادم الدهر على انه فاعل هذه الامور عاد السب
الى الله لانه هو الفاعل والدهر انما هو ظرف لمواقع هذه الامور

فالمعنى انا مصرف الدهر لمزيد اختصارا للفظ وانساقا في المعنى
والمطابقة بين الحديث والترجمة في قوله يسب بنو ادم الدهر
لان المعنى في الحقيقة يرجع الى لا تسبوا الدهر وصرح بذلك في
مسلم والحديث اخرجه مسلم ايضا وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني
بالافراد عياش بن الوليد بالتحتية والشين المعجمة الرقام البصري
قال حدثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا
معمر بن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن ابي سلمة عن عبد
الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال لا تسبوا العنب الكرم بفتح الكاف وسكون
الراء لانه يتخذ منه الخمر فكره تسميتها به لان فيه تقرير لما كانوا
يتوهمونه من كرم شاربها وقد تقولوا خيبة الدهر بالخاء المعجمة
والموحدة المفتوحتين بينهما تحتية ساكنة نصب على البدلية كانه
قال الدهر لما يجدد رغبة بما يكرهه فنهى عن سبه منبها على ان عبد الرحمن
منه او هو دعا عليه بالخيبة وعند مسلم من طريق العلاء بن عبد الرحمن
عن ابيه عن ابي هريرة وآذ هره واد هره والخيبة الحرمان والخسران
وقد خاب يخيب ويومن اضافة المصدر الى الفاعل فان الله هو
الدهر اي الفاعل ما يحدث فيه قال في نعمة النفوس لا يخفى ان من سب
الصنعة فقد سب صانعها فمن سب الليل والنهار اقدم على امر عظيم
بغير معنى ومن سبّ ما يقع فيهما من الحوادث وذلك اغلب ما يقع
في الناس وهو الذي يعطيه سياق الحديث حيث نفى عنهما التاثير
فكانه قال لا تسب بهما في ذلك فلا شيء في ذلك البتة وقال جماعة من
المحققين من نسب شيئا من الافعال الى الدهر حقيقة كفر ومن جرى
هذا اللفظ على لسانه غير معتقد لذلك فليس بكافر لكن يكره
له ذلك لتشبهه باهل الكفر في الاطلاق وقال القاضي عياض
زعم بعض من لا تحقيق عنده ان الدهر من اسماء الله وهو غلط فان
الدهر مدة زمان الدنيا باب قول النبي صلى
الله عليه وسلم في حديث الباب عن ابي هريرة انما الكرم قلب المومن
يقال رجل كرم وامراة كرم ورجلان كرم ونسوة كرم كل بفتح الراء
واسكانها بمعنى كريم وصف بالمصدر كعدل وضيف وليس الحصر
في قوله انما الكرم على ظاهره وانما المعنى ان الاحق باسم الكرم
قلب المومن ولم يرد ان غيره لا يسمى كريما وقال النبي صلى الله
عليه وسلم انما المفلس الذي يفلس يوم القيامة رواه الترمذي
لكن اتدرون من المفلس قالوا المفلس فينا يا رسول الله من لا درهم
له ولا متاع قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم المفلس من امتي من ياتي
يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة ويأتي قد شتم هذا وسفك

بلفظهم

دم

دم هذا وضرب هذا فيقتص هذا من حسناته وهذا من حسناته فان فنيت
حسناته اخذ من خطاياهم فطرح عليه ثم طرح في النار وليس المراد
ان من يفلس في الدنيا لا يسمى مفلسا وذلك كقوله صلى الله عليه وسلم
في حديث ابي هريرة السابق انما الصرعة الذي يملك نفسه عند
الغضب وقوله لا مَلِك بفتح الميم وسكون اللام الا الله ولا مَرْحَ
في النفي والا في الاثبات فيقتضي الحصر ولا يخرج الكثير بهذا في ملك
الا الله تعالى بفتح الميم وكسر اللام فوصفه بانه الملك بضم الميم
وهو عبارة عن انقطاع الملك عنه اي لا ملك بعده فالملك الحقيقي
لله تعالى وقد يطلق على غيره مجازا كما قال تذكر الملوك ايضا فقال
ان الملوك اذا دخلوا قرية افسدوها وهو مع ملك وبه قال
حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفين بن عيينة عن
الزهري محمد بن مسلم عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ويقولون الواو عاطفة على محذوف اي لا تقولون الكرم قلب
المومن وتقولون الكرم لشجر العنب فالكرم مبتدا محذوف الخبر
ويجوز ان يكون خبرا اي تقولون تسمّ العنب الكرم انما الكرم
قلب المومن لما فيه من نور الايمان وتقوى الاسلام وليس المراد
حقيقة النهي عن تسمية العنب كرما بل المراد بيان المستحق لهذا
الاسم المشتق من الكرم وفي حديث سمرة عند البزار والطبراني
مرفوعا ان اسم الرجل المومن في الكتب الكرم من اجل ما كرم الله
على الخليقة وانكم تدعون الحائط من العنب الكرم الحديث وقال
ابن الانباري انما سموا العنب كرما لان الخمر المتخذة منه يحث
على السخاء وباب من مكارم الاخلاق حتى قال شاعرهم

والخمر مشتقة المعنى من الكرم فلذا نهى عن تسمية العنب بالكرم

حتى لا يسمى اصل الخمر باسم ماخوذ من الكرم وجعل المومن الذي يتقي
شربها ويرى الكرم في تركها احق بهذا الاسم المحسن والحديث اخرجه
مسلم في الادب ايضا باب قول الرجل لغيره ويلك
بفتح الواو والقصر اي وامي فيه اي في هذا القول ما رواه الزبير
ابن العوام عن النبي صلى الله عليه وسلم السابق موصولا في مناقبه
بلفظ جعلت امي وعمتي ابي سلمة يوم الاحزاب في النساء الحديث
وفيه قول الزبير فجاء رجعت جمع الى النبي صلى الله عليه وسلم
ابويه فقال فداك ابي وامي اي افتدي بهما وسيقع قوله عن النبي
صلى الله عليه وسلم لغير اب ذر وبه قال حدثنا مسدد بضم
الميم وفتح المهملة ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان
عن سفيان الثوري انه قال حدثني بالافراد سعد بن ابراهيم

بسكون العين ابن عبد الرحمن بن عوف عن عبد الله بن شداد بالشين
المعجمة وتشديد الدال الاولى المهملة ابن الهاد الليثي المدني
عن علي رضي الله عنه انه قال ما سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يفدي بضم التحتية وفتح الفاء وكسر الدال المهملة المشددة
ولابي ذر عن الكشميهني يفدي بفتح اوله وسكون الفاء اخوا غير
سعد هو ابن ابي وقاص رضي الله عنه سمعه يقول له ارم فداك
بالمثل فداك ابي وامي وهذا لا ينافي سماع غيره في غيره فقد صح
انه فدى الزبير كما مر كذلك لا يرد على علي رضي الله عنه لانه انما نفى
سماعه لمعنى تقديمه غير سعد انتهى ابن عمه ورهطه كان يوم
غزوة احد وذاك في المغازي يجمع احدها بجزم من غير شك والحديث
سبق في المغازي والجهاد **باب** جواز قول الرجل
لمن يحبه من عالم او غيره جعلني الله فداك بكسر الفاء والمد وقال
ابو بكر الصديق رضي الله عنه فيما سبق موصولا في الهجرة من حديث
ابي سعيد للنبي صلى الله عليه وسلم لما قال ان عبدا خيره الله
بين الدنيا وبين ما عنده فاختار ما عند الله فبكى بكاء شديدا
وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفين بن عيينة
بالمهملة المكسورة والمعجمة الساكنة والمعتقل بفتح القاف والمعجمة
المشددة ابن لاحق اليمني قال حدثنا حجين بن ابي اسحاق مولى
الحضرمة عن انس بن مالك انه اقبل هو وابو طلحة زيد بن سهل
الانصاري من عسفان الى المدينة مع النبي صلى الله عليه وسلم
ومع النبي صلى الله عليه وسلم صفية بنت حيي ام المؤمنين
حالكونه مردفها ولابي ذر مردفها بالرفع خبر مبتدا محذوف
على رواحلهما فلما دنوا ولابي ذر عن الكشميهني كان الطريق عثر
بضم العين المهملة والمثلثة مضى بضم الضاد المعجمة
اي سقط
النبي صلى الله عليه وسلم والمرأة صفية وان بفتح الهمزة ابا طلحة
قال انس احسب انه عثر على بعيره بالقاف الساكنة والحاء المهملة
رمى نفسه من غير روية فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما
بي قال جعلني الله فداك بكسر الفاء والممدة هل اصابك شيء
قال صلى الله عليه وسلم لا ولكن عليك بالمرأة صفية فاحفظها وانظر
من امرها فالقى ابو طلحة رضي الله عنه ثوبه على وجهه حتى هيأ
صفية ولابي ذر عن الحموي والمستملي فألقى بثوبه فقصد قصدها
اي نحو عرضها وسوى ثوبه على جمعها فالقوه عليها ليسترها فقامت
المرأة صفية فشدوا لهما على راحلتهما فركبا اي النبي صلى الله عليه
وسلم وصفية فساروا اي النبي صلى الله عليه وسلم ومن معه حتى اذا
كانوا بظهر المدينة اي بظاهرها او قال اشرفوا بالشين المعجمة

والفا

والفا على المدينة قال النبي صلى الله عليه وسلم آيبون
آيب راجعون الى الله تائبون راجعون عما هو مذموم شرعا
الى ما هو محمود قاله تعليما لامته او تواضعا عابدون لربنا حامدون
ولم يزل يقولهما اي هذه الكلمات حتى دخل المدينة ومطابقة
الحديث للترجمة في قوله جعلني الله فداك علما لا يخفى وفيه دليل
على جواز ذلك اذ لو كان غير سائغ لنهى صلى الله عليه وسلم قائله ولا يقال
قيل لا يلزم من تسويغ ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم ان يسوغ ذلك
لغيره لان نفسه الشريفة اعز من انفس الفداء بلا من وايضا رأى
باب الاصل عدم الخصوصية وفي حديث ابن عمر انه صلى الله عليه
وسلم قال لفاطمة فداك ابوك وفي حديث ابن مسعود انه صلى الله
عليه وسلم قال لاصحابه فداكم ابي وامي وحديث انس انه صلى الله
عليه وسلم لي مثل ذلك للاصل رواها ابن ابي عاصم واما ما رواه
مبارك بن فضالة عن الحسن قال نظر الزبير على النبي صلى الله عليه
وسلم وهو يناجي قال كيف يحرك جعلني الله فداك فما ترك فما ترك
اعرابيتك بعد فقال الطبري لا حجة فيه على المنع لانه لا يقاوم
تلك الاحاديث في الصحة وعلى تقدير ثبوت ذلك فليس فيه
صريح المنع بل فيه اشارة الى انه ترك الاولى في العدول للمرتبتين
اما ما لتناسبهما والملاطفة واما ما لدعا والتوجع والحديث سبق
في الجهاد **باب** بيان احب الاسماء الى الله عز وجل
وبه قال حدثنا صدقة بن الفضل المروزي الحافظ قال اخبرنا
ابن عيينة سفيان قال حدثنا ابن المنكدر محمد عن جابر
الانصاري رضي الله عنه انه قال ولد لرجل ولابي ذر لي الواو لرجل لم افقه
على اسمه منا غلام فسماه القاسم فقلنا لا نكنيك بفتح النون وسكون
الكاف اي بالقاسم ولا كرامة نصب اي لا نكرمك كرامة فاخبر بفتح
الهمزة والموحدة الرجل النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية
قال في الفتح انما للاكثر فاخبر بضم الهمزة مبنيا للمفعول النبي
فقال صلى الله عليه وسلم له سم ابنك عبد الرحمن وفي حديث
مسلم عن ابن عمر مرفوعا ان احب الاسماء الى الله عز وجل عبد الله
وعبد الرحمن وانما كان احب لتضمنهما ما هو واجب سر تعالى
ووصف للانسان وواجب له وهو العبودية ثم اضيف العبد
الى الرب اضافة حقيقية فصدقت افراد هذين الاسمين
وما يلحق بهما كعبد الرحيم وعبد القادر وشرفت بهذا التركيب
فحصلت لهما هذه الفضيلة والحديث اخرجه مسلم في الاستيذان
باب قول النبي صلى الله عليه وسلم سموا
باسمي بسمي محمدا او احمد ولا تكتنوا بسكون الكاف وفتح

قول ابو

الفوقية وضم النون ولابي ذر عن الحموي والمستملي ولا تكنوا بفتح الكاف
والنون المشددة على حذف احدى التاءين بكنيتي بالياء قال
في الفتح وللاصيلي تكنوني بالواو بدل التحتانية وهي معناها
تقول كنيته وكنوته بمعنى والكنية ما اوله اب او ام كابي القاسم
وابي عبد الله وام الخير ولا يلحق باخرى عنه قاله بالها اي ما سبق
ولابي الوقت قال بالسقاط الضمير ولابي ذر عن الحموي والمستملي فيه
انس عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما سبق موصولا في البيوع وصفة
النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي وبه قال
حدثنا مسدد بالسين المهملة بن مسرهد بن مسربل الاسدي
الحافظ البصري ابو الحسن قال حدثنا خالد بموحدة بن عبد الله الواسطي
الطحان احد الاعلام يقال انه اشهر في نفسه من الله ثلاث مرات
بولاية قصبة قال حدثنا حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين
ابن عبد الرحمن السلمي ابو هذيل الكوفي عن سالم موالي ابن ابي الجعد
عن جابر الانصاري رضي الله عنه انه قال ولد لرجل منا غلام فسماه
غلاما فسماه القاسم فقالوا لا نكنيك بفتح النون وسكون الكاف
بابي القاسم حتى نسال النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك
فسالوه فقال سموا باسمي ولا تكنوا بسكون الكاف وضم النون
ولابي ذر لا تكنوا بفتح الكاف والنون المشددة بكنيتي اني القاسم
والحديث مر في الخمس ومر في قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال
حدثنا سفيان بن عيينة عن ابي الزناد السمان عن ابن سيرين محمد انه
قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال ابو القاسم صلى
الله عليه وسلم سموا باسمي ولا تكنوا باسكان الكاف ولابي ذر
ولا تكنوا بفتح الكاف والنون المشددة بكنيتي وبه قال حدثنا
عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا سفيان بن عيينة قال
سمعت ابن المنكدر كنيته قال سمعت جابر بن عبد الله الانصاري
رضي الله عنهما يقول ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم بفتح السين
والميم المشددة ولابي ذر فاسماه بزيادة همزة مفتوحة وسكون
السين فقالوا له لا نكنيك بابي القاسم بفتح النون وسكون الكاف
ولا نعلك عينا بضم النون الاولى وسكون الثانية وكسر العين
المهملة اي لا نقر عينيك بذلك فاتى الرجل النبي صلى الله عليه وسلم
فذكر ذلك له فقال له النبي صلى الله عليه وسلم سم ابنك عبد الرحمن
بهمزة قطع وسكون
السين وقد اختلف في الكنى بابي القاسم فقيل لا يجوز مطلقا سواء
كان اسمه محمدا او احمد ام لا بكر لظاهر الحديث وذلك لامكان صلى
الله عليه وسلم تكنى ابا القاسم لانه يقسم بين الناس من قبل الله

تعالى

تعالى ما يرى اليه وينزلهم منازلهم التي يستحقونها في الشرف والفضل
وقسم الغنائم ولم يكن احد منهم مشاركه في هذا المعنى منع ان يكنى به
غيره لهذا المعنى قال البيضاوي هذا اذا اريد به المعنى المذكور واما
لو كني به احد للنسبة اي ابن له اسمه قاسم او للعلمية المجردة جاز
ويبدل له التقليل المذكور الثاني ان هذا كان في زمانه صلى الله عليه وسلم
فيجوز التكني به اليوم لكل احد مطلقا اسمه محمد او غيره وعليه
الناس خطابه بخطاب غيره ويدل عليه عنعنة في حديث
انس المروي في البيع من البخاري عقب ما سمع رجلا يقول
يا ابا القاسم فالتفت اليه صلى الله عليه وسلم فقال لم اعنك
قال القاضي عياض وهذا اذهب جمهور السلف وفقهاء الامصار
والثالث انه ليس بمنسوخ وانما كان النهي للتنزيه والادب
لا للتحريم والرابع ان النهي عن الجمع فلا باس بالتكنية وحدها لمن
لا يسمى باسمه صلى الله عليه وسلم لحديث جابر من تسمى باسمي
فلا يتكنى بكنيتي ومن اكتنى بكنيتي فلا يتسمى باسمي رواه ابو
داود ويوكل لهم اشرب اللبن ولا تاكل السمك اي حين شربه
فيكون النهي عن الجمع بينهما الخامس المنع من التسمية بمحمد مطلقا
لحديث انس تسموا بمحمد ام تلعنون بهم رواه البزار وابو يعلى
بسند لين وكنت غيرا الى اهل الكوفة لا تسموا احدا باسم نبي
وانما فعل ذلك اعظاما لاسم النبي صلى الله عليه وسلم نزلا
بينهما وكان سمع رجلا يقول لمحمد بن زيد بن المخطاب يا محمد فقال
الله بك وفعل فنهاه وقال لا ارى رسول الله صلى الله عليه
وسلم يسب بك فغيرا اسمه لكن ورد ما يدل على ان عمر رضي الله عنه
عنه رجع عن ذلك وكره ما كان التسمية باسما الملائكة كجبريل
باب ذكر اسم الحزن بفتح الحاء المهملة وسكون
الزاي بعدها نون ضد السهل واستعمل في الخلق يقال في فلان
حزونة اي في خلقه غلظ وقساوة وبه قال حدثنا اسحاق
ابن نصر هو اسحاق بن ابراهيم بن نصر ابو ابراهيم السعدي
المروزي وقيل البخاري وقيل البخاري قال حدثنا عبد
الرزاق بن همام اليماني قال اخبرنا معمر هو ابن راشد
عن الزهري محمد بن مسلم عن ابن المسيب سعيد التابعي الكبير
عن ابيه المسيب بمثناة تحت المشددة ابا وهب بن واهب
القرشي المخزومي من المهاجرين جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال صلى الله عليه وسلم له ما اسمك قال حزن قال انت سهل
وعند الاسماعيلي بل اسمك سهل قال لا اغير اسما سماني به ابي
وفي رواية احمد بن صالح عند احمد فقال لا اسهل بوطاء فيهن وجمع

بينهما الفتح باشد قال كلاهما نقل بعض الرواة ما لم ينقله الآخر قال
المسيب فما زالت الحزونة في الصعوبة فينا بعد ولا في ذرعن الحزونة والمعنى
بعده اي بعد قول جده ذلك والمعنى كما قال السفاقسي امتناع التسهيل
فيما يريد ونه اذ الصعوبة في اخلاقهم قال الداودي الا ان
سعيد افتى به ذلك الى الغضب في الله والحديث من افراده
وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني ومحمود هو ابن غيلان
قالا حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد
عن الزهري محمد عن ابن المسيب سعيد عن ابيه المسيب عن
جده حزن بدال الحديث السابق قال في الكواكب والامر بتغيير
الاسم اي من حزن الى سهل لم يكن على وجه الوجوب لان الاعلام بهم
بالوجود معاينة هما في المسمى وانما هي للتمييز ولو كان للوجوب
لم يسغ له ان يثبت عليه وان لا يغيره ثم الاولى التسمية باسم
الحسن وتغيير القبيح اليه وكذلك الاولى ان لا يسمى بما كان معناه
التزكية والمذمة بل يسمى بما كان صدقا وحقا كعبد الله ونحوه
باب عن بل الاسم الى اسم احسن منه وبه قال
حدثنا سعيد بن مرثم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابي مريم
الجمحي مولاهم البصري قال حدثنا ابو غسان بفتح الغين المعجمة
والسين المهملة المشددة ويعد الالف نون محمد بن مطرف
بكسر الراء المشددة قال حدثني بالافراد ابو حازم بالحاء المهملة
والزاي سلمة بن دينار الاعرج عن سهل بفتح السين المهملة وسكون
الهاء ابن سعد الساعدي قال لاوى بفتح الهمزة وكسر الفوقية
بالمنذر بضم الميم وسكون النون وكسر المعجمة بن ابي اسيد بضم
الهمزة وفتح المهملة وسكون الياء مالك بن ربيعة الساعدي الانصاري
الى النبي صلى الله عليه وسلم حين ولد ليحنكه ويبارك عليه
فوجده صلى الله عليه وسلم على فخذه بالذال المعجمة اكراما لابيه
وابو اسيد والد جالس فلهى بفتح الهاء في الفرع كاصله وهي لغة
طي وتكسرها بوزن علم وهي اللغة المشهورة اي اشتغل النبي
صلى الله عليه وسلم بشيء بين يديه عن الصبي فنسيه فامر
ابو اسيد بابنه فاحتمل بضم الفوقية وكسر الميم فرفع من فخذ
النبي صلى الله عليه وسلم فاستفاق النبي صلى الله عليه وسلم
مما اشتغل من افاق اذا رجع الى ما كان قد شغل عنه وعاد
الى نفسه فلم ير الصبي فقال اين الصبي فقال ابوه ابو اسيد
قلبناه بفتح القاف وتخفيف اللام بعدها موحدة وهي زرع الكبشي
قلبناه بزيادة همزة قبل القاف قال السفاقسي والصواب
حذفها لكن اثبتها غيره لغة اي رددناه الى المنزل يا رسول الله

قال

قال ما اسمه قال فلان قال الحافظ ابن حجر لم اقف على تعيينه
فكانه كان سماه اسما ليس مستحسنا فتركت عن تعيينه اسما تنبيه
بعض الرواة قال صلى الله عليه وسلم ليس هذا الاسم الذي سميت
به اسمه الذي يليق به ولكن ولا يذر قال لا ولكن اسمه المنذر
فسماه عليه الصلاة والسلام يوم بدر المنذر تفاؤلا ان يكون له
علم ينذر ربه قاله الداودي ومثله قول الطيبي لعله صلى الله عليه
وسلم تفاءل به ولهم اي معنى التفقه في الدين في قوله تعالى فلولا نفر
من كل فرقة منهم طائفة الى قوله ولينذروا قومهم وسقطت الواو
من قوله ولكن في رواية ابي ذر ومطابقته للترجمة واضحة والحديث
اخرجه مسلم في الادب وبه قال حدثنا مدرك بن الفضل
المروزي الحافظ قال اخبرنا محمد بن جعفر غندر عن شعبة
ابن الحجاج عن عطاء بن ابي ميمونة مولى انس بن مالك عن ابي رافع
نفيع المدني ثم البصري عن ابي هريرة رضي الله عنه ان زينب بنت
بنت جحش ام المؤمنين كما في مسلم وابي داود هي زينب بنت ام سلمة
ربيبته صلى الله عليه وسلم كما رواه ابن مردويه في تفسير سورة الحجرات
من طريقها كان اسمها برة بفتح الموحدة والراء المشددة فقيل
تزكي نفسها لان لفظ برة مشتق من البر فسماها رسول الله
صلى الله عليه وسلم زينب وقد وقع مثل ذلك جويرية بنت الحارث
ام المؤمنين رواه مسلم وابو داود والبخاري في الادب المفرد عن
ابن عباس بلفظ كان اسم جويرية برة فحولها النبي صلى الله عليه وسلم
اسمها فسماها جويرية وكره ان يقال خرج من عند برة وحديث الباب
اخرجه مسلم في الاستيذان وابن ماجه في الادب وبه قال
حدثنا ابراهيم بن موسى بن يزيد الفراء الرازي الصغير
قال حدثنا ولا خر اخبرنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني قاضي
ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز اخبرهم قال اخبرني بالافراد
عبد الحميد بن جبير بن شيبة بفتح الشين المعجمة والموحدة
بينهما تحتية ساكنة ابن عثمان الحجبي قال جلست الى سعيد
بن المسيب فحدثني بالافراد ان جدي حزنا قدم على النبي
صلى الله عليه وسلم تقدم في الباب السابق اخبرنا معمر عن
الزهري عن ابن المسيب عن ابيه ان اباه جاء الى النبي صلى
الله عليه وسلم فرواه موصولا عن ابيه عن جده ورواه هنا عن
جده مرسلا فاسقط اباه وقاعدة البخاري ان الاختلاف في الوصل
والارسال لا يقدح المرسل في الموصول اذا كان الذي وصل احفظ
من الذي ارسل كما هنا فان الزهري احفظ من عبد الحميد والقاعدة
عند امامنا الشافعي ان المرسل اذا جاء موصولا من وجه اخر تبين

صحة مخرج المرسل قال صلى الله عليه وسلم لحزن ما اسمك قال اسمي
حزن قال بل انت سهل قال ما انا بمغير اسما سماني ابي قال
ابن المسيب فما زالت فينا الحزونة بعد وفي الحديث ان التغيير
ليس على وجه المنع من التسمي بالقبيح بل على وجه الاختيار ليجوز
تسمية الرجل القبيح بحسن والفاسد بصالح لانه صلى الله عليه وسلم
لم يلزم حزنا لما امتنع من تغيير اسمه الى سهل بذلك ولو كان ذلك
لازما لما اقره على قوله ما انا بمغير اسما سماني ابي والله الموفق
للصواب والحديث سبق قبل هذا **باب من**
سمى ابنه وغيره باسماء الانبياء عليهم الصلاة والسلام كابراهيم
وموسى وعيسى ومحمد وقال انس فيما سبق موصولا في الجنائز بشر
قتل النبي صلى الله عليه وسلم ابراهيم يعني ابنه وهذا التعليق
ثابت في رواية الكشميهني ساقط في غيره وهو قال حدثنا ابن
بشير بضم النون وفتح الميم هو محمد بن عبد الله بن نمير فنسبه لجده
قال حدثنا محمد بن بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة العبدي
قال حدثنا اسماعيل بن ابي خالد البجلي قال قلت لابن ابي اوفى
بفتح الهمزة وسكون الواو وفتح الفاء عبد الله الصحابي بن الصحابي
واسم ابي اوفى علقمة رايت ابراهيم اي هل رايت ابراهيم
ابن النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم رايته وعند ابن منده
والاسماعيلي قال نعم كان اشبه الناس به كنية مات صغيرا يذكر
السبب فقال لولدي بضم القاف وكسر الدال المعجمة ان يكون بعد
محمد صلى الله عليه وسلم نبي عاش ابنه ابراهيم ولكن لا يكون بعد
لانه خاتم النبيين وعند ابن ماجه من حديث ابن عباس لما مات ابراهيم
ابن النبي صلى الله عليه وسلم صلى عليه وقال ان له مرضعا في الجنة
ولو عاش لكان صديقا نبيا وفي اسناده ابو شيبة ابراهيم بن عثمان
الواسطي وهو ضعيف ومن طريقه اخرجه ابن منده في المعرفة
وقال انه غريب وعند احمد وابن منده من طريق السدي عن انس
قال كان ابراهيم قد ملا المهد ولو بقي لكان نبيا لكن لم يكن ليبقى
فان نبيكم اخر الانبياء ومثل هذا لا يقال من قبل الراي وقد توارد
عليه جماعة من الصحابة واما استنكار ابن عبد البر حديث انس
حيث قال بعد ايراده في التمهيد لا ادري ما هذا فقد ورد نفوذ
غيري ولوم بعد النبي الا انبيا كان كل احد نبيا لانهم من ولد نوح
ولا يلزم من الحديث المذكور ما ذكره لما لا يخفى وكانه سلف الصوفي
رضي الله عنه في قوله في تبديد الاسماء الذات واما ما روى عن
بعض المتقدمين لو عاش ابراهيم لكان نبيا فاطل وجسارة على
الكلام على المغيبات وتجاوزة وهجوم على عظيم من الزلل قال

الحافظ

الحافظ ابن حجر في الاصابة وغيرها وهو عجيب مع وروده عن ثلاثة
من الصحابة وكانه لم يظهر له وجه تاويله فانكره وقال في
الفتح ويحتمل ان لا يكون استحضر ذلك عن الصحابة المذكورين
فردا عن غيرهم ممن تاخر عنهم فقال ذلك وجوابه ان القضية
الشرطية لا تستلزم الوقوع ولا يظن بالصحابة ان يجمع على
مثل هذا رضنه والله اعلم والحديث اخرجه ابن ماجه وبه قال
حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قاضي مكة قال اخبرنا
شعبة بن الحجاج عن عدي بن ثابت الانصاري انه قال
سمعت البراء بن عازب رضي الله عنه لما مات ابراهيم عليه
السلام قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان له مرضعا بفتح
الميم وكسر الضاد المعجمة تتم ارضاعه في الجنة لانه لما مات
كان ابن ستة عشر شهرا رواه ابن منده او ثمانية عشر شهرا
رواه احمد في مسنده عن عائشة وقيل عاش سبعين يوما حكاه
البيهقي وكانت وفاته في ربيع الاول وقيل في رمضان وقيل
في ذي الحجة وهذا القول الثالث باطل على القول انه مات
سنة عشر لان النبي صلى الله عليه وسلم كان في حجة الوداع
الا ان كان مات في اخر ذي الحجة وعلى القول بانه عاش سبعين
يوما يكون مات سنة ثمان والله اعلم والحديث سبق في الجنائز
وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج
عن حصين بن عبد الرحمن بفتح الحاء وفتح الصاد المهملتين
السلمي ابو الهذيل الكوفي عن سالم بن ابي الجعد بفتح الجيم
وسكون العين المهملة الاشجعي مولاهم الكوفي عن جابر بن
عبد الله الانصاري رضي الله عنه وسقط قوله ابن عبد الله
الانصاري لابي ذر انه قال قال رسول الله ولابي ذر النبي
صلى الله عليه وسلم سموا باسمي بمد او احده ولا تكتنوا بكسر الكاف
بعدها فوقية مفتوحة مشددة بكنيتي ابي القاسم ولابي
ذر عن الكشميهني بكنوتي بالواو بدل الياء ومعناهما واحد فانما
انا قاسم اقسم بينكم مال الله اي وغيري ليس بمقسم المال له
فالكنية انما تكون بسبب وصف صحيح في المكنى به والجمع هنا ليس
بحصر مطلق بل بالحصر المقيد وسياتي الحديث سبقت قريبا
في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم سموا باسمي ورواه ابو الدرداء
انس عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما وصله في البيوع وفي صفة
النبي صلى الله عليه وسلم من طريق حميد عن انس بلفظ سموا باسمي
ولا تكنوا بكنيتي وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو موسى
التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري

ولابي ذر ولا تكنوا بفتح الكاف
بعدها نون مفتوحة مع

قال حدثنا ابو خضير بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمة بن بعدها تحتية
فنون عثمان بن عاصم الاسدى الكوفى عن ابى صالح ذكوان السمان
عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال
سموا الناس باسمى ولا تكتنوا بكنيتى بسكون الكاف ولا فى زرعة لا تكتنوا
بفتح الكاف بعدها نون مشددة واصله تتكنوا بحذف احدى
التائين يكنيني ولابى ذر عن الكشميهنى يكنوني بالواو ومن رانى
اى رانى مثال صورتى فى المنام فقد رانى قال فى شرح المشكاة
الشرط والجزا اتحدا فدل على التناهى فى المبالغة اى من رانى فقد
راى حقيقتى على كمالها لا شبهة ولا ارتياب فيما راى وقال غيره
فقد رانى ليس بجزا الشرط حقيقة بل لازمه عرفا فيستشرفانه
قد راى والحق ان ما يراه مثال حقيقة روحه المقدسة انتهى حى عمل
النبوة وبما يراه من الشكل ليس هو روح النبى صلى الله عليه وسلم
ولا شخصه بل هو مثال له على التحقيق فان الشيطان لا يتمثل
لا يتصور صورتى هذا كالتتميم للمعنى والتعليل للحكم ولابى ذر
عن الكشميهنى فى صورتى وبقية المباحث المتعلقة بهذا تاتى
ان شا الله تعالى بعون الله وقوته فى كتاب التعبير وقوله
ومن راانى الى اخره حديث اخرجه مع سابقه ولاحقه باسناد
السابق ومن ولابى ذر فمن بالفا بدل الواو كذب على متعمدا
فليتبوا مقعده اى فليتخذ موضعا لمقامه من النار وتقدم فى
كتاب العلم متى من مباحثه والله الموفق وبه قال حدثنا ابو اسامة
حماد بن اسامة عن بريد بن عبد الله بضم الموحدة وفتح الرا وبعد
التحتية الساكنة دال مهملة ابن ابى بردة عن جده ابى بردة بضم
الموحدة وسكون الرا عامر وقيل الحارث عن ابى موسى عبد الله بن قيس
الاشعرى رضى الله عنه انه قال ولد لى غلام فاتيت به النبى صلى
الله عليه وسلم فسماه ابراهيم فحنكه اى دلك سقف فمه بتمرة بعد
ان مضغها عتيب تسميته ابراهيم كاسم خليل الله ودعا له بالبركة
ودفعه الى بتشديد التحتية وكان ابراهيم اكبر ولد ابى موسى
قال فى الفتح وهذا يشعر بان ابا موسى كنى قبل ان يولد له والا فلو
كان الامر كذلك لكنى بابنه ابراهيم المذكور ولم ينقل انه كان يكنى ابا
ابراهيم والحديث مرفى العقيقة وبه قال حدثنا ابو الوليد
هشام بن عبد الملك الطيالسى قال حدثنا ابو عوانة حدثنا زياد
بن علاقة بكسر العين المهملة وتخفيف اللام وبالقاف الثعلبى
قال سمعت المغيرة بن شعبة الثقفى يحدث احد بهيبة وولى
الكوفة غير مرة رضى الله عنه قال انكسفت الشمس يوم مات
ابراهيم ابن النبى صلى الله عليه وسلم سنة عشر كما جزم به الواقدى

وقال

وقال يوم الثلاثا لعشر خلون من ربيع الاول رواه اى هذا الحديث ابو
بكرة بفتح عن النبى صلى الله عليه وسلم فيما سبق موصولا فى الكسوف
لكن ليس فيه يوم مات ابراهيم وفى هذه الاحاديث جواز التسمية
باسما الانبيا وقد ثبت عن سعيد بن المسيب انه قال احب الاسماء
الى الله تعالى اسما الانبيا باب تسمية الوليد
بفتح الواو وكسر اللام بعدها تحتية ساكنة فموحدة مهملة وبه قال
اخبرنا ولابى ذر حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين سقط لابى ذر
الفضل بن دكين قال حدثنا ابن عيينة سفيان عن الزهرى رضى
الله عنه انه قال لما تشدد بدالميم رفع النبى صلى الله عليه وسلم
راسه من الركعة قال بعد قوله سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد اللهم
انج الوليد بقطع همزة انج مفتوحة مجزوم بالطلب كسر لساكنين
ابن الوليد بن المغيرة المخزومى وانج سلمة بن هشام اخا ابى جهل
ابن هشام وانج عياش بن ابى ربيعة والمستضعفين بملة
من المؤمنين من عطف العام على الخاص وسقط قوله من المؤمنين
من اليونينية اللهم اشدد بهمزة وصل وطاتك بفتح الواو
وسكون الطا المهملة ثم بمثناة اى اشدد باسك او عقوبتك على كفار
قريش الذين هم من ذرية مضر بن نزار بن معد بن عدنان اللهم اجعلها عليهم
كسنى يوسف السنين جمع سنة والسنة فى الاصل الجدب وبلوغ غاية
يحمد والمراد موضع الترجمة قوله الوليد بن الوليد عليها لا يخفى
واما حديث ابن مسعود عند الطبرانى نبى رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان يسمى الرجل عبده او ولده حربا او يرة او وليدا فمسنده
ضعيف جدا وفى حديث معاذ بن جبل عند الطبرانى ايضا
خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر حديثا فيه
قال الوليد ثم فرعون هادم بشر ابيح الاسلام يبعث به رجل من
اهل بيته وسنده ضعيف جدا وفتش بالوليد بن يزيد بن
عبد الملك لعنته الناس حتى خرجوا عليه فقتلوه وانفتحت
الفتن على الامة بسبب ذلك وكثر فيهم القتل وحديث الباب
مرفى باب يهوى بالتكبير من كتاب الصلاة باب من
دعا صاحبه فنقص من اسمه حرفا بتخفيف فان فنقص
وقال ابو خازم سلمان الاشجعى الكوفى مما وصله المولف فى الادب
عن ابى هريرة قال لى النبى ولابى ذر عن ابى هريرة عن النبى
صلى الله عليه وسلم يا ابا هر بكسر الها وتشديد الرا وفى

البونينية بفتحها فنقل اللفظ من التصغير والتانيث الى التكبير
والتذكير وان كان نقصا ما من اللفظ فقد زيادة فى
المعنى قاله ابن بطال وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن
نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة عن الزهرى محمد بن مسلم
ان قال حدثنى بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان
عائشة رضى الله عنها زوج النبى صلى الله عليه وسلم قالت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائش هذا جبريل
يقرئك السلام بفتح الشين من عائش وعوض فتحها وباسقاط
ها التانيث على الترخيم وهذا وجوه يجوز ترخيمه مطلقا مما
هو علم كفاطمة او غير علم كجارية زاد ابو ذر على ثلاثة احرف او كان
على ثلاثة فقط كسناء تقول يا فاطم ويا جاري ويا سنا ومنه قوله
يا سنا رمى بحذف تا التانيث للترخيم واما ما ليس موثث بالهاء
فلا يرخم الا بشرط ان يكون رباعيا فاكثر وان يكون علما وان لا يكون
مركبا تركيب اضافة ولا اسناد وذلك كعثمان وجعفر فتقول يا عثم
ويا جعف فلا يرخم نحو زيد وقام وقاعد وعبد شمس وسناء قرناها
وما ركب تركيب مزج فيرخم بحذف عجزه فتقول فى من اسمه معدى
كرب يا معدى قال وعلى ذا قالت وعليه السلام رحمة الله
قالت وهو صلى الله عليه وسلم ترى ما لا ترى ولا تحذى ازارى بالهمزة
بدل النون والروية امر من حذاه الله فى الراء فان خلفها فيزرا راى
والا فلا فلذا الاحتيج بها صلى الله عليه وسلم فى رؤية جبريل
حينئذ دون عائشة والحديث مر فى المناقب وبه قال حدثنا
موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكى الحافظ قال حدثنا وهيب
بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد قال حدثنا ايوب هو السختيانى
عن ابى قلابة عبد الله بن زيد عن انس رضى الله عنه انه قال
كانت ام سليم هى ام انس فى الثقل بفتح المثلثة والقاف متاع
المسافر الحبشة الحبشيتى غلام النبى صلى الله عليه وسلم يسوق
بهن بالنساء فقال النبى صلى الله عليه وسلم يا انجشة بالسكون
وفتح الشين المعجمة وضمها مرحما رويدك سوقك بالقوارير اى
لا تعجل فى سوق النساء فانش كالقوارير فى سرعة الانكسار
والحديث مر فى باب ما يجوز من الشعر باب جواز
الكنية للصبى وسقط باب لغير اى زر واكتنية رفع وجواز الكنية
قبل ان يولد للرجل ولا فى زرعن اكتنيه حتى قبل ان يلد الرجل
وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا عبد الوارث
ابن عبد الصمد التنورى عن ابى التياح يزيد بن حميد عن انس
رضى الله عنه انه قال كان النبى صلى الله عليه وسلم احسن الناس

خلقا

خلقا بضم الخاء المعجمة وقال هذا توطئة لقوله وكان لى اخ من ام
سليم يقال له ابو عمير بضم العين وفتح الميم ابن ابى طلحة زيد بن
سهل الانصارى وكان اسمه عبد الله فيما جزم به الحاكم ابو احمد وقيل
اسمه حفص كما عند ابن الجوزى فى الكنى مات على عهد النبى صلى الله
عليه وسلم وعن انس كان لابى طلحة ابن يشتكى فخرج ابو طلحة
فى بعض حاجاته فتبعه الصبى الحديث وهذا هو الصبى المقتول من
قال صلى الله عليه وسلم بارك الله لكما فى ليلتكما فولدت له بعد
ذلك عبد الله بن ابى طلحة فذكر فيه وهو والد اسحاق بن عبد
الله بن ابى طلحة الفقيه واخوته كانوا عشرة كلهم حمل
عنه العلم قال احسبه اظنه فطيم بالرفع صفة لقوله
لى اخ واحسبه اعتراض بين الصفة والموصوف او مفطوم
بمعنى فصيل رضاعه ولابى ذر فطيما بالنصب مفعول ثان
لاحسب وكان النبى صلى الله عليه وسلم اذا جاء سليم
قال لابى عمير يا نغر ما فعل النغير بضم النون وفتح الغين المعجمة كان يلعب اى يتلهى
به ابو عمير كان قد مات وحزن عليه والنغير طائر يشبه
العصفور وقيل فراخ العصفور قيل عاش والراجح انه طائر
احمر المنقار وفى رواية رنجى تقاتل ام سليم ماتت صعوته التى
كان يلعب بها قال يا ابا عمير ما فعل النغير قال انس ربما حضر
النبى صلى الله عليه وسلم الصلاة وهو فى بيتنا فيامر بالبساط
بكسر الموحدة الذى تحته فيكنس وينضح مبنيين للمفعول والنضح
بالضاد المعجمة والحاء المهملة الرش بالماء فيقوم عليه الصلاة والسلام
ونقوم خلفه فيصلى بنا وفى الحديث جواز تكنية الصغير والحديث
مطابق للجزء الاول من الترجمة وقول صاحب الفتح والتركى
الثانى ماخوذ بالاتفاق بطريق الاولى تعقبه فى عمدة القارى
فقال هذا كلام غير موجه لان جواز التكنى للصبى لا يستلزم جواز
التكنى للرجل قبل ان يولد له فكيف يصح الاتفاق به فضلا عن
الاولوية والظاهر انه لم يظفر بحديث على شرطه مطابقا
للجزء الثانى فلذلك لم يذكر له شيئا وقال ابن بطال بناء اللقب
والكنية انما هو على معنى التكرمة والتفاؤل له ان يكون ابا وان
يكون له ابن واذا جاز للصبى فى معنى رفع للرجل قبل ان يولد له
له اولى بذلك وفى حديث فهيب عند احمد وابن ماجه وصححه
الحاكم ان عمر قال له ما تكنى يا يحيى وليس لك ولد قال
ان النبى صلى الله عليه وسلم كناه وعن مجاهد عن ابن مسعود
عند الطبرانى بسند صحيح ان النبى صلى الله عليه وسلم كناه ابا

عبد الرحمن وقال بعضهم بادروا اسماكم بالكنى فقيل ان تلقب عليها الاتفاق
وحديث الباب فيه فوايد جمعها ابو العباس بن القاص من الشافعية
في جزء مفرد وسبقه ابي ذكر ابو حاتم الرازي ايمة الحديث نشر
الترمذي في الشمايل ثم الخطابي **باب** جواز التكنى
بابي تراب وان كانت له كنية اخرى سابقة فيلزم ذلك وبه قال
حدثنا خالد بن مخلد بفتح المهم وسكون الخاء المعجمة وفتح اللام
البجلي الكوفي قال حدثنا سليمان بن بلال حدثني بالافراد ابو
حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي الانصاري انه
قال ان كانت احب اسماء علي رضي الله عنه اليه لابو تراب ان
مخففة من الثقيلة ولفظ كانت زايدة كقوله وجيران لنا كانوا كرام
واحب منصوب اسم ان وان كانت مخففة لان عنيتها لا يوجب
الغاءها قاله في الكواكب وان كانت باعتبار الكنية وقال السفاقسي
انث على تانيث الاسماء مثل وحات كل نفس وفيه اطلاق الاسم على
الكنية واللام في لابو تراب للتاكيد وان كان ليفرح بلام
التاكيد ايضا وان مخففة من الثقيلة ايضا والفهم لعلي ان
يدعى بها بضم اوله وفتح العين اي يناوى بها ولابي الوقت ان
يدعاها والمهري والمستملي ان يدعوها بضم العين بعدها واو
فيهما اي يذكرها وفي الفتح عن رواية النسفي ان يدعوها بنون بدل
اليا اي تذكرها وما سماه ابو تراب الا النبي صلى الله عليه وسلم
برفع ابو على الحكاية وجوز النصب السفاقسي على المفعولية وهو
ظاهر ثم قيل ان في بعض النسخ بالنصب كذلك وسبب تكنيته
انه غاضب يوما فاطمة زوجته رضي الله عنهما فخرج من عندها
فنشبة ان يبيت رضي في حالة الغيظ ما لا يليق جناب فاطمة فخشي
مادة الكلام اي ان تنقل فورة الغضب من كل منهما فاضطجع الى
الجدار الى المسجد كذا في رواية النسفي كما قاله في الفتح ولابي ذر
عن الحموي والمستملي الى الجدار في المسجد بلفظ في بدل الى وفي الثاني
ولكشميهني في جدار المسجد فجاء النبي صلى الله عليه وسلم
يبتغيه يبتغيه محققا له اي ليتبعه قال في الفتح قوله
يبتغيه يبتغيه بتشديد المثناة من الاتباع وقال الكرماني ويروى من
الابتغاء ولابي ذر عن الكشميهني يبتغيه بموحدة ساكنة فمثناة
فوقية تعنين مهجته من الابتغاء اي يطلبه فقال لعلي اي على
حدثنا مع في الجدار فجاء النبي صلى الله عليه وسلم يسمع التراب
قد امتلا ظهره ترابا فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يمسح التراب
عن ظهره ويقول اجلس يا ابا تراب فاشفق له صلى الله عليه
وسلم من حالته هذه الكنية قال الخليل يقال لمن كان قاعدا فقد

ولمن

ولمن كان نايما اجلس وتقييد ابن وهب بحديث الموطا حيث قال
القايم وفيه كرم خلق النبي صلى الله عليه وسلم لانه توجه عوض ليتوسد
وسمع التراب عن ظهره ليمسحه واعجبه بالكنية المذكورة وبمباشرته
على مغاضبته لابنته مع رفيع منزلتها عنده ففيها استحباب الرفق
بالاسماء وترك معاشتهم ايقاظ مودتهم وفيه ايضا ان اهل الفضل
قد يقع بينهم وبين ازواجهم ما جبل عليه البشر من الغضب وليس
ذلك بعيب وفيه جواز تكنية الشخص باكثر من كنية فان عليا
كانت كنيته ابو الحسن **باب** ابغض الاسماء
الى الله عز وجل وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال
اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد
الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي
هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله ولابي ذر النبي
صلى الله عليه وسلم اخنا بهمزة مفتوحة فخاء معجمة ساكنة فنون
مفتوحة بعدها الف مقصورا اي الخنس من اخنا وهو الخنس
ولابي ذر عن المستملي اخنع بالعين المهملة بدل الالف اي اذل
واوضع الاسما وفي مسلم عن ابي هريرة من وجه بلفظ ابغض
وفي لفظ اخبث الاسماء يوم القيامة عند الله رجل تسمى ملك
الاملاك بكسر اللام والاملاك جمع ملك بالكسر وبالفتح جمع ملك
ولابي ذر ملك الاملاك بزيادة موحدة اي سمى نفسه بذلك او سمى
بذلك فرضي به واستمر عليه وذلك لان هذا من صفات الحق
جل جلاله وذلك لا يليق بمخلوق والعباد انما يوصفون بالذل
والخضوع والعبودية قال في المصابيح فان قلت كيف جاز جعل
رجل خبرا عن اخنا الاسماء اجاب على حذف مضاف
اي اسم رجل تسمى ملك الاملاك انتهى وزاد في شرح المشكاة ان
يراد بالاسم المسمى مجازا اذ اخنا الرجال رجل تقوله تعالى سمع اسم
ربك الاعلى وفيه من المبالغة انه اذا قد سر اسمه بما لا يليق به فكان
ذاته بالتقديس اولى وضدا اذا كان الاسم محكوما عليه بالهوان
والصغار فكيف بالمسمى واذا كان حكم المسمى ذلك فكيف بالمسمى
والحديث من افراده وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني
قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان
عن الاعرج عبد الله بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه رواية
نصب على التمييز اي من حيث الرواية عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال اغيظ اسم تاكيد اي اشد ذلا عند الله وفي
الرواية السابقة يوم القيامة والتقييد بيوم القيامة مع
ان حكمه في الدنيا كذلك للاشعار بترتب ما هو مسبب عنه

٢ قال ع

٢ اجلس ع

٢ الله ع

من انزال البوادر وحلول العقاب وقال سفيان بن عيينة باسناده
السابق غير مرة اخنع الاسماء بالعين عند الله رجل تسمى ملك
الاملاك بكسر اللام وزاد ابن ابي شيبة في رواية عند مسلم لا
مالك الا الله وهو استيناف لبيان تعليل تحريم التسمية بهذا
الاسم بنفي جنس المملوك بالكلية لان المالك الحقيقي ليس الا
هو وما لكية الغير عارية مستردة اي مالك المملوك فمن سمى بهذا
الاسم نازع الله تعالى في وصفه بالملك واستلزم ان يكون عبد الله
فيكون له الخزي والنكال قال سفيان ايضا بقوله غيره اي غير ابي
الزناد تفسيره بالفارسية اي ملك الاملاك شاهان شاهان بشين
معجمة مفتوحة فالف فهاء مفتوحة فالف فنون ساكنة شاه بشين
معجمة فالف فهاء ساكنة وليست هاء التانيث وعند احمد قال
سفيان مثل شاهان شاه وزاد الاسماعيلي من رواية محمد
ابن الصباح عن سفيان مثل ملك الصين وفي كلتا التسمية
بذلك كثرت في زمن الزمان فسئل سفيان عن الاسم الذي
ورد الخبر بذمه لا يخص في ملك الاملاك بل كل ما ادى الى معناه
بان لسان كان فهو مراد بالذم وزعم بعضهم ان الصواب شاه
شاهان لان التقديم والتاخير وليس كذلك لان قاعدة العجم
تقديم المضاف اليه على المضاف فاذا ارادوا قاضي القضاة يقولون
قاضوا قضاة ان موبد موبد موبد القاضي وموبد ان جمعه وكذا
شاه ملك وشاهان هو الملوك ويؤخذ من الحديث تحريم
التسمي بهذا الاسم لورود الوعيد الشديد ويلحق به ما في معناه
كاحكم الحاكمين وسلطان السلاطين وامير الامراء ويلحق به من
يسمى بقاضي القضاة فقال الزمخشري في كشافه عند قوله
تعالى احكم الحاكمين بالمنع من ان يلقب بقاضي القضاة وتعقبه
ابن المنير بحديث ابي شريح على رفع وحد التسمية بقاضي القضاة
في العصر القديم في عهد ابي يوسف صاحب الامام ابي حنيفة
رحمهما الله وكان لما ورد يلقب بقاضي القضاة مع منعه
من تلقيب الملك الذي كان في زمانه بملك الملوك وقال القرطبي
يمتنع ان يقال اقضى القضاة لان معناه احكم الحاكمين وهذا
ابلغ من قاضي القضاة لانه افعل التفضيل قال ومن جهل هذا زمانا
من سطرت تولت القضاة يكتبون للنائب اقضى القضاة والعامي
الكبير قاضي القضاة باب كتبة المشركين
وقال مسور بكسر الميم وسكون السين المهملة ابن مخرمة مما وصله
البخاري في اواخر كتاب النكاح في باب ذب الرجل عن ابنته سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول وهو على المنبر ان بني هشام بن

المغيرة استاذنوا في ان ينكحوا ابنتهم علي بن ابي طالب فلا اذن ثم لا اذن ثم
الا ان يريد ابن ابي طالب ان يطلق ابنتي وينكح ابنتهم الحديث
فذكر ابا طالب المشرك بكنيته في غيبته وكان اسمه عبد مناف
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو
ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم قال البخاري حدثنا ولابي ذر حدثني
بالواو العطف على السند السابق اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني
بالافراد اخي عبد الحميد عن سليمان بن بلال عن محمد بن ابي عتيق هو
محمد بن عبد الله بن ابي عتيق واسمه محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق
عن ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير بن العوام ان اسامة
ابن زيد رضي الله عنهما اخبره ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم ركب على حمار عليه قطيفة كساء فدكية بفتح الفاء والدال المهملة
والكاف والتحتية المشددة نسبة لقرية قرب المدينة تسمى فدك
ولاهل ذي علي قطيفة فدكية واسامة بن زيد وراءه جال كونه يعود
سعد بن عبادة في منازل بني حارث بن الخزرج قبل وقعة بدر
فسار ابن النبي صلى الله عليه وسلم واسامة حتى مرا بمجلس فيه عبد
الله بن ابي بضم الهمزة وفتح الموحدة وتشديد التحتية مبنيا بن
سلول برفع ابن صفة لعبد الله لان سلول ام عبد الله وهي بفتح
السين المهملة وذلك قبل ان يسلم عبد الله بن ابي بضم التحتية وسكون
السين المهملة اي قبل ان يظهر اسلامه ولم يسلم قط فاذا في المجلس اخلاط
بالخاء المعجمة الساكنة انواع من المسلمين والمشركين عبدة الاوثان
بالمثلثة وجر عبدة بدلا مما قبله واليهود عطف على عبدة او على
المشركين وفي المسلمين ولابي ذر عن الكشميهني وفي المجلس بدل
وفي المسلمين عبد الله بن رواحة بفتح الراء والواو المخففة والحاء
المهملة الخزرجي الانصاري الشاعر فلما غشيت المجلس عجاجة
الدابة بفتح العين المهملة والجيمين بينهما الف مخففا اي غبارها
خمر بفتح الخاء المعجمة والميم المشددة بعدها راء غطى ابن ابي عبد الله
انفه بردائه وقال لا تغبروا علينا بالموحدة بعد المعجمة اي لا تثيروا
علينا الغبار فسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم ثم وقف
فنزل على الدابة فدعاهم الى الله وقرا عليهم
القران فقال له عبد الله بن ابي بن سلول للنبي صلى الله عليه
وسلم ايها المرء لا شيء احسن مما تقول بفتح الهمزة والسين المهملة
بينهما حاء مهملة ساكنة افعل التفضيل اي لا خير منها ثم اكد المقدر ان كان
حقا ويجوز ان يكون ان كان حقا شرط ولابي ذر عن الكشميهني لا احسن
بضم الهمزة وكسر السين مما تقول باسقاط الميم الاولى فلا تؤذنا
بجزمهما بحذف حرف العلة وعلى القول بان ان كان حقا شرط فجزاؤه فلا

الرؤيا فابه يقولك في مجالسنا بالجمع فمن جاك فاقدمي عليه قال عبد الله
ابن رواحة رضي الله عنه بلى يا رسول الله فاعتبينا بهمزة وصل
وفتح الشين المعجمة زاد ابو ذر عن الكشميهني بدل ابي يقولك في مجالسنا
بالجمع فاناعب ذلك فاستب المسلمون والمشركون واليهود حتى
كادوا يتثاورون بالخشبة ثم الفوقية ثم المثلثة المفتوحات اي تواثبوا
ان يثب بعضهم على بعض فيقتتلوا فلم يزل رسول الله صلى الله
عليه وسلم يخفضهم بالخاء والضاد المعجمتين بينهما فا مشددة مكسورة
وفي اليونينية بفتح الخفيفة وسكون الخاء يسكنهم حتى سكتوا بالتوبيخ
من السكوت وللحموي والمستملي سكنوا بالنون بدل الفوقية ثم ركب
رسول الله صلى الله عليه وسلم دابته فسار حتى دخل على سعد
ابن عبادة يعوده فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اي سعد
وفي تفسير ال عمران اي ابا سعد المشهم ما قال ابو حباب بضم
الحاء المهملة وفتح الموحدة الاولى المخففة يريد صلى الله عليه وسلم
عبد الله بن ابي وهذا موضع الترجمة لان عبد الله لم يكن يظهر
الاسلام فذكره النبي صلى الله عليه وسلم بكنيته في غيبته قال كذا
وكذا فقال سعد بن عبادة اي ولابي ذر عن الحموي والمستملي
يا رسول الله بابي انت اي مفدى بابي اعف عنهم واصفح فوالله
الذي انزل عليك الكتاب لقد جاء الله بالحق الذي انزل
عليك بفتح الهمزة والزاي ولقد اصطلح اهل هذه البحيرة
بفتح الموحدة وسكون الحاء المهملة البلدة وهي المدينة النبوية ولابي
ذر عن الكشميهني البحيرة بضم الموحدة مصغرا على ان يتوجوه تاج
الملك ويعصبوه بالعصابة ولابي ذر عن الحموي والمستملي يعصبانه
اي بعصابة الملك فلما رد الله ذلك الذي اصطنعوا عليه بالحق الذي
اعطاك شرق بفتح المعجمة وكسر الراء غص ابن ابي بذلك الحق الذي
اعطاك فذلك الحق الذي اعطاك فعلوا به ما رايت من قعد وقوله
القبيح فعفا عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان رسول
الله صلى الله عليه وسلم واصحابه رضي الله عنهم يعفون عن المشركين
واهل الكتاب كما امرهم الله ويصبرون على الاذى قال الله
تعالى ولتسمعن من الذين اوتوا الكتاب يعني اليهود والنصارى
الاية وقال تعالى ودكثير من اهل الكتاب الاية فكان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يتاول في العفو عنهم ما امره الله به والتاويل
تفسير ما يؤول اليه الشيء من اذن تعالى له صلى الله عليه وسلم فيهم
بالقتال فترك العفو عنهم بالنسبة للقتال فلما غزا رسول الله صلى
الله عليه وسلم بدرا فقتل الله من قتل من صناديد الكفار وسادة
قريش جمع صنديد وهو السيد الشجاع فقتل بالفاء رجع رسول

الله

الله صلى الله عليه وسلم واصحابه مؤيدين منصورين على اكفاء قادمين
معهم اسارى بفتح الهمزة من صناديد الكفار وسادة قريش قال
ابن ابي بالتنوين ابن سلول يرفع ابن ومن معه من المشركين
عبدة الاوثان لما رأوا نصر المسلمين ومغنمهم هذا امر قد توجه
اي ظهر وجمعه فبايعوا بكسر الخفية رسول الله صلى الله عليه
وسلم على الاسلام فاسلموا بفتح اللام ولابي ذر واسلموا بالواو وكسر
اللام واحد بث مرفي تفسير سورة آل عمران وبه قال حدثنا
موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح
ابن عبد الله اليشكري قال حدثنا عبد الملك بن عمير عن عبد
الله بن الحرث بن نوفل عن عباس بن عبد المطلب رضي الله
عنه انه قال يا رسول الله هل نفعت ابا طالب بشيء فانه
كان يحوطك بفتح التحتية وضم الحاء المهملة وسكون الواو وبالطاء
المهملة يحفظك ويرعاك ويغاضب لك لاجلك قال صلى الله عليه
وسلم نعم نفعته هو في ضحضاح بضاد معجمة بين وحاء مهملتين
من نار موضع قريب القعر خفيف العذاب لولا انا لكان في الدرك
الاسفل من النار اي في الطبق الذي في قعر جهنم والنار سبع دركات
سميت بذلك لانها متداركة متتابعة بعضها يؤتى بعض وفي هذا
الحديث انه صلى الله عليه وسلم سمع بكنيته اي طالب من العباس فاقره
وقد جوزوا ذكر الكافر بكنيته اذا كان لا يعرف الا بها في اي طالب
او كان على سبيل التالف رجاء اسلامهم او تحصيل منفعة منهم او على
سبيل التكريم فانا مامورون بالاغلاظ عليهم واما ذكر ابي لهب
بالكنية دون اسمه عبد العزى فقيل لاجتناب تسميته اي عبودية
لصنم وقيل للاشارة الى انه سيصلى نارا ذات لهب والحديث سبق
في ذكر ابي طالب هذا باب التنوين المعارض من
التعريض خلاف التصريح منونة بفتح الميم وسكون النون وضم الراء
وبالحاء المهملتين اي في المعاريض من الاشياء ما يغني عن الكذب وقال
اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة مما سبق موصولا في الجنائز سمعت
انسا رضي الله عنه يقول مات ابن لابي طلحة فقال كيف
الغلام وكان حاملا هو نفسه قالت ام سليم ام الغلام هدأ نفسه
بفتح الهاء والدال المهملة بعدها همزة وتسهيله بفتح الفا واحد الانفاس
اي سكن نفسه وانقطع بالموت وارجوان يكون قد استراح
من بلا الدنيا والم امراضها وظن ابو طلحة انها صادقة باعتبار
ما فهمه من كلامها لان مفهومه ان الصبي تعافى لان النفس اذا سكن
اشعر بالنوم والعليل اذا نام اشعر بزوال مرضه او خفته
فالمراة صادقة باعتبار مرادها واما خبرها بذلك فهو غير مطابق

للامر الذي فيه ابو طلحة فمن ثم قال الراوي وظن انه اصاد فقد مثل
ذلك لا يسمى كذبا على الحقيقة بل مندوحة عن الكذب وبه قال حدثنا
ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ثابت البناني
بضم الموحدة عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى
الله عليه وسلم في مسير له فحدا الحادي اي حثه والحدو سوق الابل
والغناء بها فقال النبي صلى الله عليه وسلم ارفق يا انجشة ويحك
بالقوارير متعلق بقوله ارفق ولا في رويحك القوارير يا سياط
الحادي ونصب القوارير اي النساء فهو من المعاريض ومعنى التورية
يا شبيه عن الشيء كلام مرمعناه والحديث سبق قريبا وبه قال
حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا بفتح الحاء المهملة
وتشديد الميم ابن زيد عن ثابت البناني عن انس وعن جابر بن
زيد عن ايوب السختياني عن ابي قلابة عبد الله بن زيد عن
انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في سفر
وكان غلام يحدو يسمى ابا مشار يقال له انجشة فقال النبي صلى
الله عليه وسلم رويدك نصب على الاغراء او مفعول لفعل مضمر
اي الزم رويدك او المصدر اي ارود رويدك اي امهل يا انجشة
سوقك نصب اي في سوقك يا قوارير فقال ابو قلابة بالسند
يعني بالقوارير النساء وبه قال حدثنا اسحاق اخبرنا حبان
قال في المقدمة قال ابو علي الجياني لم احد اسحق هذا امنسوبا عن
من احدى رواة الكتاب ولعله اسحق بن منصور فان مسلما قد روى في صحيحه
عن حبان بن هلال قال الحافظ ابن حجر رحمه الله رايته في رواية
ابي علي بحذف عمرو الشيوخي في باب البيعان المجاز قد قال فيه
حدثنا اسحق بن منصور حدثنا حبان مهملة وتشديد الموحدة اخره نون
ابو علي انتهى وحبان بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة اخره نون
بن هلال الباهلي قال حدثنا همام مولى بني يشكر بن دينار قال حدثنا
قتادة بن دعامة قال حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه قال كان
للنبي صلى الله عليه وسلم خادم يا شبوب من غير مخنثة يقال له
انجشة وكان حسن الصوت فقال له النبي صلى الله عليه وسلم
رفيقه يحدو بالنساء رويدك يا انجشة لا تكسر القوارير بجزم
لا تكسر على النهي كسرة لثقل الساكنين قال قتادة بالسند شبه
القوارير ضعفة النساء لسرعة التاثر فيهن وبه قال حدثنا
مسدد بضم الميم وفتح السين وتشديد الدال الاولى المهملتين
ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله
بن الحجاج انه قال حدثني بالافراد قتادة بن دعامة عن انس بن
مالك رضي الله عنه انه قال كان بالمدينة فزع بفتح الفاء والزاي

بعدها

بعدها مهملة خوف فاستعار فرس رسول الله صلى الله عليه وسلم
فريسا اسم مندوب لابي طلحة زيد بن سهل زوج ام سليم واستبشروا
الخبر فقال صلى الله عليه وسلم ما رايناه من شيء يفقتنه فزعا
وان وجدناه اي الفرس لبحرا بلام التاكيد وان مخففة من الثقيلة
وبحرا المفعول الثاني لوجدناه وشبه الفرس بالبحر لسعة خطوه
وسرعة جريه قال في فتح الباري وكان الفزاري استشهد بعد بئر
انس بجواز التعريض والجامع بين التعريض وبين ما دلا عليه
استعمال اللفظ في غير ما وضع له معنى جامع بينهما وقال ابن
المنير في شرح التراجم حديث القوارير والفرس ليسا من
المعاريض بل من المجاز لكن البخاري لما راى ذلك جايزا قال
فالمعاريض التي هي حقيقة اولى بالجواز انتهى وعلى جواز استعمال
المعاريض اذا كانت فيما خلص من الظلم او عتق الحق واما استعمالها
في ابطال حق او تحصيل باطل فلا يجوز والحديث سبق في الجهاد

باب قول الرجل للشيء الموجود ليس بشيء وهو

اي والحال ينوي انه ليس بحق وقال ابن عباس رضي الله عنهما بما
وصله المولف في كتاب الطهارة قال النبي صلى الله عليه وسلم لقبر
يعذبان بفتح الذال المعجمة المشددة بلا كبير نفي وانه لكبير
اثبات فكانه قال لشيء ليس بشيء وهذا التعليق ثابت لانه
الوقت وذرسا قط لغير ما وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد
محمد بن سلام السلمي مولاهم البخاري البيكندي قال اخبرنا مخلد
ابن يزيد بفتح الميم واللام بينهما خاء معجمة ساكنة ويزيد من
الزيادة الحراني قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز
قال ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري اخبرني بالافراد يحيى بن
عروة بن الزبير بن العوام انه سمع اباه عروة يقول قالت
عائشة رضي الله عنها سال اناس ذكر في مسلم ممن سال معاوية
ابن الحكم السلمي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكهان
رضم الكاف وتشديد الهاء جمع كاهن وهو من يدعي علم الاخبار
المستقبلة فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليسوا
بشيء بما ينفعا طونه من علم الغيب اي ليس قولهم بجهم يعتد عليه
كما يعتمد قول النبي صلى الله عليه وسلم الذي يخبر عن الوحي قالوا
يا رسول الله فانهم يحدثون احيانا بالشيء من الغيب يكون
حقا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الكلمة من الحق
يخطفها بكسر الطاء الفرع مخففة والمشهور فتحها اي ياخذها
وفي اليونينية كشط الخفضة ولم يضبط الطاء الجني بسرعة
فيقرها بفتح التحتية وضم القاف مصحفا عليه ما في الفرع كاصله

وبتشديد الراء يصوت بها في اذن وليه الكاهن فزالدجاجة بتثليث
الدال المهملة حكاه ابن معين الدمشقي وابن مالك وغيرهما وقزالدجاجة
سمونها اذا قطعته ويروى بالزاي بدل الدال واختارها التوربشتي
وردّ رواية الدال قال في شرح المشكاة لا ارتياب ان فزالدجاجة
مفعول مطلق وفيه معنى التشبيه فكأنه يعبر ان بشبه ايراد ما
اختطفه من الكلام في اذن الكاهن بصيت المائي الفارورة يعني
ان يشبه نزيد كلام الجني في اذن الكاهن بنزيد الدجاجة
صوتها في اذن صواحبها فيجتمعن عليها وباب التشبيه باب واسع
لا يفتقر الى العلاقة غير ان الاختطاف ههنا مستعار للكلام من
خطف الطير فتكون الدجاجة اشبه من الفارورة بحصول الرشح
في الاستعارة قال ويؤيد ما ذهبنا اليه قول ابن الصلاح ان
الاصل فزالدجاجة بالدال فتصحف الى فزالدجاجة بالزاي
فيخلطون فيها في الكلمة التي سمعها استراقا من الوحي اكثر من
مائة كذبة بفتح الكاف وسكون المعجمة وقوله فيخلطون بجمع
بعد الافراد نظرا الى الجنس والحديث مرّ في باب الكهانة في الطب
باب جواز رفع البصر الى السماء وقوله تعالى افلا
ينظرون الى الابل كيف خلقت طويلة لم تترك حتى تركب وعلى عليها هم
تقوم والى السماء كيف رفعت رفعا بعيد المدى بلا امساك ولا عمد يعمونها
تكثر حتى لا تدخل في حساب الخلق وتخصيصه بهذين والاثنين ادريهما
وهما الجمال والارض باعتبار ان هذا خطاب للعرب وحث لهم على
الاستدلال بالمرئيات ليستدل بما تكثر مشاهدته له والعرب تكون في
البوادي ونظرهم فيها الى السماء والارض والجبال والابل فهي اقرب اموالهم
وهم لها اكثر استعمالا لانهم يسايرها خيوانات ولانها مجمع جميع المآرب
المطلوبة من الحيوان ومن الشغل والدر والحمل والتركوب والاكل بخلاف
غيرها ولان خلقها اعجب من غيرها فانه سخرها منقادة لكل من
اقتادها بازمتها لانها تنام صغيرا ويراها طوال الاعناق لتتبوأ
بالاوطان ويجعلها بحيث تبرك حتى تحمل عن قرب ويسيرة تنهض
بحملجات وتجرها الى البلاد الشاسعة وصبرها على احمال الثقيل
حتى ان اظهاها ليرتفع الى العشر فصاعدا وجعلها ترعى كل نابت
في البراري ما لا يرعاه سائر البهائم وغرض البخاري من هذه
الاية تذكر السماء لينبهه على جواز رفع البصر اليها واما النهي عن رفع
البصر الى السماء في الصلاة فخاص بها لما هو مطلوب فيها من الخشوع
وهو الهمدة وتطهير السر من السوء بحيث لا يكون فيه متسع لغيرها
اذ المصلي يناجي ربه وقال ايوب بن ابي تميمة السختياني عن ابن ابي
مليكة عبد الله عن عائشة رضي الله عنها رفع النبي صلى الله عليه

وسلم

وسلم راسه الى السماء وصله احمد وموطن من حديث اولهما قول رسول
الله صلى الله عليه وسلم لي بيتي وبين وبيني وبين سحري وعزى الحديث
وفيه فرفع بصره الى السماء وقال الرفيق الاعلى وموعدنا الجنة وفي
الوفاة النبوية من طريق حماد بن زيد عن ايوب بلفظ فرفع راسه
الى السماء وهذا التعليق ثبت في رواية المستملي والكشميهني وسقط
لغيرهما وبه قال حدثنا ابن بكير ولابي ذر يحيى بن بكير قال حدثنا
الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن
ابن شهاب الزهري انه قال سمعت انا سلمة بن عبد الرحمن بن
عوف يقول اخبرني بالافراد جابر بن عبد الله رضي الله عنهما
انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ثم فتر عني الوحي فترة
بعد ترول اقرا فيهم ربك ثلاث سنين او سنتين ونصف فيما بلغهم
وفي اليونينية باستظهارها انا اشتق وجواب بينما سمعت صوتا من السماء
في اثناء اوقات الشق فرفعت بصري الى السماء فاذا الملك الذي جاءني
بحراء هو جبريل فاحذ على كرسي بين السماء والارض الحديث وسيأتي
في بدء الوحي اول الكتاب وبه قال حدثنا ابن ابي مريم سعيد بن محمد
بن الحكم ابن ابي مريم قال حدثنا محمد بن جعفر اي ابن ابي كثير المدني
قال اخبرني بالافراد شريك بفتح الشين المعجمة بن عبد الله بن ابي نمر
عن كريب بضم الكاف ابن ابي مسلم مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي
الله عنهما انه قال بت في بيت ميمونة ام المؤمنين خالته رضي الله
عنها والنبي صلى الله عليه وسلم عندها في نوبتها فلما كان ثلث
الليل الآخر بضم الهمزة ولابي ذر عن الكشميهني الاخير بفتح الهمزة وزيادة
تحتية بعد المعجمة او بعدمه شك من الراوي نهض صلى الله عليه وسلم
فنظر الى السماء فقرا عشر ايات من سورة آل عمران ان في خلق السموات
والارض واختلاف الليل والنهار لايات لدلالة واضحة على صانع
قديم عليم حكيم قادر لاولي الالباب لمن خلص عقله عن الهوى خلوص
الذهب عن الغش فيرى ان العرض المحدث في الجواهر يدل على حدوث
الجواهر لان وجودها اما لا يخلو عن عرض حادث وما لا يخلو عن الحادث
فهو حادث بحدوثها يدل على محدث واذ قد ثم الاحتجاج على المحدث
اخرى ما لا نهاية هي وحسن صنعه يدل على علمه واتقانه يدل على
حكمته وبقاؤه يدل على قدرته قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ويل لمن قراها ولم يتفكر فيها رواه ص وعلى ان في بني اسرائيل
من اذا عبد الله ثلاثين سنة اظلته سحابة فعبد هاهنا فاظلته
فقالت له امه لعل قرظة قرظت منك في مدتك قال ما ذكرت قال فحكى
نظرت مرة الى السماء فلم يعتبر قال لعلك قالت فاتيت الامن زاك والحديث
مرّ في ابواب الوتر وتفسير سورة العمران ومطابقته للترجمة لا خفا

بينما سمعت صوتا من السماء

جاء له المؤلف اي عبد بن حميد وابن حبان كما يؤخذ من تفسير ابن كثير هـ

فيها وسقط لاهل ذروا اختلاف الليل والنهار الى الحر وقال بعد قوله
والارض الاية

باب ذكر نكت العود

بفتح
النون وبعدها كاف الساكنة فوقية يقال نكت في الارض اذا ضرب
فاثر فيها ولاهل ذر من نكت العود في الماء والطين وبه قال حدثنا
مسدد بن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن
عثمان بن غياث بكسر الغين المعجمة اخره مثلثة البصري قال
حدثنا ابو عثمان عبد الرحمن بن مل عن ابي موسى عبد الله
ابن قيس الاشعري رضي الله عنه انه كان مع النبي صلى الله عليه
وسلم في حائط من حيطان المدينة بستان من بساتينها وكان
فيه بئر اريس كما في الرواية الاخرى فجاء ابو النبي صلى الله عليه وسلم
عود ينقر به بين الماء والطين ويحتمل ان يكون هذا العود هو
المخمرة التي كان صلى الله عليه وسلم يتوكا عليها ولاهل ذر عن الكشميهني
في الماء والطين فجاء رجل يستفتح يطلب ان يفتح له باب الحائط
ليدخل فيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم بعد ان استاذنه افتح
له وابشره بالجنة ولاهل ذر عن الكشميهني له وبشره بالجنة فذهبت فاذا ابو
بكر الصديق ولاهل ذر عن الكشميهني فاذا هو ابو بكر ففتحت له
وبشرته بالجنة ثم استفتح رجل اخر فقال صلى الله عليه وسلم
افتح له وبشره بالجنة فاذا عمر بن الخطاب رضي الله عنه ففتحت
له وبشرته بالجنة ثم استفتح رجل اخر وكان صلى الله عليه وسلم
متكئا فجلس فقال افتح له وبشره بالجنة على بلوى تصيبه
منون اي مع بلوى تصيبه هي تلد او الدار او تكون فذهبت فاذا
عثمان ففتحت ولاهل ذر فقلت فتحت له وبشرته بالجنة فاجبرته
بالقاف اي اخبرته بالذي قال صلى الله عليه وسلم على بلوى تصيبه
قال عثمان الله المستعان اي على مرارة الصبر على ما اخبر به صلى الله
عليه وسلم من البلاء وفيه علم من اعلام نبوته صلى الله عليه وسلم حيث
وقع ما اشار اليه صلى الله عليه وسلم وموافقة الحديث للترجمة لا تخفى
والنكت بالعصى يقع كثيرا عند التفكر في شيء لكن لا يسوغ استعماله لاولها
لا يضر فلو ضرب بعد اراة غيره منع والحديث مر في المناقب واهل الوقوف

باب ذكر الرجل ينكت بالعود في الارض

وبه قال حدثنا ولاهل ذر حدثني بالافراد محمد بن بشار بالموحدة
والمعجمة بندار حدثنا ابن ابي عدي محمد وام ابي عدي ابراهيم البصري
عن شعبة بن الحجاج عن سليمان مولاهم الاعمش لا النبي ومنصور مولاهم العبدي
عن سعد بن عبيدة بسكون العين في الاول وفتحها في الثاني الكوفي
السلمي ختن ابي عبد الرحمن السلمي عن ابي عبد الرحمن بن عبد الله بن
حبيب السلمي الحضرمي الكوفي عن علي رضي الله عنه انه قال كنا مع

النبي

النبي صلى الله عليه وسلم في جنازة فاخذ ينكت الارض بالعود فقيل
ولاهل ذر في الارض بعود وفي الجنائز فقعد وقعدنا حوله ومعه مخصرة
فنكس فجعل ينكت بمخصرته زعما الفعل يقع غالبا ممن يفكر في شيء
يريد استحضار معانيه فقال ليس منكم من احد الا وقد كتب
مقعده من النار ومقعده من الجنة والنار ومن بينه فقالوا
وفي الجنائز فقال رجل وفيه عطية وسراقة بن جعشم والبراء لا نتكل نعتمد
زاد في الجنائز على كتابنا فقال لا رجل وفيه عطية وندع العمل فمن كان منا
من اهل السعادة تيسير الى عمل اهل السعادة واما من كان منا من
اهل الشقاوة فسيصير الى عمل اهل الشقاوة قال صلى الله عليه
وسلم اعملوا فكل من اهل السعادة والشقاوة ميسر اي ما خلق له
فاما من اعطى واتقى الاية واستدل بذلك على امكان معرفة الشقي
من السعيد في الدنيا لان العمل علامة على الجزاء فيكم بظاهر الامر
وامر الباطن الى الله تعالى

باب التكبير والتسبيح عند التعجب

وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع اخبرنا
شعيب بن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثتني
بالفوقية بعد المثلثة مع الافراد هند بنت الحارث الفراسية
بكسر الفاء وبالسين المهملة بعد الراء والالف ان ام سلمة هند
بنت ابي امية ام المؤمنين رضي الله عنها قالت استيقظ النبي
صلى الله عليه وسلم ليلة فقال سبحان الله ماذا انزل من الخزائن
اي من خزائن الرحمة وماذا انزل من الفتن من العذاب
وقيل المراد بالخزائن اعلامه صلى الله عليه وسلم بما يسفتح على امته
من الاموال بالغنائم من البلاد وبالفتن ما وان الفتن تنشا عن ذلك
وقوله ماذا استفهام متضمن معنى التعجب ولاهل ذر من الفتنة بالافراد
من يوقظ صواحب الحجر يريد صلى الله عليه وسلم بازواجه
رضي الله عنهن حتى يصلين رب كاسية عرفتها في الرؤيا انها
رقيقة لا تمنع ادراك البشرة عارية معاقبة والاخرة تذمنجة
التعرف وقال ابن ابي ثور بالمثلثة هو عبيد الله بن عبد الله
ابن ابي ثور مما وصله المولف في العلم عن ابن عباس عن عمر رضي الله
عنهم انه قال قلت للنبي صلى الله عليه وسلم طلقت نسائك باسقاط
اداة الاستفهام قال لا ثم اطلعت فقال عمر قلت متعجبا الله
اكبر وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب ح قال البخاري
وحدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد اخي عبد الحميد
عن سليمان بن بلال عن محمد بن ابي عتيق عن ابن شهاب محمد
بن مسلم الزهري عن علي بن الحسين بضم الحاء وفتح السين زين

العابدين ان صفية بنت حيي زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته
انها جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم حال كونها تزوره
معتكفا واي اذا انه معتكف في المسجد في العشر الغوابر بفتح
الغين المعجمة والواو بعدها الف موحدة قال البوقي من رمضان
ويقال الغوابر على الهوامي وهو من الاضداد فتحدثت عنده ساعة
من العشاء ثم قامت تنقلب تنصرف الى بيتها فقام معها النبي
صلى الله عليه وسلم يقلبها حتى اذا بلغت باب المسجد الذي عند
مسكن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم مر بهما رجلان
من الانصار لم يسميا فسلما على رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم نفذا بفتح النون والفاء والذال المعجمة مضيا فقال لهما رسول
الله صلى الله عليه وسلم على رسلكما بكسر الراء وسكون السين
المهملة هينتكما اما معي صفية بنت حيي فقالا سبحان الله
يا رسول الله اي تنزها ان يكون رسوله متهما بما لا ينبغي او كناية
عن تعجبهما من هذا القول المذكور لقرينة قوله وكبر عليهما بضم
الموحدة اي عظم وشق ما قال وسقط لغير ابي ذر قوله ما قال
ان الشيطان يجري بالياء من ادم والراء من ادم ولابي ذر ينبغ من الانسان
مبلغ الدم اي كمبلغ الدم وجه التشبيه كما في الكواكب عموم المفارقة
وكمال الاتصال وخشيت عليكما ان يقذف الشيطان في قلوبكما
شيئا مكان تسببه وانما المصنف بسياق ما ذكره هنا الى الرد
على من منع استعمال ذلك عند الشعب وقد وقع حديث صفية
هذا موصولا في رواية غير ابي ذر آخر هذا الحديث كما ترى والله اعلم
وقد سبق في الاعتكاف في باب هل يخرج المعتكف لحوائجه وفي صفة
ابليس وفي الخمس

باب بيان النبي من الخزف

بفتح الخاء وسكون الزاي المعجمتين وبالفاء وهو رمي الحصا بالاصابع
وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج
عن قتادة بن دعامة انه قال سمعت عقبة بن صهبان بفتح الصاد
وسكون الهاء في الاول وفتح الصاد المهملة وسكون الهاء الثاني
الازدي بفتح الهمزة وسكون الزاي والدال المهملة نسبة الى ازد
ابن الغوث قبيلة يحدث عن عبد الله بن مغفل بضم الميم وفتح
الغين المعجمة واللام المشددة المزني نسبة الى مزينة بنت كلب
قبيلة كبيرة انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الخذف
قال ابن بطال هو الرمي بالسبابة والابهام وقال عليه الصلاة
والسلام انه لا ينكأ العدو ولا ينفي الصيد بل ربما تلف لغير ما كلة وذلك منهي عنه
لانه اتلاف بالهمز وبغير همز اولى وللاربعة ولا يفقأ بغير همز
مع كسر الفاء وقال القاضي عياض في مشارقه الرواية بفتح الفاء

مهموزا الاخر رمي لغة والاشهر يفقأ اي بغير همز مع كسر الكاف ومعناه
المبالغة في الاذى وانه يفقأ العين اي يقلعها ويكل السن والغرض
النهي عن اذى المسلمين وهو من اداب الاسلام والحديث مر في الصيد
وغيره

باب شرب النبي للعباس والكبر فيه

كما قال الحليمي ان العطاش يدفع الاذى من الدماغ الذي فيه قوة
الفكر ومنه منشاء الاعصاب التي هي معدن الحس والسلامة تسلم
الاعضاء فيظهر منها انها نعمة جليلة تناسب ان تقابل بالحمد لما فيه
من الاقرار لله بالحق والتذرع واضافة الخلق اليه لا الى الطبائع
وبه قال حدثنا عمر بن كثير بالمثلثة العبدي البصري قال حدثنا
سفيان الثوري قال حدثنا سليمان بن طرخان التيمي عن انس
ابن مالك رضي الله عنه انه قال غطش بفتح الطاء المهملة رجلان
عامر بن الطفيل وابن اخيه كما في الطبراني من حديث سهل بن سعد
عند النبي صلى الله عليه وسلم فشتمت احدهما فقال له عمه
الله فلم يشتمت الاخر بالشين المعجمة واللام المشددة المفتوحتين
في الكلمتين واصله ازالة شماتة الاعداء والتفعيل للسلب
نحو جلدت البعير اي ازلت جلده فاستغل للدعا بالخير لتضمنه
ذلك فكانه دعا له ان لا يكون في حالة من يشمت به او انه اذا حمد
الله اد خل على الشيطان ما يسوءه فشمت هو بالشيطان وفي
اليونينية فسمت ولم يسمت الاخر بالسين المهملة بينهما قال
ابو ذر بالسين المهملة في كل موضع عند الحموي اي دعا له بان
يكون على سمت حسن وقيل انه اقمحه وقال القاضي ابو بكر بن
العربي المعنى في اللفظين يدبع وتكلمان العاطس بجميل كل عضو
مني راسه وما يتصل به من العنق ونحوه فكانه اذا قيل له يرحمك الله
كان معناه اعطاك الله رحمة يرجع بها بدنك الى حاله قبل العطاس
ويتبع على حاله من غير تغيير فان كان السمت بالمهملة فمعناه رجع كل عضو
الى سمته الذي كان عليه وان كان بالمعجمة فمعناه صان الله شوامته
اي قوائمه التي بها قوام بدنه من خروجها عن الاعتدال قال وشوامت
كل شيء قوائمه التي بها قوامه فقوام الدابة قوائمها التي ينتفع بها اذا
سلمت وقوام الادمي سلامة قوائمه التي بها قوامه ومواراته
وما يتصل به من عنق وصدر وانثى وفي اليونينية لابي ذر عن
الحموي فسمت بالمهملة ولم يشمت بالمعجمة وفي الادب المفرد
للمؤلف وصححه ابن حبان من حديث ابي هريرة عطس رجلان
عند النبي صلى الله عليه وسلم احدهما اشرف من الاخر وان الشريف
لم يحمد الله فشمت احدهما ولم يشمت الاخر فقيل له يا رسول الله
لم شمت هذا ولم تشمت الاخر فقال صلى الله عليه وسلم هذا حمد الله

فشمته وهذا لم يحمد الله فلم اشمته ولاى ذرين اكتبهما لم يحمد عند ف
الحالة وفى حديث ابى هريرة المذكور ان هذا ذكر الله فذكرته
وانت نسيت الله فنسيتك والنسيان يطلق على الترك ايضا
والسايل هو العاطس الذى لم يحمد الله كما سياتى ان شا الله تعالى
ما فيه من البحث قريبا بعد ثلاثة ابواب نعوذ الله وقوله وفى
الحديث مشروعية الحمد وقوله فى حديث ابى هريرة الا فى ان شا الله
تعالى بعد ما بين قيل الحمد لله ظاهر فى الوجوب ولكن نقل النووى
الاتفاق على استحبابه واما الحنفية فنقل ابن بطال وغيره عن طايفة
انه لا يندب على الحمد كما فى حديث ابى هريرة المذكور وفى حديث ابى مالك
الاشعرى رفعه اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله على كل حال ومثله فى
حديث على عند النسائى وحديث ابن عمر عند الترمذى والبزار
والطبرانى وفى حديث ابن مسعود فى الادب المفرد للبخارى يقول الحمد
لله رب العالمين وعن على موقوفا ما رواه فى الادب المفرد برجال
ثقات من قال عند عطسة سمعها الحمد لله رب العالمين على كل حال
ما كان لم يجد وجع الضرس وذكر ان راد وحكمه الرفع لان مثله
لا يقال من قبل الراى واخرجه الطبرانى من وجه اخر عن على مرفوعا
بلفظ من بادر العاطس بالحمد لله عوفى من وجع الخاصرة ولم يشك ضرسه
ايضا وسنده ضعيف وعن ابن عباس عما فى الادب المفرد والطبرانى
بسند لا باس به اذا عطس الرجل فقال الحمد لله قال الملك رب العالمين
فان قال رب العالمين قال الملك يرحمك الله وعن ام سلمة مما اخرجه
ابو جعفر الطبرى فى التهذيب بسند لا باس به عطس رجل عند النبى
صلى الله عليه وسلم فقال له النبى صلى الله عليه وسلم يرحمك الله وعطس
اخر فقال الحمد لله رب العالمين حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه فقال ارتفع
هذا على تسع عشر درجة تنبيه قال الحافظ ابن حجر اصل ما
اشاعه الناس من استكمال قراة الفاتحة بعد العطاس وكذا العدول
عن الحمد الى الشهدان لا اله الا الله او تقديمها على الحمد مكروه والحديث
اخرجه مسلم فى اواخر الكتاب وابو داود فى الادب والترمذى من
الاسنيدان والنسائى فى اليوم والليلة وابن ماجه فى الادب

فقال الحمد لله

باب مشروعية تشميت العاطس اذا حمد الله فيه

اى فى تشميت العاطس حديث رواه ابو هريرة رضى الله
عنه وهو ثابت لابى ذر وله قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحى
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الاشعث بالالف والمعجمة اخره مثلثة
الاعور ثم الشعثمى بن سليم بضم السين مصغرا الى الشعثمة الحارثى
انه قال سمعت معاوية بن سويد بن مقرن بضم الميم وفتح القاف
وكسر الراء مشددة بعدها نون المزنى عن البراء بن عازب رضى الله

عنه

عنه انه قال امرنا النبى صلى الله عليه وسلم بسبع وبنهانا عن سبع
بالموحدة بعد السين فيهما امرنا بعيادة المريض اى زيارته سوا
كان مسلما او ذميا قريبا للعايد او جارا له وفى عيادة المريض فوايد اخر
واتباع الجنازة بكسر الجيم فى الفرع بالمثنى خلفها وبه قال الحنفية
وعند الشافعية الافضل المثنى امامها وحملوا قوله اتبع الجنازة على
الاخذ فى طريقها والسعى لاجلها وانما الخلاف لذلك حديث ابن عمر
عند ابى داود انه راى النبى صلى الله عليه وسلم وابا بكر يمشون امام
الجنازة وتشميت العاطس اى اذا حمد الله كما قال فى حديث
الباب التالى فاذا عطس فحمد الله فحق على كل مسلم سمعه ان يشمته
وهو كقوله امرنا ظاهر فى الوجوب بل عند البخارى من حديث
ابى هريرة خمس تجب على المسلم للمسلم فذكر منها التشميت وهو
عند مسلم ايضا وقال به جمهور العلما لظاهر وقال ابو عبد الله
فى تحفة النفوس قال جماعة من علمايها ان المالكية انه فرض
عين وقوله ابن القيم فى حواشى السنن بانه جا بلفظ الوجوب
الصريح وللفظ الحق الدال عليه وبصيغة الامر التى هى حقيقة
فيه ويقول الصحابى امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ولا ريب ان الفقها يثبتون وجوب اشيا كثيرة بدون
مجموع هذه الاشيا وقال قوم هو فرض كفاية يسقط بفعل
البعض ورجحه ابو الوليد بن رشد وقال به الحنفية وجمهور
الحنابلة وقال الشافعية يسقط على الكفاية وقد رجحه من قوم
الامر من لم يحمد كما يانى ان شا الله والكافر كما فى ابى داود وصححه
الحاكم عن ابى موسى ان اليهود كانوا يتعاطسون عنده صلى الله عليه
وسلم رجا ان يقول يرحمكم الله فكان يقول يهديكم الله ويصلح
بالكم واذا انكر من العطاس فزاد على الثلاث ففى حديث ابى هريرة
عند البخارى فى الادب المفرد قال يشمت واحدة وشمتت ثلاثة
فما كان بعد ذلك فهو زكام وروى مرفوعا عن عبد الله بن ابى بكر
عن ابيه مرفوعا اخرجه فى الموطا وهل يقول لمن تتابع عطاسه
انت مزكوم فى الثانية او فى الثالثة او فى الرابعة اقوال
والصحيح فى الثالثة ومعناه انك لست ممن شمتت بعدها
لان الذى بك مرض وليس من العطاس المحمود الناشى عن
خفة البدن فيدعى لدفع العافية وكذا يختص من العموم مكروه
التشميت ويطرد ذلك فى السلام والعيادة وفيه تفصيل لابن
دقيق العيد فلا يمتنع الا ممن خاف منه ضررا لعادة سلاطين
مصر لا يشمت احدهم اذا عطس ولا يسلم عليه اذا دخل عليه
وكذا عند الخطبة يوم الجمعة لان التشميت يخل بالانصات

المامور به ومن عطس وهو جامع او فى الخلا فلو حرمة تحمد ويشمته
من سمعه واجابة الداعى الى وليمة النكاح الا مانع شرعى كفرش
حرير ورد السلام ونصر المظلوم سواء كان مسلما او ذميا بالقول
او بالفعل وابرار المقسم بيمين مضمونة وكسر السن اى تصديق
من يقسم عليك ويمنعون بفعل ما ساله الملتمس واقسم عليه ان يفعله
ولا فى رفض الكتم يعنى القسم باسقاط الميم وتخفيف ونهانا
عن سبع عن لبس خاتم الذهب او قال حلقة الذهب لتكون
اللام والشك من الراوى وعن لبس الحرير للرجال وسقط لفظ
لبس لابى ذر والديباج المتخذ من الابريسم والسندس ما رق
من الديباج والميثرة بالمثلثة مع ميثرة بكسر الميم مفعلة
من الوثار واصلها موثرة قلبت الواو ياء بكسرة الميم وهى من مراكب
العجم تعمل من حرير او ديباج وتحشى كالفراش الصغير وتجعل
فوقها جمعها الراكب تحته على السرج فان كانت من حرير او ديباج
حرمت والمنهى سبعة ذكرتها جملة واسقط منها الشرب وآنية
الفضة وستها فى اللباس والحديث معنى فى الخواتيم والمظالم
واللباس والطب والنكاح وباقى ان شاء الله تعالى يعون الله
وقوته فى التدوير

باب ما يستحب من العطاس

رغم العين وما يكره من التثاوب بالواو قيل ثم المثلثة والواو
تغير همز فى الفرع واصله قال فى الكواكب ويهمزان بهمز على الاصح
وهو تنفس يتفتح منه الفم من الامتلاء وثقل النفس وكدورة الحواس
وبه قال حدثنا ابن ابى ذئب هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة
ابن الحارث بن ابى ذئب واسمه هشام بن سعد المدنى قال
حدثنا سعيد المقبرى رغم الموحدة عن ابيه كيسان المدنى مولى
ام شريك عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه
وسلم انه قال ان الله يحب العطاس الذى لا يشاء عن زكام لانه
يكون من خفة البدن وانفتاح السدد وذلك مما يقتضى النشاط لفعل
الطاعة والخير وكره التثاوب لانه يكون عن غلبة امتلاء البدن
والاكثار من الاكل والتخليط فيه فيؤدى الى الكسل والتقاعد عن
العبادة وعن الافعال المحمودة فالمحبوب والمكروه هو المذكور من سببهما
اى ما ينشأ عن سببهما فاذا عطس فبلغ الطا فحمد الله فحق على
كل مسلم سمعه ان يشمته اجتمع به من قال بالوجوب وسيوجد فيه
فى الباب قبله واما التثاوب فانما هو من الشيطان لانه
الذى يزين للنفس سهو ناشئ من امتلاء البدن لكثرة المآكل فيرده
الذى يتثاوب ما استطاع اما بوضع يده على فمه او بتطبيق
الشفتين فاذا قال ها من حكاية صوت المتثاوب ضحك منه

الشيطان

الشيطان فرحا بتشويه صورته والحديث سبق فى بدء الخلق هذا

باب بالتنوين بذكر فيه اذا عطس احدكم

بكسر الميم المشددة على صيغة المجهول وبه قال حدثنا مالك
ابن اسماعيل ابو غسان النهدى الحافظ قال حدثنا عبد العزيز
ابن ابى سلمة هو عبد العزيز بن عبد الله بن ابى سلمة الماجشون
بكسر الجيم بعدها شين معجمة مضمومة المدنى نزيل بغداد
قال اخبرنا ولابى ذر حدثنا عبد الله بن دينار المدنى العدوى
مولاهم ابو عبد الرحمن مولى ابن عمر عن ابى صالح ذكوان الزيات
عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه
قال اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله وعند ابى داود عن موسى
ابن اسماعيل عن عبد العزيز المذكور بلفظ فليقل الحمد لله على كل
حال وليقل له اخوه فى الاسلام او صاحبه شك من الراوى يرحمك
الله يحتمل ان يكون دعا بالرحمة وان يكون خبرا عن طريق
المشاركة قاله ابن دقيق العيد قال فكان المشمت يسأل العاطس
يحصول الرحمة له فى المستقبل بسبب حصولها له فى الحال لكونها
دفعت ما يضره وفى الحديث انه يخصه بالدعا وفى شعب الايمان
للبيهقى وصححه ابن حبان من طريق حفص بن عاصم عن ابى هريرة
رفعه لما خلق الله آدم عطس فالهمه ربه ان يقول الحمد لله فقال
له ربه يرحمك ربك واخرج الطبرانى عن ابن مسعود قال يقول
يرحمنا الله واياكم واخرجه ابن ابى شيبة عن ابن عمر نحوه وفى
الادب المفرد بسند صحيح عن ابى جمرة بالجيم عن ابن عباس اذا عطس
يقول عافانا الله واياكم من النار يرحمكم الله قال ابن دقيق العيد
ظاهر الحديث يقتضى ان السنة لا تتأدى الا بالمخاطبة واما
ما اعتاده كثير من الناس من قولهم للمرئيس يرحم الله سيدنا
فخلاف السنة وبلغنى عن بعض الفضلا انه تمحل ريثيا فقال
له يرحمك الله يا سيدنا نعم الامر ين وموحسن فاذا قال له
يرحمك الله فليقل له وجوبا عن التشميت يهديكم الله ويصلح
بالكم حالكم او شانكم قال فى الكواكب اعلم ان المشارع انما امر
العاطس بالحمد لما حصل له من المنفعة بخروج ما احتقن فى
دماغه من الابخرة قال الاطبا العطسة تدل على قوة طبيعة
الدماغ وصحة مزاجه فهى نعمة وكيف لا وهى حالة للحكمة
المؤدية الى الطاعات فاستدعى الحمد عليها ولما كان ذلك يغير
الوضع الشخصى لحصول حركات غير مضبوطة بغير اختيار
ولهذا قيل انها زلزلة البدن اريد ازالة ذلك الا مقعا له عنه
بالدعا والاشتغال بحمد الله ولما دعى له كان مقتضى واذا جيئ

بعضه يحبوا بالحسن منها ان يكافيه فاكثر منها فليدع المرء لدعوتين
الاولى لفلاح الاخرة وهو الهداية المقتضية له والثانية لصلاح
حاله في الدنيا وهو اصلاح البال فهو دعا له بخيري الدارين وسعادة
المنزلتين وعلى هذا فنسخ احكام الشرائع بعد واذا بها انتهى وقد ذهب
الكوفيون الى انه يقول يغفر الله لنا ولكم وهذا اخرجه الطبري
عن ابن مسعود وابن عمر وغيرهما قال ابن بطال ذهب مالك والشافعي
الى انه يتخير بين اللفظين وقال ابن رشد الثاني اولى لان
المكلف محتاج الى طلب المغفرة والجمع بينهما احسن الا لذة مي
والحديث اخرجه ابو داود في الادب والنسائي في اليوم والليلة
هذا باب بالتنوين لا يشمت العاطس اذا لم يحمد
الله بفتح ميم يشمت على صيغة المجهول وسقط باب لابي ذر وقد
قال حدثنا ادم بن ابي اياس العسقلاني قال حدثنا شعبة
بن الحجاج قال حدثنا سليمان بن طرخان التيمي ابو المعتمر نزيل
البصرة قال سمعت انسا رضي الله يقول عطس رجلان
عند النبي صلى الله عليه وسلم فشمت احدهما ولم يشمت الاخر
فقال الرجل العاطس الذي لم يحمد الله يا رسول الله شمت
هذا ولم تشمتني قال ان هذا حمد الله ولم تحمد الله وفي البخاري
من حديث سهل ان الرجلين هما عامر بن الطفيل بن مالك وابن
اخيه وان عامرا قدم المدينة ووقع بينه وبين ثابت بن قيس مخاصمة
فدعا النبي صلى الله عليه وسلم كلا منهما عطس ابن اخيه فحمد فشمته النبي
صلى الله عليه وسلم ثم عطس عامر فلم يحمد فلم يشمته فسأله فقال
عامر مرحبا بابن اخي اذا ذكرت جاء طلبه النبي صلى الله عليه وسلم يقول يرحم رسول
الله يحتمل ان قال ذلك في الفور ان يكون قالها غير معتقد بل بالاعتبار
ما خاطبه المسلمون واشار المهلب رحمه الله في هذه الترجمة الى ان الحكم
عام وليس مخصوصا بالرجل الذي وقع له ذلك وان كانت واقعة
حال لا عموم فيها لكن ورد الامر بذلك فيما اخرجه مسلم من حديث
ابي موسى بلفظ اذا عطس احدكم فشمتوه وان لم يحمد الله فلا تشمتوه
وهل هذا الحكم للعاطس او المتزيه المجهور على انه للمتزيه قال
النووي يستحب لمن حضر من عطس فلم يحمد ان يذكره الحمد ليحمد
فيشمته لظاهر الحديث اخرج ابن عبد البر بسند جيد عن ابي داود
صاحب السنن انه كان في سفينة فسمع ما طسا على الشط حمد
فاكترى فارا بدرهم حتى جاء الى العاطس فشمته ثم رجع فسئل عن ذلك
فقال لعله يكون مجاب الدعوة فما اريد ان اجمعوا قال لا يقول يا اهل
السفينة ان اباداود اشترى الجنة من الله بدرهم ذكره في الفتح
هذا باب بالتنوين يذكر فيه اذا تثاوب

بالواو

بالواو ولابي ذر عن الحموي والمستملي تثاءب بالهمز فليضع يده
على فيه ليغطي بها ما انفتح منه حفظا له عن الانفتاح لتسبب
ذلك وحصل بخمر الثوب ايضا ما يحصل به الغرض وبه قال
حدثنا عاصم بن علي الواسطي التميمي مولاهم قال حدثنا ابن
ابي ذئب بهمزة محمد بن عبد الرحمن عن سعيد المقبري عن ابيه كيسان
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال ان الله يحب العطاس ويكره التثاؤب بالهمز مصححا
عليه في الفرع واصله وقد انكر ابو هريرة كونه بالواو فقال تقول
تثاءبت على تثاءلت ولا تقل تثاوبت وقال غير واحد انها
لغتان وبالهمز اشهر فاذا عطس احدكم وحمد الله كان حقا
على كل مسلم سمعه ان يقول له يرحمك الله اي خفا في حسن الاداب
ومكارم الاخلاق واما التثاؤب بالواو فانما هو من الشيطان
قال ابن العربي كل فعل مكروه ينسبه الشرع للشيطان لانه واسطة
وذلك بالامتثال من الاعمال التي نهى عنه التكاسل ومتى بواسطة الشيطان
فان تثاوب احدكم فليرده ما استطاع اي ياخذ في اسباب رده
وليس المراد انه يمكنه دفعه لان الذي وقع لا يرد حقيقة او المعنى اذا
اراد ان يتثاءب فان احدكم اذا تثاءب بالهمز مصححا عليه في الفرع
ضحك منه الشيطان حقيقة او مجازا عن الرضى به والاصل الاول
اذ لا ضرورة تدعو الى العدول عن الحقيقة وفي مسلم من حديث ابي
سعيد فان الشيطان يدخل وهذا يحتمل ان يراد الدخول حقيقة وهو
وان كان يجري من الانسان مجرى الدم لكنه لا يتمكن منه ما دام ذاكرا
لله تعالى والتثاؤب في تلك الحالة غيره ذاكر فيتمكن الشيطان من
الدخول فيه حقيقة ويحتمل ان يكون اطلق الدخول واراد التمكن
منه لان من شان من دخل في شيء ان يكون له تمكن منه وفي حديث
ابي سعيد المقبري عن ابيه عن ابن ماجه اذا تثاءب احدكم
فليضع يده على فيه ولا يعوي فان الشيطان يضحك منه
ويقول يا لعين الاهلة فتشبه المتثاوب الذي يسترسل
معه بعواء الكلب لتغيرا عنه واستفتاحا له فان الكلب
يرفع راسه ويفتح فاه ويعوي والمتثاب اذا فرط في التثاؤب
تشابهه ومن ثم تظهر النكتة في كونه يضحك منه لانه فيه
صيرة ملعبة له بتشويه خلقته في تلك الحالة ولم يتعرض
لاية اليد من يضعها ووقع في صحيح ابي عوانة انه قال عقب
الحديث ووضع سهيل يعني راويه عن ابي سعيد عن ابيه
ووضع يده اليسرى على فيه وهو محتمل لارادة التعميم خوف
ارادة وضع اليمنى بخصوصها وفي حديث ابي هريرة من

طريق العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه التثاوب في الصلاة من الشيطان
فاذا تثاب احدكم فليكظم ما استطاع فقيد بحالة الصلاة
فيحتمل ان يحمل المطلق على المقيد ويستنبط ان غرض قرى في التثوب
على المصلي في صلاته ويحتمل ان تكون كراهته في الصلاة اشد
ولا يلزم من ذلك ان لا يكره في غير حالة الصلاة ويؤيد كراهته
مطلقا كونه مطلقا وبذلك صرح النووي **بسم الله الرحمن الرحيم**
كتاب الاستيذان وهو طلب الاذن في الدخول
لمحل لا يملكه المستاذن وقد اجمعوا على مشروعيته ونظاهرت به
دلايل القرآن والسنة **باب بدء السلام** بفتح
الباء الموحدة وسكون الدال المهملة وبالهمز وغير همز ولابي ذر
بدء بلا همز معنى الابتداء اي اول ما وقع السلام واشار بالترجمة
للسلام مع الاستيذان الى انه لا يؤذن لمن لم يسلم كما سياتي
ان شاء الله تعالى يقول الله وقد ترجم في الباب التالي بمجئه وبه
قال **حدثنا** يحيى بن جعفر البيكندي قال **حدثنا** عبد الرزاق
ابن همام بن نافع الحافظ الصنعاني **عن معمر** هو ابن راشد
البصري **عن همام** بفتح الهاء وتشديد الميم **عن ابي هريرة**
رضي الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم** انه **قال خلق الله**
ادم على صورته الضمير عائد على ادم اي خلقه تاما مستويا **طوله**
ستون ذراعا اي لم يتغير عن حاله ولا كان من نطفة ثم علقة
ثم مضغة ثم جنينا ثم طفلا ثم رجلا حتى تم طوله فلم ينتقل من
الاطوار كذرية وقيل كما قال ابن بطال انطال قول الدهرية
انه لم يكن نطف انسان الا من نطفة ولا نطفة انسان الا من انسان
وقيل ان لهذا الحديث سببا حذف من هذه الرواية وان اوله
قصة الذي ضرب عبده فنهاه النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك
وقال له ان الله خلق ادم على صورته رواه مسلم وللبخاري في
الادب المفرد واحمد من طريق ابن عجلان عن سعيد عن ابي هريرة
مرفوعا لا تقولن قبح الله وجهك ووجه من اشبه وجهك
فان الله خلق ادم على صورته وهو ظاهر في عود الضمير
على المقول له لذلك وقيل الضمير لله لما في بعض الطرق على
صورة الرحمن اي على صفة من العلم والحياة والسمع والبصر
وغير ذلك وان كانت صفات الله تعالى لا يشبهها شيء وقال
النووي ابن اسحق واهل الحق في ذلك على طبقتين احدهما المحققون
عن التاويل مع نقل التشبيه واحالة العلم الى علم الله تعالى الذي
احاط بكل شيء علما وهذه اسلم الطريقتين والطبقة الاخرى يرون
الاضافة فيها اضافة تكريم وتشريف وذلك ان الله تعالى خلق

ادم

ادم على صورة لم يتقدمها كلها شيء من الصور في الجمال والكمال وكثرة
ما احتوت عليه من الفوائد الجليلة وقال الطيبي تاويل الخطابي
هذا المقام حسن يجب المصير اليه لان قوله طول بيان لقوله
على صورته كانه قيل خلق ادم على ما عرف من صورته المستقيمة
من الجمال والكمال وطول القامة وانما خص الطول منها لانه
لم يكن مشتهرا فيما بين الناس وقال القرطبي كان من رواه على صورة
الرحمن اورده بالمعنى متمسكا بما توهمه لحظ في ذلك وقوله
ستون ذراعا يحتمل ان يريد بقدر ذراع نفسه او الذراع المتعارف
يومئذ عند المخاطبين والاول اظهر لان ذراع كل احد ذرعه فلو
كان بالذراع المعهود كانت به قصيرة في حسب طول جسده
فلما خلقه قال ولابي ذر خلقه الله قال **اذهب فسلم على اولئك**
النفر عدة من الرجال من ثلاثة الى عشرة وقال في شرح المشكاة
وتخصيص السلام بالذكر لانه فتح باب الهويات وتاليف القلوب المؤدي
الى استكمال الايمان كما ورد لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا
حتى تحابوا الى قوله افشوا السلام والسلام هو اسم الله فالمعنى اسم الله
عليك اي انت في حفظه وقيل السلام اي السلامة مستعملة عليك فالاسم
فاستمع بالفوقية وكسر الميم ولابي ذر عن الكشميهني فاسمع باسقاط
الفوقية وفتح الميم **ما يحيونك** بالحاء المهملة بين التحتيتين ولابي ذر
كما في الفتح يجيبونك بالجيم المكسورة والتحتية الساكنة بعدها موحدة
من الجواب **فانها** اي الكلمات التي يحيون او يجيبون بها **تحيتك وتحية**
ذريتك المسلمين شرعا لكن في حديث عائشة مرفوعا ما حسدتكم
اليهود على شيء ما حسدوكم على السلام والتامين اخرجه ابن ماجه وصححه
ابن خزيمة وهذا يدل على ان شرع لهذه الامة ونعم **قال** لهم
ادم **السلام عليكم** واستدل بعد اعلى ان هذه الصيغة المشروعة
لابتداء السلام لقوله فهي تحيتك وتحية ذريتك فلو حذف اللام
جاز قال تعالى سلام عليكم لكن اللام اولى لانها للتعميم وقال
النووي ولو قال وعليكم السلام بالواو لا يكون سلاما ولا يستحق
جوابا لانها لا تصلح للابتداء قاله المتولي فلو اسقط الواو اجزا
ويجب الجواب لانه سلام وكرهه الغزالي في الاحياء وعن بعض
الشافعية فيما نقله ابن دقيق العيد ان المبتدي لو قال عليكم
السلام لم يجزئه بما سيقع جواب قال والاولى الجواز لحصول
مسمى السلام **فقال له** الملائكة **السلام عليك** استدل به على جواز
ان يقع الرد باللفظ الذي ابتدي به كما مر وياتي مزيد لذلك قريبا
ان شاء الله تعالى ولابي ذر عن الكشميهني عليك السلام **ورحمة**

اللهم زد وبارك وهو مستحب اتفاقا فلو زاد المبتدى على
بركاته ورحمة الله استحب ان يزاد وبركاته ولو زاد وبركاته
قيل تشرع الزيادة في الرد وكذا لو زاد المبتدى على بركاته هل
يشرع له ذلك عن ابن عباس مما في الموطا قال انتهى السلام الى البركة
وعن ابن عمر الجواز فقا لموطا عنه انه زاد في الجواب والغاديات
والرايحات وفي الادب المفرد عن سالم مولى ابن عمر انه اتى ابن عمر
مرة فقال السلام عليكم ورحمة الله ثم انتهته فتردته وبركاته
فرد وزاد فيه وطيب صلواته واتفقوا على وجوب الرد على
الكفاية قال الحليمي وانما كان الرد واجبا لان السلام معناه الامان
فاذا ابتدا به المسلم اخاه فلم يجبه فانه يتوهم منه الشر فيجب عليه
دفع ذلك التوهم عنه **وكل من يدخل الجنة** مؤمنا مترتب على ما سبق
من قوله خلق الله ادم على صورته فالضمير له ولاي ذرية الا سبيل
يعني الجنة قال في الفتح وكان لفظ الجنة سقط فزيد فيه يعني
على صورة ادم خبر المبتدا الذي هو كل من **فلم يزل الخلق ينقص**
من طوله وجماله بعد اي بعد ادم **حتى الان** فاذا دخلوا الجنة عادوا
الى ما كان عليه يومهم من الحسن والجمال وطول القامة قيل وقوله
فلم يزل الى اخره وهو معنى قوله تعالى لقد خلقنا الانسان في احسن
تقويم ثم رددناه اسفل سافلين وقيل ان في الحديث ان الملائكة
يتكلمون بالعربية وعورض باحتمال ان يكون بغير اللسان العربي
ثم لما خلق العرب ترجم بلسانهم والحديث سيق في بدء الخلق

باب قول الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا

بيوتا غير بيوتكم اي بيوتا لستم تملكونها ولا تسكنونها وهذا ادب
الله به عباده **حتى تستانسوا** تستاذنوا كذا روي عن ابن عباس
اخرجه سعيد بن منصور وغيره واخرج ابن ابي حاتم في التفسير بسند
صحيح عن ابراهيم النخعي قال في مصحف ابن مسعود حتى تستاذنوا
وعند سعيد بن منصور عن ابراهيم قال في مصحف عبد الله
حتى تسلموا على اهلها وتستاذنوا واخرجه اسماعيل بن اسحاق
في احكام القران عن ابن عباس واستنكره واجيب بان رواية ابن
عباس شاه على قراءته التي تلقاها عن ابي بن كعب واما اتفاق
الناس على قراءتنا بالسين فلموافقة خط المصحف الذي وقع
الاتفاق على عدم الخروج عما يوافقه وكان قراءة ابن ابي عن الاحرف
التي نزلت القراءة بها والاستيناس في الاصل الاستعلام والاستكشاف
استفعال من النس الشيء اذا ابصره ظاهرا مكشوفا اي تستعلموا
ايطلق لكم الدخول ام لا وذلك بتسبيحة او تكبيرة او تنحنح كما في
حديث ابي ايوب عند ابن ابي حاتم بسند ضعيف قال قلت يا

رسول

رسول الله هذا السلام فما الاستيناس قال يتكلم الرجل بتسبيحة
او تكبيرة ويتنحنح فيؤذن اهل البيت واخرج الطبري من طريق
قتادة قال الاستيناس قال يتكلم الرجل بتسبيحة او تكبيرة
ويتنحنح فيؤذن هو الاستيذان ثلاثا فالاولى ليسمع والثانية
ليتاهبوا له والثالثة ان شاؤا اذنوا له وان شاؤا ردوا وقال
ليس بي معنى حتى تستانسوا تستبصروا تكون الدخول على
بصيرة فلا يصادف حالة يكره صاحب المنزل ان يطلعوا عليها
وتسلموا على اهلها بان تقولوا السلام عليكم ايا دخل ثلاث مرات
فان اذن والا رجع وهل يقدم السلام او الاستيذان الصحيح تقدم
الاستيذان واخرج ابو داود وابن ابي شيبة بسند جيد عن
ربعي بن حراش حدثني رجل انه استاذن على النبي صلى الله عليه
وسلم وهو في بيت فقال الج فقال لخادمه اخرج الى هذا فعلمه
فقال قل السلام عليكم الج الحديث وصححه الدارقطني وعن
الماوردي ان وقفت عين المستاذن على صاحب المنزل قبل دخوله
قدم السلام والا قدم الاستيذان **ذلكم** اي الاستيذان والتسليم
خير لكم من تحية الجاهلية والدخول بغير اذن وكان الرجل من
هذه الجاهلية اذا دخل بيت غيره يقول حييتم صباحا وحييتم
مساء ثم يدخل فربما اصاب الرجل مع امراته في لحاف واحد
لعلكم تذكرون اي قيل لكم هذا لكي تذكروا وتتعظوا وتعملوا
بما امرتم به في باب الاستيذان وينبغي للمستاذن ان لا يقف
تلقاء الباب ليومنه ولكن ليكن الباب عن يمينه او يساره لحديث
انس عند ابي داود قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا اتى باب قوم لم يستقبل الباب من تلقاء وجهه ولكن من ركنه
الايمن او الايسر يقول السلام عليكم السلام عليكم وذلك ان الدور
لم تكن عليها يومئذ ستور تقريه ابو داود **وان لم تجدوا فيها** في
البيوت **احدا** من الاذنين **فلا تدخلوها حتى يؤذن لكم** حتى تجدوا
من يأذن لكم وان لم تجدوا فيها احدا ممن اهلها وكم فيها حاجة
فلا تدخلوها الا باذن اهلها لان التصرف في ملك الغير
لا بد ان يكون برضاه **وان قيل لكم ارجعوا** اي اذا كان فيها قوم
فقالوا ارجعوا **فارجعوا** ولا تلحوا في اطلاب الاذن ولا تحتجوا
في تسهيل الحجاب ولا تقفوا على الابواب لان هذا مما يجلب
الكراهة واذا ابى عن ذلك لادائه الى الكراهة وجب الانتهاء عن
كل ما ادى اليها فترع الباب بعنف والتصيح بصاحب الدار
وغير ذلك وعن ابي عبيد ما قرعت بابا على عالم قط **هو ازكى**
لكم اي الرجوع اطيب لكم واطهر لما فيه من سلامة الصدور والبعد

عن الربيبة اما تقع وانى خبيرا والله ما تعملون عليم وعبد لهما طيبين
بالله عالم بما يأتون وما يذرون ملحوظ بها ابه نوقف جزاء عليه
ليس عليكم جناح ان تدخلوا في ان تدخلوا بيوتا غير مسكونة
استثنى من البيوت التي يجب الاستيذان على داخلها ما ليس مسكونا
منها كالخانات والربط فيها متاع لكم اى منفعة كاستكنان من الحر
والبرد وايوا الرحال والسلع وقيل الحريات يتبرز فيها والمتاع
التبرز والله يعلم ما تبدون وما تكتمون وعبد للذين يرمون
الله وزوجاته الحرائر الغافلات من اهل الريب وسقط في رواية الاصيلى
من قوله ذلك خير لكم الى قوله متاع لكم وقال في فتح الباري وساق
البخاري في رواية كريمة والاصيلى الآيات الثلاث الثنتى ولابى
ذر بما في الفرع واصله باب قوله لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم الى قوله
وما تكتمون وقال سعيد بن ابى الحسن البصرى التابعى نفسى الله
احبه ان نساء اليوم يكشفن عن صدورهن ورؤسهن قال الليث
لاخيه سعيد اصرف بصرك عمن يدل له قول الله وولابى ذر عن الكشميهنى
يقول الله عز وجل ولابى ذر بما في قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم
من للتبعيض والمراد غض البصر عما يحرم ويحفظوا فروجهم عن
الزنا قال قتادة فيما اخرجه ابن ابى حاتم في قوله ويحفظوا فروجهم
قال عما يحرم عليهم وقل للمؤمنات يغضضن من ابصارهن
ويحفظن فروجهن فلا يحل للمرأة ان تنظر من الاجنبى الى ما عدا
سورته وركبته وان استثنيت عنقها وبعضها راسا ولا تنظر الى
المرأة الا الى مثل ذلك وعنقها وبعضها من الاجانب اصلا الى بها
وقدم غض الابصار على حفظ الفروج لان النظر يريد الزنا ويزيد
الفجور وجمع ذكر المؤلف هذا اعقب ذكر الآيات الثلاث المذكورة
الاشارة الى ان اصل مشروعية الاستيذان الاحتراز عن وقوع
النظر الى ما لا يريد صاحب المنزل النظر اليه لو دخل بلا اذن
واعقب ذلك النظر الى النساء الاجنبيات وسقط جميع ذلك من رواية
النسائى فقال بعد قوله حتى تستأنسوا الآيتين وقول الله عز
وجل قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم الآية وقل للمؤمنات يغضضن
من ابصارهن الى ما يبدين منها نعم ثوب ثم ذكر تمامه
ما نبى الله عنه وسقط لابى ذر كريمة وعند ابى عياش مما عند ابن
ابى حاتم في قوله تعالى يعلم خائنة الاعين قال هو الرجل ينظر الى
المرأة الحسناء تمر بك او يدخل بيتا هى فيه فاذا فطن له غض بصره
وقد علم الله تعالى انه تود ان لو اطلع على فرجها واذا قدر عليها
زنا بها وقال الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب والنظر الى الوجه
من النساء ولابى ذر عن الكشميهنى الى ما لا يحل من النساء لا يحل النظر

الى شئ

الى شئ منهن من شهوة النظر اليه ولابى ذر عن الكشميهنى اليهن وان
كانت صغيرة وكره عطاء وابن ابى رباح مما وصلا ابن ابى شيبة النظر
الى الجوارى يبعن ولابى ذر الى يبعن كره ان يريد ان يشترى
منهن فيشوغ وهذا الاثر وسابقه سقط للنسفى وبه قال حدثنا ابو
اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة عن الزهرى
محمد بن مسلم انه قال اخبرنى بالافراد سليمان بن يسار بالتحتية
والمهملة المخففة قال اخبرنى بالافراد عبيد الله بن عباس وعن ابن
عباس قال اردف رسول الله صلى الله عليه وسلم الفضل بن عباس
ركبه يوم النحر خلفه على عجز راحلته في حجة الوداع وعجز بفتح العين
المهملة وضم الجيم بعد ها زاى اى مؤخرها وكان الفضل رضى الله عنه
رجلا وضيئا من الوضاءة وهى الجمال والحسن فوقف النبى صلى الله
عليه وسلم يفتيهم وافبلت امرأة من خثعم بفتح الخاء المعجمة والثاء
المهملة بينهما مثلثة ساكنة قبيلة مشهورة وضيئة بحسنها وجمالها
تستفتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وطفق الفضل يحمل
الفضل ينظر اليها واعجبه حسنها فالتفت النبى صلى الله عليه
وسلم والفضل ينظر اليها فاخلف عليه الصلاة والسلام بيده
بهمزة مفتوحة وخاء معجمة ساكنة وبعد اللام الفا اى مد هذا الى خلفه
فاخذ بذقن الفضل بفتح الذال المعجمة والقاف فعدل يحنفه
لذلك وجهه عن النظر اليها حين علم بادامته نظره اليها اذ اعجبه
حسنها فخشى عليه فتنة الشيطان فيه حرمة النظر الى الاجنبيات
فقالت يا رسول الله ان فريضة الله على عباده ادركت ابى شيخا
كبيرا لا يستطيع ان يستوى على الراحلة اى وجب عليه الحج بان اسلم
وميسرته الصحة وان فى حديث ابى هريرة عند ابن خزيمة وان
شدد ته على الراحلة حتى ثبت ان اقلته فهل يقضى يجزى عنه
الحج ان احج عنه بنايبه قال نعم يجزى وفى الحديث غض البصر
خشية الفتنة ومقتضاه انه اذا امنت الفتنة لم يمتنع لانه لم
يحول وجه الفضل حتى ادمن النظر اليها لاعجابه بها فخشى عليه
الفتنة والحديث سبق في الحج في باب ممن لا يستطيع الثبوت
على الراحلة وبه قال حدثنا الحج ولابى ذر حدثنى عبد الله بن محمد
المسندى قال اخبرنا ابو عامر عبد الملك العقدى قال حدثنا
زهير بضم الزاى مصغرا ابن محمد التميمى الخراسانى عن زيد بن اسلم
مولى عمر بن الخطاب عن عطاء بن يسار بالتحتية والمهملة عن ابى
سعيد سعد بن مالك الخدرى رضى الله عنه ان النبى صلى
الله عليه وسلم قال اياكم بالتحذير والجلوس بالنصب بالطرقات
ولابى ذر عن الكشميهنى في الطرقات فقالوا يا رسول الله ما لنا

في الحج

من جهة السند فواي شيء تحدث فيها فيه دليل على ان الامر لهم لم يكن
للوجوب بل على طريق الترغيب والاولى ان لو فعلوا الوجوب لم
يرجعوه هذه الرجعة قاله القاضي عياض فقال اذ يسكون
المحبة ولا قدر عن الحمود والمستحلي فاذا البيتم بالموحدة اصحابهم
اذا الجلس بفتح اللام مصدر بمعنى الجلوس في مجالسكم وفي نسخة
بكسر اللام فاعطوا الجمرة قطع الطريق حقه قالوا وما حق
الطريق يا رسول الله قال غض البصر عن كل
محرم وكف الاذى عن الخلق ورد السلام والامر بالمعروف والنهي
عن المنكر مع القدرة عليها وزاد عمرو في حديثه عند ابي داود وتغيثوا
الملهوف وتهدوا الضال وفي حديث ابي طلحة وارشدا ابن السبيل
وتجيبوا الداعي اذا دعيتم وعند البزار وامعنوا على الحمولة والبزار
عند الترمذي اهدوا السبيل واغيثوا المظلوم وافشوا السلام
وسهل بن حنيف عند الطبراني واهدوا الاعمى واغيثوا المظلوم
وحديث الباب سبق في المظالم ومناسبته لما ترجم له هنا
لائقا فيما هذا باب بالتنوين السلام اسم من
اسماء الله تعالى واذا حييتم اي سلم عليكم فان التحية في ديننا
بالسلام في الدارين فيسلمون على انفسكم تحية من عند الله تحيتهم
يوم يلقونه سلام تحية من تعدية من حيا يحيي تحية فحيوا باحسن
منها او ردوها وقولوا وعليكم السلام ورحمة الله اذا قال السلام عليكم
وان يقرن ولو كانه اذا قال ورحمة الله كما مر او ردوها او اجيبوا بمثلها
وزاد السلام جوابه بمثله لان المجيب يرد قول المسلم فيحرق
مضاف اي ردوا مثلها وروى ما من مسلم يمر على قوم مسلمين فيسلم
عليهم ولا يردون عليه الا نزع عنهم روح القدس وردت الملائكة
بسقط اي زراوده هاوية قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا ابي
حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثني
بالافراد شقيق هو ابن سلمة ابو وائل عن عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه انه قال كنا اذا صلينا مع النبي صلى الله عليه وسلم
قلنا في التشهد السلام على الله قبل عباده اي قبل السلام على عباده
السلام بالجر بدل السلام لم يكن السلام على فلان وفي
زيادة وفلان وفي رواية عبد الله بن نمير عن الاعمش عند ابن ماجه
يعني الملائكة ولابي معاوية عن رواية علي بن مسهر وتعني الملائكة
قبل انصرف النبي صلى الله عليه وسلم له فرغ من الصلاة اقبل
علينا بوجهه فقال ان الله هو السلام قال النووي السلام اسم من
اسماء الله تعالى يعني السالم من النقائص وقيل المسلم لاوليائه وقيل السلم
عليهم اي هو مصدر نعت يعني ذو السلامة من كل آفة ونقيصة

ذكر الله كثيرا ورضي
بن عربي عند الطبراني في الاوسط

عليهم

وقد ثبت في القرآن في اسمائه تعالى السلام المؤمن وفي الادب المفرد من
حديث انس تسيدوا حسن السلام من اسماء الله تعالى ومعناه الله في الارض
فافشوه بينكم واخرجه البزار من حديث ابن مسعود مرفوعا وموقوفا
والبيهقي في شعبه من حديث ابي هريرة مرفوعا بسند ضعيف
وعن ابن عباس موقوفا السلام اسم الله وهو تحية اهل الجنة اخرجه
البيهقي في الشعب والطبراني اخذ بعض الحديث لما لم يجد
شيئا صريحا على شرطه لمعناه ترجمة واورد ما يؤدي معناه على شرطه
وهو حديث التشهد قال في شرح المشكاة وظيفة العارف من
قوله السلام ان يخلق بحيث يسلم قلبه عن الحقد والحسد
وارادة الشر وجوارحه عن ارتكاب المحظورات واقتراف الاثام
ويكون سالما لاهل الاسلام سالما في ذم المضار عنهم ومسلما على كل من يراه
عرفا ولم يعرفه فاذا جلس احدكم في الصلاة فليقل التحيات
لله جمع تحية وهي الملك الحقيقي التام والصلوات قيل المراد
الصلوات المعهودات في الشرع فيقدر واجبة لله وان اريد بها رحمته
التي تفضل الله بها على عباده فتقدر كائنة او ثابتة لعباد الله فيقدر
مضاف محذوف والطيبات لله الكلمات الطيبات وهي ذكر الله تعالى
كلها مستحقة لله السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام
مبتدأ وعليك في موضع خبره وبه يتعلق حرف الجر والالف واللام
للجنس وقد خلفه المعهود والمعنى السلام عليك وكذا ومعناه المتضمن
او التعوذ اي الله معك اي متوليك وكفيل بك او معناه الاستقرار لكن
قال الشيخ تقي الدين وليس يحلو بعض هذا من ضعف لانه لا يتعدى
السلام لبعض هذه المعاني بعلى انتهى قال ابن فرحون ويحتمل ان يكون
السلام عليك مبتدأ خبره محذوف اي السلام عليك موجود ويتعلق
حرف الجر بالسلام لان فيه معنى الفعل السلام علينا وعلى عباد
الله الصالحين انما دخل الجر ليجمع العطف على الضمير المجرور فانه
اذا قال ذلك اي وعلى عباد الله الصالحين اصاب كل عبد صالح
في السماء والارض اعتراض بين قوله الصالحين وبين قوله اشهد
ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله ثم يتخير
المصلي بعد من الكلام من الدعاء ما شاء والحديث سبق في باب
التشهد من الصلاة باب تسليم القليل من
الناس على الكثير منهم اشتمل للواحد بالنسبة الى الاثنين فاكثر
والاثنين بالنسبة الى الثلاثة فاكثر وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل
ابو الحسن المروزي المجاور بمكة وسقط ابو الحسن لابي ذر قال
اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا معمر بسكون
العين المهملة ابن راشد عن همام بن منبه بكسر الموحدة المشددة

عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يسلم
الصغير بلفظ الخبر ومعناه الامر عند احمد من طريق عبد الرزاق
عن معمر يسلم غلام الامر على الكبير ندبا للتوقير والتعظيم ويسلم
الماشي على القاعد لكل جالس سواء كان صغيرا او كبيرا قليلا او كثيرا قاله
النووي ويسلم القليل على الكثير وهو من باب التواضع لان حق الكثير
اعظم فان قلت المناسب ان يسلم الكثير على القليل لان الغالب ان
القليل خاف من الكثير اجاب في الكواكب بان الغالب في المسلمين
ان بعضهم من بعض فلو خاطب التواضع الذي هو لازم السلام
وحيث لم يظهر رجحان احد الطرفين باستحقاق التواضع كما
اعتبر الاعلام بالسلامة والدعاء له رجوعا الى ما هو الاصل من الكلام
ومقتضى اللفظ النهي وقال الماوردي من المشاة فعيبة لو دخل
شخص مجلسا فان كان الجمع قليلا يعمهم سلام واحد فتسليم كفاية
فان زاد فتخصيص بعضهم فلا باس وان كانوا كثيرا حبيث لا ينتشر
فيهم فيبتدئ اول دخوله اذا رآهم ويتادى سنة السلام
من حق جميع من سمعه واذا جلس سقط عنه سنة السلام فيمن لم
يسمعه من الباقين وهل يستحب ان يسلم على من جلس عندهم ممن لم
يسمعه وجهان احدهما لا لانه جمع واحد والثاني نعم والحديث اخرجه
الترمذي في الاستيذان باب تسليم الراكب ولابي
ذر عن الكشميهني باب بالتنوين يسلم الراكب على الماشي بلفظ المضارع
ورفع الراكب وفيه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني محمد ولابي ذر عن
ابن سلام بتخفيف اللام على الاصح قال اخبرنا مخلد بفتح الميم وسكون المعجمة
وفتح اللام ابن يزيد الحراني قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد
العزيز قال اخبرني بالافراد زياد بكسر الزاي وتخفيف التحتية
ابن سعد الخراساني المكي انه سمع ثابتا هو ابن عياض مولى عبد الرحمن
ابن زيد هو ابن الخطاب اخو عمر بن الخطاب وليس لثابت في البخاري
غير هذا وآخر في المضاربة من كتاب البيوع انه سمع ابا هريرة رضي
الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم الراكب
على الماشي قال في شرح المشكاة وانما استحب ابتداء السلام
للراكب لان وضع السلام انما هو لحكمة ازالة الخوف من المتلاقيين
اذا التقيا او من احدهما في الغالب او لمعنى التواضع المناسب
لحال المؤمن او للتعظيم لان السلام انما يقصد به احد امرين اما
اكتساب ثواب استيذان فاع مكروه قاله الماوردي وقال ابن بطال
تسليم الراكب لئلا يتكبر بركوبه فيرجع الى التواضع وقال
الماوردي لان الراكب يريد على الماشي فيوض الماشي ان يبدأه
الراكب احتياطا على الراكب من الزهو والماشي يسلم على القاعد

للاستيذان

للاستيذان بالسلام وازالة الخوف والقليل كالواحد يسلم على الكثير
كالاثنين فاكثر على ما سبق في الباب قبله لفضيلة الجماعة ولان
الجماعة لو ابتدأوا على الواحد لزعج فاحتيج له ولم يذكر في الرواية
المذكورة في الباب السابق تسليم الراكب على الماشي ولابي رواية
هنا الباب الصغير على الكبير كما ذكرها ثم مام فكان كلامهما حفظ
ما لم يحفظه الاخر واشتمل الحديثان على اربعة اجتمعت في
رواية الحسن عن ابي هريرة فيما رواه الترمذي قال في الفتح
والحديث اخرجه مسلم في الادب باب يسلم
الماشي على القاعد ولابي ذر باب بالتنوين يسلم بصيغة المضارع
به وقال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني اسحاق بن ابراهيم
ابن راهويه قال اخبرنا روح بن عبادة بفتح الراء وسكون الواو
بعدها حاء مهملة وعبادة بضم العين وتخفيف الموحدة قال حدثنا
ابن جريج عبد الملك قال اخبرني بالافراد زياد مولى ابن سعد ان
ثابتا مولى ابن عياض اخبره وهو مولى عبد الرحمن بن زيد واما
ما حكاه ابو علي الجياني ان في رواية الاصيلي عن الحموي عن
عبد الرحمن بن يزيد بزيادة تحتية في اوله فقال الحافظ
ابن حجر اوهم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم انه قال يسلم الراكب على الماشي ويسلم
الماشي على القاعد ويسلم القليل على الكثير وقد ابدى اصحابنا
الكواكب سؤالا فقال فان قلت اذا كان المشاة كثيرا والقاعدة
قليلا فبا عتبار المشي السلام على الماشي وباعتبار القلة يسلم القاعد
فيهما متعارضان فما حكمه واجاب بانه نسا فقط الجهات ويكون
حكم ذلك حكم رجلين التقيا معا فايهما ابتدأ بالسلام فهو خير او
يرجح ظاهر امر الماشي وكذا الراكب فانه يوجب الامان للسالك
وعلوه باب تسليم الصغير على الكبير ولابي
ذر باب بالتنوين يسلم بلفظ المضارع الصغير رفع وقال ابراهيم
ابن طهمان بفتح الطاء المهملة وسكون الهاء ابو سعيد الخراساني
من ائمة الاسلام ثقة فيما ارجا وثبت قوله ابن طهمان لابي ذر
عن موسى بن عقبة عن صفوان بن سليم الزهري مولاهم المدني
الامام القدوة ومن يستشفى بذكره عن عطاء بن يسار الهلالي
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم يسلم الصغير على الكبير تعظيما له وتوقيرا ولم يقع تسليم
الصغير على الكبير في صحيح مسلم قال في الفتح وكانه لمراعاة حق السن
فانه معتبر في امور كثيرة في الشرع فلو تعارض الصغر المعنوي
والحسي كان يكون الاصغر اعلم مثلا لم ار فيه نقلا والذي يظهر

اعتبارا بالسن لانه الظاهر كما تقدم لكنه مبنى على المجاز ونقل ابن دقيق العيد
عن ابن رشيد ان محل الامر في تسليم الصغير على الكبير اذا التقيا
فان كان احدهما ماشيا والاخر راكبا بعد التراكب وان كانا راكبين
او ماشيين بعد الصغير ويسلم المار ما شيا كان او راكبا صغيرا ام
كبيرا قليلا او كثيرا على القاعد تنبيها بالله اخلا على اهل المنزل
وفي حديث فضالة بن عبيد عند البخاري في الادب المفرد والترمذي
وصححه النسائي وصححه ابن حبان يسلم الفارس على الماشي والماشي
على القاعد الحديث ولو تلاقا مارآن راكبان او ماشيان قال
المازري بيد الادنى منهما الا على قدر في الدين اجلالا لعظمته
لان فضيلة الدين مرغب فيها في الشرع وعلى هذا لو التقى
راكبان ومركوب احدهما اعلا في الحسن من مركوب الاخر
كالجمل والفرس يبدأ صاحب الفرس او يكتفي بالنظر الى اعلاهما
قدرا في العين فيبدأ الذي دونه وهذا الثاني الظاهر لا نظر الى
من يكون اعلاهما قدرا من جهة الدنيا الا ان يكون سلطانا يخشى
منه ويسلم القليل على الكثير لفضل الجماعة كما مر وهذا التعليق
وصله البخاري في الادب المفرد وابو نعيم والبيهقي وقول الكرماني
عبر البخاري لقوله وقال ابراهيم لانه معنى في مقام المذاكرة ورده
الحافظ ابن حجر بانه غلط عجيب فان البخاري لم يدرك ابن
طهمان فضلا عن ان يسمع منه فانه مات قبل مولد البخاري
بست وعشرين سنة **باب افشا السلام**
اي اظهاره بين الناس ليحيوا سنته وسقط لفظ باب لابي ذر
وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير بفتح الجيم
ابن عبد الحميد عن الضبابي بالضاد المعجمة المفتوحة والموحدة
الساكنة والموحدة وبعد الالف نون ابو اسحاق سليمان بن فيروز
الكوفي الحافظ عن اسحق بن ابي الشعثا سليم بن اسود عن معاوية
ابن سويد بن مقرن بالقاف المفتوحة وكسر الراء المشددة عن
البراء بن عازب رضي الله عنهما وسقط ابن عازب لابي ذر انه
قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع اي
بسبع خصال او عقود كذا في تمرير العدد بعيادة المريض مبدر
مضاف الى مفعوله كالملاحق واتباع الجنائز افتعال من تبع بتبيع
وتشميت العاطس بالمعجمة ويجوز بالمهملة بان يقول له يرحمك
الله اذا حمد ونصر الضعيف وفي باب تشميت العاطس وتشميت
المظلوم اي اغاثته ومنعه من الظلم وعون المظلوم قال في المفتح
الذي يظلم نصر الضعيف المراد به عون المظلوم وافشا السلام
اي انتشاره واظهاره واقله كما قال النووي ان يرفع صوته به بحيث

يسمع

يسمع المسلم عليه فان لم يسمعه لم يكن اتيانا بالسنة قال ويستحب ان
يرفع صوته بقدر ما يتحقق انه سمعه فان شك استظهر وزاد الخرج
المولف في الادب المفرد بسند صحيح عن ابن عمر اذا سلمت فاسمع فانها تحية
من عند الله لكن يستثنى من رفع الصوت ما اذا كان بحضرة نيام
فقد كان صلى الله عليه وسلم يجي من الليل فيسلم تسليما لا يوقظ
نايما ويسمع اليقظان رواه مسلم في صحيحه من حديث المقداد ومن
فوايد افشا السلام حصول المحبة بين المتسلمين وفي مسلم عن ابي
هريرة الا ادلكم على ما تحابون به افشوا السلام بينكم ومن المامور ان
وهو سابعها لفظا ابرار المقسم بضم الميم وكسر السين اسم فاعل من اقسم
اي ابرار يمين المقسم والمراد بالامر هنا المطلق في الايجاب والندب
لان بعضها ايجاب وبعضها ندب وليس ذلك من استعمال اللفظ في
حقيقته ومجازه لان ذلك انما هو في صيغة افعل اما لفظ الامر فيطلق
عليهما حقيقة على المرجح لانه حقيقة في القول المخصوص وفي صلى الله عليه
وسلم عن الشرب في اناء الفضة والذهب من باب اولى والتعبير
بالشرب خرج مخرج الغالب وبهذا ولابي ذر وفي عن خاتم الذهب
لبسا وكذا اتخاذا وعن ركوب المياثر بالمثلثة جمع ميثرة بكسر
الميم وسكون التحتية من غير همز وطا في السروج يكون من
الحرير والديباج وعن لبس الحرير والديباج وهما غلظ وعن
من ثياب الحرير والقسي بفتح القاف وكسر السين المهملة
المشددة ثياب مضلعة بالحرير يعمل بالفس قرية على ساحل
البحر قريبة من تنيس ببلاد مصر وقيل غير ذلك مما سبق في
موضعه والاستبرق بهمزة قطع مكسورة قال ابو البقا اصل
استبرق فعل على استفعل فلما سمي به قطعت همزته وهو غليظ
الديباج وكل ذلك سبق غير همزة والحديث سبق في الجنائز
واللباس والادب والطب والاشربة واخرجه في النذور
باب مشروعية السلام للمعرفة وغير المعرفة
وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي الاصل الدمشقي
قال حدثنا الليث بن سعد الفهمي الامام قال حدثني بالافراد
يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير مرثد بن عبد الله اليزني
عن عبد الله بن عمرو بفتح العين وسكون الميم ابن العاص
ان رجلا سال اي هو ابو ذر رسول النبي صلى الله عليه وسلم
اي خصال الاسلام خير قال تطعم الطعام وتقرا السلام
الفوقية وضم الهمزة مضارع قرا السلام على من عرفت وعلى
من لم تعرف اي من المسلمين لان الناس ليكون المومنون كلهم
اخوة فلا يستثنى احد من احد فلا حجة فيه لمن اجاز ابتدا الكافر

بالسلام لان اصل مشروعيته للمسلم فيحمل قوله من عرفت عليه واما مزلم
تعرف فلا دلالة فيه بل ان عرف اسلامه اسلم والا فلا ولو سلم احتياطا
لم يمتنع حتى يعرف انه كافر وسقط لابي ذر لفظ على من قوله وعلى من
لم تعرف والحديث سبق في كتاب الايمان وبه قال حدثنا علي بن
عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري
محمد بن مسلم عن عطاء بن يزيد الليثي المدني تابعي الشام عن ابي
ايوب خالد بن زيد الانصاري رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه المسلم فوق ثلاث
اي ثلاث ليال يا ايها من يدلثنيان فيصد هذا ويصد هذا
بيان لكيفية الهجران اي فيعرض كل منهما عن الاخر بقال صد
عنه ويصد صدودا اي اعرض وصده عن الامر صدا منعه وصرفه
وخيرهما الذي يبدا بالسلام لانه فعل حسنة وتسبب الى فعل
حسنة وهي الجواب مع ما دل عليه الابتداء من حسن طوية المبتدي
وترك ما يكرهه الشارع من الهجر والجفاء وفي حديث ابن مسعود
مرفوعا عند الطبراني والبيهقي في شعبه ان من اشراط الساعة
ان يمر الرجل بالمسجد لا يصلي فيه وان لا يسلم الا على معرفة
والحديث سبق في باب الهجرة من كتاب الادب وذكر سفيان
ابن عيينة بالسند السابق انه سمعه اي الحديث منه اي من
الزهري ثلاث مرات باب ذكر نزول اية الحجاب
في امر زينب النبي صلى الله عليه وسلم بالاحتجاب من الرجال وهي
درعه الكشهبية علامة الحجاب بدل لاية الحجاب وبه قال حدثنا
يحيى بن سليمان الجعفي الكوفي نزيل مصر قال حدثنا ابن وهب
عبد الله قال اخبرني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب
محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه
انه كان ابن عشر سنين مقدم رسول الله ولابي ذر النبي صلى
الله عليه وسلم اي وقت قدومه المدينة قال فحزرت رسول
الله صلى الله عليه وسلم عشرا من السنين حياته اي بقية حياته
الى ان مات وكنت اعلم الناس بشان سبب نزول الحجاب حين
انزل بضم الهمزة وقد كان ابي بن كعب يسالني عنه اي عن سبب
نزوله وكان اول ما نزل في مبتنى بضم الميم وسكون الموحدة
وفتح الفوقية والنون من الابتناء زفاف رسول الله صلى الله
عليه وسلم بزينب ابنة لابي ذر بنت جحش الاسدية اصبح النبي
صلى الله عليه وسلم بماء وشاة نعت يسموى فيه الرجل والمراة
ما داما في اعراسهما فاصبح الله عليه وسلم اليوم لو ليمته وجاؤا
فاصابوا فاكلوا من الطعام ثم خرجوا وبقي منهم رهط ثلاثة

لم يسموا

لم يسموا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحجرة فاطالوا المكث
فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج من الحجرة ليخرجوا
وخرجت معه كي يخرجوا فمشى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ومشيت معه حتى جاء عتبة حجرة عائشة رضي الله عنها وفي
تفسير سورة الاحزاب من غير هذا الوجه فانطلق الى حجرة
عائشة فقال السلام عليكم اهل البيت ورحمة الله فقالت وعليك
السلام ورحمة الله كيف وجدت اهلك بارك الله لك فتغدى حجرة
نساءه كلهن يقول لهن كما يقول لعائشة ويقلن له كما قالت عائشة
فظن رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم خرجوا فرجع ورجعت
معه حتى دخل على زينب فاذا هم جلوس لم يتفرقوا فرجع رسول
الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم ورجعت معه حتى بلغ
عتبة حجرة عائشة وظن ان قد خرجوا فرجع ورجعت معه
فاذا هم قد خرجوا فانزل بضم الهمزة اية الحجاب يا ايها الذين
امنوا لا تدخلوا بيوت النبي الاية وسقط للحموي والمستملي
لفظ اية فدعي عليه الصلاة والسلام بمنى وبينه ستر او الحديث
مضى في تفسير سورة الاحزاب وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد
ابن الفضل عارم قال حدثنا معتمر قال ابي سليمان التيمي حدثنا
ابو مجلز بكسر الميم وسكون الجيم بعدها لام مفتوحة فزاي لاحق
ابن حميد عن انس رضي الله عنه انه قال لما تزوج النبي صلى الله
عليه وسلم زينب بنت جحش دخل القوم فجلسوا بعد ان دعاهم
لوليمتها فاطعموا من الخبز واللحم ثم جلسوا يتحدثون فاخذ اي
جعل وشرع صلى الله عليه وسلم كانه يتهيا للقيام ليقوموا كما دل
ذلك قام بنت لفظ ذلك للاصيلي فلما قام قام من قام من القوم
وقعد بقية القوم وان النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الهمزة
وكسرها مصحح عليهما في الفرع جالبيد خل فاذا القوم جلوس
ثم انهم قاموا فيهما المراد فارتدفت فاخرت النبي صلى الله
عليه وسلم فجاء حتى دخل الحجرة فدعيت ان ادخل فالقى الحجاب
اي الستر بيني وبينه وانزل الله تعالى يا ايها الذين امنوا
لا تدخلوا بيوت النبي الاية هكذا قال ابن عبد الله البخاري
فيه اي في الحديث من الفقه انه لم يستاذنهم لم يستاذن
القوم الذين تخلفوا حين قام وخرج فلا يحتاج في القيام
والخروج الى اذن الاضياف وفيه انه بنى بالنساء ووه يريد
ان يقوموا وفيه جواز التعريض بذلك وقول البخاري هذا
ثابت في رواية ابي الوقت وابي ذر عن المستملي وسقط
للباقين قال في الفتح وهو اولى فانه اورد لذلك ترجمة ثانية

بعد اثنين وعشرين باب ان شاء الله تعالى وبه قال حدثنا ولابي
ذر حدثني اسحاق هو ابن راهويه كما جزم به ابو نعيم في مستخرجه
قال اخبرنا يعقوب بن ابراهيم ثبت ان ابراهيم ولابي ذر قال حدثنا
ابي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح
هو ابن كيسان عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد
عروة بن الزبير بن العوام ان عائشة رضي الله عنها زوج النبي
صلى الله عليه وسلم سقط زوج النبي ايضا ولابي ذر قالت كان عمر بن
الخطاب رضي الله عنه يقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم يرسول
الله احجب نساءك فانه يدخل عليك البر والفاجر قالت فلما اكثر
صلى الله عليه وسلم وكان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم يخرجن
ليلا الى المناصع والمناصع موضع معروف بالمدينة خرجت ولابي ذر
خرجت سودة بنت زمعة القرشية ام المؤمنين رضي الله عنها ليلة
من الليالي وثبت بنت زمعة في رواية ابي ذر وانا ولابي ذر كانت امرأة طويلة
فرآها عمر بن الخطاب وهو في المجلس فقال لها عرفتك ولابي ذر
عن الحموي والمستملي عرفتك يا سودة حرصا نصب مفعول له لقوله
عرفتك فانزل الله تعالى آية الحجاب سقط لفظ الآية لابي ذر
واستشكل بانه ثبت ان قصة زينب سببا لنزول آية الحجاب فتعارضا
واجيب بان عمر حرص على ذلك فنزل لسودة ما قال فوقعت
القصة المتفقة بزينب فنزلت الآية فكان كل من الامرين
سببا لنزولها وان عمر تكرر منه هذا القول قبل الحجاب وبعده
وان يعقل الرواة ضم قصة الى اخرى وقد سبق مواقفات عمر رضي
الله عنه في سورة الاحزاب هذا ما قاله بالتنوين
الاستيذان شرع من اول البلوغ لان المستاذن لو دخل بغير
اذن لرآه بعض ما يكره من يدخل اليه ان يطلع عليه وبه قال
حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة
قال الزهري محمد بن مسلم ليس فيه التصريح بان سفيان سمعه ثم اخرج
الحديث مسلم والترمذي من طرق عن سفيان وفيها عن الزهري
ورواه الحميدي وابن ابي عمر في مسنديهما فقالا حدثنا الزهري
قال سفيان حفظته اي الحديث من الزهري لا اشك فيه هنا اي حفظنا
ظاهرا كالمنصوص من غير شك ولا تهمة فيه عن سهل بن سعد الساعدي
رضي الله عنه انه قال اطلع رجل قيل هو الحكم بن ابي العاص بن امية
في جحر في بيت النبي صلى الله عليه وسلم المضمومة على الحاء المهملة الساكنة ثقب مستدير
ومعه مدرى بكسر الميم وسكون الدال المهملة وتنوين الراء وزن مفعل حديدة
يسرح بها الشعر وقال الجوهري هي كالمسلة تكون مع الماشطة تعلم
بها قرون النساء والمدرى يذكر ويؤنث فجعل يحك به راسه فقال صلى الله
عليه وسلم له لو اعلم انك تنظر اي انك ولابي ذر عن الحموي والمستملي
تنتظر بوزن تفتعل والاول اوجه لطعنت به بالمدري في عينيك
انما جعل الاستيذان بضم الجيم وكسر العين اي شرع الاستيذان في الدخول
من اجل البصر لئلا يقع على عورة اهل البيت ويطلع على حرمهم والحديث
سبق في باب الامتشاط من كتاب اللباس وبه قال حدثنا مسدد
بضم الميم وفتح السين والدال الاولى المشددة المهملات ابن مسرهد
قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم الامام ابو اسماعيل الازدي
احد الاعلام الثقات الحفاظ حدثنا كاملا عن عبيد الله بضم العين ابن ابي
بكر عن جده انس بن مالك رضي الله عنه وسقط لابي ذر ابن
مالك ان رجلا اطلع من بعض حجر النبي صلى الله عليه وسلم بضم
الحاء وفتح الجيم بلفظ الجمع فقام اليه النبي صلى الله عليه وسلم
بمشقص بكسر الميم وسكون المعجمة وفتح القاف بعدها المهملة
نصل سهم اذا كان طويلا غير عريض او قال مشاقص بلفظ الجمع
والشك من الراوي قال انس فكاني انظر اليه صلى الله عليه وسلم
يختله الرجل بسكون الخاء المعجمة وكسر الفوقية بعدها هاء اي يتبين من
حديث لا يشعر ليطعنه بضم العين وموضع قول الحديث اخرجه
المؤلف ايضا في الديات ومسلم في الاستيذان وابو داود في الادب
باب زنا الجوارح كاللسان والعين دون الفرج
وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير المكي قال حدثنا
سفيان بن عيينة عن ابن طاوس عبد الله عن ابيهم عن ابن
عباس رضي الله عنهما قال لم ار ايت شيئا اشبه باللمم
قال ابو هريرة ولابي ذر عن الكشميهني من قول ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم ان الله كتب قدر على ابن ادم حظه بالحاء
المهملة والظاء المعجمة نصيبه مما قدر عليه من الزنا ادرك ذلك
لا محالة بفتح الميم والحاء المهملة واللام المخففة لا حيلة لدفع المخلص
من ادراك ما كتب عليه ولا بد له منه فزنا العين بالافراد
ولابي ذر عن الحموي والمستملي العينين النظر بشهوة وزنا
اللسان المنطق بالفم ولابي ذر عن الكشميهني النطق بما يستلذ
به من محادثة ما لا يحل له وفي حديث ابي الضحى عن ابن مسعود
عند ابن جرير قال زنا العينين النظر وزنا الشفتين
التقبيل وزنا اليدين البطش وزنا الرجلين المشي والنفس
تمني تعدف احدى الثنايين ولابي ذر عن الكشميهني تتمنى

بانها بانها وتشهى قال ابن بطال سمى النظر والنطق زنا لانه يدعو الى الزنا
الحقيقى ولذا قال والفرج يصدق ذلك كله ويكذبه ولاى دار
عن الكشميهنى او يكذبه واستدل به من قال انه اذا قال لرجل زنت
بيدك او رجلك انه لا يكون قذفا فلا حد وبه قال الشهب من ائمة المالكية
وفى الروضة اذا قال زنا يدك او عينك او رجلك فكناية على المذهب
وقال ابن القاسم حد ووجه ما الافعال من فاعلها نقصان الى
الايدى قال تعالى وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم
فكانه اذا قال زنت يدك وصف ذاته بالزنا لان الزنا لا يتعدى
وقال فى الكواكب فان قلت التصديق والتكذيب من معانى
الاخبار فى معناهما هما واجاب بانه ما كان التصديق من
الحكم بمطابقة الخبر للواقع والتكذيب الحكم بعدمها فكانهم لوفرض
او الواقع فهو تشبيه او لما كان الايقاع مستلزما للحكم بهما عادة
فهو كناية باب استتابة المتهم والاستتابة ان
ثلاثا سواء اجتمعوا او انفردوا وبه قال حدثنا اسحاق بن ابراهيم منصور
الكوسج الحافظ قال اخبرنا ولابى ذر حدثنا عبد الصمد بن عبد
الوارث قال حدثنا عبيد الله بن المثنى اى ابن عبد الله بن
انس واختلف فيه فوثقه العجلى والنزيدى وقال ابو زرعة
وابن معين ليس بشئ وقال النسائى ليس بالقوى قال ابن حجر لعله
اراد فى بعض حديثه وقد تقرر ان البخارى حيث يخرج لبعض من
فيه مقال لا يخرج شيئا مما انكر عليه وقول ابن معين ليس بشئ اراد
به فى حديث بعينه سيل عنه والرجل اذا انفردت عدالته لم يقتد
فيه الجرح الا مفسرا بامر قادح وذلك غير موجود فى عبد الله بن المثنى
هذا وقال ابن حبان لما ذكره فى الثقات ربما اخطا والذى انكر
عليه انما هو من روايته عن غير ثمامة واما اخرج له عن ثمامة
هذا الحديث قال حدثنا ثمامة بن عبد الله بفتح المثلثة
وتخفيف الميم الاولى ابن انس بن مالك قاضى البصرة وهو ابن عبد الله
ابن المثنى عن جده انس رضى الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم كان اذا اسلم على انس بن مالك عليه ثلاثا اى ثلث
مرات وهذه الصيغة كما قال فى الكواكب تشعر بالاستمرار عند
الاصوليين وتعقب بان صيغة كان تجرها لا تقتضى مداومة
ولا تكرارا فاذا شرط جوابه سلم وقال الاسماعيلى يشبه ان
يكون ذلك كان اذا سلم سلام الاستيذان على ما رواه ابو موسى
وغيره اى التالى لهذا الحديث واما ان يمر المار مسلما فالمعروف
عدم التكرار والظاهر ان البخارى فهم هذا المعنى بعينه فاورد
هذا الحديث مقرونا بحديث ابى موسى فى قصته مع عمر لكن

يعتمد

يحتمل ان يكون ذلك كان بفتح مبنيا ايضا اذا احتاج ان لا يسمع سلامه
وقد يشرع لكل راه اذا كان الجمع كثيرا ولم يسمع بعضهم وقصد
الاستيعاب وهل اذا سلم ثلاثا فظن انه لم يسمع تقال مالك يزيد
حتى يتحقق وقال الجمهور لا يزيد عملا بالحديث حتى اذا تكلم
بكلمة مفيدة اعادها ثلاثا زاد فى كتاب العلم حتى يفهم
وللترمذى والحاكم حتى يعقل عنه ولحديث سبق فى باب من اعاد
الحديث ثلاثا ليفهم فى كتاب العلم وقدم هنا السلام على الكلام
كالحديث الاول من الباب المسوق فى العلم وعكس فى الحديث
الثانى منه فقدم الكلام على السلام وقد يهتدى هناك على ان الحديث
الاول من الباب المذكور سابقا فى رواية ابن عساكر وابى ذر وبه
قال حدثنا على بن عبد الله المدينى قال حدثنا سفيان بن
عيينة قال حدثنا يزيد بن خصيفة هو يزيد بن عبد الله
ابن خصيفة بضم الخاء المعجمة وفتح الصاد المهملة وبعد
التحتية الساكنة فاء الكندى عن بسر بن سعيد بكسر
العين وبسر بضم الموحدة وسكون المهملة المدنى عن ابى
سعيد سعد بن مالك الخدرى رضى الله عنه انه قال كنت
فى مجلس من مجالس الانصار اذ جاء ابو موسى عبد الله بن
قيس الاشعرى واذ كلمة مفاجاة كانه مذعور يقال اذعرته
اذا افزعته فقال استاذنت ثلاثا على عمر بن الخطاب رضى الله عنه
ثلاثا وكان قد ارسل اليه ان ياتيه كما فى مسلم عن عمر النا قد
عن سفين فلم يؤذن لى بضم التحتية وفتح الهمزة وكانه كان مشغولا
فرجعت وفى البيوع فنزع عمر فقال الم اسمع صوت عبد الله بن قيس
ائذنوا له قيل انه رجع وعند مسلم من رواية تكون الاشج عن بسر
استاذنت على عمر امس ثلاث مرات فلم يؤذن لى فرجعت ثم جئت
اليوم فدخلت عليه فاخبرته انى جئت امس فقال رايت ذلك ما
منعك ان تاتينا قلت استاذنت ثلاثا وزر يؤذن لى فرجعت
وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استاذن احدكم
ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع فقال عمر رضى الله عنه والله
لتقيمن عليه اى على ما رويته بينة ولغير ابى ذر بيمينه وزاد مسلم الا
اوجعتك فقال ابو موسى اخشى بهمزة الاستفهام الاستخبارى احد
سمعه من النبى صلى الله عليه وسلم فيشهد عند عمر بذلك فقال
ابى بن كعب سقط الى بن كعب لابى ذر والله لا يقوم معك الا
اصغر القوم وفى رواية تكون الاشج والله لا يقوم معك الا اخوك
شاهد يا ابا سعيد قال ابى قلت يا لفاظ لابى ذر وكنت اصغر
القوم فقمت معه فاخبرت عمر ان النبى صلى الله عليه وسلم

ابى عمر يشهد عنده بذلك

قال ذلك وفيه دليل على ان العلم الخاص قد يخفى على الاكابر فيتعلمه من دونهم
الا ترى ان عمر رضي الله عنه خفي عليه علم الاستيذان ثلاثا وعلمه
ابو موسى وابو سعيد وغيرهما قال ابن دقيق العيد وذلك يصدق
في وجه من طريق من المقلدين اذا استدل عليه بحديث فيقول
لو كان صحيحا لعلمه فلان مثلا فان ذلك اذا حق على اكابر الصحابة
فهو على غيرهم اولى وقول عمر رضي الله عنه لتقيمن عليه ببينة
يتعلق به اعتبار من يرى العدد وليس قول عمر ذلك ردا لخبر
الواحد بل خاف مسارعة الناس الى القول على النبي صلى الله
عليه وسلم لما لم يقل كما يفعله المبتدعون والكذابون فاراد رضي
الله عنه سد الباب لا شكا في الرواية وفي الموطا ان عمر قال لابي
موسى اما انك لا تكذب ولكني اردت ان لا يتجرأ الناس على الحديث
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديث الباب اخرجه
مسلم في الاستيذان وابو داود في الادب **وقال ابن المبارك**
عبد الله بما وصله ابو نعيم في مستخرجه **اخبرني** بالافراد **ابن**
عيينة سفيان قال **حدثني** بالافراد ايضا **يزيد بن خصيفة**
وثبت ابن خصيفة لابي ذر **عن بسر** ولابي ذر زيادة ابن سعيد
انه قال **سمعت ابا سعيد** الخدري **بهذا** الحديث وغرضه
من سياق هذا التعليق بيان سماع بسر له من ابي سعيد والله
الموفق والمعين لا اله غيره هذا **باب** بالتنوين
يذكر فيه اذا دعي الرجل المدعو **فجاء هل يستاذن** قبل ان يدخل
ام لا **قال** ولابي ذر وقال **سعيد** هو ابن ابي عروبة ولابي ذر عن
الكشميهني شعبة ابن ابي الحجاج قال في الفتح والاول هو المحفوظ
عن قتادة بن دعامة **عن ابي رافع** نفيع الصيرفي **عن ابي هريرة**
رضي الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا دعا احدكم**
فجاء فلا يحتاج الى حديث وهذا التعليق وصله المولف في الادب
المفرد وابو داود من طريق عبد الاعلى بن عبد الاعلى عن سعيد
ابن ابي عروبة وزاد ابو داود الى طعام ثم قال لم يسمع قتادة
من ابي رافع كذا في رواية المكوزي عن ابي داود قال في الفتح
وقد ثبت سماعه منه في الحديث الاتي ان شاء الله تعالى في
كتاب التوحيد من رواية سليمان التيمي عن قتادة ان ابا رافع حدثه
وبه قال **حدثنا ابو نعيم** الفضل بن دكين قال **حدثنا عمر بن**
ذر بنيم العين في الاول وفتح الذال المعجمة وتشديد الراء المهملة
وحدثنا ولابي نعيم **ح** للتحويل وحدثنا ولابي ذر وحدثني بالافراد
مجاهد بن مقاتل المروزي قال **اخبرنا عبد الله** بن المبارك قال **اخبرنا**
عمر بن ذر المذكور قال **اخبرنا مجاهد** مولى ابن جبر **عن ابي هريرة**

رضي

رضي الله عنه انه قال **فلقت** مرة **رسول الله** صلى الله عليه وسلم **فوجدتني في فتح** قال **ابا هريرة** بكسر الهاء وتشديد الراء المفتوحة زاد
في الرقاق قلت لبيك يرسول الله قال **الحق** بهمزة وصل وفتح الحاء
المهملة **اهل الصفة** سفينة كانت بالمسجد تنزل فيها فقراء الصحابة
رضي الله عنهم **فادعهم** اي **بنشدة** بدالها **قال** ابو هريرة رضي الله عنه
فاتيتهم فدعوتهم فاقبلوا فاستاذنوا في الدخول **فاذن لهم فدخلوا**
الهمزة وكسر المعجمة **فدخلوا الحديث** وباقي تمامه ان شاء الله
تعالى في باب كيف كان عيش النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه
وتقليلهم من الدنيا من كتاب الرقاق واستشكل قوله فاستاذنوا
مع قوله في السابق هو اذنه اذ ظاهره التعارض واجيب بانه
يختلف بطول العهد وقصره فان طال العهد بين الطلب والمجيء
احتاج الى استيناف الاذن والا فلا وقيده السفاقسي عن علم
انه ليس عنده من يستاذن لاحله قال والاستيذان على كل حال الحوط
باب مشروعية **التسليم على الصبيان** وسقط
لفظ باب لابي ذر فالتسليم مرفوع وبه قال **حدثنا علي بن**
الجعد بفتح الجيم وسكون العين بعدها دال مهملتين الجوهري
البغدادي قال **اخبرنا شعبة** بن الحجاج **عن سيار** بفتح السين
المهملة والتحتية المشددة وبعد الالف راء ابو الحكم بن وردان
العنزي الواسطي **عن ثابت البناني** بضم الموحدة نسبة الى
بنانة امراة **عن انس بن مالك رضي الله عنه انه مر على**
صبيان قال ابن حجر اقف على اسمائهم **فسلم عليهم وقال كان** النبي
ذر فلان وكان النبي **صلى الله عليه وسلم يفعله** اي السلام على الصبيان
تدريبا لهم على اداب الشريعة وفيه سلوك التواضع ولين الجانب
لهم لو كان الصبي وضيئا يخشى من السلام عليه الفتنة فلا تشرع
ولو سلم على مبتدع لم يجب عليه الرد لان الصبي ليس من اهل الذم
ولو سلم على جماعة فيهم صبي فرد وهم لم يسقط الفرض عنهم ولو
سلم الصبي على بالغ وجب عليه الرد والحديث اخرجه مسلم
في الاستيذان وكذا الترمذي واخرجه النسائي في عمل اليوم
والليلة **باب** مشروعية **تسليم النساء على الرجال** عند امن الفتنة وبه قال **حدثنا**
عبد الله بن مسلمة القعنبي قال **حدثنا ابن ابي حازم**
عبد العزيز **عن ابيه** ابي حازم واسمه سلمة بن دينار **عن سهل** بفتح
السين وسكون الهاء ابن سعد الساعدي الانصاري انه
قال **كنا نفرح يوم الجمعة** ولابي ذر عن الكشميهني يوم الجمعة
بزيادة الجار قال ابو حازم **قلت لسهل** مستفهما **وهل كنتم**

تعزيون به قالت كانت لنا عجوز قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسمها
تؤتى الى بضاعة بضم الموحدة وحكى كسرها وفتح المعجمة المخففة
وبعد الالف عين مهملة قال ابن سلمة عبد الله شيخ المولف
مفسرا البضاعة نخل يبسان بالمدينة ولغير ابي ذر عن ابي بالجر
عطف بيان لبضاعة او بدل منها وقال غير ابي سلمة ان بضاعة
دور بني ساعدة وبها بئر تسمى بوزة فتاخذ العجوز من اصول السلق
بكسر السين المهملة وسكون اللام بعدها قاف فتطرحه في قدر
بكسر القاف وسكون المهملة ولابي ذر عن الكشميهني في القدر
وتكركر بضم الفوقية وفتح الكاف وسكون الراء بعدها كاف اخرى
مكسورة قدرا ايضا تطحن حبات من شعير والكركرة كما قال
الخطابي الطحن والجش واصله الكر فضوعف لتكرار عود الرحا في
الطحن مرة بعد اخرى فاذا صلينا الجمعة انصرفنا وسلم عليها
وسقطت الواو من وسلم لابي ذر فنقدمه اي الطعام المذكور
الينا فنفرح من اجل الطعام وما كنا نقيل بفتح النون وكسر
القاف من القيلولة اي نستريح نصف النهار ولا نتغدى بالغين
المعجمة اي الا ناكل اول النهار الا بعد صلاة الجمعة والحديث سبق في
باب قول الله فاذا قضيت الصلاة من كتاب الجمعة وبه قال
حدثنا ابن مقاتل محمد المروزي قال اخبرنا عبد الله بن
المبارك قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم
عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن عائشة رضي الله
عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة
هذا جبريل عليه السلام يقرا لفظ اوله وثالثه عليك السلام قالت
قلت وعليه السلام ورحمة الله وقد كان جبريل عليه السلام يا تي
النبي صلى الله عليه وسلم في صورة دحية وحينئذ فتحصل المطابقة
بين الترجمة والحديث ويزول الاشكال ترى ما لا نرى تريد
عائشة رضي الله عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنع
الكوفيون ابتداء النساء بالسلام على الرجال لانهن منهيات من
الاذان والاقامة والجمهور استثنوا المحرم فجوزوا لها السلام
على محرمها وفرق المالكية بين الشابة والعجوز سدا للذريعة
ومنع منه ربيعة مطلقا تابعه اي تابع معمرا شعيب هو ابن
ابي حمزة في روايته عن الزهري في قول عائشة ورحمة الله وهذه
المتابعة وصلها البخاري في الرقاق وقال يونس بن يزيد مما
وصله في المناقب والنون بن راشد مما وصله المولف في الكبير
كلاهما عن الزهري وبركاته وحديث الباب سبق في بدء
الخلق وفضل عائشة والادب وياتي ان شاء الله تعالى في الرقاق

تعول الله هذا باب بالتنوين بذكر فيه اذا قال
صاحب المنزل لمن طرق الباب من ذا الذي يطرق فقال انا ما كره
وسقط لفظ باب لابي ذر وله قال حدثنا ابو الوليد هشام
ابن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن محمد
ابن المنكدر بن عبد الله الهدير التيمي المدني قال سمعت جابرا
ولابي ذر جابر بن عبد الله رضي الله عنه يقول اتيت النبي صلى
الله عليه وسلم في دين كان على ابي لابي الشحم اليهودي وكان
ثلاثين وسقا من التمر فدققت الباب فقال من ذا فقلت انا
فقال انا انا الثانية تاكيد لسابقه كانه كرهها اي لفظ
انا ولابي داود الطيالسي في مسنده عن شعبة ذكره ذلك بالجزم
وكره ذلك لانه اجابه بغير ما يفيده علم ما سال عنه فانه صلى الله
عليه وسلم اراد ان يعرف من ضرب الباب بعد ان عرف انه
ضاربا فاخبره انه ضارب فلم يستفد منه المقصود والحديث
اخرجه مسلم في الاستيذان ايضا وابو داود في الادب والترمذي
في الاستيذان والنسائي في اليوم والليلة وابن ماجه في الادب
باب من رد على المسلم فقال عليك السلام
بغير واو العطف والافراد وتاخير السلام عن قوله عليك هو
وقالت عائشة رضي الله عنها لما قال لها النبي صلى الله عليه
وسلم يا عائشة هذا جبريل يقرا عليك السلام وعليه السلام
ورحمة الله وبركاته بالواو وقد مر تعليقه موصولا في الباب
السابق وقال النبي صلى الله عليه وسلم بما سبق موصولا
في بدء السلام رد الملائكة علي آدم السلام عليك ورحمة الله
وبه قال حدثنا اسحاق بن منصور الكوسج قال اخبرنا
عبد الله بن عمر بضم النون وفتح الميم الهمداني
الكوفي قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن عمر بن حفص
العمري عن سعيد بن ابي سعيد كيسان المقبري بضم
الموحدة عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا هو خلاد
ابن رافع دخل المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم
جالس في ناحية المسجد فصلى اي ركعتين كما عند النسائي
من رواية داود بن قيس فيه كما في الفتح استغرابه صلى نفلا
والاقرب انها تحية المسجد ثم جاء اصله جيئا حركت الياء بالفتح

ما تيسر فلبث الفا فسلم عليه اى على النبى عليه وسلم فقال له رسول
الله عليه وسلم وعليك السلام بالواو والافراد وتاخير السلام
وهذا الغرض من الترجمة ارجع فصل امرين رجع وبالى لازما
ومتعديا ممن اللازم هذا ومن المتعدى قوله تعالى فان رجعك
الله لكن مصدر اللازم رجوعا ومصدر المتعدى رجعا وعند ابن
ابى شيبة من رواية محمد بن عجلان فقال اعد صلاتك فانك لم تصل
صلاة صحيحة نفى الصحة مقتضى الشرعية ولا شك فى انتفائها باتفاق
ركن او شرط منها او لم تصل صلاة كاملة اذا كان لسبب الطمانينة
وهى سنة عند قوم فرجع فصلى ثم جاء فسلم على النبى صلى الله عليه
وسلم فقال له وعليك السلام فارجع فصل فانك لم تصل فقال
الرجل فى الثانية او الثالثة بعد هذا علمنى يا رسول الله فقال
صلى الله عليه وسلم اذا قمت الى الصلاة فاسبغ الوضوء
بمهملة فظم وعند النسائى من رواية اسحاق بن ابى طلحة انما
لن تتم صلاة احدكم حتى يتم الوضوء كما امره الله فيغسل وجهه
ويديه الى المرفقين ويمسح براسه ورجليه الى الكعبين ثم
استقبل القبلة فكبر بتكبيرة الاحرام ثم اقرا ما تيسر معك
من القران ما هنا موصولة او موصوفة ومعك متعلق بتيسر او
حال من القران ومن تبعيضية ويبعد ان يتعلق من القران
باقرا لانه لا يجب ولا يستحب ان يقرا جميع ما تيسر له من القران
قاله ابن فرحون وهو محمول على الفاتحة بادلة اخرى على اشتراط
قراءتها او على من لم يحفظ الفاتحة فانه يقرا ما تيسر من غيرها
ثم اركع حتى تطمئن راكعا حتى هنا مقدرة بالى اى واركعا فصب
على الحال من الضمير فى تطمئن ثم ارفع حتى تستوى قائما ثم اسجد
حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا ثم اسجد حتى
تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا نصب على الحال
كسابقها من قيام براكعا فقابلها ثم افعل ذلك فى صلاتك كلها
اكد الصلاة بكلها لانها اركان متعددة ويحتمل ان يريد يتكرر له
فى صلاتك جنس جميع الصلوات على اختلاف اوقاتها وانحائها
وقال ابو اسامة حماد بن اسامة فيما وصله فى كتاب الايمان
والنذور فى الالفاظ الاخير وهو حتى تطمئن جالسا حتى تستوى
قائما واراد المولف بهذا الاشارة الى ان راوى الاولى حذف
وان الثانية هذه ارجح وبه قال حدثنا ابن بشار بالمعجمة محمد
قال حدثنى الافراد يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله
بضم العين العمرى انه قال حدثنى بالافراد سعيد المقبرى
بن ابى سعيد كيسان عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال قال النبى

صلى الله عليه وسلم ثم ارفع حتى تطمئن جالسا كذا ساقه هنا مختصرا
واورده فى الصلاة بتمامه واستدل به كثيرون على وجوب الطمانينة
لانه لما علمه صفة الصلاة صرح له بالطمانينة يدل على اعتبارها
وامره بها قد يدل على وجوبها قال فى العمدة ولا علقة لمن منع وجوب
الطمانينة بجعل الطمانينة غاية فى الركوع والسجود وغير مما
ذكر فى الحديث فى الدلالة على دعواه فان الغاية فى دعواه
اقوال مشهورة فمن يقول الغاية لا تدخل مطلقا ولو كانت من
جنس ما قبلها كما مامنا الشافعى وغيره ينبغى ان يقول الطمانينة
ليست واجبة لانا نقول هذه مغالطة وبيانه من وجوه
احدها انه قيد بالحال وهو الاكمل وساجدا وجالسا فالغاية
داخلة قطعا بصريح التقييد لفظا بالحال الثانى الحكم يتبع
بالحال كان داخلا بالالزام لانه امر معينا بفعل اخر من المامور
فلا بد من وجوده لتحقق الغاية الثالث ان الغاية هنا
صدق الطمانينة وانما يصدق بوجودها انتهى وقد سبق
فى الصلاة مزيد مباحث لهذا الحديث والغرض هنا ما تعلق
بالترجمة وغرض البخارى ان رد السلام ثبت بتقديم السلام على
عليك فيقال فى الابتداء والرد السلام عليك لان السلام اسم الله
فينبغى ان لا يقدم عليه شئ وعن بعض الشافعية ان المبتدى اذا قال
عليك السلام لم يجز وثبت ايضا بتاخيره فيقول عليك السلام
وبلفظ الافراد وقال بعضهم لا يقتصر على الافراد بل ياتى بصيغة
الجمع فى الادب المحمود من طريق معاوية بن قرة قال لى ابى اذا
مر بك الرجل فقال السلام عليكم فلا تقل وعليك السلام تخصه
وحده وسنده صحيح ولو وقع الابتداء بالجمع فلا يكفى الرد بالافراد
لان صيغة الجمع تقتضى التعظيم فلا يكون امتثال الرد بامثل وفضلا
عن الاحسن كما نبه عليه الشيخ تقى الدين وقال الجرجانى لا تعرف
اقوال فى الرد بل يجب توافق العطف فيقول وعليك وقال
قوم يكفى فى الجواب ان يقتصر على عليك بغير لفظ السلام
قال النووى الاولى ان يقول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
فياتى بضمير الجمع وان كان المسلم عليه واحدا ويقول المجيب
وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته وياتى بواو العطف فى قوله
وعليكم واقل السلام ان يقول السلام عليكم وان قال السلام
عليك حصل ايضا واما الجواب فاقله وعليك او وعليكم
السلام فان حذف الواو اجزاه واتفقوا على انه لو قال فى الجواب
عليكم لم يكن جوابا ولو قال وعليكم بالواو فهل يكون جوابا فيه
وجهان وقال الواحدى فى تعريف السلام وتنكيره باختيار قال

النووى بالالف واللام اولى ولو تلاقى رجلان وسلم كل واحد منهما على
صاحبه دفعة واحدة او احدهما بعد الاخر فقال القاضى حسين
وابو سعيد المتولى يصير كل واحد منهما مبتدا ءا بالسلام فيجب
على كل واحد ان يرد على صاحبه وقال الشاشى فيه نظر فان هذا
اللفظ يصلح للجواب فاذا كان احدهما بعد الاخر كان جوابا وان
كان دفعة واحدة لم يكن جوابا قال وهو الصواب فاذا قال المبتدى
عليكم السلام قال المتولى لا يكون ذلك سلاما فلا يستحق جوابا ولو قال
يغفر الله او تغفر الواحدى انه سلام يتخيل على المخاطب به الجواب
وان كان قد قلب اللفظ المعتاد وهو الظاهر وقد جزم به امام
الحرمين انتهى فان قلت ما الفرق بين قولك سلام عليكم والسلام
عليكم اجيب بانه لابد للمعرف بالام من معهود اما خارجى
او ذهنى فان قيل بالاول كان المراد الذى سلمه ادم عليه السلام
على الملائكة فى قوله صلى الله عليه وسلم قال لادم اذهب فسلم
على اولئك النفر فانها تحيتك وتحية ذريتك وان قيل بالثانى
كان من جنس السلام الذى يعرف كل واحد من المسلمين انه هو
فيكون تعريفا للفرق بين توارد السلامين معا وبين ترتب
احدهما على الاخر وذلك انه اذا توارد كان الاشارة منهما الى
احد المعنيين المذكورين فلا يحصل الرد واذا تاخر كان المشار
اليه ما يلفظ به المبتدى فيصح الرد فكانه قال السلام الذى وجهته
الى فقد رددته عليك وقد ذهب الى مثل هذا العرف فى التعريف
والتنكير الزمخشرى فى سورة مريم فى قول عيسى والسلام على
وقد جرت عادة بعضهم بالسلام عند المفارقة فهل يجب الرد
ام لا قال القاضى والمتولى يستحب لا مدعا ولا يجب لان التحية
انما تكون عند اللقاء لا عند الانصراف وانكره الشاشى وقال
السلام سنة عند الانصراف كما هو سنة عند اللقاء فكما يجب
الرد عند اللقاء كذلك عند الانصراف وهذا ما اصح تشبيه
اذا لم على اصم فيتلفظ بالسلام لقدرته عليه ويشير باليد ليحصل
الافهام ويستحق الجواب فلو لم يحصل بهما لا يستحق الجواب ولو
سلم عليه اصم فتلفظ بالرد ويشير باليد ولو سلم على اخرس واشار
الاخرس باليد سقط الفرض لان اشارته قائمة مقام العبارة وكذا
لو سلم عليه اخرس بالاشارة يستحق الجواب ولو سلم على صبى يجب
على الصبى الرد لانه ليس من اهل الفرض ولو سلم الصبى على البالغ
وجب الرد على الصحيح ولو سلم بالغ على جماعة فيهم صبى فرد الصبى
وحده لا يسقط به عن الباقين واذا اسلم عليه انسان ثم لقيه عن قرب
من غير ان يسلم عليه ثانيا وثالثا فاكثر الحديث المسى صلاته ويكره

السلام

السلام اذا كان المسلم عليه مشتغلا بالبول والجماع ونحوهما ولو سلم لا يستحق
جوابا وكذا الاكل ان كان عاصيا وانما او مصليا او فى حال الاذان والاقامة
او فى حمام او عنوذ لك او فى مدة لمحة يا كلها ولو سلم على جنبية بحجاف
الافتنان بها ولو سلم عليها لم يجز لها رد السلام ولا يستحق هى عليه
فان سلمت لا يرد عليها فان اجابها كره له انتهى ملخصا من اذكار
النووى هذا بيان بالنون اذا قال شخص لاخر
فلان يقرئك السلام فضم التحتية من اقرا وهى ذرعن الكشميهنى يقرا
عليك السلام بفتح التحتية وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين
قال حدثنا زكريا بن ابى زايدة الكوفى قال سمعت عامرا الشعبى
يقول حدثنى بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان عائشة
رضى الله عنها حدثته ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لها
يا عائشة ان جبريل يقرئك السلام بضم التحتية مولاى ذر
يقرا نفعهما عليك السلام قال النووى يعنى يقرا السلام عليك
وقال غيره كانه حين يبلغه سلامه جعله على ان يقرا السلام ويرده
قالت وعليه السلام ورحمة الله ولما بلغ صلى الله عليه وسلم خرجه
عن جبريل سلام الله تعالى عليها قالت ان الله هو السلام ومنه
السلام على جبريل السلام رواه الطبرانى وزاد النسائى من حديث
انس وعليك يا رسول الله السلام ورحمة الله وبركاته فيه استحباب
الرد على المبلغ وفى النسائى عن رجل من بنى تميم انه بلغ النبى صلى الله عليه
وسلم سلام ابيه فقال له وعليك وعلى ابيك السلام قال الحافظ
ابن حجر لم ار فى شئ من طرق حديث عائشة انما ردت على النبى
صلى الله عليه وسلم فدل على ان غير واجب وقال النووى فى هذا
الحديث مشروعية ارسال السلام ويجب على الرسول تبليغه
لانه امانة وعورض بانه بالوديعة اشبه والتحقيق ان
الرسول ان التزمه اشبه الامانة والا فالوديعة والوديع
اذا لم يقبل لم يلزمه شئ قال وفيه ان من اتاه شخص سلام
شخص او فى ورقة وجب الرد على الفور والحديث سيق قريبا
باب حكم المسلم فى مجلس فيه اخلاط
من المسلمين والمشركين وبه قال حدثنا ابراهيم بن
موسى الرازى الصغير قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف
الصنعانى عن معمر هو ابن راشد عن الزهرى محمد بن مسلم
عن عروة بن الزبير انه قال اخبرنى باب اذا اسامة بن زيد
رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم ركب حمارا عليه اكاف
بكسر الهمزة كالبرذعة وعنوها للدواب الحوافر تحته وطيفة
بفتح الفاء كساءة ان حمل فدكية بالفاء والدال المهملة نسبة الى

فدكى نقضين مدينة بعيدة يومين وارض ولد اسامة بن زيد
وهو ابو سعد بن عبادة من مرض كان له فى بنى الحارث بن
الخزرج وذلك قبل وقعة بدر حتى مر فى مجلس فيه اخلاط من ناس
مختلطون من المسلمين والمشركين عبدة الاوثان بالمشركين
واليهود بالجر عطفا على سابقه وفيهم عبد الله بن ابى بفتح الهمزة
والتنوين ابن سلول بفتح المهملة اسم امه فلا ينصرف وفى المجلس
عبد الله بن رواحة بفتح الراء والحاء المهملة فلما غشيت المجلس
مجاجة الدابة عبارتها الذى تثيره حمرة غطى عبد الله بن
ابى انفه برداية قال عبد الله بن ابى لا تغبروا بالموحدة
لا تثيروا الغبار علينا فسلم عليهم النبى صلى الله عليه وسلم ثم
وقف فنزل فدعا الى الله وقرا عليهم القران فقال عبد
الله بن ابى بن سلول للنبى صلى الله عليه وسلم ايها المرء لا
شئ احسن مما تقول ان كان حقا فلا تؤذنا به فى مجالسنا وارجع
الى رحلك فمن جاءك منا فاقصص عليه قال ابن رواحة ولا لى لوقت قال عبد الله بن
رواحة اغشنا بالغين المفتوحة المعجمتين اى باشرنا به يا رسول
الله فى مجالسنا فانا نحب ذلك فاستب المسلمون والمشركون
واليهود ونادى بعضهم بعضا حتى همموا ان يتواثبوا بالمثلثة تعدوا
موجدة بخاء ريوا وشتموا ريوا فلم يزل النبى صلى الله عليه وسلم
يخفضهم بسكينهم حتى سكتوا ثم ركب صلى الله عليه وسلم دابته
فسار حتى دخل على سعد بن عبادة لعبادة ثم قال اى سعد
الم تسمع ما قال ابو حباب يريد عبد الله بن ابى قال كذا وكذا قال
سعد اعف عنه يا رسول الله واصفح فوالله لقد اعطاك الله الذى
اعطاك من الرسالة ولقد اصطلح اهل هذه البحيرة بفتح الموحدة
وسكون المهملة ولاهل دين العجوى والمستعمل للبحيرة بفتح الموحدة
وفتح المهملة القرية والعرب تسمى القرى البحار وقال الجوهرى
البحيرة دون الواحة والمراد طيبة على ان يتوجوه اى عبد الله
ابن ابى بتاج الملك فيعصبونه بالعاء والنون ولاهل ذين يعصبونه
بالعين المهملة حقيقة او كناية عن جعله ملكا وعمله بلا نعمان المكنية
فابى الله ذلك الذى اكرمك الله عليه بالحق الذى اعطاك شرق
بفتح المعجمة وكسر الراء اى غص بن ابى بذلك الحق وذلك الحق الذى
اعطيك لما رايت من فعله فعفا عنه النبى صلى الله عليه وسلم
الحديث وسبق باتم من هذا قريبا والغرض منه قوله انه مر فى

مجلس

مجلس فيها اخلاط من المسلمين والمشركين واليهود وانه سلم عليهم
صلى الله عليه وسلم ولم يرد انه خص المسلمين باللفظ فيما انه يسلم
بلفظ التعميم ويقصد به المسلم وقد اختلف فى حكم ابتدا الكافر
بالسلام على منع مطلقا فى مسلم من حديث ابى هريرة لا تبدءوا
اليهود والنصارى بالسلام واضطروه الى اضيق الطريق وفى
النسائى عن ابى بصرة الغفارى بفتح الموحدة انه صلى الله عليه وسلم
قال انى راكب غدا الى يهود فلا تبدءوهم بالسلام وقال قوم يجوز
ابتداؤهم به لما عند الطبرى من طريق ابن عيينة قال يجوز
ابتدا الكافر بالسلام لقوله لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم
فى الدين وقوله ابراهيم لابيه سلام عليك والمعتمد الاول
ان النهى للتحريم والجواب بانه ليس المراد بسلام ابراهيم على
ابيه التحية بل المتاركة والمباعدة وقال ابن كثير موكا قال
تعالى فى حق المؤمنين واذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاما
معنى قوله سلام عليك اى امانا فلا ينالك منى مكروه ولا اذى
وذلك لحرمة الابوة انتهى لكن المراد منع ابتدائهم بالسلام المشروع
فلو سلم عليهم بلفظ ينتقص حزوجهم عند كان يقول السلام علينا
وعلى عباد الله الصالحين فسيلزم كما كتب النبى صلى الله عليه
وسلم الى هرقل سلام على من اتبع الهدى ونقل ابن العربى عن
مالك اذا ابتدا شخصا بالسلام وهو نظيره مسلما فبان كافرا
قال ابن عمر يستزيد منه سلامه وقال مالك لا قال ابن العربى
لان الاسترداد حينئذ لا فايدة له لانه لم يحصل له منه شئ تكون
قصد السلام على المسلم وقال غيره له فايدة وهى اعلام الكافر
بانه ليس اهلا للابتدا بالسلام وحديث الباب سبق فى الادب
وغيره باب من لم يسلم على من اقترف ذنبا
اكتسبه ومن لم يرد سلامه وهو مذهب اليهود ونعم ان خاف
تريب مفسدة فى دين او دنيا ان لم يسلم سلم كذا فى النووى
قال ابن العربى ويقوى ان السلام اسم من اسماء الله فكانه قال
الله رقيب عليهم والحق بعض الحنفية باهل المعاصى من بقية
حوارم المروة كالمزاح وفضل القول فلا يرفع على احد
سلامه حتى يتبين توبته تاديبا والى متى يتبين توبة
العاصى المعتمد انه ذلك ليس فيه حد محدود وليس يظهر
ذلك من يومه ولا ساعته حتى يمر عليه ما يدل لذلك
وقال عبد الله بن عمر وبفتح العين مما وصله فى الادب المفرد
لا تسلموا على شربة الخمر بفتح المعجمة والراء والموحدة
واعتبر فيه السفاقسى بان اللعين بين لم يسمعوه كذلك بل شاربه

لعله
واضطروهم

٢ يلى ح

ويشرب كصلب وصحب واجيب بانهم قالوا نسقه وكذبه في جمع
فاسق وكاذب وعند سعيد بن منصور عن ابن عمر لا تشهدوا
على من يشرب الخمر ولا تعودوهم اذا مرضوا ولا تصلوا عليهم
اذا ماتوا لكن سنده ضعيف وهو عند ابن عدي بسند اضعف
منه عن ابن عمر مرفوعا وبه قال حدثنا ابن بكير ويحيى بن
عبد الله بن بكير قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل
بضم العين المهملة وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد
ابن مسلم عن عبد الرحمن بن عبد الله ولابي ذر زيادة ابن كعب
ان عبد الله بن كعب قال سمعت كعب بن مالك حال كونه
يحدث حين تخلف عن تبوك اي عن غزوتها وفي رسول
الله صلى الله عليه وسلم المسلمين عن كلامنا وافق بهمزة
المهمزة وكسر الفوقية رسول الله صلى الله عليه وسلم معطوف
على جملة من الكلام محذوفة لروايته لكنا او لغرض الاختصار
والايثار بالمراد منه فاسلم عليه فاقول في نفسي هل حرك
شفتيه برد السلام علي لم لا لانه لم يكن بديهم النظر اليه
من كثرة حيائه حتى كلمت بفتح الميم حسون ليلة من حين نهى
النبي صلى الله عليه وسلم عن كلامنا وآذن بالقصر وكسر المعجمة وفتح
المعجمة اعلم ولكشميهني واذن بالقصر وكسر المعجمة النبي صلى
الله عليه وسلم علينا حين صلى الفجر الحديث وسبق بتمامه
في المغازي والغرض منه ما ترجم له ويومئ ترك السلام تاديبا
وترك الرد ايضا وهو ما يخص به عموم الامر بافشاء السلام هذا

باب بالنون بزكرمه لبيد يرد نهم الغنية

وفتح الراء اهل الذمة بالمهملة اليهود والنصارى السلام
ولابي ذر كيف الرد بالسلام وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن
نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم
ابن شهاب انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير ان عائشة
رضي الله عنها قالت دخل رهط من اليهود على رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليك ولم يعرف الحافظان
مخرجا سماه اليهود المذكورين لكنه قال اخرج الطبراني بسند ضعيف
عن زيد بن ارقم قال بينا انا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذ اقبل رجل من اليهود يقال له لقيمة بن الحارث فقال السام عليك
يا محمد فان كان محفوظا احتمل ان يكون احد الرهط المذكورين
وكان هو الذي باشر السلام منهم كما جرت العادة من نسبة القول
الى الجماعة والمباشر له واحد منهم لان احتمالهم ورضاهم به
في قوة من شاركه في النطق والسلام بالمهملة والالف الساكنة

وتخفيف

وتخفيف الميم الموت والفه منقلبة عن واو قالت عائشة فهمتها
فقلت عليكم السام واللعنة اظهرت اللعنة عليهم اما لانها
ترى جواز لعن الكافر المعين باعتبار الحالة الراهنة واما
والمالانها تقدم لها عند بان المذكورين موتوا على الكفر فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلا يا عائشة ورجح بعضهم
ان اصله مه زيدت فيه لا فان الله يحب الرفق في الامر
كله فقلت يا رسول الله اولم تسمع ما قالوا بفتح واو اولم
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد قلت وعليكم
بالثبات واو الجمع دون لفظ السلام والمعنى وعليكم ايضا
اي نحن وانتم فيه سواء كلنا نموت فهو عطف على قولهم او الرد
للاستيناف اي وعليكم ما تستحقونه من الذم وما حث ذلك في
التالي لهذا قال النووي اتفق اهل الرد على اهل الكتاب اذا
سلموا لكن لا يقال لهم وعليكم السلام لكن يقال لهم عليكم فقط
او وعليكم والحديث سبق في كتاب الادب في باب لم يكن النبي
صلى الله عليه وسلم فاحشا وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن عبد الله بن دينار
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال اذا سلم عليكم اليهود فانما يقول احدهم
السام عليك فقل في الرد وعليك بالافراد فيهما وبالثبات
الواو في الثاني وسقطت عند جميع رواة الموطا نعم اخرجه
المولف في استتابة المرتدين من طريق يحيى القطان
عن مالك والنووي جميعا عن عبد الله بن دينار بلفظ قل
عليك بغير واو ولكن وقع في رواية السرخسي وحده فقل عليكم
بصيغة الجمع بغير واو ايضا وهو عند النسائي من طريق ابن
عيينة عن عبد الله بن دينار بغير واو وبصيغة الجمع وقال
النووي وقد جاءت الاحاديث في مسلم بالحذف والاثبات
والاكثر بالاثبات ويحتمل ان يكون للعطف وان يكون للاستئناف
كلم من واختار بعضهم الحذف لان العطف يقتضي التشريك
وتقديره ان الواو في مثل هذا التركيب يقتضي تقرير الجملة
الاولى وزيادة الثانية عليها لكن قال زيد كانت نقلت رشاعر
فانه يقتضي ثبوت الوصفين لزيد قال النووي والصواب
ان الحذف والاثبات جائزان والاثبات اجود ولا مفسدة
فيه لان السام الموت وهو علينا وعليهم فلا ضرر فيه وقال
البيضاوي في العطف شيء مقدر اي اقول عليكم ما تريدون
بنا او ما يستحقون وليس معطوفا على عليكم في كلامهم والا

اليهمن ذلك تقدير ردعايهم ولذا قال نقل عليك يعبر واو وقدورد
بالواو ايضا قال الطيبي سوا عطف على عليكم او على الجملة
من حيث هي لان المعنى بدو رمع ارادة المتكلم فاذا اردت
الاشتراك كان ذلك واذالم ترد حملت على معنى الحصول والوجود
كانه قيل حصل بهم ذاك ومثل هذا قال ابن الحاجب حروف
العطف هي الحروف التي يشترك بها بين المتبوع والتابع
في الاعراب فاذا وقعت بعدها المفردات فلا اشكال واذا
وقعت الجمل بعدها فان كانت من الجمل التي هي مباحثة لمحول
ما تقدم كان حكمها حكم المفرد في التشريك كقولك اصبح زيد
قايما وعمرو قاعدا وشهد وان كانت الجمل معطوفة على غير
ذلك كقولك قام زيد وخرج عمرو وبهذا يتبين ان معنى
الواو على ما ذكرناه من تقدير حصول الامرين ثم كلامه على
هذا التقدير ان يكون جملتين وعطفت احداهما على الاخرى
واذا عطفت على الخبر نظرا الى عطف الجملة على الجملة لا على
الاشتراك جاز ايضا رفعها عطف على بيعجد ان وهو جملة
من فعل وفاعل عفوك قام زيد وعمرا فرايته وقال ابن الحاجب
في الامالي في قوله تعالى تقاتلونهم او يسلمون الرفع فيه
وجهان احدهما ان يكون مستانفا بينه وبين تقاتلونهم في
العطف والاخر ان يكون جملة مستقلة معطوفة على الجملة التي
قبلها باعتبار الجملة لا باعتبار الافراد وقال في الشرح الرفع
على الاشتراك اوعلى الابتدا الجملة معربة اعراب نفسها غير
مشتركة بينها وبين ما قبلها في عامل واحد اذا الجملة الاسمية
لا تكون معطوفة على جملة فعلية باعتبار التشريك ولكن
باعتبار الاستقلال ذكره في شرح المشكاة به قال حدثنا
عثمان بن ابي شيبة ابو الحسن العبسي مولاهم الكوفي الحافظ
قال حدثنا هشيم بضم الهاء وفتح المعجمة ابن بشير الواسطي السلمي
حافظ تقدم وقال اخبرنا عبيد الله بضم العين بن ابي بكر
ابن انس حدثنا انس بن مالك بفوحدة رضي الله عنه انه
قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا سلم عليكم اهل الكتاب
اليهود والنصارى فقولوا لهم في الرد وعليكم واروى هذا الحديث
بالفاء منه عن قتادة عن انس من طريق شعبة عند مسلم وابو
داود والنسائي بلفظ ان اصحاب النبي قالوا صلى الله عليه وسلم
قالوا ان اهل الكتاب ليسلمون علينا فكيف نرد عليهم قال قولوا
وعليكم وفي مسلم من حديث جابر قال سلم ناس من اليهود على
النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليكم قال وعليكم قالت

عايشة وغضبت اولم تسمع ما قالوا قال بل قد رددت عليهم بخاري فيهم
ولا يجابون فينا وقال بعضهم نقول في الرد عليهم السلام بكسر
السين واعترضه ابن عمر بانه لم يشرع لنا سب اهل الذمة والحديث
من افراد باب من نظر في كتاب مسلما للمقول
على مسلمين منه ليستبين امره وبه قال حدثنا يوسف
ابن يعقوب بضم الموحدة وسكون المهملة التيمي الكوفي قال حدثنا
ابن ادريس عبد الله الاودي قال حدثني حصين بن عبد الرحمن
بضم الحا وفتح الصاد المهملتين عن سعد بن عبيدة بضم العين وفتح
الموحدة خيثمة ابي عبد الرحمن السلمي عن ابي عبد الرحمن السلمي
بضم السين وفتح اللام عن علي رضي الله عنه انه قال بعثني رسول
الله صلى الله عليه وسلم والزبير بن العوام وابا مرثد بفتح
الميم والمثلثة بينهما راء كالغنوي بفتح الغين المعجمة والنون
وكسر الواو وسبق في الجهاد بدل قوله هنا ابا مرثد المقداد ولا
منافاة لاحتمال اجتماعهما اذ التخصيص بالذكر لا ينفي الغير وقلنا
فارس فقال انطلقوا بكسر اللام حتى تاتوا روضة خاج بمعجمتين
بينهما الف موضع بين مكة والمدينة فان بها امراة من
المشركين اسمها سارة معها صحيفة من حاطب بن ابي بلتعة
الى المشركين اي الى اناس من المشركين ممن بمكة كما في رواية
سوق الممتحنة قال علي رضي الله عنه فادركناها تسير على
جمل لها حيث قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا
لها اين الكتاب الذي معك قالت ما معي كتاب فاخذنا
بها جملها فابتغينا فطلبنا الكتاب في رحلها بالحا المهملة في متاعها
فما وجدنا شيئا قال صاحباي الزبير وابو مرثد ما نرى كتابا
قال علي قلت لقد علمت ما كذب رسول الله صلى الله عليه وسلم
والذي حلف به لتخرجن الكتاب بضم الفوقية وكسر الراء والجيم
ولتشدد النون او لاجردنك من ثيابك قال علي رضي الله عنه
فلما رات الجد مني بكسر الجيم وتشديد المهملة اهوت بيدها
الى حجزتها بضم الحا المهملة وسكون الجيم بعدها زاي معقد الازار
وهي محتجزة بكسرا فاخرجت الكتاب فاتيت به النبي صلى الله عليه وسلم
من كتاب الجهاد انها اخرجته من عقاصها اي شعرها وهنا قال
من حجزتها الجيب لانه ربما كان في الحجزة اولا فاخرجته واخفته
في العقاص فاخرج منها ثيابا او بالعكس قال فانطلقنا به الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لحاطب ما حملك يا حاطب
على ما صنعت قال ما بي الا ان اكون مومنا بالله ورسوله
بكسر الهمزة وتشديد اللام على الاستيناف ولكنه يعني ان لا

بفتح الهمزة وما عن ربك ربي يريد انه لم يرد عن الاسلام ولا يبتغي بدله
المهملة اردت ان تكون لي عند القوم يد منة ونعمة يدفع الله
بها عني وما لي الا تلك الذبلة وليس من اصحابك احد له عشائر
او مال الا وله من يدفع الله به عن اهله وماله قال صلى الله
عليه وسلم صدق فلا تعد له الاخيرا قال فقال عمر بن الخطاب
ارتد خان الله ورسوله والمؤمنين دعني فاضرب عنقه
بالنصب والفا قوله ولكنه نهى اضرب باسقاط الفا والجزم
قال علي رضي الله عنه قال صلى الله عليه وسلم يا عمر وما يدريك
لعل الله قد اطلع على اهل بدر الذين شاهدوا وقعتها فقال اعملوا
لهم فقد غفرت لكم اعملوا ما شئتم فقد وجبت لكم الجنة بالمغفرة
في الاخرة والا فلو نوجه على احدهم حد او حق يستثنى منه
في الدنيا قال فدمعت عيناه عمر وقال الله ورسوله اعلم
وقول عمر رضي الله عنه مع قوله صلى الله عليه وسلم لا تقولوا
له الا خيرا يحمل على انه لم يسمع ذلك او كان قوله قبل قول النبي صلى
الله عليه وسلم قاله السفاقسي ويحتمل ان يكون عمر لشدة
في امر الله حمل النبي على ظاهره مع منع القول السيئ له ولم ير
ذلك مانعا من اقامة ما وجب عليه من العقوبة للذنب الذي
ارتكبه فبين صلى الله عليه وسلم انه صادق في اعتذاره فاسقط
عنه وفيه جواز النظر في كتاب الغير اذا كان ظريقا الى دفع
مفسدة مثل اكيد من مفسدة النظر لحديث ابن عباس المروي
عند ابي داود بسند ضعيف من نظر في كتاب اخيه بغير اذنه
فكانما ينظر في النار انما هو في حق من لم يكن متهما على المسلمين واما
من كان متهما فلا حرمة له وانما حصل انه يخرج منه ما يتعين طريقا
الى دفع المفسدة كما مر والحديث مر مرارا هذا

باب

بالتنوين يذكر فيه كيف تكتب الكتاب الى اهل الكتاب اليهود
والنصارى وسقط لفظ الكتاب الاول لابي ذر وبه قال حدثنا
محمد بن مقاتل المروزي ابو الحسن قال اخبرنا عبد الله بن
المبارك المروزي قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله رضم
العين ابن عبد الله بن عتبة ان ابن عباس اخبره ان ابا
سفيان بن حرب اخبره ان هرقل لقبه قيصر ارسل اليه
حتى كونه في ركب من قريش وكانوا تجارا تكسر الفوقية
وكسر الجيم بالشام في المدة التي ماده فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكان رهط من قريش تجارا فاتوه فذكر الحديث السابق في اول هذا
الجامع وفي مواضع اخر الى ان قال ثم دعا هرقل بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأه فاذا فيه بسم الله الرحمن

الرحيم

الرحيم من محمد عبد الله ورسوله الى هرقل عظيم اهل الروم
السلام على من اتبع الهدى اما بعد الحديث الى اخره وليس المراد
منه التخيير لانه لم يسلم فليس هو ممن اتبع الهدى فهو سلام تهديد
لا متشك فيه لمن اجاز مكاتبة اهل الكتاب بالسلام عند الحاجة
وفيه جواز كتابة البسملة الى اهل الكتاب وتقديم اسم الكاتب
على المكتوب اليه هذا باب بالتنوين يذكر فيه
لمن يبدأ في الكتاب بضم التحتية وسكون الموحدة وفتح المهملة
اي بنفسه او بالمكتوب اليه وقال الليث بن سعد الامام
مما وصله المولف في الادب المفرد حدثني بالافراد جعفر بن ربيعة
الكندي عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ذكر
رجلا من بني اسرائيل سال بعض بني اسرائيل ان يسلفه الف
دينار الى اجل فقال ائتني بكفيل قال له الله قد اعطاك الا لف فلما
بلغ الاجل واراد الخروج اليه وجد سفينة الريح اخذ خشبة
فنقرها اي فحفرها فادخل فيها الف دينار وصحيفة منه
الى صاحبه الذي اقرضه وهو الغائب كما مر في الكفالة وقال
عمر بن ابي سلمة عبد الرحمن بن عوف عن ابيه انه سمع
ابا هريرة ولابي ذر عن الحموي والمستملي عن ابي هريرة
يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم عمر خشبة بالنون
والجيم المفتوحتين والراء ولابي ذر عن الكشميهني نقر خشبة
بالقاف فجعل المال وهو الالف دينار في جوفها وكتب اليه
صحيفة من فلان الى فلان فتقدم الكاتب اسمه على المكتوب
له ونقل البخاري خص سياق هذا الحديث لعدم وجدانه
ما هو على شرطه وهو على قاعدته في الاحتجاج بشرع من قبلنا
اذا لم ينكر ولا سيما اذا ذكر في مقام المدح لفاعله وعند ابي
داود من طريق ابن سيرين عن ابي العلاء بن الحضرمي عن العلاء
انه كتب الى النبي صلى الله عليه وسلم فبدا بنفسه

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم قوموا

الى سيدكم وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك
الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سعد بن ابراهيم
ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري قاضي المدينة عن ابي امامة
سهل بن حنيف بضم الحاء المهملة وفتح النون وبعد التحتية فاء الانصاري
عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان اهل قريظة بضم القاف
وفتح الراء وبالظاء المعجمة قبيلة من يهود نزلوا من حصنهم بعد
ان حاصرهم النبي صلى الله عليه وسلم على حكم سعد هو ابن معاذ

فارسل النبي صلى الله عليه وسلم اليه وكان وجعا فمارمى في الحلة فجاء
فقال صلى الله عليه وسلم للانصار خيرا صدقة اجمع من حضر من المهاجرين
معهم قوموا الى سيدكم او قال خيركم قوفيرا واكراما فقيه
اكرام اهل الفضل من علم او صلاح او شرف بالقيام لهم او المراد
قوموا اليه لتعينوه على النزول من الحمار وتوثقوا به فلا يصيبه
الم او حذرا من انفجار عرقه قاله التوربشتي قال ولو اراد الاكرام
لقال لسيدكم بالام بدل الى واجاب البيهقي بان الى في هذا
المقام اهم من اللام كانه قال قوموا واذهبوا اليه للتهنية وكراهة
يدل عليه تفريت الحكم على الوصف المناسب المشعر بالعلية فان
قوله الى سيدكم علة للقيام ولم يلبس ذلك الا لكونه شريفا كريما
على الفقراء انتهى ثم في مسند احمد عن عائشة من طريق علقمة
ابن وقاص عنها في قصة غزوة بني قريظة وقصة سعد بن معاذ
فلما طلع قال النبي صلى الله عليه وسلم قوموا الى سيدكم فانزلوه
وسنده حسن وهذه الزيادة تخدش في الاستدلال نقصة
سعد على مشروعية القيام المتنازع فيه وقد منع قوم القيام
متمسكا بحديث ابي امامة خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم
متوكئا على عصى فقمنا اليه فقال لا تقوموا كما تقوم الاعاجم
يعظم بعضها بعضا واجيب بضعفه واظهر اب سنده وفيه
من لا يعرف وفي حديث عبد الله بن بريدة عن معاوية عند
الحاكم ما من رجل يكون على الناس يقوم على راسه الرجال يحب
ان يكون عنده الخصوم فيدخل الجنة وعند ابي داود عن معاوية
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من احب ان يتمثل
له الرجال قياما فليتبوأ مقعده من النار وسيل مالك عن المراة
تبالغ في اكرام زوجها فتتلقاه وتنزع ثيابه وتقف حتى يجلس
فقال اما التلقي فلا باس به واما القيام حتى يجلس فلا فانت
هذا فعل الجبابرة واجاب الخطابي عن قوله من احب
ان يقام له الى ان يلزمهم القيام لدصفوفا على طريق التكبر وقال
غيره والنهي عنه ان يقام عليه وهو جالس وعورض بان سياق حديث
معاوية على خلاف ذلك وانما يدل على انكره القيام له لما خرج
تعظيما له وبان هذا لا يقال للرجل وانما مرا القيام على راس
الرجل واعند الرجل انتهى وفي حديث انس عند الطبراني وقال
انما هلك من كان قبلكم فانهم عظموا ملوكهم بان قاموا وهم قعود
وعن ابي الوليد بن رشد ان القيام يكون على اربعة اوجه
محظور لمن يريد ان يقام له تكبرا وتعظيما على القاعدين له
ومكروه لمن لا يتكبر ولا يتعاظم ولكن ان يخشى ان يدخل نفسه

له القيام صح

بسبب

بسبب ذلك ما يجد ومباح لما فيه من التشبيه بالجبابرة وجائز على
سبيل الاكرام والاحترام لمن لا يريد ذلك ويومن معه التشبيه
بالجبابرة ومندوب لمن قدم من سفره فرحا بقدومه ويسلم عليه
او الى من تجددت له نعمة فيهنيه عليها او مصيبة فيعزيه
بسببها او لحاكم في محل ولايته كما دل عليه قصة سعد فانه لما
استقدمه النبي صلى الله عليه وسلم حاكما في قريظة فراه مقبلا
قال قوموا الى سيدكم وماذاك الا ليكون انفذ لحكمه فاما اتخاذه
دبدبة فانه من شعار العجم وقد جاء في السنن انه لم يكن احد ايهم
من رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان اذا جاءه لا يقومون لما يعلمون
من كراهته لذلك والله الموفق ومباحث المسالة فيها طول فخرج
عن الغرض ولشيخ الاسلام النووي جزء في ذلك ولابي عبد الله
ابن الحاج في ذلك كلام متين جليل والله يهدينا سوا السبيل و
والشك في قوله او قال خيركم من الراوي **فقعد** سعد **عند**
النبي صلى الله عليه وسلم فقال لبنيه **وللاهل قريظة**
انزلوا من حصنهم **على حكم** **قال** سعد **فاني احكم** فيهم **بما حكم به**
الملك جل وعلا بكسر اللام وهو الله وروى بفتحها اي بحكم جبريل
الذي جاء به من عند الله **قال ابو عبد الله** المولف رحمه الله **هو**
يعني اصحابي قال في فتح الباري يحتمل ان يكون محمد بن سعد
كاتب الواقدي فانه اخرجه في الطبقات **عن ابي الوليد** هشام
ابن عبد الملك الطيالسي شيخ المولف في سند هذا الحديث بسنده
من قول ابي سعيد الخدري في اول الحديث الى قوله فرد **على حكمك**
وقال في الكواكب انه قال البخاري سمعت انا من ابي الوليد على حكمك
ويعني الاصحاب نقلوا عنه الى بحرف الانتهاء بدل حرف الاستعلاء
والحديث مضى في الجهاد وفضل سعد في المغازي **باب**
المصافحة وهي الافضا بصفحة اليد الى صفحة اليد
وقال ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه **علمني رسول الله صلى**
الله عليه وسلم التشهد وكفي بين كفيه ووصله المولف في الباب
الذي بعده وسقط هنا لابي ذر **وقال كعب بن مالك** في قصة
تخلفه عن توبته **دخلت المسجد** اي بعد ان تيب عليه **فاذا برسول**
الله صلى الله عليه وسلم يقول الي يتشهد بالتحتية **طلحة بن**
عبيد الله حال كونه **يهرول حتى صافحني وهنانيه** بتوبة الله على
وهذا قطعه من حديث سيق موصولا في غزوة تبوك وبه قال
حدثنا عمرو بن عاصم بفتح العين وسكون الميم ابن عبد الله البصري
قال **حدثنا همام** هو ابن يحيى **عن قتادة** بن دعامة انه **قال قلت**
لانس رضي الله عنه **اكانت المصافحة في اصحاب النبي صلى الله**

ان يقبل قائم الى الطائفة وتشبيه المقابلة من الرجال وتشبيه زوايا بالجيم وتشديد التحتية وتخفف جمع زرية المجلس والصبيان فقال له صلى الله عليه وسلم قوموا لسيدكم صح

عليه وسلم قال نعم وعن ابى امامة عند الترمذى بسند ضعيف
تمام تحيتكم بينكم المصافحة وفى الادب المفرد بسند صحيح عن انس
رفعه قال اذا قبل اهل اليمن وهم اول من جاء بالمصافحة وفى حديث
انس رفعه قيل اى يا رسول الله الرجل يلقى اخاه ايحنى له قال لا
قال فياخذ بيده ويصافحه قال نعم اخرجه الترمذى وقال حسن
وعن البراء عند ابى داود والترمذى رفعه ما من مسلمين يلتقيان
فيتصافحان الا غفر لهما قبل ان يتفرقا وزاد فيها ابن السنى
وتكاشرا بوجوه تنصح فى رواية لابى داود وحمدا الله واستغفراه
فالمصافحة سنة تجمع عليها عند التلاقى كما قال النووى لكن
يستثنى من ذلك المراة الاجنبية والامرد الحسن واحديث
اخرجه الترمذى فى الاستيذان وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان
المعنى الكوفى نزيل مصر قال حدثنى بالافراد ابن وهب عبد الله
المصرى قال اخبرنى بالافراد حيوة بفتح الحاء المهملة والواو بينهما
تحتية ساكنة ابن شريح المصرى قال حدثنى بالافراد ابو عقيل
بفتح العين المهملة وكسر القاف زهرة بن معبد بضم الزاى
وسكون الها ومعبد بفتح الميم والموحدة بينهما مهملة ساكنة
انه سمع جده عبد الله بن هشام اى ابن زهرة بن عثمان بن
تيم بن مرة قال كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم وهو آخذ
بيد عمر بن الخطاب الحديث اقتصر منه على الغرض
هنا لان الاخذ باليد يستلزم التقاء صفحة اليد صفحة اليد
غالبا وساقه تتمة فى الايمان والنذور باب الاخذ
باليدين بالتثنية لا فى ذرعن الحموى والمستملى بالافراد ولما
كان الاخذ باليد يحوز ان يقع من غير حصول مصافحة افرد هذا
الباب وساق حماد بن زيد ابن المبارك عبد الله المروزى
بيده بالتثنية وصله بخارى تاريخ بخارى من طريق اسحاق
ابن احمد بن خلف وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين
قال حدثنا سيف بسين مهملة مفتوحة وتحتية ساكنة بعدها
فاء ابن سليمان المخزومى قال سمعت مجاهدا هو ابن جبر يقول
حدثنى بالافراد عبد الله بن حبيرة بفتح المهملة والموحدة بينهما
تحتية ساكنة وبعد الراء هاء تانيث ابو معمر بفتح الميمين
بينهما مهملة ساكنة الازدى الكوفى قال سمعت ابن مسعود
عبد الله رضى الله عنه يقول علمنى رسول الله وعلمنى ذراعى النبى
صلى الله عليه وسلم وكفى بين كفيه بالتثنية وهو آخذ باليدين
وطابق الترجمة والجملة حالية من ضمير المفعول فى علمنى معترضة
بين الفاعل والمفعول الثانى وهو قوله التشهد وعند ابن ابى

شيبة

شيبة بعد هم التشهد على الجملة الحالية كما يعلمنى السورة وما مصدرية
والكاف نعت لمصدر محذوف اى يعلمنى التشهد تعليما مثل تعليم السورة
ولختار ابن مالك ان تكون الكاف حالا من المصدر المفهوم من الفعل
المتقدم المحذوف بعد الا فتعار على طريق الاشباع تقديره يعلمنى التعليم
مثل ما يعلمنى السورة من القرآن من للتبعيض او لبيان الجنس لان
كل سورة منه قرآن ويتعلق حرف الجر بحال من السورة اى السورة كائنة
من القرآن التحيات لله جمع التحية مفعلة من الحياة بمعنى الاحياء
والتبقية الدائمة والتحيات مبتدا والله الخبر والجملة الى اخرها
محكية بدلا من التشهد اى معمول علمنى او مفعول مقدر
على الحكاية بدل على ما قبله اى علمنا التحيات لله الى اخره اى هذا
اللفظ وقيد سقال قبل التحيات لله فتكون الجملة الى اخر الحديث
معمولة للقول المقدر والصلوات قيل المعهودات فى الشرع فيقدر
واجبة لله وان اريد بها رحمته التى تفضل الله بها على عباده فتقدر
كائنة او ثابتة لعبده فيقدر مضاف محذوف والطيبات
بحرف العطف وقدم لله عليهما فيحتمل ان يكونا معطوفين على
التحيات ويحتمل ان تكون الصلوات مبتدا وخبرها محذوف
والطيبات عطف عليها والواو الاولى لعطف الجملة على الجملة
التى قبلها ولا فى ذرحذف الواو من الطيبات فيكون صفة
للصلوات السلام عليك ايها النبى بالالف واللام للجنس ويدل
فيه المعبود ورحمة الله وبركاته معطوفان على السلام السلام
علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله جملة
فى محل نصب او جر على تقدير النبا اى بان لا وان مخففة من
الثقيلة واسمها ضمير منصوب محذوف والجملة بعد خبرها
والتقدير اشهد انها لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله
عطف على سابقه ورسول فعول بمعنى مرسل ويقول معنى
مفعل قيل قال ابن عطية العرب تعبر رسول بمعنى المصدر
فيستصف به الجمع والواحد والمؤنث وقيل انما رسول لرتل وهو
صلى الله عليه وسلم بين ظهرانيها بفتح النون وسكون التحتية
بعدها نون اخرى بالتثنية اى ظهرى المتقدم والمتاخر اى
كائن بينهما فزيدت الالف والنون للتاكيد فلما قبض قال فى الكلمة
صلى الله عليه وسلم قلنا السلام قال البخارى يعنى على النبى صلى
الله عليه وسلم يعنى تركوا الخطاب وذكروه بلفظ الغيبة وفى
الحديث الاخذ باليد وهو مبالغة فى المصافحة هو مستحب واختلف
فى تقبيل اليد فانكره مالك واجازه اخرون وحملوا انكار مالك
له على ما اذا كان على وجه التكبر فان كان لزهد او صلاح او علم او

شرف محمد بن مسلمة وفي حديث اسامة بن شريك عند ابي داود
بسند قوي قال قمنا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقبلنا يده وفي
حديث بريدة عند ابي داود في قصة الاعراب والشجرة فقلنا يا رسول الله
ايذن لنا ان نقبل راسك ورجليك فاذن له فلو كان التقبيل لغير
الوجاهة في الدين لما كره وقال المتولي لا يجوز لحديث ابي بكر بن ابي مريم
جزء في تقبيل اليد وفي الغرض جمع كتاب حافل في السلام والقيام
والمصافحة والتقبيل والمعانقة انما نهى الله عليه وفي عامية هو
والحديث سبق في الصلاة **باب حكم المعانقة**
وهي معانقة من عانق الرجل الرجل اذا جعل يده على عنقه وضمه
الى نفسه وليس في حديث الباب ذكر لمعانقة نعم سبق ذكرها
في البيوع في معانقته صلى الله عليه وسلم للحسن فيحتمل كما نقله
ابن بطال عن المهلب انه قصد ان يسوقه هنا ثم يستخرجه له
بغير السند السابق وليس من عادته غالبا اعادة السند لواحد
فادرك الموت قبل ان يقوله ما يوافق ذلك نصا ما ترجم بالمعانقة
خال من الحديث وبعده باب قول الرجل كيف فظن الكاتب
الاول لما لم يجد بينهما حديثا ان الباب معقود لهما فجمعهما لكن
لفظ المعانقة والوا وبعدها انما ثبت لابي ذر عن الكشميهني
وسقط لغيره وفي نسخة الحافظ عبد المؤمن الدمياطي مضروب
عليهما وعلى هذا فلا اشكال كما لا يخفى **وقول الرجل** بالجر عطف
على السابق لاخر **كيف اصبحت** وبه قال **حدثنا اسحاق** هو ابن
راهويه كما جزم به في الفتح او ابن منصور كما قاله الكرماني بلفظ
بعد قال **اخبرنا بشر بن شعيب** بكسر الموحدة وسكون المعجمة
قال **حدثني** بالافراد **ابي** شعيب بن ابي حمزة دينار القرشي الحمصي
عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال **اخبرني** بالافراد **عبد
الله بن كعب** اي ابن مالك الانصاري **ان عبد الله بن عباس** رضي
الله عنه **اخبره ان عليا يعني ابن ابي طالب** رضي الله عنه **خرج من
عند النبي** صلى الله عليه وسلم وسقط قوله قال اخبرني عبد الله
ابن كعب الى هنا لابي ذر قال البخاري **وحدثنا** بالمثلثة واو العطف
على السابق لابي ذر **احمد بن صالح** ابو جعفر من الطبري الحمصي
الحافظ قال **حدثنا عنبسة** بفتح مهملة وموحدة متوسطتين
بينهما نون ساكنة والسين مهملة اخره تاء ابن خالد
الايلي قال **حدثنا يونس** بن يزيد الايلي **عن ابن شهاب** الزهري
انه قال **اخبرني** بالافراد **عبد الله بن كعب** بن مالك الانصاري
وقد ثبت سماع الزهري عن عبد الله بن كعب كما مر في الوفاة النبوية
ان عبد الله بن عباس **اخبره ان علي بن ابي طالب** رضي الله عنه

خرج

خرج من عند النبي صلى الله عليه وسلم في وجعه الذي توفي فيه
فقال الناس له يا ابا حسن كيف اصبح رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال **اصبح بحمد الله بارئا** بالهمزة المفتوح كما صله قال ثابت
هذا على لغة اهل الحجاز تقولون برات من المرض وثم يقولون
برئت بالكسر اي بغير همز كما يروى باريا بغير همز فتبع ان
تكون على اللغتين جميعا **فاخذ بيده علي العباس فقال له
الا تراه** صلى الله عليه وسلم اي مبتلا اي فيه علامة الموت والضمير
للشان لان الرؤية ليست بمرئية **انت والله بعد الثلاث
ولابي ذر بعد ثلاث** اي بعد ثلاثة ايام **عبد العصا** اي تقهر
مامورا بموت صلى الله عليه وسلم وولاية غيره **والله اني لارى
** بضم الهمزة لا ظن **رسول الله** صلى الله عليه وسلم **سيتوفى
** على صيغة المجهول **في وجعه هذا واني لاعرف في وجوه بني عبد
المطلب الموت** اي علامته **فاذهب بنا الى رسول الله** صلى الله
عليه وسلم **فنسأله فيمن يكون الامر** اي الخلافة بعده **فان كان
فينا علمنا ذلك وان كان في غيرنا امرناه** وقال السفاقسي
آمرناه بمد الهمزة اي شاورناه قال والمشهور القصر اي طلبنا منه
وفيه ان الامر لا يشترط فيه العلو ولا الاستعلاء وقال في الفتح ولعله
اراد ان يوكد عليه في السؤال حتى يصير كانه امره بذلك **فاوصى
بنا الخليفة بعده قال علي والله لئن سألناها** اي الخلافة **رسول
الله** صلى الله عليه وسلم **فمنعنا** بالفظ المضارع ولابي ذر عن المحرمي
والمستملي فيمنعنا هاء اي الخلافة **لا يعطيناها الناس ابدا وانا
لا نسألها رسول الله** صلى الله عليه وسلم **ابدا** ولم يقع في الحديث
ان الثنين تلاقيا فقال احدهما للاخر كيف اصبحت بل فيه ان من حضر
عنده بابه صلى الله عليه وسلم سال عليا لما خرج من عند النبي صلى
الله عليه وسلم عن حاله عليه السلام فاخبر بقوله بارئا نعم اخرج
البخاري في الادب المفرد من حديث جابر قال قيل لعلي صلى الله
عليه وسلم كيف اصبحت قال بخير واما المعانقة ففي حديث ابي
ذر من طريق رجل من عترة لم يسم قال قلت هل كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يصافحكم اذا لقيتموه قال ما لقيته قط الا
صافحني وبعث الي ذات يوم فلم اكن في اهلي فلما جئت اخبرت
انه ارسل الي فاتيته وهو على سريره فالتزمني وكانت اجود
واجود رواه الامام احمد ورجاله ثقات الا الرجل المبهم وفي الاوسط
للطبراني من حديث انس كانوا اذا لقوا تصافحوا واذا قدموا
من سفر تعانقوا وفي حديث عائشة لما قدم زيد بن حارثة
المدينة ورسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي فقرع الباب

فقام اليه النبي صلى الله عليه وسلم عريانا يجر ثوبه فاعتنقه وقبله
قال الترمذي حديث حسن وعن ابي الهيثم بن التيهان ان النبي
صلى الله عليه وسلم لقيه فاعتنقه وقبله رواه قاسم عن اصبغ
وسنده ضعيف واما حديث طاوس عن ابن عباس لما قدم
جعفر من الحبشة اعتنقه النبي صلى الله عليه وسلم فقال الذهبي
بن منير انه هذه الحكاية باطلة واسنادها مظلم وحديث الباب
سبق في اواخر المغازي في باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم

باب من اجاب من ناداه او سائله بلبيك

اي اقيم على طاعتك وسعديك اسعادا لك بعد اسعاد وبه قال
حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا همام بالتشديد
ابن يحيى البصري عن قتادة بن دعامة عن انس هو ابن مالك عن
معاذ هو ابن جبل رضي الله عنه انه قال انا ردفت النبي صلى الله
عليه وسلم فقال يا معاذ قلت لبيك وسعديك يا رسول الله
ثم قال مثله ثلاثا تاكيد للاهتمام بما يخبر به ثم قال هل تدري
ما حق الله على العباد اي ان يعبدوه ولا يشركوا به شيئا ثم سار
ساعة فقال يا معاذ قلت لبيك وسعديك يا رسول الله قال
هل تدري ما حق العباد على الله عز وجل هو من باب المشاكلة
كقوله وجزاء سيئة سيئة مثلها فالاولى حقيقة والثانية لانها سميت
سيئة لانها مجازاة لسوء ولانها عدية بقال ووعده الصدق
صار قمنا عند الجهة اذا فعلوا ذلك اعني الذي قال عليهم المفسر
بان يعبدوه ولا يشركوا به شيئا زاد في رواية الباب المذكورة قلت
الله ورسوله اعلم قال حق العباد على الله ان لا يعذبهم اي هو ان لا
يعذبهم وحطا لفظ الحديث لما ترجم له لاختلافهما وبه قال حدثنا
هرون بن خالد قال حدثنا همام هو ابن يحيى قال حدثنا قتادة
ابن دعامة عن انس عن معاذ بمثل الحديث السابق وبه قال
حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش
سليمان بن مهران قال حدثنا زيد بن وهب الجهني ابو سليمان الكوفي
هاجر فقاته رؤية النبي صلى الله عليه وسلم بايام قال حدثنا ابو
ابو ذر جندب الغفاري بالزبذة بفتح الزاي الموحدة والمعجمة موضع
على ثلاثة مراحل من المدينة وذكر زيد الشيخ تاكيدا رما لغير
دفعا لما قيل له ان الراوي بعد الحديث او الذر دا ابو ذر كما يشعر
به اخر الحديث قال كنت اسير مع النبي صلى الله عليه وسلم
في حرة المدينة عشاء الارض ذات حجارة سود بها استقبلنا احد
بفتح اللام مسنده الى احد واحد رفع على الفاعلية جبل بالمدينة
وللاصيلي استقبلنا بسكون اللام مسنده الى ضمير المتكلمين واحدا

نصب

نصب على المفعولية فقال صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر ما احب ان احدا
الجبل المذكور لي ذهبا نصب على التمييز تاتي علي ثلثة ايام بلياليهن
ليلة او ثلاث بالشك من الراوي عندي منه دينار ولابي ذر دينارا
بالنصب الا رصدا بفتح الهمزة وضم الصاد والمعنى ذرهم الهمزة
وكسر الصاد من الرباعي والا استثنا مفرغ ولا صلة لا ارصده
بكسر الصاد اي لا اعده لدين صفته لدينارا الا ان اقول به
اي اصرفه في عباد الله اي انفقه عليهم هكذا وهكذا وهكذا يمينا
وشمالا وقدما وارانا ابو ذر بيديه ذلك ثم قال صلى الله عليه
وسلم يا ابا ذر قلت لبيك وسعديك يا رسول الله قال
الا اكثروا ملاعبهم الا تلون ثوابا الا مرتقال صرف المال في عبادة
هكذا وهكذا ثم قال لي الزم مكانك لا تبرح منه يا ابا ذر حتى ارجع
اليك فانطلق صلى الله عليه وسلم حتى غاب عني فسمعت صوتا
فخشيت ولاجاز عن الجموي فتخوفت ان يكون عرض مشيا المفعول
مصحح عليه في الفرع كاصله لرسول الله صلى الله عليه وسلم اي
ظهر عليه او اصابه افة فاردت ان ازهب ثم ذكرت قول رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا تبرح فلبثت فلما جا صلى الله عليه وسلم
قلت يا رسول الله سمعت صوتا خشيت بالمعجمتين ان خفت
ولابي ذر عن الجموي والمستملي حسبت بالحاء والسين المهملتين المفتوحة
ان يكون عرض لك بضم العين ثم ذكرت قولك لا تبرح فمكثت
اي فوقفت او فاقمت موضعي فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ذاك الذي سمعت جبريل اتاني فاخبرني انه من مات من امتي
لا يشرك بالله شيا دخل الجنة قال ابو ذر قلت يا رسول الله
يدخل الجنة وان زنا وان سرق قال صلى الله عليه وسلم يدخلها
وان زنا وان سرق قال الاعمش بالاسناد السابق قلت لزيد المذكور
انه بلغني انه اي راوي الحديث ابو الدرداء فقال زيد اشهد
لحدثنيه اي الحديث المذكور ابو ذر جندب بالزبذة واد دخل
واد دخل اللام في لحدثنيه لان الشهادة في حكم القسم قال الاعمش
سليمان بن مهران بالاسناد المذكور وحدثني بالواو والا فمراد
ابو صالح ذكوان السمان عن ابي الدرداء عويمر نحوه اي نحو الحديث
الماضي وقال ابو شهاب عبد ربه الحناط بالمهملتين والنون
الاسناد ذاته مما سبق موصولا في الاستقراض عن الاعمش عن
زيد بن وهب عن ابي ذر كنت عند عمر فوق ثلاث بدل قوله
يا تي علي ليلة او ثلاث عندي منه دينار والحديث سبق في الاستقراض
هذا باب بالتنوين لا يخلون الرجل بامرأة عن عليه
خبر معناه النهي وبه قال اسماعيل بن عبد الله بن ابي اويس قال

قدام اليه النبي صلى الله عليه وسلم عريا ما يجر ثوبه فاعتنقه وقبله
قال الترمذي حديث حسن وعن ابي الهيثم بن التيهان ان النبي
صلى الله عليه وسلم لقيه فاعتنقه وقبله رواه قاسم عن اصبغ
وسنده ضعيف واما حديث طاوس عن ابن عباس لما قدم
جعفر من الحبشة اعتنقه النبي صلى الله عليه وسلم فقال الزهري
بلغني انه هذه الحكاية باطلة واسنادها مظلم وحديث الباب
سبق في اواخر المغازي في باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم

باب من احب من ناداه او سأله يلبيك
اي انا مقيم على طاعتك وسعديك اسعادا لك بعد اسعاد وبه قال
حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا همام بالتشديد
ابن يحيى البصري عن قتادة بن دعامة عن انس هو ابن مالك عن
معاذ هو ابن جبل رضي الله عنه انه قال انا ردفت النبي صلى الله
عليه وسلم فقال يا معاذ قلت لبيك وسعديك يا رسول الله
ثم قال مثله ثلاثا تأكيد للاهتمام بما يخبر به ثم قال هل تدري
ما حق الله على العباد ان يعبدوه ولا يشركوا به شيئا ثم سار
ساعة فقال يا معاذ قلت لبيك وسعديك يا رسول الله قال
هل تدري ما حق العباد على الله عز وجل هو من باب المشاكلة
كقوله وجزاء سيئة سيئة مثلها فالاولى حقيقة والثانية لانها سميت
سيئة لانها مجازاة لسوء ولانها وعد به تعالى ووعده الصدق
صار كقائل عدة الهية اذا فعلوا ذلك اي الذي قال تعالى عليهم المنتشر
بان يعبدوه ولا يشركوا به شيئا زاد في رواية الباب المذكورة قلت
الله ورسوله اعلم قال فان حق العباد على الله ان لا يعذبهم اي هو ان لا
يعذبهم وحطا لفظ الحديث لما ترجم له لاختلافهما وبه قال حدثنا
هدبة بن خالد قال حدثنا همام هو ابن يحيى قال حدثنا قتادة
ابن دعامة عن انس عن معاذ بهذا الحديث السابق وبه قال
حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش
سليمان بن مهران قال حدثنا زيد بن وهب الجهني ابو سليمان الكوفي
هاجر فقاته رؤية النبي صلى الله عليه وسلم بايام قال حدثنا ابو
ذر وجندب العفاري بالزبذة بفتح الزاي الموحدة والمعجمة موضع
على ثلاثة مراحل من المدينة وذكر زيد القشم تأكيدا رما لغيره
ومعا لما قيل له ان الراوي بهذا الحديث ابو الدرداء لا ابو ذر كما يشعر
به اخر الحديث قال كنت اسير مع النبي صلى الله عليه وسلم
في حرة المدينة عشاء الحرة ذات حجارة سوداء استقبلنا احد
بفتح اللام مسند الى احد واحد رفع على الفاعلية جبل بالمدينة
ولا صيلي استقبلنا بسكون اللام مسند الى ضمير المتكلمين واحدا

نصب

نصب على المفعولية قال صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر ما احب ان احدا
الجبل المذكور لي ذهبا نصب على التمييز تأتي علي ثلثة ايام بلياليهن
لبيلة او ثلاث بالشك من الراوي عندي منه دينار ولا جاء درهما
بالنصب الا رصدا بفتح الهمزة وضم الصاد ولاحي ذهبهم بالهمزة
بكسر الصاد اي الرباعي والا استثنا مفرغ والا صيلي لا ارصده
بكسر الصاد اي لا اعده لدين صفة لدينارا الا ان اقول به
اي اصرفه في عباد الله اي انفقه عليهم هكذا وهكذا وهكذا يمينا
وشمالا وقدامه وارانا ابو ذر ربيعه ذلك ثم قال صلى الله عليه
وسلم يا ابا ذر قلت لبيك وسعديك يا رسول الله صلى الله عليه
الا اكثر ون ملائهم الا قلون ثوابا الا من قال صرف المال في عبادة
هكذا وهكذا ثم قال لي الزم مكانك لا تبرح منه يا ابا ذر حتى ارجع
اليك فانطلق صلى الله عليه وسلم حتى غاب عني فسمعت صوتا
تخشيت ولا يجاز رعني الحموي فتخوفت ان يكون عرض مشيئا المعنوف
مصحح عليه في الفرع كاصله رسول الله صلى الله عليه وسلم اي
ظهر عليه او اصابه افة فاردت ان اذهب ثم ذكرت قول رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا تبرح فمكثت فلما جاء صلى الله عليه وسلم
قلت يا رسول الله سمعت صوتا تخشيت بالمعجمتين اي خفت
ولاعي في رعني الحموي والمستملي حسبت بالحاء والسين المهملتين المفتوحة
ان يكون عرض لك بضم العين ثم ذكرت قولك لا تبرح فمكثت
اي فوقفت او فاقمت موطني فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ذاك الذي سمعت جبريل اتاني فاخبرني ان من مات من امتي
لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قال ابو ذر قلت يا رسول الله
يدخل الجنة وان زنا وان سرق قال صلى الله عليه وسلم يدخلها
وان زنا وان سرق قال الاعمش بالاسناد السابق قلت لابراهيم المذكور
انه بلغني انه اي راوي الحديث ابو الدرداء قال وزيد انه شهد
بحر وقشم اي الحديث المذكور ابو ذر جندب بالزبذة واو دخل
واو دخل اللام في لحد تثنية لان الشهادة في حكم القسم قال الاعمش
سليمان بن مهران بالسند المذكور وحدثني بالواو والافراد
ابو صالح ذكوان السمان عن ابي الدرداء عوير عويمر اي الحديث
الماضي وقال ابو شهاب عبد ربه الحناط بالمهملتين والنون
السند ذه مما سبق موصولا في الاستقراض عن الاعمش اي عن
زيد بن وهب عن ابي ذر قلت عندي فوق ثلاث بدل قوله
يأتي علي ليلة او ثلاث عندي منه دينار والحديث سبق في الاستقراض
هذا باب بالتنوين لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه
خبر معناه النهي وبه قال اسماعيل بن عبد الله بن ابي اويس قال

حدثني بالافراد مالك الامام عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه
ثم يجلس فيه وفي رواية الليث عند مسلم بلفظ النهي المؤكد بالنون
وظاهر النهي التحريم فلا يصرف عنه الا بدليل وزاد ابن جريج عن نافع
ما في كتاب الجمعة فلذلك لنافع الجمعة وغيرها ولفظ الحديث
وان كان عاما لكنه مخصوص بالمجالس المباحة اما على العموم فالمساجد
ومجالس الحكام والعلم واما على الخصوص كمن يدعو قوما بانما بهم
الى منزله لوليمة ونحوها واما المجالس التي ليس للشخص فيها ملك
ولا اذن له فيها فانه يقام ويخرج منها وهي المجالس العامة
ليس عاما في الناس بل خاص بغير المجالسين ومن حصل منه الاذى
كاكل الثوم التي اذا دخل المسجد والحكمة في هذا النهي منع استفاض
حق المسلم المنتفي للمنفعة بين ولان الناس في المباح كلهم سواء فمن
سبق الى مباح استحقه ومن استحق شيئا فاخذ منه بغير حق
فهو غصب والغصب حرام قاله في نهجة النفوس والحديث سبق
في الجمعة هذا بيان بالتنوين بذكر فيه قوله
تعالى اذا قيل لكم تفسحوا في المجالس توسعوا فيه وقرا عاصم في
المجالس بالجمع اعتبارا بان لكل واحد مجلسا والمراد مجلس رسول الله
صلى الله عليه وسلم واخرج ابن ابي حاتم عن مقاتل بن حيان قال
نزلت يوم جمعة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصفة
وفي المكان ضيق وكان يكرم اهل بدر من المهاجرين والانصار
فجاء اناس من اهل بدر وقد سبقوا الى المجالس فقاموا حيال رسول
الله صلى الله عليه وسلم على ارجلهم ينتظرون ان يوسع لهم فلم يفسح
لهم فشق ذلك على النبي صلى الله عليه وسلم فقال لمن حوله من غير
بدر قم يا فلان وانت يا فلان واجلسهم فاساء بهم فشق ذلك على
من اقيم من مجلسه وعرف النبي صلى الله عليه وسلم الكراهة في
وجوههم وتكلم في ذلك المنافقون فبلغنا ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال رحم الله امرءا رجلا يفسح لاخيه فيعلموا انهم يقومون
بعد ذلك سراعا ليفسح القوم لاخوانهم ونزلت هذه الاية يوم
الجمعة وعن ابن عباس هي مجالس القتال اذا اصطفوا للحرب قال
الحسن كانوا يتشاحون على الصف الاول فلا يوسع بعضهم
لبعض رغبة في الشهادة فنزلت والظاهر ان الحكم يطرد في مجالس
الطاعات وان كان السبب خاصا فافسحوا توسعوا يفسح
الله لكم يوسع الله عليكم في الدنيا والاخرة لان الجزاء من جنس
العمل وهو يطلق في كل ما ينبغي للناس فيه الفسحة من المكان
والرزق والقبر وغير ذلك واذا قيل انشزوا انهضوا للتوسعة

على

على المقبلين او انهضوا في مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
امرتم بالنهوض عنه او انهضوا الى الصلاة والجهاد وانما قال الخبير
فانشزوا فانهضوا في المجالس للتفسح لان مزيد الثواب سعة على
الوارد بين يتم الى فوق فيتسع الموضع امروا اولا بالتفسح ثم
ثانيا بامتثال الامر فيه الاية بتفسيرها يرفع الله الذين امنوا
منكم اي بامتثال اوامره واوامر رسوله والذين اوتوا العلم اي
والعالمين منهم خاصة درجات والله بما تعملون خبير قال صاحب
الانتصاف وقع في الخبر رفع الدرجات مناسبة للعمل لان المامور
به تفسح المجالس ليلا يتناسوا في القرب من المكان المرتفع يجلون
الرسول فيه فالمفسح حابس لنفسه عما يتنافس فيه من الرفعة
تواضعا مجازى بالرفعة لقوله من تواضع لله رفعه الله ثم لما
علم ان اهل العلم يستوجبون رفع المجلس خصهم بالذكر ليعلم انهم
تركك ما لهم من الرفعة في المجلس تواضعا لله ليريد انه من باب
ملائكة وجبريل وكان ابن مسعود اذا قرا هذه الاية قال يا ايها
الناس افهموا هذه الاية لترغبكم في العلم وسقط من قوله
يفسح الله لكم الى اخرها لابي ذر وقد قال حدثنا خلاد بن يحيى
ابن صفوان السلمي الكوفي نزيل مكة قال حدثنا سفيان
الثوري عن عبيد الله بضم العين هو العمري عن نافع عن ابن عمر
رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى بمخرجه ان
يقام الرجل من مجلسه اذا كان في موضع مباح ويجلس فيه اخر
ولكن تفسحوا وتوسعوا هو عطف تفسير وعند ابي ذر وهو
من رواية قبيصة عن سفيان ولكن ليفسح افسحوا وتوسعوا قال
في الكواكب وتفسحوا امر قلت يكون الامر استدراكا من الخبر
واجاب بانه يقدر لفظ قال بعد لكن او يقال بمعنى ان يقيم
في تقدير لا تقيموا ويحتمل ان يكون من تتمة الحديث فهو من
كلام ابن عمر انتهى واشار مسلم الى ان قوله ولكن ليفسح تفرد
بها عبيد الله عن نافع وان مالكا والليث وايوب وابن جريج
رووه عن نافع بدونها وان ابن جريج زاد قلت لنافع في الجمعة
قال وفي غيرها وكان ابن عمر رضي الله عنهما يسند السابق
يكره ان يقوم الرجل من مجلسه ثم يجلس مكانه بضم الفوقية
مصححا عليها في الفرع كاصله وكسر اللام من يجلس قال ابن حجر
الحافظ في رواية بالفتح وضبطه ابو جعفر الغرناطي بالضم
على وزن آن يقام وفي الادب المفرد عن قبيصة عن الثوري
وكان ابن عمر اذا قام له رجل من مجلسه لم يجلس فيه وهذا
محمول من ابن عمر على الورع لاحتمال ان يكون الذي قام لاجله

استحيى منه فقام من شير طيب قلب فسد الباب ليسلم من هذا

باب من قام من مجلسه أو بيته ولم يستأذن أصحابه أو بينا للقيام ليقوم الناس وبه قال حدثنا المنذر ابن عمر بن شيبة البصري قال حدثنا معتمر قال سمعت ابي سليمان بن طرخان البصري يذكر عن ابي مجلز بكسر الميم وسكون الجيم وفتح اللام بعد هاء زاي لاحق بن حميد السدوسي البصري عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال لما تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب ابنة جحش دعا الناس طعاما بكسر العين من وليمته ثم جلسوا يتحدثون وقال انس فاخذ صلى الله عليه وسلم يتهيأ للقيام ليقوموا استحيه ان يقول لهم ذلك فلم يقوموا فلما راى ذلك صلى الله عليه وسلم قام فلما قام قام من قام معه من الناس وبقي ثلاثة وان النبي صلى الله عليه وسلم جاء ليدخل فاذا القوم جلوس ثم انهم قاموا فانطلقوا قال انس فجيت فاخبرت النبي صلى الله عليه وسلم انهم قد انطلقوا فجاء حتى دخل قال انس فذهبت ادخل معه فالقى الحجاب بيني وبينه وانزل الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم الى قوله ان ذلكم كان عند الله عظيما اي ذنبا عظيما وقيل انه لا ينبغي لاحد ان يطيل الجلوس بعد قضاء حاجته التي دخل لها ولصاحب الدار ان يظهر له ان يقوم من عنده ونظير التثاقل ثم والحديث سبق قريبا في باب اية الحجاب وسورة الاحزاب

باب حكم الاحتباء بالحاء المهملة الساكنة والفوقية المكسورة والموحدة بعدها الف ممدود بالمد وهو ان الاحتباء ولاي ذر عن الكشميهني وهي اي صفة الاحتباء القرفصاء بضم القاف والفاء بينهما راء ساكنة وبعد الصاد المهملة الفتح ممدود وهو ان يجلس على اليتيه ويلصق فخذيه ببطنه ويحتبي بيديه فيضعهما على ساقيه وقال ابن فارس وغيره الاحتباء ان يجمع ثوبيه بظهره وركبتيه وقيل القرفصاء الاعتماد على عقبيه ومس اليتيه بالارض وبه قال حدثنا ولاي ذر حدثني بالافراد محمد بن ابي يعقوب الواسطي نزيل بغداد القومسي بالقاف المضمومة وبعد الواو الساكنة ميم مفتوحة قال اخبرنا ابراهيم بن المنذر بكسر الميم كما مر قال حدثنا محمد بن فليح بضم الفاء وفتح اللام اخره حاء مهملة كما مر الاسلمي المدني عن ابيه فليح بن سليمان المدني عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم بفنائه الكعبة بكسر الفاء اما امتد من جانبها من قبل بابها عتبتها

الفناء بكسر الفاء

بيده بالافراد هكذا زاد في الجزء السادس من فوائد ابي محمد ابن صاعد فاراني فليح موضع يمينه على يساره موضع الرسغ وفي حديث ابي هريرة عند البزار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جلس عند الكعبة فنصب رجليه فاقامهما واحتبى بيديه وفي حديث ابي سعيد عند ابي داود انه صلى الله عليه وسلم كان اذا جلس احتبى بيديه زاد البزار ونصب ركبتيه

باب من اكتاب بيدي اصحابه قال الخطابي كل معتمد على شيء متمكن منه فهو متكئ وقال ثعلب بفتح المعجمة والموحدة المشددة وبعد الالف موحدة ثانية ابن الاثير الصحابي بما مر موصولا في علامات النبوة اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو متوسد بردة ولاي ذر عن الحموي والكشميهني ببردة بالباء قلت الا تدعو الله فدعا وبه قال حدثنا علي ابن عبد الله المديني قال حدثنا يزيد بن المفضل بكسر الموحدة وسكون المعجمة المفتوحة ابن لاحق البصري قال حدثنا الجريري بضم الجيم وفتح الراء سعيد بن ابي اياس عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه ابي بكرة نفيع رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بالتخفيف استفتاحية اخبركم باكبر الكبائر ثم كبيرة قالوا بلى اخبرنا يا رسول الله قال عقوق الوالدين بر الوالدين وقيل انه قال موالاة الشرك بالله عز وجل بان يتخذ معه الها اخر او مطلق الكفر فالجار والمجرور متعلق بالمصدر وعقوق الوالدين مدبر ثما وعطف على سابقه تعظيما لامر الوالدين وتغليظا على العاق وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا بشر المذكور نسبه متصلا اي مثل الحديث السابق وكان صلى الله عليه وسلم متكئا جلس اهتماما وتعظيما بفتح ما سيقوله فقال الا بالتخفيف وقول الزور الباطل الشامل لكل كفر والشهادة والكذب الكبيرة فما زال صلى الله عليه وسلم يكررها اي قول الزور حتى قلنا اي الى ان قلنا ليته سكت لما حصل لهم من الخوف والحديث سبق في الادب وساقه هنا من طريقين لقوله فيه وكان متكئا فجلس وفي حديث انس في قصة ضمام بن ثعلبة قال ايكم ابن عبد المطلب فقالوا ذاك الابيض المتكئ وفي حديث سمرة رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم متكئا على وسادة رواه الدارمي وصححه الترمذي وابو عوانة وابن حبان وفيه كما قاله المهلب انه يجوز للعالم والامام الاتكاء في مجلسه بحضرة جلسائه لاستراحة والم في بعض اعضائه

باب من اسرع في مشيه بفتح الميم في الفرع لحاجة اي لاجل سبب من الاسباب او قصد اي لامر مقصود وبه

قال حدثنا ابو عاصم الضحاك النبيل البصري عن عمر بن سعيد بفتح
العين في الاول وكسرها في الثاني القرشي النوفلي المكي عن
ابن ابي مليكة عبد الله بن عبد الرحمن ان عقبة بن الحرث
ابن عامر بن نوفل بن عبد مناف حدثه قال صلى النبي صلى الله
عليه وسلم العصر واسرع في مشيه بعد فراغه من الصلاة ثم
دخل البيت زاد في الصلاة في باب من صلى بالناس فذكر حاجة
فتخطاهم فقزع الناس من سرعته فخرج عليهم فراى انهم قد
عجبوا من سرعته فقال ذكرت شيئا من تبر عندنا فكرهت ان
يحبسني فامرت بقسمته وفي باب من احب تعجيل الصدقة
من الزكاة ولم يلبث ان خرج فقلت لو قيل له فقال كنت خلفت
في البيت تبرا من الصدقة فكرهت ان ابيته فقسمته وفي قوله
فقزع الناس من سرعته اشعار بان مشيه لغير حاجة كان
لها هيئة فنبه ان الاسراع في المشي ان كان لحاجة فلا باس به والا
فلا ثم روى عن ابن عمر انه كان يسرع المشي ويقول مواجيد من
الزهو واسرع في الحاجة اخرجه ابن المبارك في الاستيذان

باب حكم الحائط اي قال الراغب لانه مأخوذ من
الاستواء لانه في الغالب يكون لاهل الضيعة وقد يعتبر به عن
الملك وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير
عن ابن عبد الحميد ثنا سليمان التيمي عن ابي الضحى مسلم
بن صبيح ثنا مسروق عن ابن الاجدع عن عائشة رضي الله عنها
انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وسط
البيت ويكون بين يديه والفرج وهو يفتحها في اليوم ثلاثة
وقال السفاقسي ثلاثا ويكون بين الفرج والسرير المعلقة والمشهور في اللغة
فتحها قال في الصحاح يقال جلست وسط القوم بالتسكين لانه
ظرف وجلست وسط الدار بالتحريك لانه اسم وكل موضع صلح
فيه بين اقول بالتسكين واما غيره فيجوز التحريك ويجوز التسكين
من ضعف واما مطبوعة جملة حالية بينه وبين القبلة
يكون الحائط حذاءه ان اقوم فاستقبله بهمزة قطع وكسر المدودة
والنصب واستقبل بلفظ الهمزة والرفع اشلالا باب

سترة الفرج بفتح الهمزة والسادة والرفع نائب الفاعل والوسادة وما
يتكا عليه وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد بن شاهين
ابو رجاء قال حدثنا خالد الطحان قال البخاري وحدثني بالواو
والافراد ثنا واصل بن عبد الرحمن المعروف بابي عيينة قال حدثنا ابو عوانة
بفتح العين فيهما ابن اوس الصلمي من شيوخ البخاري قال حدثنا
قتيبة حدثنا عبد الله الطحان ثنا الحجاج عن ابي قلابة

عبد الله

عبد الله بن زيد الجرمي انه قال اخبرني بالافراد ابو المليح بفتح الميم
وكسر اللام وبعد التحتية الساكنة حاء مهملة عامر وقيل زيد بن اسامة
الهذلي قال بينما نحن بافلاة اذ لقينا رجلا فذكرت مواعيك زيد الجرمي على عهد
ابن عمر بفتح العين ابن العاص فحدثنا بفتح المثلثة ان النبي صلى الله
عليه وسلم ذكر بضم المعجمة لهشوي فوعل على بتشديد التحتية
صلى الله عليه وسلم واقتب له صلى الله عليه وسلم وسادة من ادم
جلد حشوها ليف هو ما يخرج في اصول سعف النخل يحشى به الوسايد
ويقتل بهما الحبال فجلس صلى الله عليه وسلم على الارض توا مفعول
الوسادة بيني وبينه وقال لي اما يكتفي ايهم تكتفي من كل تمر
ثلاثة ايام تصومها ما يرفق ثلاثة قلت يا رسول الله اطيق اكثر من ذلك
قال صلى الله عليه وسلم فم خمسا اي خمسة ايام قلت يا رسول الله
اطيق اكثر قال فم سبعا اي سبعة ايام قلت يا رسول الله اطيق
اكثر قال فم تسعا قلت يا رسول الله اطيق اكثر قال فم احرى اجدر
قلت يا رسول الله اطيق اكثر قال لا صوم فوق صوم داود شطر
الدهر بنصب شطر على الاختصاص صيام يوم وافطار يوم بالرفع
في صيام وافطار وبنصبه يرهه ولا في زر بالنصب على الاختصاص وبه
قال حدثنا ولا في زر بالافراد يحيى بن جعفر اي ابن اعين ابو زكريا
البخاري البيكندي قال حدثنا يزيد بن هارون الواسطي عن
شعبة بن الحجاج عن مغيرة بن مقسم الضبي بالقاف المهملة والموحدة
عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس النخعي اذ قدم الشام ح قال البخاري
وحدثنا بالواو ابو الوليد هشام بن عبد الملك قال حدثنا شعبة
بن الحجاج عن مغيرة بن مقسم عن ابراهيم النخعي ورايت في حاشية
الفرع ما نصه من قوله عن ابراهيم من علقمة الى قوله عن ابراهيم
كل هذا مكتوب في حاشية اليونينية وفي اخره صح بالسواد بسعد
بانه من الاصل كما هنا وعنده مكتوب قال ابو ذر زاد هذا فلعلهم
كذا رايته في اليونينية قال ذهب علقمة بن قيس الى الشام
فاتى المسجد فصلى ركعتين فقال اللهم ارزقني جليسا زاد في مناف
عما رضا فقعد علقمة الى ابي الدرداء فجاء فقال ابو الدرداء العلقمة
ممن انت قال علقمة من اهل الكوفة قال ابو الدرداء اليس فيكم
صاحب السر اي سر النفاق لانه صلى الله عليه وسلم عين له اسماء
المنافقين ولم يطلع غيره عليها كما قال الذي كان لا يعبر عبر
يعني حذيفة بن اليمان اليس فيكم او كان فيكم الذي اجاره الله
على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم من الشيطان لانه دعا له فاسلم
من الشيطان وقال ابن رجب مطيب والشك في قوله او كان فيكم
من شعبة يعني مما رواه ليس بالواو المفتوحة فيكم صاحب النعلين

بقارورة فجعلت تسلت العرق فيها فاستيقظ فقال يا ام سليم ما
هذا الذي تصنعين قالت هذا عرقك فجعله في قنينا اذ هو
من الطيب الطيب قال ثمامة فلما حضرا الشرب ما زكا او وفاة
اوصى ان ولاني ذراعي الى ان يجعل في حنوطه بفتح الحاء المهملة
وهو الطيب الذي يصنع للميت خاصة وفيه آكلا فوز يجعل في
اكفانه من ذلك المسك الذي فيه من عرقه وسعره قال فجعل بضم
الجيم في حنوطه كما اوصى تبركا به وعودة من المكاره والحديث من
افراده وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني
بالافراد مالك الامام الاعظم عن اسحاق بن عبد الله بن ابي
طلحة عن عمه انس بن مالك رضي الله عنه انه سمعه يقول كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ذهب الى قبا بالمد وانصرف
يدخل على ام حرام بالمهملة المفتوحة والراء الرميصا بنت ملحان
بكسر الميم وسكون اللام وفتح الحاء المهملة وبعد الالف نون خالة
لانس فتطعمه وكانت تحت عبادة بن الصامت ظاهره انها
كانت اذ ذاك زوجته لكن سبق في باب غزو المراة في البحر من طريق
اخرى طوالة عن انس ان تزويج عبادة لها بعد دخوله صلى الله عليه
وسلم عندها وفي مسلم فتزوج بها عبادة بعد وهم بان المراد تزوله
هنا وكانت تحت عبادة الاخبار عما آل اليه الحال بعد ذلك فدخل
صلى الله عليه وسلم عليها يوما فاطعمته لم اكل على تعيين ما اكل
عندها فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت القائلة ثم
استيقظ حال كونه يضحك اضحكا يا وفرحا مارا في من المنزلة الرفيعة
قالت ام حرام قلت ما يضحكك يا رسول الله قال ناس من امتي
غزوا على يشدد المثناة التحتية غزاة في سبيل الله عز وجل يركبون ثبج
هذا البحر بفتح المثلثة والموحدة والجيم هو اوسطه ومعظمه او سطره
ولمسلم يركبون ظهر هذا البحر اي يركبون السفينة التي تجري على
ظهره والمكان جرى الشفن غالبا انما يكون في وسطه فقيل المراد وسطه
والا فلا اختصاص لوسطه بالركوب ملوكا نصب قال في العمدة
بنزع الخافض اي مثل ملوك وهي ذر ملوك رفع اي هم ملوك على
الاسرة في الجنة ورؤياه صلى الله عليه وسلم وحي وقال البيضاوي
في صفة اهل الجنة على سرر متقابلين او قال مثل الملوك
على الاسرة شك ولاني ذراعي شك لفظ المضارع اسحاق بن عبد
الله بن ابي طلحة المذكور قال في الفتح والاتيان بالتمثيل في معظم
طرق الحديث يدل على انه راى ما يقول اليه امرهم كما انهم لما نالوا
ذلك في تلك الحالة او موضع التشبيه انهم فيهما فيه من النعيم
الذي اثيبوا به على جهادهم مثل ملوك الدنيا على اسرتهم

والتشبيه

والتشبيه بالمحسوس ابلغ في نفس السامع قلت ولاني ذر فقلت يرسول
الله ادع الله ان يجعلني منهم فدعا لي فقال اللهم اجعلها منهم
وفي رواية حماد بن زيد في الجهاد فقال انت منهم ثم وضع راسه
فنام ثم استيقظ حال كونه يضحك اضحكا يا وفرحا مما راه من النعيم
فقلت ما يضحكك يرسول الله قال ناس من امتي عرضوا
علي غزاة في سبيل الله يركبون ثبج ظهر هذا البحر ملوكا
على الاسرة او قال مثل الملوك على الاسرة شك راوي قلت يرسول الله
ادع الله ان يجعلني منهم قال انت من الاولين زاد ابو عوانة
من طريق الدراوردي عن اسحاق طوالة ولمسلم من الاخرين وفي
رواية حميد بن الاسود في باب ما قيل في قتال الروم اذ قال
في الاولى يغزون هذا البحر وفي الثانية يغزون قيصر فيدل
على ان الثانية انما غزت في البر فركبت البحر ام حرام ثمان
ولاني ذر في زمان امرة معاوية بن ابي سفيان على الشام في خلافة
عثمان فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت اي ماتت
وفي رواية الليث في الجهاد فلما انصرفوا من غزوهم قافلين الى الشام
قربت اليها دابة لتركبها فصرعت عنها فماتت وفي الحديث جواز
ركوب البحر المالح وكان عمر منع منه ثم اذن فيه عثمان قال ابن
العربي ثم منع منه عمر بن عبد العزيز ثم اذن فيه من بعده واستقر
الامر عليه ونقل ابن عبد البر انه يحرم ركوبه عند ارتجاج وانتفاء
كره مالك ركوب النساء البحر لما يخشى من اطلاعهن على عورات
الرجال اذ يعسر الاحتراز من ذلك وخص اصحابه ذلك بالسفن
الصغار واما الكبار التي يمكن فيها الاستتار بالماكن كخمهن فلا
حرج ومشروعيته القائلة لما فيها من الاعانة على قيام الليل
وفيه علم من اعلام النبوة منه صلى الله عليه وسلم ومعوالاخبار
بما سيقع فوقع كما قال والحديث سبق في الجهاد

باب الجلوس كيف ما تيسر

وبه قال حدثنا سفيان بن عيينة
عن الزهري بعد بن مسلم عن عطاء بن يزيد الليثي بالمثلثة عن
ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال نهى النبي صلى الله عليه
وسلم عن لبستين بكسر اللام وعن بيعتين بفتح الموحدة
اشتمال الصما بتشديد الميم بعد الصاد المهملة وهو ان يجعل
ثوبه على احد عاتقيه فيبدو احد شقيه ليس عليه ثوب
واشتمال جر يدل من سابقه كقوله والاحتباء في ثوب واحد
ليس على فرج الانسان منه شيء والملامسة بضم الميم والخفض
عطفا على السابق وهي ان يلمس الرجل ثوب الاخر بيده والمنابذة
بالذال المعجمة وهي ان ينبذ الرجل الى الرجل بثوبه وينبذ الاخر

تؤديه ويكون ذلك بيعا من غير نظر ومطابقة الحديث لما ترجم
من حيث ان خصوص النهي بحالتين فيفهم منه ان ما عداهما ليس
منهيا عنه لان الاصل عدم النهي فالاصل الجواز ثم نقل ابن بطال
عن ابن طاوس انه كان يكره التربع ويقول هي جلسة متكلة
لكن عورض بان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى
الفجر تربع في مجلسه حتى تطلع الشمس رواه مسلم من حديث جابر
ابن سمرة تابعي اي تابع سفيان بن عيينة في روايته عن الزهري
مهموز وابن راشد مما وصله المولف في البيوع وحمد بن ابي حفص
بالحاء والصاد المهملتين بينهما فا ساكنة البصري مما وصله ابن
عدي وعبد الله بن ابي نجيح بضم الموحدة وفتح الجيم المهملة
وبعد التحتية الساكنة لام الخزاعي المكي مما وصله الذهلي
في الزهريات كلهم جزم به في المقدمة وقال في الشرح انظهما
الثلاثة عن الزهري محمد بن مسلم باب من
ناجى اي خاطب غيره ويتحدث معه بين يدي الناس ولم يخبر
احدا بسر صاحبه فاذا مات اخبر به الغير وبه قال حدثنا
موسى بن اسماعيل التبوذكي عن ابي عوانة الوضاح بن عبد الله
اليشكري انه قال حدثنا فراس بكسر الفا بعدها راء قال ثنا نسير
مهملة بن يحيى المكتب الكوفي عن عامر اي ابن شراحيل الشعبي عن مسروق
مهموز ابن الاجدع انه قال حدثتني تاء التانيث والافراد عائشة
ام المومنين رضي الله عنها انها قالت اتكا اي تزوج النبي صلى
الله عليه وسلم ورضي عنهن عنده في مرض موته جميعا لم يغادر
بضم الغين وفتح المعجمة وبعد الدال مهملة مفتوحة فراء امنهن احد
لم يترك منا امراة فاقبلت فاطمة ابنته عليها السلام تمشي لا
ولابي ذر عن الكشميهني ولا والله ما تخفى مشيتها بفتح الميم وكسرها
مصدر على الفتح من مشية رسول الله صلى الله عليه وسلم بكسرها
لو تركي فعلة وهي للنوع ان كان مشيتهما مثل مشيته فلما راها
صلى الله عليه وسلم رحب بنشد بدل المهملة فاذا مرحبا ولابي ذر
وقال مرحبا بابنتي ثم اجلسها عن يمينه او عن شماله بالشك
من الراوي ثم سارها بنشد بدل الراء الكلمة سرا فبكت بكا شديدا
فلما راى صلى الله عليه وسلم حزنها سارها الثانية اذا ولابي ذر
فاذا هي تضحك قالت عائشة رضي الله عنها فقلت لها اخاص بين
نسائه يخص رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسر من بيننا
فراتك تبكين فلما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم سالتها
عما ساراك تعني ابيه ولابي ذر عن الكشميهني عم سارك باسقاط ها
لا تفشي بضم المثناة على رسول الله صلى الله

عليه

عليه وسلم سره فلما توفي صلى الله عليه وسلم قلت لها عزمت
عليك بما لي عليك من الحق والبا في بما لي للقسم لما نبئتني الام وتشدد
الميم مفتحا على كل منهما في الفرع كاصله يعني الا اخبرتني وهي لغة
مشهورة في هذيل تقول اقسمت عليك لما فعلت كذا اي الا فعلت قالت
الا عمش ولابي ذر عن الحموي والمستملي اخبرتني بانها التحتية بعد
الفوقية قالت فاطمة رضي الله عنها اما الان فنعم اخبرك قالت عائشة
فاخبرتني قالت فاطمة رضي الله عنها اما حين ساري فلا امر
الاول فانه اخبرني ان جبريل كان يعارضه بالقران كل سنة
مرة وانه عارضني به هذا العام مرتين ولا ارى بفتح الهمزة
الا اجل الا قد اقترب فاتقي الله واصبري فاني نعم السلف انا لك
بكسر الكاف قالت فبكيت بكائي الذي رايت بكسر الكوفة فلما راى
جزعي عدم صبري ساراني الثانية قال يا فاطمة اما ترضين
ان تكوني سيدة نساء المومنين ولابي ذر عن الكشميهني المومنات
وسيدة نساء هذه الامة باب جواز الاستعانة
وهو الاضطجاع على القفا ووضع الظهر على الارض سواء كان معه نوم ام لا
وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن
عيينة قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم بن شهاب قال اخبرني
بالافراد عباد بن تميم بفتح العين والموحدة المشددة المازني الانصاري
عن عمه عبد الله بن زيد الانصاري رضي الله عنه انه قال رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد حال كونه مستلقيا
على قفاه حال كونه واضعا احدى رجليه على الاخرى فيه كما قال الخطابي
ان النهي الوارد في مسلم عن ذلك منسوخ او محمول على انه حيث يخشى ان
تنكشف العورة والجواز حيث يؤمن ذلك ورجح الثاني اذ النسخ لا يثبت
بالاحتمال وعلى هذا فيجمع بينهما بما ذكر وجزم به البغوي والبيهقي
وغيرهما والظاهر ان فعله صلى الله عليه وسلم كان لبيان الجواز
وكان في وقت الاستراحة لا عند مجتمع الناس لمعارف بن عادته
صلى الله عليه وسلم من الجلوس بينهم فلو قارنه النوم وضع البيهقي
عن محمد بن نوفل انه راى اسامة بن زيد في مسجد رسول الله
صلى الله عليه وسلم مضطجعا احدى رجليه على الاخرى والحديث
سبق في ابواب المساجد وفي اواخر اللباس واخرجه مسلم في
اللباس ايضا وابو داود والترمذي هذا باب
بالتنوين يذكر فيه لا يتناجى اثنان دون الثالث الا
باذنه وسقط باب لابي ذر وقوله تعالى يا ايها الذين امنوا
اذا تناجيتم فلا تتناجوا بالاثم والعدوان ومعصيت

الرسول اذا ناجيتم فلا تتهوا بالهودة المنافقين في تناجيهم في الشر ومن
من التجوز بلفظ المراد عن الارادة المعنى اى اذا اردتم التناجى وضده اذا
قضى امرا فانما يقول له كن فيكون اى اذا اراد قضا امر ومنه والحكمت
فى حكم بينهم بالقسط معناه وان اردت الحكم فاحكم بينهم بالقسط وفيه
مجاز مرسل وجمعين احدهما التعبير بالحكم عن الارادة والثانى التعبير
بالماضى عن المستقبل وثالثه آيا الرو باو الفرايض والطاعات
والتوكل الى قوله وعلى الله فليتوكل المؤمنون اى يكلون امرهم
الى الله وليستعيذون بعمن الشيطان وسقط لابى ذر قوله
بالاثم والعدوان الى فليتوكل وقوله تعالى يا ايها الذين امنوا
اذا ناجيتم الرسول اى اذا اردتم مناجاته فقدموا بين يدى
نجواكم صدقة اى قبل نجواكم ومراسنوا ته ممن له بيان لقول عمر
رضى الله عنه من افضل ما اوتيت العرب الشعر يقدمه الرجل
امام حاجته فيستمطر به الكريم ويستنزل به اللئيم يريد قبل
حاجته ذلك التقديم خير لكم فى دينكم واطهر لذن الصدقة طهرة
فان لم تجدوا ما تتصدقون به فان الله غفور رحيم فى ترخيص
المناجاة من غير صدقة وقد نسخ وجوب ذلك عنهم وقيل انه لم يعمل بها
قبل نسخها الا على بن ابى طالب رضى الله عنه وقال معمر عن قتادة ما
كانت الا ساعة من نهار وعن ابن عباس لما اكثر المسلمون المسايل على
رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى شقوا عليه فاراد الله ان يخفف
عن نبيه فقال لهم اذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدى نجواكم صدقة
فنهض كثير من الناس وقفوا عن المسايل فنزل الله تعالى ا اشفقتم
ان تقدموا بين يدى نجواكم صدقات فاذ لم تفعلوا وتاب الله
عليكم فاتموا الصلاة واتوا الزكاة فوسع الله عليهم ولم يضيق
الى قوله والله خبير بما تعملون ولابى ذر فقدموا بين يدى
نجواكم صدقة الى قوله بما تعملون واشار بالا يتين الاولتين الى ان
المناجى الحايز مقيد بان لا يكون فى الاثم والعدوان وقال وحدثنا
عبد الله بن يوسف التنيسى الحافظ قال اخبرنا مالك الامام
ح قال البخارى وحدثنا اسماعيل بن ابى اويس قال حدثنى بالافراد
مالك موالى انس الاصبحى الامام عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن
عمر رضى الله عنهما وعن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اذا كانوا ثلاثة بالرفع مصحح عليه فى الفرع كاصله ولابى ذر
ثلاثة بالنصب وصح عليه ايضا حيث كان ولابى على الهيتامى وسب
فى فتح البارى وتبعه العينى الرفع وحديث مسلم والعلم يتفق عليه
فى رواية البخارى فلا يتناجى بالف لفظا مقصورة ثابتة فى الكتاب
غنية وتسقط فى الدرج للساكنين بلفظ الخبر ومعناه النهى

ولكنه نهى

ولكنه نهى فلا يتناج باسقاطها بلفظ النهى ومعناه اثنان دون
الثالث لانه ربما يتوهم انهما يريدان به غايلة وفى مسلم عن نافع
عن ابن عمر مرفوعا اذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث
الا باذنه فان ذلك يحزنه باب حفظ السر
وهو ترك افشايه لانه امانة وحفظها واجب وعند ابن ابى شيبة
فى حديث جابر مرفوعا اذا حدث الرجل بالحديث ثم التفت
فهى امانة وعند عبد الرزاق من مرسل ابى بكر بن حزم اما يخاص
المتحابان بالامانة فلا يحل لاحدهما ان يفشى على صاحبه ما يكره
وبه قال حدثنا عبد الله بن صباح بفتح الصاد اخره حاء مهملتين
وبينهما موحدة مشددة قال الغطا والهجرى قال حدثنا معتمر
ابن سليمان قال سمعت ابى سليمان بن طرخان التيمى قال سمعت
انس بن مالك رضى الله عنه يقول اسر الى بتشديد اللام النبى
صلى الله عليه وسلم سرا فما اخبرت به احدا بعده اى بعد وفاته
عليه الصلاة والسلام ولقد سالنى ام سليم عن ذلك فما اخبرتها
به وفى مسلم عن ثابت عن انس وبعثنى فى حاجة فابطات على امى
فلما جيت قالت ما حبسك فقلت بعثنى رسول الله صلى الله عليه
وسلم لحاجة قالت ما حاجته قلت انه سر قالت لا تخبر بسر رسول
الله صلى الله عليه وسلم احدا الحديث قال يعقوب كان هذا السر
مختص بنساء النبى صلى الله عليه وسلم والا فلو كان من العلم ما وسع
انسا كتمانه وفى الفتح انقسام كتمان السر بعد صاحبه الى ما يباح
وقد يستحب ذكره ولو كرهه صاحبه كان يكون فيه تزكية
له من كرامة او منقبة والى ما يكره مطلقا وقد يحرم رسوما اذا
كان على صاحبه منه ضرر وغضاضة وقد يجب ذكره كمن علمه
كان يعد ترك القيام به فيرى بعده اذا ذكر لمن يقوم به عنه
والحديث اخرجه مسلم فى الفضايل هذا باب
يا ايها الذين امنوا اذا كانوا اكثر من ثلاثة فلا يسر المساران
يتشاوروا بالتثنية يتكرر فيه اذا كانوا اكثر من ثلاثة فلا يسر المساران
يتشاوروا بدل اذا والمناجاة مع بعض دون بعض لعدم التوهم لحاصل
بين الثلاثة وسقط لفظ باب لابى ذر وبه قال حدثنا ولابى
ذر بالافراد عثمان بن ابى شيبة قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن
عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن ابى وايل شقيق بن سلمة
عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه انه قال قال النبى صلى
الله عليه وسلم اذا كنتم ثلاثة بالنصب مصحح عليه فى الفرع
كاصله ولابى ذر عن الكشميهنى فلا يتناج بالجيم من غير شى بعدها
حتى تختلطوا بالناس بالفوقية قبل الخاء المعجمة الساكنة فى الفرع
مصلحة على كشط بالتحتية اى حتى يختلط الثلاثة بغيرهم

فلا يتناجى رجلان دون الاخر بالياء والالف بعدها شناجى فى الفرع كاصله

الرسول اذا ناجيتم فلا تتناجوا بالهود والمنافقين في تناجيهم في الشر ومن
من الجوز بلفظ المراد عن الارادة المعنى اى اذا اردتم التناجى وضداذا
قضى امرا فانما يقول له كن فيكون اى اذا اراد قضا امر ومنه وان حكمت
فاحكم بينهم بالقسط معناه وان اردت الحكم فاحكم بينهم بالقسط وفيه
مجاز مرسل وجمع بين احدهما التعبير بالحكم عن الارادة والثانى التعبير
بالماضى عن المستقبل وثالثه آيا البر باوا الفرايض والطاعات
والتقوى الى قوله وعلى الله فليتوكل المؤمنون اى يكون امرهم
الى الله ويستعيذون به من الشيطان وسقط لابى ذر قوله
بالاثم والعدوان الى فليتوكل وقوله تعالى يا ايها الذين امنوا
اذا ناجيتم الرسول اى اذا اردتم مناجاته فقدموا بين يدى
نجواكم صدقة اى قبل نجواكم وهو استعارة ممن له يدان لقول عمر
رضى الله عنه من افضل ما اوتيت العرب الشعر يقدمه الرجل
امام حاجته فيستمطر به الكريم ويستنزل به اليئيم يريد قبل
حاجته ذلك التقديم خير لكم اى دينكم واطهر لان الصدقة طهرة
فان لم تجدوا ما تتصدقون به فان الله غفور رحيم اى ترخيص
المناجاة من غير صدقة وقد نسخ وجوب ذلك عنهم وقيل انه لم يعمل به ما
قبل نسخهما الا على بن ابو طالب رضى الله عنه وقال معمر عن قتادة ما
كانت الاساعة من نهار وعن ابن عباس لما اكثر المسلمون المسايل على
رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى شقوا عليه اراد الله ان يخفف
عن نبيه فقال لهم اذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدى نجواكم صدقة
فضن كثير من الناس وكفوا عن المسالة نزل الله تعالى اشفقتم
ان تقدموا بين يدى نجواكم صدقات فاذ لم تفعلوا وتاب الله
عليكم فاقيموا الصلاة واتوا الزكاة فوسع الله عليهم ولم يضيق
الى قوله والله خبير بما تعملون ولابى ذر فقدموا بين يدى
نجواكم صدقة الى قوله بما تعملون واشار بالاثنين الاولتين الى ان
التناجى الجايز مقيد بان لا يكون فى الاثم والعدوان وقد حدثنا
عبد الله بن يوسف التنيسى الحافظ قال اخبرنا مالك الامام
ح قال البخارى وحدثنا اسماعيل بن ابى اويس قال حدثنى بالافراد
مالك موالى انس الاصبحى الامام عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن
عمر رضى الله عنه وعن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اذا كانوا ثلاثة بالرفع مصحح عليه فى الفرع كاصله ولابى ذر
ثلاثة بالنصب وصح عليه ايضا خبر كان والاول على انها تامة ونصب
فتح الباري وتبعه العينى الرفع وحديث مسلم والعلم يقف عليه
فى رواية البخارى فلا يتناجى بالف بعد الجيم لفظا مقصورة ثابتة فى الكتاب
غنية وسقط فى الدرج للساكنين بلفظ الخبر ومعناه النهى

ولكنه نهى

ولكنه نهى فلا يتناج باسقاطها بلفظ النهى ومعناه اثنان دون
الثالث لانه ربما يتوهم انهما يريدان به غايلة وفى مسلم عن نافع
عن ابن عمر مرفوعا اذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث
الا باذنه فان ذلك يحزنه

باب حفظ السر

وهو ترك افشايه لانه امانة وحفظها واجب وعند ابن ابى شيبة
من حديث جابر مرفوعا اذا حدث الرجل بالحديث ثم التفت
فهى امانة وعند عبد الرزاق من مرسل ابى بكر بن حزم اما يخاس
المجالس بالامانة فلا يحل لاحد ان يفشى على صاحبه ما يكره
وبه قال حدثنا عبد الله بن صباح بفتح الصاد اخره حاء مهملتين
وبينهما موحدة مشددة قال الغطا والنجرى قال حدثنا معتمر
ابن سليمان قال سمعت ابى سليمان بن طرخان التيمى قال سمعت
انس بن مالك رضى الله عنه يقول اسر الى النبى يناديا الى النبى
صلى الله عليه وسلم سرا فما اخبرت به احدا بعده اى بعد وفاته
عليه الصلاة والسلام ولقد سالنى ام سليم عن ذلك فما اخبرتها
به وفى مسلم عن ثابت عن انس فبعثنى فى حاجة فابطات على امى
فلما جيت قالت ما حبسك قلت بعثنى رسول الله صلى الله عليه
وسلم لحاجة قالت ما حاجته قلت انه سر قالت لا تخبر بسر رسول
الله صلى الله عليه وسلم احدا الحديث قال بعضهم كان هذا السر
مختص بنساء النبى صلى الله عليه وسلم والا فلو كان مما يعلم ما وسع
انسا كتمانه وفى الفتح انقسام كتمان السر بعد صاحبه الى ما يباح
وقد يستحب ذكره ولو كرهه صاحبه كان يكون فيه تزكية
له من كرامة او منقبة والى ما يكره مطلقا وقد يحرم ويوما اذا
كان على صاحبه منه ضرر وعضاضة وقد يجب ذكره لمن عليه
كان يعذر بترك القيام به لدينى بعده اذا ذكر لمن يقوم به عنه
والحديث اخرجه مسلم فى الفضايل هذا

باب

بالتنوين يتكرفيه اذا كانوا اكثر من ثلاثة فلا باس بالمسارة
بنشيد بدل الراء والمناجاة مع بعض دون بعض لعدم التوهم لحاصل
بين الثلاثة وسقط لفظ باب لابى ذر وقد قال حدثنا ولابى
ذر بالافراد عثمان بن ابى شيبة قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن
عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن ابى وايل شقيق بن سلمة
عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه انه قال قال النبى صلى
الله عليه وسلم اذا كنتم ثلاثة بالنصب مصحح عليه فى الفرع
كاصله ولابى ذر عن الكشميهنى فلا يتناج بالجيم من غير سى بعدها
حتى تخلطوا بالناس بالفوقية قبل الخاء المعجمة السكانية فى الفرع
مصلحة على كشط بالتحتية اى حتى يختلط الثلاثة بغيرهم

فلا يتناجى رجلان دون الاخر بالياء والالف بعدها جيم ساكنة فى الفرع كاصله

وموانعهم من ان يكون واحدا فاكثر اجل بفتح الهمزة وسكون الجيم بعدها
لام مفتوحة كلا استعونه العرب قالوا الجل ذى فضلكم بحذف من اى من
اجل ان يحزنك بضم التحتية وكسر الزاى ويفتح ثم ضمة من احزن وحزن
والعلة ظاهرة لان الواحد اذا بقى فردا وتشاءم من عداه احزنه
ذلك اما نظمهم احتقارهم اياه عن ان يدخلوه فى نجواهم واما لانه قد
يقع فى نفسه ان سرهم فى معنى ذلك وهذا المعنى مأمون عند الاختلاط
وعدم افراده من بين القوم بترك لكنا جاء فلا يتناجى ثلاثة دون واحد
ولا عشرة كما نقل عن اشهب لانه قد يتهم ان يترك واحدا لان المعنى
فى ترك الجماعة للواحد كترك الاثنين للواحد وبهما وجد المعنى فيه
الحق به فى الحكم والحديث اخرجه مسلم فى الاستيذان وبه قال
حدثنا عبيد ان هو ابن عبد الله بن عثمان بن بجيلة المروزى عن ابى
حمزة بالمهملة والزاى محمد بن ميمون السكرى عن الاعمش سليمان عن شقيق
ابى وائل سلمة عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه انه قال قسم النبى
صلى الله عليه وسلم يوما قسمة هو يوم حنين فاثر ناسا اعطى الاقرع
مائة من الابل واعطى عيينة مثل ذلك واعطى ناسا فقال رجل من
الانصار هو معتب ان هذه لقسمة ما اريد بها وجه الله ولابى
ذر عن الكشميهنى والمستملى يرفاك ابن مسعود قلت اما بالتخفيف وهى
ثابتة للحموى والمستملى والله لاخبرن النبى صلى الله عليه وسلم فاتيته
وهو فى ملا من الناس فساررته فقال الرجل فغضب حتى احمر
وجهه من شدة غضبه لله ثم قال رحمة الله على موسى اى الكليم
اوذى بضم الهمزة وكسر الذال المعجمة باكثر من هذا الذى اوذيت
فصبر والغرض من الحديث قوله فاثبت وهو فى ملا فساررته
لان فيه دلالة على ان اصل المنع مرتفع اذ اتى جماعة لا يتناجون
بالسر لانهم اذا اذن من يتقى ارتفع المنع وظاهر الاطلاق الا لافرق
بين السفر والحضر وموقوف الجمهور وخص ذلك بعضهم فى السفر
فى الموضع الذى لا يامن الرجل فيه على نفسه فاما فى الحضر والعمارة
فلا باس وقيل ان هذا كان فى اول الاسلام فلما فشا الاسلام وآمن
الناس سقط هذا الحكم والصحيح بقاء الحكم والتهمة والله اعلم

باب قول النجوى

قال فى الباب النجوى تكون
اسما ومصدرا قال تعالى وادنيهم نجوى اى متناجين وقال ما يكون
من نجوى ثلاثة وقال فى المطلع رايتما النجوى من الشيطان
وسقط لفظ باب لابى ذر وادنيهم نجوى ولابى ذر وقوله واذ هم
نجوى هو مصدر من ناجيت فوصفتهما والمعنى يتناجون
وقال الازهرى اجدهم ذو نجوى وهذا كله ثابت فى رواية
المستملى وبه قال حدثنا ولابى ذر حدثنى بالافراد محمد بن بشار

بالموحدة

بالموحدة والمعجمة المشددة المعروف ببندار قال حدثنا محمد بن جعفر المعروف
بغندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد العزيز بن صهيب
عن انس رضى الله عنه انه قال اقيمت الصلاة اى صلاة العشاء
كما فى مسلم ورجل يناجى رسول الله صلى الله عليه وسلم يخصه دون معه
ولم اعرف اسم الرجل فما زال يناجيه حتى نام اصحابه رضى الله عنهم
وعند اسحاق بن راهويه فى مسنده حتى نعس بعض القوم ثم قام
صلى الله عليه وسلم فصلى والحديث سبق فى باب الامام تعرض له
الحاجة بعد ما قام بلفظ حتى نام القوم كذا فى الفرع وسائر ما وقفت
عليه من الاصول وفى النسخة التى شرح عليها الحافظ ابن حجر فى الباب
المذكور فى الصلاة حتى نام بعض القوم وقال فى هذا الباب فيحمل
حديث الاطلاق اى فى حديث هذا الباب على ذلك اى المقيد
فى ذلك الباب والله الموفق للصواب هذا باب
بالتنوين بذكر فيه لا تترك النار بفتح التاء الفوقية مبنيا للمفعول
والنار رفع نائب الفاعل اى لا يترك احد فى البيت ليلا ونهارا
وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا ابن
عيينة سفيان عن الزهرى محمد بن مسلم عن سالم عن ابيه
عبد الله بن عمر رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال
لا تتركوا النار اى على ما صفة كانت كالسراج وغيره فى بيوتكم
حين تنامون قيد به لحصول الغفلة به غالبا ثم اذا امن
الضرر كالتقاديل المعلقة فلا باس والحديث اخرجه مسلم
فى الاشربة وابو داود فى الادب والترمذى فى الاطعمة
وابن ماجه فى الادب وبه قال حدثنا محمد بن العلا ابو كريب
الهمدانى الكوفى قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد
بن عبد الله بضم الموحدة وفتح الراء عن جده ابى بردة عامر وقيل
الحرث عن ابيه ابى موسى عبد الله بن قيس الاشعرى رضى الله
عنه انه قال احترق بيت بالمدينة النبوية على اهله اى اهل البيت
من اجلهم من الليل فذكرت بضم الحاء المهملة مبنيا للمفعول
لشانهم النبى صلى الله عليه وسلم قال ان هذه النار اما هى
عدو لكم اى لانها كما قال ابن العربى تتا فى ابدانكم واموالكم اما فى
العدو وان كانت لنا بما منفعة فاطلق عليها العداوة لوجود
معناها فاذا نمتم فاطفئوها عليكم وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن كثير زاد ابو ذر
وهو ابن شنظير وكسر المعجمتين بينهما نون ساكنة وبعد الظاء
مشالة تحتية ساكنة قبرا الازدى البصرى عن عطا هو ابن ابى رباح
عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما انه قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم خمروا الانية اى غطوها واجيفوا بفتح الهمزة
وكسر الجيم وبعد التحتية الساكنة كحفوه مدة ان اغلقوا الابواب
واطفئوا المصابيح اى لا يومن منها الاحراق فان الفويسقة
بضم الفاء وفتح الواو وبالسين المهملة والقاف الفارة والمراد نقتلها
فى الحل والحرم والفسق الخروج عن الاستقامة وسميت على الاستعارة
بخبثها وقيل لانها تخرج من الجبال السفينة فتقطعها وليس فى الحيوان
افسد منها لانها فى عجلة ولا جليل الا اهلكته واتلفته وما حرقت
الفتيلة التى فى نحو السراج فاحرقت اهل البيت وفى حديث
يزيد بن ابى نعيم عند الطبرانى انه سال ابا سعيد الخدرى لم سميت
الفارة الفويسقة قال استيقظ النبى صلى الله عليه وسلم ذات ليلة
وقد اخذت فارة فتيلة تجر فى بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقام وقتلها واخذ قتلها للهلال والمحرم عن ابن عباس قال
جاءت فارة فاخذت تجر الفتيلة فتوهمت الجارية ترجمها فقال
النبى صلى الله عليه وسلم دعيها فجاءت بها فالقتها بين يدى رسول
الله صلى الله عليه وسلم على الجمرة التى كان قاعدا عليها فاحرقت
منها موضع درهم فقال النبى صلى الله عليه وسلم اذا نمتم فاطفئوا
سرجكم فان الشيطان يدل مثل هذه على هذا الفتيل فتحرقكم
ففيه بيان سبب الامر بالاطفاء وبيان السبب الحامل للفارة
على جر الفتيلة وموا الشيطان فيستعين وفوعوا الاسنان
بعد واخرجوهن النار اعاذنا الله منها بوجهه واكرمه وتبارك والخزى
قال النووى وهذا الامر عام لتخرجوا نار السراج وغيرها واما
النار بل المعلقة فى المساجد وغيرها فان خيف حريق بسببها
خلت فى الامر وان امن من ذلك كما هو الغالب فالظاهر انه
لا ياس بها لانتفاء العلة التى علل بها صلى الله عليه وسلم واذا
انتفت العلة التى علل بها صلى الله عليه وسلم واذا انتفت العلة
زال المنع قال ابن دقيق ذكر اصحاب الكلام فى الطبايع ان الله تعالى
جمع فى النار الحركة والحرارة واليبوسة واللطافة والنور وهى
تفعل بكل صورة من هذه الصور خلاف ما تفعل بالاخرى فبالحركة
تعلق الاجسام وبالحرارة تنعقد وباليبوسة تجفف وباللطافة
تنفذ وبالنور تضى ما حولها ومنفعة النار تختص بالانسان
دون سائر الحيوانات فلا يحتاج اليها شئ سواه وليس لم عنى
عنها فى حال من الاحوال ولذا اعظمها المجوس والحديث سبق
فى كتاب بدء الخلق واخرجه ابو داود فى الاشربة والترمذى
فى الاستيذان باب منه وفيه غلقوا الابواب
بهمزة مكسورة ولابى ذر غلق الابواب بالليل باسقاط الهمزة

فاء ٥

٢ اليهاء ٤

فى لغة قليلة وبه قال حدثنا حسان بن ابى عباد بفتح الحاء المشبر
المشددة المهملتين فى الاول وفتح العين والموحدة المشددة فى الثانى
واسمه حسان ايضا البصرى ثم المكى قال حدثنا همام هو ابن يحيى
عن عطا هو ابن ابى رباح ولابى ذر حدثنا عطا عن جابر رضى الله
عنه انه قال قال رسول الله ولابى ذر النبى صلى الله عليه وسلم
اطفئوا المصابيح بالليل اذا رقدتم اذ هو الغفلة فربما سقطت
منها شئ على متاع البيت واحترق الفويسقة الفتيلة فيقع
الحريق واغلقوا بفتح المعجمة وكسر اللام المشددة ولابى ذر عن
الكشميهنى واغلقوا الابواب حراسة للانفس والاموال من اهل
الفساد ولاسيما الشيطان واوكئوا الاسقية اى اربطوا الفم
وشدوه صيانة من الشيطان فانه لا يكشف غطاء ولا على سقاء
واحتر اذا عزالوا الذى ينزل فى ليلة من السنة من السماء كله
روى وقيل انما فى كانون الاول وخمروا الطعام والشراب بالخاء
المعجمة اى غطوهما قال همام هو ابن يحيى السابق واحسب اى اظن
قال وخمروا الطعام والشراب ولو بعود زاد ابو ذر عن الكشميهنى
يعرضه اى احدكم عليهما باب ذكر مشروعية الختان
بعد الكبر بكسر الكاف وفتح الموحدة والختان بكسر الخاء المعجمة
قطع القلفة التى تغطى الحشفة فى فرج الرجل وقطع بعض الجلدة
التى فى اعلا فرج المراة ويسمى ختان الرجل اعذارا بالعين المهملة
والذال المعجمة وختان المراة خفضا بالخاء والفاء المعجمتين
بينهما فا ساكنة وذكر مشروعية نتف الابط وبه قال
حدثنا يحيى بن قزعة بالقاف والزاى والعين المهملة المفتوحة
المكى المؤذن قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين بن
ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابن شهاب الزهرى عن سعيد
ابن المسيب عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله
عليه وسلم انه قال الفطرة اى خصال الفطرة التى هى سنة الانبياء
عليهم الصلاة والسلام الذين امرنا بالاقتداء بهم خمس الختان
وهو واجب عند الامام الشافعى وقال مالك وابو حنيفة سنة
وثانيها الاستحداد وهو حلق شعر العانة وثالثها نتف الابط
ورابعها قص الشارب وخامسها تقليم الاظفار وسق
فى اواخر اللباس مبحث ذلك والغرض منه هنا ذكر الختان وهو
واجب والاربعة الاخرى سنة فالمراد بالفطرة السنة التى هى
الطريقة الاقوم من المندوب وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم
بن نافع قال اخبرنا شعيب بن ابى حمزة بالحاء المهملة والزاى
قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج

عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال اختتن ابراهيم خليل الرحمن عليه الصلاة
والسلام بعد ثمانين سنة من مولده واختتن بالقدوم بفتح
القاف وضم الدال المهملة مخففة بعدها واو فميم قال ابو عبد
الله البخاري كذا قتيبة بن سعيد قال حدثنا المغيرة بن عبد
الله الحزامي بالحاء المهملة المكسورة والزاي المخففة المدني عن
ابي الزناد عبد الله بن ذكوان الحديث قال بالقدوم
وهو موضع مشدد دالاه وسنط لغير ابي ذر ومر موضع
مشدد في المتفق للخوزي في سند صحيح عند عبد الرزاق قال
القدوم قرية وفي تاريخ ابي العباس السراج عن عبيد الله
ابن سعيد عن يحيى عن ابن نجلان عن ابيه عن ابي هريرة رفعه
اختتن ابراهيم بالقدوم قال ثعلب ليحيى ما القدوم قال
الفاس وقال ابن العديم الاكثر ان القدوم الذي اختتن
به ابراهيم هو الاله ويقال بالتشديد والتخفيف والاصح
التخفيف وانكر ابن السكيت التشديد مطلقا وقيل قرية كانت
قريبة عند حلب وقيل كانت مجلس ابراهيم وقال المهلب بالتخفيف
الاله وبالتشديد القرية قال وقد يتفق لابراهيم صلى الله
عليه وسلم الامران يعني انه اختتن بالاله وفي الموضع ومحي
الموطا من رواية ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة مولوفا
عليه ان ابراهيم اول من اختتن وهو ابن ثمانين وما بيه
واختتن بالقدوم وعاش بعد ذلك مائتين سنة وهو في
فوائد ابن السماك من طريق ابي اويس عن ابي الزناد بهذا السند
مرفوعا لكن ابو اويس واكثر الروايات انه اختتن وهو ابن ثمانين
سنة من وقت فراق قومه وهاجر من العراق الى الشام وان
الرواية الاخرى وهي ابن مائة وعشرين وعشرين اي من مولده
وان بعض الرواة راى مائة وعشرين اي من مولده وان بعض
الرواة راى مائة وعشرين بظنها مائة الا عشرين او بالعكس
وليس المراد تاخير الاختتان لما ذكر لما لا يخفى والذي يتعين
المبادرة به عند بلوغ السن الذي يؤمر به الصبي بالصلاة
وثبت لابي ذر قوله وقال ابو عبد الله وقوله وهو موضع مشدد
وبه قال حدثنا لابي ذر بالافراد محمد بن عبد الرحيم صاعقة
البغدادي قال اخبرنا عباد بن موسى بتشديد الموحدة
بعد فتح المهملة الختلي بضم الخاء المعجمة وتشديد الفوقية المفتوحة
بعدها لام من شيوخ المؤلف قال حدثنا اسماعيل بن جعفر
الانصاري الزرقي عن اسرائيل ابن يونس عن جده ابي اسحاق

٢ فيه لبن

عمرو بن عبد الله السبيعي عن سعيد بن جبير انه قال سيل ابن عباس
رضي الله عنهما مثل تكسر اليم وسكون المثلثة من انت حين
قبض النبي صلى الله عليه وسلم قال انا يومئذ بيوم فيه فتن
قال ابو اسحاق او اسرائيل او من دونه وكانوا لا يحشون الرؤس
بفتح التحتية وكسر الفوقية اي كانت عادتهم لا يختنون الصبي
حتى يدرك الحلم وقال ابن ادريس هو عبد الله بن ادريس بن يزيد
ابن عبد الرحمن بن الاسود الاودي الكوفي فيما وصله الاسماعيلي عن
ابيه ادريس عن ابي اسحاق السبيعي عن سعيد بن جبير عن ابن
عباس رضي الله عنهما عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله
عنهما قبض النبي صلى الله عليه وسلم وانا مختتن بفتح الميمة وكسر
الفوقية والصحيح ان ابن عباس ولد بالشعب قبل الهجرة بثلاث
سنين فيكون له عند الوفاة النبوية ثلاث عشرة سنة فيكون
ادرك ختنه قبل الوفاة النبوية وبعد هجرة الوداع واختان اما
يجب بعد البلوغ ويندب قبله ووجه مناسبة الترجمة لكتاب
الاستيذان ان كان الكرماني ان الختان يستدعي الاجتماع في
المنازل غالبا هذا باب بالتنوين كل لهو باطل
اذا شغله اي شغل اللاهي به عن طاعة الله ولو كان ماذونا
فيه كمن اشتغل بصلاة نافلة او تلاوة او ذكر او تفكر في معاني
القرآن حتى خرج وقت المفروضة عمدا وحكم من قال لصاحبه
تعال اقامرك بالجزم وقوله تعالى ومن الناس من يشتري
لهو الحديث قال ابن مسعود فيما رواه ابن جرير هو الغناء
والله الذي لا اله الا هو يرددها ثلاث مرات وبه قال ابن
عباس ومجاهد وعكرمة وسعيد بن جبير والحسن انزلت في
الغناء والمزامير وعند الامام احمد عن وكيع قال حدثنا خلاد
الصفار عن عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم
بن عبد الرحمن هو ابو عبد الرحمن مرفوعا لا يحل بيع المغنيات ولا
شراؤهن ولا التجارة فيهن وثمنهن حرام ورواه ابن ابي
شيبة بالسند المذكور الى القاسم عن ابي امامة مرفوعا بلفظ
احمد وزاد فيه انزلت هذه الاية ومن الناس من يشتري لهو الحديث
ورواه الترمذي من حديث القاسم بن عبد الرحمن عن ابي امامة
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبيعوا القينات ولا
تشتروهن ولا تعلموهن ولا خير في تجارة فيهن وثمنهن حرام
في مثل هذا انزلت هذه الاية ومن الناس من يشتري
لهو الحديث الاية وقال حديث غريب انما نعرفه من هذا
الوجه قال وسالت البخاري عن اسناد هذا الحديث فقال

على بن يزيد راهب الحديث وثق عبيد الله والقاسم بن عبد الرحمن
ورواه ابن ماجه في المحاربات من حديث عبيد الله الافريقي
عن ابي امامة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع
المغنيات وعن شرائهن وعن تعليمهن وعن اكل اثمانهن ورواه
الطبراني عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال ثمن القينة سحت وشراؤها حرام والنظر
اليها حرام وثمنها من ثمن الكلب وثمن الكلب سحت ومن نبت
لحمه من سحت فالنار اولى به رواه البيهقي عن ابي امامة من طريق
ابن زحر بمثل رواية الامام احمد وفي معجم الطبراني الكبير من حديث
ابي امامة الباهلي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما رفع
رجل بعضه رنة شيطان الا بعث الله شيطانين يجلسان على منكبيه
يضربان بارجلهما على صدره حتى يسكت متى سكت وقيل لعقبة
مقسوة للقلب مقذرة للمال مسخطة للرب وفي ذلك الزجر
الشديد للاشقياء المعرضين عن الانتفاع بسماع كلام الله
المقبلين على اسماع المزامير والغناء بالالحان والآت الطرب
وافادة الهوى الحديث للتبيين معنى من لاة اللهو يكون
من الحديث وغيره فبين بالحديث او للتبعيض كانه قيل ومن
الناس من يشتري بعض الحديث الذي هو اللهو منه ليضل اي
ليصد الناس عن سبيل الله دين الاسلام والقرآن وسقط لا في
قرئ قوله ليضل عن سبيل الله وقال يريدها الاية وبه قال حدثنا
يحيى بن بكير مويحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري
قال حدثنا الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي ابو الحارث
المصري الامام المشهور عن عقيل بضم العين بن خالد الايلي الاموي
مولاهم عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد حميد بن
عبد الرحمن بضم الحاء المهملة وفتح الميم ابن عوف الزهري الخدري
ان ابا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من حلف منكم بغير الله فقال في حلفه بينه باللات هو
بالموحدة اولى والعزى كلمة المشركون فليقل لا اله الا الله
المراد من المشرك فانه قرينها اي الكفر حيث حلف باسمهم فكفارته
كلمة التوحيد ومن قال لصاحبه تعال بفتح اللام اقامرك بضم
الهمزة واكسر جواب الامر فليتصدق بما ينطلق عليه اسم
الصدقة فانه يكفر عنه اثم مصاحبه صاحبه الى القمار المحرم
اتفاقا وفيه ان القمار من جملة اللهو وعدم تعلق هذا الحديث
بالترجمة والترجمة بالاستئذان كما قاله في الكواكب ان الداعي
الى القمار لا ينبغي ان يؤذن له في دخول المنزل ثم اكد

يتضمن اجتماع الناس ومناسبة بقية حديث الباب للترجمة
ان الحلف باللات لهو يشغل عن الحق بالحلق فهو باطل والحديث
سبق في تفسير سورة النجم

باب ما جاء في البنيان

من اباحته ومنع قال ابو هريرة رضي الله عنه مما سبق موصولا
في كتاب الايمان عن النبي صلى الله عليه وسلم في سؤال جبريل اياه
متى الساعة قال من اشراط الساعة اي علاماتها السابقة
عليها او مقدماتها اذا تطاول رعاء البهم في البنيان بكسر الراء جمع
الالف بهمزة ممدودة والبهم بفتح الموحدة وسكون الهاء ولابي ذر
عن الحموي والمستملي رعاة بضم الراء وتعدد الالف هاتا نبيت اي
وقت نفاخرهم في طول بيوتهم ورفعتها تطاول الرجل اذا تكبر قال
في الفتح واشار المؤلف بهذه القطعة من الحديث الى ذم التطاول
في البنيان وفي الاسناد لا يدرك نظر وقد ورد في ذم تطويل
البناء حديث اخرجه ابن ابي الدنيا بسند ضعيف مع كونه
موقوفا من رواية عمارة بن عامر اذا رفع الرجل بيته فوق سبعة
اذرع نودي يا فاسق الى اين تذهب وفي ذم مطلقا حديث
خباب يرفعه يوجر الرجل في نفقته كلها الا التراب اوقال
البناء صححه الترمذي واخرج له شاهدا عن انس الا بلفظ البناء
فلا خير فيه وفي المعجم الاوسط من حديث ابي بشير الانصاري
اذا اراد الله بعبد شرا افقر حاله في البنيان ويؤيده على
ما لا تمس الحاجة اليه مما لا يعينه للوطن وما يكون من البر
والخير وبه حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان
هو ابن سعيد بكسر العين بن عمرو بن سعيد بن العاص الاموي
القرشي عن ابيه سعيد عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال
رايتني بضم الفوقية اي رايت نفسي مع النبي صلى الله عليه
وسلم في زمانه نبيت ببيت نبيا بكسر النون بفتح التحتية والنون
الاولى المشددة بيتا كان مسورة من اكن اي يقيني من
المطر ويظلني من الشمس ما اعانني عليه اي على بنائه احد
من خلق الله عز وجل تاكيد لقوله نبيت ببيتي والحديث
اخرجه ابن ماجه في الزهد وبه قال حدثنا علي بن عبد الله
المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال عمرو عبد الله رضي
الله عنهما والله ما وضعت لبنة على لبنة بفتح اللام وكسر
الموحدة فيهما ويجوز الكسر ثم السكون ولا غرست نخلة منذ
قبض النبي صلى الله عليه وسلم قال سفيان بن عيينة
فذكرته اي الحديث لبعض اهلنا ولم يقف اكثر الظن ابن حجر على
تسميته قال والله لقد بكى ابن عمر زاد ابو ذر عن الكشميهني

بينا قال سفيان قلت لبعض اهله ولعله قال ما وضعت لبنة
على لبنة قيل ان يبني البيت الذي بناه بيده وما اعانه احد حسن
من سفيان رحمه الله تعالى اخر كتاب الاستيثار ان والله الحمد والمنة
في رابع عشر جمادى الاولى سنة اربعة عشر وتسعماية وصلى
الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم وحسبنا الله ونعم الوكيل ولا
حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الدعوات

بفتح الدال والعين المهملتين
جمع دعوة بفتح اولهما مصدر بمعنى الدعاء يقال دعوت الله اي سألته
قوله بالرفع على الاستيثار ولاي ذر رضي الله تعالى عنه بالجر عطفا
على السابق ادعوني استجب لكم لما كان من اشرف انواع الطاعات
الدعاء والتضرع امر الله تعالى به فضلا وكرما وتكفل لهم بالاجابة
عن سفيان الثوري فيما رواه ابن ابي حاتم انه كان يقول بلغني ان احب
عباده اليه من سأله فاكثر سؤاله وبلغني ان ابغض عباده اليه من لم
يسأله وليس احد اكرم على غيرك يا رب وفي معناه قال القائل
• الله يغضب ان تركت سؤاله • وبني آدم حين يسأل يغضب •
وفي حديث انس بن مالك عند ابي يعلى في مسنده عن النبي صلى الله عليه
وسلم فيما يرويه عن ربه عز وجل واما الذي بيني وبينك فمني الدعاء وعلي
الاجابة وفي حديث النعمان بن بشير عند الامام احمد مرفوعا ان الدعاء
هو العبادة ثم قرأ ادعوني استجب لكم الاية ورواه الترمذي والنسائي
وابن ماجه وفي حديث ابي هريرة مرفوعا من لم يدع الله غضب الله
عليه رواه احمد منفردا به ولم يدع الله غضب عليه رواه احمد برجال
ثقات بأس به وقيل المراد وقيل المراد بقوله ادعوني الامر بالعبادة
بدليل قوله بعد ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون
جهنم داخرين صاغرين ذليلين والدعاء بمعنى العبادة كثير في القرآن
كقوله ان يدعون من دونه الا اناثا والجاء الاولون بان
هذا ترك للظاهر فلا يصار اليه الا بدليل وقال العلامة تقي الدين
السبكي الاولى حمل الدعاء في الاية على ظاهره واما قوله بعد ذلك عن
عبادتي فوجه ادخاله الدعاء اخص من العبادة فمن استكبر عن العبادة
استكبر عن الدعاء وعلى هذا فالوعيد انما هو لمن يحق من ترك الدعاء
استكبارا ومن فعل ذلك كفر انتهى وتخلف الدعاء عن الاجابة انما هو لفقد
شرطه وفي قوله تعالى ادعوني استجب لكم اشارة الى ان من دعى الله
وفي قلبه ذرة من الاعتماد على ما لداوجاهه او احد فابيه او اجتهاده
فهو في الحقيقة ما دعى الله الا باللسان واما القلب فانه يعول
في تحصيل ذلك المطلوب على غير الله اما اذا دعا في وقت لا يكون
القلب فيه ملتفتا الى غير الله فالظاهر انه يستجاب له واستشكل

حديث

حديث من شغله ذكري عن مسألتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين
المقتضي لافضلية ترك الدعاء حينئذ مع الاية المقتضية للوعيد
الشديد على تركه اجيب بان العقل اذا كان مستغرقا في الثنا
كان افضل من الدعاء لان الدعاء طلب المحبة والاستغراق في معرفة
جلال الله افضل من المحبة اما اذا لم يحصل الاستغراق كان الاشتغال
بالدعاء اولى لان الدعاء يشتمل على معرفة الله عز الربوبية وذل
العبودية والصحيح استحباب الدعاء ورجح بعضهم تركه استسلاما
للقضاء وقيل ان دعا لغيره فمتفق وان خص نفسه فلا وقيل ان وجد
في نفسه باعثا للدعاء استحب والا فلا وسقط لابي ذر وقال له
ان الذين يستكبرون الى اخره وقال بدل الاية ولكل نبي ولابي
ذر باب التنوين لكل نبي دعوة مستجابة وبه قال حدثنا
اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك هو ابن انس
بن مالك بن ابي عامر الاصبحي ابو عبد الله المدني امام دار الهجرة
عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لكل نبي دعوة يدعو ولابي ذر دعوة مستجابة يدعو بها اي
بهذه الدعوة على امته مقطوع فيها بالاجابة وما عدا هذه رجاء
الاجابة واريد ان اختبئ كما مجهول ساكنة وفوقية مفتوحة فموحدة
مكسورة فهمزة اي اخر دعوتي المقطوع باجابتها شفاعة لامتي
في الاخرة هي ما تهم اوقات حاجتهم وهذا من كمال شفقته على امته
ورأفته بهم واعتنائه بالنظر في احوالهم جزاه الله عنا افضل
ما جازى نبيا عن امته وصلى الله وسلم عليه كثيرا دائما ابدا
والحديث من افراده وقال معتمر هو ابن سليمان التيمي والمعتمر
ابي ذر وقال لي خليفة هو ابن خياط قال معتمر سمعت ابي سليمان
عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لكل
نبي سأل سئوة بضم السين وسكون الهمزة مطلوبا او قال دعوة
لكل نبي دعوة في حق امته والشك من الراوي فدعا بها فاستجيب
له في الدنيا وفي نسخة فاستجيبت بتوبة دعوتنا ثبت السكتة
اخره فجعلت دعوتي اي الخبيئة جزءا شفاعة لامتي يوم القيامة
قال ابن الجوزي رحمه الله هذا من حسن تصرفه صلى الله عليه وسلم
حيث اختار ان تكون فيما يبقى ومن كثرة كرمه ان اثر امته
على نفسه ومن بعد نظره ان جعلها للذنبين لكونهم احوج اليها
من الطائعين والحديث رواه مسلم موصولا باب
بيان افضل الاستغفار الاستغفار استفعال من الغفران
واصله من الغفر وهو الباس الشيء بما يصونه من الدنس ومنه

فيقول اغفر لفلان وفي الوعاظ اغفر للوضح والغفران والمغفرة من الله
تعالى بصون العبد من ان تمسه العذاب وسقط لفظ باب
لابي ذر فاضل رفع والافضل الاكثر ثوابا عند الله فالثواب
للمستغفر لا للاستغفار ويؤخذ منه مكة افضل من المدينة اي ثواب
العابد فيهما افضل من ثواب العابد في المدينة فالمراد المستغفر
بهذا النوع من الاستغفار اكثر ثوابا ممن المستغفر لغيره قاله في الكواكب
وقوله تعالى بالجر عطفا على المجرور قبله استغفروا ربكم اي سلوه
المغفرة لذنوبكم باخلاص الايمان انه كان غفارا لم يزل غفارا للذنوب
من يتيب اليه يرسل السماء المطر قال

• اذا انزل السماء بارض قوم • رعيناه وان كانوا غضابا •

اوفيه
انما راد يرسل ما السماء عليكم مدرارا يحتمل ان يكون حالا من السماء
ولم يؤنث لان مفعالا يستوي فيه المذكر والمؤنث فتقول رجل
مهذار امرأة ومطراة امراة مطراة ومكرامة وان يكون نعتا لمصدر
محذوف اي ارسالا مدرارا وجزم يرسل جوابا للامر ومعنى مدرارا
ذا غيث كثير ويمددكم باموال وبنين يزدكم اموالا وبنين ويجعل
لكم جنات بساتين ويجعل لكم انهارا جارية لمزارعكم وبساتينكم
قال مقاتل هلكت ثمود بالصيحة وقوم لوط بالحجارة وقوم نوح عليه السلام زمانا طويلا حبس الله عنهم
المطر واعقم ارحام نسائهم اربعين سنة فهلكت مواشيهم وزروعهم
فصاروا الى نوح عليه السلام واستغاثوا به فقال استغفروا ربكم
انه كان غفارا وفي هذه الاية دليل على ان الاستغفار يستنزل به
الرزق والمطر قال الشعبي خرج عمر يستسقي فلم يزد على الاستغفار
حتى رجع فامطروا فقالوا ما رايناك استسقيت بجاديح السماء
التي يستنزل بها المطر قال استغفروا ربكم انه كان غفارا الى اخر
ذلك وشكى رجل الى الحسن الجدوبة فقال استغفر الله وشكى اليه اخر جفاف
بساتينه فقال استغفر الله فقالوا له في ذلك فقال ما قلت من عندي
شيئا ان الله تعالى يقول في سورة نوح استغفروا ربكم الى اخر ذلك
وسياق الاية الى اخر قوله انهارا لغير رواية ابي ذر وقوله الى قوله
غفارا ثم قال الاية والذين اذا فعلوا فاحشة فعلة متزايدة
القبح خارجة عما ان الله قبحه او الفاحشة الزنا او ظلموا انفسهم
بالتكشف اي ذنب كائنا ما يؤاخذ الانسان به او الفاحشة كبيرة
وظلم النفس هي الصغيرة كالقبلة واللمسة والنظرة وقيل فعلوا
فاحشة فعلا او ظلموا انفسهم فرطا ذكروا الله بلسانهم او تفكروا
على التوبة او ذكروا وعيد الله او عظمه به نهو من باب حذف المضاف
او ذكروا العرض الاكبر على الله فاستغفروا لذنوبهم فتابوا عنها

لقبحها

لقبحها نادمين على فعلها وهذا حقيقة التوبة فاما الاستغفار
باللسان فلا اثر له في ازالة الذنب وقوله لذنوبهم اما لاجل
ذنوبهم ومن يغفر الذنوب الا الله من مبتدا او يغفر خبره وفيه
ضمير يعود على من والا الله بدل من الضمير في يغفر والاستثناء
بمعنى النفي والتقدير ولا احد يغفر الذنوب الا الله وفيه تطييب
لنفوس العباد وتنشيط للتوبة وبعث عليها وروي عن انس
والقنوطي وبيان لسعة رحمته وقرب مغفرته من التائبين اشعار
بان الذنوب وان جلت فان عفوه اجل وكرمه اعظم وفي اسناد غفران
الذنوب الى نفسه المقدسة سبحانه واثباته له دلالة على وجوب ذلك قطعا بحسب
الوعد الذي لا خلف له ولم يصروا على ما فعلوا جملة حالية من فاعل
استغفروا اذا استغفروا غير مصرين والجملة منسوقة على فاستغفروا
اي ترتب على فعلهم الفاحشة ذكر الله تعالى والاستغفار لذنوبهم وعدم
الاصرار عليها وتكون الجملة من قوله ومن يغفر الذنوب الا الله على
هذين الوجهين معترضة بين المتعاطفين على الوجه الثاني وبين
الحال وذي الحال على الاول والمعنى ولم يتمادوا على قبيح فعلهم وهم يعلمون
حال من فاعل استغفروا والمعنى فاعل يصروا اي انهم يصرون على ما فعلوا
من الذنوب حال كونهم عالمين بكونها محرمة لانه قد يعذر من لا
يعلم حرمة الفعل اما العالم بالحرمة فلا يعذر وهو معنى يعلمون
محذوف للعلم به تقديره يعلمون ان الله يثوب على من تاب
وتركه اولى او انها معصية او ان الاصرار اصرار وانهم ان استغفروا
يغفر لهم وسقط لابي ذر من قوله ذكروا الله الى وقال الا اية
بدل ذلك وبه قال حدثنا ابو معمر عبد الله بن عمرو بن ابي
الحجاج التيمي المنقري بكسر الميم وسكون النون وفتح
القاف قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال حدثنا التيمي
بضم الحاء ابن كيسان التيمي قال حدثنا عبد الله بن بريدة بضم الموحدة
ابن الحصيب الاسلمي ابو سهل المروزي قاضيها عن بشير بن
كعب بضم الموحدة وفتح المهملة العدوي ولابي ذر قال حدثني
بالافراد شداد بن اوس الانصاري رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال سيد الاستغفار ترجم البخاري بالاضافة
والحديث بلفظ السيادة فكانه قال في الفتح اشار الى ان المراد
بالسيادة الافضلية والسيد هنا مستعار من الرئيس المقدم
الذي يعتمد عليه في الحوائج ويرجع اليه في الامور كبعد الدعا
الذي هو جامع لمعاني التوبة كلها ان يقول بصيغة الخطاب في
الفرع وقال في الفتح ان يقول العبد وثبت في رواية احمد والنسائي

ان سيد الاستغفار ان يقول العبد اللهم انت ربي لا اله الا انت خلقتني
كذا في الفتح واصله انت مرة واحدة وقال الحافظ ابن حجر انت
بالتكرير مرتين وسقطت الثانية من معظم الروايات وانا عبدك
قال في شرح المشكاة يجوز ان تكون حالا مؤكدة وان تكون مقدرة اي انا
عابد لك كقوله تعالى وبشرناه باسحاق نبيا من الصالحين وبنصرة
عطف قوله وانا على عهدك ووعدك اي ما عاهدتك عليه ووعدتك
من الايمان بك واخلاص الطاعة لك ما استطعت من ذلك وفيه
الاشارة الى الاعتراف بالعجز والقصور عن كنه الواجب من حقه
تعالى وقد يكون المراد كما قاله ابن بطال بالعهد العهد الذي اخذه
الله على عباده حيث اخرجهم امثال الذر واشهدهم على انفسهم الست
بربكم فاقروا له بالربوبية وان عقولهم بالوحدانية وبالوعد ما قال
على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم ان من مات لا يشرك بالله
شيئا وادى ما افترض عليه انه يدخل الجنة اعوذ بك من شر
ما صنعت ابوء نعم الموحدة وسكون الواو بعدها همزة ممدود
اعترف لك بنعمتك علي وابوء بذنبي اعترف به او اجاهد فلا استطيع
صرفه عني ولا ادفع عن نفسي الكسب بذنبي وابوء بذنبي اعترف
ذرفا تغفرني بزيادة فا فانه لا يغفر الذنوب الا انت قال في
شرح المشكاة اعترف اولا بانه انعم عليه ولم يقدر ليستقل كل الانعام
ثم اعترف بالتقصير وانه لم يقم بادا الشكر بها وعده دنبا مالغة والتقصير
وهضم النفس انتهى قال في الفتح ويحتمل ان يكون قوله ابوء بذنبي
اعترافا بوقوع الذنب مطلقا ليصح الاستغفار منه لا انه عد ما قصر
فيه من ادا النعم ذنبا قال صلى الله عليه وسلم ومن قالها اي الكلمات
من النهار موقنا مخلصا بها من قلبه معتقدا لما يقولها مات من يومه
وقبل ان يمسي فهو من اهل الجنة اي الخلود لها ابتداء اي غير دخول
النار لان الغالب ان المؤمن بحقيقتها الموحد بمضمونها لا يعصي الله
تعالى اي ان الله تعالى يعفو عنه ببركة هذا الاستغفار قاله في
الكواكب ومن قالها من الليل وهو موقن مخلص بها فمات قبل
ان يصبح فهو من اهل الجنة ويحتمل ان يكون هذا فيمن قالها وما
قبل ان يفعل ما يغفر له ذنوبه وقال في مجمع النفوس من شروط
الاستغفار صحة النية والتوجه والادب فلو ان احدا حصل الشروط
واستغفر بغير هذا اللفظ الوارد واستغفر اخر بهذا اللفظ الوارد
لكن اخل بالشروط هل ينفع ويان والذي يظهر ان اللفظ المذكور
انما يكون سيد الاستغفار اذا جمع الشروط المذكورة قال وقد
جمع هذا الحديث من بديع المعاني وحسن الالفاظ ما يحق له ان
يسمى سيد الاستغفار ففيه الاقرار لله وحده بالالهية والعبودية

والاعتراف

والاعتراف بانه الخالق والاقرار بالعهد الذي اخذه عليه والرجا
بما وعده به والاستعاذة من شر ما جنى العبد على نفسه واضافة
النعم الى موجدها واضافة الذنب الى نفسه وعبثه في المغفرة
واعتراف بانه لا يقدر احد على ذلك الا هو وفي كل ذلك الاشارة الى
الجمع بين الشريعة والحقيقة وان تكليف الشريعة لا تحصل
الا اذا كان في ذلك عون من الله تعالى انتهى وقال في الكواكب لا شك
ان في الحديث ذكر الله تعالى بالكمال الاوصاف وذكر العبد نفسه بالنقص
الحالات وفي اقصى غاية التضرع وغاية الاستكانة لمن لا يستحقها
الا هو اما الاول فلما فيه من الاعتراف بوجود الصانع وتوحيده
الذي هو اصل الصفات القديمة المسماة بصفات الكمال ثم
والاعتراف بالصفات السبعة الوجودية المسماة بصفات الاكرام
وهي القدرة اللازمة عن الخلق المذكورة للارادة والعلم والحياة
والخامسة الكلام اللازم من الوحدة والسمع والبصر اللازمان
من المغفرة اذ المغفرة للمسموع والمنظور بنصوص الاعتبار السماع
والابصار واما الثاني فلما فيه ايضا من الاعتراف بالعبودية
وبالذنوب في مقابلة النعمة التي تقتضي تقيضها وهو الشكر
انتهى والحديث اخرجه النسائي في الاستعاذة وفي اليوم والليلة

باب عقد اذكار استغفار النبي صلى الله عليه وسلم في اليوم والليلة

وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم
ابن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد
ابن مسلم انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف قال قال ابو هريرة رضي الله عنه سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول والله اني لاستغفر الله واتوب
اليه زاد ابو ذر عن الكشميهني اليه في اليوم اكثر من سبعين مرة
اي افعل ذلك لاستغفار اظهارا للعبودية وافتقارا لكرم
الربوبية او تعليما منه لامته او من ترك الاولى او قالها لفظا
او نواه صلى الله عليه وسلم لما كان دائم الترقي في معارج القرب
كان كلما ارتقى درجة ورأى ما قابلها دونها استغفر منها لكن
قال في الفتح ان هذا اهون على ان العدد المذكور في استغفاره
كان مفرقا بحسب تعدد الاحوال وظاهر الفاظ الحديث يخالف
ذلك وفي حديث انس اني لاستغفر الله في اليوم سبعين مرة
والتعبير بالسبعين قيل هو على ظاهره وقيل المراد التكثير والمبالغة
لتضع السبع والسبعين والسبعمائة موضع الكثرة وقوله في حديث
الباب اكثر منهم يحتمل ان يفسر بحديث ابي هريرة اي لا استغفر
في اليوم مائة مرة وفي حديث الاغر عند مسلم مرفوعا يا ايها

في قلبي وإني لأستغفر الله العظيم في كل يوم مائة مرة وقد ذكروا في الغين
وجوها ذكرت منها جملة في كتابي المواهب وأحق من يعبر عن هذا
أو يعرب كما قال في شرح المشكاة مشائخ الصوفية الذي نازل الحق
أسرارهم ومنع الذكر أو زادهم قال ومن كلمات شيخنا شيخ الإسلام
أبي حفص السهروردي لا ينبغي أن يعتقد أن الغين تعتري في حالة
صلوات الله وسلامه عليه بل كمال أو تمهد كما وهذا سر دقيق
لا ينكشف إلا بمثال وهو أن الجفن المشتمل على حدقة البصر إذا
كانت صورته صورة نقصان من حيث أنه أسدال وتغطية على ما
من شأنه أن يكون بارزا مكشوفا فإن المقصود من خلق العين
إدراك المدركات المحسوسة وذلك لا يتأتى إلا بانبعاث الأشعة الحسية
من داخل العين واتصالها بالمرئيات على مذهب قوم وبانطباع
صور المدركات في الكرة الجليدية على مذهب آخر فكيف ما قدر لا
يتم المقصود إلا بانكشاف الغين عن ما يمنع من انبعاث الأشعة منها
ولكن لما كان الهوى المحيط بالأبدان الحيوانية قلما يخلو من الأعمرة
الثائرة حركة الرياح فلو كانت الحدقة دائمة الانكشاف لاستقرت
غلافا ثانيا وتراكما عليها فاستبلت أغطية الجفون وقاية لها وتخللت
لتتصل الحدقة ناسبا إلا هداب ورفعها لحدة حركة الجفن بتبدوم
حلاؤها ويعتد نظرها للجفن وإن كان نقصانا ظاهرا بهذا كمال حقيقية
كيف لا لم تزل بصيرة النبي صلى الله عليه وسلم متغرة لأن رقد أه
بالأعمرة الثائرة من أنفاس الأغيار فلا حرم دعت الحاجة إلى إسدال
جفن من الغين على حدقة بصيرته ستيرا لها ووقاية ومنقلا عن
تلك الأعمرة المثارة برؤية الأغيار وإلقاء سهامها فيه إن الغين وإن كانت
صورته نقصا فمعناه كمال وصقال حقيقة ثم قال أيضا أن رؤية النبي
صلى الله عليه وسلم لم تزل في الترقي إلى مقامات القرب كان يستبشع
نفسه الزكية ولا خفاء أن حركة الروح والقلب أسرع وأتم من بدنه
النفس تقصر من مدى الروح والقلب في العروج والولوج في حرم
القرب ويحوجهما بما فاقتضت العواطف الربانية على أن دفعها
من الأمة إبطاء حركة القلب بالغاء الغين عليه ليلا يسرع القلب
ويسرح في معارج الروح ومدارجها فتنقطع علاقة النفس عنه لقوة
الاغتراب ليبقى العباد بمعلين محرومين عن الاستنارة بأنوار النبوة
والاستضاءة بمشكاة مصباح الشريعة حيث كان يرى صلى الله عليه
وسلم ابطاء القلب بالغين الملقى عليه وشعور النفس عن شأو ترقي
الروح إلى الرفيق الأعلى كان يفزع إلى الاستغفار دائم لقد قرأها
في سورة المعوذتين لها وهذا من أعز مقاولة هذا المعنى وأحسن مشروح
فيه

باب التوبة

سقط لفظ باب لأبي ذر

فالتوبة

فالتوبة رفع وهي في الشرع ترك الذنب لقبحه والندم على ما فرط منه
والعزم على ترك المعاودة وتدارك ما أمكنه أن يتداركه من الأعمال
بالأعمال بإعادة رد الظلامات لذويها وتحصيل البراءة منهم وزاد
عبد الله بن المبارك وأن يعمد إلى البدن الذي رتاه بالسحت فيذيبه
بالهم والحزن حتى ينشأ له لحم طيب وأن يذيق نفسه ألم الطاعة
كما ذاقها لذة المعصية التي والتوبة أم قواعد الإسلام وأول
مقامات سالكي الآخرة وبها سعادة الأبد قال ولأي ذر وفاتاه
فيما وصله عبد بن حميد في تفسير قوله تعالى توبا إلى الله توبة
نصوحا أي الصادقة الناصحة وقيل هي التي لا عود بعدها كما لا
يعود اللبن إلى الضرع وقيل الخالصة وقال الحسن النصوح أن يبغض
الذنب الذي أحبه ويستغفر منه إذا ذكره وقيل نصوحا من نصاحة
الثوب أي توبة ترقع خروقك في دينك وترتم خللك وجوز أن
يراد توبة تنصح الناس أي تدعوهم إلى مثلها لتأثيرها وتأثيرها وتأثيرها
واستحالة الحدوث العزيمة في العمل على مقتضاها وسقط توبا إلى
الله لأبي ذر وبه قال حدثنا أحمد بن يونس بن أحمد بن عبد الله
ابن يونس التميمي اليربوعي الكوفي قال حدثنا أبو شهاب عبد
ربه ابن نافع الحناط بالحاء المهملة والنون المشددة وبعد الألف مهملة
الصغير لا الكبير عن الأعمش سليمان بن مهران عن عمارة بن عمير
بضم العين فيهما والثاني مصغر التيمي من بني تيم الثلاث بن تعلبة
الكوفي عن الحرث بن سويد التيمي أيضا التابعي الكبير كما سبق
لكن أولهما صغير من صغارهم والذي يعده من أوسطهم قال
حدثنا عبد الله بن مسعود وسقط لغير أبي ذر ابن مسعود رضي
الله عنه خرجت أنا وصاحبي إلى النبي صلى الله عليه وسلم والآخر
عن نفسه قال وهو الحديث الموقوف أن المؤمن يرى ذنوبه
منصوب يرى الثاني مجرور أي كالجبال بدليل قوله في الآخر كذباب
مر أو هو قول له كأنه قاعد تحت جبل خاف أن يقع عليه لقوة
إيمانه وشدة خوفه فلا يأمن العقوبة بسبب ذنوبه والمؤمن
دائم الخوف والمراقبة يستصغر عمله الصالح ويخاف من صغير عمله
وإن الفاجر يرى ذنوبه كذباب بالمعجمة الطيار المعروف مر
على أنفه فلا يبالي به لاعتقاده عدم حصول كبير ضرر بسببه فقال
به بالذباب هكذا أي نحاه بيده أو دفعه وهو من إطلاق القول
على الفعل أي لفاجر لقلة علمه بقلة خوفه فيستهين بالمعصية
ودل التمثيل الأول على غاية الخوف والاحتراز عن الذنوب
والثاني على نهاية قلة المبالاة والاحتقار بما قال أبو شهاب
الحناط المذكور بالسند السابق في تفسير قوله فقال به أي بيده

فوق الله والتعبير بالذباب تكونه اخف الطير واحقره ولانه
يدفع بلا ثقل ولا كلف للمبالغة في اعتماده حقرة الذباب عن عمرو لان
الذباب قد ربما يثقل على الانف وانما يقصد غالبا العين وبا لبيد
تاكيد للحكمة ثم قال ابن مسعود قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثلاثة بلام التاكيد المفتوحة اقوم اعني سوية عدوه وانيل لهما والفرح
المتعارف في نعوت بني ادم غير جايز على الله تعالى لانه اهتزاز
طرب يجده الشخص في نفسه عند ظفره بعرض يستكمل به نقصانه
او ليسد به خلة او يدفع به عن نفسه ضررا او نقصانا وانما كان غير
جايز عليه تعالى لانه الكامل بذاته الغني بوجوده الذي لا يلحقه
نقص ولا قصور وانما معناه الرضى والسخط فهو امتثال واشتاقه
ما وقع الترغيب فيه من الاعمال والاجر عن فضل الله والشوق اهذه
الصفات لله تعالى ولم يشتغلوا بتفسيرها مع اعتقادهم تنزيهه
تعالى عن صفات المخلوقين وانما من اشتغل بالتاويل فلو طرقان
احدهما ان التشبيه مركب عقلي من غير نظر الى مفردات التركيب بل
تؤخذ الترتيبة والخاصية من المجموع وهي غاية الرضى وغاية
البرز ذكر في صورة التشبيه تقرير المعنى الرضى في نفس السامع وتهيوا
لمعناه وثانيهما تمثيل ومعنى يتوهم للمشبه الحالة التي للمشبه به
وينتزع له منها ما يناسبه حالة حالة بحيث لم يختل منها شيء والحاصل
ان اطلاق الفرح في حقه تعالى مجاز عن رضاه وقد يعبر عن الشيء
بسببه او عن ثمرته الحاصلة عنه فان من فرح بشيء جاد لفاعله بما نال
ويذل له ما طلب فعبر عن عطايه تعالى واسع كرمه بالفرح وزاد الاهتمال
بعد توبة عبده المؤمن وذكر عند مسلم ولا يحزن فكم الفرح بتوبة
العبد من رجل نزل منزلا بكسر الزاي في الثاني وهو اي بالمنزل
وعند الاسماعيلي به دوية موحدة مكسورة بعدها الفوقية مفتوحة فواو
مكسورة فتحتية مشددة مفتوحة فهاء ثابت وذكر عند مسلم
والسنن اي مفازة مهلكة بفتح الميم واللام تهلك سالكها او من
حصل فيها وفي بعض النسخ كما في الفتح مهلكة بضم الميم وكسر اللام
من مزيد الرباعي اي تهلك من حصل بها وفي مسلم في ارض دوية
مهلكة ومعه راحلته عليها طعامه وشرابه فوضع راسه
فنام نومة فاستيقظ من نومه وقد ذهبت راحلته فخرج
في طلبها حتى اذا اشتد عليه الحر والعطش او ما شاء الله
شك من ابن شهاب قال في الفتح وفي رواية ابي معاوية حتى اذا ادركه
الموت قال ارجع الى مكاني فنتج الهمزة الذي كنت فيه فانام فوضع
راسه فنام نومة ثم رفع راسه فعدا ان استيقظ فاذا راحلته
عليه عليها زاده طعامه وشرابه كذا في رواية عبد مسلم تابعه

وفي رواية
اشتد الحر

ابي تابع

اي تابع ابا شهاب الحفاظ ابو عوانة الوضاح بن عبيد الله اليشكري
فيما وصله الاسماعيلي وتابعه ايضا جرير بفتح الجيم فيما وصله مسلم
حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا عمارة بن عمير قال
سمعت الحارث بن سويد يعني عن ابن مسعود باحد ياسين ومراده
كل في القران هذه الثلاثة واتفقوا ايا شهاب في اسانيده الثلاثة
الا الاول لين عنعناه وقال شعبة بن الحجاج وابو مسلم بضم
الميم وسكون المهملة زاد ابو ذر عن المستملي اسمه عبيد الله بضم
العين بن سعيد يرسم كوفي قايلا الاعمش سليمان وقد شعبة
جماعة تكن لما وافقه شعبة اخرج له البخاري وقال في تاريخه
في حديثه نظر عن الاعمش عن ابراهيم النخعي عن الحارث بن
سويد اي عن ابن مسعود فعنعنه ان شعبة وابا مسلم خالفا ابا شهاب
اختلافا طرفا وافقه في تسمية شيخ الاعمش فقال الاولون عمارة وقال
هذان ابراهيم النخعي قال ابو معاوية محمد بن خازم بالمعجمة بن
حدثنا الاعمش سليمان عن عمارة بضم العين وتخفيف الميم ابن
عمير وعن ابراهيم النخعي جميعا لكنه عند عمارة عن الاسود بن يزيد
وعند ابراهيم النخعي عن الحارث بن سويد عن عبد الله يعني
ابن مسعود وابو شهاب ومن تبعه جعلوه عند عمارة عن الحارث
ابن سويد قال في الفتح ورواية ابي معاوية تلم الف عليها في شيء
من السنن والمسانيد على هذين الوجهين بل قال وفي الجملة
فقد اختلف فيه على عمارة في شيخه هل هو الحارث بن سويد او
الاسود واختلف على الاعمش في شيخه هل هو عمارة او ابراهيم
النخعي والراجح من الاختلاف كل ما قاله ابو شهاب ومن تبعه
ولذا اقتصر عليه مسلم وصدر به البخاري كلا ما قد اخرجه موصولا
وذكر الاختلاف معلقا كعادته في الاسناد للاشارة الى ان مثل
هذا الاختلاف غير قادح والله اعلم تنبيه قوله حدثنا عبد
الله حديثين احدهما عن النبي صلى الله عليه وسلم والاخر عن
نفسه اي نفس ابن مسعود ولم يصرح بالمرفوع قال الدوودي قالوا
المرفوع لله الفرح الى اخره والاول قول ابن مسعود وكذا جزم ابن
بطال بان الاول هو الموقوف والثاني هو المرفوع قال الحافظ
ابن حجر وهو كذلك ثم قال حدثنا لابي ذر حدثني بالافراد
اسحق هو ابن منصور كما قال البخاري ولفظه يحتمل ان يكون ابن
منصور فان مسلما اخرج عن اسحاق بن منصور عن حبان حدثنا
حبان حدثنا غير هذا وقواه الحافظ ابن حجر بما في باب البيعان
بالخيار في رواية ابي علي بن شبوية حدثنا اسحاق بن منصور
حدثنا حبان فذكر حديثا غير هذا قال اخبرنا حبان بفتح

عن الاعمش سليمان بن
المهران وقال ابو اسامة حماد
ابن اسامة عن واصله عنهم

عن الاسود بن يزيد النخعي عن عبد الله
ابن مسعود وعن ابن المؤلف
بان ابا معاوية خالفه الجميع فجعل
الحديث عند الاعمش عن عمارة بن
عمير عنهم

الحاء المهملة وتشديد الموحدة ابن هلال الباهلي البصري قال حدثنا ولاي
ذ اخبرنا معتمر بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى ابن سليمان تيمي قال حدثنا
قتادة بن دعامة ولاي زرعة بن قتادة قال حدثنا انس بن مالك
رضي الله عنه وسقط لابي ذر ابن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم
ح قال البخاري وحدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد خليفة بن خالد
قال حدثنا همام قال حدثنا قتادة عن انس رضي الله عنه انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الله بهمزة وصل
اوفر ارضي بتوبة عمر وهو من باب التمثيل كما مر وهو ان يشبه
الحال الحاصلة بتخيير الرضى والا فقال على العبد لثابت بحال
من كان في المفازة على الصورة المذكورة في الحديث ثم يترك المشبه
ويذكر المشبه به وفي مسلم في رواية ابي هريرة وغيره لكم افرح
بتوبة عبده المؤمن من احدكم سقط على بعيره اي صاوفه وعثر
عليه من غير قصد فظفر به وقد اضله اي ذهب منه بغير قصده في
ارض فلاة بالاضافة اي مفازة ليس فيها ما يوكل ولا ما يشرب
قال في الفتح الى هنا انتهت رواية قتادة وزاد اسحاق بن ابي طلحة
عن انس فيه عند مسلم فانفلتت منه وعليها طعامه وشرابه فايس
منها فاتى شجرة فاضطجع في ظلها قد يئس من راحلته كذلك اذا هو بها
قائمة عنده فاخذ بخطامها ثم قال من شدة الفرح اللهم انت عبدي
وانا ربك اخطا من شدة الفرح وفيه كما قال القاضي عياض ان مثل
هذا اضاف ربي حال الدهشة والذهول لا يواخذ به الانسان وكذا
حكاية عنه على وجه العلم او الفائدة البشرية على سبيل
الهزل والعبث والله تعالى عمه وكرمه يعافينا من كل مكروه
بمنه وكرمه

باب

اسم الفتح بفتح المهملة وسكون
الجيم من الشر الا من بكسر الشين المعجمة وسكون الجيم على
الاشهر بكسر الشين المعجمة وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني
عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا هشام بن يوسف الصنعاني
قاضيها قال اخبرنا معمر بفتح الميمين ابنهما عين مهملة ساكنة ابن
راشد عالم اليمن عن الزهري محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من
الليل احدى عشرة ركعة فاذا طلع الفجر صلى ركعتين خفيفتين
سنة الفجر ثم اضطجع على شقه الايمن لانه كان يحب التيمن حتى
ياتيه المؤذن فيوذنه بسكون الواو وكسر الذال المعجمة مخففة
بعلم بصلاة الصبح قال في الكواكب فان قلت ما وجه تعلق
هذا بكتاب الدعوات واجاب بانه يعلم من سائر الاحاديث
انه كان عليه الصلاة والسلام يدعو عند الاضطجاع وقال في الفتح

وذكر

وذكر المصنف هذا الباب والذي بعده توطئة لما يذكر بعدهما
من القول عند النوم انتهى والحديث اخرجه في ابواب الوتر

هذا باب

بالتنوين يذكر فيه الشخص ثلاثا
ظاهرا ولابي ذر زيادة وفضله وبه قال حدثنا مسدد هو ابن
مسرهد قال حدثنا معتمر هو ابن سليمان قال سمعت
منصورا هو ابن المعتمر عن سعد بن عبيدة بسكون العين
في الاول وفتحها في الثاني واخره هاء تانيث الكوفي قال حدثني
بالافراد البراء بن عازب رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله
ولابي ذر والاصيلي قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتيت
مضجعك بفتح الجيم اذا اردت ان تاتي موضع نومك فتوضا وضوءك
كوضوئك للصلاة والامر للندب لبيان انه الموت يقظة فيكون
على هيئة كاملة قال مجاهد قال لي ابن عباس لا تبيتن الا على وضوء
فان الارواح تبعث على ما فيضت عليه رواه عبد الرزاق بسند
رجاله ثقات الا يحيى الثقات وموصوف فيه كلام ولا يتصدى
لروايها وابعد من تلاعب الشيطان به ثم اضطجع على شقك
بكسر الشين المعجمة جانبك الايمن لانه اسرع للاستيقاظ
لتعلق القلب الى جهة اليمين فلا يثقل بالنوم وقل اللهم
اسلمت نفسي اليك ولابي ذر وجهي بدل نفسي قبل ذاتي اي
جعلت نفسي منقادة لك تابعة لحكمك اذ لا قدرة لي على تدبيرها
ولا على جلب ما ينفعها اليها ولا دفع ما يضرها عنها وفوضت امري
اليك اي توكلت عليك في امري كله لتكفيني مهمه وتتولى
صلاحه والجات ظهري اليك اي اعتمدت في اموري عليك
لتعينني على ما ينفعني لانه من استند الى شيء تقوى به رهبة
خوفا من اليم عقابك ورغبة اليك اي طمعا في رفدك وثوابك
وهما متعلقان بالجا واسقط من مع ذكر الرهبة واعمل المع
ذكر الرهبة واعمل الى مع ذكر الرغبة على طريق الاكتفاء لجا بالمعنى
اي لا مهرب ولا منجا بالقصر لا مخلص منك الا اليك ويجوز بمعنى
ملجا للازدواج وان يترك الهمز فيهما وان يهمز الهموز ويترك الاخر
وقال في الكواكب في اواخر الوضوء هذه الالفاظ ان كانا
مصدرين يتشاركان في منك وان كانا ظرفين فلا اذ احرف المكان
لا يعمل ويتقدر به لا ملجا ولا منجا منك الى احد الا اليك ولا منجا الا اليك
امنت بكتابك الذي انزلت الذي انزلته على رسولك صلى الله
عليه وسلم وهو يتضمن الايمان بجميع كتب الله المنزلة وبنبيك محمد
الذي ارسلت والايمان به مستلزم للايمان بكل الانبياء
فان قمت زاد في الوضوء من ليلتك مت على الفطرة اي دين الاسلام

على يمينه

قال الشيخ الجليل الدربالحقي في شرحه لمشارق الانوار فان قلت اذا
مات انسان على سلامه ولم يكن ذكر من هذه الكلمات شيا فذومات
على الفطرة لاحالة فما فايدة ذكر هولا الكلمات اجيب بتنويع الفطرة
فطرة القايلين فطرة المقربين الصالحين وفطرة الاخرين فطرة
عامة المومنين وفطرة المقربين واجيب بانه لا يلزم ذلك بل
ان مات القايلون فهم على فطرة المقربين وغيرهم لهم فطرة غيرهم
انتهى وعند احمد من رواية حصين بن عبد الرحمن عن سعد بن عبيدة
بني لم يبيت في الجنة بدل قوله مات على الفطرة واجعلهن اي
الكلمات ولاتي زرفا جعلهن بالفاء بدل الواو اخر ما تقول تلك
الليلة قال البراء فقلت استذكرهن اي الكلمات وبرسولك
الذي ارسلت قال صلى الله عليه وسلم لا تقل ورسولك بل قل
وبنبيك الذي ارسلت لانه ذكر وعدا فينبغي ان يقتصر هذه
على اللفظ الوارد بحروفه لان الاجابة ربما تعلقت بتلك الحروف
او لعلمه اوحي اليه بها فتعين اداؤها بلفظها والحديث سيوفي
او ايراد كتاب الوضوء قبل الغسل باب ما يقول
الشخص اذا نام وبه قال حدثنا قبيصة بفتح القاف وكسر الموحدة
وبعد التحتية الساكنة صاد مهملة ابن عقبة الكوفي قال حدثنا
سفيان الثوري عن عبد الملك بن عمير عن ربعي بن حراش
بكسر الراء وكسر العين المهملة وتشديد التحتية وحراش بالحاء
المهملة المكسورة وبعد الراء الف فشين معجمة عن حذيفة رضي الله
عنه ولابي ذر زيادة ابن اليمان انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
اذا اوى بقصر الهمزة الى فراشه دخل فيه قال باسمك نوصل
الهمزة اموت واحيى بفتح الهمزة اي بذكر اسمك احيى ما حييت وبضم
اموت والمراد باسمك اموت وباسمك احيى احيا زمان
الاسم الحسي ثابتة له تعالى فكان ظهر في الوجود فهو صادر
عن تلك المقتضيات واذا قام من النوم قال الحمد لله الذي احيانا
بعد ما اماتنا قال ابن التين سمى النوم موتا لانه يزول معه
العقل والحركة تشبيها وتشبيها انتهى قال الله تعالى الله يتوفى
الانفس حين موتها اي تسلب ما هي به حية حساسة دراكة والتي
لم تمت في منامها اي ويتوفى الانفس التي لم تمت في منامها اي
يتوفاها حين تنام تشبيها للنايمين بالموتى حين لا يميزون
ولا يتصرفون كما ان الموتى كذلك وقيل يتوفى الانفس التي لم
تمت في منامها هي انفس التمييز فانتي تتوفى في النوم هي نفس
التمييز لا نفس الحياة لان نفس الحياة اذا زالت زال معها التنفس
والنايم يتنفس ولكل انسان نفسان نفس الحياة التي تفارقه

عند الموت

عند الموت والاخرى نفس التمييز التي تفارقه اذا نام وعن ابن عباس في ان
ادم نفس وروح بينهما مثل شعاع الشمس فالنفس التي بها العقل والتمييز
والروح التي بها النفس والتحرك فان نام الانسان قبض الله نفسه
ولم يقبض روحه والله تعالى النشور الاحيا للبعث يوم القيامة وان
قيل ما سبب الشكر على الانتباه من النوم اجاب في شرح المشكاة
بان انتفاع الانسان بالحياة انما هو بتحري رضى الله وتوخي طاعته
والاجتناب عن سخطه وعقابه فمن نام زال عنه هذا الانتفاع ولم
ياخذ نصيب حياته وكان كالميت فكان قوله الحمد لله شكرا قيل
هذه النعمة وزوال ذلك المانع فنشرها بالفوقية المضمومة
اوله اي عرجها كذا في الفرع واصله وهو ثابت في رواية الجموي
والذي في القران فننشرها بالنون ورواه الطبراني من طريق ابن ابي
نجيح عن مجاهد والحديث اخرجه البخاري ايضا في التوحيد وابو
داود في الادب والترمذي واخرجه النسائي في اليوم والليلة وابن
ماجه في الدعا وبه قال حدثنا سعد بن الربيع بفتح الراء وكسر
الموحدة وسعد في الفرع بسكون العين والذي في اليونينية
وهو الصواب سعيد بكسرها ابن خثيمة البصري ومحمد بن عرعرة
بفتح فسكون ففتح مهملات قالا حدثنا شعبة بن الحجاج عن
ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي انه سمع البراء بن عازب
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم امر رجلا زاد احمد
من الانصار قال البخاري وحدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا
شعبة بن الحجاج قال حدثنا ابو اسحاق عمرو بن عبد الله الهمداني
بفتح اولهما وسكون الميم بعدها دال مهملة السبيعي عن البراء بن عازب
رضي الله عنه ولابي ذر عن المروزي عن ابي اسحاق سمعت البراء بن عازب
قال في الفتح والاول اصوب والا كان موافقا للرواية الاولى
من كل وجه ان النبي صلى الله عليه وسلم اوصى رجلا بهذا البراء
راوي الحديث فقال اذا اردت مضجعك فقل اللهم اسلمت نفسي
اليك حقيقة او مقاربة لك وفوضت امري اليك لتتوفى صلاحه
ووجهت وجهي اي ذاتي اليك وهذه ليست في الرواية السابقة
في الباب قيل هذا واليك اسندت ظهري اليك قال في شرح
المشكاة في قوله اسلمت نفسي اليك اشارة الى ان جوارحه منقادة
لله تعالى في اوامره ونواهيه وقوله وجهت وجهي اليك الى اخره
اي انه مخلصة له تعالى بريئة من النفاق وفوضت اي امري
الخارجة والداخلة مفوضة اليه لا مدبر لها غيره والحالات بعد
قوله وفوضت تفويض اموره التي هو مفتقر اليها وبما عاشه
وعليها مما له اوامره رغبة ورهبة اليك منصوبان على المفعولية

اي على طريقة الملك والسلطان فوضت امورى اليك رغبة ولجات
ظهرى من المكاره والشدائد اليك رهبة منك لا منه لا ملجا ولا
منجا بالقصر فيهما بالفرع كاصله للازدواج منك الى احد الا اليك
امنت كتابك القران المستلزم الايمان بسائر الكتب
السماوية الذى انزلت ونبيك الذى ارسلت فان مت من
ليلتك مت على الفطرة الاسلامية وسبق الحديث قريبا في الوضوء

باب استحباب وضع اليد اليمنى تحت الخد
الايمن ولابى ذر اليمنى على تانيث الخد لغة فيه لكن رايت في
حاشية الفرع كاصله قال ابن سيدة في المحكم قال الجياني وهو
مذكر لا غير وسقط لابى ذر قوله اليمنى من قوله اليد اليمنى
ربه قال حدثني بالافراد ولابى ذر حدثنا موسى بن اسماعيل
ابو سلمة التبوذكى قال حدثنا ابو عوانة الوضاح بن عبد الله
عن عبد الملك بن عمير عن ربعي بكسر الراء وسكون الموحدة ابن حراش
عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم اذا اخذ مضجعه بفتح الميم من الليل سلفا حتى على طريقة
الاستعارة لان لكل احد حظا منه وهو السكون والنوم فكانه يلازمه
حظه ونصيبه قال الله تعالى جعل لكم الليل لتسكنوا فيه فالمضجع
على هذا يكون مصدرا وضع يده زاد احمد من طريق شريك عن عبد
الملك بن عمير اليمنى تحت خده وهذه الزيادة عكس الغرض من الترجمة
وجرى المولف على عادته في الاشارة الى ما وقع في بعض طرق الحديث
ثم يقول اللهم باسمك بذكرا سمك اموت واحيا بفتح الهمزة واذا
استيقظ قال الحمد لله الذى احيانا بعد ما اماتنا اى بعد ان
بعد ان شبهتها عن التصرف بالنوم والنوم اخو الموت واليه النشور
الاحياء بعد الاماتة والبعث يوم القيامة والحديث سبق قريبا

باب استحباب النوم على الشق الايمن وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا عبد الواحد بن زياد
العبدى مولاهم البصرى قال حدثنا العلاء بن المسيب بفتح المثناة
ابن رافع الاسدى قال حدثني بالافراد ابى المسيب بن رافع كاكاهلى
عن البراء بن عازب رضي الله عنهما انه قال كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا اوى بقصر الهمزة الى فراشه دخل فيه نام على
شقه الايمن بكسر الشين المعجمة ثم قال اللهم اسلمت نفسى الى
اليك ووجهت وجهى فعدى اليك وفوضت امرى اليك اذ لا
قدرة لى على صلاحه والجات ظهرى اليك اى توكلت عليك واعتمدت
في امرى كما يعتمد الانسان بظهره الى ما يسنده رغبة طمعا في ثوابك
ورهبة اليك خوفا من عقابك واخرجه النسائى واحمد من طريق

حصين

حصين بن عبد الرحمن عن سعيد بن عبيدة عن البراء بن عازب رهبة
منك ورغبة اليك الهما بالمعروفا منجا بغير همز وفتح الميم فيهما
منك الا اليك امنت بكتابك الذى انزلت اسم جنس شامل
لكل كتاب سماوى ونبيك ولابى ذر وبنبيك الذى ارسلت وفي رواية
ابى زيد المروزى انزلته وارسلته بزيادة الضمير فيهما وقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من قالهن ثم مات تحت ليلته قال في
شرح المشكاة فيه اشارة الى وقوع ذلك قبل ان ينسلخ النهار من الليل
وبه عرفته اولا والمعنى بالجملة اى مات تحت نازل يترل عليه في ليلته
مات على الفطرة اى على الدين القويم ملة ابراهيم فانه عليه الصلاة
والسلام اسلم واستسلم وقال الجماعة دين الاسلام وقد تكون من الفطرة
بمعنى الخلقة كقوله تعالى فطرة الله التى فطر الناس عليها وقال الكرمانى
وهذا الذكر مشتمل على الايمان بكل ما يجب به الايمان اجمالا من الكتب
والرسل من الالهيات والنبوات وعلى اسناد الكل الى الله من
الذوات ويدل عليه الوحدة ومن الصفات ويدل عليه الامور
ومن الافعال ويدل عليه اسناد الظهر مع ما فيه من التوكل على الله والرضا
بقضائه وهذا يجيب المعاش وعلى الاعتراف بالثواب والعقاب
خيرا وشرا وهذا يجيب المعاد اسئلك بهم بهم في سورة الاعراف
هو من الرهبة وهى الخوف ملكوت تفسيره ملك ضم الميم وسكون
اللام منك رهبوت بفتح الميم والمثلثة منحها عليه في البيوت بينته
خير من رحموت في الوزن تعزل فترهب خير من ان ترهم بفتح
الاول والثالث فيهما كذا في الفرع كاصله بفتح المثناة الفوقية
فيهما مصلحا على كشط وفي غيره تعظمها اى لا ترهب خير من ان ترهم
وسقط قوله اسئلك بهم بهم الى اخره لابى ذر كذا في الفرع واصله
وقال في الفرع وقال ابن الاثير وقع في مستخرج ابى نعيم في هذا
النوع ما نصه اسئلك بهم بهم الى اخره ولم اره لغيره هنا وقال
العينى هذا لم يقع في بعض النسخ وليس لذكره مناسبة هنا
وانما وقع هذا في مستخرج ابى نعيم

باب استحباب
الدعاء اذا انتبه بالليل ولابى ذر عن الحموى والمستملى من الليل
وبه قال حدثنا على بن عبد الله المدينى قال حدثنا ابن
عيينة بفتح العين عبد الرحمن عن سفيان الثورى عن سلمة
ابن كهيل عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله
عنهما انه قال بت عند ميمونة بنت الحرث الهلالية ام المؤمنين
خالة ابن عباس رضي الله عنهم فقام النبي صلى الله عليه وسلم
فاتى حاجته فغسل ولابى ذر فتغسل وجهه ويديه ثم نام ثم قام
فاتى القربة فاطلق شنها بكسر الشين المعجمة وبعد النون

ان فقاف رباعيا ثم توما ونونين وصوبين بفتح الواو ولابي ذر
مقصورا من غير تنوين ولا تشديد كما فسره بقوله بكثر بان اكتنى
باقل من الثلاث في القتل وقد ابلغ اوصل الدالي ما يجب لا يصال
اليه فصلى فيت فتمطيت بالمثناة التحتية الساكنة واصله
تتمطط اي تمد وقيل هو من المطا مرا الظهر لان المتمطي يمد
مطاه اي ظهره كراهية ان يرى صلى الله عليه وسلم اي لئلا
ارقيه بهمزة مفتوحة ونون ساكنة وقاف مكسورة فتحتية
ساكنة كذا في الفرع مضبوطا على الشط ولاي ذر في هامشه كما ضبط
ارقبه براء ساكنة بعد همزة مفتوحة وبعد القاف موحدة وفي الفتح
اقيمه بمثناة فوقية مشددة وقاف مكسورة كذا للنسفي وطائفة
وقال الخطابي اي ارقيه وفي رواية اقيمه بتخفيف النون وتشديد
القاف ثم موحدة من التقييب وهو التفتيش وفي رواية القابسي
ابغيه بموحدة ساكنة بعدها غين معجمة مكسورة ثم تحتية اي
اطلبه قال والاكثر ارقبه وهي اوجه فتوضأت فقام صلى الله
عليه وسلم يصلي فقمت عن يساره فاخذ باذني فاداره اي عن يمينه
فتتامت مثناتين تفاعل وهو ملاحق لا لازما اي تكاملت صلاته
ثلاث عشرة ركعة ثم اضطجع فنام حتى نفخ وكان عليه الصلاة
والسلام اذا نام نفخ فاذنه بلال بالصلاة
فصلى ولم يتوضأ لانه نام عينه ولا ينام قلبه ليعي الوحي اذ
اوحي اليه في منامه وكان يقول في جملة دعائه اللهم اجعل
في قلبي نورا بكشف لي عن المعلومات وفي بصري نورا بكشف
المبصرات وفي سمعي نورا مظهر المسموعات وعن يميني نورا وعن
يساري ولاي ذر عن الكشميهني وعن شمالي نورا وخلفي نورا
وامامي نورا وفوقي نورا وتحتي نورا واجعلني نورا
بالبصر في الظرفية لان القلب مقر الفكرة التي لا الالهية والبصر
مسارح ايات الله المتصورة والاسماع مراسي انوار وحي الله
ومهبط اياته المترتلة وخص اليمين والشمال بعين ايذانا بتجاوز
الرعاية قلبه وسمعه وبصره الى من عن يمينه وشماله من
اتباعه قال الطيبي وفي نورا وختم نورا وامامي نورا
اجمل ما فصل بقوله واجعلني نورا انه لكن لذلك ولتكريرا
في افعاله ومصرفاته ومقلباته نورا على نور وهو وعاء به وام
ذلك فانه كان حاصلا له لا محالة او مو تقيم لاهمته وقال الشيخ
اكمل الدين اما النور الذي عن يمينه فهو الوثيقة له والمعين على
ما يطلبه من النور الذي بين يديه والنور الذي عن يساره

نور

نور الوقاية والذي خلفه هو النور الذي يسعى بين يديه من يقتدي
به ويتبعه فهو لهم من بين ايديهم وهو له صلى الله عليه وسلم من
خلفه فيهتدون على بصيرة قال الله تعالى قل هذه سبيلي ادعو
الى الله على بصيرة انا ومن اتبعني فاما النور الذي فوقه فهو
نزل نور التجلي قد سبق لعلم غريب لم يتقدمه خبر ولا يعطيه نظير
وهو الذي يعلي من العلم بالله ما تؤيده الادلة العقلية اذ لم يكن
لها ايمان فان كان لها ايمان نورا في قبلته بتاويل التجلي بل الامر
وقوله واجعلني نورا يجوز انه صلى الله عليه وسلم اراد نورا عظيما جامعا
للانوار كلها يعني التي ذكر هاهنا والتي لم يذكرها كما ان نورا الاجسام للابصار
والنور الارواح وتمرين ذلك وتحقيق هذا المقام يقتضي بسطا يخرج
عن غرض الاختصار قال كريب مولى ابن عباس بالسند المذكور
وسبع من الكلمات او الانوار في الثابوت الضمير الذي هو
وعاء القلب تشبيها بالتابوت الذي جعل فيه المتاع
او التابوت الذي كان لبني اسرائيل فيه السكينة او
الصندوق اي سبع مكتوبة عند كريب لم يحفظها كل الوقت
او المراد بالتابوت حينئذ ان السبعة يحصر الانسان قبلها
كالجهات الست قال كريب او سلمة بن كهيل فلقيت رجلا
من ولد العباس هو علي بن عبد الله بن العباس رضي الله عنهم
فحدثني بهن فذكر عصبي بفتح العين والصاد المهملتين ثم
موحدة اطناب المفاصل ومخي ودمي وشعري وبشري
ظاهر جسده الشريف وذكر خصلتين اي العظم واللحم كما قاله
السفاقسي والداودي وقال في الكواكب لعلهما الشحم والعظم
وفي مسلم من طريق عقيل عن سلمة بن كهيل فدعا رسول الله
صلى الله عليه وسلم بتسع عشرة كلمة حدثتنيها كريب فحفظت
منها عشرة ونسيت ما بقي فذكرها في رواية الشوري وزاد في
لساني نورا بعد قوله في قلبي وقال في آخره واجعل لي في نفسي
نورا واعظم لي نورا كعبه قوله في قلبي وقال في آخره واجعل
لي في نفسي نورا وللطبراني وعند الترمذي وقال غريب من طريق
داود بن علي بن عبد الله بن عباس عن ابيه عن جده سمعت
نبي الله صلى الله عليه وسلم ليلة حين فرغ من صلاته يقول
اللهم اني اسالك رحمة من عندك الحديث وفيه اللهم اجعل لي
نورا في قبري ثم ذكر القلب ثم الجهات الست والسمع والبصر
ثم الشعر والبشر ثم اللحم والدم ثم العظام ثم قال في آخره
اللهم اعطني نورا واجعلني نورا وعند ابن ابي عاصم في كتاب
الدعاء من طريق عبد الحميد بن عبد الرحمن عن كريب في آخر

كما ان المتبع على بصيرة مع

واعظمني

الحديث وهب لي نورا على نور والحديث اخرجه مسلم في الصلاة
وفي الطهارة وابو داود في الادب والنسائي في الصلاة وابن ماجه
في الطهارة وبه قال حدثنا ولابي ذر بلا واو قال عبد الله بن محمد
المسندي قال حدثنا سفيان بن عيينة قال سمعت سليمان
ابن ابي مسلم الاحول عن طاوس بن ابن كيسان عن ابن عباس
انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل يتهجد
حال من الضمير في قام قال في موضع نصب خبر كان اي كان صلى
الله عليه وسلم عند قيامه متهجدا يقول اللهم لك الحمد وفي رواية
مالك عن ابي الزبير عن طاوس اذا قام الى الصلاة من جوف الليل
وظاهر السياق انه كان يقوله اول ما يقوم الى الصلاة والتهجد
التيقظ من النوم والهجود النوم فمعناه التجنب عن النوم والتهجد
الموصوف بالجميل على التفضيل والالف واللام فيه للاستغراق
انت نور السموات والارض منورهما ومنور من فيهن بنورك
هداية بنيك وعبر عن دون ما تغليبا للعقلاء على غيرهم ولك الحمد
انت قيم السموات والارض ومن فيهن المدبر لهم في جميع احوالهم
فلا يتصور وجود موجود الا به ولك الحمد انت الحق اي المحقق
لوجود الثابت بالشك فيه ووعدك حق ثابت لا يدخله
شك في وقوعه وتحققه ولا في ذرا لحق بالتعريف وقولك
حق اي مدلوله ثابت وفي رواية اي ذرا بالتعريف كالسابقة
ولقاؤك بعد الموت في القيامة حق والجنة حق والنار حق والساعة
وهو قيامها حق فلا بد منه وهو مما يجب الايمان به فمنكره كافر شيئا
لله على ذلك وعلى تصديق كل ما جاءت به الرسل صلوات الله وسلامه
عليهم والنبيون حق لا يجوز انكار واحد منهم ومحمد حق عطفه
عليهم ايذانا بالتقارب اذ انه فائق عليهم بخصوصيات اختص بها
دونهم وجوده عن ذاته كان غيره ووجب عليه الايمان به وتصديقه
مبالغة في اثبات نبوته وهذه كلها وسائل فترتب تحقيق المطلوب
من قوله اللهم لك اسلمت انقدت لامرك وتعبدت وعليك توكلت
في صحت الامر اليك قاطعا النظر عن الاسباب العادية وبك
امنت صدقت بك وما انزلت واليك انبت رجعت مقبلا
بالقلب عليك وبك خاصمت من البرهان خاصمت الخصم
المعاند وتعنت بالحجة والسيف واليك حاكمت كل من تحدى
فاغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت
اخفيت واظهرت او ما تحرك به لساني او حدثت به نفسي قال
ذلك مع القطع لانه المغفرة تواضعا وتعليما لله تعالى وتعليما
وارشادا للامة انت المقدم في البعث في القيامة وانت

المؤخر

المؤخر في البعث في الدنيا لا اله الا انت او لا اله غيرك ولا
ذر عن الكشميهني باسقاط الالف من اولا والحديث يسبق في اول
التهجد في اخر كتاب الصلاة باب استحباب التكبير
والتسبيح وكذا التحميد للشخص عند المنام وبه قال حدثنا سليمان
ابن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الحكم بن عتيبة
ابن عتيبة عن ابن ابي ليلى عبد الرحمن عن علي اي ابن ابي طالب
رضي الله عنه ان فاطمة عليها السلام شكت ما تلقى
في يدها من الرحى من اثر ادارة الرحى لطحن البر والشعير فاتت
النبي صلى الله عليه وسلم تسأله خادما جارية تخدمها ويطلق
على الذكر وكان تلقاها له حاه رقيق كما في النفقات من طريق يحيى
القطان عن شعبة فلم تجده فذكرت ذلك لعائشة رضي الله
عنها فلما جاء اخبرته عائشة رضي الله عنها قال علي رضي الله عنه
فجاءنا صلى الله عليه وسلم وقد اخذنا مضاجعنا فذهبت اقوم
فقال مكانك الزم وفي البوينية كشط رضية الكاف ولم
يضبطها نعم في ال ملك كسرها فلينا مل فجلس بيننا حتى وجدت
برد قدميه بالتثنية على صدري زاد مسلم عدة الى اخبرت
انكما جئتماني فلما جئتكما قالت تلقى انه قدم عليك خدم
فاحببت ان تطلبا مني خادما يكفيانه الخبز والعجن فانه قد
شق علي فقال الا بالتخفيف وفتح الهمزة او فكما على ما هو خير
لكما من خادم في الاخرة وان يحصل لكما بسبب ذلك قوة تقدران
بها على الخدمة اكثر مما تقدر الخادم عليه قال علي فقال كلمات علمنيهن
جبريل اذا اويتما الى فراشكما او اخذتما مضاجعكما بالشك من
الراوي سليمان بن حرب كما في الفتح فكبرا ثلاثا وثلاثين مرة وسبحا
ثلاثا وثلاثين واحمدا ثلاثا وثلاثين فهذا التكبير وما بعده اذا
طلبتماه في الوقت المذكور خير لكما من خادم فاحبت لابنته وزوجها ما
احب لنفسه من ايثار الفقر وتحمل شدته بالصبر عليه تعظيما
للاجر وايثارا لصدقة لوقتهم انفسهم على جناح العلم المنتهى
لعدم التكسب وقال الطيبي وهذا من باب التلقي لمخاطب بغير
ما يستطلب ايذانا بان الاهم من المطلوب هو التزود للمعاد والتعالي
من دار الغرور وعن شعبة بن الحجاج بالسند السابق عن خالد الحذاء
عن ابن سيرين محمد موقوف عليه انه قال التسبيح اربع وثلاثون
ووقع في مرسل عروة عند جعفر ان التحميد اربع واتفق الرواة على
ان الاربع للتكبير ارجح والحديث سبق في باب الدليل على ان الخمس
الخوارج رسول الله صلى الله عليه وسلم من كتاب الخمس باب
النوم والقراءة عند المنام مصدر سمي ولابي ذر عند النوم وبه

قال حدثنا عبد الله بن يوسف ابو محمد الكلاعي الدمشقي ثم التنيسي
الحافظ قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد
عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد الايلي عن ابن شهاب
الزهري محمد انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير عن عائشة
رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اختلف
مضمومة بفتح الجيم فثت في يده بالمثلثة بفتح كالذي يبعق
فتيل لا يصاف فيه فان كان فيها النفث وقيل مما يعني ولا يفاد ر
عن النحوي والمستملي في يده بالافراد وقرا بالمعوذات بكسر الواو
المشددة وبالذال المعجمة قل هو الله احد والسورتين بعدها
وعبر بالمعوذات تغليبا ومسح بهما بيديه جسده ما استطاع منه
والنفث بعد القراءة والواو لا تقتضي الترتيب والحديث مر في اخر
تفاسير القرآن هذا باب بالتنوين بغير ترجمة
وسقط لبعضهم ويه قال حدثنا احمد بن يونس مواحد بن
عبد الله بن يونس سهو ربحه قال حدثنا زهير بن معاوية
الجعفي قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن عمر بضم العين العمري
قال حدثني بالافراد سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابيه ابي
سعيد كيسان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى
الله عليه وسلم اذا اوى احدكم بقصر همزة اوى الى اليه بينام عليه
فلينفض بضم الفاء فراشه وقيل ان يدخل اليه بداخلة ازاره
طرفها الذي يلي جسده وحكمة ذلك لعله لستر طرفه يمنع من قرب بعض
الحيوانات استاتر الشارع بعلمه وقال ابن بطال انما امرنا بالنفض
بما لا يقول امتثالا لمن قرا شيء يحل بيمينه خارجة ازاره وتبقى الداخلة
معلقة فينفض بها وقال الكرماني وينفض ويده مستورة بطرف
ازاره لئلا يحصل في يده مكروه ان كان ثمة هناك فانه لا يدري ما خلفه
بفتح المعجمة واللام عليه من الموذيات كعقرب او حية او المستقر لها
ثم يقول باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه اي وبك استعين
على وضع جنبي ورفعه فالباء للاستعانة ان امسكت نفسي توفيتها
فارحمها وان ارسلتها رددتها فاحفظها بما تحفظ به الصالحين
والاوقات وذريه عبادك الصالحين وعند البخاري ومسلم ابن
حبان من حديث ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم امر رجلا اذا
اخذ مضجعه ان يقول اللهم انت خلقت نفسي وانت تتوفاها لك
موتها ومحياها ان احييتها فاحفظها وان امتها فاغفر لها تابعه اي
تابع زهير بن معاوية ابو ضمرة انس بن عياض فيما وصله في
الادب المفرد ومسلم في صحيحه واسماعيل بن زكريا ابو زياد
الكوفي فيما وصله الحارث بن ابي اسامة في مسنده كلاهما عن عبيد

الله بضم العين ابن عمر العمري السابق في ادخال الواسطة بين
سعيد المقبري وبين ابي هريرة وقال هي بن سعيد الظاهر
فيما وصله النسائي وبشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة ابن المفضل فيما
وصله مسدد في مسنده الكبير كلاهما عن عبيد الله العمري عن
سعيد المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بدون
الواسطة بين سعيد وابي هريرة ورواه اي الحديث المذكور
مالك امام دار الهجرة فيما وصله المولف في التوحيد وابن عجلان
بفتح العين وسكون الجيم مما لعقبه فيما وصله احمد وغيره كلاهما
عن سعيد المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من
غير واسطة ايضا وفي حديث الباب ثلاثة من التابعين على
نسق واحد واخرجه مسلم في الدعوات وابو داود في الادب
والنسائي في اليوم والليلة باب فضل الدعاء
نصف الليل على غيره اي طلوع الفجر لتخصيصه بالنزول الالهي
والتفضل باجابة الدعاء وغيره وتبعا قال حدثنا عبد العزيز
ابن عبد الله العامري الاويسي المقعد قال حدثنا مالك
الامام الاعظم عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي عبد الله
سلمان الاغر بفتح الغين المعجمة وتشديد الراء المكي المدني وابي
سلمة بن عبد الرحمن بن عوف كلاهما عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ينزل بالموقفة بعد الفتحة
وفتح الزاي المشددة ولكنتهي ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة
الى سماء الدنيا هذا من المتشابهات وحظ السلف من الراسخين
في العلم ان يقولوا امنا به كل من عند ربنا ونقله البيهقي وغيره
عن الائمة الاربعة والسفيانين والحمادين والاوزاعي والليث وغيرهم
من اول على وجه يليق مستعمل في كلام العرب ومنهم من افرط في
التاويل حتى كاد ان يخرج الى نوع من التحريف ومنهم من فصل بين
ما يكون تاويله قريبا مستعملا في كلام العرب وبين ما يكون بعيدا
متجوزا فاول في بعض ونوض في اخر ونقل هذا عن مالك قال
البيهقي واسلمها الايمان بلا كيف والسكوت عن المراد الا ان يرد
ذلك عن الصادق فيصار اليه ونقل عن مالك انه اول النزول هنا
بنزول رحمته تعالى وامره وملائكته كما يقال فعل الملك كذا اي
اتباعه بامره ومنهم من اوله على الاستعارة والمعنى الاقبال على
الداعي بالملطف والاجابة وقد سبق في التهجد من اواخر كتاب
الصلاة صباحته وياتي ان شاء الله تعالى في
كتاب التوحيد وقال البيضاوي لما ثبت بالقواطع انه سبحانه
منزه عن الجسمية والتحيز امتنع عليه النزول على معنى الانتقال

من موضع الى موضع اخفض منه فالمراد نزول رحمته اى تنتقل من مقتضى
صفة الجلال التى تقتضى الغضب والانتقام الى مقتضى صفة
الاكرام التى تقتضى الرافة والرحمة **حين يبقى ثلث الليل**
الاخر بكسر الهمزة والرفع صفة لثلث لانه وقت خلوة ومناجاة
وتضرع وخلو النفس من خواطر الدنيا وشواغلها وساق المؤلف
الترجمة بلفظ نصف الليل والحديث ان النزول ثلث الليل فيحتمل
ان جرى على عادته بالاشارة الى حديث احمد عن ابى سلمة عن ابى
هريرة بلفظ ينزل الله سبحانه الى السما الدنيا نصف الليل الاخر او ثلث
الليل الاخر واخرجه الدارقطنى عن الاعرج عن ابى هريرة بلفظ
شطر الليل من غير تردد وقد اختلفت الروايات فى تعيين الوقت
على ستة الثلث الاخير كما هنا او الثلث الاول او الاطلاق ليحمل
المطلق على المقيد والذى يأتى ان كان للشك فالمجزوم به مقدم
على المشكوك فيه وان كان للتردد بين حالين يجمع بذلك بين
الروايات بان ذلك يقع بحسب اختلاف الاحوال لكون اوقات
الليل تختلف فى الزمان والاوقات باختلاف تقدم دخول الليل
عند قوم وتاخره عند قوم او يكون النزول يقع فى الثلث الاول
والقول يقع فى النصف وفى الثلث الثانى وانه يقع فى جميع
الاوقات التى وردت به على انه اعلم باحدها فى وقت فاخبر به
ثم بالاخر فى اخر فاخبر به فتقبل الصحابة فى ذلك عنه **يقول**
من يسالنى فاعطيه سؤله **من يستغفرنى فاغفر له** ذنوبه
وقوله فاستجيب وفاعطيه وفاغفر نصب على جواب الاستفهام
ويجوز الرفع على تقدير مبتدا اى فانا اغفر فانا استجيب
فانا اعطيه وفى الحديث ان الدعاء فى الوقت مجاب ولا يتعكر
عليه تخلفه عن بعض الداعين فقد يكون لخلل فى شرط من شروط
الدعا كالاحتراز فى المطعم والمشرب والملبس او لاستعجال
الراهى او بان يكون الدعا مايأثما او قطيعة رحم او تعجل الاجابة
ويتاخر وجود المطلوب لمصلحة العبد اذ لا مرير لله تعالى
والحديث سبق فى باب التهجد وياتى ان شا الله تعالى نعود الله وقرئه
فى كتاب التوحيد **باب الدعاء عند ارادة دخول الخلا**
وهو موضع الخلا مهموز واصله المكان الخالى كانوا يقصدونه لقضا الحاجة
ثم غلب فى الكنيف وبه قال **حدثنا** محمد بن فرخ بن البرند قال
حدثنا شعبة بن الحجاج **عن** عبد العزيز بن صهيب البنانى الاعمى
عن انس بن مالك رضى الله عنه انه قال كان النبى صلى الله عليه
وسلم اذا دخل الخلا اراد دخوله قال اللهم انى اعوذ بك

والبا

والبا فى بك للالصاق وهو الصاق معنوى لانه لا يلتصق شئ بالله ولا
يصفاته لكنه التصاق تخصيص كانه خص الرب سبحانه بالاستعاذة
من الخبث والخبائث بضم الموحدة وبالمثلثة فيهما يريد ذكرانا
الشياطين واناثهم ويروى بسكون الموحدة وذكر الخطابى فى الشكين
فى اما لبيط الخبث ثبوتا ويراد به الكفر والخبائث الشياطين وقيل
الخبث الشياطين والخبائث البول والغائط استعاذ من شر الاول
وشر الاخرين وقال التورشتى الخبث ساكن الباء هو رجيث التى
يخبث خبثا فى ايراد الخطابى هذه اللفظ من جملة الالفاظ التى
يرويها الرواة ملحونة نظر لان الخبث اذا جمع جوز ان تسكن الباء
للتخفيف كما يفعل فى سبل وسئل ونظائره من الجموع وهذا الباب
مستفيض من كلامهم غير نادر ولا يسمع من احد مخالفته الا ان يزعم
ان ترك التخفيف فيه اولا لئلا يشتبه بالخبث الذى هو المصدر
ومن للتبعيض والتقدير من كيد هم وشرهم او للابتدا اى افتح
هذا بذكرى لمن واناثهم وخص الخلا لان الشياطين تحضر الاخلية
لانه يتحرم فيها ذكر الله تعالى واستعاذته صلى الله عليه وسلم لاظهار
العبودية وتعليم الامة ولا هو صلى الله عليه وسلم معصوم من ذلك
كله والحديث سبق فى الطهارة **باب ما يقول المتخلى**
اذا اصبح وبه قال **حدثنا** مسدد باسين بعد هاء الان مهملات
ابن مسرهد قال **حدثنا** يزيد بن زريع بضم الزاى وفتح الرا ابو معاوية
البصرى قال **حدثنا** حسين بضم الحاء وفتح السين ابن ذكوان المعلم
البصرى قال **حدثنا** عبد الله بن بريدة بضم الموحدة وفتح الرا عن
بشير بن كعب بضم الموحدة وفتح الشين المعجمة العدوى عن شداد
بن اوس رضى الله عنه **عن النبى** صلى الله عليه وسلم انه قال
سيد الاستغفار اى افضله واعظمه نفعا **اللهم انت ربى لا اله**
الا انت خلقتنى وانا عبدك وانا على عهدك الذى عاهدتك
عليه **ووعدك** الذى وعدتك من الايمان بك والاخلاص لما استطعت
ابوء اعترف **لك بنعمتك وابوء** اعترف **لك بذنبى فاغفر لى فانه**
لا يغفر الذنوب الا انت اعوذ بك من شر ما صنعت اذا قال
ذلك **حين يمسى فمات دخل الجنة** او قال **كان من اهل الجنة**
من شهران يدخل النار **واذا قال** ذلك **حين يصبح فمات فى يومه**
مثله وسبق الحديث قريبا فى باب افضل الاستغفار وبه قال
حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال **حدثنا** سفيان بن عيينة
عن عبد الملك بن عمير بضم العين وفتح الميم **عن** ربعى بن حراش
بكسر الحا وسكون الموحدة وكسر العين المهملة وحراش بكسر الحاء
المهملة وفتح الرا المخففة وبعد الالف شين معجمة **عن** حذيفة

ابن الايمان رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد
ان ينام قال باسمك اللهم اموت واحيا بفتح الهمزة قال الفزجلي فيه
ان الاسم عين المسمى فهو كقوله سبح اسم ربك الاعلى اي سبح ربك العلي
نزه تسميته ربك بان تذكره وانت له معظم وتذكره عن تزه فالاسم يكون
بمعنى التسمية وقال الامام لا يجب تنزيه ذاته وصفاته عن النقايص
يجب تنزيه الالفاظ الموضوعة لهما عن الوقف وسوء الادب وقال
اخرون المعنى نزه ربك فالاسم صلة لان احدا لا يقول سبحان اسم
الله بل سبحان الله وقد سمى الله تعالى نفسه بالاسماء الحسنى معانيها
ثابتة له فكان ظهر في الوجود فهو مبادر عن تلك المقتضيات فكانه
قال باسمك يحيى احيا وباسمك المميت اموت وقال بعضهم المحيي من
احيا قلوب العارفين بانوار معرفته وارواحهم بلطيف مشاهدته
والمميت من اماتت القلوب بالغفلة والنفوس باستيلاء الرذيلة
والعقول بالشهوة واذا استيقظ من منامه قال الحمد لله الذي
احيانا بعد ما اماتنا اطلق الموت على النوم لما بينهما من التشبيه
بجامع ما بينهما من عدم الادراك والانتفاع بما شرع من القربات
لحمد الله تعالى شكرا على رد ذلك لينال ذلك وهذا صدر منه صلى الله
عليه وسلم على جهة العبودية والتعليم واليه النشور الاحياء بعد
الموت والمرجع في نيل الثواب ما تكتسبه في حياتنا هذه والحديث مر
في باب ما يقول اذا نام وبه قال حدثنا عبد ان موعد الله
ابن عثمان المروزي عن ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون
السكري عن منصور هو ابن المعتمر عن ربعي بن حراش ابي مريم
العبسي الكوفي ثقة عابد مخضرم عن خرشة بن الحر بفتح الخاء
المعجمة والراء والشين المعجمة واخره تاء مثناة الصحابي المشهور
المسند روى الفزاري بالفاء والزاي بعدها راء مكسورة عن ابي ذر
جندب الغفاري رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
اذا اخذ مضجعه بفتح الجيم من الليل قال باسمك اللهم اموت
واحيا فاذا استيقظ فاذا انتبه فاذا انتبه وفي السابق بالواو
بدلها قال الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا واليه النشور
ولم يحصل في حديث حذيفة الماضي وحديث ابي ذر هذا اختلاف
في المتن الا في الفاء والواو كما ذكرته وقد ظهر ان لرفعي فيه طريقين
وقد وافق ابا حمزة على هذا الاسناد شيبان النحوي فيما اخرجه
الاسماعيلي وابو نعيم في مستخرجيه من طريقه وفي الباب احاديث
اخر باب الدعاء في الصلاة ربه قال حدثنا عبد
الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا الليث بن سعد الامام
قال حدثني بالافراد يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير مرثد بن عبد

الله

الله اليزني المصري عن عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاص رضي الله
عنهما عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه انه قال للنبي صلى الله
عليه وسلم علمني قال ابن فرحون اي حفظني دعاء مفعول ثان لعلم
ادعو به في صلاتي جملة في محل نصب صفة لدعا والعايد قوله به والضمير
يعود على دعا في صلاتي متعلق بادعو لا بعلمني لفساد المعنى قال
صلى الله عليه وسلم قل اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا علما لسنة مما
يوجب حقوقها او ينقص حظها واصل الظلم وضع الشيء في غير موضعه
والنفس المراد بها هنا الذات المشتملة على الروح وان كان بين العلماء خلاف
في ان النفس الروح او غيرها حتى قيل فيها الف قول وظلما مصدر وكثيرا
بالمثلثة نعت له لا للمفعول ولا يغفر الذنوب الا انت فليس لي
حيلة في دفعها فان المقتدر اليك المضطر الموعود بالاجابة فاغفر لي
مغفرة من عندك الفاء للسببية واغفر لفظ الامر ومعناه الدعاء
والايجاب للتلفي وفايدة قوله من عندك وان كان الكل من عند الله
ان فضل الله ومغفرته لا في مقابلة عمل ولا باجاب على الله وبعده
العندية معنى القرب في المنزلة وارحمني عطف على ما يفيد انك انت
الغفور فهو بمعنى فاعل الرحيم بمعنى راحم وفي الكلام لف ونشر لان
طلب المغفرة يتلو له اغفر لي وارحمني فالتقدير اغفر لي انك انت الغفور
وارحمني انك انت الرحيم وفي الكلام حذف لدلالة ما تقدم عليه والتقدير
ولا يغفر الذنوب الا انت ولا يرحم العباد الا انت لدلالة فارحمني
وجملة انك يكون التقدير ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي ولا
يرحم العباد الا انت فارحمني وبعد الدعا من احسن الادعية لا سيما
في ترتيبه فان فيه تقديم بدا الرب واستغاثته بقوله اللهم
ثم الاعتراف بالذنب في قوله ظلمت نفسي ثم الاعتراف بالتوحيد
اي غير ذلك مما لا يخفى مع ما اشتمل عليه من التاكيد بقوله انك
انت الغفور الرحيم بكلمة ان وضمير الفصل وتعريف الخبر باللام
وبصيغة المبالغة ثم تنبيه الا مرئي قوله صلى الله عليه وسلم
قل يقتضي جواز الدعا به في الصلاة من غير تعيين محله لكنه يخصص
بالموضع اللايق بالدعا وغيبته بعضهم في السجود لحديث فاما
السجود فاجتهدوا فيه بالدعا وعينه اخرون بعد التشهد لحديث
ثم ليتخير بعد ذلك في المسالة ما شاء وهذا الاخير رجحه ابن
دقيق العيد ويؤيده ان الايمة كالبخاري والنساي والبيهقي
وغيرهم احتجوا بهذا الحديث للدعا في اخر الصلاة وقال النووي
انه استدلال صحيح وقال القاضي الجمع بينهما في الجلستين اولى
وحديث السابق في اواخر مقدار الصلاة فيتلاقيان في الجملة
وقال عمرو بفتح العين ولابي ذر عن عمرو بن الحارث بما وصله البخاري

في التوحيد عن بريد بن حبيب عن ابي المغيرة مرثد انه سمع عبد الله بن عمرو
اي ابن العاص قال ابو بكر لنبي صلى الله عليه وسلم وشك قوله
انه لابي ذر عن الكشميهني وبه قال حدثنا علي بن ابي سلمة الدينوري
بفتح اللام والموحدة بعدها فاء كسفينة كما قاله الكلاباذي قال حدثنا
مالك بن سعير بضم السين وفتح العين المهملتين وبعد التحتية الساكنة
راء ابن الخمس بكسر الخاء المعجمة وسكون الميم بعدها سين مهملة قال حدثنا
هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ولا غيره بمثلك
ولا تخافت بها اترك الدعاء قال به ابن عباس فيما رواه ابن
عدي عكرمة وقال به مجاهد وسعيد بن جبير وعكرمة وعروة بن
الزبير وقال اخرون ولا تجهر بصلاتك اي بقراءة صلاتك على حرف
مخافت لانه يخفض ذا بهم والمخافتة بعقيقتان على الصوت لا غير
والصلاة افعال واذكار وسبق في تفسير سورة الاسراء حديث ابن
عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى بها سمعها يرفع صوته
بالقرآن فاذا سمعه المشركون سبوا القرآن الاية وحديث عائشة
ظاهره العموم في الصلاة وخارجها لكن روى حديثها هذا ابن خزيمة
والحاكم وزاد فيه في التشهد وهو مخصص لاطلاقه كما مر في اخر الاسراء
والله اعلم وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة هو عثمان بن محمد
ابن ابي شيبة واسم ابي شيبة ابراهيم بن عثمان العبسي الكوفي
اخو ابي بكر وابي القاسم قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد الرازي
عن منصور هو ابن المعتمر عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله
ابن مسعود رضي الله عنه انه قال كنا نقول في الصلاة السلام على الله
زاد يحيى في روايته عند المولف في باب ما يتخير من الدعا بعد التشهد
من عباده واخرجه ابو داود عن مسدد شيخ البخاري فقال قبل عباده
السلام على فلان مرة وفي الصلاة على فلان وفلان وفي ابن ماجه
يعنون الملائكة فقال لنا النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم لفظ
ذات مقحم او من اضافة المسمى الى اسمه ان الله هو السلام فكل سلام منه
وهو مالكه ومعطيه وقال الخطابي المراد ان الله هو ذو السلام فلا تقولوا
السلام على الله فان السلام منه واليه يعود ويرجع الامر في اضافة اليه
اخذ والسلام من كل افة وعيب فاذا قعد احدكم في التشهد الصلاة
في وسطها واخرها فليقل التحيات لله اي انواع التعظيم له الى قوله
الصالحين القائمين بما يجب عليهم من حقوق الله وحقوق عباده
وتفاوتت درجاتهم فاذا قالها اي وعلى عباد الله الصالحين اصاب
كل عبد لله في السماء والارض صالح بالجر صفة لعبد اشهد ان
لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله ثم يتخير من الدعا
الى ما شاء في كتاب الصلاة في باب ما يتخير من الدعا بعد التشهد

من

من الدعا بدل قوله هنا من الثنا والحديث سبق في الصلاة باب
مشروعية الدعا بعد الصلاة المكتوبة وبه قال حدثني بالافراد
اسحاق هو ابن منصور او ابن راهويه قال اخبرنا يزيد بن الزيادة
ابن هارون بن زاذان السلمي مولاهم ابو اسحاق احد الاعلام قال اخبرنا
ورقاء بفتح الواو وسكون الراء بعدها قاف ممدودا ابن عمر ابو بشر
اليشكري الحافظ عن سمي بضم السين المهملة وفتح الميم وتشديد
التحتية مولى ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام عن ابي
صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه قالوا الفقراء
المهاجرين رضي منهم النسائي في اليوم والليلة ايا الدرداء بلفظ قلت يرسول الله
وابو داود والطبراني في الاوسط من وجه اخر عن ابي هريرة اما زوائده
احمد وابن خزيمة وابن ماجه من حديث ابي ذر نفسه يرسول الله
ذهب اهل الدثور بضم الدال المهملة والمثلثة جمع دثر والدثر المال
الكثير والدثر ايضا الدروس يقال دثر الرسم وتدثر والدثور
بالفتح الرجل الخامل الذكر وفي رواية عبيد الله العمري عن سمي في
الصلاة ذهب اهل الدثور من الاموال بالدرجات والنعيم
المقيم الذي لا انقطاع له والنعيم ما يتنعم به من مطعم ومشرب
وملبس ومعارف وغيرها والباقي بالدرجات نعيم المصاحبة
اي ذهب اهل الدثور بالدرجات واستحقوها معهم في الدنيا
والاخرة ومضوا بها ولم يتركوا للناس شيا فما لنا قال صلى الله عليه
وسلم كيف ذاك استفهام والكاف للخطاب وحقها في خطاب الجماعة
ذاكم كما لكاف والميم لكنه اراد خطاب واحد منهم لان الكلام قد
يكون من واحد لمصلحة جماعة قال احد الفقراء من المهاجرين وابو
ذر رضي الله عنه هو ايضا قالوا يصلوا كما صلينا كما نصلي
وما مصدرية والكاف نعت لمصدر محذوف عند الفارسي ومن
المتقدم عند الاصمعي على طريق الاستماع اي يصلون الصلاة
في حالة كونها مثل ما نصلي ويجاهدوا في سبيل الله كما جاهدنا ويتصدقوا
ولا نتصدق ولهم اموال اي من زيادتها صدقات ومبرات ولسنا
لنا اموال ننفق منها كما انفقوا قال صلى الله عليه وسلم افلا اخبركم
بامر تدركون به من سبقكم الاحرف عرض والفا فيه وكما جزما ان تقدم على همزة استفهام
الا ان الاستفهام له الصدر وقيل الفا زائدة موكدة وقيل تقدير في مثل
هذا محذوف من معنى الجملة فيها يتعطف عليه والمعنى هنا اذا
قلتم ذلك فاعلمكم بامر تدركون به من كان قبلكم من هذه
الامة المحمدية لان فضل هذه الامة على غيرها من الامم ثابت وان لم يدركه

هذا الذكر وتسبحون به مرجا بعدم من اهل الاموال ولا باذا احد
عمل ما جئتم زاد ابو ذر به الا من جاء بمثل مثل ما جئتم به تسبحون
في دبر كل صلاة مكتوبة ثلاثا وثلاثين قال سهيل احدى عشرة
واحدى عشرة واحدى عشرة فذلك كله ثلاثا وثلاثين واخرجه
النسائي من رواية الليث عن ابن عجلان عن سهيل بهذا السند
وقال فيه من قال خلف كل صلوة ثلاثا وثلاثين تكبيرة وثلاثا
وثلاثين تسبيحة وثلاثا وثلاثين تحميدة ويقول لا اله الا الله وحده
لا شريك له يعني تمام المائة غفرت له خطاياه وهذا اختلاف
شديد عن سهيل والمعتمد في ذلك رواية شعبة عن ابي صالح عن ابي
هريرة قاله في الفتح وحديث الباب سبق في الصلاة وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعيد بكسر العين قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد
عن منصور هو ابن المعتمر عن المسيب بفتح الميم التحتية المشددة
ابن رافع الكاهلي عن وراد بفتح الواو والراء المشددة وبعد الالف
دال مهملة مولى المغيرة بن شعبة وكاتبه انه قال كتب
المغيرة الى معاوية بن ابي سفيان لما كتب له معاوية اكتب
لي بحديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان يقول في دبر كل صلاة مكتوبة
ولاي ذر عن الحموي والمستملي صلاته اذا سلم منها لا اله الا الله وحده
لا شريك له تاكيد لسابقه مع ما فيه من تكثير حسنات الذاكر له الملك
وله الحمد زاد الطبراني من طريق اخرى عن المغيرة يحيي ويميت وهو حي
لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير هذا معد ودمن الحموي
انتهى ويظهر فيه تخصيص ونازع بعضهم فيه من جهة تخصيصه بالمستقبل
لكنه مبني على ان لفظة شيء تطلق على المستحيل بل على المعدوم وفيه
خلاف مشهور ومذهب اهل السنة المنع اللهم لا مانع لما اعطيت
اي لما اردت اعطاءه ولا فيما لا عطاء من كل احد لا مانع له اذ الواقع لا
يرتفع خلاف قوله ولا معطي لما منعت فانه لا يحتاج الى هذا
التاويل والرواية بفتح مانع ومعطي واستشكل بان اسم لا اذا كان
شبيها بالمضاف يعرب فما وجه ترك التنوين واجيب بان الفارسي
حكى لغة اجراء النشبيه بالمضاف مجرى المفرد فيكون مبنيا وجوزا بن
مالك في المطول التنوين وتركه وقال تركه احسن ولا ينفع ذا الجد
منك الجد بفتح الجيم قال ابن دقيق العيد الذي ينبغي ان يضمن ينفع
معنى يمنع او ما يقاربه ولا يعود منك الى الجد على الوجه الذي يقال
فيه حظي منك كثير او قليل بمعنى غناؤك لي او رعايتك لي فاوثر
ذلك نافع قال ابن فرحون وانما قال ذلك لان العناية من الله تعالى
تنفع ولا يرد واما الجد الثاني فانه فاعل ينفع لا يمنع صاحب الحظ

بضم السين وفتح الهاء عن ابيه اي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم رواه مسلم لكن قال التسبيحات ويكبرون
ويحمدون دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين قال سهيل احدى عشرة
واحدى عشرة واحدى عشرة فذلك كله ثلاثا وثلاثين واخرجه
النسائي من رواية الليث عن ابن عجلان عن سهيل بهذا السند
وقال فيه من قال خلف كل صلوة ثلاثا وثلاثين تكبيرة وثلاثا
وثلاثين تسبيحة وثلاثا وثلاثين تحميدة ويقول لا اله الا الله وحده
لا شريك له يعني تمام المائة غفرت له خطاياه وهذا اختلاف
شديد عن سهيل والمعتمد في ذلك رواية شعبة عن ابي صالح عن ابي
هريرة قاله في الفتح وحديث الباب سبق في الصلاة وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعيد بكسر العين قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد
عن منصور هو ابن المعتمر عن المسيب بفتح الميم التحتية المشددة
ابن رافع الكاهلي عن وراد بفتح الواو والراء المشددة وبعد الالف
دال مهملة مولى المغيرة بن شعبة وكاتبه انه قال كتب
المغيرة الى معاوية بن ابي سفيان لما كتب له معاوية اكتب
لي بحديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان يقول في دبر كل صلاة مكتوبة
ولاي ذر عن الحموي والمستملي صلاته اذا سلم منها لا اله الا الله وحده
لا شريك له تاكيد لسابقه مع ما فيه من تكثير حسنات الذاكر له الملك
وله الحمد زاد الطبراني من طريق اخرى عن المغيرة يحيي ويميت وهو حي
لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير هذا معد ودمن الحموي
انتهى ويظهر فيه تخصيص ونازع بعضهم فيه من جهة تخصيصه بالمستقبل
لكنه مبني على ان لفظة شيء تطلق على المستحيل بل على المعدوم وفيه
خلاف مشهور ومذهب اهل السنة المنع اللهم لا مانع لما اعطيت
اي لما اردت اعطاءه ولا فيما لا عطاء من كل احد لا مانع له اذ الواقع لا
يرتفع خلاف قوله ولا معطي لما منعت فانه لا يحتاج الى هذا
التاويل والرواية بفتح مانع ومعطي واستشكل بان اسم لا اذا كان
شبيها بالمضاف يعرب فما وجه ترك التنوين واجيب بان الفارسي
حكى لغة اجراء النشبيه بالمضاف مجرى المفرد فيكون مبنيا وجوزا بن
مالك في المطول التنوين وتركه وقال تركه احسن ولا ينفع ذا الجد
منك الجد بفتح الجيم قال ابن دقيق العيد الذي ينبغي ان يضمن ينفع
معنى يمنع او ما يقاربه ولا يعود منك الى الجد على الوجه الذي يقال
فيه حظي منك كثير او قليل بمعنى غناؤك لي او رعايتك لي فاوثر
ذلك نافع قال ابن فرحون وانما قال ذلك لان العناية من الله تعالى
تنفع ولا يرد واما الجد الثاني فانه فاعل ينفع لا يمنع صاحب الحظ

من نزول عذابك حظه وانما ينفعه عمله الصالح فالالف واللام في الجد للثاني
عوض من الضمير وقد سوغ الزمخشري ذلك واختار كثير من البصريين
والكوفيين في نحو قوله تعالى فان الجنة هي الماوى انتهى والجمهور على
ان الجد معناه الحظ والمعنى اى لا ينفع ذا الغنى والحظ منك غناؤه
وحظه وانما ينفعه العمل الصالح وقيل اراد بالجد آبائه الاباء وانما الاعلام
اذ لا ينفع احدا النسب وضبطه بعضهم بالكسر ومولاه اجتهاد اى لا ينفع
ذا الاجتهاد منك اجتهاده وانما ينفعه رحمتك وقال شعبة بن الحجاج
باسناده المذكور عن مندو اى ابن المعتمر قال سمعت المسيب بن
رافع ووصله احمد عن محمد بن جعفر حدثنا شعبة به بلفظ ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان اذا اسلم قال لا اله الا الله وحده لا شريك له
الحديث وحديث الباب سبق في الصلاة باب ذكر قول
الله تعالى وصل عليهم اى اعطف عليهم بالدعاء لهم والترحم وذكر مرثد
اخاء المسلم اومن التشبث بالدعاء ودون نفسه فيه رد لما في حديث
ابن عمر عند ابن ابي شيبة ابدأ بنفسك وقال ابو موسى عبد الله بن
قيس الاشعري رضي الله عنه فيما وصله المولف في غزوة اوطاس قال
النبي صلى الله عليه وسلم فقال له ابو موسى ان اباعامر قال له النبي
صلى الله عليه وسلم يستغفر له دعا صلى الله عليه وسلم بماء فتوضأ به
ثم رفع يديه اللهم اغفر لعبيد بالتنوين ابي عامر ورايت بياض
بياض وفيه فقلت ولابي ذر فقال وجاء من القوم لم يعرف احد لعامر
ابن الاكوع ومومع سلمة ايا عامر وفي نسخة ابي عامر لو اسمعتنا
من هنيهاتك ريح الهاء وفتح النون وبعد التحتية الساكنة هاء اخرى
جمع هنيهة ولابي ذر والاصيلي هنياتك بتشديد التحتية بعد
النون من غير هاء تانيثه من الرجز كل الفصار رفث لعامر يجد وهم
يذكر بفتح الذال المعجمة وتشديد الكاف المكسورة تالله لولا الله ما
اهتدينا يقول ذلك وما بعده من المضارع الاخرى نحن ولا تصدقنا
ولا صلينا لم يحيى القطان وذكر يزيد بن ابي عبيد شعرا غير هذا
ولكني لم احفظه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا
السائق للابل قالوا عامر بن الاكوع قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم يرحمه الله وكان يواقد شرفوا انه صلى الله عليه وسلم ما استرحم
لانسان قط في غزاة خصه الا استشهد وقال لابي ذر فقال رجل
من القوم وهو عمر بن الخطاب يا رسول الله لولا امتعتنا
به اى وجبت له الجنة بدعائك وهل لا تركته لنا فلما صاف المسلمون
القوم قاتلوهم فاصيب عامر الحادي بقائمة سيف نفسه
لانه كان قصيرا فتناول به ساق يهودي ليضربه به فرجع ذباب
السيف فاصاب عين ركبة نفسه فمات رضي الله عنه فلما امسوا

مسا

مسا اليوم الذي فتحت عليهم خيبر اوقد واناركثيرة فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما هذه النار على اي شيء توقدون قالوا لحوم
حمر انسية قال صلى الله عليه وسلم اهريقوا جمرة مفتوحة
وسكون الهاء اى اريقوا ما فيها واكسروها بتشديد السين المهملة
ولابي ذر هريقوا باسقاط الهمزة وفتح الهاء واكسرها بهمزة قطع
مفتوحة قال رجل بسم او بعمر بن الخطاب رضي الله عنه يا رسول
الله ولابي ذر يا نبي الله الا بالتخفيف ثم يغسلونها بضم النون وفتح الهاء
اى نريق فيها ما فيها ونغسلها قال صلى الله عليه وسلم او ذاك باسكان
الواو اى الفرج حرف عطف والمعطوف عليه محذوف اى افعلوا الاراقة
ولا تكسروا والقدور لانها تطهر بالغسل وقال في النتح او ذاك بفتح الواو
على معنى التقرير والحديث سبق في غزوة خيبر وغيرها وبه قال
حدثنا مسلم هو ابن ابراهيم قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن مرثد
بفتح العين ولابي ذر يعني ابن مرثد بضم الميم وتشديد الراء المفتوحة بعدها
هاء ثالثة ابن ثابت انه قال سمعت ابن ابي اوفى عبد الله الصحابي بن الصحابي
رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتاه رجل بصدقة
تبرة ماله ولابي ذر عن الحموي والمستملي بصدقته قال اللهم صل على ال
فلان امتثالا لقوله تعالى وصل عليهم ان صلواتك سكن لهم ففيه مشروعية
الدعاء له لدافع الزكاة والجمهور على بسنية ذلك خلافا لمن اخذ بظاهر الامر
وسقط لابي ذر لفظ ال فاتاه ابي اوفى بصدقته فقال اللهم
صل على ال ابي اوفى اى عليه لنفسه كما كما تحمل او عليه وعلى اتباعه ولا يحسن
هذا من غيره صلى الله عليه وسلم انه ورد مورد من خصه بصدقة نوجو ان
الصلاة لنا على غيره الانبياء تبعا والمراد بالصلاة هنا ما عداها اللغوي وهو
الدعاء والحديث سبق في الزكاة والله اعلم وبه قال حدثنا علي بن
عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن اسماعيل
ابن ابي خالد الاحمسي الكوفي عن قيس هو ابن ابي حازم انه قال سمعت
جريرا بفتح الجيم وكسر الراء بن عبد الله الاحمسي البجلي رضي الله عنه
قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بالتخفيف لترحني
بالحاء والراء المهملتين من الاراحة من ذي الخلصة بالخاء المعجمة
واللام والصاد المهملة المفتوحات وهو نصب بضم النون والصاد
المهملة صنم او حجر كانوا يعبدونه من دون الله يسمى الكعبة
اليمانية بالتخفيف ولابي ذر عن اكثرهم بتشديد كعبة اليمانية قلت
يا رسول الله اني رجل لا اثبت على الخيل اى اسقط لعدم اعتيادي
ركوبها وكان يخاف السقوط عنها حالة جريها فمسك بالصاد المهملة
المفتوحة فضرب صلى الله عليه وسلم في صدري فقال اللهم ثبته
فدعا له صلى الله عليه وسلم بالكثير مما طلب وهو الثبوت مطلقا واجعله

هاديا لغيره مالي كون مهديا في نفسه قال جرير فخرجت في خمسين
راكبا ابو ذرعن القشيري فارسا من قومي احمس فاتيناها اذن الخلعة
فاحرقتها وكان ذلك اولما استجيب من رعايه لرسول الله صلى الله عليه وسلم
وذلك انه عمل في ذلك منه والحسنون ما لم يعمل خمسة الاف ثم اتيت
النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله والله ما اتيتك
حتى تركتها اذا كالجمل الاجرب اي المطلي بالقطران
فكان التشبيه باعتبار السواد الحاصل لا احراق ثم دعا صلى الله عليه
وسلم لاحمس وقبيلها وفي المغازي فبرك على خيل احمس ورجالها خمس مرات
والحديث سبق في المغازي وبه قال حدثنا سعيد بن الربيع ابو
زبيد الهروي البصري وكان يكثر في الثياب الهروية قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن قتادة بن دعامة السدوسي انه قال سمعت انسا
رضي الله عنه قال قالت اي ام سليم رضي الله عنها للنبي صلى الله
عليه وسلم يرسول الله انس خادمك ادع له فقال صلى الله عليه وسلم
اللهم اكثر ماله وولده وبارك له فيما
اعطيته فكثر ماله وكان له بالبصرة بستان يثمر في السنة مرتين وان
فيه ريحان ويجيء ريح المسك وكان له مائة وعشرون ولدا وقيل انه
كان يطوف بالكعبة ومعه من ذريته اكثر من سبعين انسانا وطال
عمره فقيل عاش تسعة وتسعين سنة وقيل مائة سنة وثلاثين
سنة وقيل مائة وعشرين وقيل مائة وسبع وفي صحيح مسلم قال
انس فوالله ان مالي لكثير وان ولدي وولد ولدي ليتعادون على نحو
المائة وحديث الباب اخرجه مسلم في الفضائل وبه قال حدثنا
بالجمع ولابي ذر حدثني عثمان بن ابي شيبة وعثمان بن محمد بن ابي
شيبة ابي شيبة ابراهيم بن نرسه بن بذ قال حدثنا عبدة بفتح المهملة
وسكون الموحدة اخره هاء ابن سليمان عن هشام عن ابيه
عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا موعدا يصلي من زيد الانصاري
يقرأ في المسجد فقال رحمه الله لقد اذكرني كذا وكذا اي اسقطها
اي انسيتها بعد تبليغها في سورة كذا وكذا قال الحافظ ابن حجر ولم اقف
على تعيين الايات المذكورة والحديث سبق في فضائل القرآن واخرجه
مسلم في الصلاة والنسائي في فضائل القرآن وبه قال حدثنا حفص
ابن عمر بضم العين ابن الحرث بن سخبرة الازدي الموضي حدثنا شعبة
ابن الحجاج قال اخبرني بالافراد سليمان بن مهران الاعمش عن ابي وائل
شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال قسم النبي
صلى الله عليه وسلم قسما بفتح القاف وسكون السين غنائم حنين
فاثر ناسا في القسمة اعطى الاقرع بن حابس مائة من الابل واعطى عيينة

ابن حصن مائة من الابل واعطى ناسا من اشراف العرب استيلافا لهم فقال رجل
اسمه معتب بن قشير المنافق كما عند الواقدي ان هذه لقسمة ما اريد
بها وجه الله بضم همزة اريد مبنيا للمفعول قال ابن مسعود رضي الله
عنه فاخبرت النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فغضب حتى رايت
الغضب اساريره في وجهه وفي باب الصبر على الاذى من كتاب الادب
وتغير وجهه وقال يرحم الله موسى لقد اوذي باكثر من هذا
الذي قاله هذا الرجل فصبر واشار بقوله لقد اوذي موسى باكثر من هذا
الى قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تكونوا كالذين اذوا موسى واذى
موسى عليه السلام موجود في حديث المؤمنة التي راودها قارون على قذفه
بنفسها وكان ذلك سبب هلاك قارون او اتهامهم اياه بقتل هارون
فجاءه الله فاخبرهم ببراءة موسى او قولهم بمواساة وفي الحديث ان
اهل الفضل قد يغضبهم ما يقال فيهم من ليس فيهم ومع ذلك فيتلقون
بالحلم كفعل النبي صلى الله عليه وسلم اقتداء بموسى عليه السلام والمراد
من الحديث هنا قوله ليرحم الله موسى فحمله بالدعاء وموطابق
لاحدى جزئي الترجمة باب ما يكره من السجع والكهانة
وهو بفتح السين المهملة وسكون الجيم بعدها عين مهملة كلام مقفى
من غير مراعاة وزن وهو قال حدثنا يحيى بن محمد بن السكن بفتح السين
المهملة والكاف بعدها نون ابن حبيب القرشي الزرار بالمهملة
والمعجمة البصري نزيل بغداد قال حدثنا حبان بن هلال بفتح الحاء
المهملة وتشديد الموحدة ابو حبيب الباهلي قال حدثنا هارون
ابن موسى المغرفي بالمعجمة الفوقية قال حدثنا الزبير بن اخزنت
بكسر الخاء المعجمة والراء المشددة بعدها مثناة ساكنة ثم مثناة
البصري عن نظر مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما
انه قال امرا امرا رشاد حوض الناس كل جمعة مرة فان اتيت
مرتين فكل جمعة فان اكثرت فثلاث مرار ولابي ذر والاصيلي وابن
عساكر مرات ولا يملل الناس هذا القرآن بضم التحتية وكسر الميم
وتشديد اللام من الاملال وهي السامة والناس نصب على المفعولية
ويعود لبيان كمية الامر بعدم الاكثار والقرآن مفعول ثان او
بنزع الخافض اي لا تملهم من القرآن ولا يالوا ولابي ذر عن الحموي
والمستملي يالفا افتكلم بضم الهمزة وسكون اللام وكسر الفاء وفتح
التحتية وتشديد النون الموكدة اي لا اصاد فنك ولا احدثك
فاتي القوم وهم الحال انهم في حديث من حديثهم فتقطعه عليهم
فتقطع عنهم حديثهم فتملهم بضم الفوقية وكسر الميم والرفع
ويجوز النصب بتقدير فان تملهم ولكن انصت بهمزة قطع مفتوحة
وكسر الصاد اسكت مع الاصغاء فاذا اموك الصمت امنك ان تفتن

عليهم وخدمهم فخدمهم وهم والحال انهم استهونوه فما نظر بالفاء اى ذرع
وانظر السجع من الدعا المتكلف المانع من الخشوع المطلوب فيه او
المستكره من السجع والاستكثار منه فاجتنبه ولا تشغل فكرك به
لما ذكر فانى عهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه
لا يفعلون الا ذلك ولفظة الا ثابتة فى رواية ابى ذر على الجمهور
والمستثنى كما فى الفرع واصله فيكون ساقطة عند اكثرهم
وحينئذ فيكون موافقا لما عند الاسماعيلى عن القاسم بن زكريا
عن يحيى بن محمد شيخ البخارى بسنده فيه حيث قال لا يفعلون ذلك
باسقاط الا وذلك واضح كما لا يخفى وفسره فى غير رواية ابى ذر على
وجه اثبات لفظ الا بقوله يعنى لا يفعلون الا ذلك الاجتناب
تقوله يعنى ساقطة لابى ذر قال فى الاحيا المكروه من السجع ما
المتكلف لانه لا يلايم الضراعة والذلة فان وقع من غير تقدير فلا باس
وفى الالفاظ النبوية كثير من ذلك كقوله اللهم منزل الكتاب
مجرى السحاب هازم الاحزاب وكقوله صدق وعده واعز جنده
وقوله امور ذلك من غير تانه مع نفس لا تشبع وقلب لا يخشع
باب بالتنوين ليعزم الشخص المسالة فربه فعال فانه
لا مكره له كثيرا الرواية قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال
حدثنا اسماعيل بن علية قال اخبرنا عبد العزيز بن صهيب
عن انس رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا دعا احدكم فليعزم المسالة اى فليقطع بالسوال ولا يحمد الدعا بدل
المسالة ولا يقولن اللهم ان شئت فاعطنى بقطع الهمزة اى فلا
يشك فى القبول بل يستيقن وقوع مطلوبه ولا يقل ذلك بمشيئة
الله وان كان مامورا فى جميع ما يريد فعله بمشيئة الله فانه لا مكره
له بكسر الراء يشفعا الاجتماد فى الدعا وان يكون الداعى على حال اجابة
ولا يقنطن رحمة تعالى فانه يدعو كريما ولم يخص فيه ولا يستثنى بل
يرضى دعا الناس الفقير وقال الترمذى وقال حديث غريب عن ابى هريرة
مرفوعا ادعوا الله وانتم موقنون بالاجابة واعلموا ان الله لا يستجيب
دعا من قلب غافل لاه قال القوم يستحب ان يكون عند الدعا على حالة
يستغفر فيها الاجابة وذلك بالايمان المعروف واجتناب المنكر وغير
ذلك من اجابة ان كان الدعا واداب حتى تكون الاجابة على القلب اغلب
من الرد والمراد ادعوه معتقدين وقوع الاجابة لان الدعا اذا لم
يكن معتقدا فى الرجاء يكن رجاؤه سادق واذا لم يكن الرجا جاء دعا
لم يكن الرجا خالصا والدعا غير مخلصا فان الرجا هو الباعث على الطلب
والتحقيق الفرع الا تحقق الاصل والحديث اخرجه مسلم فى الدعوات
والنسائى فى اليوم والليلة وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة

ابن قعنب

ابن قعنب الحارثى القعنبى عن مالك الامام عن ابى الزناد عبد الله بن ذكوان
عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقولن احدكم اللهم اغفر لى ان شئت
اللهم ارحمنى ان شئت لانه هذا التعليق سوء ظن وقوله ان شئت
عن المطلوب والمطلوب منه وقوله ان شئت ثبت فى رواية ابى ذر
عن الحموى فى الاولى واما فى الثانية فثابتة اتفاقا وزاد فى رواية
همام عن ابى هريرة فى كتاب التوحيد اللهم ارزقنى ان شئت ليعزم
المسالة ولا يقل ان شئت كالمستثنى فلو قال ذلك للشرك لا للاستثنا
فلا يكره لانه لا مكره له تعالى وهل النهى للتحريم او التنزيه خلاف
وحمله النووى على الثانى والحديث اخرجه ابو داود فى العملة والترمذى
فى الدعوات هذا باب بالتنوين يستحب
للعبد دعاؤه ما لم يعجل ربه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسى
قال اخبرنا مالك الامام الاعظم عن ابن شهاب الزهرى عن ابى عبيد
بضم العين وتنوين الدال مولى ابن ازهر بفتح الهمزة والهاء بينهما
زاى ساكنة آخره راء عبد الرحمن عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال يستجاب لاحدكم ما لم يعجل بفتح
التحتية والجيم بينهما عين ساكنة وقال فى الكواكب يستجاب من
الاستجابة بمعنى الاجابة قال الشاعر فلم يستجبه عند ذاك مجيب
واحدكم اى يجاب دعا كل واحد منكم اذا اسم الضاف مفيد للعموم على
الاصح يقول بيان لقوله ما لم يعجل ولابى ذر عما فى الفتح قيل له يا رسول
الله وكيف يعجل دعوت فلم يستجب لى بضم التحتية وفتح الجيم وفى رواية
ابى ادريس الخولانى عن ابى هريرة عند مسلم والترمذى لا يزال يستجاب
للعبد ما لم يدع باثم او قطيعة رحم وما لم يستعجل قيل وما الاستعجال
قال يقول قد دعوت وقد دعوت فلم ار يستجاب لى فيستحسر عند
ذلك ويدع الدعا وقوله يستحسر بمهملات استفعل من حسر
اذ الاعيا وتعب وتكرار دعوت للاستمرار اى دعوت مرارا كثيرة
قال المظهر من كان له ملالة من الدعا لا يقبل دعاؤه لان الدعا عبادة
حصلت الاجابة او لم تحصل فلا ينبغى للمومن ان يمل من العبادة
وتاخير الاجابة اما لانه يات وقتها فان لكل شى وقتا واما لانه
لم يقدر ان الازل قبول دعائه فى الدنيا ليعطى عوضه فى الاخرة
واما ان يؤخر القبول ليبلغ ويبالغ فى ذلك فان الله تعالى يحب
الالحاح فى الدعا مع ما فى ذلك من الانقياد والاستسلام واظهار
الافتقار ومن يكثر قرع الباب يوشك ان يفتح له ومن يكثر الدعا
يوشك ان يستجاب له وللدعا اداب منها تقديم الوضوء والصلاة
والتوبة والاخلاص واستقبال القبلة والثنا عليه والتشاء

والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وان يختم الدعاء بالطابع وهو امين
وان لا يخص نفسه بالدعاء بل يعم لبيد رجع دعاه وطلبه في رقيا عيف
دعا الموحدين وخلط حاجته بحاجتهم لعلهما ان تقبل لبركتهم وتجاب
واصل هذا كله وراسه اتقاء الشبهات فضلا عن الحرام وفي حديث
مالك بن يسار مرفوعا اذا سالتم الله فسلوه ببطون اكفكم ولا تسالوه
بظهورها فاذا فرغتم فامسحوا بها وجوهكم رواه ابو داود ومن عادة
من يطلب شيئا من غيره ان يمد كفه اليه فى اى لغة اى يبسط كفه الى الله
متواضعا مختشعا وكيفية مسح الوجه بها التفاول باصابة ما طلب
وتبركا باصالة بوجهه الذى هو اعلا الاعضا واولاها بالتزيين
الى سائر الاعضا والحديث اخرجه مسلم فى الدعوات ايضا وابو
داود فى الصلاة والترمذى وابن ماجه فى الدعا **باب**
مشروعية رفع الايدى والدعا وسقط لفظ باب لابى ذر وقال
ابو موسى عبد الله بن قيس الاشعرى رضى الله عنه فيما سبق موصولا
فى غزوة حنين دعا النبى صلى الله عليه وسلم رفع يديه فى قصة
قتل ابى عامر عم ابى موسى ورايت بياض ابطيه بكسر الهمزة وسكون
الموحدة وقال ابن عمر رضى الله عنهما فيما وصله للمولف فى غزوة بنى
جذيمة بجيم ومعجمة بوزن عظيمة رفع النبى صلى الله عليه وسلم
يديه اللهم ولابى ذر عن الكشميهنى وقال اللهم انى ابرا اليك مما صنع
خالد ابن الوليد رضى الله عنه من قتلهم بعد قولهم صبانا ما يريدون
خروجا من دينا الى دين الاسلام وهم يحسبون ان يقولوا ذلك ولم يتثبت
فى امرهم فهم بروا من صلى الله عليه وسلم اوجب عليه القود لانه مقتول
قال ابو عبد الله البخارى رحمه الله وقال ابو موسى عبد العزيز بن
عبد الله موسى بالافراد يحيى بن جعفر اى ابن ابى كثير عن يحيى بن سعيد
الانصارى وشريك بفتح الشين المعجمة ابن ابى نمر انما سمعا انسا
رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه رفع يديه حتى رايت
بياض ابطيه وهذا طرف من حديث سبق فى الاستسقا مطولا ووصله
ابو نعيم وفى حديث ابى هريرة قدم الطفيل بن عمرو على النبى صلى
الله عليه وسلم فقال ان دوسا عصت فادع الله عليها فاستقبل القبلة
ورفع يديه فقال اللهم اهد دوسا رواه البخارى فى الادب وفى حديث
عائشة عند مسلم اما ترى النبى صلى الله عليه وسلم يدعو برافعا يديه
وفى الباب احاديث كثيرة يطول سردها وفيها رد على القايل بعدم
الرفع الا فى الاستسقا لحديث انس الصحيح لم يكن النبى صلى الله عليه وسلم
يرفع يديه فى شى من دعايه الا فى الاستسقا واجيب بان المنفى
صفة خاصة اصل الرفع فالرفع فى الاستسقا خالف غيره اما بالمبالغة
الى ان تصير اليدان فى حذو الوجه مثلا وفى المعالى المكتبين وتكون

رفيه بما صل بظهره وفى الاستسقا ابلغ منها فى غيره وان الكفين ولا استقبال
بيديه الارض وفى الدعا يليان السما **باب الدعاء**
حال كون الداعى غير مستقبل القبلة وبه قال حدثنا محمد بن يعقوب
بالحا المهملة البيتا فى البصرى قال حدثنا ابو عوانة الوضاح بن
عبد الله اليشكرى عن قتادة بن دعامة عن انس رضى الله عنه
انه قال بينما نحن نصلى مع النبى صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة
قام رجل اعرابى فقال يا رسول الله ادع الله ان يسقينا فتغيمت
السما الغا الفصيحة الدالة على محذوف اى فدعا فاستجاب الله
دعاه فتغيمت السما ومطرنا حتى ما كاد الرجل يصل الى منزله
من كثرة المطر ولابى ذر عن الحموى والكشميهنى الى المنزل فلم يزل
يمطر بضم النون وفتح الطا من الجمعة الى الجمعة المقبلة والذى فى الفرع
واصله فلم تزل تمطر بالفوقية فيهما فقام ذلك الرجل او غيره
فقال يا رسول الله ادع الله ان يصرفها عنا فقد غرقنا
فقال صلى الله عليه وسلم اللهم انزل المطر حوالينا ولا تنزله علينا
فجعل السحاب يتقطع حول المدينة ولا يمطر بضم اوله وكسر ثالثه
السحاب اهل المدينة رغب ولابى ذر ولا يمطر بفتح الطا مبنيا
للمفعول اهل رفع ومناسبة الحديث للترجمة من جهة ان الخطيب
من شانه ان يكون مستدبر القبلة واتم لم يقل انه صلى الله عليه وسلم
مادعا فى المرتين استدار والحديث سبق فى الجمعة **باب**
الدعا حال كون الداعى مستقبل القبلة وبه قال حدثنا موسى
ابن اسماعيل التبوذكى قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن
خالد قال حدثنا عمرو بن يحيى بفتح العين المازنى الانصارى رضى الله
عنه عن عباد بن تميم بفتح العين وتشديد الموحدة الانصارى المازنى
عن عمه عبد الله بن زيد الانصارى رضى الله عنه انه قال خرج النبى
ولابى ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى هذا المصلى بفتح اللام
المشددة يستسقى يدعو ويستسقى ثم استقبل القبلة وقلب
رداه فقدم الدعا قبل الاستقبال وحينئذ فلا مطابقة بين الترجمة
والحديث لكن قال الاسماعيلى يحتمل ان البخارى اراد انه لما حول وقلب
رداه دعا حينئذ ايضا ويحتمل انه اشار كعادته الى ما ورد فى بعض طرق
الحديث ما سبق فى باب الاستسقا انما اراد ان يدعو استقبل
القبلة وحول رداه وقد ورد فى استقبال القبلة عند الدعا من فعله
صلى الله عليه وسلم عدة احاديث **باب** ذكر دعوة
فى استخارة دعا النبى صلى الله عليه وسلم لخادمه انس بن مالك رضى
الله عنه بطول العمر وبكثرة ماله وبه قال حدثنا عبد الله بن ابى
الاسود نسبه لجده واسم ابيه محمد واسم ابى الاسود حميد قال حدثنا

حرمي بفتح الحاء المهملة والراء وكسر الميم وتشديد التحتية ابن عمارة العتكي
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة السدوسي عن انس رضي
الله عنه انه قال قالت ام سليم لرسول الله يا رسول الله خادمك
انس ادع الله له فسقط انس في ذرة قال صلى الله عليه وسلم اللهم
اكثر ماله وولده وبارك له فيما اعطيته واورد مسلم من طريق اسحاق
ابن عبد الله بن ابي طلحة عن انس في اخر هذا الحديث قال انس فوالله
ان مالي لكثير وان ولدي وولد ولدي ليتعادون على نحو المائة اليوم وثبت
في الصحيحين ان كان في البدرة ابن تسع سنين وكانت وفاته سنة احدى وتسعين
بما قيل وقيل سنة ثلاث وله مائة وثلاث سنين قال الخليفة وهو
المعتمد واما طول عمره فلم يذكر في حديث الباب وكان المولف اشار
الى ما في بعض طرق الحديث عن انس قال قالت ام سليم مولدي كثر عدد
له فقال اللهم اكثر ماله وولده واطل حياته واغفر له رواه البخاري
في الادب المفرد وتمامه دلالة على اباحة الاستكثار من المال والولد والعيال
لكن اذا لم يشغل ذلك عن الله والقيام بحقوقه قال الله تعالى انما اموالكم
واولادكم فتنة والفتنة اعظم من شغلهم العبد عن القيام بحقوق المولى
ولو لا دعوته صلى الله عليه وسلم لانس لما سرى عليه

باب

ذكر الدعا عند الكرب بفتح الكاف وسكون الراء بعدها موحدة
وهو ما يدهم الانسان فيحاربه نفسه فيغمه ويحزنه وبه قال
حدثنا مسلم بن ابراهيم الازدي القراهيدي بالفا البصري قال حدثنا
هشام الدستوائي قال حدثنا قتادة بن دعامة السدوسي الحافظ
المفسر عن ابي العالية رفيع الرياحي عن ابن عباس رضي الله
عنهما انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو عند حلول الكرب
ولمسلم من رواية يوسف بن عبد الله بن الحرث عن ابي العالية كان
اذا حزبه امر دعا وفتح الحاء المهملة والزاي والباء جمعه اي غم عليه او
غلبه يقولون لا اله الا الله العظيم المطلق البالغ اقصى مراتب
العظمة الذي لا يتصوره عقل ولا يحيط بكنهه بصيرة الحليم الذي
لا يستفزه غضب ولا يحمله غيظ على استعجال العقوبة والمسارعة
الى الانتقام وسقط لغير ابي ذر لفظ يقول لا اله الا الله رب السموات
والارض رب العرش الكريم تاليم تمييز للعرش ووصف العرش بالعظيم
لانه اعظم خلق الله مطلقا لا نقل اسما وقبله للدعا وضبطه الداودي
فيما نقله عنه ابن التين السقا فتح بالرفع وبه قرا ابن عيينة اخر
الثوبة تعالى قرت قال ابو بكر لا ثم جعل العظيم صفة لله اولا من جعله
صفة للعرش وثبت الواو في قوله ورب العرش الكريم ذر وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان
عن هشام بن ابي عبد الله الدستوائي عن قتادة بن دعامة عن ابي

العالية

العالية رفيع عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان يقول عند حلول الكرب ولمسلم من رواية سعيد
ابن ابي عروبة عن قتادة كان يدعو بهن ويقولهن عند الكرب
لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش العظيم
لا اله الا الله رب السموات ورب الارض ورب العرش الكريم
وصف العرش بالكرم لان الرحمة تنزل منه او لنسبته الى اكرم
الاكرمين وقرئ في اية المؤمنين بالرفع صفة للرب تعالى كما مر
وقد مر رهذا انشا يذكر الرب لتناسب كشف الكرب دينه مقتضى
التربية ووصف الرب تعالى بالعظمة والحلم وهما صفتان مستلزمتان
لكمال القدرة والرحمة والاحسان والتجاوز ووصفه تعالى بكل ربوبيته
الشاملة للعالم العلوي والسفلي والعرش الذي هو سقف المخلوقات
واعظمها وحلمه يستلزم كمال رحمته واحسانه الى خلقه فهو الغفور
بذلك توجب محبته واجلاله وتوحيده فيحصل له من الابتهاج والذة
والسرور ما يدفع عنه الم الكرب والهم والغم فاذا قالت بين ضيق
الكرب وسعته هذه الاوصاف التي تضمنها هذا الحديث وجدته في
غاية المناسبة لتفريج هذا الضيق وخروج القلب منه الى سعة
المحبة والسرور وانما يصدق في هذه الامور من اشرقت فيه انوارها
وباشر قلبه حقايقها اشار اليه في زاد المعاد وقال في الكواكب فان
قلت هذا ذكر لا دعا فلت هو ذكر يستفتح به الدعا كشف كربه
وعن سفيان بن عيينة اما علمت ان الله تعالى قال من شغله ذكري
عن مسالتي اعطيته افضل ما اعطي السايلين ومن دعوات الكرب
ما رواه ابو داود وصححه ابن حبان عن ابي بكرة وقد اللهم رحمتك ارجو
فلا تكلني الى نفسي طرفة عين واصلح لي شاني كله لا اله الا انت ومنها
اللهم اني لا اشرك به شيا رواه اصحاب السنن الا الترمذي من حديث
اسما بنت عميس قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اعلمك
كلمات تقولهن عند الكرب ولابن ابي الدنيا كان الفرج بعد الشدة
فايق في معناه وقال وهب بفتح الواو وسكون الهاء وللمستملي وهب
بضم الواو وفتح الهاء لكن قال ابو ذر الهروي الصواب وهب بمعنى بفتح
الواو وهو وهب بن جرير بن حازم قال حدثنا شعبة بن الحجاج
عن قتادة السدوسي مثله اي مثل حديث السابق واشار المولف
بهذا التعليق الى رد قول القايل ان قتادة لم يسمع من ابي العالية
الا ثلاثة او اربعة احاديث حديث يونس بن متى وحديث ابن عمر في البطاقة
وحديث القضاة ثلاثة وحديث ابن عباس هذا فهي رجال شيوخ
لان شعبة ما كان يحدث عن احد من المدلسين الا ما يكون ذلك
المدلس قد سمعه من شيخه وقد حدث شعبة بهذا الحديث عن قتادة

فانتفت ريبة تدليس ابي قتادة في هذا الحديث حيث رواه بالعنعنة لا
سيما وقد اخرجه مسلم من طريق سعيد بن ابي عروبة عن قتادة ان
ابا العالية حدثه فصرح بسماعه له منه **باب الغرز**
بالغين المعجمة والراء المهملة وهو ركاب من جلد قال حدثنا علي بن عبد الله
المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثني بالافراد محمد بضم
السين وفتح الميم وتشديد الفوقية مولى ابي بكر بن عبد الرحمن عن
ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يتغرز تعتد اوتوا صغارا يقيمها
من جهد البلاء بفتح الموحدة من الجهد وجوز الكسر مع القصر وهو الحالة
التي يشق بها الانسان وتشق عليه بحيث يتمنى فيها الموت ويختاره
عليها وعن ابن عمر جهد البلاء قلة المال وكثرة العيال ومن درك
الشقا بفتح الدال والراء المهملتين وقد تسكن الراء اللحاق والوصول
الى الشيء والشقا بالقصر الشدة والتعب والهلاك ويطلق على
السبب المؤدي الى الهلاك ومن سوء القضاء ما يسوء الانسان
ويوقعه في المكروه ولفظ السوء مضاف الى المقضي عليه دون
القضاء وهو كل قال النووي شامل للسوء في الدين والدنيا والبدن
والمال والاهل وقد يكون في الخاتمة اسال الله تعالى لي ولجماعة
وجهدان يختم لي وللمسلمين بخاتمة الحسنى ويرفعنا الى المحل
الاسنى بمنه وكرمه ومن شماتة الاعداء وهي فرح العدو وبليته
تنزل بمن يعاديه قال سفيان بن عيينة بالسند السابق المذكور
مذكور وفيه ثلاث زدن انا واحدة من قبل نفسي لا ادري
ايتهن هي وقد اخرج الاسماعيلي الحديث من طريق ابن ابي عمر
عن سفيان فبين فيه ان الخصلة المزيدة هي شماتة الاعداء ولفظ سفيان
كان اذا حدث ميزها ثم قال لا مر نظر اعليه النسيان بان كان بعد
ان حدثني عليه تعيينها يذكر كونها مزيدة مع ايمانها والحديث اخرجه
البخاري ايضا في العتق ومسلم في الدعوات والنسائي في الاستعاذة
باب دعا النبي صلى الله عليه وسلم عند موته
بقوله اللهم الرفيق الاعلى قال في فتح الباري ويتعلق العينين
وفي رواية الاكثرين باب بغير ترجمة وهو قال حدثنا سعيد بن
عفير بتصغير عفر بضم العين المهملة وفتح الفاء وبعد التحتية
الساكنة راء ابن ابي محمد قال حدثني بالافراد ولابي ذر نا يعقوب الليث
بفتح اللام المصريين صاحب المقاريم العظيمة قال حدثني بالافراد
ابن قال اخبرني بالافراد ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
التابعين وعروة بن الزبير بن العوام الاسدي المدني ولد

في اوايل

في اوايل خلافة عثمان وتوفي سنة اربع وتسعين على الصحيح في رجال
من اهل العلم اذا اخبراه في جملة طايفة اخرى اخبروه ايضا بذلك
او في حضور طايفة مستمعين له وقال في الفتح ام افق على تعيين
احد منهم صريحا وقد روى اصل الحديث المذكور عن عايشة ابن
ابي مليكة وذكوان مولى عايشة وابو سلمة بن عبد الرحمن والقاسم
ابن محمد فيحتمل ان يكون الزهري عنا هم او بعضهم ان عايشة
رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو
صحيح لن يقبض نبي قط ولا لاصيلي وابي ذر عن الكشميهني لم يقبض
نبي الهمزة مضمومة ويقبض بضم اوله وفتح ثالثه مبنيا للمفعول فيهما حتى
يرى مقعده من الجنة ثم يخير على صيغة المجهول بين الموت والحياة
فيختار لقاء ربه بفتح النون والراء في الفرع كاصله حضر الموت وزمنه
اي واهواله ان راسه على فخذي بالمعجمتين عنتي عليه ساعة ثم افاق
فاشخص بفتح الهمزة والخاء رفع بصره الى السقف ثم قال اللهم
الرفيق الاعلى بنصب الرفيق اي اخترت الرفيق الاعلى وهو اسم جاء
على فعيل ومعناه الجماعة كالصديق والخليط قيل وهو الذي جاء مبينا
في الحديث في قوله مع الذين انعمت عليهم من النبيين والصديقين
والشهداء والصالحين وقيل هم المقربون من الملائكة وقيل لبيان على
من الصفات الموضحة فلا يتوهم ان ثمة رفيقا ليس بالاعلى بل هو من
الصفات المادحة من باب قوله تحكم بما النبيون الذين اسلموا قالت
عايشة فزعت لانه خيرنا وعلمت انه الحديث الذي كان حدثنا به
وهو صحيح يعني قوله لن يقبض نبي فتطحن يرى مقعده من الجنة ثم يخير
قالت فكانت تلك اخر كلمة تكلم بها اللهم الرفيق الاعلى والحديث
ياتي ان شاء الله تعالى في الرقاق وسبق في مواضع واخرجه مسلم في
الفضايل **باب** ذكر كراهية الدعا بالموت والحياة
اذا كانت الحياة شرا للداعي وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن اسماعيل بن ابي خالد عن قيس
ابي ابي حازم انه قال اتيت خبابا بالخاء المعجمة والموحدة المشددة
المفتوحتين بعد الالف موحدة اخرى ابن الارت وقد اكثوى
سبعا توجع كان به قال ولكنه بهنئ وقال لولا ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم نهانا ان ندعو بالموت لدعوت به
على نفسي والحديث مر في الطب وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر
حدثني محمد بن المثنى العنزي الحافظ قال حدثنا يحيى القطان
عن اسماعيل بن ابي خالد انه قال حدثني بالافراد قيس هو
ابن ابي حازم قال اتيت خبابا وقد اكتوى سبعا في بطنه
لم يغسل في الاولى في بطنه فذا اورد هذا الحديث ايضا فسمعته

يقول لولا ان النبي نهى ان نسمة رسول الله صلى الله عليه وسلم ثابتا
ان ندعو بالموت لدعوت به وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني
بالافراد ابن سلام بتخفيف اللام وتشديد بدها محمد قال اخبرنا
اسماعيل بن علية بضم العين وفتح اللام والتحتية المشددة
هو اسماعيل بن ابراهيم بن مقسم الاسدي مولاهم البصري
عن عبد العزيز بن صهيب البناني الاعمى عن انس رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تمانيا بنون التاكيد الثقيلة
ولابي ذر عن المستملي عموما لا يتمنين بنون التاكيد الثقيلة
احدكم ولابي ذر عن الحموي والمستملي احدكم الموت لضر اي لاجل
ضر مرض وغيره نزل به فان كان من نزل به الضر لا بد متمنيا
للموت فليقل اللهم بقطع الهمزة كهمزة احيني ما كانت الحياة
خيرا لي وتوفني اذا كانت الوفاة خيرا لي وقوله لا يتمنين نهي
خرج في صورة النفي للتاكيد وانما نهى عن ذلك لانه في معنى التبرم
عن قضا الله في امر متعلقة عاقبة على العبد في اخرته نعم لو كان
المتمني خوف فساد الدين ساغ له ذلك وقوله فليقل ليس للوجوب
لان الامر يرد الحظر لا يبقى على حقيقته والحديث اخرجه مسلم في الدعوات
ايضا والترمذي في الجنائز والنسائي في الطب والله اسال ان يطيل
عمري في طاعته ويديمني في اثواب عافيته ويقبضني على الاسلام
والسنة من غير فتنة ولا محنة في طيبة الطيبة وان يرد ضالتي
ويصلح لي ديني ودنياي واخرتي والحمد لله وصلى الله على سيدنا محمد
رسول الله وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا باب الدعا
للصبيان بالبركة ومسح رؤسهم وقال ابو موسى عبد الله بن
قيس الاشعري مما وصله سحق مولودا لي الغنيمة ولدي غلام
ولابي ذر عن الكشميهني مولود ودعا له معطوف على محذوف ذكره
النبي صلى الله عليه وسلم لي الغنيمة ولفظ ولدي ثابت في رواية النبي
صلى الله عليه وسلم فسماه ابراهيم وحنكه بتمرة ودعا له بالبركة وبه
قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا الثقفي قال حدثنا حاتم
بالحا المهملة وبعد الالف فوقية ابن اسماعيل المدني الحافظ الكوفي
مولاهم بفتح الجيم وسكون العين المهملة ابن عبد الرحمن ويقال
ابن عبيد بن اوس وقد ينسب الى جده ابن قال سمعت السائب بن
يزيد بن سعيد الكندي الصحابي صغير له احاديث قليلة ومحه به
في حجة الوداع وهو ابن سبع سنين وهو اخر من مات من الصحابة
بالمدينة رضي الله عنه يقول ذهبت بي خالتي لم تسم اي رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابن اختي وجع
بنت شريح وجع بفتح الواو وكسر الجيم اي مريض قال السائب فمسح

ابن علي بن عبد الله

ابو اسماعيل

صلى الله

صلى الله عليه وسلم راسي ببيده ودعا لي بالبركة وهذا من غرض بعض
التراجم توضا صلى الله عليه وسلم فشربت من وضوئه بفتح الواو
من الماء المتقاطر من اعضائه المقدسة ثم قمت خلف ظهره فنظرت
الى خاتمه الذي كان يعرف به عند اهل الكتاب بين كتفيه بالتثنية
الى جهة كتفه الايسر مثل زر الحجلة بكسر المهملة وسكون المثلثة
معقول نظرت وزر بكسر الزاي وتشديد الراء والحجلة بفتح الحاء
المهملة والجيم واحدة الحجال بيوت تزين لها عرى وازرار والحديث
سبق في خاتم النبوة قبل المدعث وفي باب استعمال وضوء الناس
من كتاب الطهارة وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي
قال حدثنا ابن وهب عبد الله احد الاعلام قال حدثنا سعيد
ابن ابي ايوب الخزاعي مولاهم المصري ابو يحيى بن مقلاص عن ابي
عقيل بفتح العين المهملة وكسر القاف زهرة بن معبد بن عبد الله
بن هشام القرشي التيمي المصري انه كان يخرج به جده عبد الله بن
هشام التيمي من بني تيم حمزة من السوق او الى السوق بالشك
من الراوي وفي باب الشركة في الطعام الى السوق بالجزم من غير
شك فيشتري الطعام فيلقاه ابن الزبير عبد الله وابن عمر
عبد الله فيقولان له اشركنا بقطع الهمزة مفتوحة وكسر الراء
في الطعام الذي اشتريت فان النبي صلى الله عليه وسلم قد
دعا لك بالبركة وذلك ان امه زينب بنت حميد ذهبت به
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فمسح راسه ودعا له كما في رواية
الباب المذكورة فيشركهم بفتح التحتية والراء الاولى وضم الثانية
الكسر لغير وجه والجزم بالعطف ان قلنا الجزم الثاني فربما اصاب
ابن هشام من الربح الرطلة والرطلة ما يحمل بها فيبعث بها الى
المنزل ببركة دعوة النبي صلى الله عليه وسلم له وفي الحديث ما ترجم
له من الدعا للصبيان بالبركة ومسح رؤسهم كما في رواية باب الشركة
المذكورة واجابة دعائه صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا عبد
العزيز بن عبد الله الاويسي القعنبي قال حدثنا ابراهيم
ابن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري
المدني عن صالح بن كيسان بفتح الكاف المدني ابو محمد او ابو الحرث
مؤدب ولد عمر بن عبد العزيز عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني
بالافراد محمود بن الربيع بفتح الراء وكسر الموحدة الانصاري
الخزرجي المدني وهو الذي مج رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله
عليه وسلم في وجهه وهو غلام ابن خمس سنين من ماء بئر كانت في
دارهم وكان فعل ذلك صلى الله عليه وسلم للتبرك على عادته
الشريفة مع اولاد الصحابة والدعاية معهم لطفا ورحمة وتشريفا جزاه

ابن مع

الله عنا افضل ما جازى نبيا عن امته وصلى عليه وسلم تسليما كثيرا الحديث
مرتقى العلم وغيره وبه قال حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان
ابن جبلة بن ابى رواد العتكى المروزى الحافظ ابو عبد الرحمن قال
اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا هشام بن عروة عن ابيه
عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها انها قالت كان النبى
صلى الله عليه وسلم يؤتى بالصبيان فيدعو لهم فاتى بصبى
فبال عليه فلم يتبعه بالماء للتقذر وهو ان ام قيس والحسن والحسين
كانا فى الاسطبل لبطرانى فبال الصبى على ثوبه صلى الله عليه وسلم
فدعا بماء فاتبعه اياه بقطع الهمزة وسكون الغرفية صبه عليه حتى
عمه من غير اسالة بدليل قوله ولم يغسله وسبق الحديث فى الوضوء
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
هو ابن ابى حمزة عن الزهرى محمد بن مسلم انه قال اخبرنى بالافراد
عبد الله بن ثعلبة بفتح المثلثة والعين المهملة الساكنة العجلانى
ابن صعير بضم الصاد وفتح العين المهملة بين العجلانى ايضا كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قد مسح عند سبق معلقا فى غزوة
الفتح من طريق يونس عن الزهرى مسح وجهه عام الفتح اذ رأى سعد
ابن ابى وقاص يوتر بركعة واحدة وجعل الطحاوى كهذا ارشاده
على ان الركعة مضمومة الى الركعتين قبلها ولم يتمسك فى دعوى ذلك
الا بالنهى عن البتيراء مع احتمال ان يكون المراد بالبتيراء ان يوتر بوحدة
فردة ليس قبلها شىء ولا يعنى مطابقة الحديث ما ترجم له والله الموفق

باب الصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم

لغة الدعاء قال تعالى وصل عليهم اى ادع لهم والدعاء بوعان دعاء عبادة
ودعاء مسالة فما تعابدوا دع كالسايل وبهما فسر قوله تعالى ادعونى استجب
لكم فقيل اطيعونى اثبكم وقيل سلونى اعطكم وقد يستعمل بمعنى الاستغفار
ومنه قوله عليه الصلاة والسلام انى بعثت الى اهل البقيع لاصلى عليهم
فقد فسر فى الرواية الاخرى اموت ان استغفر لهم ومعنى القراءة ومنه
قوله تعالى ولا تجهر بصلاتك واذا علم هذا فليعلم ان الصلاة تختلف
حالها بحسب حال المصلى والمصلى له والمصلى عليه وقد سبق نقل الخطابى
فى تفسير سورة الاحزاب عن ابى العالية ان معنى صلاة الله على نبيه
ثناؤه عليه عند ملائكته ومعنى صلاة الملائكة عليه الدعاء ورجح الزرقانى
المالكى ان الصلاة من الله المغفرة وقال الامام فخر الدين والاكثرون
انها الرحمة وتعقب بان الله تعالى غاير بين الصلاة والرحمة فى قوله
اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وقال ابن الاعرابى الصلاة من الله
الرحمة ومن الادميين وغيرهم من الملائكة والجن الركوع والسجود والدعاء
والتسبيح ومن الطير والهوام التسبيح قال تعالى كل قد علم صلاته وتسبيحه

وبه قال

قوله ابن حمزة كذا بخطه وصوابه ابن ابى حمزة هـ

وبه قال حدثنا ادم بن ابى اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال
حدثنا الحكم بفتح المهملة والكاف ابن عتيبة بضم العين المهملة
وفتح الفوقية وسكون التحتية بعدها موحدة فقيه الكوفة فى عصره
قال سمعت عبد الرحمن بن ابى ليلى بفتح اللامين مقصورا الانصارى
عالم الكوفة قال قيل لكعب بن عجرة بضم العين المهملة وسكون
الجيم بعدها راء مفتوحة فيها تاء تانيث المدنى الانصارى البطرى بالحلف
من اصحاب الشجرة وعند البطرى من طريق المحاربى عن مالك بن
معول ان ذلك كان وهو يطوف بالبيت الحرام تعالى الا نهديه
وتكون للعرض والتخصيص والفرق بين العرض والتخصيص
ان العرض معه لين خلاف التخصيص فانه بحث فتقول هلا الا اهديه
بضم الهمزة تك هدية عرض والهدية اسم مصدر لاهدا لانه من اهدى
والهدية ما يتقرب به الى المهدى اليه قربة واكراما وزاد فيه بهم
من غير اشعار بقع عوض دنيوى بل لقد يثاب الاخرة واكثر ما
يستعمل فى الاجسام لا سيما والهدية فيما نقل من مكان الى اخر وقد
يستعمل فى المعانى كالعلوم والاضحية مجازا لما يشترك ان فيه من قصد
الموادة والتواصل فى ايصال ذلك اليه وفى رواية شبابة وغفار عن
شعبة عند الحلبى فى فوايده قلت نبلى ان بكسر الهمزة على الاستيناف
ويجوز الفتح بتقدير هى ان فتكون مجهولة او بتقدير فعل اى اهدى
كان النبى صلى الله عليه وسلم خرج علينا فقلنا يا رسول الله
عطف على خرج وجملة يا رسول الله مجهولة للقول وقولنا بصيغة
الجمع يحتمل انه اراد نفسه وغيره من الصحابة ممن كان حاضرا فى تلك الفتح
وقد وقفت من تعيين من باشر السوال على جماعة منهم اى بن
كعب عند الطبرانى ونهشر بن سعد والد النعمان فى حديث ابن
مسعود عند مالك ومسلم وزيد بن خارجة الانصارى عند النسائى
وطلحة بن عبيد الله عند البغوى وحديث ابى هريرة عند الشافعى
وعبد الرحمن بن بشير عند اسماعيل القاضى فى كتاب فضل الصلاة
فان ثبت ان السايل كان متعددا فواضح وان ثبت انه كان
واحدا فالحكمة فى التعبير بصيغة الجمع الاشارة الى ان السوال
لا يختص به بل يريد نفسه ومن يوافقه على ذلك ولا يقال هو
من باب التعبير عن البعض بالكل بل حمل على ظاهره من الجمع والمعهود
ما ذكره عند البيهقى والخلعى من طريق الاعمش ومسعر ومالك
ابن مغول عن الحكم عن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن كعب بن عجرة انه نزلت
ان الله وملائكته يصلون على النبى الاية قلت يا رسول الله قد علمنا
كيف نسلم عليك بما علمتنا من ان نقول السلام عليك ايها النبى
وقد امرنا الله بالصلاة والسلام عليك فى الاية فكيف نصلى عليك

والمصدر مع

ى فعلمنا كيف الفظ اللايق بالصلاة عليك قال صلى الله عليه وسلم
فقولوا والامر هنا للوجوب اتفاقا نعم اختلف هل يتعين ام لا
فقيل فى الهرمزة واحدة وقيل فى كل تشهد يعقبه سلام قاله الشافعى
وفيه مباحث سبقت فى سورة الاحزاب وفى كتاب المواهب اللدنية
من ذلك ما يكفى وينبغى وقيل يجب كل ما ذكر حديث رغم انف رجل
ذكرت عنده فلم يصل على ولا جى ذكر فقال قولوا اللهم صل على
محمد قال الحليمى اى عظمه فى الدنيا باعلاء ذكره واظهار دينه واتمام
شريعته وفى الاخرة باجزال مثوبته وتشفيعه فى ابلغ منزلة
يلقاه الحمد ولمكان البشر عاجزا عن ان يبلغ قدر الواجب له من
ذلك شرع لنا ان نحيل امر ذلك على الله تعالى بان نقول اللهم صل على
محمد لانك انت العالم بما يليق به من ذلك وعلى ال محمد من حرمك عليه
الصدقة كما صليت على ال ابراهيم وعند البيهقى من وجه
اخر عن ادم بن ابى اياس شيخ المولف على ابراهيم ولم يقل على ال
ابراهيم قال فى الفتح والحق ان ذكر محمد وابراهيم وذكر ال محمد وال ابراهيم
ثابت فى اصل الخبر وانما حفظ بعض الرواة ما لم يحفظ الاخر انك حميد
مجيد ماجد وهو هنا لما لغة اللهم بارك على محمد وعلى ال
محمد كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد قال فى شرح المشكاة
هذا التذييل للكلام السابق والتقرير له على سبيل الجزم اى انك حميد
فاعل ما تستوجب به الحمد من انعم المشكاة شرفه والالاء المتعاقبة
المتوالية مجيد كريم الاحسان الى جميع عبادك الصالحين ومن محامدك
واحسانك ان توحد صلواتك وبركاتك وترحمك على حبيبك ذى الرحمة
والمه والحافظ ابى الحسن بن الفضل المقدسى حزة هم فيه طرف
حديث عبد الرحمن بن ابى ليلى عن كعب بن عجرة وبه قال حدثنا
ابراهيم بن حمزة بالحاء المهملة والزاى ابن محمد بن حمزة بن مصعب
ابن الزبير بن العوام ابو اسحاق القرشى الاسدى الزبيرى المدنى
والد مصعب بن ابراهيم قال حدثنا ابن ابى حازم عبد العزيز
واخوه ابى حازم سلمة بن دينار المدنى واندوا ذوى بفتح الدال
المهملة والراء وبعدها الف واو مفتوحة فراء ساكنة فزال ثم مهملة مكسورة
عبد العزيز بن محمد عن يزيد من الزيادة بن عبد الله بن اسامة ابن
الهاد الليثى عن محمد بن عبد الرحمن بن حباب بفتح الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة
وبعد الالف موحدة اخرى الانصارى عن ابى سعيد الخدرى رضى
الله عنه انه قال قلنا يا رسول الله هذا السلام عليك اى قد عرفناه
فكيف نصلى عليك قال قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك
كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد وعلى ال محمد كما باركت على
ابراهيم وال ابراهيم باسقاط على ان فى الموضعين واثباتها لرحم

فى الموضعين

فى الموضعين واثبات ابراهيم فى الموضعين ثم الذى فى البوينية قوله
وبارك على محمد وعلى ال محمد باثبات على بخلاف الحديث الاول فاسقطها
فى الموضعين وسبق ان بعض الرواة حفظ ما لم يحفظ الاخر فلا حاجة
الى القول بان ذكر الال مقحم على رواية الحديث الاول كما لا يخفى فان
قلت لم قال كما صليت على ابراهيم ولم يقل على موسى اجاب المرجانى
بان موسى كان التجلى له بالجلال لقوة موسى ضعفا والخليل كان التجلى
له بالجمال فلذا امر نبينا صلى الله عليه وسلم ان يصلى عليه
كما صلى الله على ابراهيم لتشابه الله التجلى بالجمال وهذا لا
يقتضى التسوية بينه وبين الخليل فى الوصف الذى به التجلى
بالجمال فان الحق سبحانه يتجلى بالجمال لشخصين بحسب مقامهما
وان اشتركا فى وصف التجلى بالجمال لتجلى لكل واحد منهما بحسب
مقامه عنده ومكانته انتهى هذا باب بالتنوين
هل يصلى بفتح اللام على غير النبى محمد صلى الله عليه وسلم من الانبياء
والملائكة والمومنين استقلالا او تبعا وقول الله تعالى لنبيه عليه الصلاة والسلام وصل عليهم اى اعطف عليهم
بالدعاء لهم ان صلواتك سكن لهم يسكنون اليها وتطمين قلوبهم
بها ولغير الى ذر صلاتك بالتوحيد وفتح التاء نصب بان وبها قراء
حفص وحمزة والكسائى قيل وهى اكثر من الصلوات لان المصدر المضاف
يدل على الكثرة وبه قال حدثنا سفيان بن حرب الواسطى قال حدثنا
شعبة بن الحجاج عن عمرو بن مرة الجملى بالجيم احد الاعلام عن ابن
ابى اوفى بفتح الهمزة وسكون الواو بعدها فاء مفتوحة مقصورة
عبد الله الاسلمى له صحبة انه قال كان اذا اتى رجل النبى صلى
الله عليه وسلم بصدقته المفروضة قال اللهم صل عليه اى اغفر
له وارحمه فاتاه ابى ابو اوفى بصدقته المفروضة وللهروى والمستملى
بصدقة فقال عليه الصلاة والسلام اللهم صل على ال ابى اوفى استدلالا
لقوله تعالى وصل عليهم وفى حديث قيس بن سعد بن عبادة ان النبى
صلى الله عليه وسلم رفع يديه ودعا يقول اللهم اجعل صلواتك ورحمتك
على ال سعد بن عبادة رواه ابو داود والنسائى وسنده جيد ومنشا
ذلك من جوز الصلاة على غير الانبياء استقلالا وهو مقتضى صنيع
المولف رحمه الله تعالى لانه صدر بالاية ثم بالحديث الدال على الجواز
مطلقا وقال قوم لا يجوز مطلقا استقلالا ويجوز تبعا بما ورد بالنص
والاخذ به لقوله تعالى لا تعلموا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا
ولانه عليه السلام قال السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين
ولما علمهم الصلاة قصر ذلك عليه وعلى اهل بيته وقال اخرون يجوز
تبعا مطلقا ويجوز استقلالا واجابوا عن حديث ابن ابى اوفى بنحو ما ان

٣ لان المحبة والخلة من اثار التجلى بالجمال مع

بان الله ورسوله ان يخصا من شاءا بما شاءا وليس ذلك لغيرهما وثبت عن ابن
عباس انهما خصا الصلاة بالنبي صلى الله عليه وسلم فعند ابن ابي شيبة بسند
صحيح من طريق عثمان بن حكيم عن عكرمة عنه ما اعلم الصلاة تنبغي على احد
من احد الا على النبي صلى الله عليه وسلم وحكى القول به عن مالك وقال ما
نقل عنه ما يدل على الجواز وقال سفيان يكره الا على نبي ووجدت بخط بعض شيوخي
مذهب مالك لا يجوز ان يصلى الا على محمد وهذا غير معروف من مذهب مالك
وانما فان اكره الصلاة على غير الانبياء وما ينبغي لنا ان نتعدى ما امرنا به
وعند الترمذي والحاكم من حديث علي في الذي يحفظ القران وصلى على
وعلى سائر النبيين وعند اسماعيل القاضي بسند ضعيف من حديث
ابي هريرة رفعه صلوا على انبياء الله وقال ابن القيم المختار ان يصلى على
الانبياء والملائكة وازواج النبي صلى الله عليه وسلم والد وذريته واهل
الطاعة على سبيل الاجمال ويكره في غير الانبياء لشخص معين بحيث
يصير شعارا له وقد قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك
الامام عن عبد الله بن ابي بكر عن ابيه ابي بكر بن عمرو بن حزم الانصاري
عن عمرو بن سليم بفتح العين الزرقي بضم الزاي وفتح الراء وكسر القاف
انه قال اخبرني ابو مرداء بمهملة مصغر الحارث الهملة مصغر عبد الرحمن
الساعدي رضي الله عنه انهم اي الصحابة قالوا يا رسول الله كيف
نصلي عليك قال قولوا اللهم صل على محمد وازواجه وذريته كما صليت
على ال ابراهيم وال ثانية في الموضعين وهم ابراهيم وذريته من
اسماعيل واسحاق كما جزم به غير واحد وان شئت ان ابراهيم كان له اولاد
من غير سارة وهاجر فهم داخلون والمراد المسلمون منهم بل المتقون دون
غيرهم انك حميد محمود بتجميل النعم مجيد ظاهر الكرم بتاجيل النعم
ومناسبة ختم الدعا بهذين الاسمين العظيمين ان المطلوب تكريم
الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم وثناؤه عليه والتنويه به وزيادة
تقريبه وذلك مما يستلزم طلب المد والمجد واستشكل قوله كما صليت على
ابراهيم بان المقرر ان المشبه دون المشبه به وا لواقع هنا عكسه لان محمدا
صلى الله عليه وسلم افضل من ابراهيم وقضية كونه افضل ان تكون الصلاة
المطلوبة له افضل من كل صلاة حصلت او تحصل لغيره واجاب الشيخ عز
الدين ابن عبد السلام بان المشبه اصل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم
وابتدا الصلاة على ابراهيم واله اذ هو المجموع ومعظم الانبياء من ال ابراهيم
انتهى وهذا غير مثات في هذه الرواية التي نا التشبيه فيها على ابراهيم فقط
دون الم بالنسبة الى الصلاة وقد اجيب عن الاستشكال المذكور باجوبة
اخرى منها انه تشبيه لاصل الصلاة لا للقدر وا لقدر وهذا الجواب واقع
في قوله تعالى كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم ان المراد اصل الصيام

لا كتبته

لا كتبته ووقته ومنها ان هذه الصلاة الامر بها للتكرار بالنسبة الى كل
صلاة في حق كل مصل فاذا اقتصر في حق كل مصل حصول صلاة مساوية
للصلاة على ابراهيم عليه الصلاة والسلام كان الحاصل للمنوي صلى الله
عليه وسلم بالنسبة الى مجموع الصلوات اضعافا مضاعفة لا يتهى
اليها الاحصاء واورد ابن دقيق العيد هنا سوالا فقال التشبيه حاصل
بالنسبة الى اصل هذه الصلاة والفرد منها فان الاشكال وارد واجاب
بان الاشكال انما يرد على تقدير ان الامر ليس للتكرار ورد هنا للتكرار
بالاتفاق فالمطلوب من المجموع مقدارا لا يحصى من الصلوات بالنسبة
الى المقدار الحاصل لابراهيم عليه صلوات الله وسلامه **باب**
قول النبي صلى الله عليه وسلم من اذيته فاجعله له زكاة ورحمة
وبه قال حدثنا احمد بن صالح ابو جعفر المصري المعروف بابن الطبري
كان ابوه من اهل طبرستان قال حدثنا ابن وهب عبد الله قال
اخبرني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال
اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول فايما مؤمن سببته
جزا لسببه حذف شرطه بدليل السياق اما ان كنت سببت مومنا وفي مسلم
من طريق ابن ابي ابن شهاب عن عمه بهذا الاسناد اللهم اني اتخذ عندك
عهدا لن تخلفنيه فايما مؤمن سببته او جلدته ومن طريق ابي صالح
عن ابي هريرة اللهم انما ان بشر فانما رجل يسب من سببته او لعنته او
جلدته ومن طريق الاعرج عن ابي هريرة على رواية ابن ابي ابن شهاب قال
فاي مؤمن اذيته ومن حديث عائشة قالت دخل علي رسول الله صلى
الله عليه وسلم رجلان فكلماه بشيء لا ادري ما هو فاغضباه فسبهما ولعنهما
فلما خرجا قلت له فقال اوما علمت ما شارطت عليه ربي قلت اللهم انما
انا بشر فاي المسلمين لعنته او شتمته او سببته فاجعل ذلك له
وغيره ما ذكره **له قربة تقربه بها اليك يوم القيامة** وفي رواية ابن
ابي الزعراء فاجعل ذلك قربة له يوم القيامة وفي رواية ابي صالح عن
ابي هريرة فاجعلها له زكاة ورحمة وفي رواية الاعرج فاجعلها له صلاة
وزكاة وقربة تقربه بها اليك يوم القيامة وفي حديث عائشة فاجعلها
له زكاة واجرا وفي حديث انس عند مسلم انما انا بشر اغضب كما يغضب
البشر واغضب كما يغضب البشر فايما احد دعوت عليه من امتي بدعوة
ليس لها باهل ان يكون ذلك له طهورا وزكاة وقربة تقربه بها منه يوم القيمة
وقوله ليس لها باهل اي عندك في باطن امره لا في ظاهرها يظهر منه
حين دعائي عليه لانه صلى الله عليه وسلم كان متعبدا بالظاهر وحساب
الناس في البواطن الى الله تعالى وفي الحديث كل شفقته على امته
وجميل خلقه صلى الله عليه وسلم وجزاه عنا افضل الجزاء بمنه وكرمه واما سا

شتمته لعنته جلدته ومن طريق
الاعرج عن ابي هريرة مثل رواية
ابن ابي ابن شهاب قال فاي مؤمن
اذيته شتمته لعنته جلدته ومن طريق
سالم عن ابي هريرة اللهم انما محمد
بشر يغضب كما يغضب البشر وانى
قد اتخذت عندك عهدا لن تخلفنيه
فايما مؤمن اذيته

على بحيث وسنده والحديث اخرجه مسلم في الادب **باب**
التعوذ من الفتن جمع فتنة وهي اسم للامتحان والاختبار وبه قال
حدثنا حفص بن عمر بن الحرث بن سخبرة الحوضي الازدي البصري
قال حدثنا هشام الدستوائي عن قتادة بن دعامة عن انس رضي
الله عنه انه قال سالوا النبي صلى الله عليه وسلم وللاصيلي ولابي ذر
والحموي والمستملي سئل بضم السين مبنيا للمفعول رسول الله صلى
الله عليه وسلم حتى احفوه المسئلة بمهملة ساكنة وفتح الفاء سكنها
الواو والمعنى الحوا عليه فيها فغضب عليه الصلاة والسلام لغضبهم وتكلفهم بما لا
حاجة لهم به فصعد بكسر العين المهملة رقي المنبر فقال لا تسالوني
بحذف نون الوقاية ولابي ذر لا تسالوني اليوم عن شيء من الغيب الا بينته
لكم قال انس فجعلت انظر يمينا وشمالا فاذا كل رجل حاضر رأسه في ثوبه
لاتي لا يسبني تريد ليسكن يالف بعيدهم فثا مشددة مرفوعة ولابي ذر وان
متساكر كالنصب اي حالكونه لافا وفي تفسير المائدة من وجه اخر فرجت
وهو بالخاء المعجمة المفتوحة والنون المكسورة موت مرتفع من الارض بالمكا
فاذا رجل كان اذا لاحى بالحاء المهملة المفتوحة اذا خاصم الرجال يدعى بضم
التحتية وسكون الدال وفتح العين المهملتين بنسب لغير ابيه فقال
يا رسول الله من ابي قال عليه الصلاة والسلام له ابوك حذافة بضم الحاء
المهملة وفتح الذال المعجمة المخففة وبعد الالف فاء وعند احمد عن ابي هريرة
فقال عبد الله بن حذافة من ابي يا رسول الله قال حذافة بن قيس وقيل
الرجل هو حارثة اخو عبد الله والمعروف السابق ثم انشاء بن الخطاب
رضي الله عنه لما راى ما بوجهه صلى الله عليه وسلم من اثر الغضب فقال
متفقة على المسلمين رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا
عليه وسلم رسولا قال في الكوكب اي رضينا بما عندنا من كتاب الله
وسنة نبينا واكتفينا به عن السوال نعوذ بالله من الفتن جمع فتنة
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما رايت في الخير والشر كاليوم
يوما مثل هذا اليوم قط اي بكسر الهمزة صورت بفتح المهملة وكسر الواو
المشددة للجنة والنار حتى رايتهما رؤيا بعين صورتا له صلى الله
عليه وسلم رؤيا الحايط اي حايط جدار المسجد كالطابع المصور في المراة
فتراى جميع ما فيهما لا يقال لا انطباع انما يكون في الاجسام الصقيلة
لان ذلك شرط عادي فيجوز اختراق العادة خصوصا له صلى الله عليه
وسلم وقال قتادة بن دعامة السدوسي يذكر عند هذا الحديث هذه
الاية يا ايها الذين امنوا لا تسالوا عن اشياء قال الخليل وسيبويه
ومجهول المعبرين اصله شياء بهمزتين بينهما الف وهي فعلاء مع تفكك
شيء بهمزتها الثانية للتانيث وزنه افعلاء لم ينصرف لجمعها وهي مؤنثة لفظا
جمع معنى ولما استثقلت الهمزتان المجتمعتان قدمت لامها التي هي

لام شعلت قبل الشين فصار وزنها لفعاء والجملة الشرطية في قوله
ان تبد لكم تسؤكم صفة لاشياء في محل جر وكذا الشرطية المعطوفة
ايضا والحديث اخرجه المولف ايضا في الفتن وسبق مختصرا في كتاب
العلم واخرجه مسلم في الفضايل **باب التعوذ**
من غلبة الرجال اي قهرهم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
البلخي وسقط ابن سعيد لابي ذر قال حدثنا اسماعيل بن جعفر
المدني ابن ابي كثير الانصاري الزرقي عن عمرو بن ابي عمرو بفتح العين
فيهما واسم الثاني ميسرة مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب بفتح
المهملتين لبيهما في ن ساكنة اخره موحدة المخزومي القرشي اسمه اوس
ابن مالك رضي الله عنه يقول قال رسول الله ولابي ذر النبي صلى
الله عليه وسلم لام طلحة زيد بن سهل الانصاري زوج ام سليم
ام انس انيس لنا ولابي ذر عن الحموي والمستملي لي غلاما من غلمانكم
يخدمني بالرفع اي هو يخدمني فخرج بي ابو طلحة حال كونه يردفني
وراءه على الدابة فكنت اخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم لما
خرج من غزوة خيبر فلما نزل قلت اسمعه يكثر ان يقول اللهم اني
اعوذ بك من الهم ومن الحزن بفتح المهملة والزاي وفرق بينهما
لان الهم انما يكون في الامر المتوقع والحزن بما قد وقع ومن العجز سلوك
الجيم والهاء التاخر عن الشيء ماخوذ من العجز وهو مؤخر الشيء والمراد هو
الضعف والقصور عن الاتيان بالشيء استعمل في مقابلة القدرة
واشتهر فيهما والكسل هو التثاقل عن الشيء مع وجود القدرة عليه
والداعية اليه والجبن هو ضد الكرم والجبن ضد الشجاعة وضلع
الدين بفتح المعجمة واللام والدين بفتح الدال المهملة ثقله حتى يميل صاحبه
عن الاستواء لثقله وذلك حيث لا يجد ما يقضيه وفاؤه سيما مع المطالبة
وغلبة الرجال تسلطهم واستيلايهم عرجا ومرجا وذلك كغلبة العوام
قاله الكرماني وعن بعضهم لهم الرجال هو جور السلطان فلم ازل ادعو
صلى الله عليه وسلم حتى افياء الله خيبر وافيئ بضم الهمزة وكسر الواو
جازها بالحاء المهملة والزاي بينهما الف اخذها لنفسه من الغنيمة
قلت اراه بفتح الهمزة انظر اليه يحوي بضم التحتية وفتح الحاء المهملة
وكسر الواو المشددة بعدها تحتية ساكنة اي يجمع ويدور وراءها بعيا
اي ضرب من الاكسية او كساء بالشك من الراوي يحوي سنام الراحلة
ثم يردفها اي صفية وراءه ولما كان يحوي لها حتى جئنا ان اسطرحي
اذا كما بضمهما بالصاد المهملة والموحدة المفتوحتين بينهما ها ساكنة
بمدود اسم موضع حلت صفية بظهرها من الحيض منه حبسا على وسين
ملتين بينهما تحتية ساكنة طعاما من تمر واقط وسمن في نطع ثم
ارسلني فدعوت رجالا فاكلوا وكان ذلك بناء بها فاذن بصفية

انتهى الى المدينة حتى يبدو له اظهر ولابي ذر حتى اذا بدا له أحد بفتح الهمزة
والمهملة قال صلى الله عليه وسلم هذا جبيل بالتصغير ولابي ذر
جبل بمثناة تحتية وموحدة ساكنة والمراد بهم اهل المدينة وعند فلما
اشرف على المدينة قال اللهم اني احرم ما بين جبليها مثل ما حرم
به ابراهيم مكة وحرمة الصيد لابي الزناد ونحوه ومثل نصب بنزع الخافض
اللهم بارك لهم هذه المدينة في مدهم وصاعهم وسبق الحديث في
باب من عزا الصبي من كتاب الجهاد باب التعوذ من
عذاب القبر وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير بن عيسى
قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا موسى بن عقبة بضم
العين وسكون القاف مولى آل الزبير قال سمعت ام خالد اسمها هند
بخفض اليم بنت خالد ابن سعيد الاموية الصحابية يولدن بالحبشة
قال موسى ولم اسمع احدا سمع من النبي صلى الله عليه وسلم غيرها قالت
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يتعوذ تعليما لامته من عذاب القبر
العذاب اسم للعقوبة والمصدر والتعذيب فهو مضاف الى الفاعل على
طريق المجاز او الاضافة من اضافة المظروف الى ظرفه فهو على تقدير
في اي يتعوذ من عذاب في القبر وفي اثبات عذاب القبر فلا يمكن به
واجب باب التعوذ من البخل قال الواحدي البخل
في كلام العرب عبارة عن منع الاحسان وفي الشرع منع الواجب والمباح
والثاني ثابت في رواية اي ذر عن المستملي ساقط لغيره وهما وهو الوهم
لانه ذكره قريبا بعد زلاثة ابواب وبه قال حدثنا آدم بن ابي
اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا عبد الملك بن عمير بن سويد
ابن حارثة الكوفي عن مصعب بضم الميم وسكون الصاد وفتح العين
المهملتين ابن سعد بن ابي وقاص قال كان سعد اي ابن ابي وقاص
يأمر ولابي ذر عن الكشميهني يامرنا بخمس وينكرهن عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه كان يامر بهن اللهم اني اعوذ بك من البخل منه
الكرم واعوذ بك لفظ الخبر ومعناه الدعاء قالوا وفي ذلك تحقيق
الطلب كما قيل في غفر الله لك بلفظ الماضي والبعد للالحاق وهو
الصاق معنوي لانه لا يلتصق شيء بالله ولا صفات له لكن الالصاق
تخصيص كانه خص الرب بالاستعاذة قال الامام فخر الدين نيخاء
الجوهر وبلد الجد وتقديم المجهول يفيد الحصر عند طائفة في الحكمة
في انه لا اعوذ بالله ولم يسمع بالله اعوذ لان الاتيان بلفظ الاستعاذة
امتثال الامر وقال تعميم تقديم المجهول في الكلام تفنن والبساط
والاستعاذة هرب الى الله تعالى وتذلل لفقص عنان الانبساط
والتفنن فيه لائق لانه لا يكون الا حالة خوف وقبض والجرحالة
شكر وذكر احسان ونعم واعوذ بك من الجبن وهو الشجاعة وهي

فضيلة

فضيلة قوة الغضب وانقيادها للعقل واعوذ بك من عذاب القبر
الواقع على الكفار ومن شاء من عصاة الموحدين اعاذنا الله من كل مكروه
والحديث اخرجه مالك ايضا والنسائي في الاستعاذة واليوم والليلة
وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا
جرير بفتح الجيم بن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن ابي
وائل شقيق بن سلمة عن مسروق هو ابن الاجدع عن عائشة رضي
الله عنها انها قالت دخل علي عجوزان بالتثنية ولم يسميا من عجز
يهود المدينة بضم العين والجيم جمع عجوز كصبور وعمد وجمع ايضا
على عجائز والمجموز المرأة المسنة ولا يقال عجوزة بها التأنيث
وروي لغة رديئة فقالتا ان اهل القبور يعذبون في قبورهم
فكذبتهما ولم اتبعهما بضم الهمزة وكسر العين بينهما نون ساكنة
اي لم احسن ان اصدقهما فخرجتا من عندي ودخل علي النبي صلى
الله عليه وسلم فقلت له يا رسول الله ان عجوزين من يهود
المدينة دخلتا علي وزعمتا ان اهل القبور يعذبون في قبورهم
فصدقتهما ام اي اهل القبور المعذبون يعذبون عذابا يسمعه
البهائم كلها والعذاب ليس مسموعا فالمسموع صوت المعذب او معنى
العذاب مسموع كالضرب قاله الكرماني قالت عائشة رضي الله عنها فما رأيته
عليه الصلاة والسلام بعد في صلاة الا يتعوذ بلفظ الماضي ولابي ذر عن الكشميهني
لا يتعوذ من عذاب القبر وقوله عجوزان بالتثنية لا بالتثنية كما في قوله
في الحديث المروي في الخبايز ان يهودية دخلت عليهما لاحتمال ان
احداهما اكملت وافرتها الاخرى على ذلك فنسبت عائشة القول اليهما
عجائز او الافراد يحمل على المشاكلة باب التعوذ من فتنة
المحيا والممات وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا
عبد الوارث قال سمعت ابي سليمان بن طرخان قال سمعت انس بن مالك
رضي الله عنه يقول كان نبي الله صلى الله عليه وسلم يقول
اللهم اني اعوذ بك من الجبن وهو عدم القدرة والكسل وهو التثاقل والفتور والتراخي
عن الامر والهرم وهو اقصى الكبر عند الشجاعة ولابي ذر زيادة والبخل والهرم
وهو اقصى الكبر واعوذ بك من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة
المحيا مما يعرض للانسان في مدة حياته من الافتتان بالدنيا
وشهواتها وجهالاتها واعظمها والعياذ بالله الخاتمة عند الموت
وفتنة الممات قيل فتنة القبر كسؤال المكين والمراد من شر
ذلك والا فالسؤال واقع لا محالة فلا يدعى برفعه فيكون عذاب

وقد

واعوذ بك ان اردّ بضم الهمزة
وفتح الراء والدال المهملة المشددة
الجاري ذلك من فتنة الدجال قال
واعوذ بك من فتنة الدجال قال
بفتنة الدجال وفتنة الدجال
الكرماني ان قوله يعني بفتنة الدجال
من زيادات شعبة وفي الفتن من صحيح اسماعيل
الذهلي عن عبد الملك بن عمير

الفقر مسببا عن ذلك والسبب غير المسبب وقيل المراد الفتنة قبيل الموت
واضيفت الى الموت لقربها منه وحينئذ تكون فتنة المحيا قبل
ذلك وقيل غير ذلك والمحيا والممات مصدران يجريان بالاضافة
على وزن مفعل ويصلحان للزمان والمكان والمصدر وا لحديث
سبق في الجهاد بهذا الاسناد والمتن **باب التعوذ**
من المأثم بفتح الميم والمثلثة بينهما همزة ساكنة **والمغرم** بفتح
الميم والراء بينهما غين معجمة ساكنة وبه قال **حدثنا** علي بن
اسد بضم الهمزة وفتح العين واللام المشددة قال **حدثنا وهيب**
بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد البصري **عن هشام** بن عروة **عن ابيه**
عن عائشة رضي الله عنها **ان النبي** صلى الله عليه وسلم **كان يتعوذ**
تعليما لامته او عبوديه منه **اللهم اني اعوذ بك من الكسل** وهو
التفتور عن الشيء مع القدرة على عمله ايثارا للراحة البدن عن التعب
و من الهرم وهو الزيادة في كبر السن المودي الى ضعف الاعضاء
والمأثم ما يوجب الاثم **والمغرم** اي الدين فيما لا يجوز **ومن فتنة**
القبر سؤال منكر ونكير **وعذاب القبر** وهو ما يترتب بعد فتنته
على المجرمين فالاول كالمقدمة للثاني وعلامة عليه **ومن فتنة النار**
اي سؤال الخزنة على سبيل التوبيخ واليه الاشارة بقوله تعالى كلما
القي فيها فوج سألهم خزنتها الم يأتكم نذير **وعذاب النار** بعد فتنتها
ومن شر فتنة الغنى كالبطر والطغيان وعدم تادية الزكاة **واعوذ**
بك من فتنة الفقر كان يحمله الفقر على اكتساب الحرام او التلفظ
بكلمات مؤدية الى الكفر قال في الكواكب فان قلت لم زاد لفظ
الشر في الغنى ولم يذكره في الفقر ونحوه واجاب بان تصريح
بما فيه من الشر وان مضرته اكثر من مضرة غيره او تغليظا على الاغنياء
حتى لا يغتروا بغناهم ولا يغفلوا عن مقاسيه او اما الى ان صورة
خوائه لا خير فيها بخلاف صورته فانها قد تكون خيرا انتهى وتعقبه
في الفتح بان هذا الكلام غفلة عن الواقع فان الذي ظهر لي ان لفظ شر
في الاصل ثابتة في الموضعين وانما اختصره بعض الرواة فيما ذكر
وكذا في باب الاستعاذة من ارذل العمر من طريق وكيع وابي معاوية
معوذ عن هشام بسنده هذا بلفظ وشر فتنة الغنى وشر فتنة الفقر
وياتي بعد ابواب ان شاء الله تعالى من رواية سلام بن ابي مطيع عن
هشام باسقاط شر في الموضعين والمقيد في الغنى والفقر بالشر
لا يدمية لان كلا منهما فيه خير باعتبار والتقييد في الاستعاذة منه
بالشر خرج ما فيه من الخير سواء قل ام كثر انتهى وتعقبه العيني
فقال هذا غفلة منه حيث يدعي اختصار بعض الرواة بغير دليل
على ذلك قال واما قوله وسياتي بلفظ شر فتنة الغنى ومن شر فتنة

الفقر

الفقر فلا يساعده فيما قاله لان الكرماني ان يقول يحتمل ان يكون لفظ
شر في فتنة الفقر مدرجا من بعض الرواة على انه لم يقف على لفظ شر
في غير الغنى ولا يلزم هذا لانه في بيان هذا الموضع الذي وقع هنا
خاصة انتهى قال الحافظ ابن حجر في التفاوت الاعتراض حكاية هذا
الكلام الذي قاله العيني يغني العارف عن التشاغل بالرد عليه **واعوذ**
بك من فتنة المسيح بفتح الميم وكسر السين اخره حاء مهملتين **الدجال**
بتشديد الجيم الاعور الكذاب وهذه الفتنة وان كانت من جملة فتنة
المحيي لكن اعتنيت بتاكيد العظيمها وكثرة شرها او لكونها تقع في محيا
اناس مخصوصين وهم الذين في زمن خروجه وفتنة المحيا عامة لكل احد
فتخايرا **اللهم اغسل عني خطاياي بمع خطيئة بما الثلج** بالمثلثة
والبرد بفتح الموحدة والراء موحب الغمام وفي باب ما يقول بعد التكبير
في اوايل صفة الصلاة بالماء والثلج والبرد وقال الترمشتي ذكر انواع
المطهرات المتراة من السما التي لا يمكن حصول الطهارة الكاملة بجامعها
الهها تنبيها لانواع المغفرة التي تخلص من الذنوب الا بها في ظهر فمن
الخطايا بانواع مغفرتك التي هي تخليص الذنوب بمثابة هذه الانواع
الثلاثة في ازالة الارجاس والادواب ورفع الجنابة والاحداث
وقال الطيبي ويمكن ان يقال ذكر الثلج والبرد بعد ذكر الماء المطلوب منهما
شمول انواع الرحمة بعد المغفرة لا دفع حرارة عذاب النار التي هي في
غاية الحرارة لان عذاب النار تقابله الرحمة فيكون التركيب من باب
قوله متقلدا سيفا ورمحا اي اغسل خطاياي بالماء الى اغفرها وزد على
الغفران شمول الرحمة **ونق** بفتح النون وتشديد القاف **قلبي من**
الخطايا كما نقيت الثوب الابيض من الدنس اي الوسخ ونقيت بفتح
المثناة الفوقية ومعناه تاكيد للسابق ومجاز عن ازالة الذنوب ومحو
اثرها **وباعد** ابعد **بيني وبين خطاياي كما باعدت**
بين المشرق والمغرب اي حل بيني وبينها حتى لا يبقى لها مواقرار
بالكلية وسبق الحديث في صفة الصلاة **باب الاستعاذة**
من الجبن بضم الجيم وسكون الموحدة والاستعاذة من **الكسل**
بفتح الكاف والمهملة **كسالى** بضم الكاف **وكسالى** فمنها واحد والاول
قرا الجمهور وبالاخر قرا الاعرج وهي لغة تميم وهذا الباب هنا لابي
ذر وابي الوقت عن المستملي وبه قال **حدثنا خالد بن مخلد** بفتح
الميم واللام بينهما معجمة ساكنة القطواني الكوفي قال **حدثنا سليمان**
ابن بلال **قال حدثني** بالافراد **عمرو بن ابي عمرو** بفتح العين فيهما
مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب **قال سمعت انسا** ولابي ذر انس
ابن مالك **قال كان النبي** صلى الله عليه وسلم **يقول اللهم اني اعوذ**
بك من الهم والحزن بفتح الحاء المهملة والزاي **والعجز والكسل** قال

الذركتى قال صاحب تثقيف اللسان العجز ما لا تستطيعه الانسان والكسل
ان يترك الشئ ويتراخى عنه وان كان يستطيعه و اعوذ بك من
الجبن وهو الخوف من تعاطى الحرب وعنى هاهنا فرقا على المحبة و اعوذ
بك من البخل ضد الكرم و اعوذ بك من ضلع الدين بفتح الضاد
المعجمة واللام ثقله ومن غلبة الرجال تسلطهم وسبق الحديث قريبا

باب التعوذ من الجبل

بسكون الخاء المعجمة البخل
بضم الموحدة وسكون المعجمة البخل بفتحهما واحد فى المعنى والثانى
قرا الهرى والكسائى مثل الحزن بضم الحاء وسكون الزاى والحزن
بفتحهما وزنا وهذا ثابت فى رواية المستملى هنا وقد تكرر ذكر البخل
فى الحديث وهى خصلة من لا يجتمعان فى مومن البخل وسوء الخلق
وقال سلمان اذا مات البخيل قالت الارض والحفظة اللهم اجعب
هذا العبد عن الجنة لا يجعب عبادك بما فى بيده من الدنيا ولم يقاتل
حدثنا بالجمع وفى فرحدثنى محمد بن المثنى العنزى قال حدثنى
بالافراد محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد الملك
ابن عمير الكوفى عن مصعب بن سعد عن ابيه سعد بن ابى
وقاص رضى الله عنه انه كان يامر بهن ولا الخمس وجعد ثمن ولاجى
ذرعن الكشميهنى وغيره يعنى عن النبى صلى الله عليه وسلم وهى اللهم
انى اعوذ بك من البخل لدنيئ من اخبر سوا كان مالا او علما و اعوذ
بك من الجبن ضد الشجاعة و اعوذ بك ان ولاجى ذرعن الحموى
من ان ارد الى ارذل العمر بالذال المعجمة الهرم الشديد و اعوذ بك
من فتنة الدنيا سبق قريبا انها الدجال ومن اقلاف الرجال اشارة
الى ان فتنته اعظم الفتن الكائنة فى الدنيا و اعوذ بك من عذاب
القبر من اضافة المظروف الى ظرفه وسبق

باب التعوذ

من ارذل العمر اراذلنا فى قوله تعالى الا الذين هم اراذلنا اى
اسافلنا والمستملى والكشميهنى سفلتنا بضم السين وتشديد
الفاء تقول قوم سفلة وسفاة وسفاط والساقط اللئيم فى حسبه
ونسبه وبه قال حدثنا ابو معمر بفتح الميمين بينهما مهملة ساكنة
المنقرى المقعد البصرى الحافظ قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد
البصرى عن عبد العزيز بن صهيب البنانى الاعمى عن انس بن مالك
رضى الله عنه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
حال كونه يقول اللهم انى اعوذ بك من الكسل واعوذ بك من الجبن واعوذ بك
من الهرم واعوذ بك من الغلظ وليس فى هذا الحديث ما ترجم به
لكنه قال فى الفتح اشار بذلك الى ان المراد بارذل العمر فى حديث سعد
ان ابى وقاص السابق فى الباب قبله الهرم الذى فى هذا الحديث

المفسر

المفسر بالشيخوخة والهرم وضعف القوة والعقل والفهم وتناقض
الاحوال من الخرف وضعف الفكر قال فى شرح المشكاة المطلوب
عند المحققين من العمر التفكر فى آلاء الله ونعمائه تعالى من خلق
الموجودات فيفهمها بمواجب الشكر بالقلب والجوارح والحرف الفاضل
لها ما دونها اى الردى الذى لا ينتفع به فينبغى ان يستعاذ منه

باب الدعاء برفع الوبا

بفتح الواو والموحدة والمد
مرض عام ينشا من فساد الهوى وقد يسمى طاعونا لطريق المجاز
و يرفع الوجع الشامل لكل مرض وهو من عطف العام على الخاص
وبه قال حدثنا محمد بن يوسف بن واقد الفريابى قال حدثنا
سفيان الثورى عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله
عنها انها قالت قال النبى صلى الله عليه وسلم اللهم حبب الينا
المدينة طيبة وسبب ذلك انه صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة
كانت اوبا ارض الله ووبك ابو بكر وبلال رضى الله عنهما قالت
عائشة دخلت عليهما فقلت يا ابت كيف تجدك ويا بلال كيف تجدك
وكان ابو بكر اذا اخذته الحمى يقول كل امرئ مصبح فى اهله
والموت ادنى من شراك نعله وكان بلال اذا اقلع عنه الحمى يقول
يرفع عقيرته فيقول • الا ليت شعرى هل ابيتن ليلة • • •
• بواد وحولى اذخر وجليل • وهل اردن يوما مياه مجنة • • •
وهل يبدون لى شامة وطفيل • فحببت رسول الله صلى الله عليه
وسلم فاخبرته فقال اللهم حبب الينا المدينة كحبنا مكة
او اشد حبا من حبنا مكة وانقل حماها الى الجحفة بضم الجيم
وسكون المهملة ميقات مصر وكانت سكن يهود فنقلت اليها اللهم
بارك لنا فى مدنا وصاعنا يريد كثرة الاقوات من الثمار والغلات
واحد الحديث سبق وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكى
قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين بن ابراهيم بن
عبد الرحمن بن عوف قال اخبرنا ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى
عن عامر بن سعد بسكون العين ان اباه سعد بن ابى وقاص
قال عادنى بالدال المهملة رسول الله صلى الله عليه وسلم
فى حجة الوداع من شكوى بفتح الشين من مرض اشفيت بالمعجمة
المشددة وبعد الفاء تحتية ساكنة اشرفت منه على الموت ولاى ذر
عن الكشميهنى منها اى من الشكوى وانقل اصحاب الزهرى على ان ذلك
كان فى حجة الوداع الا ابن عيينة فقال فى فتح مكة اخرجه الترمذى وغيره
من طريقه واتفق الحفاظ على انه وهم فيه نعم ورد عند احمد والبزار
والطبرانى والبخارى فى تاريخه وابن سعد من حديث عمر بن الغارى
ما يدل لرواية ابن عيينة ويمكن الجمع بينهما بالتعدد ومرتين مرة عام

الفتح واخرى في حجة الوداع فقلت يرسول الله بلغ بي ما ترى من الوجع
وانا ذو مال ولا يرثني الا ابنة ولاى ذرسنت لى واحدة تكلم حكيم الكبرى افا تصدق بثلثي مالي
بفتح المثلثة الثانية وسكون التحتية والتعبير بقوله افا تصدق يحتمل
التخيير والتعليق على الاذن ولكن الفرق يتجه فيحمل على التعليق جمعا
بين الروايتين قال صلى الله عليه وسلم لا قلت يرسول الله فبشطره
اى فبنصفه قال صلى الله عليه وسلم الثلث كافى رواية الثلثة بالمثلثة
انك ان تذر بفتح الهمزة وبالذال المعجمة ان تترك ورثتك اغنيا
خير من ان تذرهم وللاى ذر عن الكشميهني تدعهم عالة بالعين
المهملة وتخفيف اللام وقرا يتكففون يسالون الناس بكفهم او
يسالون ما تكف عنهم الجوع وانك لن تنفق نفقة تبتغي وجه
الله تعالى الا اجرت عليها والجملة عطف على قوله انك ان تذر وهي
علة النهي عن الوصية باكثر من الثلث واتفقت على عيالك بكسر خبرا
لك حتى ما تجعل في في امراتك في فيها قال سعد قلت يرسول الله
اخلف بعد اصحابي بضم همزة اخلف وفوقها مهملة في البقية
قال عليه الصلاة والسلام انك لن تخلف بفتح اللام المشددة
كما سبق بعد اصحابك فتعمل وترغب عطف على ساتعمل عملا صالحا
تبتغي به وجه الله تعالى الا ازددت اى بالعمل الصالح درجة
ورفعة ولعلك تخلف حتى ينتفع بك اقوام من المسلمين ويضر
بفتح الضاد بك اخرون من المشركين اللهم امض بقطع الهمزة اى اتمم
لاصحابي هجرتهم من مكة الى المدينة ولا ترهم على اعقابهم بترك
هجرتهم قال ابراهيم بن سعد فيما قال الزهري لكن البائس بالهمزة
اثر البؤس وهو الفقر والحاجة سعد بن خولة بفتح الخاء المعجمة
وسكون الواو قال سعد رثى بفتح الراء والمثلثة بلفظ الماضي اى
تحزن وتوجع له النبي وللاى ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان توفي في حجة الوداع بمكة التي هاجر منها وحرم ثراب الهجرة وقوله
سعد رثى له النبي صلى الله عليه وسلم صريح في وصل قوله لكن البائس فلا
يكون مدرجا من قول الزهري كما ادعاه ابن الجوهري وغيره وفي الحديث
جواز اخبار المريض بشدة مرضه وقوة المه اذا لم يقترن به ما يمنع
كعدم الرضا وغير ذلك مما لا يخفى وسبق الحديث في كتاب الوصايا

باب الاستعاذة من ارذل العمر

باب التعوذ من ارذل العمر من فتنة الدنيا وفتنة النار ولاى
ذر عن الكشميهني وعذاب النار بدل قوله وفتنة النار حدثنا ولابي
ذر بالافراد اسحاق بن ابراهيم بن راهويه قال اخبرنا الحسين
بضم الحاء ابن علي الجعفي الزاهد المشهور عن زائدة بن قدامة الكوفي عن

عبد

عبد الملك بن عمير عن مصعب بن سعد وثبت ابن سعد لابي ذر
عن ابيه سعد بن ابي وقاص انه قال تعوذوا بكلمات خمس
كان النبي صلى الله عليه وسلم يتعوذ بهن عبودية وارشادا لامته
اللهم اني اعوذ بك استخير واستعينه واصله اعوذ تسكون العين
فنقلت حركة الواو وتخفيفا اليها من الجبن فيه الشجاعة
واعوذ بك من البخل فيه الكرم ولما كان الجود داما بالنفس ولها
بالمال وسمي الاول شجاعة وبها بالجبن والثاني سخاوة وقابلها
بالبخل ولا يجتمع السخاوة والشجاعة الا في نفس كاملة ولا يتعديان
لانهما سجيتان في النفس استعاذ منهما لما لا يخفى واعوذ بك من
ان ارد الى ارذل العمر اى اسفله وهو الهرم الشديد حتى لا يعلم
لما كان اول ما يعلم ويموت اخره العمر اعاذنا الله من البلايا بمنه وكرمه
واعوذ بك من فتنة الدنيا واعظمها فتنة الدجال ومن عذاب
القبر ما فيه من الاهوال والشدايد وبه قال حدثنا يحيى بن
موسى البلخي المعروف بخت قال حدثنا وكيع بفتح الواو وكسر
الكاف ابن الجراح ابو سفيان الرواسي احد الاعلام قال حدثنا
هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي
الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم اني اعوذ
بك من الكسل والهرم المضر بارذل العمر فيما مر واعوذ بك من
المغرم مصدر وضع موضع الاسم يريد به مغرم الذنوب والمعاصي
وقيل كالغرم وهو الدين ويريد به ما استدين فيما يكرهه الله او فيما
يجوز ثم عجز قال لبعضهم ما دخل ثم الدين قلبا الا اذهب من العقل
ما لا يعود اليه فاما دين احتاج اليه وهو قادر على اداءه فلا يستعاذ
منه والمأثم الامر الذي يأثم به الانسان وهو الاثم نفسه ومنعا
للمصدر ووضع الاثم اللهم اني اعوذ بك من عذاب النار وفتنة النار
السؤال الخزنة على سبيل التوبيخ وفتنة القبر سؤال منكر ونكير
مع الخوف وهذه ثابتة هنا لاى ذر سواء سقطت لغيره ومن عذاب القبر
ومن شر فتنة الغنى من البطر والطغيان والتكاثر به وصرف
المال في المعاصي وما اشبه ذلك وشر فتنة الفقر بالبات لفظ
شر وسبق ان هذه ثابتة في رواية اى ذر بعد قوله وفتنة النار
ومن شر فتنة المسيح الدجال سمي مسيحا لان احدى عينيه ممسوحة
تفعيلا بمعنى مفعول او لانه يمسح الارض يقطعها في ايام معلومة بمعنى
فاعل اللهم اغسل خطاياي بماء الثلج والبرد بفتح الموحدة والراجح
الغمام قال في الكواكب العادة انه اذا اريد المبالغة في الغسل
ان يغسل بالماء الحار لا بالبارد قال الخطابي هذه امثال لم يرد بها
اعيانها بل التاكيد في التطهير والمبالغة في محوها والثلج والبرد

ما آثر مقصور آن على الكلمة لم يتهما الا بيدى ولم يتهمهما الا صبيا له
وكان ضرب المثل بهما لوكه فى المراد ونق قلبى من الخطايا كما ينقى ممبيا
للمفعول الثوب الابيض من الدنس الى الوسخ وباعد بينى وبين
خطاياى كما باعدت بين المشرق والمغرب والحديث سبق قريبا

باب الاستعاذة من فتنة الغنى وبه قال حدثنا
موسى بن اسماعيل التبوذكى قال حدثنا سلم بن ابى مطيع بتشديد
اللام الخزاعى البصرى عن هشام ابى بيهس عروة بن الزبير عن
خالته عائشة ام المومنين رضى الله عنها ان النبى صلى الله عليه وسلم
كان يتعوذ اللهم مجهول لنزل مقدر اى يقول اللهم انى اعوذ
بك من النار اى فتنة تودى الى عذاب النار ومن عذاب النار
واعوذ بك من فتنة القبر من فتنة تودى الى عذاب القبر واعوذ
بك من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة الغنى كصرف المال
فى المعاصى واعوذ بك من فتنة الفقر كالطمع فى مال الغير وغير
ذلك مما سيذكر فى الباب اللاحق واعوذ بك من فتنة المسيح
الدجال بدل من المسيح او نعت او عطف بيان

باب التعوذ من فتنة الفقر وبه قال حدثنا محمد بن سلام قال
اخبرنا ولا فى ر حدثنا ابو معاوية محمد بن خازم بالمعجمتين بينهما
الف قال اخبرنا ولا فى ر حدثنا هشام بن عروة سقط لابى ذر
ابن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها انها قالت كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم انى اعوذ بك من
فتنة النار وعذاب النار وفتنة القبر وعذاب القبر وشر
فتنة الغنى وشر فتنة الفقر بالنصب لفظة شر فى الغنى والفقر
كلام التنبيه عليه محققا والمراد الفقر المدفع لانه الذى يخاف
من فتنته تمييد الغنى والتذلل له بما يتدنس به عرضه ويتثلم
به دينه ويستحط به وعدم رضاه بما قسم الله له الى غير ذلك مما يذم
فاعله ويأثم عليه اللهم انى اعوذ بك من فتنة المسيح الدجال
اللهم اغسل قلبى بماء الثلج والبرد ونق قلبى من الخطايا كما
نقيت الثوب الابيض من الدنس وباعد بينى وبين خطاياى كما
باعدت بين المشرق والمغرب اللهم انى اعوذ بك من الكسل
والمأثم والمغرم

باب الدعاء كثرة المال والولد مع البركة

اثبت هذا الباب مع ترجمته فى رواية المستملى
والكشميهنى وسقط للحموى والنسفى كما قال الحافظ ابن حجر الثابت
وبه قال حدثنى بالافراد محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة
ابن عثمان العبدى مولاهم الحافظ بندار الرقال حدثنا غندر بضم
المعجمة وسكون النون وفتح المهملة اخره را محمد بن جعفر قال نا

حدثنا

حدثنا شعبة بن الحجاج قال سمعت قتادة بن دعامة عن انس عن ام
سليم وهى ام انس رضى الله عنهم انها قالت يا رسول الله ان انس
خادمك ادع الله له قال صلى الله عليه وسلم اللهم اكثر ماله وولده
وكان اكثر الصحابة اولادا قاله النووى وقال ابن قتيبة فى المعارف
كان بالبصرة ثلاثة مما نواحى راى كل واحد منهم من ولده مائة
ذكر نعلبة ابو بكرة وانس وخليفة بن بدر وزاد غيره اربعا ومن
المهلب ابن ابى صفرة وبارك له فيما اعطيته هذا اعم من المال
والولد فيتناول العلم والدين وعند الترمذى باسناد رجاله
ثقات انه كان له بستان ثانى منه فى كل سنة الفاكهة مرتين
وكان فيه ريحان يجى منه ريح المسك وعن هشام بن زيد ان بانسه
المذكور بانى قتادة قالوا وعطف عليه قال سمعت انس بن مالك يقول
فى الحديث السابق واخرجه الاسماعيلى من رواية حجاج بن محمد عن شعبة
عن قتادة عن هشام بن زيد جميعا عن انس ولابى ذر عن كريمة زيادة المرة
فعند رض شعبة جعل الحديث من مسند ام سليم وكذا هو عند الترمذى
عن محمد بن بشار عن غندر وقال حسن صحيح وكذا عند الامام احمد عن حجاج
بن محمد وعن محمد بن جعفر كلاهما عن شعبة واخرجه المولف فى باب دعوة
النبى صلى الله عليه وسلم لخادمه وطول العمر من طريق عمرو بن مرة عن
عن شعبة عن قتادة عن انس قال قالت اى ام سليم فظاهره انه
من مسند انس وهذا الاختلاف لا يضر فان انس حضر ذلك والحديث
سبق قريبا

باب الدعا بكثرة الولد مع البركة

وثبت الباب وما بعده لابى ذر وبه قال حدثنا ابو زيد سعيد
بن الربيع الهروى نسبة ببيع الثياب الهروية قال حدثنا
شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة السدوسى انه قال سمعت
انسا رضى الله عنه قال قالت ام سليم رضى الله عنها ام انس لرسول
الله صلى الله عليه وسلم انس خادمك اى ادع له قال صلى الله عليه
وسلم اللهم اكثر ماله وولده وبارك له فيما اعطيته فيه دليل
للتفضيل الغنى على الفقر واجيب بانه يختص بدعائه صلى الله عليه
وسلم وانه بارك فيه ومتى بارك فيه لم يكن فيه فتنة ولم يحصل بسببه
ضرر وفيه استحباب انه اذا دعى لشئ يتعلق بالدنيا ان يضم الى دعائه
طلب البركة فيه والصيانة

باب الدعا عند الاستخارة

اى طلب الخيرة تكسر الخاء وفتح التحتية بوزن الغنية اسم من فوزك
اختار الله له وقال فى النهاية الاستخارة طلب الخير فى الشئ ومتى
استفعال من الخير ضد الشر والمراد طلب خيرة الامرين لمن احتاج
الى احدهما وبه قال حدثنا قطر بن خليفة بضم المعجمة وفتح
الطاء المهملة وكسر الراء المشددة بعدها فاء ابو مصعب بضم الميم

وسكون الصاد وفتح العين المهملتين الاصم مولى ميمونة بنت الحارث
قال حدثنا عبد الرحمن بن ابي الموال بفتح الميم وتخفيف الواو
وبعد الالف لام من غير ياء مولى واسمه زيد ويقال زيد جد عبد
الرحمن وابوه لا يعرف اسمه وثقه ابن معين وابو داود والترمذي
والنسائي وغيرهم عن محمد بن المنكدر بن عبد الله التيمي المدني الحافظ
عن جابر رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
يعلمنا الاستخارة في الامور كلها حضري بفتحة النفوس بغير الواجب
والمستحب فلا يستخار في فعلهما والحرام والمكروه لا يستخار في تركهما
فاحصر في المباح او المستحب اذا تعارض فيه امران ايهما يبدأ به
او يقتصر عليه والحق في الفتح الواجب والمستحب المخير وفيما كان
موسعا ويتناول العموم العظيم والحقير فرب حقير يترتب عليه
الامر العظيم كما يعلمنا السورة من القرآن قال في البهجة
التنقيبية في غنطد حروفه وترتيب كلماته ومنع الزيادة والنقص منه
والدرس له والمحافظة عليه اذا هم فيه حذف تقديره يقول اذا هم
بالامر قال الشيخ عبد الله بن ابي جمرة ترتيب الوارد على القلب
على مراتب الهمة ثم النية ثم الارادة ثم العزيمة فالثلاثة الاول
لا يواخذ بها بخلاف الثلاثة الاخر فقوله اذا هم يشير الى اول ما يرد
على القلب فليركع ركعتين اي من غير الفريضة في وقت كراهة ثم يقول
دعاء الاستخارة فيظهر له اذ ذاك بركة الصلاة والدعاء ما هو خير بخلاف
ما اذا تمكن الامر عنده وقويت فيه عزيمته وارادته فانه يصير له البه
ميل وحب نفسي ان يمضي عنده وجه الارشاد به لغلبة ميل البه قال
ويحتمل ان يكون المراد بالهم العزيمة لان الخاطر لا يثبت فلا يستمر
الا على ما يقتضيه التصميم على فعله والا لو استخار في كل خاطر لاستخار
فيما يعنيه فتضيع عليه اوقاته انتهى وقوله فليركع جواب اذا
المتضمن معنى الشرط ولذا دخلت فيه الفاء احترز بقوله في الرواية
الاخرى من غير الفريضة عن صلاة الصبح مثلا وذكر النووي انه
يقرأ فيهما بسورة الكافرون والاخلاص لكن قال الحافظ زين الدين
العراقي لم اقف لذلك على دليل ولعل الحكمة فيهما ما في الفجر قال لعل
مناسبة الحال لما فيهما من الاخلاص والتوحيد والمستخير يحتاج لذلك
قال ومن المناسب ان يقرأ مثل قوله وربك يخلق ما يشاء ويختار وقوله
وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان تكون لهم الخيرة
والاكمل ان يقرأ في كل منهما السورة والاية الاولتين في الاولى والاخريين
في الثانية وهل يقدم الدعاء على الصلاة الظاهر لا لان بناء المشتقة
للترتيب في قوله ثم يقول اللهم اني استخيرك بعلمك اي اطلب منك

الخيرة

الخيرة واستقدرك بقدرتك اي اطلب منك ان تجعل لي علما ذلك قدرة
او اطلب منك ان تقدره لي ان المراد بالتقدير التيسير والباء في بعلمك
وبقدرتك للتعليل اي لانك اعلم ولانك قادر او للاستعانة كقوله
باسم الله مجراها او للاستعطاف كقوله ربي بما انعمت علي واسألك
من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وانك تعلم ولا اعلم الا بك
فيما فيه خيرلي في قدرته والعلم لك وحدك ليس للعبد الا مفادة قوله
وانت علام الغيوب وفيه لف ونشر غير مرتب اللهم ان كنت تعلم
ان هذا الامر خير لي قال في الكواكب فان قلت كلمة ان للشك والجواب
الشك في كون الله عالما واجاب بان الشك في ان العلم يتعلق بالخير
والشر لا في اصل العلم وفي رواية الى ذرعن الحموي والمستملي تعلم هذا
الامر خيرا لي في ديني ومعاشي بالشين المعجمة وفتح الميم حياتي او ما يعاش
فيه وفي الاوسط للطبراني عن ابن مسعود في ديني ودنياي وعند من
حديث ابي ايوب دنياي واخرتي وعاقبة امري او قال في عاجل
امري وآجله فاقدره لي بوصل الهمزة وضم الدال وبكسرها اجعله
مقدورا لي اوقدره او ايسره وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي في
ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال في عاجل امري وآجله فاصرفه
عني واصرفني عنه حتى لا يبقى في قلبي بعد صرفه عني متعلق به ثم عم الطلب
بقوله واقدر لي الخير حيث كان ثم ختم بقوله ثم رضني بتشديد
المعجمة لان رضي الله ورضي العبد متلازمان بل رضى العبد مسبوق برضى
الله وهو جماع كل خير والتيسير من خير من الجنان ولابي ذر عن
الكشميهني ثم ارضني به بالهمز قبل الراء والذي في اليونينية لابي
ذر عن الكشميهني ورضني اي اجعلني به راضيا وسمى حاجته اي
يتلفظ بها بعد الدعاء او استحضرها بقلبه عند الدعاء اي فليدع بمسمى
حاجته فالجملة حالية والشك في قوله اوقال في الموضعين من الراوي
قال في الكواكب ولا يخرج الداعي به عن العهدة حتى يكون جازما
بانه قال كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يدعو به ثلاث مرات
يقول تارة في ديني ومعاشي وعاقبة امري واخرى في عاجلي واجلي وثالثة
في ديني وعاجلي واجلي انتهى وينبغي ان يفتتح الدعاء بحمد الله
والصلاة على سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وان يستقبل القبلة
في حديث انس عند ابن السني اذا همت بامر فاستخر ربك سبعا
ثم انظر الى الذي يسبق في قلبك فان الخير فيه تكن سنده رواه حبا
وليستشرع في حاجته فان كان له فيها خيرة يسره الله له اسبابها وكانت
عاقبتها محمودة وقد اورد المحاملي في الكتاب حديثا لابي ايوب
الانصاري في استخارة الترويج عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا قال
احدكم الخطبة ثم توضأ فاحسن الوضوء ثم صلى ما كتب الله لك ثم احمد

ربك ومعاده ثم قال اللهم فاستخر لي بعلمك واستقدر لي بقدرتك واسألك
من فضلك العظيم انك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام
الغيوب فان رايت لي في فلانة وسميها باسمها خيرا لي في ديني
ودنياي واخرتي فاقدرها واقسمها لي ان غير فلانة السماة وفي صفة فاقدرها
لي اوقال قدرها واقسمها لي ان غير فلانة **باب الدعا**

عند الوضوء وبه قال حدثنا ابو ذر بالاسناد المفرد محمد بن العلا بفتح
العين والمد ابو كريب الهمداني الحافظ قال حدثنا ابو اسامة حماد بن
اسامة عن بريد بن عبد الله بضم الموحدة وفتح الراء عن جده ابي بردة
بضم الموحدة وسكون الراء عامر عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس
الاشعري رضي الله عنه انه قال مما سبق معناه في المغازي لما رجل
جشمني ابا عامر ابني عمه في ركبته بسهم رماه قال له يا ابن اخي اقرئ النبي
صلى الله عليه وسلم السلام وقل له يستغفر لي ثم مات دعا النبي صلى
الله عليه وسلم حين بلغه ذلك ما فتح ضاحكا ولا في رواية الكشميهني توضأ
به ثم رفع يديه فقال اللهم اغفر لعبيد بضم العين وفتح الموحدة
ابي عامر الاشعري قال ابو موسى ورايت بياض ابطيه صلى الله
عليه وسلم قال اللهم اجعله يوم القيامة فوق كثير من خلقك
من الناس بيان لما قبله لان الخلق اعم والحديث من غزوة اوطاس
وسياقه هنا مختصرا **باب الدعا اذا علا صعدا** الانسان
عقبة بفتح العين والقاف وبه قال حدثنا سليمان بن حرب ابو ايوب
الواشحي الازدي البصري قاضي مكة قال حدثنا حماد بن زيد بن درهم
احد الائمة الاعلام عن ايوب السختياني عن ابي عثمان عبد الله بن مل النهدي
عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه انه قال كنا مع النبي صلى الله
عليه وسلم في سفر قال الحافظ ابن حجر لم اقف على تعيينه فكنا اذا
علونا شرفا كبرنا الله تعالى فرفعنا اصواتنا فقال النبي صلى الله
عليه وسلم ايها الناس ارفقوا بالوصل وفتح الموحدة على انفسكم
اي ارفقوا بها وانتها لغوا في الجهر فانكم لا تدعون اصم قال الكرماني
ويروى اصما بالالف قال والعلة باعتبار ما سبقه لقوله وغائبا
وبقل بتخفيف النون تدعون سميعا بصيرا كالتعليل لقوله
لا تدعون اصم وفي الجهاد انه معكم انه سميع قريب قال ابو موسى ثم اتى
صلى الله عليه وسلم علي بنشد بالتخفيف وانا اقول في نفسي لا حول
ولا قوة الا بالله فقال لي يا عبد الله بن قيس قل لا حول ولا قوة
الا بالله فانها من كنوز الجنة او قال الا ادلك على كلمة هي من
كنوز الجنة بالشك من الراوي قال لي الكواكب اي كالكنز في كونه
نفيسا مدخرا مكنونا عزيزا عن الناس وقال في شرح المشكاة هذا
التركيب ليس باستعارة لذكر المشبه وهو الحول والقدرة والمشبه به وهو

الكنز

الكنز ولا التشبيه الصرف لبيان الكنز بقوله من كنوز الجنة بل هو
ادخال الشيء في جنس وجعله احد انواعه على التغليب فالكنز اذا انزهان
الاول المتعارف وهو المال الكثير يجعل بعضه فوق بعض ويحفظ للثاني
غير المتعارف وهذه الكلمة الجامعة المكنوزة بالمعاني الالهية لما انها
صنوية على التوحيد الخفي لانه اذا نفيت الحيلة والاستطاعة عم
من شانه ذلك واثبت لله على سبيل الحصر بايجاده واستعانته وتوفيقه
لم يخرج شيء من ملكه وملكوته ومن الدليل على انها الدال على التوحيد
الخفي قوله صلى الله عليه وسلم لابي موسى الا ادلك على كنز مع انه كان
يذكر هاتين نفسه والدلالة انما تستقيم على ما لم يكن عليه وهو انه
لم يعلم انه توحيد خفي وكنز من الكنوز ولا ثم يقل لم ما ركز كنز من
الكنوز بل صرح بما فقال لا حول ولا قوة الا بالله تنبيها له على
هذا السر انتهى فان قلت ما معنى نسبة الحديث للترجمة
فانه ترجم الدعا والذي في الحديث التكبير اجيب باحتمال
ان يكون احد من قوله فيه فانكم لا تدعون اصم **باب**
الدعا اذا هبط في ارض او ربا فكبر اي في الباب **حدثنا جابر**
الانصاري رضي الله عنه السابق في باب التسبيح اذا هبط اوربا
من كتاب الجهاد بلفظ حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن
حصين بن عبد الرحمن عن سالم بن ابي الجعد عن جابر بن عبد
الله رضي الله عنهما قال كنا اذا صعدنا كبرنا واذا نزلنا سبحنا
هذا اخر الحديث وحكمة التكبير عند الصعود الاستشعار بكبريا
الله تعالى عند ما يقع البصر على الامكنة العالية والتسبيح عند
الهبوط استنباط من قصة يونس والتسبيح في بطن الحوت
لينجي من بطن الاودية كما نجى يونس من بطن الحوت وقيل غير
ذلك مما ذكر في الباب المذكور وهذا الباب والترجمة وقوله فيه
حديث جابر رضي الله عنه ثابت في رواية المستملي والكشميهني
وسقط لغيرهما **باب الدعا اذا اراد الانسان سفرا**

او رجع منه فيه اي في الباب يحيى بن ابي اسحاق الحضرمي عن
انس فيما وصله في الجهاد في باب ما يقول اذا رجع من الغزو وفيه
فلما اشرف على المدينة قال آيبون تائبون عابدون لربنا حامدون
وثبت الباب وما بعده الى هنا في رواية ابي ذر عن الحموي وبه قال
حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام
عن نافع عن عبد الله بن عمر سقط لابي ذر لفظ عبد الله رضي
الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا قفل رجع
من غزو او حج او عمرة او غيرها من الاسفار كبر على كل مشرف
بفتح الشين المعجمة والراء بعدها فاء مكان عال من الارض ثلاث

تكبيرات ثم يقول عند التكبير وهو على المشرف او بعده لا اله الا الله وحده
لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير آيبون بالمدة
اي نحن راجعون الى الله نحن تائبون قاله تعليما او توانعا منه صلى
الله عليه وسلم نحن عابدون لربنا حامدون له وقوله لربنا متعلق
بعابدون او بحامدون او بهما او بالثلاثة السابقة او بالاربعة على
طريق التنازع صدق الله وعده بما وعد به من اظهار دينه ونصر
عبده محمدا صلى الله عليه وسلم هزم الاحزاب الذين تحزبوا لحربه
عليه الصلاة والسلام وحده انما انسب فنا في انسب قال تعالى وما
رميت اذ رميت ولكن الله رمى ولم يذكر المؤلف الدعا اذا اراد سفرا ولعله
يشير الى حديث وقع عند مسلم من رواية علي بن عبد الله الازدي عن ابن
عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا استوى على بعيره خارجا
الى سفر كبر ثلاثا ثم قال سبحان الذي سخر لنا هذا الحديث وفيه
واذا رجع قال آيبون تائبون ولا اختصاص للحج والعمرة والغزو
عند الجمهور بل يشرع ذلك في كل سفر

باب التزوج

وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا
حماد بن زيد اي ابن درهم عن ثابت البناني عن انس رضي الله عنه
انه قال رأى النبي صلى الله عليه وسلم على عبد الرحمن بن عوف
رضي الله عنه اثر صفرة من الطيب الذي استعمله عند الزفاف
فقال له مهيم بفتح الميم والتحتية بينهما هاء ساكنة اخره ميم ساكنة
على الفصيح قال ابن السيد كلمة يمانية يقيمونها مقام حرف الاستفهام
والمعنى المستفهم عنه وهل هي بسيطة او مركبة المشهور الثاني
بانه لا يكاد يوجد اسم مركب على اربعة احرف اي ما شأنك او قال
مد بفتح الميم وسكون الهاء بما استفهامية قلبت الفها هاء والشد من
الراوي قال عبد الرحمن تزوجت امرأة على وزن نواة اسم لقدر
معروف عندهم فسره بخمسة دراهم من ذهب مهيمة لنواة فقال
صلى الله عليه وسلم له بارك الله لك واللام هنا لام الاختصاص اولم
ولو بشاة من الولم والوليمة فعيلة من الولم وهو الجمع لان الزوجين
يجتمعان ثم نقلت في الشرع لطعام العرس ولو كما قال ابن دقيق العيد
تقيد التقليل اي اصنع وليمة ولان قلت وقيل معنى التمني والحد يث
سبق في البيع والنكاح وغيرهما وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن
الفضل السدوسي بصاري قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم عن عمرو
بفتح العين ابن دينار عن جابر هو ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنه
عن ابيه انه قال قال لي ابي مر كم تسع او تسع بنات لم اقف
على اسمائهن تزوجت امرأة فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم
تزوجت يا جابر استفهام محذوف الاداة قلت نعم يا رسول الله

قال

قال عليه الصلاة والسلام بكرا استفهام محذوف الاداة منصوب
بتقدير تزوجت ولاي ذرا بكرا ام تزوجت ثيبا قلت ثيبا كذا
في اليونينية بالنصب وفي نسخة بالرفع اي التي تزوجتها ثيب
قال في الفتح قيل كان الاحسن النصب على نسق الاول اي تزوجت
ثيبا لكن لا يمتنع ان يكون منصوبا فكتب بغير الف على لغة
قال صلى الله عليه وسلم هلا تزوجت جارية بكرا تلاعبها وتلاعبك
وتضاحكها وتضاحكك كذا في الفرع وقال العيني كابن حجر وتضاحكها
بالشك من الراوي كذا وجد في نسخة اخرى معتمدة وهو الذي
في اليونينية والتلاعب هل هو من اللعب او من اللعاب سبق
في محله قلت يا رسول الله هلك ابي فترك بالفا ولابي ذر وترك
سبع او تسع بنات فكرهت ان اجيئهن بمثلهن صغيرة لا عزبة لها
بالامور تزوجت امرأة فجربت الامور وعرفتها تقوم عليهن
وتصلح شأنهن قال صلوات الله وسلامه عليه فبارك الله عليك
ودعا له بالبركة واستعلا بها عليه وهي النما والزيادة يقال بارك الله
لك وفيك وعليك فان قلت قال لعبد الرحمن بارك الله لك وجابر
عليك فهل بينهما فرق اجيب بان المراد بالاول اختصاصه بالبركة
في زوجته كما مر ان اللام فيه للاختصاص والثاني يحتمل البركة
له في دورة عقله حين قدم مصلحة اخوانه على حظ نفسه فعدل لاجله
عن تزويج البكر مع كونها ارفع رتبة للتزوج الشاب من الثيب غالبا
ويحتمل ان يكون قوله فبارك الله عليك خبرا والفا سببية اي
بسبب تزوجك الثيب لما ذكرت بيارك لك وعليك لم يقل ابن
عيينة سفيان فيما سبق موصولا في المغازي والنفقات ولا
محمد بن مسلم الطائفي فيما سبق ايضا في المغازي في روايتهما عن
عمرو اي ابن دينار عن جابر بارك الله عليك باب
ما يقول الرجل اذا اتى اهله اي اراد ان يجامع امرأته وبه قال
حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد عثمان بن ابي شيبة ابو
الحسن العبسي مولاهم الكوفي الحافظ قال حدثنا جرير
بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن سالم
هو ابن ابي الجعد عن كريب بضم الكاف اخره موحدة مصغرا
ابن ابي مسلم الهاشمي مولاهم المدني مولى ابن عباس عن ابن
عباس رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
لو ان احدهم اذا اراد ان يأتي اهله يجامع امرأته او سرية
قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان جنب الشيطان
ما رزقتنا واطلق ما على من يعقل لانها بمعنى شيء كقوله والله اعلم
بما وضعت فانه ان يقدر بفتح الدال المشددة بينهما ولد لم

ذلك الجماع المقول فيه ذلك لم يضر وشيطان باضراره في دينه او بدنه
اربد او الحديث سبق في باب ما يقول الرجل اذا اتى اهله من كتاب النكاح

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ربنا اتنا في الدنيا
حسنة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا عبد الوارث
ابن سعيد البصري عن عبد العزيز بن صهيب عن انس رضي الله عنه
انه قال اكثر دعا النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اتنا وللكشميهني
اللهم ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة الخارج في قوله
في الدنيا متعلق باتنا او محذوف على انه حال من حسنة لانه كان في
الاصل صفة لها فلما قدم عليها انتصب حالا والواو في قوله وفي
الاخرة عاطفة شيئين على شيئين متفقين فهي للاخرة عطف
على في الدنيا باعادة العامل وحسنة عطف على حسنة والواو
تعطف شيئين فاكثر على شيئين فاكثر فتفوك الله زيدا عالما فاضلا
وبكرا خالدا صالحا اللهم الا ان ينوب عن عاملين فتهما خلاف وتفصيل
مذكور في محله واختلف في الحسنتين فعن الحسن مما اخرجه ابن ابي
حاتم بسند صحيح العلم والعبادة في الدنيا وعند عبد الرزاق
الرزق الطيب والعلم النافع وفي الاخرة الجنة وعن قتادة العافية
في الدنيا والاخرة وعن محمد بن كعب القرظي الزوجة الصالحة من
الحسنات وعن عطية حسنة الدنيا العلم والعمل به وحسنة الاخرة
تيسير الحساب ودخول الجنة وعن عوف قال من اتاه الله الاسلام
والقرآن والاهل والمال والولد فقد اتاه الله في الدنيا حسنة
وفي الاخرة حسنة وقيل الحسنة في الدنيا الصحة والامن والكفاية
والولد الصالح والزوجة الصالحة والنصرة على الاعداء وفي الاخرة
الفوز بالثواب والخلاص من العقاب ومنشاء الخلاف كما قال الامام
فخر الدين انه لو قيل اتنا في الدنيا الحسنة وفي الاخرة الحسنة لكان ذلك
مشعرا بان لكل الحسنات كثرة تكثر في محل الاثبات فلا يشعر بان الحسنة
واحدة فعند ذلك اختلف المفسرون فكل واحد منهم حمل اللفظ على ما رآه احسن
انواع الحسنة وهذا بناء على ان المفرد المعرف باللام يفيد العموم وقد
اختار في المحصول خلافه قال فان قيل اليس لو قيل آتنا الحسنة في
الدنيا والحسنة في الاخرة لكان مشعرا بان لكل الاقسام نصيبا وترك ذلك
وذكره منكرا اجاب بان قال انا بينا ان ليس للداعي ان يقول اللهم
اعطني كذا وكذا بل يجب ان يقول اللهم اعطني ان كان كذا وكذا مصلحة
لي وموافقة لقضائك وقدرك فاعطني ذلك لو قال اللهم اعطني الحسنة
في الدنيا لكان ذلك جزما وقد بينا ان ذلك غير جائز فلما ذكره على سبيل
التنكير كان المراد حسنة واحدة وهي التي توافق قضاء وقدره وكان
ذلك اقرب الى رعاية الادب وقنا عذاب النار وقنا ماخوذ من قنه فاوقه

٢ العلم

٢ منه

ولاخره

ولامه لانه من وقى بني وقاية اما حذف فائه فنجعل على المضارع لوقوع
الواو بين ياء وكسرة واما حذف لامه فلان الامر جاري مجرى الفعل
المضارع المجزوم وجزمه عند في حرف العلة فكذلك الامر مثله فوزان
قنا عنا والاصل اوقنا فلما حذفت الفاء واستغنى عن همزة الوصل
فحذفت والمعنى احفظنا من عذاب جهنم او عذاب النار والمراد السوء
وهذا الحديث سبق في تفسير سورة البقرة

باب التعوذ
من فتنة الدنيا سقط لفظ باب لابي ذر فالتعوذ رفع وبه قال
حدثنا فروة بن ابي المغراء بفتح الميم وسكون الغين المعجمة بعدها
راء مهملة وفروة بفتح الفاء وسكون الراء ابو القاسم الكندي الكوفي قال
حدثنا عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة ابن ولابي ذر وابن حميد
بضم الحاء مصغر الضبي عن عبد الملك بن عمير بضم العين المهملة مصغرا
عن مصعب بن سعد بن ابي وقاص عن ابيه سعد بن مالك رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلمنا هذه الكلمات
كما يعلم الكتابة بضم الفوقية وفتح العين واللام المشددة
ولابي ذر عن الكشميهني يعلم الكتاب باسقاطها انتا بيت وهي اللهم
اني اعوذ بك من الجبن الذي يوضع الكرم واعوذ بك ان ولابي ذر من ان نرد بالنون
الذي يوضع الشجاعة واعوذ بك ان ولابي ذر من ان نرد بالنون
وفي باب الاستعاذة من ارذل العمر من ان ارد بالهمزة بدل النون
الى ارذل العمر وهو الهرم المؤدي الى الخرف واعوذ بك من فتنة
الدنيا فتنة المسيح الدجال او اعم ومن عذاب القبر وسبق الحديث
قريبا في الباب المذكور

باب تكرير الدعاء مرة
بعد اخرى لاظهار الفقر والحاجة الى الرب تعالى وخضوع وتذلل
له وبه قال حدثنا ولابي ذر ابا اسامة ابراهيم بن منذر والخزاعي
المدني احد الاعلام قال حدثنا انس بن عياض ابو ضمرة عن هشام
عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت بضم الطاء المهملة وتشديد
الموحدة تعني حتى انه ليحتمل اليه مبنيا للمفعول وللاربعة للتاكيد
اي يظهر له من نشاطه وسابق عادته انه قد صنع اليه وما صنعه
اي يجامع نساءه وما جامعهن فاذا رأينا مهنن اخذته اخذة السحر
فلم يتمكن من ذلك ولم يكن ذلك الا في امر زوجاته فلا ضرر فيه على
نبوته اذ هو معصوم وانه صلى الله عليه وسلم دعا ربه عز وجل وفي
كتاب الادب من طريق ابي اسامة عن هشام بن عروة دعا الله ودعاه
ثم قال اشعرت ان الله تعالى افتاني ولابي ذر عن الكشميهني
قد افتاني فيما استفتيته فيه فقالت عائشة رضي الله عنها فما
يا لهفا ولابي ذر وما ذاك يا رسول الله قال جاءني رجلان اي ملكان

في صفة رجلين فجلس احدهما وهو جبريل عند راسي والاخر وهو ميكائيل
عند رجلي يتشهد بالتحية على التثنية فقال احدهما لصاحبه وفي
الرواية المذكورة فقال الذي عند راسي للاخر وعند الجمهور فقال الذي
عند رجلي للذي عند راسي قال الحافظ ان حجر وكانهما الصواب ما وجع
الرجل يعني النبي صلى الله عليه وسلم بال مطبوب اي مسحور قال من
طبه من سحره قال سحره لبيد بن الاعصم بفتح الهمزة وسكون العين
وفتح الصاد المهملتين وزاد في الرواية المذكورة رجل من بني زريق
حليف لليهود وكان منافقا قال فيما اي سحره قال في مشط الادلة
المعروفة ومشاطه بضم الميم وبالطاء ما يخرج من الشعر بالمشط وفي
رواية ابن جريج عن ال عروة عن عروة في الطب في مشاطة بالفاء
وجف طلعة بضم الجيم وتشديد الفاء وانما فتها لتلايمها وعاء طلع النخل
وتبدو في اخرى تذكر قال فاين هو قال في ذروان بالذال المعجمة
المفتوحة وسكون الراء وذروان بير في بني زريق قالت عائشة
رضي الله عنها فاتاها رسول الله صلى الله عليه وسلم في اناس من
اصحابه فنظر اليها وعليها خيل ثم رجع الى عائشة رضي الله عنها فقال لها
والله لكانه ماء يعني بياض نقاعة الحنا بضم النون وبعدها قاف اي حمرة
لونه وكان نخلها اي نخل البستان التي هي فيه رؤس الشياطين في
مشاكلة منظر هاو خبثها وعقل ان يراد برؤس الشياطين رؤس الحيات لان العرب
تسمي بعض الحيات شيطانا قالت عائشة رضي الله عنها فاتى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاخرجها عن البير قالت عائشة فقلت يا رسول
الله فهلا اي حيته اي الخبث قال عليه الصلاة والسلام اما انا فقد شفاني
الله فقد شفاني الله منه وكرهت ان اثير على الناس شرا اي اثيره
فيتعلمونه ويضرون به المسلمين زاد عيسى بن يونس بن ابي اسحاق في
السبيعي على الحديث المذكور ما وصله في الطب والليث بن سعد مما
سبق في بدء الخلق كلاهما عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير وزعايشة
رضي الله عنها انها قالت سحر النبي صلى الله عليه وسلم يهودي من يهود السبعين
منهم الدفون في عادوعا بكسر العين وعاد تكسر وعاد تفتح وسافي الحديث الماضي
ولم يذكر في رواية انس بن عياض المسوقة في هذا الباب تكرير الدعا
وفي رواية عبد الله بن نمير عن هشام عند مسلم في هذا الحديث
فجعل يدعو ويدعو ولا يذكر ويعمل المطاوعة بين الحديث
والترجمة باب الدعاء على المشركين فيه هذه الترجمة
في الجهاد بالهزيمة والزلزلة والتبويب هنا ثابت لابي ذر
عن المستملي وقال ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه مما سبق
موصولا في الاستتابة قال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اشدد
وطاتك على كفار قريش السبع من السنين مجدبة كسبع يوسف

وفي رواية الله عنهم

عليه

عليه السلام وقال صلى الله عليه وسلم مما رواه عنه ابن مسعود رضي
الله عنه وسبق موصولا في اخر كتاب الطهارة في قصة صلاة الجزور
اللهم عليك بابي جهل دعا عليه بالاهلاك وقال ابن عمر رضي الله
عنهما مما سبق موصولا في غزوة احد وتفسير سورة ال عمران دعا
النبي صلى الله عليه وسلم القنوت في الصلاة اللهم العن فلانا
وفلانا بعد ما يرفع راسه من الركوع يدعو على احياء من العرب حتى
انزل الله عز وجل ليس لك من الامر
شيء اسم ليس شيء والخبر لك ومن الامر حال من شيء لانها صفة تقدمت عليه
وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد ابن سلام بتخفيف اللام محمد قال
اخبرنا وكيع بفتح الواو وكسر الكاف ابن الجراح عن ابن ابي خالد
هو اسماعيل واسم ابيه سعد او هرمز او كثير البجلي الاحمسي الكوفي
انه قال سمعت ابا اوفى عبد الله واسم ابيه ابي اوفى علقمة
وهو بفتح الهمزة والفاء بينهما واو ساكنة وهما صحابيان رضي الله عنهما
قال دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاحزاب الذين احتبسوا
يوم الخندق بالهزيمة والزلزلة فقال اللهم منزل الكتاب سريع
الحساب اي سريع فيه او ان محل الحساب سريع اهزم الاحزاب
اهزمهم وزلزلهم اي اجعل هزيمتهم مضطربا متنقلا غير ثابت هو
في استجاب الله تعالى دعاءه عليهم فارسل عليهم ريحا وجنودا لم يروها
فهزمهم وبه قال حدثنا معاذ بن فضالة بفتح الفاء والضاد المعجمة
المخففة البصري قال حدثنا هشام الدستوائي ولابي ذر هشام
ابن ابي عبد الله عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا
قال سمع الله لمن حمده في الركعة الاخرة من صلاة العشاء قنت
قبل ان يسجد يقول اللهم انج بفتح الهمزة عياش بن ابي ربيعة
اخا ابي جهل لامه اللهم انج الوليد بن الوليد بن المغيرة اخا خالد
ابن الوليد اللهم انج سلمة بن هشام اخا ابي جهل اللهم اشد
المستضعفين من المؤمنين عام بعد خاص اللهم اشدد وطاتك
على مضر على كفار قريش اولاد مضر اولاد مضر القبيلة المشهورة التي منها
بطون قريش وغيرهم اللهم اجعلها عليهم سنين كسني يوسف الذكورة في سورة
ولابي ذر عن المستملي عليهم سنين كسني يوسف الذكورة في سورة
والحديث سبق في المغازي وغيرها وبه قال حدثنا الحسن بن الربيع
البجلي الكوفي قال حدثنا ابو الاحوص بالحاء والصاد المهملتين سلام
بتشديد اللام ابن سليم عن عاصم هو ابن سليمان الاحول عن انس
رضي الله عنه انه قال لعن النبي صلى الله عليه وسلم سورية
يقال لهم القنا لانهم كانوا اكثر زراعته بالقرب من غيرهم وكانوا سبعين
اي اهل نجد لبيعتهم اي الاسلام فلما نزلوا بير معونة قتلهم عامر بن

الطفيل في جماعة تقتلونهم وهو معنى قوله فاصبروا بضم الهمزة مبنيا للمفعول لما
رايت النبي صلى الله عليه وسلم وجرى بفتح الواو والجيم حزن على بني ما
وجد ما حزن عليهم وقنت شهرا في صلاة الفجر ويقول ان عصية
بضم العين وفتح الصاد تصغير العصا قبيلة عصوا الله ولابي ذر عن الكشميهني
عصت الله ورسوله والحديث سبق في الوتر والمغازي وبه قال حدثنا عبد
الله بن محمد المسندي قال حدثنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني
قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عروة
ابن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان ولابي
ذر عن الكشميهني كانت اليهود يدخلون على النبي صلى الله عليه وسلم
يقولون ولابي ذر تقول السام يعنون الموت عليك فقلت عائشة
رضي الله عنها الى قولهم عليكم السام واللعنة وفي رواية باب كيف
الرد ففهمتها فقلت عليكم السلام واللعنة فقال النبي صلى الله عليه وسلم
مهلا بفتح الميم واسكان الهاء اي رفقا يا عائشة ان الله يحب الرفق
في الامر كله فقالت يا نبي الله اولم تسمع ما يقولون قال
اولم تسمعي ارد ولابي ذر الى ارد ذلك عليهم فاقول وعليكم بواو العطف
واسقاط لفظ السلام وسقطت الواو لابي ذر وسبق الحديث في السلام
وبه قال حدثنا محمد بن المثنى ابو موسى العنزي الحافظ قال حدثنا
الانصاري هو محمد بن عبد الله قاضي البصرة شيخ البخاري روى عنه
ابو داود في السنن قال حدثنا هشام بن حسان الازدي مولاهم الحافظ
قال حدثنا محمد بن سيرين ابو بكر احد الاعلام قال حدثنا عبيدة
بفتح العين وكسر الموحدة السلماني ابن عمرو وقيل عبيدة بن قيس الكوفي
احد الايمة اسلم في حياة النبي صلى الله عليه وسلم ولم يلقه قال حدثنا علي بن ابي
طالب رضي الله عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق
وهي غزوة الاحزاب فقال ملأ الله قبورهم ولابي ذر بيوتهم نارا لهوانا عن الصلاة
الوسطى حتى غابت الشمس وهي صلاة العصر ولابي ذر عن الحموي والمستملي عن الصلاة
الوسطى وفي رواية المعتمر بن سليمان ومن رواية يحيى بن سعيد الاتية
عن هشام شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر واخرج ايضا من
حديث حذيفة مرفوعا شغلونا عن صلاة العصر وهذا ظاهر في ان قوله
وهي صلاة العصر من تفسير الحديث وهو يرد على قول في الكواكب انه
هنا مدرج في الخبر من قول بعض الرواة على ما لا يخفى وهشام بن حسان
وان تكلم فيه من قبل حفظه فقد صرح غير واحد بانه ثبت في محمد بن
سيرين قال سعيد بن ابي عروبة ما كان احد احفظ عن ابن سيرين
من هشام بن حسان وقال يحيى القطان هشام بن حسان ثقة في محمد بن
سيرين والحديث سبق في غزوة الخندق في باب الدعاء

ثقات ٤

للمشركين

للمشركين زاد في الجهاد بالهدى ليتألفهم وبه قال حدثنا علي بن عبد
الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا ابو الزناد
عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قدم الطفيل بن عمرو بضم الطاء المهملة وفتح
الفاء وسكون التحتية بعدها لام وعين عمرو مفتوحة السدوسي
على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان دوسا
بفتح الدال المهملة وسكون الواو بعدها سين مهملة حي قبيلة
ابي هريرة قد عصت اي عصت الله وابت امتنعت عن الاسلام
فادع الله عليها وفي الناس انه صلى الله عليه وسلم يدعو عليهم
فقال اللهم دوسا للاسلام وائت بهم مسلمين وكان الطفيل
قدم مكة واسلم وقال يا رسول الله اني امرأ مطاع في قومي واني راجع
اليهم فادعهم الى الاسلام فلما قدم على اهله دعاهم الى الاسلام وصاحبته الى الاسلام
فابطأ وثم دعاهم دوسا فابطأ وابطأ واعلمه فجاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله انه قد غلبني على دوس الزنا فادع الله عليهم فقال
اللهم اهد دوسا ثم قال ارجع الى قومك فادعهم الى الله تعالى وارفق بهم
قال فرجعت اليهم فلم ازل بارض دوس ادعوهم الى الله ثم قدمت على
رسول الله صلى الله عليه وسلم بخيبر فنزلت المدينة بسبعين او ثمانين
بيتا من دوس ثم خفنا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسهم لنا مع
المسلمين وقد استشكل تولد باب الدعاء على المشركين وقوله باب الدعاء
للمشركين واجيب بانه باعتبار حالين فالدعاء عليهم لتماديهم على كفرهم
وايذائهم للمسلمين والدعاء لهم بالهداية ليتألفهم الى الاسلام والحديث
سبق في الجهاد باب قول النبي عبد ديننا وتقديمها
لامته اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت وبه قال حدثنا
ولابي ذر حدثني محمد بن بشار بندار قال حدثنا عبد الملك بن صباح
بفتح المهملة وتشديد الموحدة وبعد الالف حاء مهملة المصري قال
ابو حاتم الرازي صالح وهي من الفاظ التوثيق لكنها في الرتبة الاخيرة
عنده فيكتب حديثه للاعتبار وحينئذ فليس عبد الملك هذا من
شرط الصحيح واجيب بان اتفاق الشيخين على التخريج له يدل
على انه ارفع رتبة من ذلك لا سيما وقد تابعه معاذ بن معاذ وهو
من الاثبات وليس لعبد الملك في الصحيح الا هذا الموضع قال في الفتح
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحاق السبيعي عن ابي
موسى ابي بردة عن ابيه ابي موسى عبد الله عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه كان يدعو بهذا الدعاء اغفر لي خطيئتي وجهلي
ضد العلم واسرافي تجاوزي في امري كله وما انت اعلم به مني
اللهم اغفر لي خطاياي مع خطيئتي وعمدي ضد السهو وجهلي فهذه

العلم بامر وجدي جد الجد وعطف العبر على الخطاء من عطف الخاص على
العام باعتبار ان الخطيئة اعم من العمد او من عطف احد المتقابلين
على الاخر بان يحمل الخطيئة على ما وقع على سبيل الخطا وفي مسلم اغفر
اعفني هزلي وجدي قال في الفتح وهو انسب رهو بالكسر ضد
الهزل وكل ذلك عندي موجودا وممكن كالنديد للسابق اي
انا مثبت بدع الاشيا فاغفرها لي قال صلى الله عليه وسلم تواضعا
وهضما لنفسه او عدد قوات الكمال وترك الاولى دنيويا او اراد ما
كان عن سهوا وما كان قبل النبوة اللهم اغفر لي ما قدمت وما
اخرت وهذا ان شا ملان لجميع ما سبق كقوله وما اسررت
وما اعلنت انت المقدم لمن تشاء من خلقك بتوفيقك الى رهنك
وانت المؤخر لمن تشاء عن ذلك وانت على كل شي قدير جملة
مؤكدة لمعنى ما قبلها وعلى كل شي قدير متعلق بقدير وهو فعيل
بمعنى فاعل مشتق من القدرة وهي القوة والاستطاعة وهل
يطلق الشي على المعدوم والمستحيل خلاف واحديث اخرجه مسلم
في الدعوات وقال عبيد الله بن معاذ بضم العين مصغرا ومعاذ
بضم الميم اخره معجمة العنبري التميمي البصري شيخ المولف وحدثنا
ابي معاذ وسقطت الواو لابي ذر قال حدثنا شعبة بن الحجاج
عن ابي سحاق السبيعي عن ابي بردة عن ابي موسى عن ابيه ابي موسى
عن النبي صلى الله عليه وسلم زاد ابو ذر عن الكشميهني هنا بحوه
اي بنحو الحديث السابق وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد
محمد بن المثنى العنزي الزمن قال حدثنا عبيد الله بضم العين
ابن عبد المجيد بفتح الميم بعدها جيم الحنفي البصري قال حدثنا
اسرايل بن يونس قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد ابو اسحاق
هو السبيعي جد اسرايل عن ابي بكر بن ابي موسى واخيه ابي
بردة عن ابي موسى الاشعري عن ابيهما ابي موسى الاشعري رضي الله
عنه وسقط الاشعري لابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
كان يدعو اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي واسرافي في امري وما انت
اعلم به مني اللهم اغفر لي هزلي وجدي بكسر الجيم وخطاي ولابي ذر
عن الحموي والمستملي وخطايايي بغير همز عمدي وكل ذلك المذكور عندي
قال على سبيل التواضع والشكر لربه لما علم انه قد غفر له باب
الدعا في الساعة التي ترجى فيها اجابة الدعا فيها في يوم الجمعة وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم
هو ابن علية قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا ايوب السختياني عن محمد
بن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال ابو القاسم
صلى الله عليه وسلم في الجمعة ولابي ذر في يوم الجمعة ساعة لا يوافقها

مسلم او مسلمة وهو قايم يصلي يسال الله خيرا ثلاثة احوال متداخلة
او مترادفة ولابي ذر عن الكشميهني يسال الله خيرا الا اعطاه وقيد بالخير
يخرج عن الدعا باثم او قطيعة رحم وقال اي اشار عليه الصلاة والسلام
بيده الى انها ساعة لطيفة قلنا يقللها اي الساعة يزهدها بضم
التحتية وفتح الزاي وتشديد الهاء المكسورة تاكيدا معناه يقللها وقد
واختلف في تعيينها فقيل ساعة الصلاة وقيل اخر ساعة عند الغروب
وسيق مزيد لذلك في كتاب الجمعة والحاصل انه اختلف في ذلك على اكثر
من اربعين قولا كليلة القدر روى في حديث ابي سلمة عند احمد وصحيح
ابن خزيمة ان ابا هريرة رضي الله عنه سال عن ساعة الجمعة رسول الله
صلى الله عليه وسلم اي كنت اعلمها لم اسئلها كما اسئلت ليلة القدر
قال في الفتح ففي هذا الحديث اشارة الى ان كل رواية جاءت بتعيين
وقت الساعة المذكورة مرفوعا وهم والله اعلم والحكمة في اخفائها
استمرار الطاعة في يومها والحديث سبق في الصلاة واخرجه النسائي
فيه باب قول النبي صلى الله عليه وسلم يستجاب
لنا الدعا في اليهود لانا لا ندعو عليهم الا بالحق ولا يستجاب لهم وقيل
لانهم يدعون علينا بالظلم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو بسطام
لا ذراسة سعيد قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي
قال حدثنا ايوب السختياني عن ابن ابي مليكة هو عبد الله بن
عبد الرحمن بن ابي مليكة عن عائشة رضي الله عنها ان اليهود اتوا
النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا السام بفتح همزة عليك قال وعليك
صلى الله عليه وسلم وعليكم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اوعليكم الموت اذ كل احد
يموت او هي للاستيناف اي عليكم ما تستحقونه من الذم فقالت عائشة
رضي الله عنها لهم السام عليكم ولعنكم الله وغضب عليكم فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلا يا عائشة عليك بالرفق
فانه من يرد به الخير يعطه وهو ضد الرفق فاحذريه والعين مثلثة
او العنف بالشكر ولابي ذر والخشن باسقاط اللام من او قالت
يرسول الله اولم تسمع بفتح الواو وما قالوا قال عليه الصلاة والسلام
اولم تفتح الواو ايضا تسمعي ما قلت رددت عليهم قولهم ويستجاب
لي فيهم ويستجاب لهم في بتشديد التحتية والحديث سبق في
الاستيذان وفي باب الدعا على المشركين باب التامين
وهو قول امين عقب الدعا ومعناها اللهم استجب واستحب وقال ابن
عباس وقتادة كذلك يكون فهي اسم فعل مبني على الفتح وقيل ليس باسم
فعل بل هو من اسما الله تعالى والتقدير يا امين وضعفه ابو البقا
بوجهين احدهما انه لو كان كذلك لكان ينبغي ان يبنى على الضم لانه
منادى مفرد معرفة والثاني ان اسما الله تعالى توقيفية ووجه الفارسي

قول من جعل اسما الله تعالى على معنى ان فيه تهديدا يعود على الله تعالى لانه
اسم فعل وهو توجيه حسن نقله صاحب المغرب وفى امين لغتان
المد والقصر فمن الاول قوله • امين امين لا ارضى بواحدة
حتى ابلغها الفين آمينا • وقال الاخر • يا رب لا تسلبنى حبها ابدا •
وبرحم الله عبدا قال آمينا • ومن الثانى قوله تباعد منى فطحل اذ دعوت
آمين فزاد الله ما بيننا بعدا • فطحل بفتح الفاء والحاء المهملة بينهما طاء
مهملة ساكنة اسم رجل وقيل الهمدانى واسم امه ثعلبة لانه بزنة قابيل وهابيل
وقال النووى فى تهذيبه قال بعضهم انه العبرانى وهى كلمة عبرانية او
سريانية وليست عربية وقال جماعة ان آمين المقصورة لم تجئ عن
العرب والبيت الذى ينشد مقصورا لا يصح على هذا الوجه وانما هو
فآمين زاد الله ما بيننا بعدا او هو يجوز ان ينشد بدال المهملة المشهور اذ حذفها
تقدم لجوهرى لكنه روى عن الحسن البصرى وجعفر الصادق انشد بدال
وهو قول الحسن بن الفضيل من لم اذا قصد اى عن قاصد ولى عوذ
وعند ابى داود من حديث ابى زهير النمرى قال وفد الى النبى صلى الله
عليه وسلم على رجل ذو ناج فى الزعازع ان اوجب ان ختم فقيل بماذا ختم
يا نبى الله فاتاه الرجل فقال يا فلان اختم بالمين وابشر وكان ابو زهير
يقول آمين مثل الطابع على الصحيفة فامين طابع الدعا وخاتم الله على
عباده يدفع به الافات عنهم كما ان خاتم الكتاب يمنعه من ظهور ما فيه على غير
من كتب اليه وهو الفساد وكذلك الختم فى الدعا يمنعه من الفساد الذى من
الخيبة كما فى مسلم من حديث ابى هريرة مرفوعا اذا دعا احدكم لا يقل اللهم
اغفر لى ان شئت ولكن ليعزم وليعظم الرغبة اى فى الاجابة وقال عبد
الرحمن بن زيد امين كنز من كنوز الجنة وقال غيره امين رحمة فى الجنة
تجب لقايلها وبه قال حدثنا على بن عبد الله المدينى قال حدثنا سفيان
ابن عيينة قال الزهرى محمد بن مسلم حدثنا ابى الحديث عن سعيد بن
المسيب عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال
اذا امن القارى الامام فى الصلاة اوامن فامنوا فان الملايكة تومن فمن
وافق تامينه تامين الملايكة قيل السعة كالخشوع ادنى الوقت غفر له
ما تقدم من ذنبه الذى بينه وبين الله وفى حديث حبيب بن مسلمة
الفهرى عند الحاكم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يجتمع
ملا فيدعو بعضهم ويومن بعضهم الا اجابهم الله تعالى وهو حديث الباب
سبق فى الصلاة يا ليت فصل التهليل اعلم ان العرب اذا كثر
استعمالهم الكلمتين فتحذفوا بعض حروف احداهما ما لى بعض حروف الاخرى
مثل الحوقلة والبسملة فالتهليل ماخوذ من قوله لا اله الا الله يقال هلل اذا
وهلل اذا قال لها وحى الكلمة العليا التى بها وعليها رحى الاسلام والغاية التى
حتى عليها اركان الدين وانظر الى العارفين وارباب القلوب كيف يتلذذون بها

على سايرالاذكار وماذاك الا لما رايناه من الخواص التى تجد وما فى غيرها
وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبى عن مالك الامام الاعظم
عن سمى بضم السين المهملة وفتح الميم وتشديد التحتية مولى ابى بكر
ابن عبد الرحمن المخزومى عن ابى صالح ذكوان السمان عن ابى هريرة
رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال
لا اله الا الله قيل التقدير لا اله الا الله او فى الوجود قال الشيخ تقى
الدين بن دقيق العيد وهذا انكره بعض المتكلمين على النحويين
بان نفى الحقيقة مطلقة اعم من نفيها مقيدة فانما اذا نفيت مقيدة
بقيد مخصوص سواء يلزم نفيها مع قيد اخر انتهى وقال ابو حيان لا اله
مبنى مع لا فى موضع رفع على الابتدا وبنى الاسم مع لا لتضمنه معنى من
او للتركيب الزجاج هو معرب منصوب بها وعلى البنا فاخبر مقدر قال
ابو حيان واعترض من صاحب المنتخب على النحويين فى تقديرهم الخبر فى
لا اله الا الله وذكر ما ذكره الشيخ تقى الدين قال واجاب ابو عبد الله
محمد بن ابى الفضل المرسى فى رد القرآن فقال هذا كلام من لا يعرف
لسان العرب فان لا له فى موضع المبتدا على قول سيبويه وعند غيره
اسمها لا وعلى التقديرين فلا بد من خبر المبتدا او لا لا مالا فى الاستغنا
عن الخبر ما رايناه وما قوله اذا لم يتقدمها نفيا للاهيه فليس شى
لان نفى الماهية هو نفى الوجود لان الماهية لا تتقرر عند الامع الوجود
فلا فرق بين لا ماهية ولا وجود وهذا مذهب اهل السنة خلافا للمعتزلة
فانهم يثبتون الماهية عرية عن الوجود وهو فاسد وقولهم فى كلمة الشهادة
لا تصرى موضع رفع بدلا من لا اله ولا يكون خبرا لا لا لا لا تعمل فى
المعارف ولو قلنا ان الخبر للمبتدا وليس للا فلا يصح ايضا لما يلزم عليه
من تنكير المبتدا وتعريف الخبر لما صاحب الجيد انه اسقاط قد احاز
الشلوبين فى تقييد له على المفصل ان الخبر للمبتدا يكون معرفة وهو
الا بتدا بالنكرة المنفى اذا كان مستفادا من قوله لا اله الا الله بقوله
وحده لا شريك له مع ما فيه من تكثير سنات الذاكر فقوله وحده حال
مؤكدة ويقول بمفرد لان لا لا يكون معرفة ولا شريك له حال ثانية
مؤكدة لمعنى الاولى ولا فايدة وشريك مبنى مع لا على الفتح وخبر لا مستقر
له الملك وله الحمد وهم الميم وهو على كل شى قدير جملة حالية ايضا ومن
منع تعدد الحال حمل لا شريك له حالا من ضمير وحده المؤول بمفرد
وكذلك الملك حال من ضمير الجر وقد له وما بعد ذلك معطوفات
فى يوم مائة مرة كانت له عدل بفتح العين المهملة مثل ثواب اعتاق عشر
رقاب يسلون السنين وكتبت بالتانيث وهو فى اليونينية بالهاء وزر
عن الحموى والمستملى وللكشميهنى مما فى الفتح واليونينية وكتب له
بالقول المذكور مائة سيئة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت له حرزا

مثل لمعنى الاولى ولا نافية
وشريك مبنى مع لا على الفتح
وخبر لا مستقر له

كان من الاعلام سبيل الماضى مع
الفصل والنفى مقيدة
كما فى الفصل النفى مع قيد اما
النفى النفى مقيدة مع
اذا النفى مقيدة

بكسر الجاء اي حصاص الشيطان يومه ذلك بنصب يوم على الظرفية
حتى يمسي ولم يات احد بافضل مما جاء وفي رواية عبد الله بن يوسف
في باب صفة ابليس مما جاء به الا رجل عمل اكثر منه الاستثناء منقطع
اي لكن رجل عمل اكثر مما عمل فانه يزيد عليه والاستثناء متصل بتاويل
وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا عبد المذكر بفتح
بفتح العين ابو عامر العقدي قال حدثنا زهير بن ابي زايدة بضم العين واسم
ابي زايدة خالد او ميسرة وما جزم زكريا بن ابي زايدة الهمداني عن ابي
اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي التابعي الصغير عن عمرو بن ميمون بفتح
العين الاودي التابعي الكبير المخضرم انه قال من قال حين يصبح اي لا الا الله
وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير كان كمن اعتق
رقبة من ولد اسماعيل وعند مسلم كان كمن اعتق اربعة انفس من ولد
اسماعيل رقبة اي حصل له من الثواب ما لو اشترى ولدا من اولاد
اسماعيل عليه السلام واعتقه وانما خصه لانه اشرف الناس قال عمر
ابن ابي زايدة بالسند السابق وعمر بضم العين وسكون الميم ابن ابي ذر اي ابي
زايدة حدثنا ابو اسحاق وحدثنا عبد الله بن ابي السفر بفتح المهملة
والفاء واسمه سعيد بن محمد الثوري الهمداني الكوفي عن الشعبي
عامر بن شراحيل عن ربيع بن خثيم بضم الخاء المعجمة وفتح المثلثة
بعدها تحتية ساكنة فميم ولابي ذر عن الربيع بن خثيم مثله اي مثل
رواية ابي اسحاق قلت للربيع بن خثيم ممن سمعته قال من عمرو بن
ميمون الاودي قلت عمرو بن ميمون فقلت ممن سمعته فقال من
ابن ابي ليلى عبد الرحمن قلت ابن ابي ليلى فقلت له ممن سمعته
قال من ابي ايوب خالد الانصاري الخزرجي يعد في زعماء الصحابة
صلى الله عليه وسلم وما حمله ان عمر بن ابي زايدة اسنده عن شيخين
احدهما ابو اسحاق عن عمرو بن ميمون موقوفا والثاني عن عبد الله
ابن ابي السفر عن الشعبي عن الربيع بن خثيم عن عمرو عن ابن ابي ليلى
عن ابي ايوب مرفوعا وقال ابراهيم بن يوسف عن ابيه يوسف
ابن اسحاق عن ابي اسحاق عمرو السبيعي انه قال حدثني بالافراد
عمرو بن ميمون الاودي عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن ابي ايوب
الانصاري قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم سقط عن البوني فلكن ذر
وافادت هذه الرواية التصريح بتحديث عمرو لابي اسحاق وافادت
ايضا زيادة ذكر عبد الرحمن بن ابي ليلى وابي ايوب في السند قال
ابو عبد الله البخاري والصحيح قول عمرو بفتح العين قال الحافظ
ابو ذر الهروي عن مشايخه في ابو عيينة وقال الحميدي عن اسماعيل المكي
التيوذكي شيخ المولف مما وصله ابو بكر بن ابي خيثمة في تاريخه حدثنا
وهب بضم الواو وسمعه ابن خالد عن داود بن ابي هند دينار القشيري

البصري

البصري عن عامر الشعبي عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن ابي ايوب خالد
الانصاري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ولفظ رواية
ابن ابي خيثمة كان له مثل اجر من اعتق اربعة انفس من ولد اسماعيل
وقال اسماعيل بن ابي خالد الاحمسي البجلي عن الشعبي عامر عن
الربيع بن خثيم قوله اي انه موقوف قال في الفتح والتقسيم
البخاري على هذا الفرد ربيعهم انه خالف داود في وصله وليس كذلك
وانما اراد انه جاء في هذه الطريق عن الربيع من قوله ثم لما سئل عنه
وصله قال وقد وقع لنا ذلك واضحا في زيادات الزهد لابي المبارك
رواية الحسين بن الحسن المروزي قال اخبرنا حدثنا المعتمر بن
سليمان سمعت اسماعيل بن ابي خالد يحدث عن عامر الشعبي سمعت
الربيع بن خثيم يقول من قال لا اله الا الله فذكره بلفظه وبمثل
اربع رقاب فقلت عمن ترويه فقال عن عمرو بن ميمون فقلت
عمرا فقلت عمن ترويه فقال عن عبد الرحمن بن ابي ليلى فقلت
عبد الرحمن فقلت فقلت عمن ترويه فقال عن ابي ايوب عن
النبي صلى الله عليه وسلم وقال ادم بن ابي اياس شيخ المولف وهذه
الدار قطني حدثنا ادم يدل قوله وقال ادم حدثنا شعبة بن الحجاج
قال حدثنا عبد الملك بن ميسرة الهلالي الكوفي الزراد سمعت هلال
ابن يساف بفتح التحتية والمهملة مخففة وبعد الالف فاء الاشجعي ابا الربيع
ابن خثيم وعمرو بن ميمون كلاهما عن ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه
قوله اي من قوله موقوفا عليه وعند النسائي من رواية محمد بن جعفر
عن شعبة بسنده السابق هنا عن ابن مسعود قال لان اقول لا اله الا الله
وحده لا شريك له له الحديث وفيه احب الي من ان اعتق اربع رقاب وزاد
من طريق منصور بن المعتمر عن هلال بن يساف عن الربيع وهذا عن عبد
الله بن مسعود بنحوه الخبر وقال في اخره كان له عدل اربع رقاب من
ولد اسماعيل وقال الاعمش سليمان بن مهران مما وصله النسائي من
طريق وكيع عنه وخثيم بضم الخاء وفتح الثاء المثلثة بين الزعيد
الرحمن السلمي الكوفي مما وصله محمد بن الفضل في كتاب الدعاء كلاهما
عن هلال بن يساف عن الربيع بن خثيم عن عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه قوله اي من قوله ولفظ الاول عند النسائي عن
عبد الله بن مسعود قال من قال لا اله الا الله وفيه كان له عدل
اربع رقاب من ولد اسماعيل ولفظ ابن الفضل قال قال عبد الله من
قال اول النهار لا اله الا الله وفيه كن له عدل اربع رقاب محررة
من ولد اسماعيل وقد وقع قوله عمر بن ابي زايدة وحدثنا عبد الله
ابن ابي السفر عقب رواية ابي اسحاق عند غيرا في ذر فجمع
الروايات عن الفريري وكذا في رواية ابراهيم بن ابي عقيل النسفي

عن البخاري وهو الصواب واما في رواية ابي ذر فتاخرت بعد رواية
الاعمش وحصين فصار ذلك مشكلا لا يظهر معنى وجه الصواب كما قال له
في الفتح **ورواه** اي الحديث المذكور **ابو محمد الحذي** بفتح الحاء المهملة
وسكون الذال المعجمة ولا يعرف اسمه وكان خادما لابي ايوب وقال المزي
اسمه افلح مولى ابي ايوب وقال الدارقطني لا يعرف الا في هذا الحديث
وليس له في الصحيح غيره وقد وصله احمد والطبراني من طريق سعيد بن ابي
اياس الجريري عن ابي الورد ثمامة بن حزن القشيري عن ابي محمد الحذي
عن ابي ايوب الانصاري رضي الله عنه **عن النبي** صلى الله عليه وسلم وقال
فيه **كان كمن اعتق رقبة من ولد اسماعيل** وهذا اعني كان كمن الى
اخره ثابت في رواية ابي ذر كما في الفرع واصله ولفظ رواية الامام احمد
والطبراني قال ابو ايوب لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة
نزل على فقال يا ابا ايوب الا اعلمك قال بلى يا رسول الله قال ما من
عبد يقول اذا اصبح لا اله الا الله وذكره الا كتب الله له بها عشر
حسنات ومحى عنه عشر سيئات ولا كمن له عدل عشر رقاب
محررين والا كان في حفظه من الشيطان حتى يمسي ولا قالها حين يمسي
الا كان كذلك قال فقلت لابي محمد انت سمعتها من ابي ايوب قال اكثر
لسمعته من ابي ايوب رواه الامام احمد ايضا من طريق عبد الله بن
يعيش عن ابي ايوب رفعه من قال اذا اصبح لا اله الا الله فذكره
بلفظ عشر مرات كن له عدل اربع رقاب كتب له بهن عشر حسنات ومحي
عنه بهن عشر سيئات ورفع له بهن عشر درجات وكن له حرزا من الشيطان
حتى يمسي واذا قالها بعد المغرب مثل ذلك وسنده حسن قال الحافظ
ابن حجر واختلاف هذه الروايات من عدد الرقاب مع اتحاد المخرج
مقتضى الترجيح بينها فلا كان على ذكر اربعة وهم بينه وبين حديث ابي
هريرة بذكر عشرة تقولها مائة فيكون مقابل كل عشر مرات رقبة من قبل
المضاعفة فيكون لكل مرة بالمضاعفة رقبة وهي مع ذلك مطلق الرقاب
ومع وصف كون الرقبة من بني اسماعيل يكون مقابل العشرة من غيرهم
ربعة منهم لانهم اشرف من غيرهم من العرب فضلا عن العجم واما ذكر رقبة
بالمفرد في حديث ابي ايوب فمشار الى المحفوظ اربعة كلهم **قال ابو عبد**
الله البخاري **والصواب قول عمرو** بفتح العين **قال الحافظ ابو ذر**
الهروي صوابه عمر بضم العين **وهو ابن ابي زائدة** وفي اليونينية
عقب قوله ابي ذر قلت وعلى الصواب ذكره ابو عبد الله البخاري في الاصل
قال قال عمر بن ابي زائدة حدثنا عبد الله بن ابي السفر كما نراه في علم
المذكور لعمرو بفتح العين قال في فتح الباري وعند ابي زيد المروزي
في رواية الصحيح قول عبد الملك بن عمر وقال الدارقطني الحديث حديث
بن ابي السفر عن الشعبي وهو الذي ضبط الاسناد ومراد البخاري

ترجيح

ترجيح رواية عمرو بن ابي زائدة عن ابي اسحاق على رواية غيره هنه وقوله
قال ابن عبد الله الى اخره ثبت لابي ذر عن المستملي وموسى الفرغي كاملا
على هامشه مخرج له في الفرع بعد قوله وقال ابراهيم بن يوسف عن
ابيه الى اخره قبل قوله وقال موسى حدثنا وهيب ولم يخرج له في
اليونينية **باب فضل التسبيح** يعني قول سبحان
الله وهو اسم مصدر وهو التسبيح وقيل بل سبحان مصدر لانه يتم له
فعل ثلاثي وله موزن الاسماء اللازمة للاضافة وقد يفرد واذا افرد منع
الصرف للتعريف وزيادة الالف والنون كقوله **اقول لمن جاني فخره**
سبحان وجاء منونا كقوله **سبحانه ثم سبحانا يعود له** قيل هي زيادة
وقيل هو بمنزلة قبل وبعد ان نوى تعريفه بقي على حاله وان نكر اعرب منصرفا
وهذا البيت يساعد على كونه مصدرا لا اسم مصدر لوروده منصرفا
وقايل القول الاول ان يجيب عنه بان هذا نكرة لا معرفة وهذا من
الاسماء اللازمة النصب على المصدرية فلا ينصرف والناصب له فعل
مقدر ولا يجوز اظهاره وعن الكسائي انه منادى تقديره يا سبحانك ومنعه
جمهور النحويين وهو مضاف الى المفعول اي سبحت الله ويجوز ان يكون
مضافا الى الفاعل اي تنزه الله نفسه والاول هو المشهور ومعناه تنزيه
عما لا يليق به من كل نقص وبه قال **حدثنا عبد الله بن مسلمة** القعنبي
عن مالك الامام **عن سمي** مولى ابي بكر بن عبد الرحمن المخزومي **عن**
ابي صالح ذكوان عن ابي هريرة رضي الله عنه **ان رسول الله**
صلى الله عليه وسلم قال من قال سبحان الله وبحمده الحال المحال
اي سبحان الله متلبسا بحمدي له من اجل توفيقه لي للتسبيح **في يوم مائة**
مرة متفرقة بعضها اول النهار وبعضها اخره او متوالية وما افضل
خصوصا في اوله **حطت عنه خطاياه** التي بينه وبين الله **وان**
كانت مثل زبد البحر وهذا او مثاله مجزوما طلقت عليه الشمس
كما يأتي عبر بما عن الكثرة وقد يشعر هذا بان التسبيح افضل
من التهليل من حيث ان زبد البحر اضعاف اضعاف المائة المذكورة
في مقابلة التهليل واجيب بان ما جعل في مقابلة التهليل
من عتق الرقاب يزيد على فضل التسبيح وتكفير الخطايا والا وزد
ان من اعتق رقبة اعتق الله بكل عضو منها عضوا من النار فضل
بهذا العتق تكفير جميع الخطايا بالعموم بعد ما ذكر بخصوصها مع
زيادة مائة درجة ويؤيده حديث افضل الذكر التهليل وانه
افضل ما قاله هو والنبيون من قبله ولا ان التهليل صريح في التوحيد
والتسبيح متضمن له ومنطوق سبحان الله تنزيه ومفهومه توحيد
ومنطوق لا اله الا الله توحيد ومفهومه تنزيه فيكون افضل
من التسبيح لان التوحيد افضل والتنزيه يتشاعبه عادة والحديث

تمامه من علمة الفاخر

تمامه وقبلنا سبح الجوزي وثاد

اخرجه الترمذي في الدعوات والنسائي في اليوم والليلة وابن ماجه في ثواب
التسبيح وبه قال حدثنا زهير بن حرب ابو خيثمة النسائي بالنون
والمهملة الحافظ نزيل بغداد قال حدثنا ابن فضيل بضم الفاء مصغر فضل
عبد الصمد عن عمارة بضم المهملة وتخفيف الميم ابن القعقاع عن ابي زرعة
هرم بن عمرو بن جرير البجلي الكوفي عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال كلمتان خفيفتان اي كلامان مزاولتهما
الكلمة على اللسان والخفة مستعارة من السهولة على اللسان ثقيلتان
حبيبتان في الميزان لان الاعمال تجسم والموزون منها بهما الحديث الطاهر
المشهور حبيبتان اي محبوبتان الى الرحمن اي بحيث قوابلهما فيجزيه
له من مكارمه ما يليق بفضله وخص لفظ الرحمن اشارة الى بيان سعة
رحمته حيث يجازي على العمل القليل بالثواب الجزيل سبحان الله العظيم
سبحان الله وبحمده كذا هنا تقديم سبحان الله العظيم على سبحان
الله وبحمده وكرر التسبيح تلذذا للتاكيد واعتنا بشانه ومباحث هذا
الحديث من الاعراب والبديع والمعاني وغير ذلك من اللطايف والاسرار
الشريفة تاتي ان شاء الله تعالى بعون الله وتوفيقه في اخر الكتاب
والحديث اخرجه ايضا في الايمان والنذور واخر الكتاب ومسلم في
الدعوات والترمذي فيه ايضا والنسائي في اليوم والليلة وابن ماجه
في ثواب التسبيح

باب فضل ذكر الله عز وجل باللسان

بالاذكار المرغب فيها شرعا والاذكار منها كالباقيات الصالحات والحوقلة
والحسبلة والبسملة والاستغفار وقراءة القران بل هي افضله والحديث
ومدارسة العلم ومناظرة العلماء وهل يشترط استحضار الذاكر لمعنى
الذكر ام لا المنقول انه يوجر على الذكر باللسان وان لم يستحضر معناه
ثم يشترط الا يقصد به غير معناه والاكمل ان يتفق الذكر بالقلب
واللسان واكمل منه استحضار معنى الذكر وما اشتمل عليه من تعظيم المذكور
وتلقي النقايص عنه تعالى وتتم بعض العارفين الذكر الى اقسام
سبعة ذكر العينين بالبكاء والاذنين بالاصغاء واللسان بالثنا
واليدين بالعطا والبدن بالوفا والقلب بالخوف والرجا والروح
بالتسليم والسر بما ذكره في الفتح وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني
بالافراد محمد بن العلا ابو كريب الهمداني الحافظ قال حدثنا ابو
اسامة حماد بن اسامة عن بريد بن عبد الله بضم الموحدة وسكون
التحتانية ابن ابي بردة عامر بن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله
عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم مثل الذي يذكر ربه
والذي لا يذكر زاد ابو ذر ربه هذا ربه مثل الحي والميت بفتح
الميم والمثلثة في مثل الموضعين وشبه الذاكر بالحي الذي يرى
ظاهره سيور الحياة واشعر انها فيه وبالمشرف التام بها بين يديه

وباطنه

وباطنه نيور العلم والفهم والادراك كذلك الذاكر يرى نيور العلم والطلعة
وباطنه نيور العلم والمعرفة فقلبه مستنير في حظيرة القدس وسره
في مجمع الوصل وغير الذاكر كالميت ظاهره وباطنه قال في شرح
المشكاة والحديث رواه مسلم عن ابي كريب وهو محمد بن العلا شيخ
البخاري فيه بسنده المذكور بلفظ مثل البيت الذي يذكر الله فيه
والبيت الذي لا يذكر الله فيه مثل الحي والميت وكذا اخرجه الاسماعيلي
وابن حبان في صحيحه عن ابي يعلى عن ابي كريب فعلى البخاري رواه
بالمعنى فان الذي يوصف بالحياة والموت حقيقة هو الساكن
لا الساكن فهو من باب ذكر المحل وارادة الحال وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد سنة اثنين بن سعيد لابي ذر قال حدثنا جرير بفتح الجيم
ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان عن ابي صالح ذكوان عن ابي
هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لله ملائكة زاد
الاسماعيلي وابن حبان ومسلم وفضلا بضم الفاء وسكون الضاد جمع
فاضل كعدل وعدول وقيل بفتح الفاء وسكون الضاد اي زيادة عن
الحفظة وغير همهم المرتبين مع الخلايق لا وظيفة لهم الا جولان
الذكر وقيل في ضبطها غير ذلك وهذه اللفظة ليست في صحيح البخاري
هنا في جميع الروايات ومسلم سيارة فضلا يطوفون في الطرق
يلتمسون اهل الذكر ولمسلم من رواية سهيل يبتغون مجالس
الذكر فاذا وجدوا قوما يذكرون الله عز وجل تنادوا هلموا
اي تقاربوا الى حاجتكم قال فيحفونهم بفتح التحتانية وضم الحاء المهملة
يطوفون ويدورون حولهم باجنحتهم الى السما الدنيا قال الطيبي
اي للذين هم بين يديه يعني يدورون اجنحتهم حول الذاكرين وقال الطيبي
الظاهر انها للاستعانة كما في توكل كتبت بالقلم لان جنحهم الذي
ينتهي الى السما انما يستقيم بواسطة الاجنحة ولابي ذر الى السما
الى السما الدنيا قال فيسالهم ربهم وهو اعلم بهم اي اعلم من الملائكة
بحال الذاكرين ولابي ذر عن الكشميهني اعلم بهم اي بالذاكرين بالجملة
حالية قال في شرح المشكاة والاحسن ان تكون معترضة او تتميما
صيانة عن التوهم وفايدة السوال مع العلم بالمسبوق التعريض
بالملائكة ويقولهم في بني ادم لتعمل فيها من يفسد فيها اي ما يقول
عبادي قالوا يقولون لابي ذر قال تقول الملائكة يسبحونك
ويكبرونك ويحمدونك يقولون سبحان الله والله اكبر والحمد لله
ويمجدونك بالجيم وزاد في رواية سهيل ويمجدونك وفي حديث
البزار عن انس يقولون آلاؤك ويثنون ثناءك ويصلون على نبيك
ويسالونك قال فيقول عز وجل هل رأوني قال يقولون لا

والله ما راوك قال فيقول تعالى كيف لو راوني قال يقولون لو راوك كانوا اشد لك عبادة واشد لك تمجيدا
وزاد ابو درعن الكشميهني وتحميدا واكثر لك تسبيحا وزاد الاسماعيلي
واشد لك ذكرا قال يقول فما يسالوني ولاي در فيقول فما يسالوني
بزيادة الفاء والنون قال يسالونك الجنة قال يقول تعالى هل راوها
قال يقولون لا والله يا رب ما راوها قال يقول ولاي در فيقول
فكيف لو انهم راوها كانوا اشد عليها حرصا واشد لها طلبا واعظم
فيها رغبة قال تعالى فمم يتعوذون قال يقولون من النار قال يقول
تعالى وهل راوها قال يقولون لا والله ما راوها ولاي ذر لا والله يا رب
ما راوها قال يقول تعالى فكيف لو راوها قال يقولون لو راوها
كانوا اشد منها فرارا واشد لها مخافة وهذا كله فيه تقريع الملائكة
وتنبيه على ان تسبيح بني ادم وتقديسهم اعلى واشرف من تقديسهم
لحصول هذا في عالم الغيب مع وجود الموانع والصوارف وحصول
ذلك للملائكة في عالم الشهادة من غير صارف قال فيقول تعالى اشهدكم
اني قد غفرت لهم زاد في رواية سهيل واعطيتهم ما سالوا قال فيقول
ملك من الملائكة فيهم فلان ليس منهم انما جاء لحاجة وفي رواية سهيل
قال يقولون رب فيهم فلان عبد خطاء انما مر فجلس معهم وزاد وله قد
غفرت قال في شرح المشكاة قوله انما مر مشكل لانه انما يوجب حصر
ما يعرف في احد الكلام كما يقول انما جاءني زيد وانما جاءني زيد ولم يصرح هنا
بضمير كلمة واحدة ولذلك قوله وله قد غفرت يقتضي تقديم الظرف
على عامله اختصاصا من الغفران بالمذكور دون غيره وليس كذلك واجاب
بان في التركيب الاول تقديم وتاخير اي انما فلان مرا كما فعل فلان
الا المرور والجلوس عنده يدي ما ذكر الله تعالى به قال فان قلت
هم لم يعمل الخير في مرورا ولم يكون الخير فيه واجيب بانه لو
اريد هذا الوجب الا براز ولين كلم لاذى الى خلاف المقصود وان
المرور مضمر في فلان ولا يتعدى الى غيره ومع ذلك في التركيب
الشائع الواو للعطف وهو يقتضي معطوفا عليه اي قد غفرت لهم وله
ثم انبع غفرت تاكيدا وتقريرا قال تعالى هم الجلساء لا يشقى بهم جليسهم
وسقط لفظ بهم لابي ذر يعني ان مجالسهم مؤثرة في الجليس وسلم
هم القوم الذي لا يشقى بهم جليسهم وتعريف الخبر يدل على الكمال
هذا القوم كل القوم الكاملون فيهم من السعادة فيكون قوله لا يشقى
بهم جليسهم استئنافا لبيان الموجب وفي صحيح البخاري مالفظه في نفي
الشقا عن جليس الذاكرين فلو قيل يسعد بهم جليسهم لكان ذلك
في غاية الفضل لكن التصريح بنفي الشقا ابلغ في حصول المقصود
قال اي الحديث المذكور سمعه بن الحجاج عن الاعمش سليمان

ابن مهران بسنده المذكور ولم يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم هكذا
وصله احمد ورواه شعيل بضم السين وفتح الهاء وابيه ابي صالح السمان
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وصله مسلم
واحمد باب فضل قول لا حول ولا قوة الا بالله في اعرابه
ونحوه مما تكررت فيه لا النافية للجنس مع اسمها الوجوه الخمسة المقررة
في كتب العربية فتح الاول وفي الثاني وهو اسم لا النافية ثلاثة اوجه
الفتح بناء والنصب اعرابا فالفتح على انه ركب مع لا كالاول والرفع على
اهمال لا الثانية او اعمالها لعمل ليس والنصب على العطف على محل اسم
لا الاولى واهمال الثانية ورفع الاول يمتنع النصب في الثاني ويجوز
فيه الفتح بناء اهمال لا الثانية او الرفع باهمالها او اعمالها عمل ليس
في خمسة فتح الاول والثاني معا ورفعهما معا وفتح الاول ورفع الثاني
وعكسه وفتح الاول ونصب الثاني وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل
ابو الحسن المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي اخبرنا سليمان
ابن طرخان التيمي البصري عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي
عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه انه قال اخذ النبي صلى الله
عليه وسلم بيدي في عقبة او قال في نقبة اي عقبة والشك من الراوي
في ابي الطفيلي قال وسقط لفظ في لابي ذر قال ابو موسى فلما علا بها
على العقبة او النقبة رفع صوته لا اله الا الله والله اكبر
قال ابو موسى ورسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلته قال فكم
لا تدعون اصم ولا غائبا في اعرابه الوجوه الخمسة في عن لا حول ولا قوة
زاد في الحرف انكم تدعون سميعا بصيرا وهو معكم وانه الذي تدعونه اقرب
اقرب الى احدكم من عنق راحلته ثم قال يا ابا موسى او قال يا عبد الله هو
اسم موسى الا بالتخفيف اولك كلمة من كنز الجنة اه كاكنز في كونها
ذخيرة نفيسة ينتفع بها قال ابو موسى قلت بلى يا رسول الله
قال لا حول ولا قوة الا بالله والحديث سبق في باب الدعا اذا علا عقبة
ويأتي ان شاء الله تعالى بقوة الله ومعونته في كتاب القدر عن عبدان
باب التسبيح لله عز وجل مائة اسم غيره واحد بالتاء
لابي ذر واحدة بالتاء ثبت باعتبار معنى التسمية وبه قال حدثنا
علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال
حفظناه وانه الحديث عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان وفي رواية
الحميدي في مسنده عن سليمان حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عبد الرحمن
ابن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه حال كونه رواية اي عن النبي صلى الله
عليه وسلم وعند الحميدي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذا لمسلم
عن عمرو والناقد عن سفيان والمؤلف في التوحيد من رواية شعيب
عن ابي الزناد بسنده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لله عز

وجل تسعة وتسعون اسما بالنصب على التمييز وتسعة مبتدا قدم خبره مائة
رفع على البدل **الا واحدا** بالتذكير ولابي ذر الا واحدة بالتانيث
قال ابن بطال ولا يجوز في العربية وجهها ابن مالك باعتبار معنى
التسمية او الصفة او الكلمة والحكمة في الاتيان بهذه الجملة بعد السابقة
ان يقرر ذلك في نفوس السامع جمعا بين جهتي الاجمال والتفصيل ودفعا
للتصحيف حظا لاشتمال تسعة وتسعين بسبعة وسبعين وقال
فتوح الغيب قوله مائة الا واحدة تاكيد وتذكرة للبليغ ليزداد علما وورد
كقوله تعالى تلك عشرة كاملة **لا يحفظها** لا يقرؤها **احد** عن ظهر قلبه
واحفظ يستلزم التكرار اي تكرار مجموع ما وفي الشروط من احصاها
اي ضبطها او علمها او قام بحقها على مقتضاها بان يعتبر معانيها
فيطالب نفسه بما تقتضيه من صفات الربوبية واحكام العبودية
فيتحقق بها **الا دخل الجنة** ذكر الجزا بلفظ الماضي تحقيقا لوقوعه وتنبيها
على انه وان لم يقع فهو في حكم الواقع لانه كاين لا محالة **وهو** تعالى **وتر**
بفتح الواو وكسرها اي فرد ومعناه في حق الله تعالى انه الواحد الذي لا
نظير له في ذاته **يحب الوتر** من كل شيء اي كل وتر شرعه واثاب عليه
وقال النووي اي يثيب على الفعل الذي اتي به وترا ويقبل من عامله
بما فيه من التشبيه على معاني الفرد دائما فلما واسانا وايما ناوا خلاها
ثم اشار الى معاني التوحيد وهذا الحديث اخرجه مسلم في الدعوات ايضا
وقال الترمذي هذا حديث ابن عمر وسردها هانا قال هذا حديث غريب
حدثنا به غير واحد عن صفوان ولا نعرفه الا من حديث صفوان
وهو ثقة وقد روي من غير وجه عن ابي هريرة ولا نعلم في كثير شيء من
الروايات ذكر الاسما الا في هذه الطريق وقد روي باسناد اخر عن ابي
هريرة فيه ذكر الاسما وليس له اسناد صحيح انتهى ولم ينفرد به صفوان
فاخرجه البيهقي من طريق موسى بن ايوب النصيبي وهو ثقة عن الوليد
ايضا وسرد الترمذي للاسما مع ذلك مخفوظ وقد اخرج الحديث ابو نعيم
عن ابي زرعة الدمشقي عن صفوان بن صالح فخالف في عدة اشيا فقال
القايم الدايم بدل القابض الباسط والشديد بدل الرشيد والاعلى الخبير
مالك يوم الدين بدل الودود المجيد الحكيم وعند ابن حبان عن الحسن بن
سفيان عن صفوان الرافع بدل المانع وعند ابن خزيمة من رواية
صفوان ايضا الحكم بدل الحكم والقريب بدل الرقيب والمولى بدل
الولي والاحد بدل الاحد وعند البيهقي وابن مندة من طريق موسى
بن ايوب عن الوليد المغيث بالمعجمة والمثلثة بدل المقيت
بالقاف والمثناة ووقع بين رواية زهير عن موسى بن عقبة عن الاعرج
عن ابي هريرة عند ابي الشيخ وابن ماجه وابن ابي عاصم والحاكم وبين
رواية صفوان عن الوليد المخالفة في ثلاثة وعشرين اسما فليس

في رواية

في رواية زهير الفتاح القهار الحكم العدل الحسيب الجليل المحصي المقتدر
المقدم المؤخر البر المنتقم الغني النافع الصبور البديع الغفار الكبير
الكبير الواسع الاحد ماك الملك ذو الجلال والاكرام وذكر بدله الرب
الفرد الكافي القاهر المبين بالموحدة الصادق الجميل الباري بالباء
القديم البار بتشديد الراء الوفي البرهان الشديد بالواو في باقي الفهرس
الحافظ العادل العلي العالم الاحد الهادي او تردد القوة ولم يقع في شيء من
طرق الحديث سرد الاسما الا في رواية الوليد بن مسلم عند الترمذي
وفي رواية زهير بن محمد عن موسى بن عقبة عند ابن ماجه والطبراني
بدر جان الى رواية الاعرج وفيها اختلاف شديد في سرد الاسما والزيادة
والنقص ووقع في سرد الاسما ايضا من طريق ثالثة عند الحاكم في مستدرك
وجعفر الفريابي في الذكر من طريق عبد العزيز بن الحصين عن ايوب
عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة واختلف العلما في سرد الاسما هل هو
مرفوع او مدرج في الخبر من بعض الرواة فذهب الى الاخير جماعة
مستدلين بما وقع في اكثر الروايات سعته مع الاختلاف والاضطراب قال
البيهقي ويحتمل ان يكون اللفظين وقع من بعض الرواة في الطريقين
معا ولذا وقع الاختلاف الشديد بينهما ولذا ترك الشيخان تخريج
اللفظين وقال الترمذي بعد ان اخرجه من طريق الوليد هذا حديث
غريب حدثنا به غير واحد عن صفوان ولا نعرفه الا من حديث صفوان
وهو ثقة وقد روي من غير وجه عن ابي هريرة ولا نعلم في كثير شيء من
الروايات ذكر الاسما الا في هذه الطريق وقد روي باسناد اخر عن ابي هريرة
فيه ذكر الاسما المذكورة وليس الموادمن الحديث حصر الاسما في التسعة
والتسعين ففي حديث ابن مسعود عند احمد وصححه ابن حبان اسالك
بكل اسم هو لك سميت به نفسك او انزلته في كتابك او علمته احدا من
خلقك او استاثرت به في علم الغيب عندك قال القرطبي ويدل على
عدم الحصر ان اكثرها صفات وصفات الله لا تتناهى وقال الانتصار
على اله وهو معقول او تعبد لا يعقل معناه وقيل ان اسماه تعالى مائة
واستاثر تعالى بواحد منها وهو الاسم الاعظم فلم يطلع عليه احد كما
قيل مائة لكن واحد منها عند الله وجزم السهيلي بانها مائة على عدد
درج الجنة والذي يكمل المائة الله واستبد بهذا الحديث على ان
الاسم عين المسمى او غيره وهي مسالة مشهورة سبق القول فيها اول
هذا المجموع وبقي ان نشا الله تعالى مزيد لذلك في محله بعون الله
واختلف هل الاسماء الحسنى توقيفية بمعنى انه لا يجوز لاحد ان
يشتق من الافعال الثابتة له اسما الا ما ورد نص به في الكتاب
والسنة فقال الاكثر في الدين المشهور عن اصحابنا انها توقيفية
وقال القاضي ابو بكر والغزالي الاسما توقيفية دون الصفات

وقال البيهقي اسناده صحيح ان
الدعوى بهم يثبت عند مسلم
النبي صلى الله عليه وسلم
عيش الاسماء مع

وقال هذا هو المختار وقال الشيخ ابو القاسم القشيري في كتاب مفاتيح الحجج
ومصابيح المهج اسماء الله تعالى توقيف ويراعى فيها الكتاب والسنة
والاجماع فكل اسم ورد به في هذه الاصول وجب اطلاقه في وصفه
تعالى وما لم يرد فيها لا يجوز اطلاقه في وصفه وان صح معناه وقال
الزجاج لا ينبغي لاحد ان يدعوه بما لم يصف به نفسه وقيل يا رحيم
لا يا رفيق ويقول يا قوي لا يا جليل وقال الامام قال اصحابنا ليس
كل ما صح معناه جاز اطلاقه عليه سبحانه وتعالى فانه الخالق للاشياء
كلها ولا يجوز ان يقال يا خالق الذباب والقردة وورد وعلم آدم الاسماء
كلها وعلمك ما لم تكن تعلم ولا يجوز يا معلم قال ويجوز يا مدرس يا باحث وقد
ورد بهم وجيء فانه قلت ما ورد في شرح السنة عن ابي امية
قال انه راى الذي يظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دعني
اعالجه فاني طبيب قال انت رفيق والله هو الطبيب هل موادت
منه صلى الله عليه وسلم في تسمية الله تعالى بالطبيب فالجواب
لا لوقوعه مقابلا لقوله فاني طبيب مشاكلة وطباقا للجواب على
السؤال كقوله تعالى تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك وهل يجوز
تفضيل بعض الاسماء على بعض فمنع من ذكر ابو جعفر الطبري
وابو الحسن الاشعري والقاضي ابو بكر الباقلاني لما يؤدي ذلك
الى اعتقاد نقصان المفضول عن الافضل وعلوا ما ورد من ذلك
على ان المراد بالاعظم العظيم وان اسماء الله تعالى عظيمة وقال
ابن حبان الاعظم الوارد بها يريد ثواب الراوي بها
وقيل الاعظم كل اسم دعا العبد ربه به مستقرا غير بعيث لا يكون
في قلبه ما يشوبه فانه يستجاب له وقيل الاسم الاعظم ما استاثر
الله به واثنته اخرون معينا واختلفوا فيه فقيل هو لفظ هو
نقله الفخر الرازي عن بعض اهل الكشف وقيل الله وقيل الرحمن
الرحيم والحي القيوم وقيل الحي القيوم وقيل الحنان المنان بديع السموات
والارض ذو الجلال والاكرام الحي القيوم وقيل بديع السموات والارض
ذو الجلال والاكرام واه رجل ملتوسا في الكواكب في السماء وقيل ذو الجلال
والاكرام وقيل الله لا اله الا هو الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد
ولم يكن له كفوا احد وقيل رب رب وقيل دعوة ذي النون لا اله الا هو
الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد وقيل رب رب قال الله
سبحانك اني كنت من الظالمين وقيل هو الله الله الله الذي لا اله
الا هو رب العرش العظيم نقله الفخر الرازي عن زين العابدين انه
سال الله ان يعلمه الاسم الاعظم فعلمه في النوم وقيل هو محنى في الاسماء
الحسنى وقيل وهو الرابع عشر كلمة التوحيد نقله القاضي عياض انتهى
ملخصا من الفتح وبالله التوفيق **باب الدعوة ساعة**

الله م

بعد

ابو مسامة خوف السامة ويد قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا
ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثني
بالافراد شقيق ابو وايل بن سلمة قال كان يتخولنا عبد الله يعني ابن
مسعود رضي الله عنه اتخولنا بن معاوية العبسي الكوفي
القاضي وليس له في الصحيحين ذكر الا في هذا الموضع قلنا له الا
بالتقنيف يخلس يا ابا زيد قال لا ولكن اوصل معقل ابن مسعود
فاخرج اليكم صاحبكم عبد الله بن مسعود الا اني وان لم اخرجه حيث
انا قد لست متكم وفي مسلم من طريق ابي معاوية عن الاعمش عن
شقيق فقلنا اعلم بمكانتنا فدخل عليه فخرج عبد الله بن مسعود وهو اوذ
بيده بيد يزيد فقام علينا فقال جوا بالقوم ودنا اليك لو ذكرتنا
كل يوم خميس قال في العلم اما بالتقنيف اني اكره يعني الحمرة والموجدة
عليكم ولكنه منعني من اخرج اليكم للموعظة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان يتخولنا بالموعظة مخافة السامة يتعهدنا بالموعظة
في الايام يعني يذكرنا ايانا ويتركنا ايانا كراهية السامة علينا
اي ان يقع منا السامة رفقا منه صلى الله عليه وسلم بنا وحسنا في
التوصل الى تعليمنا لئلا نمل عنه لنشاط فان التعليم بالتدريج
ادعى الى الثبات وفي السامة معنى المشقة فعداها بعلى واللام
للوقت هذا اخر كتاب الدعوات هذا اخر الدعاء فرغ منه مؤلفه احمد
ابن القسطلاني بعد صلاة العشاء في الليلة المسفر صباحها عن
يوم الاربعاء ثامن عشرين جمادى الاخرة سنة اربع عشرة
وتسعمائة اعانه الله على اتمامه ونفع به والحمد لله وصلى
الله على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم **كتاب الرقاق**
بكسر الراء والقافين جمعهما الف جمع رقيق وهو الذي فيه رقة وهي
الرحمة ضد الغلظة قال في الكواكب اي كتاب الكلمات المرققة
للقلوب ويقال للكثير الخير رقيق وبهما استغنيا وقال الراغب حتى
كانت الرقة في جسمه فصرتها الصفاقة كثوب صفيق وثوب
رقيق ومتى كانت في نفس فضدها القسوة كرقيق القلب وقاسيه
وغير جماعة منهم الكسائي في سننه الكبرى يقولهم كتاب الرقاق
ذكر ابي شيبة معتمدة من رواية النسفي عن البخاري والمعنى
واحد وجميت احاديث الباب بذلك لان فيها من المواعظ
والتنبيه ما يجعل القلب رقيقا ويحدث فيه الرقة **الصحة**
والفراغ ولا عيش الا عيش الاخرة كذا لابي ذر عن الحموي
وسقط عنه عن الكشميهني والمستملي الصحة والفراغ ولابي الوقت
كالفتح باب لا عيش الا عيش الاخرة ولكريمة عن الكشميهني
ما جاء في الرقاق وان لا عيش الا عيش الاخرة وزاد في الفرع

كاصلى باب ماجا فى الرقاق وان لاعيش الا عيش الاخرة وبهما ايضا
باب لاعيش الا عيش الاخرة بسم الله الرحمن الرحيم وفى الفتح
كذا لابوذر بتقديم البسملة على الكتاب وبه قال حدثنا المكى
ابن ابراهيم التيمى المعلى والمكى اسم بلفظ النسب قال اخبرنا عبد
الله بن سعيد بكسر العين هو اى سعيد بن ابى هند الفزارى
مولى سمرة بن جندب عن ابيه سعيد بن ابى هند عن ابن عباس
رضى الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
نعمتان تثنية نعمة وهى الحالة الحسنة وقال الكرمانى فى الدين والمنفعة
المفعولة على جهة الاحسان للغير وزاد البارى من نعم الله مغبون
فيهما اى فى النعمتان كثير من الناس وذو الابتداء وخبره مغبون
متعلق بالجملة خبر نعمتان ومما التعجب فى الدين والفراغ من
الشواغل بالمعاش المانع له من العبادة والغبن بفتح المعجمة وسكون
الموحدة النقص فى البيع ونحوه يكون فى الراى اى ضعف الراى قال
فى الكواكب فكانه قال هذا آن الامر آن اذا لم يستعملا فيما ينبغى فقد
غبن صاحبهما فيهما اى باعهما بنقص لا يجوز عاقبته او ليس له فى ذلك
راى البتة فقد يكون الاستاد صحيحا ولا يكون متفرغا للعبادة
لاشتغاله بالمعاش وبالعكس فاذا اجتمع الصحة والفراغ وقصر فى سبيل
الفضايل فبذلك يغبن كل الغبن لان الدنيا سوق فى الارباح ومزرعة
للاخرة وفيها التجارة التى يظهر ربحها فى الاخرة فمن استعمل فراغه
وصحته فى طاعة مولاه فهو المغبوط ومن استعملهما فى معصية
الله فهو المغبون لان الفراغ يعقبه الشغل والصحة يعقبها السقم
ولم يكن الا الهرم والحديث اخرجه الترمذى فى الزهد والسادس
فى الرقايق وابن ماجه فى الرقايق قال عياش بالموحدة المشددة
اخره شين معجمة ابن عبد العظيم العنبرى البصرى الحافظ احد شيوخ
البخارى حدثنا صفوان بن عيسى الزهرى عن عبد الله بن
سعيد بن ابى هند ولابى ذر هو ابن ابى هند عن ابيه سعيد
السابق انه قال سمعت ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم
مثله اى مثل الحديث السابق ورواه ابن ماجه عن العباس العنبرى
وبه قال حدثنا ولابى ذر حدثنى محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة
المشددة المنونتين بندار قال حدثنا غندر ولابى ذر محمد بن جعفر
بدل قوله غندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن معاوية بن قرة
ابن اياس المزنى رضى الله عنه عن ابى ولابى ذر عن المستملى
النبى صلى الله عليه وسلم قال عند حفر الخندق متمثلا يقول ابن
رواحة اللهم لاعيش الا عيش الاخرة فاصلح الانصار والمهاجرة
بكسر الجيم وسكون الهاء اى الاخرة وبه قال حدثنى بالافراد ولابى

ذر وعن

حدثنا احمد بن المقدام بكسر الميم وسكون القاف وبعد الدال المهملة الف
فميم العجلى قال حدثنا الفضيل بضم الفاء وفتح الضاد مصغرا ابن سليمان
النميرى بضم النون وفتح الميم بعدها تحتية ساكنة مصغرا قال حدثنا ابو
حازم بالمهملة والزاى سلمة بن دينار قال حدثنا سهل بن سعد الساعدى
رضى الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالخندق
والغير اى الوقت فى الخندق وهو بحفر بكسر الفاء وعن نقل التراب
زاد فى مناقب الانصار على اكتافنا وفتهم ثما بين الكاهل الى الظهر ويجر
صلى الله عليه وسلم من المرور ولابى ذر عن الحموى والمستملى ويجر بنا فقال
اللهم لاعيش الا عيش الاخرة فاغفر للانصار والمهاجرة الاولى فاصلح
للانصار وحده فاغفر وفى اخرى فاكرم ومطابقته للترجمة ظاهرة
وفيه اشارة الى تحقير عيش الدنيا لما يعرض له من التكدير والتنغيص
وسرعة الزوال والحديث سبق فى مناقب الانصار تابعه سهل
بن سعد عن النبى صلى الله عليه وسلم مثله وهذا ثابت فى رواية
غراب فى رسالة سهنا ويحتاج كما قال صاحب اللوح فيما نقله عنه فى عمدة
البارى الى نظر طويل بل قال غيره انه ليس بموجود فى نسخ البخارى
قال فيسئل اسقاطه انتهى باب مثل الدنيا فى الاخرة
جار والمجرور متعلق بمحذوف تقديره مثل الدنيا بالنسبة الى الاخرة
كلمة فى تعنى الى كقوله تعالى فردوا ايديهم فى افواههم والخبر محذوف
تقديره كمثل لاشئ وفى حديث المستورد المروى فى مسلم مرفوعا
ما الدنيا فى الاخرة الا مثل ما يجعل احدكم اصبعه فى اليم فلينظر بم
يرجع قال الطيبى اى مثل الدنيا فى حبب الاخرة وهو مثل على سبيل
التقريب والا فابين المناسبة بين المتناهى وغير المتناهى وقوله
تعالى اعلموا انما الحياة الدنيا لعب وقرئ تلهب الصبيان فلهو كلهو الفتيان
وزينة كزينة النسوان وتفاخر بينكم كتفاخر الاقران وتكاثر
تكاثر الرهبان فى الاموال والاولاد اى مباهاة بهما والتكاثر ادعا
الاستكثار كمثل غيث اعجب الكفار نباته ثم يهيج فتراه مصفرا
يبس بعد خضرته ثم يكون حطاما متفتتا شبه حال الدنيا وسرعة
تقضيها مع قلة جدواها بنبات انشا الغيث فاستوى وقوى
واعجب به الكفار واجادوه لنعمة الله فيما رزقهم من الغيث
والنبات فهيج عليه العاهة فهاج واصفر حطاما عقوبة لهم
على جحودهم كما فعل باصحاب الجنة وصاحب الجنتين وقيل الكفار
الزراع وقال العابدين كشبراء اعجب الزراع نباته ذكر الزرع الذى
نبت بالغيث وكما يعجب الزراع ذلك كذلك يعجب الحياة الدنيا الكفار
ثم اخبر عن شئ عليها وابتلى الناس البهائم يهيج فتراه مصفرا ثم يكون
حطاما اى يهيج ذلك الزرع فتراه مصفرا بعد ما كان اخضر ثم يهيج

يبسا ستحطما حكة الحياة الدنيا تكون ولا تشابه تكمل ثم تكون عمودا ثم
والاسنان كذلك يكون في اول عمره غضا آن شبابه عضا طريا ليلة فاذا
بمى المنظر ثم انه يشرع في الكهولة فتتغير طباعه ويفقد بعض قواه
ثم يكبر فيصير شيخا كبيرا ضعيف القوى قليل الحركة يعجز عن المشي السير
ولما كان هذا المثل والاجلى زوال الدنيا وانقضاء لهما والاخرة كما يشبه
لا محالة حذر من امرها ورغب فيما فيها من الخيرات فقال وفي الاخرة
عذاب شديد للكفار ومغفرة من الله ورضوان للمؤمنين
وما الحياة الدنيا الا متاع الغرور لمن ركن اليها واعتمد عليها قال
ذو النون المصري يا معشر المريدين لا تطلبوا الدنيا وان طلبتموها
فلا تحبوها فان الزاد منها والمقيل في غيرها سقط من قوله وزينة
الى اخره في رواية ابي ذر وقال غب قوله وكثر الى قوله متاع الغرور
وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال حدثنا عبد
العزيز بن ابي حازم عن ابيه ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل
بفتح السين ابن سعد الساعدي رضي الله عنه انه قال سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول موضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما
وما فيها ولقاب قوس بلام التاكيد في سبيل الله شامل للجهاد وغيره
او رفعة للتنويع لا للشك خير من الدنيا وما فيها باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم كن في الدنيا كانك غريب او عابر سبيل
سقط لابي ذر او عابر سبيل وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني
قال حدثنا محمد بن عبد الرحمن ابو المنذر الطفاوي نسبة الى بني طفاوة او موضع
البصرة عن سليمان الاعمش سقط سليمان لابي ذر انه قال حدثني
ابو وائل مجاهد بن جبر المفسر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
سقط عبد الله لابي ذر انه قال اخذ رسول الله صلى الله عليه
وسلم بمنكبي بكسر الكاف والموحدة وتخفيف التحتية تجمع العضد
والكتف قال في الفتح وضبط في بعض الاصول بمنكبي بلفظ التثنية
وقال كن في الدنيا كانك غريب فهم للزم لا تسكن فيها باويه ولا
تسكن تبيليه خال عن الاهل والعيال والعلايق التي تسبب الاشتغال
عن الخالق وقال شيخه الناسك السالك الغريب الذي ليس له مسكن
تشرق واغرب عنه بقوله او عابر سبيل لان الغريب قد يسكن في بلاد
الغربة ويقيم فيها بخلاف عابر السبيل القاصد للبلد الشاسع وبينه
وبينها اودية مردية ومفاوز مهلكة وهو غير صعب قطع الطريق
فهذا لان يقيم لحظة او يسكن لحظة ومن ثم عقبه قوله وكان ابن عمر
رضي الله عنهما يقول اذا امسيت فلا تنتظر الصباح واذا اصبحت
فلا تنتظر المساء الى سرد ايام ولا تقترض السير ساعة فانك لا تدري

بلغ

لا السير

في السير انقطعت عن المقصود وهلكت في تلك الاودية هذا معنى التشبيه
به واما التشبيه فهو قوله وخذ من زمن صحتك لمرضك وفي رواية لبيتك
ابن ابي شيبة عن مجاهد عند احمد والترمذي لسقمك اي سر سيرك القصد
في حال صحتك بل لا تقتنع به وزد عليه بقدر قوتك ما دامت فيك قوة
بحيث تكون ما تركت من تلك الزيادة قايما مقام ما تعد بفوت حال
المرض والضعف او اشتغل في الصحة بالطاعة بحيث لو حصل تقصير
في المرض لا يضر بذلك وفي قوله ومن حياتك لموتك اشارة الى
الحث على تهيب الموت وما يحصل فيه من التقرير السفر يعني لا تقعد في
المرض من السير كل القعود بل ما امكنك منه فاجتهد فيه حتى تنتهي
الى لقاء الله وما عنده من الفلاح والنجاح والاحنت وخسرت
وزاديك فانك لا تدري يا عبد الله ما اسمك عند الله هل يقال لك
اشقي ام سعيد او هل يقال لك حي او ميت وفي حديث ابن عباس
عند الحاكم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل وهو يعظه اغتنم
خمسا قبل خمس شبابك قبل هرمك وصحتك قبل سقمك وغناك قبل
فقرك وفراغك قبل شغلك وحياتك قبل موتك فالعاقل اذا امسى
لا ينتظر الصباح واذا اصبح لا ينتظر المساء بل يظن ان اجل يدركه
قبل ذلك فيعمل ما يلتقي نفعه بعد موته ويبادر ايام صحته بالعمل
الصالح فان المرض قد يطرا فيمنع من العمل فيخشى على من فرط في ذلك
ان يصل الى المعاد بغير زاد فمن لم يتهيأ للفرصة بندم وما احسن قول
من قاله ذاهبت رياحك فاغتنمها فان لك خلافة ولا تغفل عن
الاحسان فيها فما تدري السكون متى يكون اذا ظفرت بذاك فلا تقتر
فان الدهر خاتنه يخون واحديث اخرجه الترمذي هذا

باب بالتنوين في الامل وطوله بفتح الهمزة والميم
وهو الرجا بمعنى النفس من طول عمر وزيادة غنى يقال اكمل خيره
يا عامل املا وكذلك التامل ومعناه قريب من التمني وقيل الفرق
بينهما ما تقدم سببه والتمني يخلافه وقيل الاصل ارادة الشخص
تحصيل شيء يمكن حصوله فاذا قال تمناه والرجا تعليق القلب بمحبوب
يحصل في المستقبل والفرق بين الرجا والتمني ان التمني يورث
لصاحبه الكسل ولا يسلك طريق الجهد والجد ويعكسه صاحب
الرجا فالرجا محمود والتمني معلول كالامل لا تعالم في العلم قلة
طول امله ما صنف ولا الف وفي الامل سر لطيف لانه لولا الامل
ما بقي احد يعيش ولا طابت نفسه ان يشرع في عمل من اعمال
الدنيا وانما المذموم منه الاسترسال فيه وعدم الاستعداد
لامر الاخرة وقول الله تعالى ولا في زر وقوله تعالى فمن زحزح
بعد عن النار وادخل الجنة فقد فاز ظفر بالخير وقيل فقد حصل

سكون نحو

له الفوز المطلق وقيل الفوز نيل المحبوب والبعد عن المكروه **وما الحياة الدنيا**
الا متاع الغرور المتاع ما يتمتع به ويتمتع والغرور يجوز ان يكون مصدرا
من قولك غررت فلانا غرورا شبه الدنيا بالمتاع الذي يدلس به على
المستام ويغر حتى يشتريه ثم يتبين لوضاعته ورداءته والشيطان هو
المدلس الغرور وقراءة عبد الله بفتح الغين وضم را شيطان وجوز ان يكون
فعولا بمعنى مفعول اي متاع المغرور به والمخدوع واصل الغرور الخديعة قال
سعيد بن جبير هذا في حق من آثر الدنيا على الآخرة اما من طلب
متاع الدنيا للآخرة فانها نعم المتاع وعن الحسن كخضرة النبات وكعب
النبات لا حاصل لهما فينبغي للانسان ان ياخذ من زهدة المتاع
بطاعة الله تعالى ما استطاع **سابقوا** اي **سارعوا** بكسر العين
يعني ان معنى قوله فمن زحزح بعد اصل الزحزحة الازالة وهي
ازيل عن شيء فقد نجوا عنه وهذا اثبات عناية اي درجن المستملي
والكشميهني وسقط لابي ذر من قوله وما الحياة الدنيا الى اخر قوله
الغرور **وقوله** تعالى **زينهم** امراة الله اما قطع ملبكة من ازعاجهم
ودع عن النبي تمامه عليه بالتذكرة والنصيحة وختمهم **باكلون ويتمتعون**
يدبهم عن خلاقهم ولا خلاق لهم في الآخرة **ويلههم الامل** يشغلهم
الامل عن الاخذ بحظهم من الايمان والطاعة **فسوف يعلمون**
اذا وردوا القيامة وذاقوا وبال ضيعهم وفيه تنبيه على ان ايثار
التقدم في التمتع وما يؤدي اليه طول الامل ليس من اخلاق المؤمنين
وعد الحديث والوحيد وقال لعمر الله ذم تهديد ذم تهديد رسول يعلمون
تهديد اخر فتح بمثناة الغيش بين تهديدين والاية نسخها اية
القتال وسقط لابي ذر ويلههم الخ وقال بعد قوله ويتمتعوا الاية
وقال علي رضي الله عنه من قوله موقوفا ولابي ذر عن علي بن ابي
طالب **ارتحلت الدنيا** حالكونها **مدبرة وارتحلت الآخرة** حالكونها
مقبلة ولكل واحدة منهما من الآخرة والدنيا ولابي ذر عن المستملي
منهما **بنون فكونوا من ابناء الآخرة ولا تكونوا من ابناء الدنيا**
فان اليوم عمل قال في الكواكب فان قلت اليوم ليس محلا يعمل فيه لعمل
ويمكن تقديره فان الواجب نصب عمل واجاب بانه جعل نفس
العمل مبالغة كقولهم ابو حنيفة فقه ونهاره صائم **ولا حساب فيه وغدا**
حساب بالرفع **ولا عمل فيه** اي فانه على ان اسم ان ضمير شان حذف
ومن عندهم تقليل اوهو على حذف مضاف اما من الاول واما من الثاني
اي فان حال اليوم عمل ولا حساب وهذا رواه ابن المبارك في الزهد
من طريق عن اسماعيل بن ابي خالد وزبيد الايامي عن رجل من بني
عامر وسمي في رواية لابي ذر شيبة مهاجر العامري وكذا في الحلية
لابي نعيم من طريق ابي مريم عن زيد عن مهاجر بن عمير قال قال

على ان اخوف ما اخاف عليكم اتباع الهوى وطول الامل فاما اتباع
الهوى فيصد عن الحق واما طول الامل فينسي الآخرة الا وان الدنيا
ارتحلت مدبرة الحديث وقال بعض الحكماء مما اخذه من قول علي هذا
الدنيا مدبرة والآخرة مقبلة فعجب لمن يقبل على المدبرة ويدبر عن
المقبلة وثبت في الفزع كما صدر بعد قوله ولا عمل من خرجه عبادة
وبه قال **حدثنا صدقة بن الفضل** المروزي الحافظ قال **اخبرنا يحيى**
ابن سعيد القطان وسقط لغير ابي ذر ابن سعيد **عن سفيان** ان
الله قال **حدثني** بالافراد **ابي** سعيد بن مرزوق الثوري **عن عبد الرحمن** بفتح الميم
وسكون النون وكسر الذال المعجمة بعدها الابن يعلى الثوري الكوفي
عن ربيع بن خيثم بضم المعجمة وفتح المثلثة وربيع بفتح الراء وكسر الموحدة
الثوري **عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال خط النبي صلى الله عليه**
وسلم خطا مربعا مستوي الزوايا **وخط خطا في الوسط خارجا**
منه اي من الخط المربع **وخط خططا** بضم الخاء مصححا عليه في الفرع
واصله وكسر وبفتح الطاء الاولى ونقتح وبمعنى عن ابي الوقت في نسخة اي
خططا **صغارا الى جانب هذا الخط الذي في الوسط من جانبه الذي**
في الوسط وصورته التي ستنزل سياق لفظ الحديث عليها هكذا

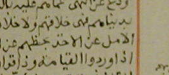

وقيل هكذا

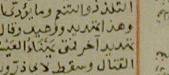

وقال صلى الله عليه وسلم لابي ذر وقفا بالقاف بدل الواو **هذا الانسان**
مبتدا وخبر اي هذا الخط هو الانسان على سبيل التمثيل **وهذا**
اجله محيط به اشار الى المربع **او** قال صلى الله عليه وسلم **قد احاط**
به بالشك من الراوي **وهذا** اي الخط المستطيل المخرج **الذي هو**
خارج من وسط الخط المربع **املاه هذه الخطط** بضم الخاء والطاء
الاولى ولابي ذر عن الحموي والمستملي الخطوط **الصغار** اي المستطيلات
التي في الخط الخارج من وسط المربع من اسفله ومن اسفله واعلاه
اعراض بالعين المهملة والضاد المعجمة اي الافات العارضة كمرض
او فقد مال او غيرهما والمراد بالخطوط المثال لا عدد مخصوص معين
فان اخطاه فان تجاوزه **عنه هذا** العرض وسلم منه ولابي ذر اخطاه بغير
الضمير ولابي ذر عن الحموي والمستملي هذه بالتاء المثناة **نهشه** اهلكه **هذا** المرض
الضرر والموت فمن لم يمت بالسبب مات بالاجل والحاصل ان الانسان
يتعاطى الامل ويخلفه الاجل دون الامل وسقط لابي الوقت الهاء من
اخطاه في الموضعين وعبر بالنهش وهو لدغ ذوات السم مبالغة
في الاحتراز والحديث اخرجه الترمذي في الزهد والنسائي في الرقاق
وابن ماجه في الزهد وبه قال **حدثنا مسدد** الواهيدي بالهاء المفتوحة
ابن ابراهيم الحافظ البصري قال **حدثنا همام** بوزن يحيى **عن اسحاق**
بن عبد الله بن ابي طلحة زيد بن سهل الانصاري **عن انس** اي ابن

بالنون المهملة اصابه واخذه هذا
وان اخطاه هذا الذي نهشه

مالك رضي الله عنه انه قال خط النبي صلى الله عليه وسلم خطوطا
فقال هذا الامل الذي يؤمله الانسان وهذا اجله والخط الاخر
الانسان والخطوط الاخر الافات التي تعرض له فبينما يأمله هو
كذلك طالب لامله البعيد اذ جاءه الخط الاوسط الاقرب وهو
الاجل المحيط به اذ لا شك ان الخط المحيط هو اقرب من الخط الخارج
منه وعند البيهقي في الزهد من وجه اخر عن اسحاق خط خطوطا
وخط خطا ناحيته ثم قال هل تدرون ما هذا كمثل ابن ادم ومثل
التمني وذلك الخط الامل يبين ما يأمل اذ جاءه الموت وعند الترمذي
من رواية حماد بن سلمة عن عبيد الله بن ابي بكر بن انس عن انس
بلفظ هذا ابن ادم وهذا اجله ووضع يده عند قفاه ثم بسطها
فقال وثم امله ثم اجله اي ان اجله اقرب اليه من امله والحديث اخرجه
النسائي في الرقاق هذا باب بالتنوين يذكر فيه
من بلغ من العمر ستين سنة فقد اعذر الله عز وجل اليه في
العمر واعذر بالعين المهملة والذال المعجمة والهمزة فيه للازالة اي ازال
الله عذره فلم يبق له عذرا كان يقول لو مد لي في الاجل لفعلت
ما امرت به يقال اعذر اليه اذا بلغه اقصى الغاية في العذر
ومكنه منه واذا لم يكن له عذر في ترك الطاعة مع تمكنه منها بالعمر
الذي حصل له فلا يستحق له حينئذ الا الاستغفار والطاعة والاقبال
على الاخرة بالكلية وتسنية الاعذار الى الله تعالى مجازية والمعنى
ان الله تعالى لم يترك للعبد سببا في الاعتذار يتشكك به لقوله عز وجل اولم
نعمركم ما يتذكر فيه من تذكر توبيخ من اتى اي فيقول الله تعالى لهم
ذلك توبيخا قال الزجاج اي اولم نعمركم العمر الذي يتذكر فيه من تذكر
وقال ابو البركات النسفي يجوز ان تكون ما نكرة موصوفة اي العمر
يتذكر فيه من تذكر وقال ابن الحاجب ما لا يستقيم ان تكون نافية من حيث
اللفظ ومن حيث المعنى اما اللفظ فانه يجب قطعها عن نعمركم لانه لا يجوز
ان يكون النفي من معموله وايضا فان الضمير في فيه يرجع الى غير متذكور
واما المعنى فلان قوله اولم نعمركم اما سيق لاثبات التعمير وتوبيخهم على
تركهم على التذكير فيه فاذا جعل نفيا كان فيه اخبار عن نفي تذكر متذكر
فيه وظاهره على ذلك نفي التعمير لانه اذا كان زمانا لا يتذكر فيه متذكر
لزم ان لا يكون تعمير وهو خلاف قوله اولم نعمركم انتهى وقوله اولم نعمركم
متناول لكل عمر ومكن منه المكلف من اصلاح شأنه وان قدم الكلام
التوبيخ في المتطاول اعظم واختلف في مقدار العمر المراد هنا فعن علي
ابن الحسين زين العابدين سبع عشرة سنة وعن وهب بن منبه
اربعون سنة وقال مسروق اذا بلغ احدكم اربعون سنة فليأخذ
حذره من الله عز وجل وعن ابن عباس ستون سنة وهو الصحيح كما سياتي

هذا مع

في حديث

في حديث ابي هريرة اول احاديث هذا الباب وعن ابن عباس ما رواه
ابن مردويه سبعون فالانسان لا يزال في ازدياد الى كمال الستين
ثم يشرع بعد ذلك في النقص والهرم اذا بلغ الفتى ستين عاما
فقد ذهب المسرة والهناء وما كان هذا هو العمر الذي لا يعذر الله
الى عباده فيه وبلغ عنهم الهلك كان هو الغالب على اعمار هذه الامة
فعند ابي يعلى من طريق ابراهيم بن الفضل عن سعيد عن ابي هريرة
معترك المنايا ما بين ستين وسبعين لكن ابراهيم بن الفضل عن سعيد
عن ابي هريرة معترك المنايا ما بين ستين وسبعين لكن ابراهيم
ابن الفضل ضعيف وفي حديث ابي هريرة مرفوعا اعمار امتي ما
بين الستين الى السبعين واقلهم من يجوز ذلك رواه الترمذي في
كتاب الزهد وحاكم النذير زاد ابو ذر يعني الشيب وهو مروي عن ابن
عباس وغيره وقال السدي وعبد الرحمن بن زيد بن اسلم المراد به رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهو الصحيح عن قتادة فيكون الحجة عليهم بالعمر
والرسول وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر يا لهم عبد السلام بن
مطهر بضم الميم وفتح الطاء المهملة وآخرها المشددة المفتوحة ابن جسلم
ابن ظفر الازدي البصري قال حدثنا عمر بن علي بضم العين وفتح
الميم ابن عطاء بن مقدم المقدمي البصري عن معن بن محمد بفتح الميم
وسكون العين المهملة الغفاري بكسر الغين المعجمة نسبة الى غفار
وعمر بن علي مدلس وقد رواه عن معن بالعنعنة لكن اخرج الحديث
احمد عن عبد الرزاق عن معمر عن رجل من بني غفار عن سعيد فصرح
فيه بالسماع وابهم هو معن بن محمد الغفاري عن سعيد بن ابي سعيد
وكان المقبري بضم الموحدة نسبة الى مقبرة بالمدينة كان يسكن عندها
وسقط المقبري لابي ذر عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال كذا لابي ذر ولغيره فقال بفا قبل القاف اعذر
الله الى امرء اخر اجله اي اطال حياته حتى بلغه ستين سنة اي
لم يبق فيه موضعا للاعتذار حيث امهله الى طول هذه المدة وابلغه
يقال اعذر الرجل اذا بلغ اقصى الغاية في العذر وقال الكرماني
ومنه قولهم اعذر من انذر اي اتى بالعذر واظهره وهذا مجاز على قول
فان العذر لا يتوجه على الله وانما يتوجه له على العبيد وحقيقة
المعنى فيه ان الله لم يترك له شيئا في الاعتذار يتشكك به قال زهير طال
ما كانت الستون حدا لمدة الا تمام فزيدت من معترك المنايا وهي
سن الانابة والخشوع وترقب المنية فهذا اعذار بعد اعذار
لطف من الله تعالى بعباده حين نقلهم من حالة الجهل الى حالة العلم
ثم اعذر اليهم فلم يعاقبهم الا بعد الحجج الواضحة وان كانوا افطروا
على حب الدنيا وطول الامل لكنهم امروا بمجاهدة النفس فذلك

بيمتلوا اما سروا به الطاعة ويتزوجوا بها هو اعتد وقال بعض الحكما
الاسنان اربعة سن الطفولية ثم الشباب ثم الكهولة ثم الشيخوخة
وهي آخر الاسنان وغالب ما تكون بين الستين الى السبعين فحينئذ
يظهر ضعف القوة بالنفس والانحطاط فينبغي له الاقبال على الآخرة
بالكلية لاستحالة ان يرجع الى الحالة الاولى من النشاط والقوة قلت وارث
لابي الفرج ابن الجوزي احاظ خزا لطيفا سماه تشبيه الغمر وكذكر فيه انما جعله
الاول من وقت الولادة الى زمان البلوغ والثاني الى نهاية شبابه خمس
وثلاثين والثالث الى تمام الخمسين وهو الكهولة قال وقد يقال له كهل
قبل ذلك والرابع الى تمام السبعين وذلك زمان الشيخوخة والخامس
الى آخر العمر قال وقد يتقدم ما ذكرنا من السنين ويتاخر **نا بعد** اي تابع
معن بن محمد **الوحاظي** حلف بن دينار مما رواه النسائي في الوسط عن ربيعة بن
ابي عبد الرحمن عن ابي حازم وتابع معنى ايضا **ابن عجلان** محمد بما رواه
الطبراني في الاوسط عن عبد الرزاق عن معمر عن منصور بن المعتمر عن محمد
ابن عجلان كلاهما عن **المقبري** اي سعيد وكان عن ابي هريرة بلفظ
من اتت عليه ستون سنة فقد اعذر الله اليه في العمر وبه قال **حدثنا**
علي بن عبد الله المديني قال **حدثنا ابو معوان عبد الله بن**
سعيد الاموي نزيل مكة قال **حدثنا** ولاي ذر اخبرنا **يونس** بن يزيد
الايلي **عن ابن شهاب** الزهري انه قال **اخبرني** بالافراد **سعيد**
ابن المسيب انه **ابا هريرة رضي الله عنه** انه قال **سمعت رسول**
الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال قلب المرء الكبير اي الشيخ
شابا في اثنتين اي خصلتين **في حب الدنيا** المال **وحب طول**
الامل اي العمر كما فسر في الحديث اللاحق واشار الى قوة استحكام
حب المال اي ومن باب المشاكلة والمطابقة وقال في المصباح يجمع
فيه ايهام الطباق بين الكبير والشبات والاستعارة في شابا والتورية
في قوله في اثنتين اذ اقدر عما وعن ان يا في في عمر الكلام بمعنى
مفتس معطوف ومعطوف عليه كقوله اذا الوفا حرجا ون لنا
في مجد الا حورات العمر والمعطوف والحديث اخرجه مسلم في الزكاة والنسائي
في الرقاق قال **الليث** ولاي ذر قال لليث بن سعد الامام مما وصله
الا جماعة من طريق ابي صالح كاتب الليث عنه **حدثني** بالافراد
يونس بن يزيد الايلي وقال **ابن وهب** عبد الله مما وصله مسلم
عن حرملة عنه **ويونس** ايضا **عن ابن شهاب** الزهري انه قال
اخبرني بالافراد **سعيد** بن المسيب **وابو سلمة** بن عبد الرحمن
ابن عوف ولفظ الاول كلفظ حديث الباب الا انه قال المال بدل
الدنيا ولفظ الاخر قلب الشيخ شاب على حب اثنتين طول الحياة
وحب المال واخرجه ابو يعلى من وجه آخر عن ابي هريرة وزاد في اوله

ان ابن

ان ابن ادم يضعف جسمه ويجل لحمه من الكبر وقلبه شاب وبه قال **حدثنا**
سليمان بن ابراهيم الفراهيدي قال **حدثنا هشام** الدستوائي
قال **حدثنا قتادة** بن دعامة **عن انس بن مالك رضي الله عنه**
وسقط ابن مالك لغير ابي ذر **قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم**
يكبر ابن ادم بفتح الموحدة اي يطعن في السن **ويكبر** بفتح الموحدة
ايضا في الفرع كاصله فيهما وتقدما اي ويغيظ فعبر عن الكثرة وهي
كثرة عدد السنين بالعظم **معه اثنان حب المال وطول العمر**
وفي رواية ابي عوانة عن قتادة عند مسلم يهرم ابن ادم ويشب
منه اثنتان الحرص على المال والحرص على العمر قال القرطبي فيه
كراهة الحرص على طول العمر وكثرة المال وان ذلك ليس بمحمود وقال
غيره الكلمة في التحسيس بمد بين الامرين ان احب الاشياء الى ابن ادم
نفسه فهو راغب في بقائها ثم راغب بذلك طول العمر واحب المال لانه
اعظم في دوام الصحة التي يبتغيها غالبا طول العمر فكلما اسن قدر
فقد ذلك اشتد حبه ورغبته له في دوامه واكثر اعتداد الصباح
يطيب ولما كان محدود له امله لا ينتهي العمر في بنتهي الاثر وهو
اي الحديث **شعبة** بن الحجاج **عن قتادة** بن دعامة عن انس وصله
مسلم من رواية محمد بن جعفر عن شعبة بلفظ سمعت قتادة عن انس
بنحوه واخرجه احمد عن محمد بن جعفر بلفظ يهرم ابن ادم ويشب منه
اثنتان واراد المؤلف بايراد هذا التعليق دفع توهم الانقطاع
فيه لكون قتادة مدلسا وقد عنعنه لكن شعبة لم يحدث عن المدلسين
الا بما علم انه داخل في سماعه فيستوي في ذلك المصرح والعنعنة
خلافا لمن غلبه

باب العمر الذي يعذر به ولد آدم

بضم التحتية وفتح الغين المعجمة اي يطلب به ذات الله عز وجل بالرجا
والسمعة **فيه سعد** يسكن العين اي في الباب حديث سعد بن ابي
وقاص السابق في الجنائز في باب رثا النبي صلى الله عليه وسلم سعد
ابن خولة وفيه قلت يا رسول الله اخلف بعد اصحابي قال لن
تخلف فتعمل عملا تبتغي به وجه الله الا ازددت به درجة وبه قال
حدثنا معاذ بن اسد المروزي قال **اخبرنا عبد الله** بن المبارك
المروزي قال **اخبرنا معمر** بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة
ابن راشد **عن الزهري** محمد بن مسلم بن شهاب انه قال **اخبرني**
بالافراد **محمود بن الربيع** الانصاري **وزعم محمود** اي قال قال
محمود انه **عقل رسول الله صلى الله عليه وسلم** بالعين المهملة
والقاف المفتوحتين وقال **وعقل مجة** بفتح الميم والجيم
المشددة فيهما **مجها في وجهي كانت في دارهم** وسقط لابي ذر وقال
واما قال عقل لانه كان صغيرا حين دخل دارهم وشرب ماء مج

من ذلك الماجة على وجهه قال سمعت عتبان بن مالك الانصاري
بكسر عين عتبان وسكون المثناة الفوقية في احدى روايتي سالم بالنصب
عطف على الانصاري قال عدا بالعين المهملة على التشديد بالتحتية
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بعد دخوله المنزل وصلاته فيه
والسوال ان يتاخر حرفي يعلم وسوال عليه الصلاة والسلام عن مالك
ابن الدخشم وكلام من وقع في حقه والمراجعة في ذلك لئن يوافي ان لن
يأتي عبد يوم القيامة حال كونه يقول لا اله الا الله يبتغي به
بالقول وفي رواية لمسلم يبتغي بها بكلمة لا اله الا الله وجه الله عز
وجل في ذاته المقدسة الا حرم الله عليه النار وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعيد قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن القاري
المدني نزيل الاسكندرية عن عمرو بن ابي عمرو بفتح العين وسكون
الميم فيهما مولى المطلب عن سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يقول الله تعالى
ما لعبدي المؤمن عندي جزاء اي ثواب اذا قبضت صفيه اي
روح صفيه وهو بفتح الصاد وكسر الفاء وتشديد التحتية الحبيب
المصافي كالولد والاخ وكل من احبه الانسان من اهل الدنيا ثم
احتسبه اي صبر راجيا الثواب من الله الا الجنة يتعلق بقوله
ما لعبدي المؤمن والحديث من افراده باب ما حذر
بضم التحتية وسكون المهملة ولابي ذر يحذر بفتح المهملة وتشديد
الذال المعجمة من زهرة الدنيا بسكون الهاء وفتحها بجهارتها
وحسنها ومن التنافس اي الرغبة فيها وبه قال حدثنا اسماعيل
ابن عبد الله الاويسي حدثني بالافراد اسماعيل بن ابراهيم
بن عقبة بضم العين وسكون القاف عن عمه موسى بن عقبة
انه قال قال ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري حدثني بالافراد عروة
ابن الزبير بن العوام ان المسور بن مخرمة بفتح الميم وسكون
الخاء المعجمة اخبره ان عمرو بن عوف الانصاري وهو حليف بفتح
الحاء المهملة وكسر اللام بني عامر بن لؤي كان عمرو بن عوف
شهد بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبره ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث ابا عبيدة بن الجراح
زاد ابو ذر عن الكشميهني الى البحرين البلد المشهورة باي يجزي منها
اي يجزية اهلها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو صالح
اهل البحرين وامر عليهم يشتد بها لام العلا بن الحضرمي عبد الله
ابن مالك بن ربيعة وكان من اهل حضرموت سنة تسع من الهجرة
فقدم ابو عبيدة بن الجراح سنة عشر بمال من البحرين وكان مابين
الف ومائتين الف درهم وقيل ثمانين الف فسمعت الانصار بقدوم

فوافقت

عن الحموي

فوافقت بقايا بينهما واوافق ولابي ذر عن المستملي والكشميهني توافقت
بحذف التحتية وهما من الموافاة ولابي ذر فوافقت بالقاف بين
الفاء والفوقية صلاة الصبح مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلما انصرف عليه الصلاة والسلام تعرضوا له فتبسم رسول الله
صلى الله عليه وسلم وثبت رسول الله الى اخره لابي ذر حين رآهم
وقال اظنكم سمعتم تقدوم اي عبيدة وانه جاء بشيء من البحرين قالوا
اجل نعم يا رسول الله قال ابشروا بفتح الهمزة وكسر المعجمة وامتلوا
بقطع الهمزة وكسر الميم المشددة ما يسوءكم فوالله ما الفقر اخشى عليكم
بنصب الفقر بتقدير تخشى ما اخشى الفقر وحذف لا اخشى عليكم مفسرله ويجوز
الرفع بتقدير تضمير ان ما الفقر اخشاه عليكم قال في الفتح والاول هو
الراجح وقال في التنقيح والرفع ضعيف لانه يحتاج الى تضمير يعود عليه
وانما يجوز ذلك في الشعر انتهى وتعقبه في المصابيح فقال ضعف ذلك
مذهب كوفي قال في التسهيل ولا يختص بالشعر خلافا للكوفيين وقال
في شرح المشكاة قاله رد تقديم المفعول هنا الاهتمام ببيان الفقر لان
الوالد المشفق اذا حضره الموت كان اهتمامه حال ولده في المآل كما علم
صلى الله عليه وسلم اصحابه انه وان كان لهم في الشفقة عليهم كالاب لكن
حاله في امر المال بخلاف حال الوالد وانه لا يخشى عليهم الفقر كما يخشاه الوالد
ولكن يخشى عليهم من العنى الذي هو مطلوب الوالد لولده كما قال ولكن
اخشى ان تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها
كما تنافسوها بحذف احدى التاءين فيهما اي فتنافسوا فيها كما رغبوا فيها
وتلهيكم الاماني كما الهتهم عنها فان قلت تقديم المفعول هنا يوذن
بان الكلام في المفعول لا في الفعل كقولك له ما زيدا ضربت فلا يصح ان
يعقب النفي باثبات ضده فتقول ولكن اكرمته لان المقام يأباه
اذ الكلام في المفعول هل هو زيد او عمرو مثلا لا في الفعل هل هو اكرام
او اهانة والحديث قد وقع في الاستدراك باثبات هذا الفعل المنفي
فقال ولكن اخشى عليكم ان تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من كان
قبلكم الى اخره فكيف لنا في هذا الجواب ان المنظور اليه في الاستدراك
هو المنافسة في الدنيا عند بسطها عليهم لكانه قال ما الفقر اخشى
عليكم ولكن المنافسة في الدنيا ثم يقع الاستدراك الا في المفعول
كقولك ما زيدا ضربت ولكن عمرا ثم الفعل المثبت ثانيا ليس ضد الا
للفعل المنفي اولا بحسب الوضع وانما التعلق فذكره لا يضر لانه في الحقيقة
استدراك بالنسبة الى المفعول لا الى الفعل قاله في المصابيح واجاب
فيه ثلاثة من التابعين على اسق موسى وابن شهاب وعروة ويحيى بن
المسور وعمرو وكلهم مدنيون وسبق في الجزية والموادعة مع اهل
الذمة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد سقط لابي ذر ابن سعيد

اختلف فيه

قال حدثنا الليث وهو ابن ليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب
سويد الازدي عالم اهل مصر عن ابي الخير مرثد بن عبد الله عن عقبة
عامر الجهني رضي الله عنه انه قال ولابي ذر ان النبي صلى الله عليه
وسلم خرج يوما فصلى على اهل وقعة احد الذين استشهدوا بعد
صلاته على القتلى اي دعا لهم بدعاء صلاة الميت بعد ثمان سنين ثم انه
الى المنبر كالمودع للاحياء والاموات فقال اني فرطكم وانا فرط لكم
بفتح الفاء والراء على الروايتين سابقكم الى الحوض اهيئه لكم لان الفارط
هو الذي يتقدم القوم وارد ليصلح لهم الكلا والماء ويستقي ويهيئ لهم
ما يحتاجون اليه وانا شهيد عليكم بما عملتم وانى والله لانظر الى
حوضي الآن نظر احقيقا بطرفي الكشف واني قد اعطيت مفاتيح
بالتثنية بعد التحتية وهي ما يفتح به الخزائن او مفاتيح
الارض يريد ما فتح على امته من الملك والخزائن بعده والتمكن من الاموال
واني والله ما اخاف عليكم ان تشركوا بالله بعدي ولكن اخاف
عليكم ان تنافسوا فيها اي في الدنيا ولابي ذر عن الكشميهني وكثر اخاف
بحذف الخمسة من تكثر والحديث سبق في الجنائز في باب الصلاة على
الشهيد وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد
مالك الامام عن زيد بن اسلم الفقيه العدوي عن عطاء بن يسار
عن ابي سعيد ولابي ذر زيادة الخدري رضي الله عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اكثر ما اخاف عليكم ما يخرج
الله عز وجل من البركات الاخراج لكم من بركات الارض قيل يا رسول
الله وما بركات الارض قال زهرة الدنيا بفتح الزاي وسكون الهاء
وزاد علال وزينتها وهو عطف تفسيري والزهرة ما حوذة من زهرة
الشجر وهو نورها بفتح النون والمراد ما فيها من انواع المتاع والعين
والنبات والزرع وغيرها مما يغر الناس بحسنه مع قلة بقائه فقال له
رجل لم اعرف اسمه هل يأتي الخير بالشر اي هل يصير الخير شرا يريد ان
زهرة الدنيا خير من الله فهل تعود هذه النعمة نقمة ولا استفهام انكار
فصمت النبي صلى الله عليه وسلم حتى ظننا انه يوحى اليه الوحي ثم جعل يمسح جبينه العرق من تعالي
فقال عليه الصلاة والسلام اين السائل قال انا يا رسول الله قال ابو
سعيد الخدري لقد حمدناه اي حمدنا الرجل حين تكلم ذلك وفي رواية هلال وفاخرجه وظاهره
انهم لامؤه لانه حيث رأوا سكوت رسول الله صلى الله عليه وسلم فظنوا
انه انما قصد به جدوه لما رأوا سببا لاستفادة ما قال النبي صلى الله
عليه وسلم قال صلى الله عليه وسلم لا يأتي الخير الا بخير وانما يعرض
به الشر بعارض يحتمل به ممن يستحقه والاسراف في انفاقه فيما ينبغي

ان هذا المال لخضرة بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين اي الحياة بالمال او
العيشة ذو خضرة في المنظر حلوة من الذوق او المراد التشبيه اي المال
كالبقلة الخضرة الحلوة او انث باعتبار ما يشتمل عليه المال من زهرة
الدنيا او المراد بالمال هنا الدنيا لانه من زينتها كما قال تعالى المال والبنون
زينة الحياة الدنيا وان كل ما انبت الربيع اي الجدول وهو النهر
الصغير واسناد الانبات اليه مجاز اذ المنبت حقيقة هو الله تعالى
يقتل حبطا بفتح الحاء المهملة والموحدة والطاء المهملة المؤدية انتفاخ
البطن من كثرة الاكل يقال حبطت الدابة تحبط حبطا اذا اصابت
مرعى طيبا فامعنت في الاكل حتى تنتفخ فتموت او يلم بفتح التحتية وكسر
اللام وتشديد الميم يقرب من الهلاك والحتى يقتل او يقارب القتل الا آكلة
اللام آكلة الخضرة من سمية الانعام وشبه بالانسان التي اكلت الخبائث
احوالها من سومها وغيرها وما يعرض لها من السمن وغيره واكله بالهمزة
وكسر الكاف والخضرة بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين من ضرب من الكلا خضيد
المائية فتستلذ منه فتستكثر منه قال في المصابيح ان الاستثناء متصل
لان آكلة الخضرة لا يقتلها اكل الخضر ولم يلم يقتلها وانما قلنا الاستثناء متصل
لتوفر شرط الاتصال ضرورة كون الاول غير شامل له على تقدير عدم
الاستثناء وذلك لان فيه تبعيضية فكانه يقول ان شيئا مما ينبت قتل
حبطا او يلم وهذا لا يشمل ما كان آكلة الخضر ظاهر الا ان نكرة في سياق
الاثبات يعم في هذا اللفظ الثابت في الطريق المذكورة هنا وهو
قوله ان كل ما انبت الربيع يقتل حبطا او يلم يتاتى حمل الاستثناء
متصلا لعموم المستثنى في عموم المستثنى منه وليس المستثنى في
الحقيقة هو الآكلة نفسها والا كان منقطعا وانما المستثنى محذوف
تقديره ما كان آكلة الخضر بحذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه
انتهى ولابي ذر عن الكشميهني الخضر بغيرها ولابي ذر عن الحموي والمستملي
الخضرة بضم الخاء وسكون الضاد وفي نعض النسخ الا بتخفيف اللام
وفتح الخضرة على انها استفتاحية كانه قال الا انظروا آكلة الخضر
واعتبروا واشباهها آكلت ولابي ذر عن الكشميهني تاكل حتى اذا امتدت
خاصرتاها بالتثنية اي جنباها اي امتلأت شبعا وعظم جنباها
ولابي ذر عن الكشميهني خاصرتها بالافراد استقبلت الشمس فثلطت
جسمها خرج ما ثقل عليها مما اكلته فاجترت بالجيم الساكنة والتاء
الفوقية المفتوحة والراء المشددة استرجعت ما ازدحمت في كرشها
من العلف فمضغته ثانيا لتزداد نفوذه وسهولة لاخراجه وبالثاء
المثلثة واللام والطاء المهملة المفتوحات وضبط الصغاني اللام
بالكسر ثلطت ما في بطنها من السرقين رقيقا وبالت فارتاحت بالفتح
من السرقين والبول وسلمت من الهلاك ثم عادت فاكلت وهذا خلاف

من التمكن من ذلك فان الانتفاع بثمنها سريعا وان هذا المال في الرغبة
والميل اليه وحرص النفوس عليه كالفاكهة حضرة في المنظر حلوة في الذوق
من اخذه بحقه ووضعه في حقه بان اخرج منه حقه الواجب شرعا كالزكاة
فنعم المعونة هو لصاحبه على اكتساب الثواب ان عمل فيه بالحق ومن
اخذه ولاعن رغبة الهوى وان اخذه بغير حقه بان جمعه من الحرام او من
غير احتياج اليه فان كان كالذي والذي في البو نبيه حذف الكاف من قوله
كالذي ياكل ولا يشبع اي كذي الجوع الكاذب بسبب سقم الا خذ
ويسمى جوع الكلب كلما اراد اكلا ازداد جوعا وكان ماله انما الهلاك
قال ابن المنير في هذا الحديث وجوه من التشبيهات لذيعة تشبيه
المال وعزه بالنبات وظهوره وتشبيه المتملك في الاكتساب والاسباب
بالبهائم المتهمكة في الاعشاب وتشبيه الاستكثار منه والادخار له
بالشره في الاكل والامتلاء منه وتشبيه المال مع عظمته في النفوس
حتى اذى الى المبالغة في الخلق به بما تطرحه البهيمة من السلح ففيه
اشارة بديعة الى استفزازه شرعا وتشبيه التقاعد عن جمعه وضمه
بالشاة اذا استراحت وحطت جانبها مستقبلة الشمس فانها من احسن
حالاتها سكونا وتسكينه وفيه اشارة الى ادراكها لمصالحها وتشبيه موت
الجامع المانع بموت البهيمة الغافلة عن دفع ما يذبحها وتشبيه المال
بالصاحب الذي لا يؤمن ان ينقلب عدوا فان المال من شانه ان يجور
ويشقه ربا ترجا له ولذلك يفتتنى منه من مستحقه فيكون سببا لعقابه
متشبه وتشبيه اخذه بغير حق بالذي ياكل ولا يشبع فهي ثمانية والحديث
سبق في باب الصدقة على اليتامى من كتاب الزكاة وبه قال حدثني
بالافراد محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة الثقيلة المفتوحة وبندار قال
حدثنا غندر ولابي ذر عن جعفر بدل قوله غندر وقال حدثنا شعبة
ابن الحجاج قال سمعت ابا حمزة بالحاء المفتوحة والميم الساكنة
نصر بن عمران الضبعي الجوني بالافراد زهدم بن مضرب بفتح الزاي
وسكون الهاء بعدها دال مهملة ثم مضرب بضم الميم وفتح الضاد المعجمة
وكسر الراء المشددة بعدها موحدة قال سمعت عمران بن حصين رضي
الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خيركم قرني في المراد
الصحابة ثم الذين يلونهم يقرنون بهم وهم التابعون وزاد ابو ذر
مرتين وزاد الكشميهني والمستملي ثم الذين يلونهم ومع انما يعون وزادا بو ذر
وهذه الثالثة سكتة لطيفة للجوني قال عمران بن الحصين رضي الله عنه
بالسند المذكور فما ادري قال النبي صلى الله عليه وسلم بعد قوله
خيركم قرني مرتين او ثلاثا ثم تكون بعدهم قوم يشهدون
ولا يستشهدون اي يتحملون الشهادة من غير تحمل او يؤدونها من
غير ان يطلب ذلك منهم ويخونون ولا يؤتمنون خيانتهم الظاهرة

وينذرون

وينذرون بفتح اوله وضم المعجمة وكسرها ولا يفون بنذرهم ولابي ذر عن
الحموي والمستملي ولا يوفون بضم التحتية وبعدها واو ساكنة ويظهر
فيهم السمن بسبب توسعهم في المآكل والمشارب وعند الترمذي من
طريق هلال بن يساف عن عمران بن حصين ثم يجيء قوم يشهدون ويحبون
السمن والحديث سبق في الشهادات ومناقب الصحابة وبه قال حدثنا
عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي عن ابي حمزة بالحاء
المهملة وبعد الهمزة زاي محمد بن ميمون السكري عن الاعمش سليمان بن مهران
الكوفي عن ابراهيم النخعي عن عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة
ابن قيس السلماني بفتح السين وسكون اللام عن عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خير الناس اهل
قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ولابي ذر عن الحموي والمستملي
ثم الذي باسقاطها والتفنن في هذه على اسقاط الثالثة في الرواية
السابقة لكشميهني والمستملي ثم يجيء من بعدهم قوم تسبق شهادة
احدهم يمينه ويمينه شهادته بالافراد فيهما وفتح همزة ايمانهم والمعنى ان ذلك
يقع في حالين فيحلفون تارة قبل ان يشهدوا ويشهدون تارة قبل ان
يحلفوا حرصا على ترويج شهادتهم وقال ابن الجوزي المراد انهم لا يتورعون
ويستهينون بامر الشهادة واليمين ولابي ذر شهادتهم بالجمع والحديث
سبق في الشهادات ايضا وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا
يحيى بن موسى بن عبد ربه المعروف بخت قال حدثنا وكيع بفتح الواو
وكسر الكاف ابن الجراح قال حدثنا اسماعيل بن ابي خالد الكوفي الحافظ
عن قيس هو ابن ابي حازم البجلي انه قال سمعت خبابا بالخاء المعجمة
المفتوحة والموحدة المشددة ابن الارت وقد اتوني بقوم في بطنه
قي سوء كان به وقال لولا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهانا ان ندعو بالموت لدعوت بالموت على نفسي ان اصحاب محمد
صلى الله عليه وسلم مضوا لا ينقصهم الدنيا شيء من اجورهم
لم يستعجلوا بها فيها بل صارت مدخرة لهم في الاخرى وانا اصبنا من
الدنيا ما لا نجد له موضعا نضعه فيه الا التراب اي البنيان وبه
قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني محمد بالتثنية ابو موسى العنزي الحافظ
قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن اسماعيل بن ابي خالد انه قال
حدثني بالافراد قيس هو ابن ابي حازم اتى ابن ابي
الارت وهو يبني حائطا له فقال ان اصحابنا رضي الله عنهم الذين
مضوا قد رجوا بالوفاة لم ينقصهم الدنيا شيئا قال في الكواكب اي لم
تدخل الدنيا فيهم نقصا ما بوجه من الوجوه اي لم يشتغلوا بجمع المال
بحيث يلزم منه كالهم نقصان وانا اصبنا من بعدهم شيئا لا نجد
له موضعا نضعه فيه الا التراب ولابي ذر عن الكشميهني الا في التراب

٢ يقربون منهم ثم الذين يلونهم صح

٢ سبعا صح

اى السيان بفريبة النا وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة العبدى
عن سفيان بن عيينة عن الاعمش سليمان بن ابى وايل شقيق بن
سلمة عن خباب رضى الله عنه انه قال هاجرنا مع رسول الله ولابى
ذر مع النبى صلى الله عليه وسلم وزاد ابو ذر يقصد بفتح القاف والصاد
المهملة وبعد هما ضمير لك فضرا الراوى الحديث المذكور تمامه فى اول
الهجرة الى المدينة بلفظ فوقع اجرنا على الله فمنا من مضى ولم ياخذ من
اجره شيا منهم مصعب بن عمير الحديث ويأتى ان شا الله تعالى قريبا
فى باب فضل الفقر يقول الله تعالى ما ف قوله
الله تعالى يا ايها الناس ان وعد الله بالبعث والجزا حق كاين
فلا تغرنكم الحياة الدنيا فلا تخدعنكم الدنيا ولا يغرنكم الطمع
والتلذذ بزهرتها ومنافعها عن العمل للاخرة وطلب ما عند الله
ولا يغرنكم بالله الغرور وهو الشيطان لان ذلك ربما يكون
تمنيكم الاماني الكاذبة ويقول ان الله عفو عن عباده تك وعن تفريطك
ان الشيطان لكم عدو ظاهر العداوة وفعل بابيكم ادم ما فعل
وانتم تقاتلونه معاملة من لا علم له باحواله فاتخذوه عدوا فى
عقايدكم وافعالكم ولا يوجدن منكم الا ما يدل على معاداته هذا
ومقاصده فى سركم وجهركم ثم لخص سر امره وحظاه من اتبعه
بان غرضه الذى يؤمله فى دخول شيعته من ان يورثهم موارد
الهلاك بقوله انما يدعو حزبه ليكونوا من اصحاب السعير
فهذا هو العدو المبين فنسال الله القوى العزيز ان يجعلنا اعداء
الشيطان وان يرزقنا اتباع كتابه والاقتداء برسوله انه على
ما يشاء قدير والسعير جمع سعر بضمتين وسقط لابى ذر
فلا يغرنكم الى اخر قوله السعير وقال بعد قوله حق الاية الى قوله
السعير وقال مجاهد مما وصله الفريابى فى تفسيره عن ورقاء
عن ابن ابى نجيح عن مجاهد الغرور بفتح الغين الشيطان قال الراغب
غررت فلانا اصبت غرته ونلت منه ما اريده فى غرة غفلة فى يقظة
والغرار غفلة مع غفوة واصل ذلك من الغرر وهو الاثر الظاهر
من السنى ومنه غرة الفرس وغرار السيف حده وغرار الثوب اثر
كسره وقيل اطوه على غرره وغرة كذا اخره وقال تعالى يا ايها الانسان
ما غرك بربك الكريم فالغرور كلما يغر الانسان من ماله وجاه وشهوة
وشيطان وقد فسر بالشيطان انه ما اخبث الغارين وقرى بضم
الغين وهو مصدر وعن بعضهم الغرور بالضم الامل طويل وثبت قوله
قال مجاهد الخ للكشميهنى وسقط لغيره وبه قال حدثنا سعد
بن حفص بسكون العين الطلحى مولاهم الكوفى المعروف بالضخم
قال حدثنا شيبان بالشين المعجمة ابن عبد الرحمن ابو معاوية

النحوى

النحوى عن يحيى بن ابى كثير عن محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمى قال اخبرنى
بالافراد معاذ بن عبد الرحمن بن عثمان التيمى ان ابان ولابى ذر
ان حمران بن ابان بضم الحا المهملة وسكون الميم مولى عثمان بن عفان اشتراه
من بنى ابى بكر الصديق اخبره اى اخبر معاذ بن عبد الرحمن قال اتيت
عثمان ولابى ذر عثمان بن عفان رضى الله عنه بطهور بفتح الطا ما يتطهر
به وهو جالس على المقاعد موضع بالمدينة فتوضا فاحسن الوضوء
ثم قال رايت النبى صلى الله عليه وسلم توضا بلفظ الماضى ولابى ذر
يتوضا وهو فى هذا المجلس فاحسن الوضوء ثم قال من توضا وضوئى هذا
مثل هذا الوضوء وسبق فى الطهارة بلفظ من توضا نحو وضوئى هذا
ومعنى ان قدرت بمعنى قريب فيكون ظرفا على التوسع فى المكان اى قارب
فعلى فعله بمعنى ان من قاربته فقد قاربك وان قدرت بمعنى مثل كان
فيه تجوزا ايضا لانه لا يقدر احد على مثل وضوء النبى صلى الله عليه وسلم
من كل وجه لان نيته ولانى اخلاصه ولانى عمله بكمال طهارته
واستيعاب غسل اعضايه والنحو لغة القصد والمثل تقول هذا نحو
زيد اى مثل زيد ومعنى قدرتما بمعنى مثل كان نعتا لمصدر محذوف اى
توضا وضوء مثل وضوئى واختار سيبويه ان يكون حالا ان حذف الموصوف
دون الصفة لا يجوز الا فى مواضع معدودة وتقدير الحال هنا من محذوف
اى توضا الوضوء مثل وضوئى فان قدرت نحو بمعنى قريبا كانت ظرفا
ويكون قريبا مجازيا وفى ورود الرواية هنا بمثل رد على ابى حنيفة
وقرع العتبتين بسلم من طريق نافع بن جبير عن حمران ثم مشى الى الصلاة
المكتوبة فصلاها مع الناس او فى المسجد وفى رواية هشام بن عروة
عن حمران عنده ايضا فيصلى صلاة وفى اخرى لعنده فيصلى الصلاة المكتوبة
ثم جلس غفر له ما تقدم من ذنبه وفى مسلم رواية هشام الا غفر له
ما بينهما وبين الصلاة التى تليهما اى التى سبقتهما واصرح منه رواية
ابى صخر عن حمران عند مسلم ايضا فيصلى هذه الصلوات الخمس الا كانت
كفارة لما بينهن قال عثمان وقال النبى صلى الله عليه وسلم لا تغتروا
لا تحملوا الاغترار على عمومه فى جميع الذنوب فتستريحوا فى الذنوب
الكلا لا تحملوا عليها بالصلاة فان الصلاة التى تكفر الذنوب هى المقبولة
ولا اطلاع لاحد عليه او ان المكفر بالصلاة الصغاير فلا تغتروا
فتعملوا الكباير بناء على تكفير الذنوب فتعملوا الكل بالصلاة فانه حاول الصغاير
والمطابقة فى قوله لا تغتروا واخرج الحديث مسلم فى الطهارة والنسائى
فى الصلاة

باب ذهاب الصالحين

الذهاب بكسر المعجمة المطر قال فى المحكم والذهبة المطرة الضعيفة وقيل
العود والجمع ذهاب بالكسر قال ذو الرمة يصف روضة
حوا ذرى اشرا طيبة وكفت ٭ فيها الذهاب وخفتها البراعيم

صح بالمسجد فيما ابى ذر كما كاين عند ابى ذر عثمان وقال الكرمانى هى المدح وقال البرماوى هى المسجد والمعنى المقصود يقرب المسجد صلى الناس او لم يصلوا انتهى صلح ترتيب وضوء ٢٥

والبراهيم رمال فيهما دار ان تثبت النقل وقوله ويقال الذهاب المطر ثابت
لاهل ذر من الهوى فقط وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى
ابن حماد الشيباني البصري قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري
عن بيان بفتح الموحدة والتحتية المخففة ابن بشر بالموحدة المكسورة
والمعجمة الساكنة الاحمسي عن قيس بن ابي حازم بالمهملة والزاي
عن مرداس بكسر الميم وسكون الراء وبعد الدال المهملة الفاسين
بمهملة ابن مالك الاسلمي ممن بايع تحت الشجرة انه قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم يذهب الصالحون عند الاسماعيلي يقبض
الصالحون الذين يقبض ارواحهم الاول فالاول ويبقى حثالة بفتح المهملة
وفتح المثلثة كحثالة الشعير او التمر الردي من كل او ما
ينساقط من نشوروها او ما يسقط من الشعير عند الغربلة ويبقى
من التمر بعد الاكل واو للشك او التنويع لا يبالهم الله بالتحتية
ساكنة بعد اللام بالة بتخفيف اللام اي لا يرفع الله لهم قدرا ولا
يقيم لهم وزنا وبالة مصدر بال يبال بالية فحذفت لامه قيل كراهة
يا قبلها كسرة فيما اكثر استعماله وذلك لكثرة استعمال هذه اللفظة في
كل ما لا يعتد به لكن قال في المصابيح لا يحسن المعلل بحرد
هذا ولو اضيف اليه ما قاله بعض المتاخرين من ان المعنى على حذف
ثم الكلمة فيه شذوذ فاعله في المعاني نحو لوه بالحذف المذكور
عن بنيته الشذوذ لكان حسنا قال ابو عبد الله البخاري يقال
حثالة بالهاء وحثالة بالمثلثة بدلها يعني بمعنى واحد وهذا ساقط
في رواية ابي ذر واستنبط من الحديث جواز خلو الارض من عالم حتى لا
يبقى الا اهل الجهل صرفا ويتبع الحديث في المغازي باب
ما يتقى بفتح التحتية وفتح الفوقية المشددة والقاف من فتنة
المال وقول الله ولابي ذر وقوله تعالى انما اموالكم واولادكم
فتنة لا وكنة يوقعون في الاثم والفوقية ولا بلا اعظم منها وبه
قال حدثني بالافراد عمر بن يوسف الزهري تلك الزاي والهاء
المشددة الحراني نزيل بغداد ويقال له ابن ابي كريمة قتيل مكتوبا
ابيه وقيل له وجزة واسمه لبيبة قال اخبرنا ابو نعيم موان عباس
بالسين المهملة عن ابي حريز بفتح الحاء وكسر الراء المهملتين
عثمان بن عاصم عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي
الله عنه انه قال قال رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه
وسلم لتبتلين بفتح الفوقية وكسر العين المهملة وبعدها مثناة تحتية
ايضا وفتح العين هلك عبد الدينار وهو طالبه وخادمه والدرهم
على جمعه وقال في شرح المشكاة قيل معنى العبد بالمذكور يؤثر
بالتفاته في محبة الدنيا وشهواتها كالاسير الذي لا يجد خلاصا ونفس

عبد الدرهم وعبد الخميصة الدثار والذي له خمل وعبد الخميصة
بالخاء المعجمة والصاد المهملة المفتوحتين الكساء الاسود المربع ان اعطي
بضم الهمزة وكسر الطاء وفي وان لم يعط لم يرض قال تعالى فان اعطوا
منها رضوا وان لم يعطوا منها اذا هم يسخطون وفيه ايذان بشدة
الحرص على ذلك ومعلم عبد الدينار الشقاء وحرمه لمن كان عبدا لهواه
لم يصدق في دعوة اياك نعبد ولا يكون من انتكس بذلك صدر يقاوا طاه
ان الجملة تفسير لمعنى عبودية الدينار والدرهم فلا محل لها من الاعراب
والحديث سبق في الجهاد في باب الحراسة في الغزو واخرجه ابن ماجه
وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل البصري عن
ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن عطاء هو ابن ابي رباح انه
قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول سمعت النبي صلى
الله عليه وسلم يقول لو كان لابن ادم واديان من مال لتمنيا
واديا هو بمعروف وربما اكتفوا بالكسرة عن الياء كما قال
فترفع ضرة الوادي بالشاهق والجمع الاودية على غير قياس كانه
جمع ودي مثل سري وسراري للنهر وفي حديث ابن الزبير المذكور
هنا المذكور هنا لو ان ابن ادم اعطي واديا من ذهب لابتغى
اليه ثانيا ولا
يملا جوف ابن ادم الا التراب كناية عن الموت لا ستلزامه الامتلا
كانه قال لا يشبع من الدنيا حتى يموت ويتوب الله على من تاب
من المعصية ورجع عنها الى يوفقه للتوبة او يرجع عليه من التشديد
الى التوفيق او يرجع عليه بقبوله والمراد من الحديث ذم الحرص
على الدنيا والشره في الازدياد واخرجه مسلم في الزكاة وبه قال حدثني
بالافراد محمد هو ابن سلام وفي اليونينية محمد بن المثنى الحق انه المثنى
بين محمد وبين قوله اخبرنا تكابة رفيعة قال اخبرنا محمد بفتح الميم
وسكون الخاء المعجمة وفتح اللام ابن يزيد من الزيادة الخراساني قال
اخبرنا ابن جريج عبد الملك قال سمعت عطاء هو ابن ابي رباح يقول
سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول سمعت رسول الله ولابي ذر
النبي صلى الله عليه وسلم يقول لو ان لابن ادم مثل واد بكسر
الميم وسكون المثلثة بعدها لام ولابي ذر عن الكشميهني مثل بحذف
المثلثة وزيادة همزة بعد اللام الساكنة قال في العجاج هو ما جاوز
الا تاذ الامتلا مالا وفي حديث زيد بن ارقم عند احمد من ذهب وفضة
لاحب ان له اليه مثله ولا يملا عين ابن ادم الا التراب قال الطيبي
وقع قوله ولا يملا الخ موقع التذييل والتقرير لكلام السابق كانه
قيل ولا يشبع من خلق من التراب الا بالتراب ويتوب الله على من
تاب اي يقبل توبة الحريص كلما يقبلها من غيره قال ابن عباس

رضي الله عنهما فلا ادري من القرآن المنسوخ تلاوته هو اي الحديث المذكور
ام لا وسيجئ ذلك بيانا في هذا الباب ان شاء الله تعالى قال عطا
بالسند السابق وسمعت ابن الزبير عبد الله يقول ذلك الحديث
باللفظ المذكور بغير زيادة ابن عباس فلا ادري من القرآن هو ام لا
وقال في الكواكب وعقيل ان يراد به قول لا ادري ايضا على المنبر بمكة
المشرفة وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا عبد
الرحمن بن سليمان بن الغسيل بفتح المعجمة وكسر المهملة اي مغسول
الملائكة بعين استشهد وهو جنب وهو حنظلة بن ابي عامر الاوسي وهو
جد سليمان المذكور لانه ابن عبد الله بن حنظلة ولعبد الله صحبة
وعبد الرحمن من صغار التابعين عن عباس بن سهل بن سعد بسكون
العين والهاء وعباس بالموحدة المشددة اخره مهملة له قال سمعت ابن
الزبير عبد الله على المنبر بمكة ولاي ذر على منبر مكة في خطبته يقول
يا ايها الناس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول لو ان ابن ادم
اعطي بضم الهمزة مبنيا للمفعول واديا ملاء بفتح الميم وسكون اللام بعدها
همزة ممدودة ولاي ذر ملئا من ذهب احب اليه ثانيا ولو اعطي ثانيا
احب اليه ثالثا ولا يسد جوف وفي رواية ابي عاصم عن ابن جريج
السابقة في هذا الباب ولا يملا جوف ابن ادم الا التراب قال الزمخشري
معناه انه لا يزال حريصا على الدنيا حتى يموت ويملئ جوفه من تراب
قبره وهذا الحديث خرج على حكم غالب بني ادم في الحرص على الدنيا وتوبيخ
قوله ويتوب الله على من تاب وهو متعلق بما قبله ومعناه ان الله
يقبل التوبة من الحريص المذموم وغيره من المذمومات وبه قال حدثنا محمد
الفرغاني بن عبد الله الاوسي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون
العين بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابيه هو ابن كيسان
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد انس بن مالك
رضي الله عنه ان رسول الله ولاي ذر ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لو ان لابن ادم واديا من ذهب احب ولاي ذر عن الجود المستملي
لاحب ان يكون له واديان اي من ذهب ولن يملا ولاي ذر عن الكشميهني
ولا يملا فاه ادمه الا التراب عبر في الاولى والثالثة بالجوف وفي
الثانية بالعين وفي الاخيرة بالفم وفي الاسماعيلي من رواية حجاج
ابن محمد عن ابن جريج بالنفس وعند احمد من حديث ابي واقد بالبطن
قال في الكواكب ليس المراد الحقيقة في عضو بعينه بل ينبئ عدم الاشباع
في التراب اذ غيره يملاه ايضا بل هو كناية عن الموت لانه مستلزم للامتلاء
فكانه قال لا يشبع من الدنيا حتى يموت فالغرض من العبارات كلها واحد
وليس فيها الا التفنن في الكلام انتهى قال في الفتح وهذا احسن مما اذا
اختلفت مخارج الحديث واما اذا اتحدت فهو من تصرف الرواة ثم نسبة

الامتلا

الامتلا للجوف واضحة والبطن معناه واما النفس فعبر عن الذات
والخلق الذات واراد البطن من باب اطلاق الكل واراد البعض
واما النسبة الى الفم فلكونه طريق الوصول الى الجوف ويحتمل ان يكون
المراد بالنفس العين واما العين فلانها الاصل في الطلب لانه
يرى ما يحبه فيطلبه ليجوزه وخص البطن في اكثر الروايات
لان اكثر ما يطلب المال لتحصيل المستلذات واكثرها تكرارا للاكل
والشرب ويتوب الله على من تاب قال في شرح المشكاة يمكن
ان يقال معناه ان بني ادم مجبولون على حب المال والسعي في طلبه
وان لا يشبع منه الا من عصمه الله تعالى ووفقه لازالة هذه الجبلة
عن نفسه وقيل ما هم نزع ويتوب الله على من تاب موضعه اشعار
بان هذه الجبلة المركوزة فيه مذمومة جارية مجرى الذنب وان
ازالتها ممكنة ولكن بتوفيق الله وتسديده وعزه قوله تعالى ومن
يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون اضاف الشح الى النفس لان
على انها غريزة فيها وبين ازالته بقوله يوق ورتب عليه قوله فاولئك
هم المفلحون وهما ثلثة وقيل ثلاثة فان في ذكر بني ادم تلويحا الى انه
مخلوق من التراب ومن طبعه الغيض والبطش فيمكن ازالته بان
يطهره الله سبحانه ويعالج عليه السحاب من غمامه توفيقا فيه يثمر
حينئذ الخلال الزكية والخصال المرضية والبلد الطيب يخرج
نباته باذن ربه والذي خبث لا يخرج الا نكدا ان لم يتداركه
بشكه وخرصه لم يزدد الا حرصا ونظما على جمع المال قال وموقع
قوله ويتوب الله على من تاب موقع الرجوع يعني ان ذلك لعسير
صعب ولكن يسير على من يسره الله عليه لتحقيق ان لا يكون هذا
من كلام المبشر بل هو من كلام خالق القوى والقدر انتهى وفي
الحديث ذم الحرص والشره وذم الاثر اكثر السلف التقلل من الدنيا
والقناعة والرضا بالميسور قال البخاري بالسند السابق اليه
وقال لنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي وهذا ظاهره
الوصل وليس للتعليق وان قيل انه للاجازة او للمناولة او للمذاكرة
لكن ذلك في حكم الموصول نعم الذي يظهر بالاستقراء من صنيع المؤلف
انه لا يأتي بهذه الصيغة الا اذا كان المتن ليس على شرطه في اصل
موضوع كتابه لكن يكون ظاهره الوقف او في السند من ليس على
شرطه في الاجتماع قاله في الفتح حدثنا حماد بن سلمة بفتحتين
عن ثابت البناني عن انس عن ابي بضم الهمزة وفتح الموحدة
وتشديد التحتية بن كعب الانصاري رضي الله عنه انه قال كنا
لا نرى بفتح النون اي نعتقد ولاي ذر نرى بضمها اي نظن هذا
الحديث لو كان لابن ادم واديان من مال لتمنى واديا ثالثا لنا

كما عند الحاجة من القرآن حتى نزلت الهاكم التكاثر السورة التي معنى الحض
فيها تقبيحه من ذم الحرص على الاكثار من جمع المال والتفريج بالموت الذي
يقطع ذلك ولا بد لكل احد منه فلما نزلت هذه السورة ونفضت معنى ذلك
مع الزيادة عليه علموا ان الحديث من كلامه صلى الله عليه وسلم وانه ليس
قرآنا وقيل انه كان قرآنا فلما نزلت الهاكم التكاثر نسخت تلاوته دون
حكمه ومعناه • باب قول النبي صلى الله عليه وسلم هذا
المال خضرة حلوة التأنق لغة وباعتبار انواع المال او صفته لحديث وقف
كما يقتضيه وقال الله ولابي ذر وقوله تعالى زين للناس حب الشهوات الزين
هو الله تعالى عند الجمهور بلا تعلل لقوله تعالى انا جعلنا ما على الارض زينة
لها لنبلوهم وعن الحسن الشيطان وقد يجمع بين القولين بان نسبة
ذلك الى الله تعالى لانه هو الفاعل حقيقة فهو الذي اوجد الدنيا وما
فيها وجعل القلوب مائلة اليها والى ذلك اشار بالتزيين ليدل فيه
حديث النفس ووسوسة الشيطان فنسبة ذلك اليه لكونه عاتا الخلق
والتقدير والى الشيطان باعتبار ما اقدره الله تعالى عليه من التسبيط
على الهوى بالوسوسة الثاني منهما حديث النفس وقرا مجاهد زين للناس
مبنيا للفاعل حب مفعول به والفاعل ضمير الله تعالى لتقدم ذكره
الشريف في قوله والله يؤيد بنصره او ضمير الشيطان اضمر وان لم يجر
له ذكر لاصل ذلك فذكر هذه الاشياء مؤذن بذكره واضاف المصدر
لمفعوله فحب الشهوات وهي جمع شهوة بسكون الهاء فحركت في الجمع ولا يجوز
التسكين الا ضرورة كقوله • وهلك زفرات العشي نا طقتينا • •
• ومالي بزفرات العشي يدان • بتسكين الفاء والشهوة مصدر يراد
به اسم المفعول اي المشتهيات فهو من باب رجل عدل بحيث جعلت نفس المصدر
مبالغة والشهوة ميل النفس الى الشيء فجعل الاعيان التي ذكرها شهوات
مبالغة في كونها مشتهاة وكانه اراد تخسيسها بتسميتها شهوات اذ الشهوة
مستذلة عند الحكماء مذموم من اتبعها شاهد على نفسه بالبهيمية
فكان المقصود من ذكر هذه اللفظ التنفير عنها ولفظ الناس عام دخله
حرف التعريف فيفيد الاستغراق وظاهر اللفظ يقتضي ان هذا الموزن
حاصل لجميع الناس والعقل ايضا يدل عليه لان كل ما كان لذيذا وافقا
فهو محبوب ومطلوب لذاته والنافع فيهما ان جسماني وروحاني فالجسماني
حاصل لكل احد من اول الامر فلا حاجة الى الغالب على الخلق هو الميل
الشديد الى الذات الجسمانية من النساء والاماء اخذ منها والبنين
جمع ابن وقد يقع في غير هذا الموضع على الذكور والاناث وهنا اريد
الذكور لانهم المشتهون في الطباع والمعتنون في الدفاع وقدم النساء
لان الابتداء بمن اكثر والاستيناس بمن اتم والفتنة بهن اشد والله
تعالى في الجارحة الزوجة والولد في قلب الانسان خلقة بالغة لولا

عن

وقف

هذا الحب لما حصل التوالد والتناسل والقناطير جمع قنطار وهو المال الكثير
اوسبعون الف دينار او سبعة الاف دينار او مائة او عشرون رطلا او مائة
رطل والف وما بينها او ثمانية المقنطرة مغلظة من القنطار وهو المال الكثير
كقولهم الف مؤلفة وراهم مدرهمة وقال قتادة الكبيرة بعضها فوق
بعض وقال وقيل المدفونة من الذهب والفضة وانما كانا عونين
لانهما مثل الاشياء فما لكهما كالمالك لجميع الاشياء والخيل المسومة المعلمة
او المرعية من السيما الدابة وسومتها والانعام جمع نعم وهو الابل والبقر
والغنم والحرث مصدر وواقع موقع المفعول به فذلك وجدوهم يجمع
كما جمعت اخواته وذلك المذكور متاع الحياة الدنيا يتمتع به في الدنيا
وقد تضمنت هذه الاية الكريمة انواعا من الفصاحة والبلاغة منها
الايتان بما جملة ومنها جعلهما نفس الشهوات مبالغة في التنفير عنها كما
سموهما البداة بالاسم ذكرا اولا النساء لانهن اكثر امتزاجا وتعلقا بقلب
الانسان وهن حبائل الشيطان وقيل فتن فتنتان وفي البنين فتنة
واحدة لانهن يقطعن الارحام والصلاة بين الاهل عما يارهن سبب في جمع
المال من حرام وحلال غالبا والاولى يجمع لاجلهم المال فلذلك يثنى بهم ولهم
يزيغ منهن وقد ان تنشأ عنهن وفي كلامهم المرمقتون بولد وقدمت
على الاموال لانها احب للمرء من ماله واما تقديم المال على الولد في بعض
المواضع فلما ذكر في سياق امتثال وانعام او نصرة ومعاونة لان
الرجال تشتغل بالاموال ثم ذكر تمام اللذة وهو المركوب الهي من
بين سائر الحيوانات ثم الى ما يحصل بدعها حال من يربحون وحين
يسرحون كما تشهد به الاية الاخرى ثم ذكر ما به قوامهم وحياتهم
وهو الزرع والثمار ومنها الايتان بلفظ يشعر بشدة حب هذه
الاشياء بقوله زين والزينة محبوبة في الطباع ومنها التجنيس
القناطير المقنطرة ومنها الجمع بين ما يتشبه المطابقة في قوله
الذهب والفضة لانهما صارا امتثالين في غالب العرف وغير
ذلك وسقط لابي ذر قوله والقناطير الى اخره قال ولابي ذر وقال
عمر بن الخطاب رضي الله عنه في الاية المذكورة اللهم انا لا نستطيع
الا ان نفرح بما زينته بالتاء الضمير ولابي ذر بما زينت
لنا في انه زين للناس حب الشهوات ثم ما رأى ان فتنة المال
مسلطة على من فتحه الله عليه لقوله زين الله تعالى له دعى الله
تعالى بقوله اللهم اني اسألك ان انفق في حقه لان من اخذ
المال من حقه ووضعه في حقه فقد سلم من فتنته وهذا الاثر
وصله الدارقطني في غرائب مالك من طريق اسماعيل بن ابي اويس
عن مالك عن يحيى بن سعيد موا لانصاري ان عمر بن الخطاب اتي
بمال من الشرق يقال له نفل كسرى فامر به فصب وغطى ثم دعا

وقف

الناس فاجتمعوا اليه مرة فكشف عنه فاذا الحلي كثير وجوهر ومتاع فبكا عمر
رضي الله عنه وحمد الله عز وجل فقال لولا ما يبكيك يا امير المؤمنين
هذه غنايم غنمها الله لنا وترعها من اهلها فقال ما فتح الله من هذا
على قوم الا استكفوا ما هم واستعملوا حرمهم فقال لي حدثني زيد بن اسلم
انه بقي من ذلك المال مناطق وخواتم فرفع فقال له عبد الله بن ارقم
حتى متى تحبسه لا نفسه قال بلى اذا رايتني فارغا فاذني به فلما راه
فارغا بسط مشاوحش نحلة ثم جاء به فدعى مقتل نفسه وكان استكثره
ثم قال اللهم انك قلت زين للناس حب الشهوات فكنت لا ابالي حتى فرغ
منها ثم قال لا لا تستطيعه الا ان تحب ما زينت لنا فتنتي شره وارزقني
ان انفقه في حقه فما قام حتى ما بقي منه شيء وبه قال حدثنا علي بن عبد
الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال سمعت الزهري
محمد بن مسلم مقول اخبرني بالافراد عروة بن الزبير و سعيد بن
المسيب كلاهما عن حكيم بن حزام بكسر الحاء المهملة وفتح الزاي الاسدي
انه قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم فاعطاني ثم سالته
فاعطاني ثم سالته فاعطاني بتكرير لفظ الاعطا ثلاثا ثم قال
صلى الله عليه وسلم هذا المال قال ابن المديني وما قال سفيان
ابن عيينة قال حكيم قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا حكيم
بالرفع من غير تنوين منادى مفرد قال في الفتح وظاهر السياق
ان حكيما قال لسفيان وليس كذلك لانه لم يدركه فان بين وفاة حكيم ومولد
سفيان عشر خمسين سنة وانما المراد ان سفيان رواه مرة بلفظه ثم قال
ان النبي صلى الله عليه وسلم ان هذا المال وهو بلفظه ثم قال لي يا حكيم
ان هذا المال في الرغبة والميل اليه كالفاكهة خضرة في المنظر حلوة
في الذوق فمن اخذه بطيب نفس من غير حرص عليه او سخاوة
نفس المعطي يوكل له فيه ومن اخذه باشراف نفس بالشين
المعجمة بان تعرض له بنحو بسط اليد لم يبارك له فيه وكان كالذي
ياكل ولا يشبع كلما اراد الاكل ازداد جوعا واليد
العليا بضم العين مقصورا المنفقة او المتعففة خير من اليد السفلى
الاخذة والحديث سبق في الزكاة باب المكثرون من المال هم المقلون
الا لانسان المكلف في حال صحته وحرصه من ماله في وجوه الخيرات
والقربات فهو خير له عند الله من تركه بعد موته ولو قال حدثني
بالافراد ولابي ذر بالجمع ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان
ابن مهران قال وحدثني بالافراد ابراهيم بن يزيد بن شريك التيمي
ثم الرباب كنية ابراهيم الكوفي العابد الثقة الا انه يرسل ويدلس
عن الحارث بن سويد التيمي الكوفي انه قال قال عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم ايكم مال وارثه

احب

احب اليه من ماله قال في الفتح يعني ان الذي يخلفه الانسان من المال ان
كان هو في الحال منسوبا اليه فانه باعتبار انتقاله الى وارثه يكون
منسوبا للوارث فنسبته للمالك في حياته حقيقة ونسبته للوارث
في حياة المورث مجازية ومن بعد موته حقيقة قالوا يا رسول الله ما
منا احد الا ماله احب اليه من ماله وارثه قال عليه الصلاة والسلام
فان ماله الذي يتاف اليه في الحياة ما قدم بان انفقه في وجوه
الخيرات ومال بالرفع في اليونينية وغيرها وارثه ما اخر بموته
ولم ينفقه في وجوهه وفيه الحث على تقديم ما يمكن تقديمه من المال
في وجوه المبرات وانواع القربات لينتفع له في الاخرة هذا
باب التنوين المكثرون من المال هم المقلون
في الثواب ولاي ذر عن الكشميهني هم الاقلون وقوله تعالى من كان
يريد الحياة الدنيا وزينتها نوف اليهم اعمالهم فيها وهم فيها لا
يبخسون نوصل اليهم اجور اعمالهم وافية كاملة من غير بخس في
الدنيا ويوما يرزقون فيها من الصحة والرزق وهم الكفار او
المنافقون اولئك الذين ليس لهم في الاخرة الا النار وحبط
ما صنعوا فيها وحبط في الاخرة ما صنعوا واضيعهم اعلم يكن لهم
ثواب لانهم لم يريدوا به الاخرة وانما ارادوا به الدنيا وقد وفى
لهم ما ارادوا او باطل ما كانوا يعملون اي كان عملهم في نفسه باطلا
لانه لم يعمل لغرض صحيح والعمل الباطل لا ثواب له وسقط لابي ذر
قوله نوف اليهم الخ وقال قتادة الايمان وبه قال حدثنا قتيبة
بن سعيد ابو رجا الثقفي وسقط ابن سعيد لابي ذر قال حدثنا
جرير هو ابن عبد الحميد عن عبد العزيز بن رفيع رضي الراوي فتح
الفا بعدها مثناة تحتية ساكنة ففاء مفتوحة مهملة الاسدي المكي ثم الكوفي
من صغار التابعين عن زيد بن وهب ابي سليمان الجهني عن
ابي ذر جندب بن جنادة الغفاري رضي الله عنه انه قال خرجت
ليلة من الليالي فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي وحده
ليس معه انسان ليس معه انسان هو تاكيد
لقوله وحده قال فظننت انه يكره ان يمشي معه احد قال لا تورد
فجعلت امشي في ظل القمر اراني في المكان الذي ليس للقمر فيه ضوء
يختفي بشخصه وانما مشى خلفه لاحتمال ان يطرا له صلى الله عليه
وسلم حاجة فيقول قم بها مثلا والتفت صلى الله عليه وسلم فراني فقال
من هذا كانه راى شخصه ولم يتميز له قلت لا بي ذر فقلت انا ابو
ذر جعلني الله فداك تكسر الفاء ممدود اقال يا ابا ذر فقال ما اكلت
ولا بي ذر في الحوي والمستملي تعالى باسقاطها قال فمشيت معه
صلى الله عليه وسلم ساعة فقال ان المكثرين من المال هم المقلون

من الاجر يوم القيامة الا من اعطاه الله خيرا مالا فنفح بالفاء المفتوحة
بعد ها حاء مهملة فيه اى اعطى يمينه وشماله وبين يديه ووراءه
وعمل فيه فى المال خيرا قال ابو ذر فمشيت معه صلى الله عليه وسلم
ساعة فقال لى اجلس ههنا قال ابو ذر فاجلسنى عليه الصلاة والسلام
فى فاع ارض مملة مظلمة الفرجت عنها الجبال حول حجارة فقال
لى اجلس ههنا حتى ارجع اليك قال ابو ذر فانطلق عليه الصلاة والسلام
فى الحرة بالحاء المهملة المفتوحة والراء المشددة ارض ذات حجارة سود
حتى لا اراه بفتح الهمزة فلبث بكسر الموحدة عنى فاطال الليث بفتح
اللام وضمها ثم انى سمعته عليه الصلاة والسلام وهو مقبل بكسر
الموحدة والواو للحال كهى فى قوله وهو يقول وان سرق وان زنا
قال ابو ذر فلما جاء صلى الله عليه وسلم لم اصبر دونى قلت يا نبى الله
جعلنى الله فداك بالهمز من تكلم بفتح الفوقية وكسر اللام انت
او بفتحهما وكذا اللهم اى من تكلم معك فى جانب الحرة ما سمعت احدا
يرجع ولا ذر عن اكثرهم حتى يرد اليك شيئا قال صلى الله عليه وسلم
ذلك جبريل اتانى فبشرنى عليه السلام عن اى ظهر لى فى جانب
الحرة قال لى بشر امتك انه من مات منهم لا يشرك بالله عز وجل شيئا
دخل الجنة جواب الشرط قلت ولا وان زنا قلت يا رسول الله وان
سرق وان زنا دخل الجنة قال جبريل اى كان مصيره الى الجنة وان ناله
عقوبة قال عليه الصلاة والسلام قلت يا جبريل وسقط لابى ذر قال
قلت وان سرق وان زنا قال جبريل نعم قلت يا جبريل وان سرق
وان زنا قال نعم كذا لابى ذر بتكريره وان سرق وان زنا مرتين وللكشميهنى
ثلاثا وزاد بعد الثلاثة وان شرب الخمر ولحديث سبق زيادة
ونقصان فى الاستفراض والاستيذان واخرجه مسلم فى الزكاة
والترمذى فى الايمان والنسائى فى اليوم والليلة قال الحدثنا بن تحقيل
اخبرنا شعبة عن الحجاج قال وحدثنا وسقطت الواو لابى ذر
حبيب بن ابى ثابت والاعمش سليمان وعبد العزيز بن رفيع
قالوا زيد بن وهب بهذا الحديث فصرح الثلاثة بالتحديث
عن زيد فى وهب فامن تدليس الاولين على الاول وهى رواية
طعمة بغير تصريح لا من فيه من التدليس لانه كان لا يحدث عن
شيوخه الا ما لا تدليس فيه ولا ذر عن زيد بن وهب وقوله
بهذا اى الحديث المذكور واخرجه الاسماعيلى بانه ليس فى حديث
شعبة قصة المكثرين والمقلين وانما فيه قصة من مات لا يشرك
بالله شيئا واجيب بانه واضح على طريقة اهل الحديث لان
مراده اصل الحديث فان الحديث المذكور فى الاصل مشتمل
على ثلاثة اشياء ما يسوق الى احدان هما وحديث المكثرين

والمقلين

والمقلين ومن مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة فيجوز اطلاق
الحديث على كل واحد من الثلاثة اذا افرد فقول البخارى بهذا اى
باصل الحديث لا خصوص اللفظ المساق وتعقبه العينى بان الاطلاق
فى موضع التقييد غير جائز يرد قوله بهذا اى باصل الحديث غير سديد
لان الاشارة بلفظ هذا تكون للحاضر والحاضر به واللفظ المساق
قال ابو عبد الله البخارى رحمه الله تعالى حدثنا ابى صالح ذكوان
الزيات عن ابى الدرداء عويمر بن مالك مرسل لا يصح اما ارنا
ذكره للمعرفة بحاله والصحيح حديث ابى ذر قال صاحب التلويح
فيه نظر فان النسائى اخرجه بسند صحيح على شرط مسلم قيل لابى
عبد الله البخارى حديث عطاء بن يسار اى المروى عند النسائى
من رواية محمد بن ابى حرملة عن عطاء بن يسار عن ابى الدرداء
بلفظ انه سمع النبى صلى الله عليه وسلم وهو يقص على المنبر
يقول ولمن خاف مقام ربه جنتان فقلت وان زنا وان سرق
يا رسول الله فقال وان زنا وان سرق فاعدت فاعاد فقال فى
الثالثة قال نعم وان رغم انف ابى الدرداء قال ابو عبد الله البخارى
هو مرسل ايضا لا يصح والصحيح حديث ابى ذر لانه من المشاهير
قال اى البخارى اضربوا على حديث ابى الدرداء لانه من المرسل
قال الحافظ ابن حجر قد وقع التصريح بسماع عطاء بن يسار له من ابى
الدرداء فى رواية ابن ابى حاتم فى تفسيره والطبرانى فى معجمه والبيهقى
فى شعبه قال البيهقى حديث ابى الدرداء هذا غير حديث
ابى ذر وان كان فيه بعض معناه هذا الحديث المروى عن ابى
الدرداء اذا مات قال لا اله الا الله عند الموت مات الميت
من باب المجاز بناء على ما يؤول فان الميت لا يموت بل الحى هو
الذى يموت وقد سقط قوله وقال ابو عبد الله حديث ابى صالح
الى اخر قوله اذا مات قال لا اله الا الله عند الموت لابى ذر كالاكثر
لا صول وذكره الحافظ ابن حجر عقب الحديث الاول من الباب
اللاحق قال وثبت ذلك فى نسخة الصغانى باب قول
النبى صلى الله عليه وسلم ما احب ان لى مثل احد ولابى ذر ان
لى احدا ذهبا وفى فتح الباركى فى باب قول النبى صلى الله عليه وسلم
ما يسرنى ان عندى مثل احد ذهبا وقال لم ار لفظ هذا فى
رواية الاكثر لكنه ثابت فى لفظ الخبر الاول وبه قال حدثنا
الحسن بن الربيع البوارنى بضم الموحدة وسكون الواو وفتح الراء
وبعد الالف نون البجلى ابو على الكوفى قال حدثنا ابو الاحوص
سلام بتشديد اللام ابن سليم عن الاعمش سليمان عن زيد بن
وهب الجهنى انه قال قال ابو ذر جندب بن جنادة الغفارى

رضي الله عنه كنت امشي مع النبي صلى الله عليه وسلم في حرة المدينة
فاستقبلنا بفتح اللام احد الجبل المعروف فقال صلى الله عليه وسلم
يا ابا ذر قلت ولبيك يا رسول الله قال ما يسرني
ان عندي مثل احد هذا ذهبا تمضي علي بالتشديد ليلة
ثالثة وعندي منه دينار الواو بمعنى الا الا شيئا استثناء من دينار
ولا ذا دين بالرفع او نصبه بفتح الهمزة وضم الصاد او ضم الهمزة
وكسر الصاد اعده او احتظه للدين بفتح الدال المهملة صاحبه غير حاقن
فيباغته اذا احضر او لوفاء دين موكل اذا امر وفيه والجموع والمستحيل
لدين الا ان اقول به استثناء بعد استثناء يفيد الاثبات فيؤخذ
منه ان نفي محبة المال مقيد بعدم الانفاق فيلزم محبته وجوده
مع الانفاق وذا ام الانفاق مستمرا لا يكره وجود المال واذا انتفى
الانفاق يثبت كراهية وجود المال ولا يلزم كراهية حصوله حتى اخرج
ولو كان قدر احد واكثر مع استمرار الانفاق قاله في الفتح وقوله اقول
به اي اصرفه وانفقه في عباد الله عز وجل هكذا وهكذا وهكذا
بالتكرار ثلاثا صفة لمصدر محذوف اي اشار اشارة مثل هذه
الاشارة عن يمينه وعن شماله ومن خلفه اقتصر على هذه
الثلاثة وجعل على المبالغة لان العطية بين يديه هي الاصل
وفي الجزء الثالث من المنتقى من الثنيات من رواية احمد بن ملاعب
عن عمران بن عيسى بن غياث عن ابيه الا ان اقول به هكذا وهكذا وهكذا
وارى بيده ذكر لفظ وهكذا الاربعة ثم الجهات الاربع ثم مشى فقال
ولي ذرة قال ان الاكثرين مالا هم الاقلون ثوابا يوم
القيامة الا من قال صرف المال في مصرفه هكذا وهكذا وهكذا
عن يمينه وعن شماله ومن خلفه وقيل المراد بالاخيرا الوصية
وقيل ليس قيدا فيه بل قد يقصد المبالغة الاخفا فيدلج فمن وراه ما لا
يعطي به من هو امامه وقيل ما مازائدة مؤكدة للقلة او صورية
ولفظ قليل من الخير وهو مبتدا وقدم الخبر لما يفيد في الاختصاص فما
صلى الله عليه وسلم في الزم مكانا فلا تبرح تاكيد في اثبتك غاية
لدوام المكان المذكور ثم انطلق في سواد الليل حتى توارى غاب
شخصه الشريف عني سمعت صوتا قد ارتفع فتخوفت ان يكون
قد عرض ولي ذرا ان يكون احد عرض للنبي صلى الله عليه وسلم
بسوء فاردت ان اتيه فذكرت قولك لا تبرحن حتى اتيك فلم
ابرح منتظرك حتى اتاني قلت يا رسول الله لقد سمعت صوتا تخوفت
عليك فذكرت لي ذلك فقال صلى الله عليه وسلم وهل سمعته قلت نعم
يا رسول الله قال ذاك الذي سمعته تعال فبشر هو جبريل اتاني فقال
لي من مات من امتك لا يشرك بالله عز وجل شيئا دخل الجنة

وهو جواب الشرط قلت يا جبريل وان زنا وان سرق يدخل الجنة قال وان
زنا وان سرق يدخل الجنة قال وان زنا وان سرق يدخلها الى اذا تاب
عند الموت كما جزمه المؤلف بما مضى في اللباس وحمل غيره على ان المراد
بدخول الجنة اعم من ان يكون ابتداء او بعد المجازاة على المعصية
للجمع بين الادلة وفيه رد على من زعم من الخوارج والمعتزلة ان مرتكب
الكبيرة اذا مات من غير توبة يخلد في النار ولم يتكرر هنا قوله وان
زنا وان سرق كما تكرر في الرواية السابقة في الباب قيل هذا واقتصر
على هاتين الكبيرتين لانهما كالمثالين فيما يتعلق بحق الله وحق العباد
واثبت في الرواية السابقة في الباب الذي قبل هذا واقتصر على هاتين
الكبيرتين لانهما كالمثالين فيما يتعلق بحق الله وحق العباد واختار في
الرواية السابقة في الباب الذي قبل هذا بقوله وان شرب الخمر الى
فمسئله لانه يؤدي الى خلل في العقل الذي شرف به الانسان على البهائم
وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني احمد بن شبيب بفتح الشين
المعجمة وكسر الموحدة بعدها تحتية ساكنة فموحدة ثانية الحبطي
بفتح الحاء المهملة والموحدة وكسر الطاء المهملة الى الحبطات ابن شيم
البصري الثقة الصدوق قال حدثنا ابي شبيب بن سعيد عن
يونس بن يزيد الايلي وقال الليث بن سعد فيما وصله الدهلي
في الزهريات حدثني بالافراد يونس المذكور ومراد المؤلف بسياق
هذا التغليب ليوافق رواية احمد بن شبيب فقد صعفه ابن عبد
البر تبعا لابي الفتح الازدي لكن الازدي غير مرضي فلا يتبع في ذلك
وشبيب وثقه ابن المديني عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن
عبيد الله بالتصغير ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود انه قال
قال ابو هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لكان لي مثل احد الجبل ذهبا وجواب لو قوله لسرني باللام قبل
السين ان لا امر علي ولابي ذر ان لا يمر بي ثلاث ليال وعندي منه
شيء الا شيئا بالنصب ولابي ذر الا شيء بالرفع والنصب لان المستثنى
منه مطلق عام والمستثنى مقيد خاص والرفع على البدلية من منه
في سياق النفي ووقع تفسير الشيء في الرواية بالدينار اعده بفتح
الهمزة وضم الصاد المهملة او ضم همزة اكسر الصاد اعده لدين
وفيه الحث على الانفاق في وجوه الخيرات وانه صلى الله عليه وسلم كان
في اعلى درجات الزهد في الدنيا حيث انه لا يحب ان يبقى في يده
شيء من الدنيا الا لنفاقه فيمن يستحقه واما لارصاده لمن يرصد
واما لتعذر من يقبل ذلك منه لتقييده في رواية همام عن ابي هريرة
الا لنائبة ان شاء الله تعالى في كتاب الهبة بقوله احد من يقبله والحاجة
مقضي في الاستقراض باب بالتنوين يذكر فيه

الغنى غنى النفس بكسر الغين المعجمة مقصورا وكان المتصف به قليل المال
او كثيره وقول الله ولابى ذر وقال الله تعالى ايحسبون انما نمدهم به
من مال وبنين ما يعنى الذى وخيران نسارع لهم فى الخيرات والعايد
من خيران الى اسمها المحذوف تقديره نسارع لهم به والمعنوان هذا الاية
ليس الا استدراجا لهم فى المعاصى ويحسبونه مسارعة لهم فى الخيرات
ومعالجة فى الثواب جزاء على حسن صنيعهم وهذه الاية حجة على المعتزلة
فى مسالة الاصلح لانهم يقولون ان الله تعالى لا يفعل ناحد من الخلق
الا ما هو اصلح له فى الدين وقد اخبر ان ذلك ليس خيرا لهم فى الدين ولا اصلح
وقوله بل لا يشعرون استدراك لقوله ايحسبون انى بل هم انما يتكلم
لا شعور لهم حتى يتاملوا فى ذلك انه استدراج انى قولكم لها عاملون
وهذه راس الاية التاسعة من الاية المبتدا بها هاهنا والايات التى بين
الاولى والثانية وبين الاخيرة والتى قبلها معترضة فى وصف المومنين
وقوله مشفقون اى خايفون وقوله والذين هم بايات ربهم اى بكتبه
كلها مومنون ولا يفرقون وقوله والذين يوتون ما اتوا اى يعطون
ما اعطوا من الزكاة والصدقات وقلوبهم وجلة خايفة ان لا يقبل
منهم لتقصيرهم وخيران الذين اولئك يسارعون فى الخيرات اى يرغبون
فى الطاعات فيبادرونها والكتاب اللوح المحفوظ او صحيفة الاعمال
وقوله ولهم اعمال من دون ذلك هم لها عاملون اى ما يستقبلون من
الاعمال كما قال ابن عيينة سفيان فى تفسيره لم يعلموها لا بد
من ان يعملوها قبل موتهم لا محالة ليجتنى عليهم كلمة العذاب وفى حديث
ابن مسعود فوالذى لا اله غيره ان الرجل ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما
يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النار
فيدخلها وبه قال حدثنا احمد بن يونس موا حدثنا ابن عبد الله بن موسى
العبسى عن قال حدثنا ابو بكر موابن عياش بالتحتية المشددة اخره
شين معجمة راوى قراة عاصم احد القراء السبعة قال حدثنا الوحصين
بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الاسدى عن ابى صالح
ذكوان الزيات عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم
انه قال ليس الغنى عن سبب كثرة العرض بفتح العين المهملة
والراء وبالضاد المعجمة ما ينتفع به من متاع الدنيا سوى النقد بين
وقال ابو عبيد الامتعة وكما سوى الحيوان والعقار وما لا يدخله
كيل ولا وزن وقال فى المشارق مما تقلد عنه فى المشتقة قال ابن فارس
فى المقاييس وكرهه الخطابى انما معناه بسكون الراء وهو كل ما كان
من المال غير نقد وجمعه عروض وانما العرض بفتح الراء فما يصيبه الانسان
من حطام الدنيا قال تعالى تريدون عرض الدنيا وان يأتهم عرض مثله
يأخذوه انتهى اى ليس الغنى الحقيقى المعتبر كثرة المال لان كثيرا من

تقاربين دون ذلك

وسع الله عليه فى المال لا يقنع بما اوتى فهو يجتهد فى الازدياد ولا يبالى
من اين يأتيه فكانه فقير لشدة حرصه وحرفه بتشديد النون
ولابى ذر بتخفيفها الغنى الحقيقى المعتبر المحمود حق الغنى نما
وثبت وقنعه به ورضاها وعدم حرصها على الازدياد والالحاح
فى الطلب لانها اذا استغنت كفت عن المطامع وعزت وعظمت وجل
لهما من العظوة والنزاهة والشرف والمدح اكثر من الغنى الزيادة
من يكون فقير النفس حرصه فانه يورطه فى ذرايل الامور وخسايس
الى تعال لدناة همته وخله ويكثر ذامة من الناس ويضعف قدره
عندهم فيكون احقر من كل حقير واذل من كل ذليل ومع ذلك كانه
فقير من المال لكونه لم يستغن مما اعطى فكانه ليس بغنى ولو ذكر فى ذلك
الاعمه رضاه بما قضاه الله فان قلت ما وجه مناسبة الايات للحديث
قال فى الفتح ان خيرية المال ليست لذاته بل بحسب ما يتعلق به
وان كان يسمى خيرا فى الجملة وكذلك صاحب المال الكثير ليس غنيا لذاته
بل بحسب تصرفه منه فان كان تصرفه بتوفيق فى صرفه فى الواجبات
والمستحبات من وجوه البر والقربات وان كان فى نفسه فقيرا بامساكه
وامتناع من بذله بنيا مرية خشية من نفاده فهو فى الحقيقة فقير صورة
ومعنى وان كان المال تحت يده لكونه لا ينتفع به لا فى الدنيا ولا فى الاخرة
بل ربما كان وبالا عليه والحديث اخرجه الترمذى فى الزهد

باب فضل الفقر

سقط لفظ باب لابى ذر فقيل
مرفوع على ما لا يخفى وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابى اويس قال حدثنى
بالافراد عبد العزيز بن ابى حازم عن ابيه ابى حازم سلمة
ابن دينار عن سهل بن سعد بسكون الهاء والعين الساعدى رضى
الله عنه انه قال مر رجل لم يسم على رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال عليه الصلاة والسلام لرجل لم يذكر جالس ما رايك فى هذا
بن حبان فى صحيحه من طريقه وفى باب الاكفاء فى الدين من كتاب النكاح
ما تقولون فى هذا وهو خطاب لجمع فيجمع بان الخطاب يوقع لجماعة منهم
ابو ذر ووجه اليه ما رايك فى هذا الرجل لهذا فقال المسئول هذا
رجل من اشراف الناس هذا والله حرى بفتح الحاء المهملة وكسر
الراء وتشديد التحتية جدير واحقيق وزنا ومعنى ان خطب امراة
ان ينكح بضم اوله وفتح الكاف اى يجاب خطبته وان شفع فى احد ان
يشفع بضم اوله وتشديد الفاء المفتوحة تقبل شفاعته قال سهل
فسكت رسول الله ولابى ذر النبى صلى الله عليه وسلم وزاد
ابراهيم بن حمزة فى روايته فى النكاح وان قال ان يسمع ثم مر رجل
قيل هو جعيل بن سراقة كما فى مسند الفريابى ولابى ذر عن الكشميهنى
رجل اخر فقال له اى للرجل المسئول او لا رسول الله صلى الله عليه

بلغ

ق نفسه

• سلما ما ابكى هذا الرجل لما رأى رسول الله هذا رجل من نبيا
المسلمين هذا اخرى جدير ان خطب امرأة ان لا ينكح وان شفع
فى احد ان لا يشفع فيه وان قال ان لا يسمع لقوله لقدره فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الرجل الفقير خير من ملء
الارض من مثل هذا الرجل لعلى زاد احمد وابن حبان عبد الله
يوم القيامة وقوله ملء بكسر الميم وسكون اللام بعدها همزة ومثل
بكسر ثم سكون وثبت من فى قوله من مثل فى رواية ابى ذر عن الكشميهنى
والحديث سبق فى النكاح ويد قال حدثنا الحميدى عبد الله بن الزبير
ونسب الى جده احد اجداده حميد قال حدثنا سفيان بن عيينة
قال حدثنا الاعمش سليمان قال سمعت ابا وائل شقيق بن سلمة
قال عدنا خبابا بفتح المعجمة والموحدة المشددة وبعد الالف
موحدة اخرى ابن الارت من مرض فقال هاجرنا مع النبى صلى
الله عليه وسلم الى المدينة بامره او باذنه والمراد بالمدينة الاشارة الى
حكم الهجرة اذ لم يكن معه صلى الله عليه وسلم الا ابو بكر وعامر
ابن فهيرة نريد وجه الله اى ما عنده تعالى من الثواب لا الدنيا
فوقع اجرنا اى ثبتنا وجزاؤنا على الله تعالى فقد لا منه سبحانه فمنا
من الذين هاجروا من مضى مات لم ياخذ من اجره من الغنائم لكونه
مات قبل الفتح شيئا منهم مصعب بن عمير قتل يوم احد شهيدا
فقد عبد الله بن قمئة واترك نمرة فلم نجد ما نكفنه به سواها فاذا
غطينا بها راسه بدت رجلاه واذا غطينا بها رجليه بدا راسه فامرنا
والنفى فى اليوم بتنية رجليه بالتثنية واراد ابو ذر شيئا من الاذخر بكسر
الهمزة وسكون الذال وكسر الخاء المعجمتين اشبه الحجازى المعروف ومن
اهل الحجاز من غاش اى ان فتح عليهم الفتوح ومهم اقسام من اعرض عنه
واسى به الحاجة اولا فاولا ومهم قليل ومهم ابو ذر ومهم من قسط
فى بعض المباح بما يتعلق بكثرة النساء والسرارى والخدم والملابس ونحوها
ومم يستكثر ومهم كثير ومنهم ابن عمر ومنهم من زاد فاستكثر بالتجارة
وغيرها مع القيام باعمال الواجبة والمندوبة ومهم كثير ايضا
منهم عبد الرحمن بن عوف والى هذين القسمين الاخيرين اشار خباب
بقوله فمنا من المهاجرين من اينعت بفتح الهمزة وسكون التحتية
وفتح النون والعين المهملة انتهت وادركت له ثمرته فهو يهدبها
بفتح التحتية وسكون الهاء وكسر الدال المهملة وتقطعها وفى الحديث
قصيلة مصعب بن عمير والنهى عن التقول لمن نواله فى الاخرة شىء وقد
كان مصعب بكة فى ثروة ونعمة فلما هاجر صار فى قلة وهذا
الحديث سبق فى الجنائز وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام
ابن عبد الملك الطيالسى قال حدثنا سليم بن زرير بفتح السين

وسكون

وسكون اللام وزرير بفتح الزاى وكسر الراء الاولى بعدها تحتية ساكنة فراء
ثانية بوزن عظيم العطاردى البصرى قال حدثنا ابو رجاء بفتح الراء
والجيم الخفيفة وبالهمزة عمران بن تيم العطاردى عن عمران بن حصين
بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه
وسلم انه قال اطلعت فى الجنة بتشديد الطاء اى اشرفت ليلة
الاسرا فرايت اكثر اهلها الفقراء واطلعت فى النار اشرفت عليها
فرايت اكثر اهلها النساء لما يغلب عليهن من الهوى والميل الى عاجل
زينة الدنيا والاعراض عن الاخرة لنقص عقلهن والحديث فيه التحريض
على ترك التوسع من الدنيا كان تعريض النساء على المحافظة على امر
الدين لئلا يدخلن النار والحديث قد سبق فى باب كفران العشير
فى اول الكتاب وتمامه الخلق وبالله ان شاء الله تعالى فى باب صفة
الجنة والنار من كتاب الرقاق هذا بعون الله وتوفيقه تابعه
اى تابع ابا رجاء ايوب السختيانى فيما وصله النسائى وحماد بن سلمة
بفتح النون وكسر الجيم وبعد التحتية الساكنة حاء مهملة الاسكاف البصرى
فيما وصله النسائى ايضا عن ابى رجاء عمران بن تيم عن ابن عباس
رضى الله عنهما وبه قال حدثنا ابو معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة
ساكنة اخره راء هو عبد الله بن محمد بن عمرو بن الحجاج قال حدثنا عبد
الوارث بن سعيد قال حدثنا سعيد بن ابى عروبة بفتح العين
المهملة عن قتادة بن دعامة عن انس رضى الله عنه انه قال لم ياكل النبى
صلى الله عليه وسلم على خوان حتى مات تكبر الخاء المعجمة بوزن يوكل
عليه الطعام ويعوض دائرة المترفين وصنع الجبابرة المتكبرين
ليلا يفتقر والى النكاة لى عند الاكل وما اكل خبزا مرققا ملينا
محسنا كالخوارى حتى مات زهدا فى الدنيا وتركا للتنعم والحديث اخرجه
الترمذى فى الزهد والنسائى فى الوليمة وابن ماجه فى الاطعمة وبه قال
حدثنا عبيد الله بن ابى شيبة هو محمد بن ابى شيبة واحمد بن ابراهيم
قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثنا هشام عن ابيه
عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها انها قالت لقد توفى النبى
صلى الله عليه وسلم ما فى رفى بفتح الراء وتشديد الفاء سوره خشب
يرفع عن الارض فى البيت يوضع فيه ما يراد حفظه قاله عياض وقال فى
المصباح شبيها لطاق فى الحائط من رف باطه ذو كبد شامل لكل حيوان
الا سنور بشعير بعض شعيره نصف وسق منه فى رفى فاكلت منه
حتى طال على فتشديد التحتية فكلته بكسر الكاف فقنى قال الكرمانى
فان قلت سبق فى البيع كيلوا طعامكم بارك لكم فيه وتعقيب لفظ فقنى
بعد كلمة هنا مشعر بان اكيل سبب عدم البركة واجاب بان البركة
عند البيع وعدمها عند التفقد والمراد ان يكيله بشرط ان يبقى الباقى

ابن عم

وابو معمر

• يعوف بالفاء الاعرابى وهو اوله
الجهرى فى الكاح وقال فقنى
جمهرة صاحب المسالك مع

بجهولا وقال غيره لان الكيل عند المبايعة مطلوب من اجل تعلق حق
المتبايعين فلهذا القصد يندب واما الكيل عند الانفاق فقد
يعرض عليه النهي لذلك كره وقال القرطبي سبب رفع الخلاف انه اعلم الانفاق
بعين الحرص مع معاينة ادرار الرزق الله وهو اهب كرامات وكثرة بركاته
والغفلة عن الشكر عليها والتثبت الذي وعيهما الميل الى الاسباب العادية
عند مشاهدة عند مشاهدة خرق العادة وفي الحديث فضل الفقر من المال
واختلف في التفضيل بين الغنى والفقر وكثر النزاع في ذلك وقال
الداودي السوال ايهما افضل لا يستقيم الا حتمال ان يكون لاحدهما من العمل
الصالح ما ليس للاخر فيكون افضل وانما يقع السوال عنهما اذا استويا
بحيث يكون كل منهما من العمل ما يقاوم به عمل الاخر فاي فعل ايهما افضل
عند الله وكذا قال ابن تيمية لكن قال اذا استويا في التقوى فيما في الفضل
سوا وقال ابن دقيق العيد ان حديث اهل الدثور يدل على تفضيل
الغنى على الفقر لما تضمنه من زيادة الثواب بالقربة المالية الا ان
نسبة الفضل معنوي اشرف بالنسبة الى صفات النفس في الذي يحصل
للنفس من التطهير للاخلاق والرياضة لسوء الطباع بسبب الفقر
اشرف فيترجح الفقر ولهذا المعنى ذهب جمهور الصوفية الى ترجيح
الفقر لما يرد لاهل مدار الطريق على تهذيب النفس وريا ضتها وذلك
مع الفقر اكثر منه في الغنى وقال بعضهم اختلف هل التقلل من المال
افضل ليتفرغ قلبه من الشواغل وينال لذة المناجاة ولا يهمك في
الاكتساب ليستريح من طول الحساب او التشاغل بالاكتساب المال
افضل ليستكثر به من التقرب بالبر والصلة والصدقة لما في ذلك من
النفع المتعدي قال واذا كان الامر كذلك فالافضل ما اختاره النبي صلى
الله عليه وسلم وجمهور اصحابه من التقلل من الدنيا والتعفف عن زهرتها
وقال احمد بن نصر الداودي الفقر والغنى مجتبان من الله يختبر بهما عباده
في الشكر والصبر كما قال تعالى انا جعلنا ما على الارض زينة لها لنبلوهم
ايهم احسن عملا **يا** بالتنوين **كيف كان عيش النبي
صلى الله عليه وسلم واصحابه** في حياته **وخلقهم** من التقشف الا
وشهوا اياها ولا زهدا فيه قال **دنيا** بالافراد ولابي ذر بالجمع **ابو نعيم**
الفضل بن دكين **بحتو** بالتنوين **من نصف هذا الحديث** قال في الشفع
هذا الموضع من عقد الكتاب فانه لم يذكر من حديثه الا نصف الاخر
الذي تقدم له في كتاب الاستيذان انتهى وباقي ما في ذلك اخر الكلام
على الحديث قال **حدثنا عمر بن ذر** بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء
بن زرارة الهمداني بسكون الميم الهرمي الكوفي قال **حدثنا مجاهد**
بن جبر بفتح الجيم وسكون الموحدة ابن الحاج المخزومي مولاهم
المكي الامام في التفسير والعلم **ان ابا هريرة** رضي الله عنه **كان**

يقول

يقول الله عند حرف الجر ومد الهمزة وجر الهاء في الفرع كاصله مجا
عليها قال في الفتح كذا للاكثر بالحذف وفي روايتهما بالمختصر وعن ابي ذر
مما رايته بهامش الفرع كاصله الهمزة بمثلثة واو القسم انتهى وجوز بعضهم
النصب بل قال السفاقسي انه رواه وقال ابن حجي اذا حذف حرف
القسم نصب الاسم بعده بتقدير الفعل ومن العرب من يجر اسم الله
وحده مع حذف حرف الجر بقول الله لا تومن وذلك كثير وما يجوز
وبين بعض الاصول الله على اسقاط الاداة والرفع وفي رواية روح بن عباد
عن عمر بن ذر عند احمد والله **الذي لا اله الا هو ان كنت لاعتمد
بكبدي على الارض** اي لاصق بطني بالارض **من الجوع** التقييد حرارة
الجوع بيد الحجر او المساعدة على الاعتماد اي والانتصاب لان البطن
اذا خوي لم يكن معه الانتصاب فكان اهل الحجاز يا خذون صفايح رقاقا
في طول الكف او اكبر من الحجارة فيربطها على بطنه وتشد بعمامة
فتعتدل القامة لبعض الاعتدال **ولقد قعدت يوما على طريقهم**
اي النبي صلى الله عليه وسلم وبعض اصحابه **الذي يخرجون منه** من
سار اليهم الى المسجد **فمر ابو بكر** رضي الله عنه **فسالته عن اية من كتاب
الله** عز وجل **ما سالته عنها الا ليستتبعني** بالشين المعجمة والموحدة
من الاستتباع ولابي ذر عن الكشميهني الا ليستشفعني بسين مهملة
ساكنة ففوقية مفتوحة فعين ساكنة فمثناة تحتية مكسورة فعين
مهملة مفتوحة فنون مكسورة اي يطلب مني ان اتبعه ليطعمني **فمر
بي ولم يفعل** اي الاستتباع او الاستشفاع **ثم مر بي عمر** رضي الله عنه
فسالته عن اية من كتاب الله عز وجل **ما سالته عنها الا ليستتبعني**
من الاستتباع او ليستشفعني من الاستشفاع كما مر في الكشميهني **فمر بي ولم
يفعل ثم مر بي ابو القاسم فتبسم حين راى وجهي وما في نفسي** من الجوع والاحتياج الى ما يسد الرمق **وما في وجهي** من
التغير وكانه عرف من تغير وجهه ما في نفسه واستدل ابو هريرة
بتبسمه صلى الله عليه وسلم على انه عرف ما به لان التبسم يكون للتعجب
ولا يتاتى من يتبسم اليه وحال ابي هريرة لم يكن معجبه فترجح الحمل
على الاستيناس قاله في الفتح **قال** سلى الله عليه وسلم **اباهر** باسقاط
اداة وكسر الهاء وتشديد الراء بردة المونث اي المذكر والمعنى اي
المكبر ولابي ذر يا هر **قلت لبيك يا رسول الله قال الحق** بفتح
الحاء الشبع **ومضى** عليه الصلاة والسلام **فتبعته ولابي ذر فاتبعته
فدخل** زاد في مسلم عند الاسماعيلي وابن حبان في صحيحه الى اهله
فاستاذن بهمزة وصل وفتح النون بلفظ الماضي في الفرع وغيره وقال
في الفتح فاستاذن بهمزة بعد الفاء والنون مضمومة فعل المتكلم وعبر
عنه بذلك مبالغة في التحقيق وقال العيني على صيغة المتكلم من المضارع

وصحيح ما في الاصل فتبسم على صيغة الماضي كما صاح عن غير واحد من الشراح وفتبسم بعد الفاء والنون مضمومة فعل المتكلم وعبر به عن الماضي كما في الفرع وحكى ابن الجهبذ والبعض وان كنت لا اعلم من الذي على بطني من الجوع

لو سمع بقية الحديث من شيخ جمعه مرا في مجمعا بنى وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن اسماعيل
ابن ابى خالد انه قال حدثنا قيس هو ابن ابى حازم قال سمعت سعد
بسكون العين ابن ابى وقاص رضى الله عنه يقول ان اول الحرب
رمى بسهم في سبيل الله عز وجل والرام في الاول للتاكيد وارايتنا
بضم التاء الفوقية اى رايت انفسنا نغزو في سبيل الله عز وجل
وما لنا طعام الا ورق الحبلة بضم الحاء وسكون الموحدة منحنى عليها
في الفرع وتضم ايضا ثمر السلم او ثمر عامة العضاه وهو بكسر العين المهملة
وتخفيف الضاد المعجمة اخرها تاء تانيث كالطلح والعوسج وهذا
اسم نبتة السين المهملة وضم الميم شجره وفي مسلم من حديث عنبسة
ابن عبد الرحمن قدرا ابتغى مانع شبعه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما لنا طعام الا ورق السمر حتى قرحت اشداقنا وان احدنا ليضع
الذى يخرج منه عند التغوط مثل البعر ما يضع الشاة زاد الترمذى
من طريق بيان عن قيس والبعير مالد خلط بكسر الخاء المعجمة
وسكون اللام بعدها طاء مهملة لا يختلط بغنمه بعض خفافه وبيبسه
بيبسه فتشف العيش ثم اصبحت بنو اسد تعزرني بضم الفوقية
وفتح العين المهملة وكسر الزاى المشددة بعدها راء تعنفني وتقومني
بالتعليم على احكام الاسلام حيث من الخيبة وهي الخسران اذا بالتنوين
وضل اى ضاع سعيي فيما مضى حيث تعلمني بنو اسد احكام الدين
مع سابقتى في الاسلام وقدم صحبتى وبنو اسد اى ابن خزيمة بن
مدركة بن الياس بن مضر وكان بنو اسد ممن ارتد بعد النبى صلى الله عليه
وسلم وبعثوا طليحة بن خويلد الاسدى لما ارتدى النبوة ثم قاتلهم خالد
ابن الوليد في خلافة ابى بكر الصديق ورجع بقيتهم الى الاسلام وتاب طليحة
وحسن اسلامه وسكن معظمهم الكوفة ثم كانوا ممن شكا سعد بن ابى
وقاص وهو امير الكوفة الى عمر حتى عزله والحديث سبق في فضل سعد
وفي الاطعمة واخرجه مسلم في اخر الكتاب وبه قال حدثني ولابى
ذر بالجمع حماد بن ابى شيبة قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد قال
عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعى عن الاسود بن يزيد النخعى
عن عائشة رضى الله عنها انها قالت ما شبع آل محمد وفي رواية الاعمش
عن منصور ما شبع رسول الله صلى الله عليه وسلم بكسر الموحدة من
شبع منذ قدم المدينة من طعام بر من الاضافة البيانية ثلاث
ليال بايامهن تباعا بكسر الفوقية بعدها موحدة متتابعة متوالية
حتى قبض بضم القاف اى توفى صلى الله عليه وسلم ولمسلم من رواية عبد
الرحمن بن عابس عن ابيه عن عائشة ما شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم
من خبز بر ثلاثة ايام ولمن رواية عبد الرحمن بن يزيد عن الاسود عنها

ما شبع

ما شبع النجم من خبز الشعير يومين متتابعين حتى قبض وانما كان
يفعل ذلك صلى الله عليه وسلم للايثار واكراهة الشبع وكان يفعل
ذلك مع امكان حصول التوسع له فقد عرض عليه ربه عز وجل ان يجعل
له بطحاء مكة ذهبا فاختار الجوع يوما والشبع يوما للتضرع والتشكر
والحديث سبق في الاطعمة وبه قال حدثني بالافراد اسحاق بن
ابراهيم بن عبد الرحمن البغوى ينادى له لؤلؤة قال حدثنا اسحاق
ابن يوسف بن يعقوب هو الازرق بتقديم الزاى على الراء عن منصور
ابن كدام بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين بعدهما
ابن حميد ولابى ذر زيادة الكاف بعدها دال مهملة مخففة العامرى عن هلال هو
ابن حميد ولابى ذر زيادة الوزان اكلوني عن عروة بن الزبير عن
عن عائشة رضى الله عنها انها قالت ما اكل آل محمد وعند احمد بن منيع
عن اسحاق الازرق بالسند المذكور ما شبع محمد صلى الله عليه وسلم
اثنتين بفتح الهمزة يوم الاحد بهما ثم ولابى ذر ثم ايا بنصب قال
في المصابيح اما على تقدير الا كانت احداهما شرا والا جعل احداهما شرا
والحديث اخرجه مسلم وبه قال حدثني بالافراد ولابى ذر حدثنا
احمد بن واقد بفتح الواو والجيم والد مهو احمد بن عبد الله بن ايوب بن راشد
الهروى ولابى ذر احمد بن ابى رجاء قال حدثنا الفضل هو ابن سليمان بالشين
المعجمة مصغر عن هشام قال اخبرني بالافراد ابى عروة بن الزبير
عن عائشة رضى الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
من آدم بفتح الهمزة والدال المهملة جلد مدبوغ وحشوه من ليف بالواو
وسقط لابى ذر لفظ من قال قال رفيع وبه قال حدثنا هدبة بن خالد
بضم الهاء وسكون الدال المهملة بعدها موحدة القيسى البصرى الحافظ
المسند قال حدثنا همام بن يحيى العوذى الحافظ قال حدثنا قتادة
ابن دعامة قال كنا نأتى انس بن مالك رضى الله عنه وحتاره
لم يعرف اسمه قائم عنده وقال انس هلم انا اعلم النبى صلى الله عليه
وسلم واى رغيفا مرققا قال في النهاية مرققا هو الاعلة الرقيقة
حتى لحق بالله عز وجل ولا راى شاة سمطا بعينه قط
بالافراد بعينه والسمط ما شوى وفرق ليشوى لانه مزهاكل المترفين
والحديث سبق في الاطعمة وبه قال حدثنا ولابى ذر بالافراد محمد
ابن المثنى بن عبيد ابو موسى العنزى الزمن البصرى قال حدثنا
يحيى بن سعيد القطان حدثنا هشام قال اخبرني بالافراد
ابى عروة عن عائشة رضى الله عنها انها قالت كانت تاتى علينا
الشهر ما نوقد فيه نارا انما هو اى طعامنا التمر
والماء الا ان نؤتى بضم نون الجماعة مبنيا للمفعول بالجيم بضم

اللام مصغرا اشارة الى قلته ولكنه بنى بالهم مكبرا والحديث من
افراده وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال
حدثني بالافراد بن ابي حازم عبد العزيز عن ابيه ابي حازم
سلمة بن دينار عن يزيد بن رومان بضم الراء الاسدي مولى ال
الزبير بن العوام عن عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت لعروة بن الزبير وامه اسما بنت ابي بكر
اخت عائشة يا ابن اختي بحذف اداة النداء اي يا ابن كما سبق
ان كنا ننظر الى الهلال ثلاثة اهلة في شهرين والمراد بالهلال
الثالث هلال الشهر الثالث ويرى عند انقضاء الشهرين ويرى عند
بدو هلال الشهر الثالث وعند ابن سعد في رواية سعيد عن ابي هريرة
كان يمر برسول الله صلى الله عليه وسلم هلال ثم هلال ثم هلال وما
اوقدت بضم الهمزة وكسر القاف في ابيات رسول الله صلى الله عليه
وسلم نار قال ابن الزبير فقلت لعائشة ما كان يعيشكم بفتح التحتية
وكسر العين المهملة مضارع اعاشه كذا اقام عيشه قالت ان ابي
زاد وسالم ابوه الذي اعاشك فاجابه اعاشني بعدك واد منهل كل
من جوف ذاته واسل ان ما كان طعامكم قالت الاسودان التمر والماء
تعنيهما تعنا واحدا تغليبا واذا اقترن الشيآن سميا باسم اشهرهما
الا انها للضمير للنسوان كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم جيران
من الانصار لم اعرف اسمائهم كان لهم منائح جمع منيحة سنون وحا
مهملة وهي الناقة وكانوا يمنحون يعطون رسول الله صلى الله
عليه وسلم من ابائهم فيسقينا اي اللبن الذي يعطونه والحديث
سبق في المسند من وساقط هنا من رواية ابي ذر وبه قال حدثنا
ولابي ذر بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا محمد بن
فضيل بضم الفاء وفتح المعجمة مصغرا عن ابيه فضيل بن غزوان
الضبي الكوفي عن عمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم وبعد الالف
راء ابن القعقاع عن ابي زرعة هرم بفتح الهاء ابن عمرو بن جرير عن
ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله ولابي ذر النبي
صلى الله عليه وسلم اللهم ارزق آل محمد قوتا بضم القاف وتسكن والترمذي
والنسائي اللهم اجعل رزق آل محمد قوتا قال في الفتح وهو المعتمد فان
اللفظ الاول صالح لان يكون دعاء بطلب القوت في زمن ذلك اليوم
وان يكون طلب لهم القوت دائما بخلاف اللفظ الثاني فانه يعين
الاحتمال الثاني ولهذا الدال على الكفاف وفيه كما قال في الكواكب
فضل الكفاف واخذ البلغة من الدنيا والزهد فيما فوق ذلك بنية
في توفير نعم الاخرة والحديث اخرجه مسلم في الزكاة والترمذي
في الزهد والنسائي في الرقائق باب استحباب القصد

بقية

بفتح القاف وسكون الصاد المهملة وهو سلوك الطريق المعتدلة والمداومة
على العمل الصالح وان قل وبه قال حدثنا عبدان مولف عبد الله
ابن عثمان بن جبلة المروزي قال اخبرنا ولابي ذر بالافراد ابي عثمان
عن شعبة بن الحجاج عن اشعث بالمعجمة والمثلثة بينهما مهملة مفتوحة
قال سمعت ابي ابا الشعثا سليم بن الاسود المحاربي قال سمعت مسروق
بن الاجدع قال سالت عائشة رضي الله عنها اي العمل احب الى
النبي صلى الله عليه وسلم قالت الدائم الذي يستمر عليه عامله قال
مسروق قلت لها في حين ولابي ذر عن الحموي والمستملي في اي حين
كان يقوم صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل قالت كان يقوم اذا
سمع الصارخ وهو الديك وهو يصرخ نصف الليل غالبا وقال
ابن بطال عند ثلث الليل وسبق الحديث في باب من نام عند السحر
من كتاب التهجد وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك الامام
عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
كان اذا اتاه الوحي رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي يوم
عليه صاحبه هو تفسير للحديث الذي سبق وبه قال حدثنا ادم
ابن ابي اياس واسمه عبد الرحمن قال حدثنا ابن ابي ذئب محمد
ابن عبد الرحمن عن سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يلج بفتح اللام
وكسر الجيم المشددة لن يدخل احد منكم عمله فاعل قالوا ولا انت
يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتغمدني الله بالغين المعجمة
وبعد الميم دال مهملة اي يستر فاتغمد برحمة منه والاستثنا منقطع
ويحتمل ان يكون متصلا من قبيل قوله تعالى لا يذوقون فيها الموت
الا الموتة الاولى وقال الراغب في اماليه لما كان اجر النبي صلى الله عليه
وسلم في الطاعة اعظم وعمله في العبادة اقوم قيل له ولا انت اي
لا يتجاوز عملك مع عظم قدرك فقال لا الا برحمة الله سددوا بالسين
المهملة المفتوحة وكسر الدال المهملة الاولى اقصدوا السداد
اي الصواب ولمسلم من رواية بشر بن سعيد عن ابي هريرة ولكن
سددوا ومعنى الاستدراك انه قد يتهم من النفي المذكور فيه بادية
العمل فكانه قيل بل له فائدة ومعنى العمل علامة على وجود الرحمة
التي تدخل الجنة فاعملوا واقصدوا بعملكم الصواب وهو اتباع السنة
من الاخلاص وغيره ليقبل عملكم فتنزل عليكم الرحمة وقاربوا لا تفرطوا
بتعمدوا المشي في العبادة بلا يفضي بكم ذلك الى الملال فتركوا
العمل واغدوا بالغين المعجمة الساكنة والدال المهملة سيروا من
اول النهار وروحوا سيروا من اول النهار الى الثاني من النهار وشيء
بالرفع في الفرع كاصله مصححا عليه وقال في الفتح وشيا بالنصب

فعل محذوف اى افعلوا شيئا من الدلجة بضم الدال المهملة وسكون اللام
وتفتح بعدها جيم سير الليل يقال سار دلجة من الليل اى ساعة
والقصد القصد بالنصب على الاغراء اى الزموا الطريق الوسط
المعتدل تبلغوا المنزل الذى هو مقصدكم والقصد الثانى تاكيد
وقد يثنيه للتعديد بالمسافرين لان العابد كالمسافر اى محل
اقامته ومهلة الجنة وكانه قال لا تنشوعبوا الاوقات كلها بالسير بل
اغتنموا اوقات نشاطكم ومواول النهار واخره وبعض الليل وارجعوا
انفسكم فيما بينهما لئلا يثقلكم والحديث من افراده وبه قال
حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسى قال حدثنا سليمان
بن بلال عن موسى بن عقبة بسكون القاف الاسدى المدنى عن
ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن عائشة رضى الله عنها ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سددوا بمهملات وقاربوا
لا تبلغوا النهاية بل تقربوا منها واعلموا ان ولابى ذر عن الكشميهنى
انه لن يدخل بضم اوله من الادخال احدكم بالنصب مفعول قوله
عمله الجنة نصب على الظرفية وان احب الاعمال ادومها الى الله
عز وجل وان قل اى ان قل او كثر والمراد بالدوام المواظبة العرفية
وهى الاتيان بذلك فى كل شهر او كل يوم بقدر ما يطلق عليه اسم الملازمة
عرفا لا شمول الازمنة اذ هو غير مقدور والحديث اخرجه مسلم فى
الثوبة والنسائى فى الرقاق وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر
حدثنا محمد بن عرعرة بن البرند قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن
سعد بن ابراهيم بسكون العين بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى
قاضى المدينة عن عمه ابى سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة رضى
الله عنها انها قالت سئل النبى صلى الله عليه وسلم بضم السين
مبنيا للمفعول ايم اعرف اسم السائل اى الاعمال احب الى الله قال
ادومها وان قل فان قلت المسئول عنه احب الاعمال وظاهره
السؤال عن ذات العمل والجواب ورد بادوم وهو صفة العمل فلم يطابقا
اجيب باحتمال ان يكون هذا السؤال وقع بعد قوله فى الحديث
السابق فى الصلاة والحج وفى بر الوالدين حيث اجاب بالصلاة ثم
بالبر الى اخره ثم ختم ذلك بان المداومة على عمل من اعمال البر ولو كان
مفضولا احب الى الله من عمل يكون اعظم اجرا لكن ليس فيه
مداومة قاله فى الفتح وقال عليه الصلاة والسلام بالسند السابق
اكلفوا بهمزة وصل وفتح اللام فى المفتوح وبضم من الاعمال كالصلاة
والصيام وغيرهما من العبادات ولابى ذر عن المستملى من العمل ما
تطيقون اى ما معدود ثابت اى قدر طاقتكم او موصولة اى الذى تطيقونه
اى اكلفوا بالعمل غايته التى تطيقونها مع الدوام من غير عجز فى المستقبل

بلغ

ولا ريب

ولا ريب ان المديم للعمل ملازم للخدمة فيكثر تردده الى باب الطاعة
فى كل وقت فيجازى بالبر كثرة تردده فليسرع ولكن لازم الخدمة
مثلا ثم انقطع وايضا فان العامل اذا ترك العمل بما وكلفه من بعد
الوصل فيتعرض للذم والخذلان وقال حدثنى بالافراد عثمان بن ابى شيبة
قال حدثنا جرير بفتح الجيم بن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر
عن ابراهيم النخعى عن علقمة بن قيس ابن خاله قال سألت ام
المؤمنين عائشة رضى الله عنها قلت ولابى ذر قلت يا ام المؤمنين
كيف كان عمل النبى صلى الله عليه وسلم هل كان يخص شيئا من الايام
بعبادة مخصوصة لا يفعل مثلها فى غيره قالت لا رهذا الابعار ضه
قولها ان اكثر صيامه كان فى شعبان لانه كان يؤمل كثيرا ويكثر
السفر فيفطر فى بعض الايام التى كان يصومها ولا يتمكن من قضاء
ذلك الا فى شعبان فصيامه بحسب الصورة اكثر من صيامه فى غيره
كان يعمله عليه الصلاة والسلام ديمة بكسر الدال المهملة وسكون التحتية
اى دائما والديمة فى الاصل المطر المستمر مع سكون بلا رعد ولا برق
ثم استعمل فى غيره واصلها الواو لانها من الدوام فانقلبت لسكونها
وانكسار ما قبلها ياء وقال فى المصابيح كان عمله ديمة فلا جرم ان سحاب
تقعه عن الخافى مستمرة بالانصباب بالرحمة عليهم بخصيصة لا من فوقهم
بريح عيمت جزاه الله احسن ما جزا نبيا عن امته ولله شهمت عمله فى
رواية مع الاقتصار بديمة المطر وايكم يستطيع فى العبادة ما كان
النبى صلى الله عليه وسلم يستطيع من الهيئة او الكيفية من الخشوع
والخضوع والاخبات والاخلاص والحديث سبق فى الصوم وبه قال
حدثنا على بن عبد الله المدينى قال حدثنا محمد بن الزبرقان بكسر الزاى
والراءين ساكنة وبعد القاف الف فنون الاهوازى ابو جعفر
وثقه الدارقطنى وابن المدينى وليس له فى البخارى سوى هذا الحديث
الواحد وقد توبع فيه قال حدثنا موسى بن عقبة المدنى عن ابى
سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن عائشة رضى الله عنها عن النبى
صلى الله عليه وسلم انه قال سددوا اى اقصدوا السداد وهو الصواب
وقاربوا اقصدوا الامور التى لا غلو فيها ولا تقصير وابشروا بالثواب
على العمل وان قل وبهمزة ابشروا فقط فانه لا يدخل بضم التحتية وكسر
المعجمة احد الجنة عمله قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا
الا ان يتغمدنى الله بمغفرة منه ورحمة قال الراغب فيما ان العامل
لا ينبغى ان يتكل على عمله فى طلب النجاة ونيل الدرجات لانه انما عمل
بتوفيق الله وانما ترك المعصية بعصمة الله فكل ذلك بفضله
ورحمته واستشكل قوله لن يدخل احد الجنة عمله مع قوله
تعالى وتلك الجنة التى اورثتموها بما كنتم تعملون واجيب بان

فيه

وقف

اصل الدخول اما وبرحمة الله واقتسام المنازل فيها بالاعمال فان وراثة
الجنة متفاوتة بحسب تفاوت الاعمال فان قلت قوله تعالى سلام
عليكم ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون مشعر بان دخول الجنة ايضا
بالاعمال اجيب بانه لفظ مجمل بينه الحديث والتقدير ادخلوا منازل
الجنة وقصورها بما كنتم تعملون فليس المراد بذلك اصل الدخول وفي كتاب
المواهب اللدنية بالمنح المحمدية مزيد لذلك والله الموفق والمعين
قال على بن عبد الله المدينى اثلة عن ابى لقمة بالنون المفتوحة
والقاف المسجحة السكنة سالم بن ابى امية المدنى التيمى عن ابى سلمة
ابن عبد الرحمن عن عائشة رضى الله عنها وكان ابن المدينى حيوز
ان يكون موسى بن عقبة لم يسمع هذا الحديث من ابى سلمة وان
بينهما فيه واسطة وهو ابو النضر غلاف الطريق الاولى فانها بلا
واسطة لكن ظهر من وجه اخر ان لا واسطة وبدل لقوله وقال
عفان بن مسلم الصفار اى فيما رواه عنه المولف مذاكرة حدثنا وهيب
بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد عن موسى بن عقبة انه قال
سمعت ابا سلمة بن عبد الرحمن فصرح وهيب عن موسى بقوله
سمعت ابا سلمة وهذا هو النكتة فى ايراد هذه الرواية المعلقة
وهى موصولة عند احمد فى مسنده قال حدثنا عفان بسنده عن عائشة
رضى الله عنها عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال سددوا واشتروا
بالمثناة قال ابن حزم معنى الامر بالسداد انه عليه الصلاة والسلام اشار
بذلك الى انه بعث ميسرا سهلا فامر امته بان يقتصدوا فى الامور
لان ذلك يقتضى الاستدامة عادة وفى حديث ابى هريرة رضى الله عنه
عند ابن حبان انه صلى الله عليه وسلم مر على رهط من اصحابه
وهم يضحكون فقال لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا
فاتاه جبريل فقال ان ربك يقول لك لا تقنط عبادى فرجع اليهم فقال
سددوا وقاربوا فهذا يحتمل ان يكون سببا لقوله سددوا الى اخره وقال
مجاهد هو ابن جبر سدادا الشخ السين المهملة العدل المعتدل
الكافى كذا عند الفرابى والطبرى من طريق ابى نجيح عن مجاهد فى قوله
تعالى قولا سديدا وعند الطبرانى عن قتادة سديدا عدلا يعنى فى
منطقه وفى عمله وعند ابن ابى حاتم عن الحسن وفى عمله قول سديد
قال صدقا وهذا اساقط هنا لانى ذر ثبت فى رواية الجوهرى هنا
والكشميهنى عقب قوله قال اثلة عن ابى النضر عن ابى سلمة عن عائشة
بلفظ وقال مجاهد قوله سديدا وسدادا صدقا وبه قال حدثنى
بالافراد لانى ذر حدثنا ابراهيم بن المنذر الحزامى المدنى اجلا الاعلام
قال حدثنا محمد بن فليح بضم الفاء اخره مهملة مصغر قال حدثنى بالافراد
ابى فليح بن سليمان عن هلال بن على وهو هلال بن ابى ميمونة عن

انس بن مالك رضى الله عنه قال اى هلال سمعته انسا يقول ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم صلى لنا اماما يوما الصلاة اى صلاة الظهر
ثم رقى المنبر بفتح الراء وكسر القاف اى صعد وزنا ومعنى فاشار بيده
قبل قبلة المسجد بكسر القاف وفتح الموحدة اى جهتها فقال قد اريت
بضم الهمزة الان منذ صليت لكم الصلاة الجنة والنار ممثلتين بن اى
مصورتين فى قبل هذا الجدار بضم القاف والموحدة اى قدامه ولابى ذر
عن الكشميهنى هذا الحائط اى جدار المسجد او حائطه فلم ار يوما كاليوم
فى الخير والشر وكرر فيه اركا ليوم مرتين للتاكيد وفى الحديث تنبيه المسلم
على ان يمثل الجنة والنار بين عينيه ليكونا شاغلين له عن الافكار الرديئة
عن تذكر الشيطان ومن مثلهما بين يديه بعثة ذلك على المواظبة
على الطاعة واتلك عن المعصية وبهذا تتصل المطابقة بين الحديث
والترجمة والحديث سبق فى باب رفع البصر الى الامام من كتاب الصلاة
والاحاديث هذه الباب اكثرها مكرر وفى بعضها زيادة على بعض والله
الموفق باب استحباب الرجاء مع الخوف للا يقنطا
على احدهما دون الاخر فربما يفضى الرجا الى المكر والخوف الى القنوط
وكل منهما مذموم وقد روينا عن ابى على الروذبارى انه قال الخوف والرجا
كجناحى الطاير اذا استويا استوى الطير وتم طيرانه واذا نقص احدهما
وقع فيه النقص واذا ذهبا صار الطاير فى حد الموت انتهى فما استقام
العبد فى احواله استقام فى سلوكه فى طاعته باعتدال رجايه وخوفه
ومتى قصر فى طاعاته ضعف رجاوه ودنا منه بالاختلال ومتى قل
خوفه وحذره من مفسدات الاعمال تعرض للهلاك ومتى عدم الرجا
والخوف تمكن منه عدوه وهواه ويعد عن حفظه ربه وتولاه وبذلك علم
وجه الشبه بينهما وبين جناحى الطاير وقال بعضهم المومن يتردد بين
الخوف والرجا الخفاء السابقة وذلك لان تارة ينظر الى عيوب نفسه فيخاف
وتارة ينظر الى كرم الله فيرجو وقيل يجب ان يتردد خوف العالم على جانبه
لان خوفه يزجره عن المناهى ويحمله على الاوامر ويجب ان يغلب الخوف
العارف ورجاؤه لان عينه ممتلئة الى السابقة ورجا المحب يجب
ان يتردد على خوفه لانه على بساط الجمال والرجا بالمد وهو تعليق
القلب بمحبوب من جلب نفع او دفع ضر يحصل فى المستقبل وذلك
بان يغلب على القلب الظن بحصوله فى المستقبل والفرق بينه
وبين التمنى وهو طلب ما لا طمع فى وقوعه كليت الشباب يعود
يوما ان التمنى يصاحبه الكسل ولا يسلك صاحبه طريق الجد
والعبد فى الطاعات ويعكسه صاحب الرجا فانه يسلك طريق ذلك
فالتمنى معلول والرجا محمود ومن علامته حسن الطاعة قال
حجة الاسلام الراجى من بنت نذر الايمان وسقاه بماء الطاعات

اى كهذا اليوم

وفي القلب عن شوك المهلكات وانتظر من فضل الله ان يجيبه من
الافات فانما الهلك في الشهوات منتظرا المغفرة فاسم الغرور به
البق وعليه اصدق واما الخوف فهو فزع القلب من مكروه ينالنه
او محبوب يفوته وسببه تفكر العبد في المخلوقات كتفكره في تقصيره
واعماله وقلة ما افتقد لما يرد عليه وكتفكره فيما ذكره الله تعالى
في كتابه من اهوال ما خلف وما اعده له في الاخرة وقال القشيري
الخوف معنى متعلقه في المستقبل لان العبد انما يخاف ان يحل به مكروه
او يفوته محبوب ولا يكون هذا الا لشيء يحصل في المستقبل وقال
سفيان بن عيينة ما في القران اية اشد علي من قوله تعالى لمستم
على شيء حتى تقيموا التوراة والانجيل وما انزل اليكم من ربكم يعني القران
وذلك كما فيها من التكليف من العمل باحكامها ووجه المناسبة للترجمة
ان الاية تدل على ان من لم يعمل بما تضمنه الكتاب الذي انزل عليه
لم يحصل له النجاة ولا ينفعه رجاؤه من غير عمل ما امر به ونهى قال
حدثنا يعقوب بن ابي عبد الرحمن الفارسي المدني نزيل الاسكندرية عن عمرو بن ابي
عمرو بفتح العين فيهما مولى المطلب التابعي الصغير عن سعيد بن ابي
سعيد بكسر العين فيهما المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله
عز وجل خلق الرحمة التي يرحم بها عباده يوم خلقها مائة رحمة
اي مائة نوع او مائة جزء فامسك عنده تعالى منها تسعا وتسعين
رحمة وارسل في خلقه كلهم رحمة واحدة والرحمة في الاصل هي الرقة
الطبيعية والميل الجبلي وهذا من صفات الادميين فهو من المتشابه
تعالى مؤول والمتكلمين في تاويل لا يسوغ نسبته الى الله تعالى
على حقيقته اللغوية وجمهان الحمل على الارادة فيكون من صفات
الذات والاخر الحمل على فعل الكرام فيكون من صفات الافعال كالرحمة
فمنهم من يحملها على ارادة الخير ومنهم من يحملها على فعل الخير ثم بعد ذلك
يتعين لهذا التاويلين في بعض السياقات مانع يمنع من الاخر
فهنا يتعين تاويل الرحمة بفعل الخير ليكون صفة فعل فتكون
حادثة عند الاشعري فيتسلط الخلق عليها ولا يصح هنا تاويلها
بالارادة لانها اذ ذاك من صفات الذات فتكون قديمة فيمتنع تعلق
الخلق بها ويتعين تاويلها بالارادة في قوله تعالى لاعاصم اليوم من
امر الله الا من رحم لانك لو حملتها على الفعل لكان العصمة بعينها
فيكون استثناء الشيء بنفسه وكانك قلت لاعاصم الا لعاصم فيكون
الرحمة الارادة والعصمة على بابها الفعل الممنوع من المكروهات
كانه قال لا يمنع من المحذور الا من اراد السلامة فلو يعم الكافر

بل الذي عند الله هو الرحمة الواسعة لم ييئس ولم يقنط من الجنة وجعل
له الرجا فيها لانه يتجلى عليه بما يعلمه من العذاب العظيم وجبر بالمضارع
في قوله يعلم دون الماضي اشارة الى انه لم يزل يعلم ذلك ولا يقع الا اذا
امتنع في المستقبل كانه تضمنها معنى وقال فلو بالفا اشارة الى ترتيب
ما بعده على ما قبلها واستشكل الترتيب في قوله لكل الذي لان كل
اذا اضيفت الى الموصول كانت اذ ذاك لعموم الاجزاء لا لعموم الافراد
والمراد من سياق الحديث تعميم الافراد واجيب بانه وقع في بعض
طرق الرحمة تسعة ماية جزء فالتعميم حينئذ لعموم الاجزاء
في الاصل او نزلت الاجزاء منزلة الافراد مبالغة ولو يعلم المومن
بكل الذي عند الله عز وجل من العذاب لم يامن من النار ومطابقة
الحديث للترجمة من جهة انه اشتمل على الوعد والوعيد المقتضيين
للرجا والخوف باب الصبر على محارم الله عز وجل
والصبر على الموالفة على فعل الواجبات والصبر حبس النفس على المكروه
وعقد اللسان عن الشكوى والمكابدة في تحمله وانتظار الفرج وقال
ذو النون الصبر التباعد عن المخالفات والسكون عند تجرع غصص
البلية والهما رالغنى عند حلول الفقر سياحات المعيشة وقال ابن
عطا الصبر الوقوف مع البلا بحسن الادب لما وقوله عز وجل انما
يوفى الصابرون على تجرع الغصص واحتمال البلايا في طاعة الله
وازديا د الخير اجرهم بغير حساب قال ابن عباس رضي الله عنهما
لا يهتدى اليه حساب المحتسب ولا يعرف ومو حال من الاجر اي موفرا
وكرر في القران في خمسة وتسعين موضعا وقال عمر بن الخطاب
وجدنا خير عيشنا بالصبر ولابي ذر عن الكشميهني الصبر باسقاط
الفا فرفع والنصب وهذا وصله احمد في كتاب الزهد بسند صحيح عن
مجاهد عن عمر وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال
اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب
انه قال اخبرني بالافراد عطاء بن يزيد الليثي سقط الليثي لغير
ابي ذر ان ابا سعيد سعد بن مالك زاد ابو ذر الخدري اخبره ان
ناسا بهمزة مضمومة ولابي ذر ناسا باسقاط فهما من الانصار قال في الفتح
لم اقف على اسمايهم وقد سبق في الزكاة من طريق مالك عن ابن شهاب
الاشارة الى ان منهم ابا سعيد سالوا رسول الله صلى الله عليه
وسلم فلم يسالوه والحوي والمستملي فلم يسال احدهم الا اعطاه
حتى نفد ما عنده بفتح النون وكسر الفا بعد هاء الضمير فرغ
فقال صلى الله عليه وسلم لهم حين نفد كل شيء انفق بفتحات بيده
بالتثنية ولابي ذر بيده بالافراد ما يكن عندي من خير اي مال
لا ادخره عنكم بتشديد الدال على الادغام اي احجبه ذخيرة

ولا يدخره

لغيركم معروفا عنكم ولا في ذرها يكون بالواو فاموصول وعلى الاولى بتر طيبة
وانمن يستعفف يتشدد بالفا يكف عن الحرام والسوال يعفه الله
يتشدد بالفا يرزقه الله العفة بان يعطيه ما يستغني به عن السوال
وجاء في قلبه الغنى ولاي ذر عن الكشميهني مما في الفرع يستعفف بسكون
العين بعدها فا خفيفة من الاستعفاف في الفتح وتتعم العيني عن
الكشميهني يستعفف بزيادة فا اخرى وكذا هو في اليونينية من
يتصبر يتكلف الصبر يصبره الله بالجزم فيهما يرزقه الله الصبر
ومن يستغن اي يظهر الغنا او يستغن بالله عن سواه يغنه الله اي
يرزقه الغنى عن الناس ولن تعطوا بضم الفوقية وسكون العين
وفتح الطا المهملة بن عطا خيرا واوسع من الصبر لانه جامع لمكارم
الاخلاق على ما لا يخفى والحديث سبق في الزكاة واخرجه مسلم والنسائي
وبه قال حدثنا خلاد بن يحيى بن صفوان السلمي الكوفي سكن
مكة قال حدثنا مسعر بكسر الميم وسكون المهملة بن كدام الكوفي
قال حدثنا زياد بن علاقة بكسر العين المهملة وتخفيف اللام وبالقاف
قال سمعت المغيرة بن شعبة رضي الله عنه يقول كان النبي صلى الله
عليه وسلم يصلي حتى تورم بكسر الراء وتخفيف الميم ورم يرم مثل
ورث يرث وهو على خلاف القياس وقياسه تورم بفتح الراء والثلاث الواو
مثل وجل يوجل او تنتفخ قدماه بالشك من الراوي وبها جزم في الفرع فقال
له قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر وفي حديث عائشة انما
قالت لم تصنع هذا وقد غفر الله لك فظهران القايل عائشة فيقول
افلا اي افلا اترك قيامي وتحري لما تقدم فلا اكون عبدا شكورا من امته
انما بالنسبة ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان صلى الله عليه وسلم صبر على
الطاعة حتى تورمت قدماه والصبر يكون على ثلاث اقسام صبر عن
المعصية فلا يرتكبها وصبر على الطاعة حتى يؤديها وصبر على البلية
فلا يشكو ربه فيها وعن علي رضي الله عنه من اجلا الله ومعرفة حقه
ان لا تشكو وجعك ولا تذكر مصيبتك لغيره وقيل ذهبت عيرن الاهنف
منذ اربعين سنة ما ذكرها وقال شقيق البلخي من شكى ما نزل به فجر الله
ثم بجد لطاعة الله في قلبه حلاوة ابدا وما احسن قول ابن عطا
ساصبر كي ترضى والقى خشونة وحسبك ان ترضى وتبلغني صبري
والحديث سبق في كتاب التهجد هذا باب بالتنوين
في قوله تعالى ومن يتوكل على الله يكل امره اليه عن علم غيبه وتدبير
نفسه فهو حسبه كافيه في الدارين جميع ما اهمه قال ولاي ذر وقال الوليد
ابن مسلم بضم الفا المهملة وفتح المثناة وسكون الخفية الدمشقي الثقة
فيما وصله الطبراني وابن ابي حاتم في قوله تعالى ومن يتق الله يجعل له
مخرجا الاية قال من كل ما خاف على الناس وقال العيني اراد من يتوكل

على الله

على الله فهو حسبه من كل ما ضاق على الناس ويدفعه وقال حدثني بالافراد اسحق
بن مكرم قال الحافظ ابن حجر ابن منصور قال وغلطه من قال انه ابن ابراهيم
قال حدثنا روح بن عبادة بفتح الراء في الاول وضم العين وتخفيف
الموحدة في الثاني القيسي الحافظ البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج
قال سمعت حصين بن عبد الرحمن بضم الحا وفتح الصاد المهملتين بن
السلمي الكوفي قال كنت قاعدا عند سعيد بن جبير فقال عن ابن
عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يدخل
الجنة من امتي سبعون الفا بغير حساب زاد في الطب ثم دخل ولم يبين
لهم فافاض القوم وقالوا نحن الذين امنا بالله واتبعنا رسوله فنحن
هم او اولادنا الذين ولدوا في الاسلام فانا ولدنا في الجاهلية
فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فخرج فقال هم الذين لا يسترقون
يسكنون الراء اي لا يسترقون مطلقا او لا يسترقون برقى الجاهلية
ولا يتطيرون ولا يتشاءمون بالطير وغيرها كما زعمتم قبل الاسلام
وعلى ربهم يتوكلون يفوضون اليه والتوكل هو الاعتماد على الله
تعالى وقطع النظر عن الاسباب مع تهيئتها ولهذا قال صلى الله عليه
وسلم اعقل وتوكل ويقال هو تركه الامر كله الى مالكه والتعويل على
وكالته يعني عملا بقوله تعالى فاتخذه وكيلا وهو فرض على المكلف قال
تعالى وعلى الله فتوكلوا ان كنتم مومنين وقضية هذا ان التوكل
من لوازم الايمان فيبتغي بالكتاب اذ الايمان هو التوحيد ومن
اعتمد على غير الله لم يوحده بالحقيقة وان وحده باللسان وليس المراد
من التوكل ترك الكسب والاعتماد على ما يأتي من المخلوقين لان
ذلك قد يجر الى ضد ما يراد من التوكل وقد كان الصحابة يتجرون
ويعملون في ضياعهم وهم القدوة وبهم الاسوة والحديث سبق في
الطب مطولا وفي احاديث الانبيا مختصرا باب
ذكره من قيل وقال بفتحهما في الفرع كاصله وفيه قال حدثنا يحيى بن
وفتح الجيم ابن بشير الواسطي قال اخبرنا غير واحد منهم مغيرة
ابن مقسم بكسر الميم وسكون القاف وفتح المهملة الضبي وفلان هو مجالد
ابن سعيد كما في صحيح ابن خزيمة ورجل ثالث ايضا داود بن ابي هند
كما في صحيح ابن حبان وذكر ابن ابي زائدة واسماعيل بن ابي خالد كما في
الطبراني من طريق الحسن بن علي بن راشد الواسطي عن هشيم عن مغيرة
وذكر ابن ابي زائدة ومجالد واسماعيل بن ابي خالد كلهم عن الشعبي
عامر بن شراحيل عن وراد بفتح الواو والراء المشددة وبعد الالف دال
مهملة كاتب المغيرة بن شعبة ومولاه ان معاوية بن ابي سفيان
رضي الله عنهما كتب الى المغيرة بن شعبة رضي الله عنه اكتب

الى حديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ولبث البيد
المغيرة ثم امر المغيرة وراد فقال له كنتكم عند ابن بيان اني سمعته
صلى الله عليه وسلم يقول عند انصرافه من الصلاة المكتوبة لا اله الا
الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ثلاث
مرات سقط ثلاث مرات لابي ذر وقال وكان صلى الله عليه وسلم ينهى
عن قيل وقال لفتح ما قلان ما صبان اقول يحمول واصل قال قول
لفتحتين تحركت الواو وانفتح ما قبلها فقلبت الفا واصل قيل قول بضم
القاف وكسر الواو نقلت حركت الواو الى القاف بعد سلب حركتها
ثم قلبت يا لسكونها وانكسار ما قبلها وهو حكاية اقاويل الناس يقال
فلان كذا وفلان كذا وقيل كذا وكذا ولابي ذر قيل وقال يا الشورين فيهما
اسمان يقال قال قيلا وقيلا وقالا اي نهى عن الاكثار مما لا فايدة فيه
من الكلام وقال ابن دقيق العيد الاشهر فيه فتح اللام فيهما على
سبيل الحكاية وهو الذي يقتضيه المعنى لان القيل والقال اذا
كانا اسمين كانا بمعنى واحد كالقول فلا يكون من عطف احدهما على
الاخر كبعير وقارية بخلاف ما ان كانا فعلين وقال في المصابيح وعلى
اعتبار اسمان فالفتح للحكاية بل ولا يسوغ ادغام فعليهما في مثل هذا
ابن مالك ولم يتابع عليه احد من الحذاق ونهى عن كثرة السوال
عن المسايل التي لا حاجة اليها واضاعة المال في غير محله وجهة ومنع
اي منع ما شرع اعطاؤه ووأد البنات بالهمزة الساكنة وقيل بالياء والحديث سبق
في الصلاة والاعتصام والقدر والدعوات وعن هشيم الواسطي
المذكور بالسند السابق قال اخبرنا عبد الملك بن عمير بضم العين
الكوفي قال سمعت وراد كاتب المغيرة بحديث عبد الخير يتنا السابق
عن المغيرة بن شعبة عن النبي صلى الله عليه وسلم وظاهره انه كلفه
الحديث السابق وكذا هو عند الاسماعيلي باب شر عبد
حفظ اللسان عن النطق بما لا ينبغي شرعا قال ابن مسعود ما شيء احوج
الى طول سجن من اللسان وقال يحيى بن معين اللسان جبة مسكينها الموت وقول
النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعا وسقط لغير ابي ذر وقول النبي
صلى الله عليه وسلم الخ وقال ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليقل
خيرا او ليصمت تكلم لهم في اليوم ينبغي للسكت وهذا وصله في هذا
الباب وقوله ولا يرى ذر قول الله تعالى ما يلفظ ابن ادم من قول
ما يتكلم به وما يرمى به من فيه الا لديه رقيب حافظ عتيد حاضر
كتيبه لا يترك كلمة ولا حركة وهل يكتب كل شيء ظاهر الاية العموم وقال
بعض الحسن وقتادة وانا يكتب ما يجد فيه ثواب او عقاب وبه قال ابن جبلي
نعم روى علي ابن ابي طلحة عن ابن عباس في الاية قال يكتب كل ما تكلم به

من خير

من خير او شر حتى انه ليكتب قوله اكلت شربت ذهبت جئت رايت حتى
اذا كان يوم الخميس كتب قوله وعمله ما قدمته من خير او شر والهو
سايره وذلك قوله يحصوه الله ما بينا ويثبت وعنده ام الكتاب وقال
الحسن البصري وتلا هذه الاية عن اليمين وعن الشمال قعيد يا ابن
ادم بسطت لك صحيفة ووكل بك ملكان كريمان احدهما عن يمينك
والاخر عن شمالك فاما الذي عن يمينك فيحفظ حسناتك واما الذي
على يسارك فيحفظ سيأتك فامل ما شئت اقل او اكثر حتى اذا مت
طويت صحيفتك وجعلت في عنقك معك في قبرك حتى تخرج يوم
القيامة فعند ذلك يقول وكل انسان الزمناه طايره في عنقه
ونخرج له يوم القيامة كتابا يلقاه منشورا اقرا كتابك كفى بنفسك
اليوم عليك حسيبا ثم يقول عدل والله من جعلك حسيب نفسك
وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن ابي بكر المقدمي
بفتح الدال المهملة المشددة نسبة الى اجداده قال حدثنا عمر
ابن علي بضم العين وفتح الميم وهو مع محمد الراوي عنه وعمر مدلس
لكنه صرح بالسماع حيث قال انه سمع ابا حازم بالحاء المهملة والزاي
سلمة بن دينار عن سهل بن سعد يسألون البه والعين فيهما الساعدي
رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من يضمن
لي جزم ليضمن ما بين لحييه بفتح اللام وسكون الحاء المهملة
والتثنية العظمان في جانبي الفم الثابت عليهما الاسنان علوا وسفلا
والمراد اللسان وما ينطق به وما بين رجليه وهو الفرج اضمن
له الجنة بالجزم على جواب الشرط والمراد بالضمان لازمه وهو
اداء الحق اي من ادى الحق الذي على لسانه من النطق بما يجب عليه
او الصمت عما لا يعنيه وادى الحق الذي على فرجه من وضعه في الحلال
وكفه عن الحرام جازيته بالجنة وقال الطيبي اصل الكلام من يحفظ
ما بين لحييه من اللسان وافرجه ما لا يعنيه من الكلام والطعام
ليدخل الجنة واراد ان يؤكد الوعيد تاكيدا بليغا فابرزه في صورة
التمثيل ليشير بانه واجب الاداء فشبه صورة حفظ المؤمن نفسه
مما وجب عليه من امر النبي صلى الله عليه وسلم ونهيه وشبه ما يترتب
عليه من الفوز بالجنة وانه واجب على الله تعالى بحسب الوعد
اداؤه وان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الواسطة والشفيع
بينه وبين الله تعالى بصورة شخص له حق واجب الاداء على اخر
فيقوم به ضامن يتكفل له باداء حقه وادخل المشبه في حيز صورة
المشبه به وجعله فردا من افراده ثم ترك المشبه به وجعل
القرينة الدالة عليه ما يستعمل فيه من الضمان ونحوه في التمثيل
ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة

اتقى وحفظ اللسان والفرج لانهما اعظم البلاء على الانسان في الدنيا فمن وقى
شرهما وقى اعظم الشر والحديث اخرجه ايضا في المجاربين والترمذي
في الزهد وقال حسن صحيح غريب وبه قال حدثنا ابراهيم بن سعد
سكون العين الزهري العوفي ابو اسحاق المدني عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان
يومن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت بضم الميم
ليسكت عن الشر ومن كان يومن بالله واليوم الاخر فلا يوذ
جاره وفي مسلم فليحسن الى جاره ومن كان يومن بالله واليوم الاخر
فليكرم ضيفه اي يزيد في اكرامه على ما كان يفعل في جائزته وبه قال
حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا ليث
هو ابن سعد الامام قال حدثنا سعيد المقبري عن ابي شريح
بضم الشين المعجمة وفتح الراء وبعدها الف عين مهملة مكسورة المدني
رضي الله عنه قال سمع اذناي ووعاه قلبي النبي صلى الله عليه
وسلم يقول الضيافة ثلاثة ايام جائزته بالرفع في الفرع
كاصله قال في المصابيح على انه مبتدا حذف خبره اي منها جائزته
ويكون هذا على راي من يرى ان الجائزة داخلة في الضيافة لا خارجة
عنها وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله والامام العيني كالكرماني المعنى
اعطوه جائزته فان الرواية بالنصب وان جازت بالرفع فالمعنى
متوجه ممكن جائزته قيل برسول الله ما جائزته قال صلى
الله عليه وسلم يوم ليلة زمان جائزته يوم وليلة ولا يدرى تقدير
هذا المضاف اذ لا يجوز ان يكون الزمان خبرا عن الجثة وهذا
يدل على ان الجائزة بعد الضيافة وهو ان يقول ثلاثة ايام
ثم يعطى ما يجوز به مسافة ثلاثة ايام اولوله جائزته الى اخره
جملة مستانفة مبينة للاولى اي يبرو الطارق يوم وليلة وفي اليومين
يكون كالقوم يقدم له ما حضر وسق ما في ذلك قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ومن كان يومن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه ومن كان
يومن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليسكت عن الشر او
ما يجر اليه والحديث سبق في الادب وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر يا بهم ابراهيم بن حمزة بالحاء المهملة والزاي الاسدي
قال حدثني بالافراد ولابي ذر يا بهم ايضا ابن ابي حازم عبد العزيز
ابن سلمة بن دينار وعوف بن الزيادة ابن عبد الله المعروف بابن
الهاد عن محمد بن ابراهيم التيمي عن عيسى بن طلحة بن عبيد الله
التيمي وليث ابن عبيد الله في رواية ابي ذر عن ابي هريرة رضي الله
عنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان العبد ليتكلم

ولابي

ولابي ذر ليتكلم باسقاط اللام بالكلمة اي بالكلام فهو من اطلاق الكلمة
على الكلام ما يتبين لا يتدبر ما فيها ولا يفكر في قبحها وما يترتب عليها
ولابي ذر عن الكشميهني ما يتقى بدل ما يتبين ولفظه فيها ثابتة لليونيني
والكشميهني يزل بفتح الياء وكسر الزاي بعد هاء لام مشددة بها بتلك
الكلمة في النار ابعد مما بين المشرق قال في الكواكب لفظ بين يمتنع
دخوله في المتعدد والمشرق متعدد لان مشرق الصيف غير مشرق
الشتاء وبينهما بعد كثيرا واكثفي بلحمه المتفقلبين عن الاخر مثل ما بين
تقبلكم الحجر وان زاد مسلم والاحمد عليه من رواية بكر بن فضر عن يزيد
ابن الهاد والمغرب ورجال الاسناد مدنيون وفيه ثلاثة من التابعين
في نسق واحد واخرجه مسلم في ت والترمذي في الزهد وقال حسن
غريب والنسائي في الرقاق وفي رواية ابي ذر تابعه اي تابع هذا الحديث
عن لاحقه وسقط الاول وهو حديث عيسى بن طلحة من رواية
النسفي والله الموفق وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن منير
بضم الميم وسكون النون وبعدها المثناة التحتية الساكنة المروزي انه سمع
ابا النضر بالضاد المعجمة هاشم بن ابي القاسم التيمي الخراساني قال
حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله يعني ابن دينار سقط لابي ذر يعني
ابن دينار عن ابيه عبد الله عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان العبد ليتكلم
بالكلمة بالكلام المفيد من رضوان الله ما يرضى الله لا يلقي بضم التحتية
وكسر القاف لها للكلمة بالا اي قلبا يرفع الله له بها درجات كان
يحصل بها دفع مظلمة عن مسلم او تفريج كربة ولابي ذر عن الكشميهني
يرفعه الله بها درجات وان العبد ليتكلم بالكلمة عند ذي سلطان
جائر يريد بها هلاك مسلم او المراد ان يتكلم بكلمة خنا او يعرض
مسلم بكبيرة او يجيب او استخفاف بشريعة وان كان عن معتقد
او تغيير ذلك من سخط الله اي ما يوجب الله به تعالى ومن سخط
الله حال من الكلمة او صفة لان اللام جنسية ذلك اعتبارا لمعنى
واعتبارا باللفظ والجملة الفعلية لما حال من ضمير العبد المستكن
في ليتكلم او صفة لها بالاعتبارين المذكورين لا يرى بها بالا
اي يتكلم بها على غفلة من غير تثبت ولا تامل يهوى بفتح التحتية
وسكون الهاء وكسر الواو بها في جهنم قال ابن عبد البر معنى كلمة
السوء عند السلطان الجائر وقال ابن عبد السلام هي الكلمة التي لا
يعرف حسنها من قبحها فيجرم على الانسان ان يتكلم بما لا يعرف
حسنه من قبحه بالفضل الكلام حسنه الله
وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد محمد بن بشار بالشين المعجمة
المشددة بندار قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله

حتى المستن وهو في الواضح
بيتا صحيحا في ام الزهد
صحيح البخاري في باب
وتحريك اللسان اسلى
حفظ اللسان اسلى

تابع

قال في المصابيح

بضم العين ابن الجم العوفي قال حدثني بالافراد حبيب بن عبد الرحمن بضم
الحاء المهملة وفتح الموحدة الاولى الحارثي عن حفص بن عاصم ابن عمر
ابن الخطاب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال سبعة يظلهم الله عز وجل اي في ظله يوم لا ظل الا ظله المراد
ظل العرش كما في حديث سلمان عند سعيد بن منصور وبهم رجل ذكر الله
اراد في الزكاة خاليا وهو يحتمل ان يكون المعنى خاليا من الناس او من الالتفات
الى غير الله وان كان في ملأ فانتشله اي سالت عيناه زاد الجوزقي من خشية
الله واسند الفيض الى العين مع ان الفائض هو الدمع لان العين مما لقلة
لانه يدل على ان العين صارت دمعا فيا ضا وافتقر في الحديث ههنا
على موضع الحاجة منه وقد سبق في الزكاة وغيرها تاما وقد ورد في انكا
احاديث منها حديث ابي ريحانة مرفوعا حرمت النار على عين بكت من
خشية الله رواه احمد وصححه الحاكم ورواه النسائي ايضا باب
فضل الخوف من الله عز وجل وسبق تفريعه قريبا وبه قال حدثنا عثمان
بن ابي شيبة ابراهيم العبسي الكوفي قال حدثنا جرير بن عبد الحميد الرازي عن منصور ابن المعتمر عن وبر بكسر الراء وسكون
الموحدة وكسر العين المهملة وتشديد الضمة ابن حراش بكسر الحاء
المهملة وتخفيف الراء وبعد الالف شين معجمة عن حذيفة بن اليمان
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كان رجل ممن
كان قبلكم من بني اسرائيل يسمى الفلس بعد في صحيح ابن حبان من طريق
زهير بن حراش انه كان نباشا للقبور يسرق اكفان الموتى وعند
ابي عوانة من حديث حذيفة عن ابي بكر الصديق انه اخرها الجنة
دخولا فيكون اخر من يخرج من النار وفي المصابيح انه كان يقول
اجرني من النار مقتصرا على ذلك فقال له عمله وفي الانبياء بمنيه
اذا اتاك مخزوني قد وفي بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء
بلا مد مضاعف من التذرية وبضمها من الذرو والتفريق في البحر
في يوم صائف حار رجاء جاعلة فالف فراسه مذروة فعلوا به ذلك
فرحمه الله عز وجل قال تعالى له ما حملك على الذي صنعت قال
خشيتك عليه الا تحاذيك فغفر له والحديث سبق في ذكر بني اسرائيل
وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا معتمر بضم
الميم وسكون العين المهملة بعدها فوقية مفتوحة ابن سليمان قال
قال سمعت ابي سليمان التيمي يقول حدثنا قتادة بن دعامة
عن عقبة بن عبد الغافر الازدي العوذي اي نمار البصري عن ابي
سعيد سعد بن مالك وذي ذر زيادة الخدري رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلا لم يسم فيمن كان سلف اي من
بني اسرائيل وقال فيمن كان تكلم بالشك من الراوي عن قتادة اتاه الله

مالا وولدا ممدة اتاه يعني اعطاه الله وزاد ابو ذر عن الكشميهني مالا
قال في الفتح ولا معنى لاعادة مالا بمفردها قال فلما حضره بضم الحاء
المهملة اي حضره اوان الموت قال لبنيه اي اب كنت لكم بنصب اب
خبرا كان لتقدم وجوبا للاستفهام وسقط لفظ لكم لغير ابي ذر فاذا
كنت خير اب وجوز الرفع اي انت خير اب قال فانه لم يدخر بفتح
التحتية وسكون الموحدة بعدها فوقية مفتوحة فمهملة مكسورة
فراء عند الله خيرا فسره قتادة بن دعامة اي لم يدخر عند الله
خيرا وان يقدم على الله بفتح التحتية وسكون القاف وفتح المهملة بجزم
على الشرطية يعذبه بالجزم ايضا جزاء فانظروا فاذا مت فاحرقوني
بهمزة قطع حتى اذا امرتني فاسحقوني بالحاء المهملة والقاف اي فاسحقوني
بالمهملة والسحق الدق
بالماء والسحق دونه ثم ولاني ذرني اكشهبني حتى كانه ريح عاصف
فاذروني بقطع الهمزة المفتوحة في الفرع كاصله من الثلاثي المزيد
اي طيروني فيها فاخذ مواثيقهم عهودهم على ان يفعلوا به ذلك اي
الذي قال لهم وذرني اي قال لهن او صاه قل وذرني لا تفعلن ذلك وفي نفعين انه
تم من الخبر بذلك فهم لسمع خبره وفي مسلم ففعلوا ذلك وزاد فتفرقن انه
تم من الخبر فعلوا به ما قال لهم فقال الله تعالى له كن فاذا رجل قائم
سيئا او خيرا وجاز وقوع المبتدا النكرة عضته بعد ان المفاجاة دنها من
القرا بن التي تختبل بها القايدة كقولك اذا طلعت فاذا اسبع في الطريق
له اي ما كنه ثم قال الله تعالى له اي عبدي ما حملك على ما فعلت
من امرك بتلك من احراقك وتذريتك قال حملني عليه مخافتك او فرقت
بفتح الراء خوف منك بذلك من الراوي اي للقطبين قال فما تلافاه بالفا
تداركه ان رحمه الله سقطت الحلالة لابي ذر واستشكل اعرابه
ذ مفهوم مجلس المقصود واجيب بان ما موصولة اي الذي تلافاه وهو
الرحمة او نافية واداة الاستفهام عدوفة لقيام القرينة كاموراب
السهيلي اي فما تداركه الا بان رحمه قال سليمان التيمي او قتادة فحدثت
ابا عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي فقال سمعت سلمان الفارسي
حدثت عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل هذا الحديث غير انه زاد
فاذروني في البحر بهمزة قطع مفتوحة ولاني ذرفاذروني بهمزة
وصل يقال ذرت الريح التراب وغيره تذروا وذرته وذريته اطارته
واذريته وقال في المشارق يقال ذريت الشيء وذرويته ذريا وذروا
واذريت ايضا رباعي وذريت بالتشديد ايضا اذا بددته وفرقته
وقيل اذا طرحته مقابل الريح كذلك او كما حدث شك الراوي
بتردد انه على حديث ابي سعيد لا بلفظ كلمة وقال معاذ بن معاذ
التيمي فيما وصله مسلم حدثنا شعبة عن الحجاج عن قتادة بن دعامة

انه قال سمعت عقبة بن عبد الغافر قال سمعت ابا سعيد زاد ابو ذر الهروي
عن النبي صلى الله عليه وسلم والحديث سبق في بني اسرائيل وباقي ان شاء
الله تعالى يعون الله في التوحيد واخرجه مسلم في التوبة **باب**
وجوب الانتهاء عن المعاصي وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني **عبد**
بن العلاء بفتح العين مد وبه ابن كريب الكوفي قال **حدثنا ابو اسامة**
حماد بن اسامة **عن بريد بن عبد الله بن ابي بردة** اسمه عامر والحارث
عن جده ابي بردة عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه
انه قال **قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثلي** بفتح الميم والمثلثة
والمثل الصفة العجيبة الشان يورد تارة للبيان على سبيل التشبيه
لارادة التقريب **ومثل ما بعثني الله** عز وجل **اي** مما كلم فالعايد محذوف **كمثل**
رجل اتى قوما بالتنكير للشيوع **فقال لهم اني رايت الجيش** العدو
بعيني تشديد التحتية بالتثنية ولابي ذر عن الكشميهني بعيني بالافراد
كذا لابي الفتح وقال الحافظ ابن حجر والعيني لكشميهني **واني انا النذير**
العريان بضم العين المهملة وسكون الراء بعدها تحتية من النعري
قيل الاصل فيه ان رجلا لقي جيشا فسلبوه واسروه فاقبلت الى قومه
فقال اني رايت الجيش وسلبوني فراوه عريانا فصدقوا صدقه
لانهم كانوا يعرفونه ولا يتهمونه في النصيحة ولا جرت عادته بالنهي
فقطعوا بصدقه لصدق القرائن وضرب النبي صلى الله عليه وسلم نفسه
ولما جاء به مثلا بذلك لما اراه من الخوارق والمعجزات الدالة على الصدق
بصدقه تقريبا لافهام المخاطبين بما يالفونه ويعرفونه وقيل المراد
المبعد الذي يجرد عن ثوبه واخذ يرفعه ويديره حول راسه اعلاما
لقومه بالفاقة وكان من عادتهم ان الرجل اذا اراد الغارة فجاءهم واراد
انذار قومه تعرى من ثيابه ويشير بها ليعلم ان قد جاءهم امر عظيم
مثلا لكل ما يخاف مفاجاته **وانجاه النجاء** بالهمز والمد فيهما في الفرع
وبالقصر فيهما وعبد الاول وقصر الثانية تخفيفا ولابي ذر انجاه بها
الثانية بعد الالف فالنصب في الكل على الاغراء اطلبوا النجاء و
النجاء بان تسرعوا الهرب فانكم تلحقون مقاومة ذلك الجيش **فاطاعه**
طائفة ولابي ذر فاطاعه بالتذكير لان المراد بعض القوم **فادلجوا**
بهمزة قطع وسكون الدال المهملة وبعد اللام المفتوحة جيم مفتوحة
سار في اول الليل او كله **على مهلهم** بفتحتين بالسكينة والتاني
وفي الفرع كاصله بسكون الهاء والاول مهملا لكن قال في الفتح انه ليس
مراده اهنا **فنجوا** من العدو ولابي ذر فانجوا بالوصل وتشديد
الدال المهملة سار في اخر الليل لكن قال في الفتح الاول انسب هذا
المقام **وكذبته طائفة فصبحهم الجيش** اتاهم صباحا **فاجتاحهم**
بجيم ساكنة بعدها فوقية فالف فحاء مهملة استاصلهم اذاهم كلهم وهذا

الحديث

الحديث اخرجه المولف ايضا في الاعتصام ومسلم في فضايل النبي صلى
الله عليه وسلم وبه قال **حدثنا ابو اليمان** الحكم بن نافع قال
اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال **حدثنا ابو الزناد** عبد الله
ابن ذكوان **عن عبد الرحمن** بن هرمز الاعرج **انه حدثه** حدث ابا الزناد
انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه **انه سمع رسول الله صلى الله عليه**
وسلم يقول انما مثلي ومثل الناس المراد بضرب المثل زيادة
الكشف والتبيين وضرب الامثال في ابراز خفيات المعاني وفرع
الاستتار عن الحقايق تاثير ظاهر واستعير المثل للحال او الصفة
او القصة اذ كان لها شان وفيها غرابة كانه قيل حال الناس العجيبة
الشان في دعائي اياهم الى الاسلام المنقذ لهم من النار ومثل ما رايت لهم
انفسهم من التمادي على الباطل **كمثل رجل** كحال رجل **استوقد نارا**
المثل في الثلاث بفتح الميم والمثلثة ووقد النار سطع بها وهي جوهر
لطيف مضيء محرق واشتقاقها من نار ينور لذا انفر لان فيها حركة ونفور
فلما اضاءت ما حوله الاضاءة فرط الانارة ومصدره قوله تعالى هو
الذي جعل الشمس ضياء والقمر نورا واضاءت متعدية فما موصول مفعول
به اي اضاءت النار ما حول المستوقد ويجوز ان تكون غير متعدية هو
فيسند الفعل الى ما على تاويل اضاءت الاماكن التي حول المستوقد وانما
اضاف اشراق النار فيما حوله الى نفسها لكن يجعل ضوء اشراق النار
بمنزلة اشراق النار في نفسها لان ضوء النار لما كان محيطا بالمستوقد
مشرقا فيما حوله غاية الاشراق اسند الفعل الى النار نفسها اسناد
الفعل الى الاصل كقولهم بنو الامير المدينة قاله في فتوح الغيب وجواب
فلما قوله **جعل الفراش** بفتح الفاء والراء الخفيفة وبعد الالف جيم
دواب مثل البعوض في اصل واحدها فراشة وهي التي تطير وتتهافت
في السراج حتى تحترق **وهذه الدواب** جمع دابة **التي تقع في النار**
كالبرشش والبعوض والجنادب وغيرها **يقعن فيها فجعل** الرجل وابو
ذر عن الكشميهني وجعل بالواو بدل الفا **ينزعهن** بنون قبل الزاي
وفي رواية ينزعن باسقاط النون من وزعه ينزعه وزعا نهاه وازع
اذا كف ومنعه **ويغلبنه** بسكون الغين المعجمة والموحدة **فيقتحمن**
فيها بخلاف في النار **فانا اخذ بحجزكم** بفتح الحاء المعجمة وبجيم ساكنة
المهملة وفتح الجيم بعدها زاي جمع حجزة وهي معقد الازار وقيل موضع
تحجزهم بالهاء لان السابق انما مثلي ومثل الناس اجيب بان التقاء
من الغيبة الى الخطاب اعتناء بشان الحاضرين في وقوع الموعظة
من قلوبهم اهم موقع ومثل ذلك من محاسن الكلام فكيف بهذا الموطن
فلا فيه وفيه التفات من الغيبة في قوله ومثل الناس الى الخطاب
في قوله وانا اخذ بحجزكم **عن المعاصي** التي هي سبب للولوج في **النار**

حاشيه

٣ او يسند الى ضمير النار وعليه فهذا يقتضيه ما حوله على الظرفية اي اضاءت النار في الامكنة التي حول المستوقد منهم

فهو من وضع المسبب موضع السبب وهم التفات من الخطاب في قوله يحجزكم
الى الغيبة ولا في دعن الكشميهني وانتم تقتحمون تدخلون فيها قال في
شرح الشكاة تحقيق التشبيه الواقع في هذا الحديث يتوقف على معرفة
معنى قوله ومن يتعد حدود الله فاولئك هم الظالمون وذلك ان حدود
الله هي محارمه وقوابس المحارم حب الدنيا وزينتها واستيفاء لذاتها وشهواتها
فشبه صلى الله عليه وسلم المحارم بتلك الحدود من اكتناب والسنة باستيفاء
الرجال من النار وشبهه فشوه ذلك في مشارف الارض ومغاربها بانهماك
تلك النار ما حول المستوقد وشبه الناس وعدم مبالاتهم بذلك البيان
وتعديهم حدود الله وحرصهم على استيفاء تلك اللذات والشهوات
ومنعهم عن ذلك باخذ حجزهم بالفراش التي يقتحمن في النار ويغلبن
المستوقد على دفعهن عن الاقتحام كما ان المستوقد كان غرضه انتفاع الخلق
به من الاستضاءة والاستدفا وغير ذلك والفراش لجهلها جعلته سببا
لهلاكها فكذلك العمد تلك البهانات اهلكت الامة واختلبتها بما
هو سبب هلاكهم وهم مع ذلك لجهلهم جعلوها مقتضية لنزديهم وفي
قوله اخذ بحجزكم استعارة مثل حالة منعه الامة عن الهلاك بحالة رجل
اخذ بحجزة صاحبه الذي كان يتردى في مهواة مهلكة انتهى وهذا الحديث
سبق في قوله تعالى ووهبنا لداود سليمان مختصرا وبه قال حدثنا
ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا زكريا بن ابي زائدة عن عامر
الشعبي انه قال سمعت عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاص رضي الله
عنه يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم المسلم الكامل من سلم المسلمون
والمسلمات من لسانه ويده الا في حد او تعزير او تاديب مع انهما مع
باقي الصفات التي هي اركان الاسلام وغيرها باللسان دون القول ليدخل
فيه من اخرج لسانه اهتزازا لنصاحبه وخفق اليد لان سلطنة الافعال
انما تظهر بما يباشرها الجارحة حقيقة من هجر ترك ما نهى الله عنه على لسان
رسوله صلى الله عليه وسلم وعد من جوامع كلمه عليه الصلاة والسلام وفيه
تطييب قلب من لم يهاجر الى المدينة لفوات ذلك بفتح ملة اوفى تسميتها
لهما جران لا يتكل على مجرد الهجرة ويقصر في العمل والحديث سبق في الايمان
باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لو تعلمون ما اعلم
لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا وبه قال حدثنا يحيى بن بكير موسى بن
عبد الله بن بكير المخزومي قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل
بضم العين المهملة وفتح القاف ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن سعيد بن المسيب بفتح الياء التحتية المشددة ان ابا هريرة رضي
الله عنه كان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تعلمون ما
اعلم من عقاب الله للعصاة وشدته منا فتشته لعدا وكشف السائر
وجواب لو قوله لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا فكل من كان يربه اعرف

كان

كان من ربه اخوف ومن علامة شدة الخوف دوام انزعاج القلب لتوقع
ما يستوجبه من العقوبة لما يأتيه من الجرم وخمول البدن والخشية
البكاء وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قاضي مكة قال حدثنا
شعبة بن الحجاج عن موسى بن انس الانصاري قاضي البصرة عن ابيه
انس ابن مالك رضي الله عنه انه قال قال النبي ولابي ذر رسول الله
صلى الله عليه وسلم لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا
قال الشيخ ابو حامد هذا الحديث من الاسرار التي اودعها الله قلب
الامين الصادق محمد صلى الله عليه وسلم لا يعيها رافشاؤ سرها فان
صدر الاحرار قبور الاسرار بل كان يذكر لهم ذلك حتى يبكوا ولا يضحكوا
فان البكاء ثمرة شجرة حياة القلب التي تذكر الله واستشعار عظمته وهيبته
وجلاله والضحك بنتيجة القلب الغافل عن ذلك انتهى وفي الحديث كما قال
في الكواكب من البديع مقابلة الضحك بالبكاء والقلة بالكثرة ومطابقة
كل منهما بالاخر هذا باب بالتنوين تجنب النار
بالشهوات فمن هتك الحجاب بارتكاب الشهوات المحرمة كالزنا
وغيره مما منع الشرع منه كان ذلك سببا لوقوعه في النار اعاذنا الله
من ذلك ومن سائر المهلكات بمنه وكرمه وبه قال حدثنا اسماعيل
بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام ابن انس بن مالك
الاصبحي ابو عبد الله المدني عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن
الاعرج عبد الله بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال حجبت النار بالشهوات المستلذة بما منع الشرع
من تعاطيه بالاصالة كالجزء الزنا والملاهي واما تلك من فعله يستلذ من
شيء من الواجبات ويلحق بذلك الشبهات والاكثار مما ابيح خشية ان
يقع في المحرم والمعنى لا توصل الى النار الا بتعاطي الشهوات اذ هي محجوبة
بها فمن هتك الحجاب وصل الى المحجوب ومثل ذلك بين العربي هذا التعاطي
للشهوات الا بمعنى من التقوى الذي قد اخذت الشهوات بسمعه
وبصره فهي يراها ولا يرى النار التي هي فيها لاستيلاء الجهالة والغفلة
عن قلبه يا لطائر الذي الحبة في داخل الفخ وهي محجوبة به ولا يرى
الفخ لغلبة شهوة الحبة على قلبه وتعلق باله بها وحجبت الجنة بالمكاره
من امر المكلف به كجهاد هوى نفسه في العبادات والصبر على مشاقها والمحافظة
عليها وكظم الغيظ والعفو والاحسان الى المسيء والصبر على المصيبة والتسليم
لامر الله فيها واجتناب المهيبات والطلق عليها مكاره لمشقتها على العامل
وصعوبتها عليه ومسلم حفت بالجهالة المحفوفة والقاف المفتوحة المشددة
في الموضعين من الحفاف وهو ما يحيط بالشيء حتى لا يتوصل اليه الا بتخطيه
فالجنة لا يتوصل اليها الا بقطع تناول المكاره والنار لا بتخطيه فالجنة
لا يتوصل اليها الا بترك الشهوات وهذا الحديث من جوامع كلمه صلى الله عليه

وسلم ويدع بلاغته في ذم الشهوات وان مالت اليها النفوس واعرض على
الطاعات وان كرهتها النفوس وشق عليها والحديث من افراده وليس
في الموطا هذا

باب التنوق في الجنة اقرب الى احدكم من

شراك نعله وهو السير الذي يدخل فيه اصابع الرجل ويطلق ايضا على كل
سير وفي به القدم من الارض والنار مثل ذلك وبه قال حدثني بالافراد
ولاي ذر حدثنا موسى بن مسعود النهدي بفتح النون ابو حذيفة البصري
قال حدثنا سفيان الثوري عن منصور هو ابن المعتمر والاعمش سليمان
كلاهما عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الجنة اقرب الى احدكم از اطاع
ربه من شراك نعله والنار اذا عصاه مثل ذلك فلا يزهدك في قليل
من الخير ولعله يكون سببا لرحمة الله به ولا في قليل من الشر ان يجتنبه فربما
يكون فيه حتف الله تعالى اسال الله العافية والحديث من افراده وبه قال
حدثني بالافراد محمد بن المثنى بن عبيد العنزي بفتح النون بعدها زاي البصري
المعروف بالزمن قال حدثنا غندر محمد بن جعفر البصري قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن عبد الملك بن عمير بضم العين مصغرا عن ابي سلمة بن عبد
الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال اصدق بيت قاله الشاعر لبيد بن ربيعة العامري ثم الكلابي
ثم الجعفري يكنى ابا عقيل ذكره البخاري وابن ابي خيثمة وغيرهما في الصحابة
سكن الكوفة ومات بها في خلافة عثمان وعاش مائة وخمسين سنة
وقيل اكثر الا كل شيء ما خلا الله اي ما عداه تعالى وعدا صفة لكل والمعنى
والتعليق باطل اذ هالك وكل شيء سوى الله جائز عليه الفناء والخلق وقيل بقاء
بعد ذلك كالجنة والنار وقيل البيت واراد به البعض فان الذي ذكره هنا
نصفه وهو المصراع الاول والمراد هو ومصراعه الاخر وهو وكل نعيم
لا محالة زائل وفي رواية شريك عند مسلم شعر لكلمة تكلمت بها العرب
ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان كل شيء ما خلا الله في الدنيا
الذي لا يؤول الى طاعة الله ولا يقرب منها اذا كان باطلا يكون الاشتغال
به مبعدا من الجنة وهو كما اقرب اليه من شراك نعله ولا تشتغل بالامور
التي هي داخلة في امر الله تعالى يكون مبعدا من النار مع كونها اقرب
اليه من شراك نعله قال في عمدة القاري وقال ابن المنير الاشبه الذي
وقع في خاطره وقال في فتح الباري مناسبة الحديث الثاني للترجمة خفية
وكان الترجمة لما تضمنت حكما في الحديث الاول من التحريض على الطاعة
ولو قلت والتحذير عن المعصية ولو قلت ان من خالف ذلك انما خالفه
لرغبة في امر من امور الدنيا وكلها في الدنيا باطل كما صرح به الحديث
الثاني فلا ينبغي للعاقل ان يؤثر الفاني على الباقي والحديث سبق في ايام
الجاهلية

باب بالتنوين يذكر فيه لينظر الانسان

الى من

الى من هو اسفل منه من الناس في الدنيا ولا ينظر الى من هو فوقه لئلا
يستكثر ما الله على ما انعم عليه وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس
قال حدثني بالافراد مالك الامام الاصبحي عن ابي الزناد عبد الله بن
ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا نظر احدكم
الى من فضل عليه بضم الفاء وكسر الضاد المعجمة المشددة في المال
والخلق بفتح الخاء المعجمة اي الصورة ويحتمل ان يدخل فيها الاولاد
والاتباع وكلما يتعلق بزينة الحياة الدنيا قال في الفتح ورايته
في نسخة معتمدة من الغرايب للدارقطني والخلق بضم المعجمة واللام
فليبنظر الى من هو اسفل منه بضمها واسفل بفتح اللام منصوبا عليه
الفرع ويجوز الرفع وزاد مسلم من طريق ابي صالح عن ابي هريرة فهو
جدير ان لا تزدروا نعمة الله عليكم وفي حديث عبد الله بن الشخير رفعه
رفعه اقلوا الدخول على الاغنياء فانه احرى ان لا تزدروا نعمة الله رواه
الحاكم والازدراء الاحتقار والانتقاص ولا ريب ان الشخص اذا نظر الى
من هو فوقه لم يؤمن ان يؤثر ذلك فيه فدعا وان ينظر الى من هو
اسفل منه ليكون ذلك داعيا الى الشكر قال ابن بطال لا يكون احد في حالة
سيئة من الدنيا الا يجد من هو اسوأ حالا منه فاذا تامل ذلك علم ان
نعمة الله وصلت اليه دون كثير من فضل عليه بذلك من يتبرا برازحتى
فيعظم اغتباطه بذلك ثم ينظر الى من فوقه في الدين فيقتدي به فيه وفي
شعبة تحريض ابي شعيب عن ابيه عن زهرة رفعه خصلتان من كانتا فيه
كتبه الله شاكرا صابرا من نظر في دنياه الى من هو دونه وفي الدين الى من فضل
به عليه ومن نظر في دينه الى من هو فوقه فاقتدى به

باب من هم بحسنة او بسيئة وبه قال حدثنا ابو معمر بفتح الميمين بينهما عين

مهملة ساكنة عبد الله بن عمرو بن الحجاج المنقري بكسر الميم وفتح القاف بينهما
نون ساكنة قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال حدثنا حميد بفتح الحاء
وسكون الياء ابن تيرويه بعد هاء البصري المكي ولي زرعة بن دينار ابو عثمان البزاز
التابعي الصغير قال حدثنا ابو رجاء عمران بن تيم العطاردي عن ابن
عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يروي عن ربه
عز وجل ما تلقاه بلا واسطة او بواسطة الملك وهو الراجح انه قال قال
ان الله عز وجل كتب الحسنات والسيات اي قدرهما في علمه او في لوح
الواقع او امر الحفظة ان تكتب ذلك ثم بين اي فصل ذلك الذي اجمله
في قوله كتب الحسنات والسيات بقوله فمن هم بحسنة زاد مخرم بن نوفل
في حديثه المرفوع المروي في سنن احمد وصححه ابن حبان بعلم الله انه قد
اشعر بها قلبه وحرص عليها فلم يعملها بفتح الميم كتبها الله قدرها او امر
الحفظة بكتابتها لما اي الذي هم عند تعالى حسنة كاملة لانقص فيها فان

بتوهم تقدمها لكونها نشأت على الهم بمجرد ولا يقال ان التعبير بركاملة يدل
على انها مضاعفة الى عشرة لان ذلك هو الكمال لانه يلزم منه مساواة
من نوى الخير ومن فعله والتضعيف مختص بالعامل قال تعالى من جاء
بالحسنة فله عشر امثالها والمجيء بها هو العمل بها والعشرية هنا للشرف
ويحتمل ان تكليفها تعالى بمجرد الهم وان يعزم عليها زيادة في الفضل وقيل انما
كتب الحسنة بمجرد الارادة لان ارادة الخير سبب الى العمل وارادة الخير خير
لان ارادة الخير من عمل القلب وقوله فلم يعملها ظاهره حصول الحسنة
بمجرد الترك مانع اولا ويجيء ان يتفاوت عظم الحسنة بحسب المانع فان
كان خارجيا وقصد الذي هم مستقربي عظيمة الخير وان كان الترك من قبل
الذي هم بي ودون ذلك فان قصد الاضرار منها حمله فالظاهر انه لا تكتب
له حسنة اصلا لا سيما ان عمل بخلافها كما لو هم ان يتصدق بدرهم مثلا وفرقه
بعينه في معصية فان قلت كيف اطلع الملك على قلب الذي هم به العبد
اجيب بان الله تعالى يطلعه على ذلك او يجعل له علما يدركه به وذلك
ويدل للاول حديث ابي هريرة المجوز عن ابن ابي الدنيا قال ينادي الملك
اكتب لفلان كذا وكذا فيقول يا رب انه لم يعمله فيقول انه نواه وقيل يجيد
الملك للهم بالحسنة رائحة طيبة وبالسيئة رائحة خبيثة فان هم بها
بالحسنة ولم يقع لفظ هو لا في ذرفعلها تكتب اليهم وفي ذرفعلها بالواو
بدل الفاء كتبها الله قدرها او امر الحفظة كتابتها له الذي عملها عنده تعالى
اعتناء بصاحبها وتشريفا له عشر حسنات قال تعالى من جاء بالحسنة فله عشر
امثالها وهذا اقل ما وعد به من الاضعاف الى سبعمائة ضعف يكسر الضاد
مثل الى اضعاف كثيرة بحسب الزيادة في الاخلاص وصدق العزم وحضور
القلب وتعدي النفع الى الكشاف ومضاعفة الحسنات فضل ومكافاة
السيئة عدل ونقل صاحب شرح الغريب عن الزجاج انه قال المعنى عاملين
لان المجازاة من الله تعالى على الحسنة بدخول الجنة شيء لا يبلغه وصف مقدار
ناداقل لعشر امثالها او سبعمائة او اضعافا كثيرة ومعناه ان جزاء الله تعالى
على التضعيف للمثل الواحد الذي هو المهايئة في التقدير في النفوس قال
الطيبي فعلى هذا لا يتصور في الحسنات الا الفضل ومن هم بسيئة فلم يعملها
بنفي الهم وهو اعلم الله تعالى كما في حديث ابي هريرة من طريق الاعرج الا في
ان الله تعالى في التوحيد كتبها الله عز وجل عظم قدرها او امر الحفظة
تعالى بكتابتها له اي للذي هم بها عنده حسنة كاملة غيرنا قصة ولا مضاعفة
الى العشر وحديث ابن عباس هذا مطلق وقد يجيء ابي هريرة او
يقال حسنة من ترك بغيرا لخضوع والخوف دون حسنة الاخراج عملا كما
الحسنة على الترك ان يكون التارك قادرا على الفعل ثم تركه لان الانسان
لا سيما تارك الامر القدرة ان حال بينه وبين حرصه على الفعل مانع فلا
وذهب القاضي الباقلاني وغيره الى انه من عزم على المعصية تعلقه وطن

بعلمها

عليها نفسه اثم به وحملا الاحاديث الواردة في العفو عن من هم بسيئة ولم يعملها
على لغا طرد الذي يمر بالقلب ولا يستقر قال الماوردي وخالفه كثير من الفقهاء
والمحدثين والمتكلمين ونقل ذلك عن نص الشافعي ويدل عليه حديث ابي
هريرة عند مسلم فانا اغفر له ما لم يعملها فان الظاهر ان المراد بالعمل
هنا عمل الجارحة بالمعصية المهموم بها ونقله القاضي عياض بان عامة
السلف على ما قاله ابن الباقلاني لا تقاقم على المواخذة باعمال القلوب
لكنهم قالوا ان العزم على السيئة يكتب سيئة مجردة لا السيئة التي هم ان
يعملها لكن يامر بتحصيل معصية ثم لا يفعلها بعد حصولها فانه لا يأثم
بالامر المذكور لا بالمعصية وقد تظاهرت نصوص الشريعة بالمواخذة
على عزم القلب المستقر كقوله تعالى ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة
في الذين امنوا لهم عذاب اليم والحاصل ان كثيرا من العلماء على المواخذة
بالعزم المصمم وافترق هؤلاء فمنهم من قال يعاقب عليه في الدنيا بحمل
اليهم والهم ومنهم من قال يوم القيامة لكن بالعقاب لا بالعقاب
واستثنى قوم من قال يعم مواخذته على الهم بالمعصية ما وقع بحرم
مكة ولعلهم يفهم لقوله تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب
اليم لان الحرم بحيث اشتد تعظيمه فمن هم بالمعصية فيه خالف
الواجب بانتهاك حرمته وانتهاك حرمة الحرم بالمعصية يستلزم
انتهاك حرمة الله على ما لا يجري فصارت المعصية في الحرم اشد من المعصية
في غيره ومن هم بالمعصية قاصدا الاستخفاف بالحرم عصى ومن هم بمعصية
الله قاصدا الاستخفاف بالله كفر وانما يعفو عنه اليهم بالمعصية
مع الذهول عن قصد الاستخفاف انتهى ملخصا من الفتح فان هو هم
بها اي بالسيئة وثبت لفظ هو لابي ذر عن الحموي والمستملي فعملها بكسر
اليم تكتبها الله له الذي عملها سيئة واحدة من غير تضعيف وسلم من
حديث ابي ذر رفعه او عنه مثلها او اغفر وله في حديث ابن عباس ويمحوها او
يمحوها بالفضل وبالنون وابو الشيخ استغفر او يعمل الحسنة التي تكفر
السيئة واستثنى بعضهم وقوع المعصية في حرم مكة لتعظيمها والجمهور
على التعميم في الازمنة والامكنة لكن قد تتفاوت بالتعظيم وفي الحديث
بيان سعة فضل الله على هذه الامة اذ لولا ذلك كاد ان لا يدخل احد
الجنة لان اهمال العباد للسيئات اكثر من عملهم للحسنات والحديث اخرجه
مسلم في الايمان والنسائي في الفتوح والرقاق باب ما يتقى
بضم اوله وفتح ثالثه اي ما يجتنب من محقرات الذنوب بفتح
الفاء المشددة وهي التي يحقرها فاعلها ويدقال حدثنا ابو الوليد
هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا همام بفتح الهمزة وسكون
الهاء وكسر الدال المهملة بعدها تحتية مشددة ابن يحيى الازدي عن
غيلان بفتح الغين المعجمة وسكون التحتية بوزن عجلان قال في المدينة
هو ابن جرير وقال في الفتح هو ابن جامع والسند كله بصريون وطرفه
المدينة هو الصواب فان ابن جامع وهو الحارثي كوفي قاضيها يروي

عن قتادة وابن سماك وابن جريج وهو الازدي المعولي يرم فيروي عن انس رضي
الله عنه انه قال انكم لتعملون بلام التاكيد اعمالا هي ادق بفتح الهمزة
والدال المهملة وتشديد القاف اي اقل التفصيل من الدقة بكسر الدال
اي احقر واصغر في اعينكم من الشعر بفتح المعجمة والمهملة ان كنا نعد ان
مخففة من الثقيلة وحذف الضمير من نعد واللام وهي رواية ابي ذر
عن الحموي والمستملي قال ابن مالك جاز اسقاط ان المخففة بدون اللام
الفارقة بينها وبين النافية عند الامن من الالتباس ولكنها هي بعدها
اي الاعمال وغيره قال في الفتح اقول لا كثر لنعد ها على عهد النبي
اي زمنه وايامه ولابي ذر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الموبقات
موجدة وقاف وتكتشهمي من الموبقات قال ابو عبد الله البخاري
يعني بذلك اي بالموبقات المهلكات بكسر اللام وسقط لفظ بذلك
لابي ذر قال الكرماني ومعنى الحديث راجع الى قوله تعالى وتحسبونه هينا
وهو عند الله عظيم انتهى وقد جزع بعضهم عند الموت فقيل له في ذلك
فقال اخاف ذنبا لم يكن على بال وهو عند الله عظيم وعن ابي ايوب الانصاري
ان الرجل ليعمل الحسنة فيتبع بها ويتبع الحسنات فيدخل الله وقد احاطت
به وان الرجل ليعمل السيئة فلا يزال منها مشفقا حتى يدخل الله امنا اخرجه
اسد بن موسى في الزهد باب بالتنوين الايمان
يا محو اثمهم هم خاتمة ان الاعمال التي يختم بها عمل الانسان عند الموت وما
يخاف منها يتم الخشية وفتح المعجمة وبه قال حدثنا علي بن عياش بالتحتية
والمعجمة الالهاني بفتح الهمزة وسكون اللام وبعد الهاء الف ونون الحمصي
بكسر المهملتين بينهما ميم ساكنة وسقط قوله الالهاني وما بعده لغير
ابي ذر قال حدثنا ابو غسان بفتح المعجمة والمهملة المشددة محمد بن مطرف
قال حدثني بالافراد ابو حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي
رضي الله عنه انه قال نظر النبي صلى الله عليه وسلم وهو في غزوة خيبر الى
رجل من بني تميم يقال له قزمان بقاف مضمومة فزاي ساكنة فميم فالف فنون يقال له
لسهل بن سعد وكان من اعظم المسلمين غناء عنهم بفتح الغين
المعجمة وبعد النون الف فهمزة كفاية واغنى فلان عن فلان ناب عنه وجزى
مجزاه فقال لسهل لما رجع النبي صلى الله عليه وسلم من الخيبر اي ينظر الى رجل من اهل النار
فلينظر الى هذا الرجل فتبعه رجل فتبعه رجل اسمه اكثم بن ابي الجون فلم يزل على
ذلك من قتال المشركين حتى جرح بفتح الجيم مبنيا للمفعول جرحا شديدا
فوجد المه فاستعجل الموت فقال بذبابة سيفه طرفه فوضعه بين
ثدييه فتحامل اتكأ عليه حتى خرج السيف من بين كتفيه فقتل نفسه
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان العبد ليعمل بما يرى بظن الناس عمل
اهل الجنة وانه لمن اهل النار وليعمل بما يرى الناس عمل اهل النار
وهو من اهل الجنة فيه ان الظاهر الاعمال من السيات والحسنات
امارات وليست موجبات فان مصير الامور في العاقبة الى ما سبق
به القضاء وجرى فيه القدر في ابد آبه وانما الاعمال بخواتيمها

٣ منى مح

وهو تذييل للكلام السابق مستقل على معناه لمزيد التقرير كقولهم فلان
ينطق بالحق والحق ابلج وفيه ان العمل السابق لا عبرة به وانما المعتبر
الذي ختم به وفيه حث على مواظبة الطاعات ومواظبة الاوقات
وعلى حفظها عن معاصي الله خوفا ان يكون ذكر آخر عمره وفيه زجر
عن العجب والفرح بالاعمال فرب منكل موهو رفان العبد لا
يدري ماذا يصيبه في العاقبة ولحديث سبق في الجهاد في باب
لا يقال فلان شهيد وباقي ان شاء الله تعالى في كتاب القدر يعوذ
الله وتوفيقه باب بالتنوين الغزلة اي الانفراد
راحة من خلاء الناس بضم الخاء المعجمة وتشديد اللام جمع خليط ورمح
مستغرب وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع اخبرنا شعيب
هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثني
بالافراد عطاء بن يزيد الليثي ان ابا سعيد سعد بن مالك الخدري
حدثه قال قيل يا رسول الله وقال محمد بن يوسف الفريابي حدثنا
الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو الحافظ الفقيه الزاهد قال حدثنا
الزهري محمد بن مسلم عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه انه جاء ولابي ذر قال جاء اعرابي لم اقف على
اسمه ولا يقال انه اباذر لانه يجب ان يقال انه اعرابي الى النبي صلى
الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اي الناس خير قال صلى الله عليه وسلم
خير هم رجل جاهد في سبيل الله بنفسه وماله ورجل في شعب من الشعاب
بكسر الشين المعجمة بينها طريق في الجبل يعبد ربه فيه ويدع الناس
يريحهم من شره زاد مسلم من وجه اخر ويقيم الصلاة ويؤتي الزكاة
حتى يأتيه اليقين تابعه اي تابع شعيبا الزبيدي بضم الزاي وفتح
الموحدة محمد بن الوليد السامي فيما رواه مسلم وسليمان بن كثير
العبدي فيما رواه ابو داود والنعمان بن راشد الجزري فيما وصله احمد
عن الزهري محمد بن مسلم وقال معمر هو ابن راشد عن الزهري عن عطاء
هو ابن يزيد او عن عبيد الله بضم العين مصغرا ابن عبد الله بن
عتبة بن مسعود واو للشك عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله
عليه وسلم وهذا الحديث عند الرزاق وقال يشك احمد واخرجه مسلم
عن عبد الله بن محمد عن عبد الرزاق عن معمر عن عطاء بغير شك وقال
يونس بن يزيد الايلي فيما وصله الذهلي في الزهريات وابن مسافر
ويحيى بن سعيد الانصاري فيما وصله الذهلي ايضا عن ابن شهاب
الزهري عن عطاء ان ابا سعيد يزيد عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
قال الكرماني لعله ابو سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم
وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا الماجشون بكسر الجيم
وفتح الشين المعجمة ورفع النون عبد العزيز بن عبد الله عن عبد الرحمن

بن ابي صعصعة هو عبد الرحمن بن عبد الله بن ابي صعصعة عن ابيه عبد الله
بن ابي صعصعة عن ابي سعيد ولابي الوقت زيادة الخدري انه سمعه
يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يأتي على الناس زمان
يسير الرجل المسلم الغنم فيه حذف تقديره يكون فيه خبر الى اخره وسقط
لفظ الرجل لابي ذر رسيع بسكون الفوقية يها بالغنم شعف الجبال وواقع
بفتح الشين المعجمة والعين المهملة بعدها فاء رؤس الجبال ومواقع
القطر بفتح القاف وكسرها اماكن الرعي يفر بدينه بسبب دينه
من الفتن وفي قوله يأتي على الناس زمان الخ اشارة الى خبر بية
العزلة تكون في اخر الزمان اما في زمنه صلى الله عليه وسلم وكان الجهاد
فيه مطلوبا واما بعده فيختلف باختلاف الاحوال كما يأتي ذكره ان
شاء الله تعالى ليون الله في كتاب الفتن وقد قال ابو القاسم القشيري
رحمه الله الخلوة صفة اهل الصفوة والعزلة من امارات الوصلة
ولا تكاد تريد في ابتداء حاله من العزلة عن ابناء جنسه ثم في نهايته
من الخلوة لمعنة لانسه ومزحق العبد اذا اثر العزلة ان يقتدي
بامام الشر الخلق سلامة الناس من شره انتهى وفي العزلة فوائد
التفرغ للعبادة وانقطاع طمع الناس عن عيبهم عليه والخلاص
من مشاهدة الثقلاء والحمق وتحمل ما لهم لطمة غالبا الغيبة والرياء
والمخاصمة وسرقة الطبع الرذيل قال الجنيد مكابدة العزلة ايسر
من مداراة الخلطة انتهى وانما كان ذلك لان مكابدة العزلة اشتغال
بالنفس وردعها عما تشتهيه بخلاف مداراة الخلطة بالناس مع
اختلاف اخلاقهم وشهواتهم واغراضهم وما يبدو منهم من الاذى وما
يحتاج اليه من الحلم والصبر ثم قد يجيب الخلطة تحصيل علم او عمل
باب رفع الامانة من الناس حتى يكون الاميل كالهدم
اي بعده وما بعده قال حدثنا محمد بن سنان بكسر السين المهملة
وتخفيف النون العوقي قال حدثنا فليح بن سليمان العدوي مولاهم
المدني قال حدثنا هلال بن علي ويقال له هلال بن ابي ميمونة
وهلال بن ابي هلال وقد يظن ثلاثة وهو واحد وهو من صغار
التابعين عن عطاء بن يسار مولى ميمونة بنت الحرث عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ضيعت
الامانة فانتظر الساعة بضم الضاد المعجمة وكسر الفوقية المشددة
وهو جواب عن سؤال الاعرابي حيث قال متى الساعة كما في الحديث
المذكور في اول كتاب العلم قال الاعرابي كيف اضاعتها يا رسول
الله قال عليه الصلاة والسلام اذا اسند بضم الهمزة وسكون المهملة
وكسر النون الى غير اهله الامر المتعلق بالدين كالخلافة والامارة
والقضاء وغيرها الى غير اهله قال في الكواكب اي يأتي بدل
اللام لبيان تقدير معنى الاسناد ان فوض المناصب كما مر فانتظر

الساعة

الساعة بالفا للتفريع وجواب شرط محذوف اي اذا كان الامر كذلك
فانتظر الساعة والحديث سبق في اول العلم وبه قال حدثنا محمد بن
كثير العبدي البصري قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا سفيان الثوري
قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران عن زيد بن وهب الجهني
هاجر فقابلته رؤية النبي صلى الله عليه وسلم بايام انه قال حدثنا
حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم حديثين في ذكر نزول الامانة وفي ذكر رفعها رأيت احدهما
وانا انتظر الاخر حدثنا ان الامانة التي نبي عنه الخيانة وفي التكليف
نزلت في جذر قلوب الرجال بفتح الجيم وكسرها وسكون الذال المعجمة
الاصل ثم علموا بفتح العين وكسر اللام المخففة بعد نزولها في اصل تلزيم
من القرآن ثم علموا من السنة اي ان الامانة لهم بحسب الفطرة ثم ظهر
التكسب من الشريعة والظاهر ان المراد من الامانة التكليف الذي
كلف الله به عباده والعهد الذي اخذه عليهم وقال صاحب التحرير
المراد بها هنا الامانة المذكورة في قوله تعالى انا عرضنا الامانة
على السموات والارض والجبال فابين ان يحملنها قال في فتوح الغيب
يشبه حالة الانسان وهي ما كلف من الطاعة بحالة مفروضة لو عرضت
على السموات والارض والجبال لابت حملها واشفقت منها لعظمها
وثقل محله وحملها الانسان على ضعفه وجاوزه قوله انه ظلوما على
نفسه وجاهلا باعواقبها حيث قبل ما لم تطق حمله هذا الاجرام العظام
وبقوله حملها على حقيقته والمراد بالامانة التكليف وروي يحمل المشبه
عرض الله الامانة على اهبان السموات والارض والجبال فقال لهن تحملن
هذه الامانة بما فيها قلن ما فيها قال ان احسنتن جوزيتن وان
عصيتن عوقبتن قلن لا يرب لا نريد ثوابا ولا عقابا حشية
وتعظيما لدين الله وكان هذا العرض تخييرا لا الزاما وثبت هذا
الاجرام حال انقيادها وانما لا تمتنع عن مشيئة الله واراده تجاوزا
وتكوينا وتشويه بمبدأ تخليقة بحالة مامور مطيع لا يتوقف على
الامتثال اذا توجه اليه امر امر المطاع كالانبياء وافراد الموسنين
وعلى هذا فمعنى فابين ان يحملنها انما بعد ما تلقاه وقامت واطاعت
ثبتت عليها واداة ما التزمت من الامانة وخرجت عن عهدتها
بعروض الانسان فانه ما وفى بذلك وخاصرته انه كان ظلوما جهولا
وقال الزجاج اعلمنا الله تعالى انه ابين بني اسرائيل على ما افترضه
عليهم من طاعته وابين السموات والارض والجبال على طاعته
والخضوع له فاما هذه الاجرام فاهل الله ولم يحمل الامانة
اي اداتها وكل من خاف الامانة فقد احتملها وحدثنا صلى الله عليه
وسلم عن رفعها ان الامانة قال ينام الرجل النومة فتقبض امانته

بضم الفوقية وفتح الموحدة من قلبه فتظل اثرها بالرفع مثل اثر الوكت
بفتح الواو وبعد الكاف الساكنة فوقية النقطة في الشيء من غير لونه
او نحو السواد اليسير او اللون الحادث المخالف للون الذي كان
قبله ثم شام النومة فتقبض الامانة فيبقى اثرها مثل المجل بفتح الميم
وسكون الجيم بعدها لام النفاخات التي تخرج في الايدي عند كثرة
العمل نحو الناس ثم خرجه عن رجلك فتنفط بكسر الفاء فتراه
منتبرا بضم الميم وسكون النون وفتح الفوقية وكسر الموحدة
معتلا اي مرتفعا وقال ابو عبيد منتبرا منتقطا وليس فيه شيء
والمعنى ان الامانة تزول عن القلوب شيئا فشيئا فاذا زال اول جزء
منها زال نورها وخلفته ظلمة كالوكت وهو اعتراض لون مخالف
للون الذي قبله فاذا زال شيء اخر مما زكا عمل وهو اثر عمل لا يكاد يزول
الا بعد مدة وتمده الظلمة فوق التي قبلها وشيئا زوال ذلك النور
بعد وتزعد في القلب وخروجه بعد استقراره فيه واعتقاب
الظلمة اياه بمر يتخرجه على رجلك حتى يرى فيها منتبرا ثم يرى اثره
ويبقى المنفطر له صاحب التحرير وذكر المنفطر اعتبارا بالعضو
وفي قوله شام النومة للترامي في الوهلة وهي نفضة ثم في قوله
ثم حلبوا من القرآن ثم حلوا من السنة فيصبح الناس يتبايعون
فلا يكاد احد ولا يؤدي زكاة الحول والمستحلي احدهم يؤدي الامانة
فيقال ان في بني فلان رجلا امينا ويقال للرجل ما اعقله وما اظرفه
وما اجلده وما في قلبه مثقال حبة خردل ايمان ذكر الايمان بدل الامانة
لازمة للايمان وليس المراد هنا ان الامانة هي الايمان قال حذيفة ولقد
اتى علي زمان وما ابالي ايكم بايعت اي ما بايعت البيع
والشراء الان كان مسلما رده علي الاسلام لتشدد يا علي وستنظر
علي لغيرك اي ذروها في زعم المستحلي بالاسلام وان كان نصرانيا رده
علي ساعيه واليه الذي اقيم عليه بالامانة فيستحق منه ويستخرج
حقي منه والمراد الذي يتوفى نفس الجزية يعني اذا كان يعامل
من شاء بريا باحث عن حاله وتوفيا بامانته وان كان مسلما فربما
يمنعه من الخيانة ويحمله على اداء الامانة فاما اليوم فزهيت الامانة
فلست اثق اليوم باحد الا بخمسة هما كنت ابايع الا فلانا وفلانا
اي افراد من الناس تدليل وذكرا لنصرانيا على سبيل التمثيل
والا فالمعنى واضحا كذلك كما صرح بما مسلم والحديث اخرجه البخاري
ومتنه في كتاب الفتن واخرجه مسلم في الايمان وكذا ابن ماجه
قال الفربري محمد بن يوسف قال ابو جعفر محمد بن حاتم وراق
المولف الذي يكتب له كتبه حدثنا ابا عبد الله محمد بن اسماعيل
البخاري وحذف ما حدثنا به لعدم احتياجه له اذ ذاك قال البخاري

سمعت ابا الجدري عاصم البلخي يقول سمعت ابا عبيد بضم العين هو
القاسم بن سلام يقول قال الاصمعي عبد الملك بن قريب وابو عمرو
بفتح العين ابن العلاء القارىء وغيرهما هو سفيان الثوري كما عند
الاسماعيلي غير قلوب الرجال اجدر الاصل من كل شيء كما فسره
بكثيره اختلفوا فعند ابي عمرو بفتح الجيم وعند الاصمعي بضمها والوكت
اثر الشيء اليسير منه والمجل اثر العمل في الكف اذا غلظ وهذا
كلام ابي عبيد الله وهذا اثبت في رواية ابي ذر عن المستملي وحده
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن
ابي حمزة قال اخبرني ابو الزناد محمد بن مسلم انه قال اخبرني الاعرج سلمة بن عبد
الله ان اباه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول انما الناس في احكام الدين سواء لا فضل
فيها لشريف على مشروف ولا رفيع على وضيع كالابل المائة التي لا
تكاد تجد فيها راحلة وهي التي ترحل لتركب والراحلة فاعلة بمعنى
مفعولة والهاء فيها للمبالغة اي كلها محمولة تصلح للحمل ولا تصلح للرحل
والركوب عليها والمعنى فان الناس كثير والمرضي منهم قليل والمعنى
ان الزاهد في الدنيا الكامل فيه الراغب في الاخرة قليل كقلة
الراحلة في الابل والعرب تقول للماية من الابل ابل فتقول لفلان ابل
اي ماية بعير ولفلان ابلان اي مايتان وما كان لفظ عشرة الابل بين مهور
الاستعمال في الماية ذكر الماية لتوضيح قوله كالابل الماية فيه كما قال ابن
مالك البعث بالعدد وقد حكى سيبويه عن بعض العرب اخذوا من
بني فلان الابل الماية ومناسبة الحديث للترجمة من حيث ان الناس
كثيرون والمرضي منهم قليل كالراحلة في الماية من الابل وغير المرضي
هو من ضيع الفرائض وقد فسر ابن عباس الامانة بالفرائض واحدة
بعد السنة من افراده ورواه مسلم من طريق معمر عن الزهري
بلفظ يجدون الناس كابل ماية لا يجد الرجل فيها راحلة باب
الربا وهو بكسر الراء وبعد التحتية المخففة الف همزة اظهرها والعبودية
للناس يجدونه والمراء الغابة والمراء له هو الناس والمراء به
هو الخصال المحمودة والوفاء به وقد اظهر ذلك والسمعة بضم
السين المهملة وسكون الميم وهي التنويه بالعمل ليسمعه الناس
فتتعلق الدنيا البصر والسمعة السمع وبه قال حدثنا مسدد هو ابن
مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري انه
قال حدثني بالافراد سليمان بن كهيل بضم الكاف وفتح الهاء ابو
يحيى الحضرمي من علماء الكوفة قال البخاري وحدثنا ابراهيم بن الفضل
ابن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن سلمة بن كهيل انه قال
سمعت جندبا بضم الجيم وسكون النون وضم المهملة وفتحها ابن عبد

بضم الفوقية وفتح الموحدة من قلبه فتظل اثرها بالرفع مثل اثر الوكت
بفتح الواو وبعد الكاف الساكنة فوقية النقطة في المثنى من غير لونه
او هو السواد اليسير او اللون المحدث المخالف للون الذي كان
قبله ثم يأتي النومة فتقبض الامانة فيبقى اثرها مثل المجل بفتح الميم
وسكون الجيم بعدها لام النفاخات التي تخرج في الايدي عند كثرة
العمل يعمو الناس ثم يخرجه عن رجله فتنطط بكسر الفاء فتراه
منتبرا بفتح الميم وسكون النون وفتح الفوقية وكسر الموحدة
معتلا اي مرتفعا وقال ابو عبيد منتبرا منتفخا وليس فيه شيء
والمعنى ان الامانة تنزل من القلوب شيئا فشيئا فاذا زال اول جزء
منها زال نورها وخلفته ظلمة كالوكت وهو اعتراض لون مخالف
للون الذي قبله فاذا زال شيء اخر مارا كالمجل وهو اثر يحكم لا يكاد يزول
الا بعد مدة وهذه الظلمة فوق التي قبلها وشبه زوال اثر ذلك النور
بعد وقوعه في القلب وخروجه بعد استقراره فيه واعتقاب
الظلمة اياه بجمر يتدحرج على رجله حتى يرى اثره فيها ثم يزول الجمر
ويبقى المنتفط قال صاحب التحرير وذكر المنتفط اعتناء بالعضو
وفي قوله يأتي النومة للتراخي في الرتبة وهي نقيضته ثم في قوله
ثم يخلو من القرآن ثم يخلو من السنة فيصبح الناس يتبايعون
فلا يكاد احد ولا يدرى احد من الخوف والمستملي احدهم يؤدي الامانة
فيقال ان في بني فلان رجلا امينا ويقال للرجل ما اعقله وما اظرفه
وما اجلده وما في قلبه مثقال حبة من ايمان ذكر الايمان لان الامانة
لازمة للايمان وليس المراد منها ان الامانة هي الايمان قال حذيفة ولقد
اتى علي زمان وما ابالي ايكم بايعت اي ما بايعت البيع
والشراء الا ان كان مسلما رده علي الاسلام بتشديد يا على وسقط
علي لغير ابي ذر ولابي ذر رده علي الاسلام وان كان نصرانيا رده
علي ساعيه واليه الذي اقيم عليه بالامانة فيمتنع منه ويستخرج
حقي منه والمراد الذي يتولى قبض الجزية يعني انه اذا كان يعامل
من شاء غير راجع عن حاله وتوفيا بامانته فانه ان كان مسلما فربما
منعه من الخيانة وحمله على ان الامانة فاما اليوم فزهدت الامانة
فلست اثق اليوم باحد الا بحمية ما كنت ابايع الا فلانا وفلانا
اي افراد من الناس فلا يدل وذكرا لنصرانى على سبيل التمثيل
والا فالمعنى واحد ايضا كذلك كما صرح بما مسلم والحديث اخرجه بتمامه
ومعناه في كتاب الفتن واخرجه مسلم في الايمان وكذا ابن ماجه
قال الفربري محمد بن يوسف قال ابو جعفر محمد بن حاتم وراق
المولف اي الذي يكتب له كتبه حدثنا ابا عبد الله محمد بن اسماعيل
البخاري وحدثني ما حدثته به لعدم احتياجه اذ ذاك قال البخاري

سمعت ابا الجعد بن عاصم البلخي يقول سمعت ابا عبيد بضم العين هو
القاسم بن سلام يقول قال الاصمعي عبد الملك بن قريب وابو عمرو
بفتح العين ابن العلاء القارئ وغيرهما هو سفيان الثوري كما عند
الاسماعيلي غمز قلوب الرجال الجزر الاصل من كل شيء كما فسره
بكبده اختلفوا فعند ابي عمرو بفتح الجيم وعند الاصمعي بضمها والوكت
اثر الشيء اليسير منه والمجل اثر العمل في الكف اذا غلظ وهذا
كلام ابي عبيد الله وهذا ثابت في رواية ابي ذر عن المستملي وحده
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن
ابي حمزة قال اخبرني ابو الزناد محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد سالم بن عبد
الله ان اباه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول اما الناس في احكام الدين سواء لا تفضل
فيها لتشريف على مشروف ولا رفيع على وضيع كالابل المائة التي لا
تكاد تجد فيها راحلة وهي التي ترحل لتركب والراحلة فاعلة بمعنى
مفعولة والهاء فيها للمبالغة اي كلها محمولة تصلح للحمل ولا تصلح للرحل
والركوب عليها والمعنى فان الناس كثير والمرضي منهم قليل والمعنى
ان الزاهد في الدنيا الكامل فيه الراغب في الاخرة قليل كقلة
الراحلة في الابل والعرب تقول للمائة من الابل ابل فتقول لفلان ابل
اي مائة بعير ولفلان ابلان اي مائتان وما كان لفظ جمع الابل بين منون
الاستعمال في المائة ذكر المائة للتوضيح وقوله كالابل المائة فيه كما قال ابن
مالك النعت بالعدد وقد حكى سيبويه عن بعض العرب اخذوا من
بني فلان الابل مائة ومناسبة الحديث للترجمة من حيث ان الناس
كثيرون والمرضي منهم قليل كالراحلة في المائة من الابل وغير المرضي
هو من ضيع الفرائض وقد فسر ابن عباس الامانة بالفرائض والحديث
بهذا السند من افراده ورواه مسلم من طريق مهمر عن الزهري
بلفظ يجيء الناس كابل مائة لا يجد الرجل فيها راحلة باب
الربا وهو بكسر الراء وبعد التحتية المخففة الف بهمزة اظهار العبودية
للناس بتعدده والمراءي الغاية والمراءي له هو الناس والمراءي به
هو الخصال الحميدة والمراءي هو قد اظهار ذلك والسمعة بضم
السين المهملة وسكون الميم وهي التنويه بالعمل ليسمعه الناس
فتعلق الربا البصر والسمعة السمع وبه قال حدثنا مسدد هو ابن
مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري انه
قال حدثني بالافراد سليمان بن كهيل بضم الكاف وفتح الهاء ابن
يحيى الحضرمي من علماء الكوفة قال البخاري وحدثنا ابو نعيم الفضل
ابن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن سليمان بن كهيل انه قال
سمعت جندبا بضم الجيم وسكون النون وضم المهملة وفتحها ابن عبد

الله البجلي يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم قال سلمة بن كهيل ولم
سمع احدا من الصحابة يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم غيره
غير جندب ومراده كما قال الكرماني ولم من الصحابة حبيبة غيره
في ذلك المكان لكن يعضد في الفتح بانه كان بالكوفة حبيبة ابو
جحيفة السواي وعبد الله بن ابي اوفى وقد روى سلمة عن كل منهما
فيتعين ان يكون مراده انه لم يسمع منهما ولا من احد منهما ولا من غيرهما
ممن كان موجودا من الصحابة بغير الكوفة بعد ان سمع من جندب
الحديث المذكور عن النبي صلى الله عليه وسلم شيئا قوله ثوب قرئت
منه فسمعته يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم من سمع سمع الله
به بفتح المهملة والميم المشددة فيهما قال الحافظ المنذري ليس الظاهر
عمل الناس ريا اظهر الله نيته الفاسدة في عمله يوم القيامة وفضحه على
رؤس الاشهاد وقال في المصابيح دعا على المجازاة من جنس العمل اي من نوى
عمله حقه الله ثوابه ولم يعطه اياه وقيل من اسمع الناس عمله سمعهم الله
اياه وكان ذلك حظه من الثواب وقال غيره اي من قصد بعمله الجاه والمنزلة
عند الناس ولم يرد به وجه الله فان الله يجعله حديثا عند الناس
الذين اراد نيل المنزلة عندهم ولا ثواب له في الاخرة وكذلك من
يرائي يراي الله به بضم التحتية وكسر الهمزة بعدها تحتية اي يشاع
بهما فلا يظفر من رياه الا بقصده وانما رما كان مبطنه من سوء
الطوية نعوذ بالله من ذلك ولابن المبارك في الزهد من حديث ابن
مسعود من سمع سمع الله به ومن راءا راءا الله به ومن تطاول تطاول
فقصفه الله ومن تواضع متشفعا رفعه الله وفي حديث جابر عند
الطبراني من طريق محمد بن عبادة عن سلمة بن كهيل في اخر هذا الحديث
ومن كان ذا لسانين في الدنيا جعل الله له لسانين من نار يوم القيامة
ويعلم ان الرياء يكون بالبدن كاطراق راسه لينوي انه متخشع والهيئة
كلبس الثوب والثياب كلبسه خشنها ونفر هاجدا او القول كالوعظ
وحفظ علوم المجدد وتحريك شفتيه بحضور الناس وكل واحد منها قد
يراءى به باعتبار الدين وباعتبار الدنيا وحكم الرياء بغير العبادات حكم
طالب المال والجاه وحكم بحض الرياء بالعبادة ابطالها وان اجتمع قصد
الرياء وقصد العبادة فالحكم للاقوى فيحتمل وجهين في اسقاط
الفرض به والمسرة على اطلاع الغير على عبادته ان كان لغرض دنيوي
كاضافته الى الاحترام او شبهه فهو مذموم وان كان لغرض اخروي
كالفرح باظهار الله جميله وستره قبيحه او لرجا الاقتداء به فمحمود
عليه مجل ما حدث به الا كان بعد من الطاعات وليس الرياء سببا
للمعصية بل محمود وان كان غرض له الرياء في اثنا العبادة ثم زال
قبل فراغها لم يضره وفي علم من نفسه القوة اظهار القربة وقد قيل

٢ يبقى مع

العمل

العمل ولو خفت خبيا مستقر امنه والحديث اخرجه مسلم في اخر الكتاب
وابن ماجه في الزهد والله الموفق باب فضل
من جاهد نفسه في طاعة الله وبه قال حدثنا هدبة بن خالد
بضم الهاء وسكون المهملة بعدها موحدة ابن الاسود القيسي البصري
ويقال له هداب بفتح اوله وتشديد ثانيه قال حدثنا همام موحدة
بن دينار العوذي بفتح العين المهملة وسكون الواو وكسر المعجمة
البصري قال حدثنا قتادة بن دعامة قال حدثنا انس بن مالك
عن معاذ بن جبل رضي الله عنه انه قال بينما بالميم ولابي ذر بينا
باسقاطها افاد ريف النبي صلى الله عليه وسلم راكب له ليس لنبي وسبب
لاخرة الرحل بمد الهمزة وكسر الخاء المعجمة والرحل بالحاء المهملة
بسكونه العود الذي يستند اليه الراكب من خلفه وذكره للمبالغة
في شدة قربه ليكون اوقع في نفس سامعه انما ضبطه وفي رواية عمرو
بن ميمون عن معاذ كنت ردف النبي صلى الله عليه وسلم على حمار يقال
له عفير فيحتمل ان يكون المراد باخرة الرحل موضع اخرة الرحل للتقريع
بانه كان على حمار وقال لي يا معاذ قلت لبيك يا رسول الله لبيك
بالتثنية اي اجابة بعد اجابة وهو منصوب على المصدر وسعديك
اي ساعدك طاعتك مساعدة بعد مساعدة واسعادا بعد اسعاد
منصوب ايضا كلبيك ولابي ذر يا رسول الله بحذف اداة النداء ثم سار
عليه الصلاة والسلام ساعة ثم قال يا معاذ قلت لبيك رسول
الله وسعديك بمد في حرف النداء اي الثانية ثم سار ساعة ثم قال
يا معاذ بن جبل قلت لبيك رسول الله وسعديك بتكرار النداء
ثلاثا للتاكيد قال صلى الله عليه وسلم هل تدري ما حق الله عروجل
اي ما يستحقه تعالى على عباده ما حقه عليهم قلت الله ورسوله اعلم
قال صلوات الله وسلامه عليه حق الله عز وجل على عباده ان يعبدوه
بان يطيعوه ويجتنبوا معاصيه ولا يشركوا به شيئا عطف على
السابق بانه تمام التوحيد والجملة حالية اي لا تعبدوه في حال هو
الاشراك به ثم سار عليه الصلاة والسلام ساعة ثم قال يا معاذ
ابن جبل قلت لبيك رسول الله وسعديك بحذف حرف النداء
ايضا قال هل تدري ما حق العباد على الله تعالى الذي وعدهم
به من الثواب والخبر المتحقق الثابت وقوعه اذا لا خلف لوعده
اذا فعلوه اي المذكور من العبادة وعدم الاشراك قلت الله
ورسوله اعلم قال حق العباد على الله ان لا يعذبهم وفي رواية
ابن حبان من طريق عمرو بن ميمون ان يغفر لهم ولا يعذبهم وفي
رواية ابي عثمان يدخلهم الجنة اي لا يعذبهم اذا اجتنبوا الكبائر
والمناهي واتوا بالمامورات والحديث هنا رواه همام عن انس

عن معاذ فهو مسند انس وخالفه هشام الدستوائي عن قتادة فقال عن
انس عن النبي صلى الله عليه وسلم فيكون من مسند انس قال في
الفتح والمعتمد الاول وهو من الاحاديث التي اخرجها البخاري
في ثلاثة مواضع عن شيخ واحد بسنده واحد وهي قليلة جدا
في كتابه واضاف اليه في الاستيذان موسى بن اسماعيل وقد
تتبع بعضهم ما اخرجه في موضع واحد فبلغ عدتها زيادة على العشرين
وبعضها تفرد في المتن بالاختصار منه ومطابقة الحديث للترجمة
من جهة ان فيه مجاهدة النفس بالتوحيد وجهاد المرء نفسه هو الجهاد
الاكبر قال تعالى واما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى
فان الجنة هي المأوى اذ علم ان له مقاما يوم القيامة حساب ربه
ونهى نفسه الامارة بالسوء عن الهوى المؤدي الى زجرها عن اتباع
الشهوات والمجاهدة تزيل الاخلاق الذميمة وتحصل الاخلاق
الحميدة قال الله تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا اي
مناهجنا الحميدة واصل المجاهدة رملاكما فظ النفس عن المالوفات
وحملها على خلاف هواها في عموم الاوقات قال ابو علي الدقاق
من زين ظاهره بالمجاهدة حسن الله سرايره بالمشاهدة والحديث
سبق في العباس وغيره **باب** فضل **التواضع**
بضم المعجمة هو من الضعة بكسر اوله وهي الهوان والمراد به اظهار
التنزيل عن المرتبة لمن يراد تعظيمه قال الجنيد هو خفض
الجناح ولين الجانب وفي حديث ابي سعيد رفعه من تواضع لله
رفعه الله حتى يجعله في اعلا عليين اخرجه ابن ماجه وصححه ابن حبان
وفي حديث ابي هريرة عند مسلم والترمذي مرفوعا وما تواضع
احد لله الا رفعه وفي حديث عياض بن حمار رفعه ان الله تعالى اوحى
الي ان تواضعوا حتى لا يفخر احد على احد اخرجه مسلم وابو داود
وبه قال **حدثنا** عبد الله بن اسماعيل بن زياد الهندي الكوفي قال
حدثنا زهير بضم الزاي وفتح الهاء ابن معاوية قال **حدثنا** حميد
الطويل عن **انس** رضي الله عنه انه قال **كان** النبي صلى الله عليه وسلم
ناقة قال البخاري **وحدثني** بالافراد محمد هو ابن سلام كما جزم به الكلاباذي
قال **اخبرنا** الفزاري بفتح الفاء والزاي المخففة وبعد الالف
راء مكسورة مروان بن معاوية **وابو خالد الاحمر** سليمان بن
حيان بالمهملة والتحتية المسلدة الازدي كلاهما عن **حميد** الطويل
عن **انس** رضي الله عنه انه قال **كانت ناقة** لرسول الله صلى
الله عليه وسلم تسمى **العضباء** بفتح المهملة وسكون المعجمة
بعدها موحدة ممدود وصف للمشقوقة الاذن لكن ان قلت
صلى الله عليه وسلم لم تكن مشقوقة الاذن لكنه صار لقبا لها

وكانت

كانت لا تسبق بضم الفوقية وفتح الموحدة فما اعرابي على تقدير
بفتح القاف تكون من الابل التي يمكن ظهره من الركوب وسبقها فاتته
ذلك على المسلمين فقالوا **اسبقت العضباء** بضم السين والعضباء
رفع فقال **رسول الله** صلى الله عليه وسلم **ان** لحقا على الله
تشديد النون **ان لا يرفع** شيئا ولا جاء ذران لا يرفع مبنيا للمفعول
شيء من الدنيا الا وضعه وفي بعض طرق الحديث عند النسائي
حق على الله ان لا يرفع شيء نفسه في الدنيا الا وضعه وبه تحصل
المطابقة بين الحديث والترجمة اذ فيه الحض على التواضع وذم
الترفع وحديث الباب سبق في باب ناقة النبي صلى الله عليه وسلم
من كتاب الجهاد وبه قال **حدثني** بالافراد ولاوي ذر بالجمع **محمد بن عثمان**
ابن كرامة بفتح الكاف وتخفيف الراء العجلي بكسر العين المهملة
وسكون الجيم الكوفي وثبت ابن كرامة لابي ذر قال **حدثنا خالد**
ابن مخلد بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة القطواني الكوفي قال
حدثنا سليمان بن بلال ابو ايوب التيمي قال **حدثني** بالافراد
محمد بن عبد الله بن ابي يحيى بفتح النون وكسر المهملة الغزي عن
عطاء هو ابن يسار **عن ابي هريرة** رضي الله عنه انه قال **قال**
رسول الله صلى الله عليه وسلم **ان الله** عز وجل **قال من عادى**
لي وليا فعلى معنى مقول ويومن يتولى الصالحين ولا يكله الى نفسه لحظة
قال الله تعالى وهو يتولى الصالحين ولا يكله الى نفسه لحظة
بل يتولى الحق رعايته او هو فعيل مبالغة من الفاعل وهو
الذي يتولى عبادة الله وطاعته فعبادته تجري على التوالي
من غير ان يتخللها عصيان وكلا الوصفين واجب حتى تكون الولي
وليا يجب قيامه بحقوق الله على الاستقصاء والاستيفاء وادام
حفظ الله اياه في السر والضر او من شرط الولي ان يكون
معصوما كما ان من شرط النبي ان يكون معصوما فكل من كان
للشرع عليه اعتراض فهو مغرور مخادع قال القشيري والمراد يكون
الولي محفوظا ان يحفظه الله من مكايد في الزلل والخطا ان وقع
فيهما بان يلهمه التوبة فيتوب منهما والا فهما لا يعدان في ولايته
وقوله لي هو في الاصل صفة لقوله وليا لكنه لما تقدم صار حالا
وفي رواية احمد من آذى لي وليا **فقد آذنته** بمد الهمزة وفتح المعجمة
وسكون النون اي اعلمته **بالحرب** اي اعلمه بما يعلمه العبد في
الحرب من الايذاء ونحوه فالمراد لازمه وفيه تهديد شديد
لان من حاربه اهلكه قال الفاكهاني وهو من اعجاز البليغ لان من
كبر من احب الله خالف الله ومن خالف الله عاداه ومن عاداه
اهلكه واذا ثبت هذا في جانب المعادة لمن والى اولياء الله

ثبت فيها بالمكاوة مع

أتريد الله ولا في درعي الكبرياء حرب باسقاط الالف واللام وما
تقرب الي عبدي ولا في درعي الكبرياء عبد بحذف التحتية
بشيء احب الي بفتح احب صفة لقوله بشيء فهو مفتوح لي موضع
جر وبالرفع يتقيد بهو واحب الي مما افترضته عليه سواء كان
عينا او كفاية وظاهر قوله افترضته الاختصاص بما ابتدا
الله فرضيته وهل يدخل ما اوجبه المكلف على نفسه وما يزال
بلفظ المضارع ولا في درعي الحموي والمستملي وما زال عبدي
يتقرب الي بالنوافل مع الفرايض كالصلاة والصيام حتى
احبه فاذا احببته كنت ولا في درعي حبيبته فكنت سمعه
الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به وبه الذي يبطش بها
بضم الطاء في نبيئة وتكسرها في غيرها ورجله التي يمشي بها
وزاد عبد الواحد بن ميمون عن عروة عن عائشة عند احمد
والبيهقي في الزهد وفؤاده الذي يعقل به ولسانه الذي يتكلم
به وفي حديث انس ومن احببته كنت له سمعا وبصرا وبه ا
ومؤيدا وموجا وكناية عن نصرة العبد وتاييده واعانته
حتى كانه سبحانه ينزل نفسه من عبده منزلة الالات التي
يستعين بها وكقوله اوقع في رواية نبي يسمع وبي يبصر وبي يبطش
وبي يمشي قاله الطوفي او ان سمعه بمعنى مسموعه لان المصدر قد جاء
بمعنى المفعول مثل فلان املي بمعنى ما مولى والمعنى انه لا يسمع الا
ذكري ولا يستعمله الا تلاوة كتابي ولا يابس الا مناجاتي ولا ينظر
الا في محابي مملوكي ولا يمد يده الا فيما فيه رضاي ورجله كذلك
قاله الكرماني وقال الاتحادية انه على حقيقته وان الحق عين
العبد محققين بمجي جبريل في صورة دحية وللشيخ قطب الدين
القسطلاني كتاب بديع في الرد على اصحاب هذه المقالة انا به
الله وعن ابي عثمان الحيري احد الجلة الصوفية مما استدعه عنه
البيهقي في الزهد قال معنى الحديث كنت اسرع الى قضاء حوايجه
من سمعه في الاستماع وعينه في النظر ويده في البطش ورجله في المشي
وان سالني زاد عبد الواحد عند ابي نعيم ما سال ولئن
استعاذني بالنون بعد الذال المعجمة في الفرع كاصله وبالموحدة
في غير ما لاعيذنه اي مما يخاف وفي حديث ابي امامة عند
الطبراني والبيهقي في الزهد واذا استنصرني نصرته وفي حديث
حذيفة عند الطبراني ويكون من اوليائي واصفيائي ويكون خارج
مع النبيين والصديقين والشهداء الى الجنة وما ترددت عن
شيء انا فاعله كترددي عن نفس المومن اي ما ترددت رسلي في شيء
انا فاعله كترددي ايامهم في نفس المومن كما في نفقة موسى

عليه السلام

عليه السلام وما كان من لطمه عين ملك الموت وترديده اليه مرة بعد اخرى
واضافه تعالى ذلك للنفس لان ترددهم عن امره يكره الموت ما فيه
من الالم العظيم وانا اكره مساءته بفتح الميم والهمزة بعدها همزة
مفعوليه وقال الجنيد اكراهه هنا انما يلقى المومن من الموت وسوسة
وليس المعنى انه اكره له الموت لان الموت يورده الى رحمة الله ومعرفته
وقال غيره لما كانت مفارقة الروح للجسد لا تحتمل الا بالم عظيم
جدا واسه تعالى يكره اذى المومن اطلق على ذلك اكراها وهو يحتمل
ان يكون المساءة بالنسبة الى طول الحياة لانها تؤدي الى ارذل العمر
وتكليس الخلق والرد الى اسفل السافلين وفي ذلك دلالة على
شرف الاولياء ورفعة منزلتهم حتى لو قال انه تعالى لا بد يهم الموت
الذي حتمه على عباده لفعل ولهذا المعنى ورد لفظ التردد كان العبد
اذا كان له امر لا بد له ان يفعله تجيبه لكنه يوله فان نظر الى المداركة
عن الفعل وان نظر الى انه لا بد له منه لنفعته اقدم عليه فيهر من هذه
الحالة في قلبه التردد فخاطب الله الخلق بذلك على حسب ما يعرفون
ولهم به على شرف الولي عنده ورفعة درجته وهذا الحديث في سنده
خالد بن مخلد القطواني قال الذهبي في الميزان قال ابو داود صدوق
وقال احمد له مناكير وقال ابو حاتم يكتب حديثه ولا يحتج به وقال
ابن سعد منكر الحديث مفرط التشيع وذكره ابن عدي ثم ساق له
عشرة احاديث استنكرها وهذا انفرد به ما رواه البخاري في صحيحه عن
ابي كرامة عنه وذكر حديث الباب من عادى لي وليا الخ ثم قال فهذا
حديث غريب جدا لولا هيبة الجامع الصحيح لعزوه في منكرات خالد
وذلك لغرابة لفظه ولانه مما ينفرد به شريك وليس بالحافظ ولم
يتوهمه الملك الا بعد الاسناد ولا خرجه من عند البخاري ولا اظنه
في مسند احمد انتهى وتعقبه الحافظ ابن حجر فقال انه ليس في مسند
احمد جزما واطلاق انه منكر لا بعد الاسناد مردود بان شريكا شيخ
خالد فيه مقال ايضا لكن للحديث طرق يرد بمجموعها على ان له
اصلا منها عن عايشة اخرجه احمد في الزهد وابن ابي الدنيا وابو نعيم
في الحلية والبيهقي في الزهد من طريق عبد الواحد بن ميمون عن عروة
عنها وذكر ابن حبان وابن عدي انه انفرد به وقد قال البخاري انه منكر
الحديث لكن اخرجه الطبراني من طريق يعقوب بن مجاهد عن عروة
وقال لم يروه عن عروة الا يعقوب وعبد الواحد ومنها عن ابي امامة
اخرجه الطبراني والبيهقي في الزهد بسند ضعيف ومنها عن علي عند
الاسماعيلي في مسنده علي وعن ابن عباس اخرجه الطبراني مختصرا وسنده
حسن غريب وعن معاذ بن جبل اخرجه ابن ماجه وابو نعيم في الحلية
مختصرا وسنده ضعيف ايضا وعن وهب بن منبه منقطعا اخرجه احمد

رجاله رجال الصحيح وفي رجال ابن حبان وفيه ضعف وعن انس اخرجه ابو يعلى والبزار والطبراني في الاوسط وسنده ضعيف وعن عقبة اخرجه الطبراني بنحوه

في الزهد وابو نعيم في الحلية الاتى ومناسبة الحديث للترجمة يستفاد من
لازم قوله من عادى لى وليا لانه يقتضى الزجر عن معاداة الاولياء
المستلزم لموالاة الاولياء وموالاة جميع الاولياء لا يتاتى الا بغاية التواضع
اذ منهم الاشعث الاغبر الذى لا يؤبه له او ان التقرب بالنوافل
لا يكون الا بغاية التواضع والتذلل له تعالى يا رسول
النبى صلى الله عليه وسلم بعثت انا والساعة بالنصب كهاتين الا
كهاتين هاتين الاصبعين السبابة والوسطى وقوله تعالى وما امر
الساعة وما امر قيام الساعة فى سرعته وسهولته الا كلمح البصر الا كلمح
الطرف من اعلا الحدقة الى اسفلها او هو اقرب او امر هنا اقرب منه
بان يكون فى زمان نصف تلك الحركة بل فى الان الذى يبتدى فيه
فانه تعالى يحيى الخلايق دفعة وما يوجد دفعة كان فى آن واللمح تحريك
بمعنى بل قال البيضاوى كالزمخشرى وتعقبه ابو حيان بان الاضراب
على تحقيق وكلا هما لا يصح هنا اما احدهما فان يكون ابطالا للاسناد
السابق وانه ليس هو المراد وهذا يستحيل هنا لكنا نرى الذى بين
الاخبار ركونه مثل لمح البصر فى السرعة والاخبار بالاقربية فلا يمكن
صدقهما معا انتهى وقيل المعنى ان قيام الساعة وان تراخى فهو عنده
كما تشاهد الذى يقولون فيه هو كلمح البصر او هو اقرب مبالغة
فى استقرابه ان الله على كل شئ قدير وسقط لابى ذر قوله او هو اقرب
الخ وقال بعد قوله الا كلمح البصر الاية وبه قال حدثنا سعيد بن
ابى مريم هو سعيد بن محمد بن الحكم بن ابى مريم قال حدثنا ابو
غسان بفتح الغين المعجمة والمهملة محمد بن مطرف قال حدثنا ابو
حازم بالمهملة والزاى سلمة بن دينار عن سهل هو ابن سعد الساعدى
انه نظر الى انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثت بضم الموحدة
انا والساعة بالرفع فى الفرع كاصله قال القاضى عياض عطف على الضمير
المجهول فى بعثت وقال ابو البقا العكبرى فى اعراب المسند بالنصب
والواو بمعنى مع قال ولو قرئ بالرفع لفسد المعنى لانه لا يقال بعثت انا وهذه
ولا معنى موضع الموقوع لانها لم توجد بعد واجيب بانها نزلت منزلة
الموجود مبالغة فى تحقيق مجيئها واجازه غيره والجمهور بالجزم القاضى
عياض بان الرفع احسن لما مر والمعنى بعثت ويوم القيامة هكذا
ولابى ذر عن الكشميهنى كهاتين ويشير صلى الله عليه وسلم باصبعيه السبابة
والوسطى ليمد بهما ليميز بهما عن ما يراد ما بينهما ولابى ذر قيمد بهما بالتاء
المثناة وفى رواية سفيان عن ابى حازم فى الدعاء وقرن بين اصبعيه
السبابة والوسطى وفى رواية ابى ضمرة عن ابى حازم عند ابن جرير
وقرن بين اصبعيه الوسطى والتى تلى الابهام وقال ما مثلى ومثل
الساعة الا كفرسى رهان وعند احمد والبزار بسند حسن فى حديث بريدة

بعثت انا والساعة ان كادت لتسبقنى وبه قال حدثنى بالافراد عبد
الله بن محمد المسندى وزاد غير ابى ذر وهو الجعفى بضم الجيم وسكون
العين المهملة قال حدثنا شبابة بن الحجاج بفتح الجيم ابن حازم الازدى
انما قال قال حدثنا شعبة عن الحجاج بن دينار بن دينار بن دثامة وابى التياح
بفتح الفوقية والتحتية المشددتين وبعد الالف حاء مهملة يزيد
من الزيادة الضبعى بالضاد المعجمة المفتوحة وضم الموحدة بعدها
مهملة مكسورة كلاهما عن انس رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه
وسلم انه قال بعثت والساعة اى معها ولابى ذر انا والساعة كهاتين
وفى مسلم من طريق خالد بن الحرث عن شعبة هكذا وقرن شعبة
المسبحة والوسطى ولمسلم ايضا من طريق عبد ربه عن شعبة عن
قتادة قال شعبة وسمعت قتادة يقول فى قصصه كفتل احدهما
على الاخرى فلا ادرى اذكره عن انس او قاله قتادة اى من قبل نفسه
قال القاضى البيضاوى معنى الحديث ان نسبة تقدم بعثته صلى
الله عليه وسلم على قيام الساعة كنسبة فضل احدى الاصبعين
على الاخرى وقال التوربشتى ويحتمل وجها اخر وهو ان يكون المراد
منه ارتباط دعوته بالساعة لا تفترق احديهما على الاخرى كما ان
السبابة لا تفترق عن الوسطى وقال الطيبى قوله كفضل احديهما
عن الاخرى كما ان السبابة لا تفترق عن الوسطى وقال الطيبى قوله
كفضل احديهما بدل من قوله كهاتين وموضح له وموئد لوجه
الاول والرفع على العطف والمعنى بعثت انا والساعة بعثا متفاضلا
مثل فضل احداهما ومعنى التعقيب لا يستتيم على هذا انتهى وهذا
الحديث اخرجه مسلم فى الفتن وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر
حدثنا يحيى بن ابو سف ابو زكريا البزكى قال اخبرنا ولابى ذر حدثنا
ابو بكر هو ابن عياش بالتحتية المشددة اخره شين معجمة عن ابى حصين
بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم عن ابى صالح ذكوان الزيات
عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال بعثت
انا والساعة بالرفع فى اليونينية كهاتين يعنى اصبعين وعند
الطبرى عن هناد بن السرى عن ابى بكر بن عياش واشار باصبعيه
والوسطى يدل قوله يعنى اصبعين تابعه اى تابع ابا بكر اسرائيل بن
يونس بن ابى اسحاق السبيعى عن ابى حصين يعنى سندا ومتنا
وقد وصلها الاسماعيلى قال اكلمه فى قبل موته واشار الى قرب الجوار
وقيل الى تقارب ما بينهما طولا وفضل الوسطى على السبابة
لانه يبتدى بسبر اطول منها لوجه الاول بالنظر الى العرض وانما
بالنظر الى الطول وقيل انه ليس بينه وبين الساعة نبى غيره مع
التقريب لحيثما انتهى والذى يجمع القول بانه اشارة الى قرب

٢ على الاخرى

٣ الذى فى التعقيب بكسر الزاى والذى فى التبعيض بالقاموس والمراصد
التبعيض نسبة الى ثم قرية
انه بالفتح نسبة الى ثم
مشهورة بساحل حيفا وفى
القيت بالفتح والتشديد الى ثم
بلد على طرف حيفا انتهى

ما بينهما ولو كان المراد قرب المجاورة لقامت الساعة لانصال احدى
الاصبعين بالاخرى وقال السفاقسي قيل قوله كما بين السبابة
والوسطى بالاخرى في الطول وقال في المفهم على رواية نصب والساعة
يكون التشبيه وقع بالانضمام وعلى الرفع بالتفاوت وفي تذكرة
القرطبي المعنى تقريب امر الساعة قال ولا منافاة بينه وبين
قوله في الحديث الاخر ما المسئول عنها باعلم من السايل فان المراد
بحديث الباب انه ليس بينه وبينها نبي كما ليس بين السبابة
والوسطى اصبع اخرى ولا يلزم منه علم وقتها بعينه ثم سياقه
يفيد قربها وان اشراطها متتابعة وقال الضحاك اول اشراطها
بعثة محمد صلى الله عليه وسلم وقد قيل ان نسبة ما بين الاصبعين
كنسبة ما بقي من الدنيا بالنسبة الى ما مضى وان جملتها سبعة
الاف سنة كما قال ابن جرير في مقدمة تاريخه عن ابن عباس من
طريق يحيى بن يعقوب عن حماد بن ابي سليمان عن سعيد بن جبير
عنه الدنيا جمعة من جمع الاخرة سبعة الاف سنة بالموحدة بعدها
عين وقد مضى ستة الاف ومائة سنة ويحيى هو القاضي لا نضاري
قال البخاري منكر الحديث وشيعته هو فقيه الكوفة وفيه مقال وفي
حديث ابي داود والله لا يظهر هذه الامة من نصف يوم ورواته
ثقات لكن رجح البخاري وقفه وعند ابي داود ايضا مرفوعا لا تقوم
الساعة حتى يملك رجل من اهل بيتي يملأها قسطا وعدلا كما ملئت
جورا ولا تقوم الساعة حتى يملك رجل من اهل بيتي يواطئ اسمه اسمي
فيوطئ من ذلك الذي يملك نصف سبع وهو قريب مما بين السبابة
والوسطى في الطول لكن الحديث وان كان رواته موثقون
الا ان فيه انقطاعا وقد ظهر عدم صحة ذلك على ما لا يخفى لوقوع
خلافه وتجاوزه هذا المقدار ولو كان ذلك ثابتا لم يقع خلافه
وقال ابن العربي قيل الوسطى يزيد على السبابة نصف سبعها
وكذلك الباقي من الدنيا من البعثة الى قيام الساعة وهذا بعيد
ولا يعلم مقدار الدنيا فكيف يتحصل لنا سبع المعلوم وفي الصحيحين
من حديث ابن عمر مرفوعا احكم في اجل من كان قبلكم من صلاة
العصر الى مغرب الشمس وعند احمد بسند حسن من طريق مجاهد
عن ابن عمر كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم والشمس على قيقعان
مرتفعة بعد العصر فقال ما اعماركم في اعمار من مضى الا كما بقي
من هذا النهار فيما مضى منه قال في الفتح وحديث ابن عمر صحيح
متفق عليه فالصواب الاعتماد عليه وله محملان احدهما ان المراد
بالتشبيه التقريب لا ايراد حقيقة المقدار فيه والثاني ان يحمل
على ظاهره فيكون فيه دلالة على ان مدة هذه الامة قد رجحت الزيادة
تقريبا وقال صاحب الكشف ان الذي دلت عليه الاثار ان مدة

هذه

هذه الامة تزيد على الف سنة ولا تبلغ الزيادة عليها خمسمائة
سنة وفي ذلك اندرج من طرق ان مدة الدنيا سبعة الاف سنة
وان النبي صلى الله عليه وسلم بعث في اخر الالف السادسة
وورد ان الدجال يخرج على راس مائة ويترل عيسى عليه السلام
فيقتله ثم يمكث في الارض اربعين سنة وان الناس يمكثون
بعد طلوع الشمس من مغربها مائة وعشرين سنة وان بين
النفختين اربعين سنة فهذه المائتا سنة لا يدمنها والباقي الان
من الالف مائة سنة وسنتان والى الان لم تطلع الشمس من مغربها
ولا خرج الدجال الذي خروجه قبل طلوع الشمس بعدة سنين ولا
ظهر المهدي الذي ظهوره قبل الدجال بسبع سنين ولا ظهر المهدي
الذي ظهوره ولا وقعت الاشراط التي قبل ظهور المهدي ولا يتي يمكن
خروج الدجال عن قرب لان المائتا يخرج عند راس مائة وقبله مقدمات
تكون في سنين كثيرة وقال ما يكون ان يجوز خروجه على راس الالف
الم يتاخر الى مائة بعدها وان اتفق خروجه على راس الالف مكثت
الدنيا بعده اكثر من نحو ما بقي سنة المائتين المشار اليها والباقي ما
بين خروج الدجال وطلوع الشمس من مغربها ولا ندري كم هو وان تاخر
الدجال عن راس الالف الى مائة اخرى كانت المدة اكثر ولا يمكن ان
تكون المدة الفا وخمس مائة اصلا واستدل باحاديث ضعيفة
على ما ذهب اليه قال لانه اعتمد عليها في ان مدة الدنيا سبعة الاف سنة
وان النبي صلى الله عليه وسلم بعث في اخر الالف السادسة منها حديث
الضحاك بن زمل الجهني قال رايت رؤيا فقصصتها على رسول الله صلى
الله عليه وسلم الحديث وفيه فاذا انا بك يا رسول الله على منبر فيه
سبع درجات وانت في اعلاها درجة فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم واما المنبر الذي رايت فيه سبع درجات واني اعلاها درجة
فالدنيا سبعة الاف واني في اخرها الفا رواه البيهقي في دلايله فقوله
واني في اخرها الفا اي معظم المدة في الالف السابعة ليطابق ان
بعثه صلى الله عليه وسلم في اواخر الالف السادسة ولو كان بعث اول
الالف السابعة كانت الاشراط اكثر مما كان له جال وجدت قبل اليوم
باكثر من مائة سنة لتقوم الساعة عند تمام الالف ولم يوجد شيء
من ذلك فدل على ان الباقي من الالف السابعة اكثر من ثلثمائة
انتهى قلت قال الحافظ ابن حجر ان سند هذا الحديث ضعيف جدا
واخرجه ابن السكن في الصحابة وقال اسناده مجهول وليس ابن
زمل معروفا في الصحابة وابن قتيبة في غريب الحديث واورده
ابن الجوزي في الموضوعات وقال ابن الاثير الفاظه مصنوعة
وقد اخبر معمر في الجامع عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال لعمر وبلغني

عن عكرمة في قوله تعالى في يوم كان مقداره خمسين الف سنة قال الدنيا
من اولها الى اخرها يوم مقداره خمسين الف سنة لا يدريكم معنى
ولا كم بقي الا الله تعالى تعميه واما ما اشتهر على الالسنة من ان النبي
صلى الله عليه وسلم لا يمكث في قبره الف سنة فباطل لا اصل له كما صرح
به الشيخ عبد العزيز الديريني في الدرر المنتقطة في المسايل
الشط لكنه قال انه مما نقل عن علماء اهل الكتاب كعبد الله بن سلام
وكعب الاحبار لا ينهى ولا يصح ذلك بل كل ما ورد فيه تحديدا مما ان يكون
لا اصل له او لا يثبت وقال الحافظ عماد الدين بن كثير في البداية
بعد ان ذكر حديث الا ان مثل امتكم في امم كم فيكم كما بين
صلاة العصر الى مغرب الشمس هذا يدل على ان ما بقي بالنسبة
الى ما مضى كالشيء اليسير لكن لا يعلم مقدار ما مضى الا الله عز وجل
ولم يجي فيه تحديد يصح سنده عن المعصوم حتى يصار اليه ويعلم نسبة
ما بقي بالنسبة اليه لكنه قليل جدا بالنسبة الى ما مضى وتعيين وقت
الساعة لم يات به حديث صحيح بل الايات والاحاديث دالة على ان
تحديد ذلك مما استاثر الله به دون احد من خلقه وقد قال تعالى قل انما
علمها عند ربي لا يجليها لوقتها الا هو وقال صلى الله عليه وسلم ما المسول
عنها باعلم من السايل فالخوض في ذلك لا يجدي نفعا ولا ياتي بطايل
والله الموفق **باب** بالتنوين بغير ترجمة هو كالفصل
من الباب السابق ولذي ذر عن الكشميهني باب طلوع الشمس من
مغربها وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان المدني عن
عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من
مغربها قال في الكوكب لان قلت اهل الهيئة يثبتوا ان الفلكيات
بسيطة لا تختلف مقتضياتها ولا يتفرق اليها خلاف ما هي عليه
قلت قواعدهم منقوضة ومقدماتهم ممنوعة ولئن سلمنا صحتها
فلا امتناع من انطباق منطقة البروج على معدل النهار بحيث يسير
المشرق مغربا والمغرب مشرقا انتهى **فاذا طلعت فراها الناس
امنوا اجمعون فذلك** بالام ولابي ذر عن الكشميهني فذاك **حين
لا ينفع نفسا ايمانها** كما تحقق اذ مدار الامر عيانا لا الايمان برهانا
لم تكن امنت من قبل صفة نفسا او كسبت في ايمانها خيرا عطف على
امنت والمعنى لا ينفع الايمان حينيذ نفسا غير متصفة بايمانها اي
متصفة بايمانها غير كاسبة في ايمانها خيرا وسقط لابي ذر قوله ايمانها
الاية وفي صحيح مسلم من طريق ابي حازم عن ابي هريرة مرفوعا ثلاثا
اذا خرجن لم ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل طلوع الشمس من

مغربها

مغربها والدجال والدابة قال في الفتح والذي يترجح من مجموع الاخبار
ان خروج الدجال اول الايات العظام المؤذنة بتغيير الاحوال
العامة في معظم الارض وينتهي ذلك بموت عيسى عليه السلام وان
طلوع الشمس من مغربها هو اول الايات العظام المؤذنة بتغيير احوال
العالم العلوي وينتهي ذلك بقيام الساعة وفي مسلم من طريق ابي زرعة
عن عبد الله بن عمرو بن العاص رفعه اول الايات طلوع الشمس من
مغربها وخروج الدابة على الناس ضحى فايتهما خرجت قبل الاخرى فالاخرى
منها قريب وقال الحاكم ابو عبد الله الذي يظهر ان طلوع الشمس
يسبق خروج الدابة ثم تخرج الدابة في ذلك اليوم والذي يقرب
منه قال الحافظ ابن حجر والحكمة في ذلك ان عند طلوع الشمس من مغربها
يغلق باب التوبة فتخرج الدابة غيرا المومن من الكفار فتكمل المفهوم
من اغلاق باب التوبة واول الايات المؤذنة بقيام الساعة النار
تحشر الناس كما سبق في حديث انس في بدء الخلق في مسايل عبد
الله بن سلام وفي حديث عايشة المروي عند عبد بن حميد والطبراني
بسند صحيح من طريق عامر الشعبي عنها اذا خرجت اول الايات
طرحت الاقلام وطويت الصحف وخلصت العفطة وشهد الاجسام
على الاعمال وهذا اوان كان مرقى فاحكمه الرفع **ولتقومن الساعة
وقد نشر الرجلان ثوبهما بينهما** بياء تحتية بعد الموحدة في الفرع
واصلها لابي ذر ثوبيهما وهو الظاهر والواو في وقد للحال **فلا
يتبايعانه ولا يطويانه ولتقومن الساعة وقد انصرف
الرجل بلبن لقحته** بكسر اللام وسكون القاف بعدها حاء مهملة
ذات الدر من النوق **فلا يطعمه ولتقومن الساعة وهو يليط
حوضه** بفتح المثناة التحتية في الفرع كاصله مصحح عليه وفي الفتح
بضمها يقال لاط حوضه اذا مدره اي جمع حجارة فصيرها كالحوض
حتى لا يتبين ما بينها من الفرج بالمدر وغوه ليتحبس الما **فلا يسقي فيه ولتقومن
الساعة وقد رفع اكلته** ولابي ذر وقد رفع احدهم اكلته بضم الهمزة
وفتحة الى فيه **فلا يطعمها** بفتح اوله وثالثه والمراد ان قيام الساعة
يكون بغتة وهذا الحديث مختصر من حديث ياتي ان شاء الله
تعالى او اخر كتاب الفتن بعون الله وقوته **باب** بالتنوين بتكريره قوله صلى الله عليه وسلم **من احب لقاء الله احب
الله لقاءه** وبه قال حدثنا حجاج بفتح الحا المهملة والجيم المشددة
وبعد الالف جيم اخرى ابن المنهال قال حدثنا همام بفتح الهاء والميم
المشددة ابن يحيى حدثنا قتادة بن دعامة بن قتادة عن انس هو ابن مالك
الصحابي رضي الله عنه عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال من احب لقاء الله احب الله لقاءه ومن كره

لقاء الله كره الله لقاءه قال الخطابي عنه لقاء البقاء والمعاد الآخرة على ابتداء
ولا يحب طول القيام فيها لكن يستعد للارتحال عنها والقاء على وجوه
منها الرؤية ومنها البعث كقوله تعالى قد خسر الذين كذبوا بلقاء
الله اي بالبعث ومنها الموت كقوله من كان يرجو لقاء الله فان اجل
الله لآت انتهى وقال ابن الاثير المراد بلقاء المصير الى الدار الآخرة
وطلب ما عند الله وليس الغرض منه الموت لانه لا يكرهه من ترك
الدنيا وابغضها احب لقاء الله ومن آثرها وركن اليها كره لقاء الله وجملة
الله لقاءه الارادة الخبر له والعامه عليه وقال في الكواكب
فان قلت الشرط ليس سببا للجزاء بل الامر بالعكس قلت مثله
يقول يا لاجار انه مزاحب لقاء الله اخبر الله بان الله احب لقاءه
وكذا الكراهة وقال في الفتح وفي قوله احب الله لقاءه
عن الضمير الى الظاهر تفخيما وتعظيما ودفعا لتوهم عود الضمير
على الموصول لئلا يتعدى في المعنى والمبتدا والخبر فيه اصلاح اللفظ
لتصحيح المعنى وايضا فعود الضمير على المضاف اليه قليل قالت
عائشة او بعض ازواجه صلى الله عليه وسلم وردي بمعنى باء للتشكيك
وجزم سعيد بن هشام في روايته عن عائشة بانها هي التي قالت
ذلك ثم يتردد انا لنكره الموت ظاهره ان المراد بلقاء الله في الحديث
الموت وليس كذلك لان لقاء الله غير الموت يدل عليه قوله في الرواية
الاخرى والموت دون لقاء الله لكن لما كان الموت وسيلة الى لقاء الله
عبر عنه بلقاء الله لانه لا يصل اليه الا بالموت قال حسان بن الاسود
الموت جسر يوصل الحبيب الى حبيبه قال عليه الصلاة والسلام
ليس ذاك يعني لا مع كسر الكاف ولا في ذرية ذلك ولكن المؤمن
يتشبه به فوت تكن ولا في ذرية ولكن المؤمن بالتخفيف ورفع المؤمن
اذا حضره الموت بشر برضوان الله عز وجل وكرامته بضم الموحدة
وكسر الشين المعجمة المشددة فليس شيء احب اليه مما امامه بفتح
الهمزة اي مما يستقبله بعد الموت فاحب لقاء الله عز وجل واحب
الله لقاءه وفي حديث حميد عن انس المروي عند احمد والنسائي والبزار
ولكن المؤمن اذا حضر جاءه البشير من الله وليس شيء احب اليه من ان
يكون قد لقي الله فاحب الله لقاءه وفي رواية عبد الرحمن بن ابي ليلى
حدثني فلان بن فلان ان عمه رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث
وفيه وكنا اذا حضرنا ما كان من المقربين فروح وريحان وجنة
نعيم فاذا بشر بذلك احب لقاء الله والله لقاءه احب رواه احمد
بسند قوي وابهام الصحابي لا يضر وان الكافر اذا حضره بشر بضم
اوله وكسر ثانيه بما يعذب الله وعقوبته فليس شيء اكره اليه مما
امامه مما يستقبله كره بكسر الراء ولا في ذرية لقاء الله عز وجل وكره الله

عز وجل

عز وجل وكره الله لقاءه وفي حديث عائشة عند عبد بن حميد مرفوعا
اذا اراد الله بعبد خيرا قيض الله له قبل موته بعام ملكا يسدده ويوفقه
حتى يقال مات بخير ما كان فاذا حضر رأى ثوابه فاشتاقت نفسه فذلك
حين احب لقاء الله واحب الله لقاءه واذا اراد الله بعبد شرا قيض الله
له قبل موته بعام شيطانا فاتنه وفتنه حتى يقال مات بشر ما كان عليه
فاذا حضر رأى ما اعد له من العذاب جزعت نفسه فذلك حين كره لقاء
الله وكره الله لقاءه وحديث الباب اخرجه مسلم في الدعوات والترمذي
في الزهد والجنائز والنسائي فيها اختصره ابن الحديث ابو داود سليمان
الطيالسي مما اخرجه الترمذي مرفوعا عن محمود بن غيلان عنه وعمرو
بفتح العين ابن مرزوق مما اخرجه الطبراني في الكبير موصولا عن ابي مسلم
الكجي ويوسف بن يعقوب القاضي كلاهما عن عمر عن شعبة بن الحجاج
حيث اقتصر على اصل الحديث ولم يقل فقالت عائشة الى اخره وقال
سعيد بكسر العين ابن ابي عروبة كلاهما وصله مسلم عن قتادة بن دعامة
عن زرارة بضم الزاي وتكرير الراء بينهما الف اخره هاء ثابت ابن اوفى
العامري عن سعد بسكون العين ابن هشام الانصاري بضم انس بن
مالك عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثني
بالافراد محمد بن العلاء ابو كريب الهمداني الحافظ قال حدثنا ابو اسامة
حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله بن ابي
بردة عن جده ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء الحرث او عامر عن جده
ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال من احب لقاء الله عز وجل احب الله لقاءه ومن
كره لقاء الله كره الله لقاءه فيه ان محبة لقاء الله لا تدخل في النهي عن تمني
الموت لانها كمحبة مع عدم تمنيه لان النهي محمول على حالة المحبة المستمرة
اما عند الاحتضار والمعاينة فلا تدخل تحت النهي بل هي مستحبة وبه
قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن بكير الحافظ ابو زكريا
القرشي مولاهم المصري نسبة لجده بشر بضم ثم شين واسم ابيه عبد الله قال
حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين بن خالد الايلي عن
ابن شهاب محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب
وعروة بن الزبير بن العوام في جملة رجال من اهل العلم اخبروه وذكر
ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنها سقط قوله
زوج النبي الى اخره لابي ذر انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول وهو صحيح انه لم يقبض نبي قط حتى يرى مقعده من الجنة
ثم يخير بضم اوله مبنيا للمفعول تفعيل اي يخير بين الحياة والموت
فلما نزل به الموت ورأسه في فخذي بكسر الخاء والذال المعجمتين
وجواب لما قوله غشي رضي العين المهملة عليه ساعة ثم افاق فاشخص

لقاء الله كره الله لقاءه قال الخطابي عنه القاء البقاء والمعاد الآخرة على انها
ولا يحب طول القيام فيها لكن يستعد للارتحال عنها والقاء على وجوه
منها الرؤية ومنها البعث كقوله تعالى قد خسر الذين كذبوا بلقاء
الله اي بالبعث ومنها الموت كقوله من كان يرجو لقاء الله فان اجل
الله لآت انتهى وقال ابن الاثير المراد بلقاء المصير الى الدار الآخرة
وطلب ما عند الله وليس الغرض منه الموت لانه كلا يكره هذا فمن ترك
الدنيا وابغضها احب لقاء الله ومن اثرها وركن اليها كره لقاء الله وجبنه
الله لقاءه عدم الارادة الخير له والمقام عليه وقال في الكواكب
فان قلت الشرط ليس سببا للجزاء بل الامر بالعكس قلت مثله
يقول يا لاجار انه مزاحب لقاء الله اخبر الله بان الله احب لقاءه
وكذا لكراهة وقال في الفتح وفي قوله احب الله لقاءه العدول
عن الضمير الى الظاهر تفخيما وتعظيما ودفعا لتوهم عود الضمير
على الموصول لئلا يتعين في المعنى والمبتدا والخبر فيه اصلح الالفاظ
لتصحيح المعنى وايضا فعود الضمير على المضاف اليه قليل قالت
عائشة او بعض ازواجه صلى الله عليه وسلم وردي بمعنى باو للشك
وجزم سعيد بن هشام في روايته عن عائشة بانها هي التي قالت
ذلك ولم يتردد انا لنكره الموت ظاهره ان المراد بلقاء الله في الحديث
الموت وليس كذلك لان لقاء الله غير الموت يدل عليه قوله في الرواية
الاخرى والموت دون لقاء الله لكن لما كان الموت وسيلة الى لقاء الله
عبر عن لقاء الله لانه لا يصل اليه الا بالموت قال حسان بن ثابت رضي الله عنه
الموت جسر يوصل الحبيب الى حبيبه قال عليه الصلاة والسلام
ليس ذاك يعني لا مع كسر لا كان ولا في ذر ذلك ولكن المؤمن
يتشبه به نون تكن ولابي ذر وكن المؤمن بالتخفيف ورفع المؤمن
اذا حضره الموت ابشر بروح وان الله عز وجل وكرامة بضم الموحدة
وكسر الشين المعجمة المشددة فليس شيء احب اليه مما امامه بفتح
الهمزة اي مما يستقبله بعد الموت فاحب لقاء الله عز وجل واحب
الله لقاءه وفي حديث حميد عن انس المروي عند احمد والنسائي والبزار
ولكن المؤمن اذا حضر جاءه البشير من الله وليس شيء احب اليه من ان
يكون قد لقي الله فاحب الله لقاءه وفي رواية عبد الرحمن بن ابي ليلى
حدثني فلان بن فلان انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث
وفيه وكذلك اذا حضر فانما ان كان من المقربين فروح وريحان وجنة
نعيم فابشر بذلك احب لقاء الله والله لقاءه احب رواه احمد
بسند قوي وابهام الصحابي لا يضر وان الكافر اذا حضره بشر بنقم
وما ولا كسر لتيهما بعذاب الله وعقوبته فليس شيء اكره اليه مما
امامه مما يستقبله كره بكسر الراء ولابي ذر ذكره لقاء الله عز وجل وكره الله

عز وجل

عز وجل وكره الله عز وجل لقاءه وفي حديث عائشة عند عبد بن حميد مرفوعا
اذا اراد الله بعبد خيرا قيض الله له قبل موته بعام ملكا يسدده ويوفقه
حتى يقال مات بخير ما كان فاذا حضر ورأى ثوابه اشتاقت نفسه فذلك
حين احب لقاء الله واحب الله لقاءه واذا اراد الله بعبد شرا قيض الله
له قبل موته بعام شيطانا فاتنه وفتنه حتى يقال مات بشر ما كان عليه
فاذا حضر ورأى ما اعد له من العذاب جزعت نفسه فذلك حين كره لقاء
الله كره الله لقاءه وحديث الباب اخرجه مسلم في الدعوات والترمذي
في الزهد والجنائز والنسائي فيها اختصره ابن الحديث ابو اسامة
الطيالسي مما اخرجه الترمذي مرفوعا عن محمود بن غيلان عنه وعمرو
بفتح العين ابن مرزوق مما اخرجه الطبراني في الكبير موصولا عن ابي مسلم
الكجي ويوسف بن يعقوب القاضي كلاهما عن عمر وعن سعيد بن مجالد
حيث اقتصر على اصل الحديث ولم يقل فقالت عائشة اي اخره وقال
سعيد بكسر العين ابن ابي عروبة كلاهما ومسلم وقتادة بن دعامة
عن زرارة بضم الزاي وتكرير الراء بينهما الف اخره هاء ثابت ابن اوفى
العامري عن سعد بسكون العين ابن هشام الانصاري بضم الهاء
ما كلمه عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا
بالافراد محمد بن العلاء ابو كريب الهمداني الحافظ قال حدثنا ابو اسامة
حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله بن ابي
بردة عن جده ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء الحرث او عامر عن جده
ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال من احب لقاء الله عز وجل احب الله لقاءه ومن
كره لقاء الله كره الله لقاءه فيه ان محبة لقاء الله لا تدخل في النهي عن تمني
الموت لانها كمحبة مع عدم تمنيه لان النهي محمول على حالة المحبة المستمرة
اما عند الاحتضار والمعاينة فلا تدخل تحت النهي بل هي مستحبة وبه
قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن بكير المخزومي المصري
المقرئ مولاهم المصري نسبة لجده بشهرته به واسم ابيه عبد الله قال
حدثنا الليث بن سعد الامام مما قيل بضم العين بن خالد الايلي عن
ابن شهاب محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب
وعروة بن الزبير بن العوام في جملة رجال من اهل العلم اخبروه وذلك
ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنها سقط قوله
زوج النبي الخاء كره لابي ذر انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول وهو صحيح انه لم يقبض نبي قط حتى يرى مقعده من الجنة
ثم يخير بضم اوله مبنيا للمفعول تفيض اي يخير بين الحياة والموت
فلما نزل به الموت ورأسه في فخذي بكسر الخاء والذال المعجمتين
وجواب لما قوله غشي رضي الله عنه بضم الغين المعجمة عليه ساعة ثم افاق فاشخص

بدنة العمرة وانما الحجة اذا رفع بصره الى السقف ثم قال اللهم اختار الرفيق
الرفيق الاعلى اى مرافقة الملائكة او الانبياء او الصديقين والشهداء او
الصالحين قالت عائشة فظننت اذا يعنى حينئذ لا يختارنا بالنصب
حين اختيار مرافقة اهل السماء لا يبقى ان يختارنا مرافقتنا في الارض
وبالرفع عرفت انه ان الامر الذى حصل له هو الحديث الذى حدثنا
به وهو تخيير اهله فيقيض بنى قط هنى يخير قالت عائشة فكانت تلك الكلمة
التى هى قوله اللهم الرفيق الاعلى اخر كلمة تكلم بها النبى صلى الله عليه وسلم
قوله بالرفع في اليونينية وبالنصب على خبرها على الاختيار اى اعنى
قوله اللهم الرفيق الاعلى ومطابقة الحديث للترجمة من جهة اختيار النبى
صلى الله عليه وسلم للقاء الله بعد ان خير بين الحياة والموت فاختار الموت
فيستفاد الاستثناء به فى ذلك والحديث سبق فى الدعوات

باب سكرات الموت مع سكرة وهى شدته الراهبة

بالفتح وبه قال حدثنا عبد الله بن الافراد ولابى ذر زيد ثنا محمد بن عبيد بن ميمون
البصرى المدنى قال حدثنا عيسى بن يونس بن ابى اسحاق احد الاعلام
عن حميد بن سعيد بضم العين فى الاولى وكسرها فى الثانية ابن ابى حسين
المكى انه قال اخبرنى بالافراد ابن ابى مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن
ابن ابى مليكة واسمه زهير ان الباء للتعدية وبفتح العين وكسر الدال
المهملة مولى عائشة اخبره ان عائشة رضى الله عنها كانت تقول
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان بين يديه فى موته
ركوة بفتح الراء اناء صغير من جلد مثل المشرب او علبة بضم العين المهملة
وسكون اللام بعدها موحدة وفتح من خشب فيها ماء يشك بلفظ المضارع ولابى ذر شك بلفظ الماضى عمر
ابن سعيد المذكور هل قال ركوة او علبة فجعل صلى الله عليه وسلم
يدخل يده فى الماء فيمسح بها وجهه ويقول لا اله الا الله ان للموت
سكرات بنصب باكسرة اى شدائد وكان ذلك لتكميل فضائله ورفعة
قدر رتبته ثم نصب عليه الصلاة والسلام يده بالافراد فجعل يقول
فى الرفيق اى ادخلنى فى جملة الرفيق الاعلى ان اخترت الموت حتى فاضت
وماتت يده وقد وصف الله تعالى شدة الموت فى اربع اياة وحاق
سكرة الموت بالحق ولو ترى اذ الظالمون فى غمرات الموت واذا بلغت
الحلقوم وكلا اذا بلغت التراقى وفى حديث جابر بن عبد الله عند ابن
ابى شيبة فى سننه مرفوعا ان طائفة من بنى اسرائيل اتوا مقبرة
من مقابرهم فقالوا لو صلينا ركعتين وسألنا الله تعالى يخرج لنا
بعض الاموات يخبرنا عن الموت قال ففعلوا فبينما هم كذلك اذ طلع
لهم رجل راسه من قبره اسود اللون خلا شئ بين عينيه من اثر
السجود فقال يا عدو الله ما اردتم انى لقد مكث منذ مائة سنة فما سكنت

عنى

عنى حرارة الموت الى الان وفى الحلية عن محمود بن واثلة مرفوعا والذى
نفسى بيده لما يجد ميت منكم الموت اشد من الف ضربة بالسيف الحديث
فالموت والحذب الاقطع والامر الاشنع والكاس الذى طعمها اكره
واشنع وحديث الباب مختصر من حديث مرثى المغازى واراد ابو ذر
بالوقت عن المستملى قال ابو عبد الله اى البخارى العلبة متخذة من
الخشب والركوة من الادم وقال اليعمرى ابو هلال الحسن بن عبد
الله بن سهل فى كتابه التلخيص مما وجدته فى التذكرة والقبة قدح
الاعراب مثل العش يتخذ من خشب جلد البعير والجمع علاب
وقيل سفلة جلد واعلاه خشب مدور وبه قال حدثنى بالافراد
ولابى ذر حدثنا صدقة بن الفضل المروزى قال اخبرنا عبدة بفتح
المهملة وسكون الموحدة ابن سليمان عن هشام عن ابيه عروة بن
الزبير عن عائشة رضى الله عنها انها قالت كان رجال من الاعراب لم اعرف
اسماءهم جفاة بالجيم والنصب فى اليونينية خبر كان ولا قساة رحماء
بالحاء المهملة والرفع لعدم اعتنائهم بالملابس وقال فى الفتح بالجيم
للاكثر لان سكان البوادى يغلب عليهم خشونة العيش فيجفوا
اخلاقهم غالبا يأتون النبى صلى الله عليه وسلم فيسألونه متى الساعة
تقوم وكان عليه الصلاة والسلام ينظر الى اصغرهم احدثهم سنا كما فى
مسلم بمعناه وفى مسلم ايضا من حديث انس وعنده غلام من الانصار
يقال له محمد وفى اخرى له وعنده غلام من ازد شنوءة وفى اخرى له غلام
للمغيرة بن شعبة وكان من اقرانى قال فى الفتح ولا تعارض فى ذلك
وطريق الجمع انه كان من ازد شنوءة وكان حليفا لانصار وكان يخدم
المغيرة وقوله وكان من اقرانى فى رواية له من اترابى يريد فى السن
وكان سن انس حينئذ نحو سبع عشرة سنة فيقول عليه الصلاة
والسلام ان يعش هذا الاحدث سنا لا يدركه الهرم يجزم بدركه
جواب الشرط حتى تقوم عليكم ساعتكم قال هشام بن عروة راوى
الحديث بالسند السابق الى ابيه يعنى بقوله ساعتكم موتهم لان ساعة
كل انسان موته هى الساعة الصغرى لا الكبرى التى هى بعث الناس
للحساب وقد الوسطى التى هى موت اهل القرن الواحد وقال الداودى
مما تقدم فى الفتح هذا الجواب من معاريض الكلام لانه لو قال لهم لا ادرى
ابتدر اصحابه فيه من الخوف وقيل تملل الايمان من قلوبهم لا ريا بوا فيه
فى اعلامهم بالوقت الذى ينتهز فرص فيه ولو كان الايمان تمكن
فى قلوبهم لاقتنعوا بالمراد وقال فى الكواكب هذا الجواب من باب
اسلوب الحكيم اياه عوا السوال عن وقت القيامة الكبرى فانه
لا يعلمها الا الله واسألوا عن الوقت الذى يقع فيه القرآن عمرهم
فروا وفى لكم لان معرفتكم به تبعثكم على ملازمة العمل الصالح قبل فوته

لان احدكم لا يدري من الذي يسبق الاخر والحديث من افراده ومطابقته
للترجمة غير ظاهرة نعم قيل يحتمل ان يكون من قوله موتهم لان كل موت
فيه سكرة وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد
مالك امام الائمة عن محمد بن عمرو بن ابي حلحلة بفتح العين وحاء مهملة بين
مهملتين مفتوحتين ولامين اولاهما ساكنة عن سعيد بن كعب بن مالك
بفتح عين سعيد وسكون عينه وبعدها مودة اه نصاري عن ابي قتادة بن
الحارث بن ربعي بكسر الراء وسكون الموحدة بعدها عين مهملة مكسورة الانصاري
انه كان يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر عليه بجنازة بضم
ميم مرور نشد بدرا بها فقال مستريح ومستراح منه قالوا يا رسول الله يقال
رائح الرجل واستراح اذا رجعت اليه نفسه بعد الاعياء انتهى والواو
في ومستراح بمعنى او اي تنويعية اي لا يخلو ابن ادم عن هذين المعنيين
فلا يخرج بصاحب الجنازة قالوا يا رسول الله ما المستريح والمستراح
منه وفي رواية الدارقطني اعادة ما قال صلى الله عليه وسلم العبد
المؤمن المتوجه خاصة او كل مؤمن يستريح بضم تحت الدنيا وتعبها ومشقتها
واذاها واذاها الى رحمة الله عز وجل قال مسروق ما غبطت شيئا لشيء كمؤمن
في لحده امن من عذاب الله واستراح من الدنيا وعطن الارض مزعفت
العام على الخاص والعبد الفاجر الكافر والعاد يستريح منه العباد لما
يراق به من المنكرات لهم ان انكروا عليه اذاهم وان تركوه اخذ الوما يقع لهم
من ظلمه البلاد بما ياتي به من المعاصي فانه يخطر به الجدب فيقتضي هلاك
الحرث والنسل اولما يقع له من غصبهم ومنعهم من حقهما والشجر تقلعها
غصبا وغصب ثمرها وفي شرح المشكاة واما استراحة البلاد
والاشجار فان الله تعالى يفقده برسل السماء عليكم مدرارا ويحيي
الارض والشجر والدواب بعد ما حبس بيتهم ذنوبه الامطار
لكن اسناد الراحة اليهما مجاز اذ الراحة انما هي لمالكها والدواب لاستقلاله
لهما فهي طاقتها وتقصيره في علفها وسقيها والحديث اخرجه مسلم
والنسائي في الجنائز وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال
حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بن سعيد الانصاري
عن محمد بن عمرو بن حلحلة الدئلي حدثني بالافراد ابن كعب هو معبد
ابن كعب بن مالك عن ابي قتادة الحرث بن ربعي عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال لما مر عليه بجنازة مستريح ومستراح منه اي المؤمن يستريح
الى من نصب الدنيا كما مر وقد اورده مختصرا لم يذكر السؤال والجواب
فان قلت ما وجه مناسبة هذا الحديث وسابقه لترجمة اجيب
بان الميت لا يقيد لاحد القسمين اما مستريح او مستراح منه وكل
سيما يجوز ان يستدل عليه عند الموت وان يخفف الاول هو الذي يحمل
له سكرات الموت ولا يتعلق بذلك تعذيب ولا تجوز بل ان كان متعلقا بالاول

ثوابا

ثوابا ولا يتقيد عند بقدر ذلك ثم يستريح من اذى الدنيا الذي هو حاصلة
تنبيه وقع هنا في رواية ابي ذر عن شيوخه الثلاثة المروزي والسمنطي
والكشميهني يحيى وهو ابن سعيد عن عبيد ربه بن سعيد في مسلم
عن يحيى بن عبد الله بن سعيد بن ابي هند قال النسائي عبد ربه
ابن سعيد وهم والصواب الحفاظ عبد الله وكذا رواه ابن السكن
عن الفربري فقال في روايته عبد الله بن سعيد هو ابن ابي هند
والحديث محفوظ له لا لعبد ربه قاله في الفتح وقال ان النصر تبع
ابن ابي هند لم يقع في شيء من نسخ البخاري والله الموفق وبه قال
حدثنا المحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة
قال حدثنا عبد الله بن ابي بكر بن عمرو بن حزم بفتح عين عمرو وحاء
حزم المهملة وسكون الزاء انه سمع انس بن مالك رضي الله عنهم
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبع الميت بسكون الفوقية
وفتح الموحدة ولابي ذر يتبع بتشديد الفوقية وكسر الموحدة ولد
عن الكشميهني المؤمن وعن المستملي المرء بدل قوله الميت وهذه
هي المشهورة ثلاثة فيرجع اثنان ويبقى معه واحد يتبعه اهله
حقيقة وماله كرتبعته وعمله غالبا ذرت ميت لا يتبعه اهل ولا مال
فيرجع اهله وماله اذا انقضى امر الحزن عليه سواء اقاموا بعد الدفن
ام لا ويبقى عمله فيدخل معه القبر وفي حديث البراء بن عازب
عند احمد وابي نعيم رجل حسن الوجه حسن الثياب حسن الريح فيقول
ابشر بالذي يسرك فيقول من انت فيقول انا عملك الصالح وقال
في حق الكافر وابي نعيم رجل قبيح الوجه الحديث فيقول انا عملك الخبيث
قيل ومطابقة الحديث للترجمة في قوله يتبع الميت لان كل ميت
يقاسي سكرة الموت كما سبق والحديث اخرجه مسلم والترمذي
في الزهد والنسائي في الرقائق والجنائز وبه قال حدثنا ابو
النعمان محمد بن الفضل السدوسي يقال له عارم قال حدثنا حماد
ابن زيد عن ايوب السختياني عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله
عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مات احدكم
عرض عليه بضم العين وكسر الراء مقعده وللاربعة ذر عن الحموي والمستملي
على مقعده من باب القلب نحو عرض الناقة على الحوض والاعرض هي
الاصل وعد العرض يقع على الروح حقيقة وعلى ما يتصل به من
البدن الاتصال الذي يمكن به ادراك النعيم او التعذيب غدوة
بضم الغين المعجمة اول النهار وعشيا اخره بالنسبة الى اهل الدنيا ولابي
ذر والمستملي اما النار واما الجنة بكسر الهمزة فيهما يقال له هذا
مقعدك حتى تبعث زاد الكشميهني اليه وحينئذ فيزداد المؤمن
غبطة وسرورا والكافر حسرة وثبوراسال الله العفو والعافية

والحديث من افراده وبه قال حدثنا بالجمع والافراد حدثني علي بن الجعد بفتح
الجيم وسكون العين المهملة الجوهري البغدادي قال اخبرنا شعبة
ابن الحجاج عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن مجاهد مولى ابن جبير
عن عايشة رضي الله عنها انها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم لا
تسبوا الاموات فانهم قد افضوا الى ما قدموا من اعمالهم
من الخير والشر ومناسبة الحديث هنا لكونه في امر الاموات الذين
ذاقوا سكرات الموت ومعنى اخر الحديث يترتب باب ما ينهى من سب الاموات

باب نفخ الصور

بفتح الصاد المهملة وسكون الواو وليس
هو جمع صورة فيه كما زعم بعضهم اي ينفخ في الصور الموتى والتنزيل يدل
عليه قوله تعالى ثم نفخ فيه اخرى ولم يقل فيها فعلم انه ليس جمع صورة
قال مجاهد مولى ابن جبير المفسر فيما وصله الفريابي من طريق ابن ابي
نجيح عنه الصور من قوله تعالى ونفخ في الصور هو كهيئة البوق في الذي
يزمر به وقال مجاهد ايضا زجرة اي من قوله تعالى فانما هي زجرة واحدة
اي صيحة وهي عبارة عن نفخ الصور النفخة الثانية عبر بها عن النفخة
الاولى في قوله تعالى ما ينظرون الا صيحة واحدة تاخذهم الا صيحة
وقال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله الطبري وابن ابي حاتم من طريق
علي بن ابي طلحة الناقور من قوله تعالى فاذا نقر في الناقور وهو الصور
اي نفخ فيه والناقور فاعول من النقر بمعنى التصويت واصله الفرع
الذي هو سبب الصوت وقال ابن عباس ايضا مما وصله ابن ابي
حاتم والطبري في قوله تعالى في سورة النازعات يوم ترجف الراجفة
اي النفخة الاولى تموت الخلق والرادفة اي النفخة الثانية
للصعق والبعث وقال في شرح المشكاة الراجفة الواقعة التي ترتجف
عندها الارض والجبال وصفت بما يحدث بحدوثها والرادفة الواقعة
التي تردف الاولى واختار ابن الكرماني انها ثلاثة نفخة الفزع لقوله
تعالى ونفخ في الصور ففزع من في السموات الاية ونفخة الصعق
والبعث لقوله تعالى ونفخ في الصور فصعق من في السموات والارض
الا من شاء الله ثم نفخ فيها اخرى فاذا هم قيام ينظرون واستدل لهذا
الكرماني بما في حديث الصور الطويل من قوله ثم نفخ في الصور ثلاث
نفخات نفخة الفزع فيفزع اهل السماء والارض فتميد كل صفة
عما ارتفعت ثم نفخة الصعق ثم نفخة القيام لرب العالمين اخرجه
الطبري لكن سنده ضعيف ومضطرب وصحح القرطبي انهما نفختان
فقط فالاولى نفخة الفزع والثانية نفخة الصعق والبعث وقال ابن عبد البر
عن يحيى بن عبد الله بن عمرو ثم ينفخ في الصور فلا يسمع احد الا اصغى
ليتا ورفع ليتا ثم يرسل الله مطرا كانه الطل فينبت منه اجساد الناس
ثم ينفخ فيها اخرى فاذا هم قيام ينظرون فقد صرح بانهما نفختان

الليت بفتح الياء صفحة العنق وقيل جانبا وقيل اصل العنق جارية

فقط

فقط وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عبد العزيز بن عبد الله
القاسمي الاويسي الفقيه قال حدثني بالافراد ابراهيم بن سعد بسكون
العين الزهري العوفي ابو اسحاق المدني عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وعبد الرحمن بن هرمز الاعرج
انهما حدثاه ان ابا هريرة رضي الله عنه قال استبّ رجلان رجل
من المسلمين ورجل من اليهود فقال المسلم والذي اصطفى محمدا على
العالمين الملائكة والانس والجن فقال اليهودي والذي اصطفى موسى
على العالمين قال ابو هريرة فغضب المسلم عند ذلك القول المستلزم
لتفضيل موسى على نبينا صلى الله عليهما وسلم فلطم وجه اليهودي فذهب
اليهودي الى رسول الله ولابي ذر الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره
بما كان من امره وامر المسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تخيروني
ان لا تفضلوني على موسى قاله توامنعا وارادة اعلامن يخير بين الانبياء من قبل
نفسه فان ذلك يؤدي الى العصبية المفضية الى الافراط والتفريط فيقع
الفاضل فوق حقه ويخسس المفضول دون حقه فيقعون في مهواة الهلاك
لا تخيروني بحيث يؤدي الى الخصومة ولا تفضلوني عليه في العلم فلعله
اكثر علما مني والثواب بفضل الله لا بالعلي فان الناس يصعقون بفتح
العين يغشى عليهم يوم القيمة من نفخة البعث فاكون اول ولكشبهه في
اول من يفيق من الصعق فاذا موسى عليه الصلاة والسلام باطش
بكسر الطاء جانب العرش فلا ادري اكان موسى فيمن صعق بكسر العين
فافاق قبلي بالتخفيف بعد اللام ولابي ذر عن الحموي والمستملي قبل بعد
ان ذلك قبل ان يعلم انه اول من تنشق عنه الارض او كان ممن استثنى
الله عز وجل الانبياء او موسى او الشهداء او الموتى لانهم لا احساس لهم فلا
يصعقون او جبريل وميكائيل واسرافيل فملك الموت او الاربعة
وحملة العرش او الملائكة كلهم قال ابن حزم في الملل لهم ارواح لا ارواح
فيها فلا يموتون اصلا او الولدان الذين في الجنة والحور العين اوجزائن
الجنة والنار وما فيهما من الحيات والعقارب وقال البيهقي استضعف
اهل النظر اكثر هذه الاقوال لان الاستثناء وقع من سكان السموات
والارض وهؤلاء ليسوا من سكانهما لان العرش فوق السموات فملئه
ليسوا من سكانها وجبريل وميكائيل من الصافين حول العرش
ولان الجنة فوق السموات والجنة والنار عالمان بانفرادهما خلقتا للبقاء
والحديث سيق في باب ما يذكر في الاخفاض وبعد قال حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد
عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يصعق الناس حين
يصعقون فاكون اول من قام فاذا موسى اخذ بالعرش فما ادري

اكان فيمن سبق وتمام لاكما اورده الاسماعيلي ولا يلزم من فضل موسى
من هذه الجهة افضليته مطلقا **رواه** اي اصل الحديث المذكور ابو سعيد
الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم كما سبق موصولا في كتاب الاشخاص هذا
باب التوبة يقبض الله عز وجل الارض زاد ابو ذر يوم
القيامة **رواه** اي قوله يقبض الله الارض **تابع عن ابن عمر** رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم مما وصله في التوحيد وهو ثابت هنا في
رواية المستملي كما في الفرع كاصله وقال في الفتح هذا التعليق سقط هنا
في رواية بعض شيوخ ابي ذر وبه قال **حدثنا محمد بن مقاتل** المروزي قال
اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال **حدثنا يونس** بن يزيد الايلي
عن الزهري محمد بن مسلم انه قال **حدثني** بالافراد **سعيد بن المسيب**
ابن حزن الامام ابو محمد المخزومي احد الاعلام وسيد التابعين **عن**
ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يقبض
الله الارض يوم القيامة اي يضم بعضها الى بعض ويبيدها ويطوي
السماء بيد هيما وبينهما بيمينه بقدرته قال البيضاوي عبر عن افتدار
الله تعالى هذه المثلة والمظلة ورفعهما من اليمين واخراجهما من ان
يكونا ماوى ومبرزا لعين اعم بقدرته الباهرة التي تنوء عليها الافعال
العظام التي يتضاءل دونها القوى والقدر تحقير فيها الاجرام والكثير
على طريقة التمثيل والتخييل ثم يقول جل وعلا انا الملك بكسر اللام
اي ذو الملك على الاطلاق اين ملوك الارض العبد اذا وصف
بالملك فاذا وصف الملك في حقه مجاز والله تعالى مالك الملك فالملك مملوك
لمالك فاذا لا ملك ولا مالك الا هو وكل ملك في الدنيا ملك عارية منه
تعالى مستعار مردود اليه واليه الاشارة بقوله في المحشر لمن الملك
اليوم لله الواحد القهار ومن ثم سمى نفسه ملك يوم الدين لان العارية
من الملك والملك عادت ورد الى مالكها ومعبرها وقد تعالى اين
ملوكه عند انقطاع زمن الدنيا وبعده يكون البعث والحديث
اخرجه المؤلف ايضا في التوحيد ومسلم في التوبة والنسائي في اليمن
والتفسير وابن ماجه في السنة **وبه قال حدثنا يحيى بن بكير** مؤدبي
ابن عبد الله بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف المخزومي مولاهم المصري
قال **حدثنا الليث** بن سعد ابو الحارث الامام مولى بني فهم وهو من
نظراء مالك قيل كان مقدما في العلم ثابتين الف دينار مما وجبت عليه
زكاة **عن خالد** هو ابن يزيد من الزيادة المجمة بضم الجيم وفتح الميم وكسر
الكاف المهملة **عن سعيد بن ابي هلال** الليثي مولاهم ابو العلاء المدني
عن زيد بن اسلم الفقيه العمري **عن عطاء بن يسار** بالتحتية والمهملة
المخففة الهلالي القاص مولى ميمونة **عن ابي سعيد الخدري**
رضي الله عنه انه قال **قال النبي** صلى الله عليه وسلم **تكون الارض**

اذا ارض الله بها يوم القيامة خبزة واحدة بضم الخاء المعجمة وسكون الموحدة
وفتح الزاي بعدها هاء تانيث وفي رواية بضم الطاء المهملة وسكون
اللام التي توضع في المكلة بفتح الميم واللام المشددة الحفرة بعد ايقاد
النار فيها قال النووي ومعنى الحديث ان الله تعالى يجعل الارض
كالطعامة الرغيف العظيم انتهى وحمله بعضهم على ضرب المثل فشبهها
بذلك في الاستقرار والبياض والاولى حمله على الحقيقة بما امكن
وقدرة الله تعالى صالحة لذلك بل اعتقد كونه حقيقة انتهى بلغ وقد
اخرج الطبري عن سعيد بن جبير قال تكون الارض خبزة بيضاء
ياكل المومن من تحت قدميه ومن طريق ابي معشر عن محمد بن كعب
وابي بن قيس وغيرهما بسند صحيح عن عكرمة تبدل الارض
مثل الخبزة ياكل منها اهل الاسلام حتى يفرغوا من الحساب ويستفاد
منه ان المومنين لا يعاقبون باجوع في طول زمان الموقف بل يبقيهم
الله بقدرته طبع الارض حتى ياكلوا منها من تحت اقدامهم ما شاء الله
من غير علاج ولا كلفة والى هذا الفول ذهب ابن برجان في كتاب الاجاد
لكن نقله عنه القرطبي في تذكرته **بنكفا** هاء بفتح التحتية الفوقية
والكاف والفاء المشددة بعدها همزة اي يقلبها ويميلها **الجبار** تعالى
بيده بقدرته من هنا الى هنا **كما يكفا** بفتح التحتية وسكون الكاف
يقلب **احدكم خبزته** من يدالى يد يعدان يجعلها في المكلة بعد ايقاد
النار فيها حتى يستوي في السفرة بفتح المهملة والفاء ثم الراء بضم النون والزاي
واسكان ما مصدر في موضع الحال **نزلا لاهل الجنة** ياكلونها في الموقف قبل دخولها
او بعده **فاتى رجل من اليهود** لم اعرف اسمه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولابي ذر عن الكشميهني فاتاه رجل من اليهود **بارك الرحمن عليك يا ابا**
القاسم الا بالتخفيف **اخبرك** بضم الهمزة وكسر الموحدة **بنزل اهل الجنة**
يوم القيامة قال صلى الله عليه وسلم **بلى اخبرني قال اليهود تكون**
الارض خبزة واحدة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم **ينظر النبي**
صلى الله عليه وسلم الينا ثم ضحك حتى بدت نواجذه ظهرت نواجذه اذا ضحك
اخبار اليهودي عن كلامه لينظر ما اخبر به صلى الله عليه وسلم من جملة
الوحي وقد كان يعجبه موافقة اهل الكتاب فيما لم ينزل عليه كذبت
بموافقتهم فيما انزل عليه والنواجذ بالنون والجيم والذال المعجمة
جمع ناجذ وهو اخر الاضراس وقد يطلق عليها كلها وعلى الانياب **ثم**
قال اليهودي وللكشميهني فقال **الا اخبرك** بالا القاسم ولمسلم اخبرك
بزيادتهم بكسر الهمزة الذي ياكلون به الحوت **قال اداهم** بالجيم الموحدة
من غير همز **لام** بتخفيف اللام ونون بن اليهم مرفوع عند **قالوا** اي الصحابة **وما هذا قال**
اليهودي **تاكلهم نون** اي حوت كما حكى النووي اتفاق العلماء عليه

قال واما كم في معناه اقوال والصحيح منها ما اختاره المحققون انها لفظة
عبرانية معناها بها الخوار كما فسرها اليهود ولو كانت عربية لعرفها
الصحابة وهم جمهور الى سواد عمها باقل من زاية كبير مجا القطعية
المنفردة المعقلة بكيد هما وى الطيبة سبعون الفا الذين يدخلون
الجنة بغير حساب خفتوا بالطيب النزل اولهم برد الحصير بل اراد العدد
الكثير قاله القاضي عياض والحديث اخرجه مسلم في التوبة وبه قال
حدثنا سعيد بن ابي مريم الحكم بن محمد الحافظ ابو محمد الجمحي مولاهم قال
اخبرنا محمد بن جعفر اي ابن ابي كثير المدني قال حدثني بالافراد ابو حازم
سلمة بن دينار قال سمعت سهل بن سعد يسألون الماء والعين فيهما
الساعدي رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم حال كونه
يقول يحشر الناس بضم التحتية من يحشر مبنيا للمفعول اي يحشر الله الناس
يوم القيامة على ارض بيضاء عفرا بفتح العين المهملة وسكون الفاء وبالراء
والهمزة ليس بياضها بالناصع وتقرب الى الحمرة قليلا او خالصة
البياض او شديدة والاول هو المعتمد كقرصة خبزة نقي سالم دقيقه
من الغش والنقاء قال سهل هو ابن سعد المذكور بالسند السابق
او غيره يا شك قال في الفتح ولم اقف على اسم الغير ليس فيها اي الارض المذكورة
معلم بفتح الميم واللام بينهما عين مهملة ساكنة علامة لاحد يستدل به
على الطريق وقال عياض ليس فيها علامة سكنى ولا انزولا شيء من العلامات
التي يهتدى بها في الفرقان كالجبل والشجرة البارزة وفيه تعريض بان
بناء الدنيا ذهبت وانقطعت العلاقة منها واخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد
والطبري في تفاسيرهم والبيهقي في الشعب من طريق عمرو بن ميمون
عن عبد الله بن مسعود في قوله تعالى يوم تبدل الارض غير الارض
الاية قال تبدل الارض ارضا كانها فضة لم يسفك عليها فيها دم حرام ولم
يعمل عليها بخطيئة وجاله رجال الصحيح وهو موقوف نعم اخرجه البيهقي
من طريق اخر مرفوعا كذلك قال الموقوف اصح وعند الطبري من طريق
مسلم بن يسار عن انس مرفوعا يبدل الله الارض بارض من فضة
لم يعمل عليها الخطايا وعن علي موقوفا نحوه ومن طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد
الارض كانها فضة والسموات كذلك وعند عبد من طريق الحكم بن ابان
عن عكرمة قال بلغنا ان هذه الارض يعني ارض الدنيا تطوى والى
جنبها الغرى يحشر الناس منها اليها والحكمة في ذلك كما في نعمة النفوس
ان ذلك اليوم يوم عدل وظهور حق فاقتضت الحكمة ان يكون المحل
الذي يقع فيه ذلك طاهرا عن عمل المعصية والظلم وليكن خلية تجاه
على عباده المؤمنين على ارض تليق بعظمته ولان الحكم فيه اما ان يكون لله
وحده فناسب ان يكون المحل خالصا له وحده انتهى والحديث اخرجه مسلم
في التوبة عن ابا بكر بالتنوين يذكر فيه بيان كيف الحشر

ومولهم وبه قال حدثنا مالك بضم الميم وفتح العين المهملة واللام المشددة
ابن اسد البصري قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد
عن ابن طاوس عبد الله عن ابيه طاوس بن كيسان اليماني عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يحشر الناس قبيل الساعة
الى الشام على ثلاث طرائق اي فرق فرقة راغبين راهبين بعير واو
في الفرع كاصله في راهبين وقال في الفتح وراهبين بالواو وفي مسلم
بغير واو وهاء الفرقة هي التي اعتنت الفرقة وسارت على نسبة
من الظهور وليسرة من الزاد راغبة فيما تستقبله راهبة فيما تستدبره
والفرقة الثانية تقاعدت حتى قل الظهر وفضلت من ان يسعهم تركوهم
فاشتركوا فركب منهم اثنان على بعير وثلاثة على بعير واربعة على
بعير وعشرة يعتقبون على بعير بالثبات الواو في الاربعة في فرع
اليونينية فهي وقال الحافظ بن حجر بالواو في الاول في فتح وفي رواية
مسلم والاسماعيلي بالواو في الجميع ولم يذكر الخمسة والعشرة الى العشرة
اكتفاء بما ذكره وعشر بالتحتية وهي بدر بالفوقية تبيتهم النار تجزم
عن تحصيل ما يركبونه ومع الفرقة الثالثة والمراد بالنار هنا نار الدنيا
لا نار الاخرة وقيل المراد نار الفتنة وليس المراد نار الاخرة قال الكرماني
لقوله وعشر تبيتهم النار فان النار هي الحاشرة ولو اريد ذلك لاتفق
تقاله الى النار ويقول تقيل من القيلولة اي تستريح معهم حيث قالوا
ونبيت من البيتوتة معهم حيث باتوا وتصبح معهم حيث اصبحوا وتمسي
معهم حيث امسوا فانها جملة مستانفة بيان لكلام السابق فان الضمير
في تقيل راجع الى النار الحاشرة وهو من الاستعارة فيدل على انها ليست
النار الحقيقية بل نار الفتنة كما قال تعالى كلما اوقدوا نارا للحرب
اطفاها الله انتهى ولا يمتنع اطلاق النار على الحقيقة وهي التي تخرج
من عدن وعلى المجاز بدوي الفتنة اذ لا تنافي بينهما وفي حديث
حذيفة بن اسيد يقيل الهمزة عند مسلم المذكور فيها الايات الكاينة قبل
يوم الساعة فاول طلوع الشمس من مغربها وفيه واخر ذلك نار تخرج من قعر
عدن ترحل الناس وفي رواية لم تطرد الناس الى محشرهم وفي حديث
معاوية بن حيدة حدثني حكيم بن حكيم لاعدانكم يحشرون وتكبه على وجوههم
الشام رجالا وركبانا وتجرون على وجوهكم رواه الترمذي والنسائي
بسند قوي وعند احمد بسند لا باس به حديث سنكون همرة بعد
همرة ويجار الناس الى مهاجرا براهيم وذلك يبقى في الارض الا شرارها
تلفظهم ارضوهم وتحشرهم النار مع القردة والخنازير تبيت معهم
اذا باتوا وتقيل معهم اذا قالوا وفي حديث ابي ذر عند احمد والنسائي
والبيهقي حدثني الصادق المصدوق ان الناس يحشرون يوم القيامة
على ثلاثة افواج فوج طاعمين كاسين راكبين وفوج يمشون

وفوح تسميم الملائكة على وجوههم الحديث وفيه انهم سالوا عن السبب في ذلك
المذكورين لقائل يلقى الله الامة على الظهر حتى لا يبقى ذات ظهر حتى
ان الرجل ليعطى الجمة يفدة المعجمة بالشارف ذات المتاع اى يشترى
الناقة المعجمة بالشارف ذات المتاع ان يشترى الناقة المسنة
لاجل تلويها يمد على القتب بالبستان اكثرهم لهوان العقاء الرازى عزم
على الرحيل عنه وغرة الظهر الذى يوصله الى مقصوده وهذه الاخبار
باحوال الدنيا لكن استشكل قوله فيه يوم القيامة واجيب بانه
مؤول على ان المراد به تلك ان يوم القيامة يعقب ذلك فيكون من
مجاز الجاورة ويتعين ذلك لما وقع فيه ان الظهر يقل لما يلقى عليهم
من الاهوال وان الرجل ليشترى الشارف الواحد باحد يفدة المعجمة
فان ذلك ظاهر جدا الى انه من احوال الدنيا لا بعد البعث ومن اين
للذين يبعثون بعد الموت عراة حفاة احدا يق بد نفوسنا فى الشوارف
ومال الحلبى وغيره الى ان هذا الحشر يكون عند الخروج من القبور
وجزم به القزاز ونصب اليه النور بشتى فى شرح المصابيح له واشبع
الكلام فى تقريره بما يطول ذكره والحديث اخرجه مسلم فى باب يحشر
الناس على طريقة وبه قال حدثنا باحمد ولادى ترجمة بنى عبد الله
ابن محمد ابو جعفر الحافظ المعنى المسندى قال حدثنا يونس بن محمد
المؤدب الحافظ قال حدثنا شيبان بالشين المعجمة والموحدة
المفتوحتين بينهما تحتية ساكنة وبعدها نون ابن عبد الرحمن النحوى
المؤدب التميمى مولاهم عن قتادة بن دعامة انه قال حدثنا انس بن مالك
رضى الله عنه ان رجلا قال الحافظ ابن حجر لم اعرف اسمه قال يا نبى الله
كيف يحشر الكافر ماشيا يوم القيامة على وجهه وهذا السؤال مسبوق
بمثل قوله يحشر بعض الناس يوم القيامة على وجوههم وسقط فى ذر
النظر كيف فيصير استفهاما حذف اداته وعند الحاكم من وجه اخر
عن انس كيف يحشر اهل النار على وجوههم وكلمته المعاتبة على عدم
تسميه الله تعالى فى الدنيا فيسحب على وجهه ويشتى عليه اظهارا لهوانه
فى ذلك المحشر العظيم جزاء وفاقا قال صلى الله عليه وسلم اليس الذى
امشاه على الرجلين فى الدنيا قادرا على ان يمشيه بضم التحتية وسكون
الميم حقيقة على وجهه يوم القيامة وفى مسند احمد من حديث ابى
هريرة اما انهم يتقون بوجوههم كل حدب وشوك وقوله قادرا نصب
فى الفرع مضى عليه وهو خبر ليس واعربه الضبى بالرفع خبر الذى
واسم ليس ضمير الشان قال قتادة بن دعامة بالسند السابق بلى
وعزة ربنا قادر على ذلك والحديث سبق فى التفسير واخرجه مسلم فى
التوبة والنسائى فى التفسير وبه قال حدثنا على بن المدينى قال
حدثنا سفيان بن عيينة قال عمرو بفتح العين ابن دينار سمعت سعيد بن جبير

بضم الجيم وفتح الموحدة يقول سمعت ابن عباس رضى الله عنهما يقول سمعت
النبى صلى الله عليه وسلم يقول انكم ملاقوا الله عز وجل فى الموقف بعد
البعث حالكونكم حفاة بضم المهملة وتخفيف الفاء بلا ذحف ولا نعل عراة
بضم العين المهملة وهذا ظاهره يعارض حديث ابى سعيد المروى
عند ابى داود ومحمد ابن حبان انما حضره الموت وعليه ثياب خلق
فلبسها وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الميت يبعث
فى ثيابه التى يموت فيها لكن جمع بينهما بانهم يخرجون من القبور بالثياب
التى دفنوا فيها ثم تتناثر عنهم عند ابتداء الحشر فيحشرون عراة رجلة
بفتحتين على العلى كقوله تعالى ولباس التقوى مشاة بضم الميم بعدها
معجمة غير اكفين غرلا بضم المعجمة وسكون الراء جمع اغرل وهو الاقلف
والغرلة القلفة وهو ما يقطع من فرج الذكر قال سفيان بن عيينة
بالاسناد السابق عند الحديث بما نعد بنون مفتوحة وفتح العين
وفى رواية بتحتية مضمومة وفتح العين ان ابن عباس رضى
الله عنهما سمعه من النبى صلى الله عليه وسلم وقد ضبط عند رفقاء
انه عشرة احاديث وعن ابى داود صاحب السنن ويحيى بن معين
ويحيى القطان شعبة قال الحافظ بن حجر انما تزيد على الاربعين ما بين
صحيح وحسن خارجا عن الضعيف وزيادة ايضا على ما هو فى حكم الصحاح
كما بينه حضور بنى قول عمرة النبى صلى الله عليه وسلم وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء البلخى وسقط ابن سعيد لابى ذر
قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو ابن دينار وعن سعيد بن جبير
عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم حالكونه يخطب على المنبر يقول انكم ملاقوا الله اصله ملاقيون فسقطت
النون لاضافته للام الشريفة حفاة عراة غرلا وسقط فى رواية قتيبة
عن مشاة وثبت عند مسلم تكميله بقول على المنبر وبه قال حدثنى
بالافراد ولابى عساكر حدثنا محمد بن بشار بالموحدة المفتوحة بعدها
معجمة مشددة الملقب بندار العبدى قال حدثنا غندر وبضم الغين
المعجمة وسكون النون وفتح الدال المهملة بعدها راء محمد بن جعفر قال
حدثنا شعبة بن الحجاج عن المغيرة بن النعمان النخعى ولابى عساكر
يعنى ابن النعمان عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما
انه قال قام فينا النبى صلى الله عليه وسلم يخطب فقال فى خطبته انكم
تحشرون بضم حفوجة اسم مفعول من حشر ولابن عساكر والى ذر
فى الحوى والمستملى تحشرون بفوقية مضمومة مبنيا للمفعول من
المضارع عفاة عراة زاد ابو داود غرلا ولم يقل هنا ايضا مشاة قال
ابن عبد البر يحشرون الادمى عاريا وكل من الاعضاء كان لا يوم ولد
ثم قطع منه شئ يرد اليه حتى الاقلف كما بدانا اول خلق نعيده الاية

بان يجمع اجزاء المتبددة او نعيد ما خلقناه مبتدئا اعادة مثل بدئها ايا ما في
كونهما الجواز اعني العدم والمقصود بيان صحة الاعادة بالبرهان على الابدا
تسهيل الامكان الذاتي المصحح لقدرته وتناول القدرة التي بمعنى
لها على السواء فان قلت سياق الاية يدل على اثبات الحشر والنشر وذات
المعنى يوجدكم من العدم كما مر فكيف يستشهد بها المعنى المذكور اجاب
الخطيبي بان سياق الاية يدل على اثبات الحشر واشارتها على المعنى المراد
من الحديث هو من باب الادماج وان اول الخلايق يكسى يوم القيامة
ابراهيم لانه اول من غير في ذات الله حين ارادوا القاه في النار وقيل
لانه اول من يسن العشر بالسراويل وقيل لانه لم يكن في الارض اخوف منه
لله فجعلت لكسوته لما نالا له ليتهيأ من قلبه واختار هذا الاخير الخطيبي
وقد اخرج ابن مندة من حديث جبير رفعه اول من يكسى ابراهيم يقول الله
اكسوا خليلي ليعلم الناس فضله عليهم وقول ابي العباس القرطبي يجوز ان
يراد بالخلايق ما عدا نبينا فلم يدخل في عموم خطاب نفسه تعقبه في الفتح
بحديث علي عند ابن المبارك في الزهد اول من يكسى يوم القيامة خليل
الله فبلغني ان ثم يكسى محمد صلى الله عليه وسلم حلة خضراء عن يمين العرش
انتهى وقد يلزم من تخصيص ابراهيم عليه السلام انه اول من يكسى ان يكون
افضل من نبينا على ما لا يخفى ثم لنبينا صلى الله عليه وسلم من فضايل
تخصه به لم يسبق اليها ولم يشارك فيها واذا بدئ الخليل بالكسوة
وثنى بنبينا صلى الله عليه وسلم ان نبينا عليه لا يقوم لها البشر فيجبر
التاخير تعاظمه الكسوة فيكون كانه كسي مع الخليل قال الخطيبي وانه سيجاء
برجال من امتي فيؤخذ بهم ذات الشمال اي جهنم قائلا يا رب مولاء
اصحابي بضم الهمزة مصغرا خبر مبتدا محذوف اي هؤلاء كما مر ولا في
زرقا بن عساكر اي اي امتي امة الدعوة يقول الله عز وجل انك
لا تدري ما احدثوا بعدك فاقول كما قال العبد الصالح عيسى ابن مريم
وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم الى قوله الحكيم قال فيقال انهم
لم يزالوا مرتدين على اعقابهم زاد في ترجمة مرثم من احاديث
الانبيا قال الفربري ذكر عن ابي عبد الله البخاري عن قبيصة قال بهم الذين
ارتدوا على عهد ابي بكر فقاتلهم ابو بكر يعني حتى قتلوا وما تولوا على الكفر
وقد وصله الاسماعيلي ويحتمل ان يكونوا امنا فتنين وقال البيضاوي
ليس قوله مرتدين نصا في كونهم ارتدوا عن الاسلام بل يحتمل ذلك
ويحتمل ان يراد انهم صاروا مرتدين عن الاستقامة بعدولهم الاعمال
الصالحة بالسيئة وبه قال حدثنا قيس بن حفص الدارمي البصري
قال حدثنا خالد بن الحرث الهجيمي البصري قال حدثنا حاتم بن ابي
صغيرة بسين الصاد المهملة وكسر الغين المعجمة مسلم القشيري يكنى
ابا يونس عن محمد ابن ابي بكر هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي

مليكة

مليكة بضم الميم وفتح اللام واسمه زهير المكي قال حدثتني بالافراد انفا من
محمد بن ابي بكر الصديق النبي ان عايشة رضي الله عنها قالت قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم تحشرون حفاة عراة غرلا جمع اغرل وهو الاقلف
من ناو معنى وهو من بقية غرلته وهي الجلدة التي يقطعها الختان من الذكر
قال ابو هلال العسكري لا تلتقي اللام مع الراي في كلمة الا في اربع ارك
اسم جبل وورك اسم حيوان وحرك ضرب من الجماع والغرلة وزاد غيره
هرك ولد الزرجة وبرك الدرك الذي يسمه بن بعينه قالت عايشة
رضي الله عنها فقلت يا رسول الله الرجال والنساء مبتدا خبره ينظر
بعضهم الى سوءة بعض وفيه معنى الاستفهام ولذا اجابها فقال الامر اشد
من ان يهمهم ذاك بفتح الهاء وكسرها اي وهم يختبئ بهمهم وكسرها من
الرباعي وجوز السفاقسي الضم من همه الشيء اذا اذاه قال في
الفتح والقول اولى وعند الترمذي والحاكم من طريق عثمان بن عبد الرحمن
التركي قرات عايشة ولقد جيتمونا فرادى كما خلقناكم اول مرة فقالت
اسوأتاه الرجال والنساء يحشرون جميعا ينظر بعضهم الى سوءة بعض
قال لكل امرء منا شان يغنيه وزاد لا ينظر الرجال الى النساء ولا النساء
الى الرجال واخرجه مسلم في صفة الحشر والنسائي في الجنايز
والتفسير وابن ماجه في الزهد وبه قال حدثني بالافراد محمد بن
بشار بندار العبدي قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة
بن الحجاج عن ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي عن عمرو بن ميمون
بفتح العين الاودي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال كنا
مع النبي صلى الله عليه وسلم زاد مسلم عن محمد بن المثنى كنا مع اربعين
رجلا في قبة من ادم فقال ما عندنا اسماعيلي وغيره فقال عليه الصلاة
والسلام اترضون بهمزة الاستفهام ان تكونوا ربع اهل الجنة
قلنا نعم قال اترضون بغير همزة الاستفهام ولا يضر والاصيلي
وابن عساكر اترضون ان تكونوا ثلث اهل الجنة قلنا نعم قال
اترضون ان تكونوا شطر اهل الجنة ان نصف اهلها قلنا نعم وسقط
قوله قال الترضون ان تكونوا شطر اهل الجنة في رواية ابن عساكر والاصيلي
قال السفاقسي ذكره بلفظ الاستفهام لارادة تقرير الاشارة بذلك
وذكره بالتدريج ليكون اعظم لسرورهم وعند احمد وابن ابي حاتم من
حديث ابي هريرة قال لما نزلت ثلة من الاولين وثلة من الاخرين
شق ذلك على الصحابة فنزلت ثلة من الاولين وثلة من الاخرين
فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني لارجو ان تكونوا ربع اهل الجنة
بل ثلث اهل الجنة بل انتم نصف اهل الجنة وتقاسمونهم في الدرف
الثاني قال صلى الله عليه وسلم والذي نفس محمد بيده اني لارجو ان
تكونوا نصف اهل الجنة وذكر ان الجنة لا يدخلها الا نفس مسلمة

وطابقتها في اصل الشركا لا كالشعرة البيضا بالهمز في جلد الثور الاسود او
كالشعرة السوداء في جلد الثور الاحمر في رواية ابي احمد الجرجاني عن
الفربري الابيض بدل الاحمر والحديث اخرجه المولف ايضا في التفسير وترجم
في الايمان والترمذي في صفة الجنة وابن ماجه في الزهد وبه قال
حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد امي عبد الحميد
ابي بكر عن سليمان بن بلال عن ثور بالمثلثة المفتوحة ابن زيد الديلي
عن ابي الغيث بفتح المعجمة وسكون التحتية بعدها مثلثة سالم مولى
عبد الله بن مطيع عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي ولابي ذر عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اول من يدعى نصبه اوله وفتح ثالثه
ان يقال يوم القيامة ادم عليه السلام فترا ذريته كذا في الفتح وهو مشعر بوجود
كاملة مثلوثة بالفين بعد الراء مصحفا عليه قال في الفتح وهو مشعر بوجود
ومدة بهمزة مفتوحة مهملة واصله فترة الخمد فترة احدى الثابين وترا
الشخصان تقابلا بحيث يتمكن من رؤية الاخر والاحاديث للاحاديث من
طريق الداوردي من تلقى وفترة الى لذريته على الاصل يقال لهم هذا ابوكم
ادم فيقول ادم لبيك رب وسعديك ويقول الله تعالى لاخرج بفتح الهمزة
وكسر الراء فعل امر بعث جهنم من ذريتك اي الذين استحقوا ان يبعثوا
الى جهنم جملة الناس ويميزهم ويبعثهم الى النار وخرج من ذلك لانه
والد الجميع ولكونه كان قد عرف اهل السعادة من اهل الشقاء كما في حديث
المعراج اذ عن يمينه اسودة وعن شماله اسودة الحديث وظاهر هذا
كما قال في الفتح ان خطاب ادم بذلك اول شيء يقع يوم القيامة فيقول ادم
يا رب كم اخرج بضم الهمزة وكسر الراء منهم فيقول الله عز وجل اخرج بفتح
الهمزة وكسر الراء من كل مائة من الناس تسعة وتسعين فقال
لي الحجاج يا رسول الله اذا اخذ منا نجا بهمزة وكسر المعجمة من كل مائة
تسعة وتسعون فماذا يبقى منا قال صلى الله عليه وسلم ان امتي في
الامم كالشعرة البيضا في الثور الاسود قال السفاقسي اطلق الشعرة
وليس المراد حقيقة الواحدة لانه لا يكون ثور ليس في جلده غير شعرة
واحدة من غير لونه ومطابقة الحديث للترجمة يقبل ان يكون من جملة
ان الذي تضمنه انما يكون بعد الحشر يوم القيامة وروايته كلهم مدنيون
وهو من افراده باب قوله عز وجل ان ولابي ذر باب
بالتنوين ان زلزلة الساعة اذ عبر كما للاشبه على الاسناد المجازي فعبر كما
الاشبه وبناؤها شيئا فشيئا اليها اضافة مفعولية تقع برفي او من اضافة
المصدر الى الفاعل والمفعول المحذوف وهو الارض يدل عليه اذا زلزلت
الارض زلزالها وقيل بمعنى زلزلة تكون قبل طلوع الشمس من مغربها
واضافتها الى الساعة لانها من اشراطها ثقلت عليهما هايل ومهولة
جواز اطلاق الشيء على المعدوم لان الزلزلة لم تقع بعد ومن منع ذلك

على

على المعدوم لان الزلزلة لم تقع بعد ومن منع اتباعه على المعدوم قال لجعل
الزلزلة شيئا لتبين وقوعها وصيرورتها الى الوجود اذا قلت لا زلزلة
ولت الساعة الموصوفة بالكون لو في غرور قوله اقتربت الساعة قال
الزجاج يعني الساعة التي تقوم فيها القيامة وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر وابن عساكر حدثنا يوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفي
المتوفى ببغداد سنة اثنتين وخمسين ومائتين قال حدثنا جرير
بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان عن ابي صالح ذكوان الزيات
عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل وسقط لابي ذر قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فيكون الحديث غير مرفوع وبه جزم ابو
نعيم في مستخرجه قال في الفتح ولم رواية باثبات قوله قال رسول
الله يا رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذا في مسلم عن عثمان بن ابي
شيبة عن جرير بسنده الخارج فيه يا ادم فيقول لبيك وسعديك
والخير في يديك في الانتصار على الخير نوع تعذيب وغاية الادب والافاشر
ايضا تنفذ بيرو كالخير قال يقول اخرج بعث النار من ذريتك
قال ادم سمعت يا رب واطوعت وما بعث النار قال لواء طائفة
على مجذوف اي وما مقدار ما يبعث النار قال الله تعالى من كل الف تسعمائة
وتسعة وتسعين فالمتاخر واحد من الالف ولا معارضة بينه وبين
الرواية الاولى من كل مائة تسعة وتسعين لان مفهوم العدد لا اعتبار
له في التخصيص بعدد لا يدل على نفي الزايد والمقصود من العدد بين
وهو تقليل عدد المومنين وتكثير عدد الكافرين قال صاحب الكوكب
وتعقبه صاحب الفتح فقال مقتضى كلامه الاول تقديم حديث ابي هريرة
على حديث ابي سعيد فانه يشتمل على زيادة فاما حديث ابي سعيد
يدل على ان نصيب اهل الجنة من كل الف واحد وحديث ابي هريرة
يدل على انه عشرة فالحكم للزايد ومقتضى كلامه الاخير ان لا يعتبر في
العدد اصلا بل الذي المشترك منهما ما ذكره من تقليل العدد ثم
جاء بحديث ابي سعيد ومن وافقه على جميع ذرية ادم فيكون
من كل الف واحد وهو حديث ابي هريرة ومن وافقه على من عدا
يا جوج وماجوج فيكون من كل الف عشرة ويقرب ذلك ان يا جوج
وماجوج ذكرا في حديث ابي سعيد دون حديث ابي هريرة ويحتمل
ان يكون الاول يتعلق بالخلق اجمعين والثاني بمخصوص هذه الامة
ويقرب قوله في حديث ابي هريرة اذا اخذ منا واحد ومرة من هذه
الامة فقط فيكون من كل الف ويحتمل ان تقع القسمة مرتين مرة
من جميع الامة كذلك فيقل في حديث ابن عباس انما نحن جزء من الف جزء
ويحتمل ان يكون المراد ببعث النار اكثار ومن يدخلها من العصاة فيكون

من كل الف تسعمائة وتسعون كما في ابن من كل مائة تسعة وتسعون عما بينا
الحق فذاك بدون لام حين اذ الوقت الذي من شدة هوله يشيب
فيه الصغير وتضع كل ذات حمل حملها حينئذ وترى الناس سكرى
بفتح السين وسكون الكاف كانهم سكرى وما هم بسكرى على الحقيقة
ولكن عذاب الله شديد ولكن عساكر سكارى بضم السين وفتح
الكاف فيهما وبالفارسية همزة والكسائي في الحج وهذا وقع على سبيل الفرض
او التمثيل او التقدير اي ان الحال ينتهي الى ان لو كانت النساء حبلى
حوامل لوضعت او جعل على الحقيقة فان كل احد يبعث على ما مات
عليه فتبعث الحامل حاملا والطفل فعلا فاذا وضعت زلزلت
الساعة وقيل ذلك لانهم من الوحشة لا يسقط معه الحامل ويشيب
لهذا الثقل فاشتد ذلك عليهم على الصحابة فقالوا يا رسول الله اينا ذلك
الرجل الذي يبقى من الالف قال صلى الله عليه وسلم ابشروا قال
الكيسي يحتمل ان يكون الاستفهام على حقيقته فكان رضي الجواب ان ذلك
الواحد فلان او من يتفق بالصفة الثلاثية ويحتمل ان يكون استفهاما
لذلك الامر واستشعار الخوف منه لذلك وقع الجواب بقوله ابشروا
فان من يأجوج ومأجوج الف بالرفع مبتدأ خبره محذوف تقديره
فانه تمت وقت الهمزة وفي غير الشان والجملة الاسمية بعده خبر ان ولا يدر
الفاء بالنصب اجماع ومنكم رجل وظاهر قوله فان من يأجوج ومأجوج الف
زيادة واحد مما ذكر من تفصيل الالف فيحتمل كما في الفتح ان يكون من جبر
الكسر والمراد ان من يأجوج ومأجوج تسعمائة وتسعين والفا الا
واحدا واما قوله ومنكم رجل فتقديره واخرج منكم رجل او ومنكم رجل
مخرج وقال القرطبي قوله من يأجوج ومأجوج الف اي منهم ومن كان على
الشرك منهم وقوله ومنكم رجل يعني من اصحابه ومن كان مؤمنا
منهم وحاصله كما في الفتح ان الاشارة بقوله منكم الى المسلمين من جميع
الامم وقد استدل على ذلك في حديث ابن مسعود الذي له ان الجنة لا يدخلها
الا نفس مسلمة قال في الفتح ووقع في بعض الشروح ان لفظ لرواة
فان منكم رجلا ومن يأجوج ومأجوج الفا بالنصب بهما قلت وكذا هو
في المصابيح كما تنبيه وقال الزركشي انه مفعول باخرج المذكور في اول
الحديث اي فانه مخرج منكم كذا قال البدر الدماميني مراده انه مفعول
فعل بدل عليه اخرج المذكور ولا الا يتصور ان يكون مفعولا بنفس ذلك
الفعل وفي عبارته اشعار بانه هو مع عدم دليل وابن الحاجب صرح به نعم انه
الخبر المنصوب بان وهو عندهم قليل وابن الحاجب صرح به نعم انه
مع انه لا يعي الى ان اركانه وانما الاعراب الظاهر فيه ان يكون رجلا
اسم ان ومنكم خبرها متعلق بمخرج اي فان رجلا مخرج منكم ومن يأجوج

ومأجوج

ومأجوج معطوف على منكم والقائم مقام فاعل رجلا ثم قال فان قلت اما
يتعلق متعلق الظرف والجار والمجرور والخبر بهما مثلا كونا مطلقا كالحصول
والوجود كما قدروه الجماعة فكيف قدرته كونا خاصا وهل هذا الا عدول
عن ظاهر يقتضي لما السبب فيه واجاب بان تمثيل الجماعة بالكون والحصول
انما كان لان غيرهما لم يتعلق بعامل يعينه وانما تعلق بالعامل من حيث
هو عامل ولا قلوه لان المقام يقتضي تقدير خاص تقديره اياه الا ترى
انه لو قيل زيد على الفرس لقدرت راكب وهو امس من تقدير جاء حصل
ولا يتردد في جواز مثله من له مما رسة بفن العربية قال ويروى الف
بالرفع ومنكم رجلا بالنصب وهو رواية الاصيلي ووجهها ان يكون الف
رفعا على اسم ان باعتبار المحل وهو هنا جائز بالاجماع لانه تعبير معنى الخبر
ويحتمل ان يكون مبتدأ وخبره الجار والمجرور المتقدم عليه والجملة معطوفة
على الجملة المتقدمة المصدرة بان النبي ثم قال صلى الله عليه وسلم ما
ارى نفسي في بدع ولاي ذر بدعه اني لاطمع ان تكونوا ثلث اهل
الجنة وسبق في حديث ابن مسعود اترضون ان تكونوا ربع اهل
الجنة وجاء على تعدد القصة قال ابو سعيد فحمدنا الله تعالى على
ذلك وكبرنا وفيه دلالة على انهم استبشروا بما بشرهم به محمد والله تعالى
على نعمته العظمى وكبروا واستعظاما لنعمته ثم قال صلى الله عليه
وسلم واني نفسي بيده ولغير ابي ذر في يده اني لاطمع ان تكونوا شطر
اهل الجنة بضم الشين اي نصفهم ثلثكم بفتح الجيم والمثلثة في الامم مثل الشعرة
البيضاء في جلد الثور الاسود او الرقمة بفتح الراء وسكون القاف ولابي
ذر او كالرقمة وهي قطعة بيضاء او شي مستدير ولا شعر فيه يكون في
ذراع الحمار والحديث سبق في باب نفخة يأجوج ومأجوج باب
قول الله تعالى الا يظن اولئك انهم مبعوثون فيسألون عما فعلوا
في الدنيا فان من ظن ذلك لم يتجاسر على ارتكاب الافعال ليوم عظيم
يوم القيامة وعظمه لعظم ما يكون فيه يوم يقوم الناس لرب
العالمين لفصل القضاء بين يدي ربهم ويتجلى سبحانه وتعالى بجلاله
وهيبته وتظهر سطوات قهره على الجبابرة روي ان ابن عمر قرئ سورة
التطفيف حتى بلغ هذه فبكى بكاء شديدا ولم يقرأ ما بعدها ويوم
نصب يبعثون وقال ابن عباس رضي الله عنهما وسقطت الواو
لابي ذر في تفسير قوله تعالى وتقطعت بهم الاسباب قال اي
الوصلات بضم الواو والصاد المهملة وفتحها وسكونها التي كانت بينهم
من الاتباع في الدنيا اخرجه موصولا عبد بن حميد وابن ابي حاتم بسند ضعيف
عند بلفظ المودة نعم اخرجه بلفظ التواصل والمواصلة عبد وابن ابي
حاتم بسند ضعيف جدا بلفظ المودة ايضا من طريق عبيد المكتب عن
مجاهد قال تواصلهم في الدنيا وعبد من طريق سفيان عن قتادة

قال الاسباب الوصلة التي كانت بينهم في الدنيا يتواصلون بها ويتحابون
فصارت عداوة يوم القيامة واصل السبب الحبل وسمي كل ما يتوصل
به الى شيء سببا وقد حدثنا اسماعيل بن ابان بفتح الهمزة وتخفيف
الموحدة اوراق قال حدثنا عيسى بن يونس بن اسحاق بن ابي اسحاق
الهمداني الكوفي احد الاعلام في الحفظ والعبادة قال حدثنا ابن عون
هو عبد الله بن عون بن ارطبان البصري عن نافع مولى ابن عمر عن ابن
عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في قوله تعالى
يوم يقوم الناس لرب العالمين قال يقوم احدهم في رشحه بفتح الراء
وسكون الشين المعجمة بعدها مهملة في عرق نفسه من شدة الخوف
الى انصاف اذنيه قال في الكواكب هو كناية تعالى فقد سمعت قلت وبكا
ويقال العرق بانه لما كان لكل مخمل اذنان ذو من باب اضافة المجموع الى مثله
بنا على ان اقل المجموع اثنان انتهى وشبه بشحم الانا لكونه يخرج من البدن شيئا
فشيئا والحديث اخرجه مسلم في صفة النار والترمذي في الزهد والتفسير
والنسائي ض وابن ماجه في الزهد قال حدثني بالافراد ولابي ذر
حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثني بالافراد سليمان
ابن بلال عن نوفل بن زيد بالمثلثة الديلي عن ابي الغيث سالم مولى عبد
الله بن مطيع عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال يعرق الناس بفتح الراء يوم القيامة بسبب تراكم الاهوال
ودنو الشمس من رؤسهم والازدحام حتى يذهب عرقهم يسير سابحا في وجه
الارض ثم يؤمرون فيها سبعين ذراعا اي الذراع للتعارف او الذراع الملكي
وللذا جاء في من كريف ابن وهب عن سليمان بن بلال سبعين باعا ويلجمهم
بضم التحتية وسكون اللام وكسر الجيم من الجم الماء اذا بلغ قفاه حتى يبلغ
اذانهم وظاهره استوا الناس في وصول العرق الى الاذان وهو مشكل بالنظر
الى العادة وقد قدمنا ان الجماعة اذا وقفوا الى ما على ارض مستوية
تفاوتوا في ذلك بالنظر الى طول بعضهم وقصر بعضهم واجيب بان
الاشارة لمن يصل الى اذنيه الى غاية ما يصل الماء ولا ينفي ان يصل
الى دون ذلك ففي حديث عقبة بن عامر مرفوعا فمنهم من يبلغ عرقه
عقبه ومنهم من يبلغ نصف ساقه ومنهم من يبلغ ركبتيه ومنهم من يبلغ فخذه
ومنهم من يبلغ خاصرته ومنهم من يبلغ فاه ومنهم من يغطيه عرقه
وقد ضرب بيده فوق راسه رواه الحاكم وظاهر قوله الناس التعميم
لكن في حديث عبد الله بن عمر بن العاص انه قال يشتد كرب الناس
ذلك اليوم حتى يلجم الكافر العرق قيل له فاين المؤمنون قال على الكراسي
من ذهب وتظلل عليهم الغمام وقال الشيخ عبد الله بن ابي جمرة ما هو
مخصوص بالبعض وان كان ظاهره التعميم بالبعض وهم الاكثر يستثنى
الانبياء والشهداء ومن شاء الله فاشدهم في العرق الكفار ثم اصحاب

الكبائر ثم من بعدهم والمسلمون منهم قليل بالنسبة الى الكفار وعن سلمان مما
اخرجه ابن ابي شيبة في مصنفه والدينوري بسند جيد وابن المبارك
في الزهد قال تدنى الشمس يوم القيامة حرعة ستين عاما تورث من حامم
الناس حتى تكون قاب قوسين فيعرقون حتى ترشح العرق في الارض
قامة ثم يرتفع حتى يغمر الرجل اذا زاد ابن المبارك في روايته ولا يضرهم
يومئذ وهم ولا ومنة والمراد كما قال القرطبي من يكون كاملي
الايمان ما ورد انهم يتفاوتون في ذلك بحسب اعمالهم وفي رواية صحيحا
ابن حبان ان الرجل ليلجمه العرق يوم القيامة حتى يقول يارب ارحني
ولو الى النار فحديث الباب اخرجه مسلم في صفة النار اعاذنا الله منها
ومن كل مكروه بمنه وكرمه **باب** كيفية القصاص بكسر
القاف **يوم القيامة** وهي اي يوم القيامة الحاقة لان فيها الثواب
وحراق الامور الحقة والحاقة بفتح الحا المهملة وتشديد القاف في اكثر
واحد المعنى قاله الفراء في معاني القران وقال غيره الحاقة التي يحق
وقوعها او التي يحق فيها الامور او لتقرر حقيقتها او تفتح حواق الامور
من الحساب والجزاء على الاسنا المجازي والقارعة من اسما يوم القيامة
ايضا لانها تقرع القلوب باهوالها وكذا من اسمايها الغاشية لانها
تغشى الناس بشدة ايذاها والصاخة ماخوذة من قولهم صخ فلان فلانا
اذا اسمعه وسميت بذلك لان صيحة القيامة مسمعة لامور الاخرة
ومنبهة عن امور الدنيا والثقلان بفتحتين يسكنون الموحدة اهل الجنة
اهل النار لثقل السعد امثال الاشقيا لان كانوا اسعدا وبالعكس
مستعار من ثقلين التجار ومن اسمايها ايضا يوم الحسرة ويوم التلاق
الى غير ذلك مما جمعه الغزالي والقرطبي فبلغ نحو الثمانين وبه قال
حدثنا عمر بن حفص بضم العين قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال
حدثنا الاعمش سليمان قال حدثني بالافراد شقيق بموحدة بن سلمة قال
سمعت عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يقول قال النبي صلى الله عليه
وسلم اول ما يقضى بين الناس بضم التحتية يوم القيامة بالدماء التي
جرت بينهم في الدنيا ولابي ذر عن الكشميهني وابن عساكر في سمعة قال رجل
بلفظ بدل الموحدة وفيه تعظيم امر الدماء فان البداة تكون بالاعم
وهي حقيقة بذلك فان الذنوب تعظم بحسب عظم المعصية الواقعة
بها وبحسب فوات المصلحة المتعلقة بعدمها وطهم التحتية الاسانية
من اعظم المفاسد قال بعض المحققين ولا يبعد ان يكون بعد الكفر
بالله تعالى اعظم منه بحيث يحتمل من حيث اللفظ ان تكون الاولية
مخصوصة بما يقع فيه الحكم بين الناس وان تكون عامة في اولية ما
يقضى فيه مطلقا ومما يقوي الاول حديث ابي هريرة المروي
في السنن الاربعة مرفوعا ان اول ما يحاسب به يوم القيامة صلاته

الحديث وقد جمع النسائي في روايته حديث ابن مسعود بين الخبرين ولفظه
اول ما يحاسب العبد عليه صلاته واول ما يقضى بين الناس في الدما
ورجال حديث الباب كلهم كوفيون واخرجه المؤلف ايضا في الديات وسلم
في الحدود والترمذي في الديات والنسائي في المحاربة وابن ماجه في الديات
وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام
عن سعيد المقبري بضم الموحدة غير مكبر ابي سعيد بفتح السين عبد الرحمن بن مهران رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كانت عنده مظلمة بفتح اللام
وكسرها والكسر هو الذي في اليونينية وهو الاشهر وهي اسم لما اخذه الجور
وغيره لاخيه المسلم ولاي ذر عن الكشميهني من اخيه فليتحلله منها اي
ليسأله ان يجعله في حل وليطلب منه براءة ذمته قبل يوم القيمة فانه
فان الشان ليس ثم بفتح المثلثة اي ليس هناك يعني يوم القيامة
دينار ولا درهم من قبل ان يؤخذ لاخيه من اصل ثواب حسناته ما
يوازي العقوبة من السيئة في ازاء على ثواب المظلوم وما زاد مما تقتضيه
ربه من مضاعفة الحسنة الى عشرة الى ما شاء الله فانه يعطى لصاحبه فان لم
يكن له للظالم حسنات اخذ بضم الهمزة وكسر المعجمة من عقوبة سيئات
اخيه فطرحت عليه وفي حديث ابن مسعود عند ابي نعيم يؤخذ لبعض
العبد فيصب على رؤس الناس وينادى عليه هذا فلان بن فلان
فمن كان له حق فليأت فيأتون فيقول الرب ايت هؤلاء حقوقهم فيقول
يا رب فنيت الدنيا فمن اين اوتيهم فيقول للملائكة خذوا من اعمال الصالحة
واعطوا كل انسان بقدر طلبته قال فان كان ناجيا وتفضلت من حسناته مثقال
حبة من خردل تضاعفها الله تعالى حتى يدخله بها الجنة وجه حديث الباب
اخرجه الترمذي وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا الصلت بن
محمد بفتح الصاد المهملة وسكون اللام بعدها مثناة فوقية ابن محمد بن عبد الرحمن
الخارقي بالخاء المعجمة والراء والكاف قال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي
وفتح الراء مصغرا ابو معاوية البصري وقد اكثر الاية بين رجال الاسناد ليبين ان متن الحديث كما تقتضيه
لها قال يزيد بن زريع حدثنا سعيد بكسر العين ابن ابي عروبة عن
قتادة بن دعامة عن ابي المتوكل علي بن داود الناجي بالنون وبعد الالف
جيم مكسورة نسبة الى بني ناجية بن سامة بن لؤي قبيلة ان ابا سعيد
سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم وعند الاسماعيلي من طريق محمد بن الهيثم عن يزيد
ابن زريع بهذا السند الى ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه
وسلم في معنى الاية وترعنا ما في صدوره من غل اخوانا على سرر متقابلين
قال يخلص المؤمنون من النار بفتح الخاء المعجمة وضم اللام من يخلص اي يجوزون
من الصراط فيها بعد ما يجوزون الصراط فيحبسون على قنطرة بين

الجنة

٢ وابن ماكر

قوله الخارقي بخاء معجمة بعدها راء مفتوحة ثم قاف

يزيد بن زريع

قوله يخلص كذا عند الاكثر

الجنة والنار قيل بها صراط آخر وقيل بل هما من تتمة الصراط وانما طرفه الذي يلي
الجنة قال الكرماني هؤلاء المؤمنون هم الذين علم الله ان الغضاضة
لا يستنفد حسناتهم وقال في الفتح ولعل اصحاب الاعراف منهم على القول
الراجح قال وخرج من هذا صنفان من دخل الجنة بغير حساب ومن اوتي
عمله من الموحدين واما الناجون فقد يكون عليهم تبعات فيخلصون
ولهم حسنات توازنها وتزيد عليها فيقتص لبعضهم من بعض مظالمهم
حتى لا يبقى بينهم في الدنيا بضم التحتية وفتح القاف من يقتص جنبها المفعول
ولابي ذر عن الكشميهني فيقتص بضم التحتية وسكون القاف وزيادة فوقية
مفتوحة بعد هاء كناية الى الفرع بضم التحتية وقال الحافظ ابن حجر وتبعه العيني
بتخفيفها فتكون اللام على هذه الرواية زائدة والفاعل محذوف وهو الله
تعالى او من اقامه في ذلك وفي رواية شيبان عن قتادة انسا بتثقيل المثناة
فيقتص بعضهم من بعض حتى اذا هذبوا بضم الهاء وكسر الذال المعجمة
المشددة بعدها موحدة من التهذيب ونقوا الجم النون والقاف المشددة
من التنقية واصله تنقيوا استثقلت الضمة على الياء فنقلت الى ما قبلها
بعد سلب حركتها وقال الجوهري التهذيب كالتنقية ورجل مهذب
اي مطهر الاخلاق يعني هذا قوله ونقوا تفسير لقوله هذبوا وادخل
واو العطف بين المفسر والمفسر والمراد التخليص من التبعات فاذا
خلصوا منها اذن لهم بضم الهمزة وكسر المعجمة في دخول الجنة وليس في
قلوب بعضهم على بعض غل اي حقد كامن في قلوبهم بل التقى الله فيه
الثواب والنجاة فو الله الذي نفس محمد بيده لاحدهم بفتح اللام للتأكيد
واحد منهم اخبره قوله اعرف بمنزله في الجنة منه بمنزله الذي كان في
الدنيا قال في شرح المشكاة فيما قرأته فيه هذي لا يتعرف يا بابا بل باللام
والى فالوجه ان يضمن معنى التلطف اي التقي بمنزله هاديا اليه
قال وفي معناه قوله تعالى يهديهم ربهم بايمانهم تجري من تحتهم الانهار
اي يهديهم في الاخرة بنور ايمانهم الى طريق الجنة لتحل تجري من تحتهم الانهار
بيانا له وتفسيرا لان التمسك بسبب السعادة كانوصول اليها وانما
ما اخرجه عبد الله بن المبارك في الزهد وصححه الحاكم عن عبد الله
ابن سلام ان الملائكة تأتيهم على طريق الجنة يمينا وشمالا فتهنى كل
على من لم يجبس بالنقطة او على الجميع والمراد ان الملائكة تقول لهم
ذلك قبل دخول الجنة فمن دخلها كانت معرفته بمنزله فيها كمعرفته
بمنزله في الدنيا لان منازلهم تعرض عليهم غدوا وعشيا وحديث الباب
صرح للمظلوم هذا باب بالتنوين يذكر فيه من نوقش
الحساب عذب وبه قال حدثنا عبيد الله بن موسى بضم العين ابن
باذام الكوفي عن عثمان بن الاسود بن موسى المكي عن ابن ابي مليكة
عبد الله عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال

بنى مبتدا نوقش بضم اوله وكسر القاف صلته الحساب نصب بنزع الخافض
عذب بفتح اوله وكسر المعجمة خبر المبتدا اى من استقصى فى محاسبته هـ
ودوقش عذب فى النار جزا على سيئاته واصل المناقشة من نقش الشوكة
اذا استخرجها من جسمه وقد نقشتها وانتقشتها ثالث عايشة قلت يرسول
الله اليس يقول الله تعالى فسوف يحاسب حسابا يسيرا اى سهلا هينا
بان يجازى على الحسنات ويتجاوز عن السيات قال صلى الله عليه وسلم
ذلك بكسر الكاف وتفتح اى الحساب المذكور فى الاية العرض اى عرض اعمال
المؤمن عليه حتى يعرف عنه الله عليه فى ستر عليه فى الدنيا وفى عفوه
عنها فى الاخرة واحد بث مرّ فى الحديث فى باب من سمع شيا فراجعه وبه قال
حدثنى بالافراد ولابى ذر ابن جميع عمرو بن على بفتح العين وسكون الميم ابن بحر
ابو حفص الباهلى قال حدثنا يحيى هو القطان ولابى ذر يحيى بن سعيد
عن عثمان بن الاسود المكى مولى بنى جمح وهو السابق قريبا انه قال سمعت
ابن ابى مليكة عبد الله قال سمعت عايشة رضى الله عنها قالت سمعت
النبى صلى الله عليه وسلم مثله وتقدم فى تفسير سورة الانشقاق بعد ا
السند ولم يذكر متنه نعم ذكره الاسماعيلى من رواية ابى بكر بن خلاد عن
يحيى بن سعيد فقال مثل حديث عبد الله بن موسى سوا وتابعه سفين
الثوا وابن ذرا فى تابع عثمان بن الاسود ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز
محمد بن سليم بضم السين المهملة وفتح اللام ابو عثمان المكى فيما وصله مسلم
ابو عوانة فى صحيحه عن اسماعيل القاضى عن سليمان بن حرب شيخ البخارى فيه بلفظ
من حوسب عذب قالت عايشة فقلت يرسول الله فاين قول الله فاما
من اوتى كتابه بيمينه فسوف يحاسب حسابا يسيرا قال ذلك العرض ولكنه
من نوقش الحساب عذب وتابعه ايضا صالح بن رستم بفتح الراء والفوقية
بينهما سين مهملة ساكنة اخره ميم ابو عامر الخزاز بمعجمات فيما وصله
اسحاق بن راهويه فى مسنده عن الحضرمى سهيل عنه لا ربعة عن ابن
ابى مليكة عن عايشة رضى الله عنها عن النبى صلى الله عليه وسلم وبه قال
حدثنى بالافراد اسحاق بن منصور الكوسج المروزى قال حدثنا روح بن
عبادة بن العلا بن حسان القيسى ابو محمد البصرى قال حدثنا هام بن ابى
ضمرة بالحاء المهملة بعدها الف وفوقية وضمير ة بفتح الضاد المعجمة
وكسر المعجمة وبعدها تحتية الساكنة وراء ابنا نابت ابو نوح بن ابى ميمونة
قاسم ابو عبد الرحمن مسلم ومرجانة امة وقيل زوج امه قال حدثنا عبد الله
ابن ابى مليكة هو عبد الله بن عبيد الله تيمى بالافراد القاسم بن محمد اى
ابن ابى بكر الصديق رضى الله عنه حدثتنى عايشة رضى الله عنها ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ليس احد يحاسب يوم القيامة الا هلك
قالت عايشة فقلت يرسول الله اليس قد قال الله تعالى فاما من اوتى كتابه بيمينه
فسوف يحاسب حسابا يسيرا

اى سهلا

اى سهلا من غير تقصير اى لا يحقق عليه جميع دقايق اعماله فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم انما ذلك ولابى ذر ذاك باسقاط اللام وكسر
الكاف فيهما المذكورتى الاية العرض وليس احد يناقش الحساب اى فى الحسا
يوم القيامة الا عذب قال القاضى عياض من له معنيان احدهما ان
نفس مناقشة الحساب وعرض الذنوب والتوقيف على قبيح ما سلف هو
التوبيخ تعذيب والثانى انه يفضى الى استحقاق العذاب اذ لا حسنة
للعبد الا من عند الله فاذا راه عليها وتفضل عليه بما وهداه لها اعتنى
وتعقب الاول بان قوله من نوقش الحساب عذب لا يدل على ان المناقشة
او الحساب نفسها عذاب بل المعهود خلافه فان الجزا لا بد وان يكون سببها
عن الشرط واجيب بان التام الحاصل للمنتهى بمطالبة الحساب غير الحساب
ومسببه عنه فجاز ان يكون بذلك الاعتبار جزا وقال لعمرهم لفظ الحديث
عام فى تعذيب كل من نوقش ولفظ الاية دال على ان بعضهم لا يعذب
واجيب بان المراد بالحساب فى الاية العرض وهو ابراز الاعمال واظهارها
فيعرف صاحبها بذنوبه ثم يتجاوز عنه ويدفعه وبه قال حدثنا على بن عبد الله
المدينى قال حدثنا معاذ بن هشام قال حدثنى بالافراد ابى هشام
الدستوائى عن قتادة بن دعامة عن انس رضى الله عنه عن النبى
حدثنا انس بن مالك ان النبى صلى الله عليه وسلم زاد ابو ذر كان ينزل
ولفظ رواية هشام هذه اخرجه مسلم والاسماعيلى من طرق بذال الكافر
والباقى مثل الائمة قال البخارى وحدثنى بالافراد محمد بن معمر بفتح الميمين
بينهما عين مهملة ساكنة اخره راء القيسى البصرى البحرانى بالموحدة والحا
المهملة قال حدثنا روح بن عبادة بفتح العين وتخفيف الموحدة قال
حدثنا سعيد بكسر العين ابن ابى عروبة والعدل لسعيد عن قتادة
بن دعامة انه قال حدثنا انس بن مالك رضى الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال يقول يجاء بالكافر يوم القيامة فيقال
له اى فيقول الله له ارايت لو كان لك ملء الارض ذهبا اكنت بهمزة
الاستفهام تفتدى به بالفا من النار فيقول نعم يارب فيقال له زاد
مسلم كذبت قد كنت سئلت بفتح السين ما هو ايسر من ذلك وهو
التوحيد كما سياتى بعد باب ان شا الله تعالى والحديث سبق فى قول الله
تعالى واذ قال ربك للملايكة انى جاعل فى الارض خليفة من كتاب الانبيا
وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابى حفص بن غياث قال حدثنى
بالافراد ولابى ذر حدثنا الاعمش سليمان قال حدثنى بالافراد خيثمة
بالخا المعجمة والمثلثة المفتوحتين بينهما تحتية ساكنة ابن عبد الرحمن
الجعفى عن عدى بن حاتم بالحا المهملة الطائى رضى الله عنه انه قال قال
النبى صلى الله عليه وسلم ما منكم من احد الا وسيكلمه الله عز وجل
والواو عطف على محذوف تقديره الا سيخاطبه وسيكلمه ولابى ذر الا

سيكلمه الله يوم القيامة ليس بينه وبينه ولا بي ترجمان ليس بينه وبينه
ترجمان بضم الفوقية وفتحها وضم الجيم يفسر الكلام بلغة وسبق في الزكاة
ثم ليقف أحدكم بين يدي الله ليس بينه وبينه حجاب ولا ترجمان
يترجم له ثم ليقولن له ألم أوتك مالا فيقول بلى ثم ينظر فلا يرى شيئا
قدامه بضم القاف وتشديد الدال اي امامه ثم ينظر من بين يديه وشمله
فينظر أيمن منه فلا يرى الا ما قدم وينظر أشام منه فلا يرى الا ما قدم
قال ابن هبيرة نظر اليمين والشمال هنا كالمثل لان الانسان من
شأنه اذا دهمه أمر أن يلتفت يمينا وشمالا يطلب الغوث وقال صاحب
الفقه او يكون سبب الالتفات انه يترجح بين خطر بقاء بين هبيه فيها
بجهنم من النار فمتقه بالله النار لانها تكوى امته فلا يمكنه ان يجيد عنها
اذ لا بد له من المرور على الصراط فمن استطاع منكم ان يتقي النار ولو
بشق تمرة اي فليفعل قال الطيبي يعني اذا عرضتم ذلك فاحذروا
من النار فلا تطقوه احدا ولو بمقدار شق تمرة وقال الطيبي ويحتمل
ان يراد اذا عرضتم انه لا ينفعكم في ذلك اليوم من الاعمال الصالحة
وان اما حكم الله فاجعلوا الصدقة جنة بينكم وبينها ولو بشق تمرة
والحث على الزكاة قال الاعمش سليمان بالسند السابق اليه حدثني
بالافراد عمرو بفتح العين بن مرة عن خيثمة بن عبد الرحمن عن عدي بن
حاتم رضي الله عنه وسقط لابي ذر ابن حاتم انه قال قال النبي صلى
الله عليه وسلم اتقوا النار ثم اعرض عن النار لما ذكرها كانه يتذكر اليها
واشاح بهمزة ومثناة تحتية ثم حاء مهملة وبعد الالف حاء مهملة قال الخليل اشاح
بوجهه عن الشيء عاه عنه وقال ابن الفارس المشيح الجد والجاد في الامر والمشمر
في خطابه قال الحافظ ابن حجر ويتجه احتمال هذه المعاني كلها اي حذر النار
كانه ينظر اليها او جد على الوصية بالتقوى او اقبل على اصحابه في خطابه
بعد ان اعرض عن النار ثم قال اتقوا النار ثم اعرض واشاح ثلاثا وفي رواية
انه عليه السلام ينظر اليها اي الى النار ثم قال اتقوا النار ولو بشق
تمرة من كسب طيب فمن لم يجد ما يتصدق به فبكلمة طيبة كالدلالة
على هدى والصلح بين اثنين وفصل بين متنازعين وحل مشكل وكشف
غامض وتشكين غضب قال ابن هبيرة فيما نقله في الفتح وفي الحديث
فوائد لا تخفى والله الموفق هذا باب بالتنوين
يدخل الجنة من هذه الامة الجنة سبعون الفا بغير حساب وبه
قال حدثنا عمران بن ميسرة ضد الجنة المنقري قال حدثنا ابن
فضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة محمد واسم جده غزوان الضبي
الكوفي قال حدثنا حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد
الرحمن الواسطي السلمي الكوفي ابو الهذيل وحدثني بالواو والافراد

وقد جزم

ولابي ذر قال ابو عبد الله البخاري وحدثني اسيد بن زيد بفتح الهمزة
وكسر السين المهملة ابو محمد الجمال بالجيم مولى علي بن صالح القرشي الكوفي
وهو من افراد البخاري ضعيف جدا وليس له في الصحيح الا هذا
الموضع ولقد قرنه بعمران بن ميسرة قال حدثنا هشيم بضم الهاء
وفتح الشين المعجمة ابن بشير الواسطي عن حصين بضم الحاء وابن
عبد الرحمن انه قال كنت عند سعيد بن جبير الوالبي فقال لي حدثني يا ذا
ابن عباس رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم عرضت
بضم العين مبنيا للمفعول علي امم بالرفع وتشديد الميم على ليلة الاسراء كما
عند الترمذي والنسائي من رواية عبد الله بن القاسم بن رجاء ثم ثلثة
يرسل جعفر في رواية عن حصين بن عبد الرحمن وهو يدل على تعدد
الاسراء واذ وقع بالمد بينه وبين الذي وقع بمكة فاخذ النبي بجاء ذو الحجتين
منونتين بلفظ الفعل الماضي والنبي رفع فاعل ولابي ذر عن الحموي
والمستملي فاخذ بجيم مكسورة ثم ذال معجمة بلفظ المضارع النبي نصب
مفعول بمر معه الامة اي العدد الكثير والنبي بمر معه الرهط اجمع
يقع على جماعة الرجال خاصة ما بين الثلاثة الى العشرة ولغير الكشميهني
والنبي معه الفرد والنبي بمر معه العشرة بفتح الشين ولابي ذر عن
المستملي العشيرة بكسر الشين وزيادة تحتية ساكنة القبيلة والنبي
بمر معه الخمسة والنبي بمر وحده وسقط لابي ذر انظر فنظرت
فاذا سواد كثير تقتضي يرى من بعيد ووصفه بالكثرة اشارة الى ان المراد
الجنس لا الواحد وزاد في رواية حصين بن نمير السابقة في البعث سد
الافق وهو ناحية السماء قلت ما جبريل هؤلاء امتي قال لا ولكن انظر
في رواية حصين بن نمير فرجوت ان تكون امتي فقال هذا موسى في قومه
ولكن انظر الى الافق فنظرت فاذا سواد كثير زاد في رواية سعيد
ابن منصور فقيل لي انظر الى الافق الاخر فنظرت فاذا سواد عظيم فقيل
لي انظر الى الافق الاخر مثله وفي رواية احمد فرأيت امتي قد ملؤا السهل
والجبل فاعجبني كثرتهم ثم قال جبريل هؤلاء امتك زاد في رواية احمد
فقيل ارضيت يا محمد قلت نعم يا رب وهؤلاء سبعون الفا قدامهم وسعيد
ابن منصور معه يدل قدامهم لا حساب عليهم ولا عذاب والمراد بالمعية
المعية المعنوية فان السبعين الف المذكورين من جملة امته يكونوا
في الذين عرضوا لذلك فاريد الزيادة في تكثير امته باضافة السبعين
الفا اليهم قلت ولم بكسر اللام وفتح الميم وتسكن بينهم بلا من السبب قال
جبريل كانوا لا يكتوون ولا يسترقون بغير القرآن كعرام اهل الجاهلية
ولا يتطيرون ولا يتشاءمون بالطيور وعلى ربهم يتوكلون وقيل ان استعمال
الرقى والكي قادح في التوكل اذ الرقى بما مثبوتة هم غلاف غيرهما من انواع
الطب فانه محقق كالاكل والشرب فلا يقدح واجيب بان اكثر انواع

الطب سوم والرقى باسماء الله مستقر للتوكل عليه والالتجا اليه والرغبة
بما لديه ولو قدح هذا فى التوكل قدح فيه الدعا اذ لا فرق وفى حديث
اخر وصححه ابن خزيمة وحبان عن رفاعة الجهنى مرفوعا وعدنى ربى
ان يدخل من امتى الجنة سبعين الفا بغير حساب وانى لارجو ان لا يدخلوها
حتى تبوؤا انتم ومن دخلها من ازواجكم وذرياتكم مساكن فى الجنة ان مزية
السبعين بالدخول بغير حساب لا يستلزم انهم افضل من غيرهم بل فى
من يحاسب فى الجنة من يكون افضل منهم وهل المراد بالعدد المذكور
التكثير او حقيقته وفى حديث ابى هريرة عند احمد والبيهقى فى البعث
قال سالت ربى عز وجل فوعدنى ان يدخل الجنة من امتى زمرة هم سبعون
الفا وزاد فاستزدت ربى فزادنى مع كل الف الفا وسنده جيد وفى
الترمذى وحسنه عن ابى امامة رفعه وعدنى ربى ان يدخل الجنة من
امتى سبعين الفا مع كل الف سبعين الفا لا حساب عليهم ولا عذاب
وثلاث حثيات من حثياتى ربى وفى حديث ابى بكر الصديق عند احمد
وابى يعلى اعطانى مع كل واحد من السبعين الفا سبعين الفا سبعين
الفا لكن فى سنده راو ضعيف الحفظ واخرم بيم وعند الكلاباذى فى معانى
الاخبار بسنده راو عن عائشة رضى الله عنها ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ان انبا اتانى من ربى فبشرنى ان الله يدخل من امتى
سبعين الفا بغير حساب ولا عذاب ثم اتانى فبشرنى ان الله يدخل
من امتى مكان كل واحد من السبعين الفا سبعين الفا بغير حساب
ولا عذاب فقلت يرب لا يبلغ هذا امتى قال اكملها لك من الاعراب
من لا يصوم ولا يصلى قال الكلاباذى المراد بالامة اولا امة الاجابة
وبقوله اخرا امتى امة الاتباع ثم امة الاجابة ثم امة الدعوة فالاولى
اهل العلم الصالح والثانى مطلق المسلمين والثالثة من عدا اممهم ممن
بعث اليهم فقام اليه صلى الله عليه وسلم عكاشة بن محصن بضم العين
المهملة وفتح الكاف مشددة وتخفف وخصص بكسر الميم وسكون الحا
وفتح الصاد المهملتين اخره نون ابن حرثان بضم الحاء المهملة وسكون
الراء بعدها مثلثة من بنى اسد بن خزيمة وكان عكاشة من السابقين
فقال يا رسول الله ادع الله ان يجعلنى منهم قال صلى الله عليه وسلم
اللهم اجعله منهم ثم قام اليه رجل اخر هو سعد بن عبادة كما عند الخطيب
فى المبهمات واستبعد هذا من جهة جلالة سعد بن عبادة قال
يرسول الله ان يجعلنى منهم قال صلى الله عليه وسلم سبقك بها
عكاشة الفاء للتوكل وسابق عكاشة او الاشارة لذلك لحتم المادة
اذ لو اجاب الثانى لقام ثالث ورابع وهلم جرا وليس كل احد يصلح لذلك
او انه اجاب عكاشة يومئذ ولم يوح اليه فى غيره او ان الساعية
التى سال فيها عكاشة ساعة اجابة ثم انقضت وهذه اولى من قوله

الضاعفة سبعين منهم

ادع الله

انه كان منافقا لان الاصل فى الصحابة عدم النفاق وارتضاه ان مثل هذا
السوال قل ان يصدر الا عن قصد صحيح وفى حديث جابر عند الحاكم
والبيهقى فى الشعب رفعه من زاد حسناته على سيئاته فذلك الذى يدخل
الجنة بغير حساب ومن استوت حسناته وسيئاته فذاك الذى يحاسب
حسابا يسيرا ومن ارتاب تقسد بتوالذى يشفع فيه بعد ان يعذب وبه قال
حدثنا معاذ بن اسد المروزى قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزى
قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلى عن الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب انه
قال حدثنى الاقراء سعيد بن المسيب ابو محمد المخزومى احد الاعلام من
التابعين ان اباهريرة رضى الله عنه حدثه قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول يدخل من وفى ذريتى الجنة من امتى زمرة هم
سبعون الفا تضئ وجوههم اضاءة القمر ليلة البدر ليلة اربعة عشر
وقال ابو هريرة رضى الله عنه وسقطت واو وقال لا ادرى ذريتى اسند
المذكور فقام عكاشة بن محصن الاسدى يرفع بمرة عليه كساء له
خطوط بيض وسود كانما اخذت من جلود البقر فقال يرسول الله ادع الله
ان يجعلنى منهم فقال اللهم اجعله منهم ثم قام رجل من الانصار
فقال يرسول الله ادع الله ان يجعلنى منهم فقال صلى الله عليه وسلم
سبقك عكاشة اى سابقنى التنبيه يقول له من امتى اخراج غير هذه
الامة المحمدية من العدد المذكور وليس فيه نفى دخول احد من غير هذه
الامة على الصفة المذكورة من التشبيه بالقمر ومن الاولية وغير ذلك
كالانبيا والشهدا والصالحين والصديقين والحديث اخرجه مسلم
فى الايمان وبه قال حدثنا سعيد بن ابى مريم مولاهم الجمحى قال حدثنا ابو غسان
بضم الغين المعجمة والسين المهملة المشددة وبعد الالف نون محمد
مطرف اللبثى المدنى امام سكن عسقلان قال حدثنى بالافراد ابو حازم
سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدى رضى الله عنه انه قال قال
النبى صلى الله عليه وسلم ليدخلن الجنة من امتى سبعون الفا او فاد
سبعمائة الف شك ابو حازم فى احدهما قال حال كونهم متماسكين اخذ
بعضهم ببعض على هيئة الوفاق فلا يسابق بعضهم بعضا او معتزرين
صفا واحدا بعضهم بجنب بعض حتى يدخل اولهم واخرهم الجنة قابية
للتماسك والاخذ بالايدى ووجوههم بواو الحال مصحح عليها بالفوق
كاصله على هذا الوجه ولابى ذر من الكشميهنى على صورة القمر ليلة البدر
عند تمامه والحديث مر فى ذكر الجنة من بدء الخلق وبه قال حدثنا
على بن عبد الله المدينى قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال
حدثنا ابى ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن
صالح ٭ ابن كيسان انه قال حدثنا نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضى

الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا دخل ولا يدخل قال يدخل
اهل الجنة الجنة واهل النار النار ثم يقوم مؤذن بينهم لا موت
على احد يقول يا اهل النار لا موت ويا اهل الجنة لا موت بالبناء
على الفتح فيهما خلود بالرفع والتنوين مصدر اوجمع خالد اي الشان
او هذا المكان خلود اي مستمرا انتم خالدون في الجنة والحديث اخرجه
مسلم في صفة النار وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن
الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم يقال لاهل الجنة خلود ولابي ذر عن الكشميهني
يا اهل الجنة خلود لا موت ولاهل النار يا اهل النار خلود بلا موت وزاد
الاسماعيلي فيه يا اهل الجنة صحة الجنة والنار الجنة هي دار النعيم
في الدار الآخرة ولجنة البستان والعرب تسمي المتصل جنة قال زهير

كان عيني في عرى مقلتيه ... من النواضح تسقي جنة سحقا

فهي من الاجنان وهو الستر لتكاثف اشجارها وتظليلها بالتفاف
اغصانها وسميت بالجنة وهي المرة الواحدة من معدود وجنة جنا اذا
ستره فكانها ستر واحدة لشدة التفافها واظلالها وقال ابو سعيد
سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه مما سبق في باب يقبض الله الارض
يوم القيامة قال النبي صلى الله عليه وسلم اول طعام ياكله اهل
الجنة زيادة كبد حوت ولابي ذر كبد الحوت وزيادة الكبد هي قطعة
من اللحم متعلقة بالكبد وهي الذالها لحمة وانما هنا عدن في قوله
جنات عدن اي خلد بضم الخاء المعجمة وسكون اللام وهو دوام الخلد
يقال عدنت بارض اي اقمت بها ومعدن المعدن الذي يستخرج
منه الجوهر كالذهب والفضة والنحاس والحديد في معدن صدق
بكسر دال معدن اي في منبت صدق بكسر الموحدة ولابي ذر في مقعد
صدق بالقاف والعين بدل معدن والصواب الاول قال في الفتح وكان
سبب الوهم انه لما راى ان الكلام في صفة الجنة وان من ارضها فيها
مقعد صدق كما في آخر سورة القمر ظنه كذلك وقد ذكره ابو عبيدة
بلفظ معدن صدق ثم قوله مقعد صدق معناه مكان القعود
وهو يرجع الى معنى المعدن وبه قال حدثنا عثمان بن الهيثم بفتح
الهاء والمثلثة بينهما تحتية ساكنة ابن الجهم ابو عمرو العبدي
البصري المؤذن بجامعها قال حدثنا عوف بالفاء وفتح العين ابن
ابي جميلة الاعرابي عن ابي رجاء بالجيم عمران العطاردي عن عمران
ابن الحصين رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اطلعت
بتشديد الطاء وفتحه اي بليلة الاسراء او في المنام ورايت اكثر اهلها الفقر
قال الطيبي حتى اطلعت معنى تاملت ورايت اكثر اهلها الفقر

اي معوزين

اي معوزين ولو كان الاطلاع بمعناه الحقيقي لكفاه مفعول واحد واطلعت
في النار في صلاة الكسوف فهو غير وقت رؤية الجنة قال في الفتح
ووهم من فسرها قال وقال الداودي ان ذلك ليلة الاسراء وحين
خسفت الشمس له اقال فرايت اكثر اهلها النساء بالغلب عليهن من الهوى
والميل الى عاجل زينة الدنيا والاعراض عن الآخرة لنقص عقلهن وسرعة
الخداع من والحديث رواته كلهم بصريون وسبق في صفة الجنة من بدء
الخلق وفي النكاح وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا
اسماعيل بن ابراهيم بن علية الامام قال اخبرنا سليمان بن طرخان
ابو المعتمر التيمي عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي عن اسامة بن زيد
ابن حارثة رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال قمت
على باب الجنة فكان عامة من دخلها المساكين وفي الحديث السابق
الفقراء ولا منافاة بينهما لان على الآخر وضبط في ابو ربيعة المساكين بفتح النون
وهو سهو على ما لا يخفى واصحاب الجد بفتح الجيم وتشديد الدال الغنى
محبوسون ممنوعون من دخول الجنة مع الفقراء الى الحساب وكان ذلك
عند النظرة اي يتقاضون فيما بعد بجواز على الصراط عذاب النار
النار قد امر بهم الى النار وغير معين لكن والمراد الكفار بساقا الكفار
الى النار ويقف المؤمنون في العرصات للحساب والفقراء هم السابقون
الى الجنة لفقرهم وقمت على باب النار فاذا عامة من دخلها النساء وهذا
الحديث والذي قبله مسطوران بما مشى الفرع لا رقم عليه وما قال في
الفتح انما سبقه طاهر من كثير من النسخ وفي مستخرجي الاسماعيلي وابي نعيم
ولا ذكر المزي في الاطراف طريق عثمان ولا طريق مسدد في كتاب الرقاق
وهما ثابتان في رواية ابي ذر عن شيوخه الثلاثة وبه قال حدثنا
معاذ بن اسد المروزي كاتب ابن المبارك قال اخبرنا عبد الله بن المبارك
قال اخبرنا معمر بن محمد بن زيد بضم العين عن ابيه محمد بن زيد بن عبد
الله بن عمر بن الخطاب انه حدثه عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صار اهل الجنة الى الجنة واهل النار
الى النار جيء بالموت الذي هو عرض من الاعراض مجسما كما في تفسير سورة
مريم في هيئة كبش املح قال في النور يشبه هدبه باهبهم لضلاله
عن ان يدركوه ببصائرهم والمعاني اذا ارتفعت عن مدارك الاوهام
واستقلت عن معارج النفوس كثر بها تصيغت لها قوالب من
عالم الحس حتى تتصور في القلوب وتستقر في النفوس لان المعاني
في الدار الآخرة تتكشف للناظرين انكشاف الصور في هذه الدار
الفانية فذا جيء بالموت في هيئة كبش فيجعل بين الجنة والنار
وفي الترمذي من حديث ابي هريرة فيوقف على السور الذي بين
الجنة والنار ثم يذبح لم يذكر الذابح فقيل فيما نقله القرطبي عن بعض

مر

قوله يتقاضون كذا بخطه والذي في الفتح يتقاضون وهي الصواب هـ

بلغ

لا سوفيه انه يحيى بن زكريا بحمزة النبي صلى الله عليه وسلم اشارة الى دوام الحياة
وعن بعض القدماء انه قال في الفتح وهو في تفسير اسماعيل بن ابي زياد
الشامي احد الضعفاء في اخر حديث الصور الطويل ان جبريل عليه السلام
قال في المصابيح على تقدير كون يحيى فتى اختصاصه من بين الانبياء عليهم
السلام بذلك لطيفة وهي مناسبة اسمه لاعدام الموت وليس فيهم من
اسمه يحيى غيره فالمناسبة فيه ظاهرة على تقدير كون جبريل فالمناسبة
لاختصاصه بذلك لانه ايضا من حيث هو معروف بالروح الامين
وليس في الملائكة من يطلق عليه ذلك غيره فجعل امينا على هذه القضية الهامة
وتولى الذبح فكان في ذبح الروح للموت المضاد لها مناسبة حسنة يمكن
رعايتها والاشارة بها الى انه كما قتل روح من غير طرد والموت عليها بشارة
للمومنين وحسرة على الكافرين عم بنيا ى مناد لم اعرف اسمه يا اهل
الجنة لا موت يا ولكشهي ويا اهل النار لا موت بالنصب على النعت
فيهما ويزداد اهل الجنة فرحا الى فرحهم ويزداد اهل النار حزنا الى
حزنهم بفتح الحاء المهملة وسكون الزاي فيهما ولابي ذر حزنا الى حزنهم
بفتح الحاء والزاي والحديث اخرجه مسلم في صفة اهل الجنة والنار وبه قال
حدثنا معاذ بن اسد المروزي قال اخبرنا مالك بن انس لا يسمى امام
دار الهجرة وسقط ابن انس لابي ذر عن زيد بن اسلم العدوي مولى عمر ابن
عبد الله وابو اسامة الحلبي عن عطا بن يسار الهلالي مولى ميمونة عن
ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان الله يقول ولابي ذر ان الله تبارك وتعالى
يقول لاهل الجنة يا اهل الجنة يقولون ولابي ذر عن الكشميهني يقولون
لبيك ربنا وسعديك فيقول هل رضيتم فيقولون وما لنا
لا نرضى وقد اعطيتنا ما لم تعط احدا من خلقك فيقول اجل علا لبه
اهل بضم الهمزة وكسر المهملة وتشديد اللام اي انزل عليكم رضواني فلا
اسخط عليكم بعده ابدا وفي حديث جابر عند البزار قال رضواني اكبر
قال في الفتح وفيه تلميح بقوله تعالى ورضوان من الله اكبر لان رضاه سبب
كل فوز وسعادة وكل من علم ان سيده راض عنه كان اقر لعينه واطيب
لقلبه من كل نعيم لما في ذلك من التعظيم والتكريم انتهى وهذا معنى
ما قاله في الكشاف وقال الطيبي اكبر اصناف الكرامة رؤية الله تعالى
وتكرير رضوان في التنزيل ارادة التقليل ليدل على ان شيئا يسيرا
من الرضوان خير من الجنان وما فيها قال صاحب المفتاح ولا تنسب
ان يحمل على التعظيم والتكريم الزيادة مبالغة لوصفه بقوله من الله
اي ورضوان عظيم لكيف ان ينسب الى من اسمه الله معطي الجزيل
ومن عطاياه الرؤية وهي اكبر اصناف الكرامة لحبيبه بما ناسب معنى
الحديث الاتية حيث اضافه الى نفسه وابرزه في صورة الاستفهام

عبد الله بن المبارك المروزي قال الاخبرنا

رجل

ومحل الرضوان كالوفود النازل على الملك الاعظم والحديث اخرجه البخاري
ايضا في التوحيد ومسلم والترمذي في صفة الجنة والنسائي في
المغوث وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن محمد الجعفي البخاري
نقال انه مولى المؤلف ويعرف بالمسندي قال حدثنا معاوية بن عمرو
بفتح العين ابن المهلب الازدي يعرف بابن الكرماني المعتق بفتح الميم وسكون
العين المهملة البغدادي قال حدثنا ابو اسحاق ابراهيم بن محمد الفزاري
عن حميد بضم الحاء المهملة ابن عبد الرحمن الطويل البصري اختلف في اسم ابيه على
عشرة اقوال ثقة مدلس توفي وهو قائم يصلي انه قال سمعت انسا
رضي الله عنه يقول اوهب بضم الهمزة حارثة اخا جملة ومثلثة ابن سراقة
ابن الحرث الانصاري يوم وقعة بدر وهو غلام فجاءت امه الربيع بالتشديد
بنت النضر عمة انس الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول
الله قد عرفت منزلة حارثة مني فان يك في الجنة اصبر واحتسب
بالجزم فيهما وان يكن الاخرى بالفوقية وثبوت النون اي وان لم يكن في
الجنة ترى ما اصنع من الحزن الشديد وترى بالشباع الواو بعدها
تحتية في الكتابة ولابي ذر عن الكشميهني ترى بغير تحتية مع القصر مجزوم
قال صلى الله عليه وسلم لها ويحك بفتح الواو وسكون التحتية بعدها
حاء مهملة كلمة ترحم واشفاق او هبلت بضم الهمزة وسكون الهاء اي اثكلتك
على مقتر وفتح الهاء وكسر الموحدة وسكون اللام اي اثكلتك عقلك
مما اصابك من الثكل بالمثلثة حين جعلت الجنة اجنة واحدة هي بهمزة
وواو العطف على مقدر ايضا انها جنان كثيرة في الجنة واحدة اي حارثة
ولابي ذر عن الكشميهني في جنة الفردوس وهو اعلاها درجة
والفردوس البستان الذي فيه الكروم والاشجار والجمع فراديس والجنة
سبق تفسيره ومنه في باب فضل من شهد بدرا من المغازي وبه قال
حدثنا معاذ بن اسد المروزي قال اخبرنا الفضيل بن موسى السيناني
بكسر المهملة وسكون التحتية وبنون بينهما الف ابو عبد الله المروزي
قال اخبرنا الفضيل بضم الفاء وفتح المعجمة هو ابن غزوان كما نسبه
ابن السكن في روايته وليس هو الفضيل بن عياض وان وقع في رواية
ابي الحسن القابسي عن ابي زيد المروزي لان ابن عياض لا رواية
له عن ابي حازم راوي هذا الحديث ولا ادركه كما قاله ابو علي الجياني
عن ابي حازم سلمان الاشجعي الكوفي مولى عزة عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما بين منكبي الكافر
بفتح الميم وسكون النون وكسر الكاف وفتح الموحدة تثنية منكب
مجمع العضد والكتف مسيرة ثلاثة ايام لراكب المسرع بيعقوب
عند ابنه ويضاعف الجلد وفي مسند الحسن بن سفيان من طريق يوسف
ابن عيسى عن الفضيل بن موسى بسنده المذكور رضا خمسة ايام وهذا

من حديث ابن عمر مرفوعا يعظم اهل النار في النار حتى ان بين شحمة اذن
احدهم الى عاتقه مسيرة سبعمائة وفي الزهد لابن المبارك بسند صحيح
عن ابي هريرة مرفوعا ضرس الكافر يوم القيامة اعظم من احد يعظمون
لتمتلئ شحمه وبدنه وفي اللعذاب وحكمها الرفع لانه لا مجال للرأي فيه
والاخبار في ذلك كثيرة لا تطيق بسردها وحديث الباب اخرجه مسلم
في صفة اهل النار اذا ذاب الله بها بوجهه الكريم ومطلع نقمته ما تيمه
النجاري هنا بالهمزة الثاني من كون متكئي الكافر هذا المقدار الضمير نوع
وصفهن اوصافا بما باعتبار كل المحل وارادة الحال قال المولف بالسند
السابق اليه وقال اسحاق بن ابراهيم بن راهويه اخبرنا المعتمر
ابن سليمن التيمي البصري قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء
ابن خالد بن عجلان الباهلي مولاهم ابو بكر البصري عن ابي حازم بسلمة
ابن دينار الاعرج المدني القاص مولى الاسود بن سفيان واما ابو حازم في
الحديث السابق فهو سلمان الاشجعي وهما مدنيان نا يعيان للثقات
لكن سلمة اصغر من سلمان عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان في الجنة لشجرة بلام التاكيد
وفي الترمذي من حديث اسماء بنت يزيد انها شجرة المنتهى يسير الراكب
في ظلها مائة عام وناحية تاما مائة عام لا يقطعها الا ابنتي الى اخير
ما يبلى من اغصانها قال ابو حازم سلمة بن دينار بالسند المذكور فحدثت
به بالحديث المذكور النعمان بن ابي عياش بالتحتية والمعجمة
المدني فقال لقد شهد ولابي ذر اخبرني بالخاء المعجمة وبالافراد فيهما ابو
سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان في
الجنة لشجرة يسير الراكب الفرس الجواد بفتح الجيم والواو المخففة لا تجهد
بالرفع بتقدير يجاد الفرس اذا سار فائقا والجيد جياد واجواد وقيل الجياد الطويلة
الاعناق من الجيد ولابي ذر الجواد بالرفع صفة لراكب المضمر بضم الميم
وفتح الضاد المعجمة والميم المشددة الذي يعلف حتى يسمن ثم يرد الى
القوت وذلك في اربعين ليلة ولابي ذر والمضمر بزيادة الراء السريع
في جريه مائة عام ما يقطعها والجواد ما ورده نصب في الفرع كاصله
فالاول مفعول اسم الفاعل والمضمر اسم مفعول منصوب صفة للجواد وكذا
السريع وقال في الفتح والجواد وما بعده في رواية ابي ذر بالرفع صفة للراكب
وضبط في الجميع بالنصب الثلاثة على المفعولية وقال في المصابيح
وعند الاصيلي برفعها وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد
العزيز عن ابيه ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليدخلن الجنة
من امتي سبعون زاد ابو ذر الفا قال ثم سبع مائة الف ولابي ذر ابو
حازم سلمة بن دينار ايضا بالرفع ولابي ذر بالنصب اي سبعون الفا

اوسبع

اوسبع مائة الف قال مما سلوك آخذ بعضهم ببعض مفتعلة من صدر واحدا
لا يدخل اولهم حتى يدخل آخرهم وتقدير معتمرين صفا واحدا مزيل
لما استشكل من قوله لا يدخل اولهم حتى يدخل آخرهم لاستلزامه الدور لان
دخول الاول موقوف على دخول الآخر وبالعكس ثم هو على تقدير معتمرين
الى آخره دور معية لكنه لا يحذر فيه كما قاله في الكواكب وفيه اشارة الى سعة
الباب الذي يدخلون منه وجوههم على صورة القمر والمراد بالصورة الصفة
اي انهم في اشراق وجوههم على صفة القمر ليلة البدر عند تمامه وهي ليلة اربعة
عشر ولابي ذر عن الكشميهني على ضوء القمر والحديث سبق في الباب السابق
قبل هذا وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال حدثنا عبد
العزيز عن ابيه ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد ابن سعد الساعدي
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان اهل الجنة ليتراؤن بفتح اللام
والفوقية والتحتية والهمزة لينظرون الغرف في الجنة بضم الغين
المعجمة وفتح الراء جمع غرفة بضم الغين كما تتراؤن انتم في الدنيا الكوكب
زاد الاسماعيلي الذي في السماء قال الحميدي عبد العزيز بن عبد الله قال ابو حازم فحدثت
النعمان ولابي ذر فحدثت به النعمان بن ابي عياش بالتحتية والمعجمة
الزرقي فقال اتشهد والله لسمعت ابا سعيد الخدري رضي الله عنه
يحدث ولابي ذر عن الكشميهني يحدث هذا الحديث المذكور ويزيد فيه
كما تتراؤن بفوقية واحدة مفتوحة والهمزة الكوكب الغارب بتقديم
الراء على الموحدة ولابي ذر عن الكشميهني الغابر بتاخير الراء من
الغيوب يقال غبر الشيء هبورا بقي قال الازهري الغابر من الاضداد
يطلق على الماضي والباقي والمعروف الكثير انه بمعنى الباقي ومن معنى
الماضي قوله في الحديث اذ اختلف العشر الغوابر من رمضان
اي البواقي وقال في المطالع الغابر البعيد او الذاهب الماضي كما في الرواية
الاخرى الغارب والمعنى هنا كما تتراؤن الكوكب الباقي في الافق وهو
الذي في السماء الشرقي والغربي بعد انتشار ضوء الفجر فانه ينتشر في ذلك
الوقت الكوكب المضيء وضبط بعضهم الغابر بتحتية مهموزة بين الافق
والراس الغوير يريد انحطاطه في الجانب الغربي قروي الغارب
بالعين المهملة والراء ومعناه البعيد في الافق وكلها راجعة
الى معنى واحد وفائدة تقييد الكوكب بالدري بالغابر في
الافق كما قال في شرح المشكاة الايذان بانه من باب التمثيل منزع
من عدة منوتمة في المشبه ستة رؤية الراي في الجنة صاحب
الغرفة برؤية الراي الكوكب المستحق الباقي في جانب الغرب
والشرق في الاستضاءة مع البعد والرفعة فاوقال الغابر
بالهمزة لم يصح لان الاشراق يفوت عند الغروب اللهم الا ان
يقول بالمستشرق على الغروب كما في قوله تعالى فاذا بلغن

اجابن اى شارفن بلوغ الاجل لكن لا يعم هذا اللفظ فى الجانب الشرقى فيعم
يعنى اذا اشتدت على طريقة علقتها كثيرا ومآبا رداى اى طالعا فى الافق
من المشرق وعابرا فى المغرب قال وذكر المشرق والمغرب ولم يقل فى اسماء
او فى كبدها لبيان الرفعة وشدة التعذيب قال حدثنى بالافراد محمد
بن بشار بالشين المعجمة المعروف ببندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابى عمران عبد الملك بن حبيب الجونى بفتح
الجيم وسكون الواو بعدها نون مكسورة انه قال سمعت انس بن مالك
رضى الله عنه سقط لابى ذر ابن مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم انه
قال يقول الله تعالى لاهون اهل النار عذابا يوم القيامة تكسر لا ٣
لاهون وقيل ان اهون اهل النار وهذا موافق لابى طالب لو ان لك ما فى
الارض من شئ اكنت بهمزة الاستفهام الاستخبارى وفتح التاء ولابى ذر بها
تفتدى به بالفاء من العذاب فيقول نعم فيقول الله تعالى اردت منك
اهون من هذا وانت فى صلب ادم حين اخذت الميثاق ان لا
تشرك بى شيئا فابيت فاعتقت حين ابيت ان تشرك بى الدنيا الا ان تشرك
بى الاستفهام مفرغ وانما حذف الاستثنى منه مع انه كلام موجب لان فى
الايمانى الامتناع يكون تقديما معنى اى ما اخترت الى ان تشرك وظاهر
قوله اردت منك يدل على حذف المعتزلة لان المعنى اردت منك التوحيد
فما انت مرادى واتيت بالشرك واجيب بان الارادة هنا بمعنى
الامر اى امرتك فلم تفعل لانه سبحانه وتعالى لم يكن فى مكلفه الا ما يريد
وقال الطيبى والاظهر ان تحمل الارادة هنا على اخذ الميثاق فى اية واذ
اخذ ربك من بنى ادم لقريبة وانت فى صلب ادم ويحمل لا تاكيدا لنقض
العهد والحديث سبق فى باب قوله تعالى واذ قال ربك للملائكة
من خلق ادم وفى باب من نوقش الحساب وبه قال حدثنا الوليد بن
عبد بن الفضل السدوسى الحافظ غارم قال حدثنا حماد هو ابن زيد بن
درهم الامام ابو اسماعيل الازدى عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن جابر
هو ابن عبد الله الانصارى رضى الله عنه وعن ابيه ان النبى صلى الله عليه
وسلم قال يخرج من النار بالشفاعة بحذف الفاعل قال فى الفتح وثبت
فى رواية ابى ذر عن السرخسى يخرج قوم ولمسلم عن ابى الزبير الا ان عوادا
عن جابر ان زيد يخرج الله قوما من النار بالشفاعة كانهم العفاريت
مثلثة مفتوحة ففاء مهملة وبعد الالف راء بينهما تحتية ساكنة
جمع عفرية بتم اوله كعفصة وسفارا الفتا مثلثة وبعد الالف راء بينهما تحتية ساكنة
سرية وقيل هو رؤس الطوائف تكون بيضا شهبا وبيضا سمها واحدة
طرشوت وهو نبت يؤكل قال جماد قلت لعمرو ما ذا فى ذر بن الكهبلى
وما العفاريت قال عمرو العفاريت بالضاد والفاء المكسورتين
المفتوحتين وبعد الالف موحدة مكسورة فتحتية ساكنة فسين

مهملة

مهملة وبكى صغار الفتا واحدها صعفوس وقيل هى نبت يعيث فى اصول
الثمام يشبه الهليون يسلق بالخل والزيت ويوكل وقال ابو عبيد
ويقال السفاريت بالشين المعجمة بدل المثلثة قال فى الفتح وكان هذا
هو السبب فى قول الراوى وكان قد سقط قد اى سقطت اسنانه
فنطق بها مثلثة ونون شين معجمة قال الكرمانى ولذا الف بالاعرم
بالمثلثة وفتح الراء اذ الاعرم الكسار الاسنان انتهى وهذا التشبيه تضمنهم
تعبدان يتبوأوا ما فى اول خروجهم من النار فانهم يكونون كالفحم كما بان
ان شاء الله بعد وقال حماد ايضا فقلت لعمرو دنيا رواه حماد عبد فى داوه
الذى ولابى ذر عن الكشميهنى يا ابا سعيد سمعت بهمزة الاستفهام المقدرة
اى اسمعت جابر بن عبد الله رضى الله عنهما يقول سمعت النبى صلى
الله عليه وسلم يقول يخرج بالشفاعة من النار قوم قال لم سمعه
يقول ذلك وفيه ابطال مذهب المعتزلة القائلين بنفى الشفاعة
للعصاة متمسكين بقوله تعالى فما تنفعهم شفاعة الشافعين واجيب
بانها فى الكفار وقد تواردت الاحاديث على اثباتها والحديث اخرجه
مسلم فى الايمان وبه قال حدثنا هدبة بن خالد بفتح الهاء وسكون الدال
المهملة بعدها موحدة مفتوحة فهاء ثانية القيسى البصرى الحافظ هو اب
قال حدثنا همام بفتح الهاء وتشديد الميم بعدها الف فميم ابن يحيى العوذى
كما فى تحفة قتادة بن دعامة انه قال حدثنا انس بن مالك رضى الله
عنه ولابى ذر عن انس عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال يخرج قوم
من النار بعد ما مسهم منها سفع بفتح السين المهملة وسكون الفاء بعدها
عين مهملة سواد فيه زرقة او صفرة يقال سفعته النار اذا لفحته فغيرت
لون بشرته والسوافح لوائح السموم فيدخلون الجنة فسميهم اهل
الجنة الجهنميين بالتحتيتين بعد الميم ولابى ذر بتحتية واحدة وفى حديث
جابر عند ابن حبان والبيهقى فيكتب فى رقابهم عتقاء الله فيسمون فيها
الجهنميون وقول بعض الشراح ان هذه التسمية ليست تنقيصا لهم
بل للاشتداد كالتعبد الله لبرداد وابدا لك شكرا ايا رضه ما فى مسلم
من حديث ابى سعيد فيبعثون الله فيذهب عنهم هذا الاسم وحديث
الباب اخرجه ايضا المولف فى التوحيد وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل
ابو سلمة التبوذكى الحافظ قال حدثنا وهيب بضم الواو مصغرا
ابن خالد الباهلى مولاهم الكرابيسى الحافظ قال حدثنا عمرو بن يحيى
بفتح العين عن ابيه يحيى بن عمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم المازنى
عن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه ان الناس ولابى ذر رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل اهل الجنة الجنة اى بمعاينة المعارج
العارى عن سين الاستقبال المختص بالحال لتحقق وقوع الادخال
ويدخل اهل النار النار بعد دخولهم فيها يقول الله تبارك وتعالى

لما يكتنه زكاتي وقلبه زيادة على اصل التوحيد منها رجحة اى مقدار حبة
حاصلة من خردل حاصل من ايمان بالتنكير ليفيد التقليل والقلة هنا
باعتبار انتفاء الزيادة على ما يكفى لا ان الايمان يتبعض بل يجب الايمان
به كاف لانه كلم من عرف الشرع ان المراد الحقيقة المعهودة والايمان
ليس بجسم ليحصره الوزن والمراد انه يجعل عمل العبد وهو عرض فى
جسم على مقدار العمل عنده تعالى ثم يوزن او تمثل الاعمال بجواهر
فاذا هو من النار ويخرجون منها حال كونهم قد امتحشوا اضمر الفوقية
وكسر الحاء وضم المعجمة احترقوا وفحموا والحمم بضم الحاء المهملة وفتح الميم
فحما فيلقون بضم التحتية وسكون اللام وفتح القاف فى نهر الحياة بالفوقية
بعد الالف وهو الحياة هو الذى من غمس فيه حيى فيخرجون بضم الموحدة
ثانيا كما تنبت الحبة بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة بزر العشب
او البقلة الحمقاء لما تنبت سريعا فى حميل السيل بفتح الحاء المهملة وكسر
الميم وسكون التحتية اخره لام بمعنى مفعول وهو ما حمله من طين
او غثاء وغيره فاذا كانت فيه حبة واستقرت على شط عرى السيل فانها تنبت
فى يوم وليلة فشبه بها سرعة عود البدن واجسادهم اليهم بعد احراق
النار بها اقال حبة بفتح الحاء وكسر الميم وتشديد الموحدة التحتية كذا فى الفرع
اى معظم حروف العسيل واشتداده وقال اكثر مائى الحياة بالفتح وسكون
الميم وكسرها وبالهمز الطين الاسود المنتن والشك من الراوى فقال النبى
صلى الله عليه وسلم الم تروا خطاب لكل من يتاتى منه الرؤية انها تنبت
وذكر ابن الحموى والمستملى تخرج حال كونها ملتوية اى متشابكة
كونها ملتوية اى منعطفة وهذا اما يريد البر باحين حسنا باعتبار الرائى
وقبله والمعنى فمن كان فى قلبه مثقال حبة من ايمان يخرج من ذلك
الماء فلا يستبعد اخروج هذه من جانب السيل صفرا مشبكة وقال الموت
يسرعه ثانيا تكون ضعيفا وضعفه تكون اصفر ملتويا ثم بعد ذلك
تشتد قوته والحديث مضى فى باب تفاضل اهل الايمان من كتاب
الايمان وبه قال حدثنى بالافراد محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة
المشددة ابن عثمان العبدى حوذة مام الحافظ بندار قال حدثنا
عبد الرحمن بن حمد الله الندلى مولاهم اليمنى الحافظ قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج الحافظ ابو بسطام العتكى قال سمعت ابا اسحاق عمرو بن
عبد الله السبيعى قال سمعت النعمان بن بشير الانصارى رضى الله
عنه يقول سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول ان ادنى اهل النار
عذابا يوم القيامة لرجل فى مسلخ ابى طالب واللام بالفتح لتاكيد
توسع فى انفرد قدميه نعلان الفوقية من توضع وفتح الهمزة والميم والجاء
المهملة من احمص وقدميه بالتثنية باطن قدميه الذى لا يصل الى
الارض عند المشى جمرة فى كل قدم اغلى بفتح الحتية وسكون المعجمة

وكسر

وكسر اللام منها من الجمرة وما عذ وفى مسلم من رواية الاعمش من ابى اسحاق
من له نعلان وشراكان من نار يغلى منهما دماغه بالتثنية والحديث
اخرجه مسلم فى الايمان والترمذى فى صفة جهنم وبه قال حدثنا عبد الله
ابن رجاء الغدانى البصرى قال حدثنا اسرائيل بن يونس عن جده ابى
اسحاق عمرو السبيعى عن النعمان بن بشير الانصارى رضى الله عنه
انه قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول ان اهون اهل النار
عذابا يوم القيامة رجل هو ابو طالب كما فى مسلم وسنن على اخمص قدميه
بالتثنية جمرتان يغلى منهما دماغه من حرارتهما كما يغلى المرجل بكسر
الميم وسكون الراء وفتح الجيم بعدها لام القدر من النحاس او من اى معدن
كان والقمقم بقافين مفتوحتين وميمين من آنية العطار او انا اسيق
الراس يبتدن فيه الماء من نحاس وغيره وفارسى معرب ولاى ذرر الاصيلى
بالمعجمة بالموحدة بدل واو العطف وموب القاف من عياض كونه بالواو
لا بالموحدة وقال غيره يحتمل ان تكون الباء بمعنى مع وعند الاسماعيلى كما يغلى
المرجل او القمقم بالشك وقال السهيلى من باب النظر فى كلمة الله تعالى
ومشاكلة الجزء الكل ان ابا طالب كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
بجملته متحرك له الا ان كان متشبثا بقدمه على ملة عبد المطلب حتى قال
عند الموت انه على ملة عبد المطلب فسلط الله تعالى العذاب على قدميه
خاصة لتشبثه بها اما على ملة ابائه وسند هذا الحديث اعلى من سند
السابق لكن فى العالى عنعنة ابى اسحاق السبيعى وفى النازل تصريحه
بالسماع فاخبر ما فانه من العالى الحيثى البصرى بالعلو المعنوى وبه قال حدثنا
سليمان بن حرب ابو ايوب الواشحى البصرى قاضى مكة قال حدثنا
شعبة بن الحجاج عن عمرو بفتح العين بن مرة بضم الميم وتشديد الراء
ابن عبد الله بن طارق الجملى بفتح الجيم والميم الكوفى الاعمى عن حميد
بحاء مهملة مفتوحة فتحتية ساكنة فمثلثة مفتوحة ثنا ثابت ابن عبيد
الرحمن الجعفى عن عدى بن حاتم الطائى الجواد ابن الجواد الصحابى
الشهير رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم ذكر النار فاشاح
بالراء والمهملة والشين المعجمة بعدها الف فحاء مهملة بوجهه قوله
اوجه رهما كانه ينظر اليها فتعوذ منها ثم ذكر النار فاشاح بوجهه
فتعوذ منها ثم قال اتقوا النار بالتعدى ولو بشق تمرة بكسر الشين
المعجمة فمن لم يجد صدقة فبكلمة طيبة وسبق الحديث فى باب
من نوقش الحساب عذب وبه قال حدثنا ابراهيم بن حمزة
بالحاء المهملة والزاى ابو اسحاق الزبيرى بالراء الله عنى قال حدثنا
ابن ابى حازم هو عبد العزيز بن ابى حازم سلمة بن دينار والد راوى
بفتح الدال والراء بعد الالف واو مفتوحة فراء ساكنة وزاى مهملة
مكسورة فتحتية مشددة عبد العزيز بن محمد وداوره قرية من

فيخرجه احسان عن يونس بن عبد الله بن الهاد عن عبد الرحمن بن خباب بفتح
الخاء المعجمة وتشديد الموحدة الاولى بينهما الف الانصاري عن ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر
ولا في زرعنا قول وذكر فتنة فمر ابو طالب عند منا في شملة عبد
الله ابي النبي صلى الله عليه وسلم قال صلى الله عليه وسلم لعله تنفعه
شفاعتي يوم القيمة فيجعل بالرفع والنصب في ضحضاح من النار
جمع ضحضحة بالتثنية والتضحضاح ضحضاحين مهملتين منونين وحاء
ومادين مهملتين او لاحاء ساكنة ماء رق من الماء على وجه الارض الى
نحو الكعبين فاستعير للنار يغلي منه من الضحضاح ولا في ذرب
عن الضحضاح يغلي منها من النار ام دماغه لعله دماغه او جلدة
رقيقة تحيط بالدماغ واستشكل قوله عليه الصلاة والسلام تنفعه
شفاعتي مع قوله تعالى فما تنفعهم شفاعة الشافعين واجيب
بان منفعة الاية بالاخراج من النار وفي الحديث بالتخفيف او خيص
عموم الاية بالحديث او ان ابا طالب لما بالغ في اكرام النبي صلى الله عليه
وسلم والذب عنه جوزي بالتخفيف واطلق على ذلك شفاعة او ان جزاء
الكافرين من العذاب يقع على كفره وعلى معاصيه فيجوز ان يضع الله
تعالى عن بعض الكفار بعض جرائمه تطييبا لقلب الشافع لا
جزاء بالكفر لان حسناته صارت بموته على الكفر هباء منثورا لكنهم
قد يثابون فمن كانت له حسنات من عتق او موساة مسلم ليس كمن
ليس له ذلك فيحتمل ان يجازى بالتخفيف بعد ارساله لكنه معارضة
بقوله تعالى ولا يخفف عنهم من عذابها والحديث سبق في باب قصة
ابي طالب وقال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا ابو عوانة
الوضاح بن عبد الله اليشكري عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع الله الناس يوم القيمة
ولا في زرعنا المستحق جمع الله بلفظ الماضي والاول هو المعتمد وفي
حديث ابي هريرة يجمع الله الناس الاولين والاخرين في صعيد واحد
يسمعهم الداعي وينفذهم البصر وتدنو الشمس من رؤوسهم فيشتد عليهم
حرها ويلحقهم من الغم والكرب ما لا يطيقون فيقولون الا ترون ما
هو فيه ما بلغكم ما اصابكم ألا تنظرون من يشفع لنا الى ربنا فيقول بعضهم لبعض
عليكم بآدم فيأتون آدم فيقولون له انت ابو البشر خلقك الله بيده
وأسكنك جنته وعلمك اسماء كل شيء وزوجك
موضع اشتباه للنسبيات كقوله تعالى وعلم آدم الاسماء كلها اي اسماء المسميات
وامر الملائكة ولا في زرعنا المحرمي والمستملي وامر ملائكته فسجدوا له
سجود خضوع لا سجود عبادة فاشفع لنا عند ربنا حتى يريحنا من مكاننا
هذا فيقول آدم لست هناكم بضم الهاء وتفتح النون اي لست في المكان
والمنزل الذي تحسبوني بمريد له مقام الشفاعة ويذكر خطيئته
التي اصابها وهي اكله من الشجرة التي نهي عنها لقوله اضعاها واعتذر اي
عن التقاعد عن الاجابة واعلاما بانه لم تكن له رتبة لهم اتيتوا نوحا
عليه السلام وستدل ويقول لابي ذر او رسول يعني الله اي بعد آدم
وشيث وادريس او الثلاثة كانوا انبياء ولم يكونوا رسلا ثم كان آدم مرسلا
وانزل على شيث الصحف وهو من علامة الارسال او رسالة آدم لبنيه
وهم موحدون ليعلمهم شريعته ورسالة نوح لكفار زمنه عموم في التوحيد
فيأتونه فيقول لهم لست هناكم ويذكر خطيئته وهي سؤاله ربه ما
ليس له به علم وهي قوله رب ان ابني من اهلي اتوا ابراهيم الذي
اتخذه الله خليلا فيأتونه فيقول لهم لست هناكم ويذكر خطيئته
زاد مسلم التي اصاب فيستحيي ربه وفي رواية همام اني كذبت ثلاث
كذبات وزاد شيبان قوله اني سقيم وقوله بل فعله كبيرهم وقوله
لامرأته اخبريه اني اخوك وهذه الثلاث من معاريض الا انها لما
كانت صورتها صورة الكذب اشفق منها اتيتوا موسى الذي كلمه الله
ولا في زرعنا المحرمي والمستملي كلمه الله فيأتونه فيقول لهم لست هناكم
وسقط لابي ذر قوله فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته وهي انه
قتل نفسا لم يؤمر بقتلها اتيتوا عيسى فيأتونه فيقول لهم لست
هناكم ولم يذكر ذنبا لكن وقع في رواية ابي نضرة عن ابي سعيد في مسند
من درن الله رواه مسلم اتيتوا محمدا صلى الله عليه وسلم وفي كشف علوم
الحرة للغزالي ان بين اتيان اهل الموقف آدم واتيانهم نوحا الف
سنة وكذا بين كل نبي ونبي قاله في الفتح ولم اقف له ذكر على اصل ولقد
اكثر في هذا الكتاب من ايراد احاديث لا اصل لها فلا يغتر بمن يتمنها
انتهى وتعقبه العيني بان جلالة قدر الغزالي تأبى ما ذكره وعدم وقوفه
على اصل لذلك لا يستلزم نفي وقوف غيره لذلك على اصل فانه يحط
عليها بكل ما ورد حتى يقضي هذه العروق انتهى واجاب في التنقيح
الاعتراض بان جلالة الغزالي لا تنافي ان يحسن الظن ببعض الكتب
فينقل منها ويكون ذلك المنقول غير ثابت كما وقع له ذلك في الاحياء فقد
من ثوت القلوب كما نبه على ذلك غير واحد من الحفاظ وقد اعترف
هو بان بضاعته في الحديث مزجاة قال ابن حجر ولم اقع الى احديث
عليها وانما نفيت الاطلاق في الشافي محمول على التقييد في الاول

شاء الله تعالى في كتاب التوحيد واسكنك جنته وعلمك اسماء كل شيء وزوجك
موضع اشتباه للنسبيات كقوله تعالى وعلم آدم الاسماء كلها اي اسماء المسميات
وامر الملائكة ولا في زرعنا المحرمي والمستملي وامر ملائكته فسجدوا له
سجود خضوع لا سجود عبادة فاشفع لنا عند ربنا حتى يريحنا من مكاننا
هذا فيقول آدم لست هناكم بضم الهاء وتفتح النون اي لست في المكان
والمنزل الذي تحسبوني بمريد له مقام الشفاعة ويذكر خطيئته
التي اصابها وهي اكله من الشجرة التي نهي عنها لقوله اضعاها واعتذر اي
عن التقاعد عن الاجابة واعلاما بانه لم تكن له رتبة لهم اتيتوا نوحا
عليه السلام وستدل ويقول لابي ذر او رسول يعني الله اي بعد آدم
وشيث وادريس او الثلاثة كانوا انبياء ولم يكونوا رسلا ثم كان آدم مرسلا
وانزل على شيث الصحف وهو من علامة الارسال او رسالة آدم لبنيه
وهم موحدون ليعلمهم شريعته ورسالة نوح لكفار زمنه عموم في التوحيد
فيأتونه فيقول لهم لست هناكم ويذكر خطيئته وهي سؤاله ربه ما
ليس له به علم وهي قوله رب ان ابني من اهلي اتوا ابراهيم الذي
اتخذه الله خليلا فيأتونه فيقول لهم لست هناكم ويذكر خطيئته
زاد مسلم التي اصاب فيستحيي ربه وفي رواية همام اني كذبت ثلاث
كذبات وزاد شيبان قوله اني سقيم وقوله بل فعله كبيرهم وقوله
لامرأته اخبريه اني اخوك وهذه الثلاث من معاريض الا انها لما
كانت صورتها صورة الكذب اشفق منها اتيتوا موسى الذي كلمه الله
ولا في زرعنا المحرمي والمستملي كلمه الله فيأتونه فيقول لهم لست هناكم
وسقط لابي ذر قوله فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته وهي انه
قتل نفسا لم يؤمر بقتلها اتيتوا عيسى فيأتونه فيقول لهم لست
هناكم ولم يذكر ذنبا لكن وقع في رواية ابي نضرة عن ابي سعيد في مسند
من درن الله رواه مسلم اتيتوا محمدا صلى الله عليه وسلم وفي كشف علوم
الحرة للغزالي ان بين اتيان اهل الموقف آدم واتيانهم نوحا الف
سنة وكذا بين كل نبي ونبي قاله في الفتح ولم اقف له ذكر على اصل ولقد
اكثر في هذا الكتاب من ايراد احاديث لا اصل لها فلا يغتر بمن يتمنها
انتهى وتعقبه العيني بان جلالة قدر الغزالي تأبى ما ذكره وعدم وقوفه
على اصل لذلك لا يستلزم نفي وقوف غيره لذلك على اصل فانه يحط
عليها بكل ما ورد حتى يقضي هذه العروق انتهى واجاب في التنقيح
الاعتراض بان جلالة الغزالي لا تنافي ان يحسن الظن ببعض الكتب
فينقل منها ويكون ذلك المنقول غير ثابت كما وقع له ذلك في الاحياء فقد
من ثوت القلوب كما نبه على ذلك غير واحد من الحفاظ وقد اعترف
هو بان بضاعته في الحديث مزجاة قال ابن حجر ولم اقع الى احديث
عليها وانما نفيت الاطلاق في الشافي محمول على التقييد في الاول

والحكم لا يثبت بالاحتمال فلو كان هذا المعترض يعني العيني اطلع على شيء من
ذلك لجاء له قول لا يرزه ونتج به انتهى وقد انهم الله تعالى الناس والد
ادم ومن بعده في الابتداء بالعلم اسول نبينا محمد صلى الله عليه وسلم مع
ان فيهم من سمع هذا الحديث منه صلى الله عليه وسلم وتحقق اختصاصه
بذلك اظهارا لتفضيله نبينا صلى الله عليه وسلم ورفعة منزلته وكمال
قربه وتفضيله على جميع المخلوقين **قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما**
تاخر ما وقع منه سهوا وتاويل او ما كان الاولى تركه وانه مغفور له غير مؤاخذ
لو وقع منه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **فجاءني** زاد في رواية معبد
ابن هلال المذكورة في التوحيد فاقول انا انها انا لها **فاستاذن علي فلي**
زاد مسلم في دارة فيؤذن لي اي في دخول الدار وهي الجنة واضيفت اليه
تعالى اضافة تشريف **فاذا رايته** تعالى **وقعت له** حال كوني **ساجدا**
وفي رواية اي بكر عند ابي عوانة فاتى تحت العرش فاقع ساجدا الزني **فيدعني**
في السجود **ما شاء الله** زاد مسلم ان يدعني وسقطت الجملة الشريفة
لابي ذر وفي حديث عبادة بن الصامت عند الطبراني فاذا رايته خررت له
ساجدا فاشكر الله **ثم يقال لي ارفع** ولابي ذر ثم يقال لي ارفع **راسك** وفي رواية
المغيرة بن انس عند احمد فاومى الله الي جبريل ان اذهب الى محمد فقل له
ارفع رسك **سل تعطه** تعرف **واشفع تشفع** بغيرها وايضا بغير الذي
في اليوم بينهما وقوبانيا بها **واشفع تشفع** اي تقبل شفاعتك **فارفع راسي**
فاحمد ربي بتحميد يعلمنيه وفي رواية ثابت عند احمد بمحامد يجريه بها احد
قبلي ولا يجريه احد بعدي **ثم اشفع** في الاراحة من كرب الموقف ثم في الاخراج
من النار بعد الخروج من الموقف والمرور على الصراط وسقوط من يسقط
حينئذ في النار **فيحد لي** بفتح التحتية وضم الحاء المهملة اي يبين ولكل طور
من اطوار الشفاعة حد اقف عنده فلا ايقاء مثلي ان يقول شفعتك
فيمن اخل بالجماعة ثم فيمن اخل بالصلاة ثم فيمن شرب الخمر ثم فيمن
زنا وعلى هذا الاسلوب قاله في شرح المشكاة عن التوربشتي قال في
الفتح والذي يدل عليه سياق الاخبار ان المراد ان تفصيل مراتب المرجحين
في الاعمال الصالحة كما وقع عند احمد عن يحيى القطان عن سعيد بن
ابي عروبة عن قتادة في هذا الحديث بعينه **فاخرجهم من النار واجعلهم**
الجنة ثم اعود فاقع حالا كوني **ساجدا مثله** اي مثل الاول في المرة الثالثة
والمسئلة ما يبقى **قال قتادة** من الراوي **حتى اقول يرب ما بقي** ولابي ذر بقي المرة
وكان قتادة من دقائقه **يقول عند هذا القول وجب عليه الخلود** يعني قوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به
والحديث سبق في اول سورة البقرة وبه قال **حدثنا مسدد** هو
ابن مسرهد قال **حدثنا يحيى** بن سعيد القطان عن **الحسن** بن ذكوان

ابو

ابو سلمة البصري صدوق يخطي ورمي بالقدر ركنه ليس له في البخاري سوى
هذا الحديث من رواية يحيى القطان عنه مع تغيره في الرجال
ومع ذلك فهو متابع قال **حدثنا ابو رجاء** عمران العطاردي قال
حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني **عمران بن حصين رضي الله عنهما عن النبي**
صلى الله عليه وسلم انه قال **يخرج قوم من النار بشفاعة محمد صلى**
الله عليه وسلم فيدخلون الجنة يسمون بفتح الميم المشددة **الجهنميين**
في حديث ابي سعيد يقول اهل الجنة هؤلاء عتقاء
الرحمن ادخلهم الجنة بغير عمل فيخرجون كاللؤلؤ في رقابهم الخواتم
وحديث الباب اخرجه الترمذي في صفة النار وابو داود في السنة
وابن ماجه في الزهد وبه قال **حدثنا قتيبة** بن سعيد قال **حدثنا**
اسماعيل بن جعفر اي ابن ابي كثير الانصاري الزرقي ابو اسحاق القارئ
عن حميد الطويل البصري مولى طلحة الطلحات **عن انس** رضي الله عنه
ان ام ربيع الربيع بالتنوين **بنت البراء** بفتح الموحدة انس بن مالك وحارثة
هو ابن سراقة بن الحرث بن عدي الانصاري **اتت رسول الله** ولابي
ذر النبي **صلى الله عليه وسلم وقد هلك حارثة يوم بدر** وقال ابن
منده يوم احد والاول هو المشهور المعتمد **اصابه غرب سهم** بفتح العين
المعجمة وسكون الراء مضافا لسهم ولابي ذر عن الكشميهني سهم غرب
بتنوينهم مع التنوين على الصفة اي لا يدرى من رماه **فقالت**
يا رسول الله قد علمت موقع حارثة ولابي ذر عن الكشميهني موضع
حارثة **من قلبي فان كان في الجنة لم ابك عليه والا سوف ترى ما**
اصنع فقال صلى الله عليه وسلم **لها هبلت** في اليونينية بكسر الهاء
ولابي ذر بضمها وفتحها وكسر الموحدة وسكون اللام ثكلت عقلك
استفهام حذفت منه الاداة **اجنة واحدة هي انها جنان كثيرة**
وانه في ولابي ذر عن الحموي والمستملي **لفي الفردوس الاعلى وقاب**
صلى الله عليه وسلم **قوسه** بفتح الفوق في **سبيل الله او روحة** بفتح
الراء **خير من الدنيا وما فيها** وقاب قوس حذف تنوينه للتاكيد
والقاب بعدها الف فموحدة اي قدر قوس حذف **او موضع قدم**
من الجنة ولابي ذر عن الكشميهني قدمه بالاضافة وله عن الحموي
والمستملي قده بكسر القاف وفتحها وتشديد الدال المهملة اي مقدار
سوطه لانه يقدّ اي لا يقطع **ولو اطلعت** اي لا يقطع **لاضاءت ما بينهما** من الدنيا **ولملات**
ما بينهما ريحا طيبة **ولنصيفها** بفتح اللام للتاكيد والنون وكسر الفاء
المهملة بعدها تحتية ساكنة ثم فاء قال قتيبة راويه بعني الخمار بكسر
الخاء المعجمة وتخفيف الميم **خير من الدنيا وما فيها** من متاعها وقيل

ما يغطى به راسها

النصيف المخمر وهو بكسر الميم وسكون العين المهملة وفتح الجيم ويهوما
تلويه المرأة على رأسها وقال الأزهري هو كالعصابة تلف على استدارة
رأسها وعند ابن أبي الدنيا من حديث ابن عباس ولو أخرجت نصيفها
لأضاءت الشمس وليحسنها مثل القلادة من الخمس لأضوأ لهما وليوم
أطلعت وجهها لأضاء ما بين السماء والأرض ولو أخرجت
كفها لأفتتن الخلائق بحسنها فإن قلت ما وجه الربط بين قوله
غدوة في سبيل الله أو روحة وبين قوله ولقاب قوس أحدكم الخ أجوبه
أجيب بأن المراد أن ثواب غدوة في سبيل الله خير من الدنيا
وما فيها لأن يؤتى بها حاجة نصيف امرأة منها خير من الدنيا وما فيها
وبه قال حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال أخبرنا شعيب هو
ابن أبي حمزة قال حدثنا أبو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الأعرج
عبد الرحمن بن هرمز عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم لا يدخل أحد الجنة إلا أراه بضم الهمزة وكسر
الراء مشددة أي بالنصب مفعول أرى من النار أو رآه أي أو لو عمل في الدنيا
عملا سيئا بأن تعرض لمؤذ أو منكر أو استشكل بأن الجنة لا يدخلها
منكر بل دار جزاء وأجيب بأن المنكر ليس على سبيل التكليف
بل على سبيل التلذذ أو المراد ليزداد فرحا ورضا فعبر عنه بلازمه
لأن الراضي بالشيء يشكر من فعل له ذلك ولا يدخل النار أحد
ذرعن الكشميهني أحد النار إلا رأى مقعده من الجنة لو أحسن
عملا حسنا ويقوا الإسلام ليكون عليه حسرة زيادة على تعذيبه
قال في الفتح وقع عند ابن ماجة بسند صحيح من طريق أخرى عن
أبي هريرة أن ذلك يقع عند المساءلة في القبر وفيه فيهرع له
فرجة إلى النار فينظر إليها فيقال له أنظر إلى ما وقاك الله وفي حديث
أبي سعيد عند الإمام أحمد ينفتح له باب إلى النار فيقول هذا منزلك
لو كنت بربك فلما آمنت بي أمنتك فينفتح له باب إلى الجنة
فيريد أن يهمل إليه فيقال له اسكن ويفسح له في قبره وطابقه
حديث الباب لما ترتب له من حيث كون المنفعة بين فيما وقع مدة
لهما وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد سقط لأبي ذر ابن سعيد
قال حدثنا إسماعيل بن جعفر الزرقي الأنصاري أبو إسحاق
المقابري عن عمرو بفتح العين ابن أبي عمرو بفتح العين أيضا مولى
المطلب بن عبد الله بن حنطب عن سعيد بن أبي سعيد بكسر العين
فيهما واسم أبي سعيد كيسان المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه
أنه قال قلت يا رسول الله من أسعد الناس بشفاعتك يوم
القيامة قال لقد ظننت يا أبا هريرة أن لا يسألني عن هذا الحديث أحد
أول منك لرغبتك في الحديث من قبل نفسه تكسير القاف وفتح الموحدة
أي من جهة نفسه طبعا مختارا وأسعد هنا هي على بابها من التفضيل
وروي بمعنى وقيل يعني سعيد الناس وعلى الأول فالمعنى أسعد من
يكون في هذه المرتبة من الإخلاص المؤكد البالغ غايته بقوله من
قلبه إذ الإخلاص معدنه القلب فقال لدلالة التأكيد لأن إسناد
الفعل إلى الجارحة أبلغ في التأكيد تقول إذا أردت التأكيد رأيته
عيني وسمعته أذني والمراد بالشفاعة هنا بعض أنواعها وهي التي
يقول فيها صلى الله عليه وسلم أمتي أمتي فيقال أخرجوا من في قلبه
وزن كذا من إيمان فأسعد الناس بهذه الشفاعة من يكون إيمانه
أكمل من دونه وأما الشفاعة العظمى في الراحة من كرب الموقف
فأسعد الناس بها من أول الجنة وهم الذين يدخلونها بغير حساب
ثم الذين يدخلون بغير عذاب بعد الحساب واستحقاق العذاب
ثم يصيبهم لفح النار ولا يستطيعون فيها والشفاعات كما قال عياض
خمس الأولى العظمى وهي لراحة الناس من هول الموقف وهي مختصة
بنبينا صلى الله عليه وسلم قال النووي فيقال وهي المقام المحمود قولان
الطبري قال أكثر أهل التأويل المقام المحمود هو الذي يقوم فيه صلى
الله عليه وسلم ليرحم من كرب الموقف حديث ابن عباس المقام
المحمود هو الذي يبعثه صلى الله عليه وسلم ليرحم من كرب الموقف
حديث ابن عباس المقام المحمود الشفاعة وحديث أبي هريرة في قوله
عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا قال سئل عنها النبي صلى الله عليه
وسلم فقال هي الشفاعة والثانية في إدخال قوم الجنة بغير
حساب وهذه ورد أيضا في نبينا صلى الله عليه وسلم واستدل
بها بقوله تعالى في جواب قوله صلى الله عليه وسلم أمتي أمتي أدخل
الجنة من أمتك من لا حساب عليه أو الدليل عليها هو الصلى الله
عليه وسلم الزيادة على السبعين ألفا الذين يدخلون الجنة بغير حساب
والثالثة في أهل قوم خرجوا فاستحقوا العذاب أن لا يعذبوا
الرابعة فيمن دخل النار من المذنبين فقد جاءت الأحاديث بإخراجهم
من النار بشفاعته صلى الله عليه وسلم وغيره الخامسة في زيادة
الدرجات في الجنة لأهلها وأشار النووي في الروضة إلى أن هذه

في الآخرة قال صلى الله عليه وسلم والله لقد ظننت يا أبا هريرة
أن لا يسألني أي المحققة من المثقلة عن هذا الحديث أحد
أول منك برفع أول صفة لأحد وخبر مبتدأ محذوف أي هو أول
ونصبهما لابن ذر على الظرفية وقال العيني على الحال لما رأيت للذي
رأيته من حرصك على الحديث من بناء أنية أو أرى بني بعض حرصك
فن تبعيضية أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة من قال لا إله
إلا الله خالصا من الشرك من قبل نفسه تكسير القاف وفتح الموحدة
أي من جهة نفسه طبعا مختارا وأسعد هنا هي على بابها من التفضيل
وروي بمعنى وقيل يعني سعيد الناس وعلى الأول فالمعنى أسعد من
يكون في هذه المرتبة من الإخلاص المؤكد البالغ غايته بقوله من
قلبه إذ الإخلاص معدنه القلب فقال لدلالة التأكيد لأن إسناد
الفعل إلى الجارحة أبلغ في التأكيد تقول إذا أردت التأكيد رأيته
عيني وسمعته أذني والمراد بالشفاعة هنا بعض أنواعها وهي التي
يقول فيها صلى الله عليه وسلم أمتي أمتي فيقال أخرجوا من في قلبه
وزن كذا من إيمان فأسعد الناس بهذه الشفاعة من يكون إيمانه
أكمل من دونه وأما الشفاعة العظمى في الراحة من كرب الموقف
فأسعد الناس بها من أول الجنة وهم الذين يدخلونها بغير حساب
ثم الذين يدخلون بغير عذاب بعد الحساب واستحقاق العذاب
ثم يصيبهم لفح النار ولا يستطيعون فيها والشفاعات كما قال عياض
خمس الأولى العظمى وهي لراحة الناس من هول الموقف وهي مختصة
بنبينا صلى الله عليه وسلم قال النووي فيقال وهي المقام المحمود قولان
الطبري قال أكثر أهل التأويل المقام المحمود هو الذي يقوم فيه صلى
الله عليه وسلم ليرحم من كرب الموقف حديث ابن عباس المقام
المحمود هو الذي يبعثه صلى الله عليه وسلم ليرحم من كرب الموقف
حديث ابن عباس المقام المحمود الشفاعة وحديث أبي هريرة في قوله
عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا قال سئل عنها النبي صلى الله عليه
وسلم فقال هي الشفاعة والثانية في إدخال قوم الجنة بغير
حساب وهذه ورد أيضا في نبينا صلى الله عليه وسلم واستدل
بها بقوله تعالى في جواب قوله صلى الله عليه وسلم أمتي أمتي أدخل
الجنة من أمتك من لا حساب عليه أو الدليل عليها هو الصلى الله
عليه وسلم الزيادة على السبعين ألفا الذين يدخلون الجنة بغير حساب
والثالثة في أهل قوم خرجوا فاستحقوا العذاب أن لا يعذبوا
الرابعة فيمن دخل النار من المذنبين فقد جاءت الأحاديث بإخراجهم
من النار بشفاعته صلى الله عليه وسلم وغيره الخامسة في زيادة
الدرجات في الجنة لأهلها وأشار النووي في الروضة إلى أن هذه

من خصايصه وزاد عياض سادسة وفي التحقيق عن ابي طالب كما سبق
وزاد غيره سابعة وهي الشفاعة لاهل المدينة حديث البزار وفي
عن ابي هريرة رفعه من استطاع ان يموت بالمدينة فليفعل فاني
اشفع لمن مات بها قال في الفتح وهذه غير واردة لان متعلقها لا
يخرج عن واحدة من الخمس الاولى وفي العروة للقزويني شفاعته
لجملة من الصلحاء في القاوعن تقصيرهم ولعلها تندرج في الخامسة
وزاد القرطبي اول شافع في دخول امة الجنة قبل الناس وزاد
صاحب الفتح الشفاعة لمن استوت حسناته وسيئاته ان يدخل الجنة
لحديث ابن عباس عند الطبراني قال السابق يدخل الجنة بغير
حساب والمقتصد برحمة الله والظالم لنفسه واصحاب الاعراف
يدخلونها بشفاعة النبي صلى الله عليه وسلم واصحاب الاعراف
قوم استوت حسناتهم وسيئاتهم على الارجح وشفاعة فيمن قال
لا اله الا الله ولم يعمل خيرا قط قال فالوارد على الخمسة اربعة وما
عداها لا يرد كما لا ترد الشفاعة في التحقيق عن صاحبي القشيري
وغيرهما ذلك لكونه من جملة احوال الدنيا انتهى ملخصا وحديث الباب
سبق في باب الحرص على الحديث من كتاب العلم وبه قال حدثنا
عثمان بن ابي شيبة هو عثمان بن محمد بن ابي شيبة واسم ابي شيبة
ابراهيم بن عثمان العبسي الكوفي اخو ابي بكر والقاسم قال حدثنا
جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد الرازي عن مغيرة بن المقسم عن ابراهيم
النخعي بن يزيد بفتح العين وكسر الموحدة بن عمرو الاسلمي عن عبد الله
يعني ابن مسعود رضي الله عنه انه قال النبي صلى الله عليه وسلم اني
لاعلم بلام التاكيد اخر اهل النار خروجا منها من النار يقشبها او من
مرورا على الصراط المنصوب عليها واخر اهل الجنة دخولا رجل يخرج
من النار كبوا بفتح الكاف وسكون الموحدة كبوة منصوب عليها في
الفتح وفي الهامش حبوا بالحاء المهملة وعليها علامة ابي ذر اي زحفا
وزنا ومعنا وفي رواية انس عن ابي مسعود عند مسلم اخر من يدخل
الجنة رجل يمشي مرة ويكبو مرة وتسفعه النار مرة فاذا جاوزها
التفت اليها فقال تبارك الذي نجاني منك فيقول الله عز وجل له
ارقب فاذا دخلت الجنة فيتمنى فيقول ايه تمنه فيتمنى ربح الميم والمهملة
بينهما لام ساكنة ونون مع فيقول يا رب وجد تمنيك فيقول الله
تعالى له ارقب فاذا دخلت الجنة فان لك مثل الدنيا وعشرة امثالها
وان لك مثل عشرة امثال الدنيا فيقول الرجل اتسخر مني بفتح الفوقية
والمعجمة استفهام محذوف الاداة ولابي ذر عن الكشميهني بالموحدة
والتحتية يقول مني او قال تضحك مني بالشك وانت الملك بكسر اللام
وتقتل من رواية انس عن ابن مسعود انتهى على وانت رب العالمين

وهذا

وهذا وارد منه على سبيل الفرح غير ضابط لما ناله من السرور ببلوغ ما
عظم بماله فلم يضبط لساند دهشة وفرحا وجرى على عادته في الله سبحانه
من مخاطبة الخلق وعرفه في حديث التوبة قول الرجل عند وجدان
زاده مع راحلته من شدة الفرح انت عبدي وانا ربك قاله عبد الله
ابن مسعود فلقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم فضحك
اي تعجبا وسرورا لما راى من كمال رحمة الله ولطفه بعبده المذنب وكمال
رضاه عنه حتى بدت نواجذه بنون فواو ومفتوحتين وجيم ولا لف
جيم مكسورة وذال معجمة فتحتية ناجذ قال ابن الاثير النواجذ من
الانسان الضواحك وهي التي تلي الانياب وعند الحميدي قال الراوي نقلا
عن الصحابة او عن غيرهم وكان يقال ذلك ولابي ذر وكان يقول ذاك
لغير لام اولئك اهل الجنة منزلة ذكر الكرماني ان هذه المقالة
ليست من تتمة كلامه صلى الله عليه وسلم بل من كلام الراوي نقلا عن
الصحابة او غيرهم وقال في الفتح قايل وكان يقال الراوي كما قال الكرماني
واما المقالة فهي من قوله صلى الله عليه وسلم كما في اول حديث ابي سعيد
عند مسلم يقال لاهل الجنة منزلة ليل صرف الله وجهه عن النار وساق
الحديث الى اخره وامة رضه العينين بانه لا يستلزم من كونها في الحديث
ابن مسعود ان يكون من كلامه صلى الله عليه وسلم واجاب في الاتقان
فقال ان اراد الاستلزام العقلي فليس مرادا هنا بل يكفي الظن القوي
الناشي عن الاستدلال لان هذا الامر مرجعه العقل والصحابي اذا
لم ينظر في كتب اهل الكتاب ولا ينقل عنهم كابن مسعود اخصر انتهى نقل
عن النبي صلى الله عليه وسلم سواء كان ذلك بواسطة ام لا فيدخل الاعتراض
انتهى ورواته كلهم كوفيون والحديث اخرجه المؤلف ايضا في التوحيد
ومسلم والترمذي في صفة جهنم وابن ماجه في الزهد وبه قال حدثنا
مسدد بن مسرهد قال حدثنا ابو عوانة الوضاح بن عبد الله
اليشكري عن عبد الملك بن عمير بضم العين وفتح الميم الكوفي القبطي
حليف بني عدي ويقال له الفرسي بفتح الفاء والراء ثم سين مهملة
نسبة الى فرس له سابق عن عبد الله بن الحرث بن نوفل بفتح
النون وسكون الواو بعدها فاء ابن الحرث بن عبد المطلب
الهاشمي ابو محمد المدني امير البصرة يلقب ببه لتشديد الموحدة
الثانية له رؤية ولابيه صحبة عن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه
انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم هل نفعت ابا طالب بشيء ذكر
الجواب اختصارا واساقه في كتاب الادب عن موسى بن اسماعيل
عن ابي عوانة بهذا السند بلفظ فانه كان يحوطك ويغضب لك
قال نعم هو في ضحضاح من النار ولولا انا لكان في الدرك الاسفل من
النار وسبق بحثه والله الموفق وبه المستعان باب

بالشين الصراط حسره منهم بفتح الجيم وكسرها دقة تصوب عليها تعبر المسلمين
عليها في الجنة قال ابو سعيد فيما رواه مسلم يبلغني ان الصراط احد
من السيف واد في من الشعرة وقال سعيد بن هلال عند ابن منده
يبلغني ذكره ووصله البيهقي عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم
مجموعا وكذا لكن في سنده لين وفي مرسل حميد بن عمير عند ابن المبارك
ان الصراط مثل السيف وجنبتيه كلاليب ابنوس مدة بالكلوب الواحد
اكثر من ربيعة ومضر وعند ابن عساكر عن الفضيل بن عياض قال بلغنا
ان الصراط مسيرة خمس عشرة الف سنة خمسة الاف صعود وخمسة
الاف هبوط وخمسة الاف مستوى اد من الشعرة واحد من السيف
على متن جهنم لا يجوز عليه الا ضامر مهزول من خشية الله وهذا معضل
لا يثبت وعند ابن المبارك وابن ابي الدنيا عن سعيد بن هلال بلغنا ان
الصراط اد من الشعرة على بدن الناس ولبعض الناس مثل الوادي
الواسع وهو مرسل او معضل فتامل نسك اذا مرت على الصراط
وقع بصرك على جهنم من تحتها فرع سمعك سنيق النار وزفيرها
وسوادها وسعيرها وكيف بك اذا وضعت احدى رجليك عليه فالحسنة
كره واضطررت الى ان تزيغ القدم الثاني والخلايق بين يديك
يزلون ويعثرون والزبانية للتعظيم بالمخاطيف والكلاليب
وانت تنظر الى ذلك فيالك من منظر ما اقطعه ومرتقى ما اصعبه
ومجاز ما اضيقه ونسال الله السلامة والعافية الراجي
ابن ايمان رجلا نائما وبواسود الراس والهمة ثبات فاستيقظ وما
ابيض الراس والهمة فاخبره انه راى في منامه كان الناس نوحيزة وا
واذا بهم من نار وجسر مر عليه الناس فمن فمن فدخل الجسر واذا هو كحدة
السيف مورد عميقا وشعلا فشا ب من ذلك وبه قال حدثنا ابو
ايمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب بن ابي حمزة عن الزهري
محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد سعيد بكسر العين ابن المسيب وثنا
بن يزيد البيني ان ابا هريرة اخبره ما عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال البخاري وحدثني بالافراد محمود بن كيلان المروزي الحافظ قال
حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر وابن راشد والعطف
رواية عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي هريرة رضي الله
عنه انه قال قال الناس في التوحيد قلنا يا رسول الله هل نرى ربنا
يوم القيامة قال صلى الله عليه وسلم هل تضارون بضم الفوقية
وفتح المعجمة وبعد الالف راء مشددة بصيغة المفاعلة من الضر واصله
تضارورون فاسكنت الراء الاولى وادغمت في الثانية اي هل تضرون
احدا ويضركم عند رؤيته وجادلته او مضايقته في رؤية الشمس ليس
دونها سحاب غيمها قالوا لا يا رسول الله قال هل تضارون بالرا

المشددة

المشددة ايضا في رؤية القمر ليلة البدر عند تمام نوره ليس دونها سحاب
غيمه قالوا لا يا رسول الله قال فانكم ترونه اذا تجلى لكم يوم القيامة
كذلك بحيث لا يحجب بعضكم بعضا ولا يضره ولا يجادله ولا يزاحمه
كما يفعل عند رؤية الاهلة بل كالحال عند رؤية الشمس والقمر ليلة البدر
وقد روي ولا تضامون بالضاد المعجمة وتشديد الميم من الضم وهو
الازدحام ايضا اي لا تزدحمون عند رؤيته تعالى كما لا تزدحمون عند رؤية
الاهلة وروي بتخفيف الميم من الضيم الذي هو الذل اي لا يذل بعضكم
بعضا بالمزاحمة والمنافسة والمنازعة وفي البخاري لا تضامون او
تضامون بالهاء على الشك كما في فضل صلاة الفجر ومعنى الذي بالهاء
لا يشتبه عليكم ولا تمترون فيه فيمارون بعضكم بعضا وفي باب فضل
السجود من البخاري هل تمارون بضم الفوقية وتخفيف الراء تجادلون
في ذلك او بدخول شك فيه من المرية وهي الشك وروي بفتح اوله وفتح
الراء على حذف احدى التاءين وفي رواية البيهقي تمارون بالتاء بدل الكاف
في قوله كذلك ليست لتشبيه المرئي والمنامي لتشبيه الرؤية بالرؤية
في الوضوح وهو وفق الراي ومعناه المارية يزاح عنها الشك وقال
الصعلوكي فيما سمعه منه البيهقي في تمارون المضموم الاول المشدد
الميم يريد لا تحتمون لرؤيته في جهة ولا بضم بعضكم الى بعض فانه
تعالى لا يرى في جهة ومعناه على فتح اوله لا تتضامون في رؤيته
بالاجتماع في جهة وهو بغير تشديد من الضيم معناه لا تظلمون فيه
برؤية بعضكم دون بعض او كما ترونه في جهاتكم كلها وهو منفعل
عن الجهة فالتشبيه رؤية الفعل لتعين الرؤية دون تشبيه المرئي
سبحانه وتعالى وخص الشمس والقمر بالذكر مع ان رؤية السماء تغني عن سحاب
الكبرياء واعظم خلقا من نجم والشمس والقمر لما فيهما من عظيم النور والضياء
بحيث صار التشبيه بهما فيمن يوصف بالجمال والكمال سائغا شائعا
في الاستقلال يجمع الله عز وجل الناس الاولين والاخرين في صعيد
واحد بحيث لا يخفى منهم احد حتى لو دعاهم داع لسمعوه ولو نظر اليهم
ناظر لرآيكم وزاد في رواية العلاء بن عبد الرحمن عند الترمذي فيقول
عليهم رب العالمين اي عليهم يا طائفة غليهم حبيبة فيقول حبيبة علا
من كان يعبد شيئا فليتبعه بسكون اللام وتشديد الفوقية وكسر
الموحدة وفي رواية فليتبعه بسكون الفوقية وفتح الموحدة فيتبع بسكون
الفوقية وفتح الموحدة ايضا من كان يعبد الشمس الشمس ويتبع من كان
يعبد القمر القمر ويتبع من كان يعبد الطواغيت الطواغيت
جمع طاغوت بالمثناة الفوقية وهو الشيطان والصنم وصوب الطبري
انه كل طاغ طغى على الله فعبد من دونه ومفعول يتبع المحذوف في
الثلاثة واتباعهم لمن يعبدونه حينئذ باستمرارهم على الاعتقاد

فيهم او بان يساقوا الى النار قهرا وتنفى عنه الاسمية المجيدة بتاء التانيث فيما بعد
واو ضاقوا بها بينهم الله عز وجل اتيانا لا تكيفه على عارض الحركة والانتقال
ان ذلك ممكن تعوت الحوادث المتعالى عنه بنا علوا كبيرا وطريقة السلف
المشهورة في هذا وجوه اسلمها والله تعالى اعلم بحقيقة المراد بذلك اعلم
وقيل معناه هنا انه يشهد بم رؤيته اذا العادة ان كل من غاب عن غيره لا
يمكنه رؤيته الا بالمجي اليه فعبر عن الرؤية بالاتيان مجازا اى يتجلى
لهم تعالى حتى يرونه في غير الصورة التي يعرفون لا جل من معهم من
المنافقين الذين لا يستحقون الرؤية ويم عن ربهم يجهلون او ان
ذلك انتقال الدنيا وان كانت دار انتقال فقد يتحقق فيها المرا في بعض
الاحوال كما قال تعالى وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم فاما
الاخرة وان كانت دار جزا فقد يقع فيها الانتقال بدليل ان القبر وهو
اول منازل الاخرة يجوز فيه الانتقال بالسوال وغيره واما ان الشكا كيف
لا تنعقد الا بعد الاستقرار في الجنة او النار والتحقيق ان التكليف خاص
بالدنيا وما يقع في القبر والموقف اثار ذلك يقول تعالى لهم انا ربكم فيقولون
نعوذ بالله منك لانه اتاهم بصورة الامر باتباع الباطل فلذا يقولون
هذا مكانا حتى ياتينا ربنا فاذا اتانا ربنا عرفناه بما سبق لنا من معرفته
عز وجل انه لا ياتينا بباطل وانه منزه عن صفات هذه الصورة اذ سماها ماتيا
المجد ثات وترجح القاضي عياض ان في قوله فياتيهم الله محذوف تقديره
ياتيهم بعض ملايكة الله قال ولعل هذا الملك جاءهم في صورة المكروه لما
فيها من سرعة احداث الظاهرة لانه مخلوق وقال القرطبي هذا مقام الامتحان
فتمثل الله تعالى به عباده ليميز الحق من المبطل وذلك انه لما بقي المنافقون
والمرائون متلبسين بالمومنين والمخلصين زاحمين انهم بهم وانهم عملوا مثل
عملهم وعرفوا الله مثل معرفتهم ظانين ان ذلك يجوز في ذلك الوقت كما جاز
في الدنيا استخبر ابان اتاهم بصورة هايلة قال فالمومن ان ركبه فاجابه
المومنون بانكاره لكن حتى ان بعضهم انكار ان ينقلب الى ان يترك فيها فرق
المنافقين وقال في المفهم وهذا ممن لا يكون له رسوخ العلم ولا علم بهم
الصين اعتقد الحق وجوزوا عليه من غير بصيرة ولذا كان اعتقادهم
قابلا للانقلاب واما قولهم نعوذ بالله منك فقال الخطابي يحتمل ان
يكون صدر من المنافقين وتعقب بانه لا يمكن ولا يستقيم فيما بينهم الله
فيتجلى للمسلمين بعد تمييز المنافقين في الصورة التي يعرفون اى
في صفته التي هو عليها من الجلال والجمال والتعالي عن صفات الحدث
بعد ان عرفهم بنفسه البشرية ورفع الموانع عن ابصارهم فيقول لهم
انا ربكم فيقولون انت ربنا فيتبعونه بتشديد الفوقية ولغير
ضبط القرطبي في اليونينية بتشديد ولا غيره اى امراء الرا
ملايكته الذين وكلوا بذلك وضرب بينهم اوله وفتح ثالثه بجسر جهنم

بفتح الجيم وكسرها وهو الصراط قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكون
اول من يجيز زاد شعيب في رواية الماضية في فضل السجود يجوز بامته
وقال الموذن الون انا ومن يجوز على الصراط ويقطعه واذا
كان صلى الله عليه وسلم هو وامته اول من يجوز على الصراط لزم ان تاخير
غيرهم عنهم حتى يجوز واودعا الرسل عليهم السلام يومئذ اللهم سلم سلم
تكرر يوم سلم مرتين وبه الصراط كلاليب معلقة مامورة باخذ من امر
به قال ابن العربي وهذه الكلاليب هي الشهوات المشار اليها في حديث حفت
النار بالشهوات فالشهوات موضوعة على جوانبها فمن اقتحم الشهوة سقط
في النار لانها خطافها انتهى والكلاليب المذكورة مثل شوك السعدان
بفتح السين وسكون العين وفتح الدال المهملات وبعد الالف نون
جمع سعدانة نبات ذو شوك اهـ بالتخفيف رايتم شوك السعدان
قالوا بلى رايناها ولاي ذرقالوا نعم يرسول الله قال فانها مثل شوك
السعدان غير انها لا تعلم ولاي ذر غير انها لا تعلم مهبتي ان يعمير
الشان لا يعرف قدر عظمها الا الله بكسر العين وفتح المهملة وقال
السفاقسي ضبطناه بضم العين وسكون الظا والاول اشبه لانه
مصدر لا يعلم قدر كبرها الا الله فتخطف الناس باعمالهم بسبب
اعمالهم القبيحة وتخطف بفتح الطا وكسرها وتشبيه الكلاليب بشوك
السعدان في خاص لمسرعة اختطافها وكثرة الانتشاب فيها مع التحرز
والتصون تمثيلا لهم بما عرفوه في الدنيا والفوه بالمباشرة ثم استثنى
اشارة الى ان التشبيه لم يقع في مقدارها قال الزين بن المنير مبهم
الموبق بضم الميم وسكون الواو وفتح الموحدة بعدها قاف الهالك مجملة
وهو الكافر ومنهم المخردل بفتح الخاء المعجمة والدال المهملة بينهما راء
ساكنة وهو المومن العاصي قال في الفتح ووقع في رواية الاصيلي هنا
المجردل بالجيم والمجردلة الاشراف على السقوط ووقعها القاضي
عياض ورجح ابن قرقول رواية الحا المعجمة قال المراد في المعنى ان
كلاليب النار تقطعه فيهوى في النار او من الخردل ان يجعل اعضاء
كالخردل والمجردل المصروع ورجحه السفاقسي وقال مما يناسب
لمناسبة الخبر ثم ينجو من ذلك وعن ابي سعيد مما رواه ابن ماجه
مرفوعا يوضع الصراط بين ظهراني جهنم على حسك كحسك السعدان
ثم تسيخ بهم الناس فناج مسلم ومخدوش يدفع ثم ناج ومحتبس به ومكدوس
فيها وفي حديث ابي سعيد فناج مسلم ومخدوش مكدوس في جهنم حتى
يخرجوا فيسحب سحبا والمكدوس بالمهملة في مسلم وروى بالمعجمة
ومعناه السوق الشديد ويوخذ منه كما في بهجة النفوس ان المار يمر على
الصراط ثلاثة اصناف ناج بلا خدش وهالك من اول وهلة ومتوسط
بينهما يصاب ثم ينجو وكل منهم ينقسم اقساما كما يعرف من قوله بقدر

اعمالهم وفيه ما ذكره في بهجة النفوس ان الصراط مع دقته وحدته يسع جميع
الخلوقين منذ ادم الى قيام الساعة حتى اذا فرغ الله عز وجل من القضاء
بين عباده اي حل قضاوه بهم واراد ان يخرج بضم اوله وكسر ثانيه من النار
من اراد ان يخرج ولا مفر من الموت والمستثنى ان يخرجه ممن كان يشهد ان
لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ويدخل الجنة بشفاعة نبينا صلى الله
عليه وسلم كما في حديث عمران بن الحصين السابق او ابراهيم كما في حديث
حذيفة عند البيهقي وابي عوانة وابن حبان او ادم كما في حديث عبد الله بن
سلام عند الحاكم او المؤمنين كما في حديث ابي سعيد في التوحيد ويجوز الجمع
بينهم شفعوا وفي حديث ابي بكرة عند ابن ابي عاصم والبيهقي مرفوعا يا محمد
الناس عملوا الصراط ثم يجيء الله من يشاء برحمته ثم يؤذن في الشفاعة
فالملائكة والنبيون والشهداء والصالحين فيشفعون ويخرجون امرا الله
تعالى الملائكة ان يخرجوهم فيعرفونهم بعلامة اثار السجود يتميز
اثار وحرم الله على النار ان تاكل من ابن ادم اثر السجود بتوحيدها شر
وعند اجوابه عن سوال مقدر كانه قيل كيف تعرف الملائكة اثر السجود
معوقول ابي سعيد عند مسلم فاما ثم الله حتى اذا كانوا فيما اذن بالشفاعة
فاذا اصابوا فيها كيف يتميز عمل السجود من غيره حتى يعرف اثره وحاصل
الجواب تخصيص اعضا السجود والسبعة الجبهة واليدان والركبتان
والقدمان او الجبهة خاصة قال النووي المختار الاول واستنبط صاحب
بهجة النفوس منه ان من كان مسلما ولكنه لا يصلي ان لا يخرج اذ علامة
ذلك عمل لم يخرج في القيمة لعموم قوله لم يعمل خيرا قط كما في حديث
ابي سعيد في التوحيد وفي حديث معبد عن الحسن البصري عن انس في
التوحيد فاقول يا رب ايذن لي فيمن قال لا اله الا الله فاقول ليس ذلك
لك ولكن وعزتي وجلالي وكبريائي وعظمتي وجبروتي لاخرجن من قال
لا اله الا الله قال البيضاوي اي انا افعل ذلك بقائلها تسببا واجلالا
لتوحيدي ويرشحه نص لعموم حديث اسعد الناس بشفاعتي من قال
لا اله الا الله وجلالي الفتح على ان المراد ليس ذلك مباشرة الاخراج
لا اصل الشفاعة ويكون هذه الشفاعة الاخيرة وقعت في اخراج المذكورين
فاجيب ان اصل الاخراج ومنع من مباشرته فنسبت الى شفاعته
فيخرجونهم من النار حال كونهم قد امتحشوا بضم الفوقية وكسر المهملة
وضم المعجمة في الفرع قال في المطالع وهي لا كثرتهم وعند ابي بحر والاصيلي
ممتحشوا بفتحهما يقال محشته النار وامتحش هو قال يعقوب بن السكيت
لا يقال محشته وانما امحشته والصحيح انهما لغتان والربا في اكثر
وامتحش غضبا اي احترق قال الداودي معناه اقتصوا واسودوا
انتهى ويقال في الهاء بدل الحاء احترق الجلد وظهر العظم فيدخل
بضم التحتية وفتح الصاد المهملة عليهم ما يقال له ماء الحياة بتا التانيث

قوله شفاعة بحر وشوابه وعقد ابي بكر

في اخره

بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة من بذور العشب في مسيل السيل

في اخره ضد الموت فينبتون نبات الحبة بفتح الحاء المهملة وكسر الموحدة
اي ما حمله وذلك ان الغثاء الذي يجيء به السيل يكون فيه الحبة فيقع
في جانب الوادي فتصبح من يومها ما بانت شبه جملة بما اسبوع في النبات
من غيرها وفي السيل اسرع لما يجتمع فيه من الطين الرخو الجاري مع الماء
ويبقى رجل مقبل ولابي ذر عن الكشميهني ويبقى رجل بهم مقبل
على النار وهو اخر اهل النار دخولا الجنة وفي حديث حذيفة في اخبار
بني اسرائيل انه كان نباشا وانه قال لاعلمنا حرفوف وفي غرائب مالك
للدارقطني من طريق عبد الملك بن الحكم وهو واهي عن مالك عن نافع
عن ابن عمر مرفوعا ان اخر من يدخل الجنة رجل من جهينة يقال له
جهينة فيقول اهل الجنة عند الجهينة اخبر المقين وحكى السهيلي
انه جاء ان اسمه هنا ووجه تخصيصه ان يكون احدا الاسمين لاحد المذكورين
والاخر للاخر وفي نوادر الاصول للترمذي الحكيم من حديث ابي هريرة
بسند واهي ان اطول اهل النار بقاء مكثا من يلبث سبعة الاف سنة
فيقول يا رب قد تفنيتني بفتح الفاء والمعجمة والموحدة وكسر النون
مخففا اي اذاقني واهلكني ربعها اي النار واحرقني ذكاؤها بفتح الذال
المعجمة وبالهمز والمد قال في الفتح كذا للاصيلي وكريمة ولابي ذر ذكاها
بالقصر وهو الاشهر في اللغة اي لهبها واشتعالها وشدة وهجها
فاصرف وجهي عن النار استشكل بانه ممن يمر على الصراط طالبا الجنة
فوجهه الى الجنة واجيب بانه سال ان يديم عليه صرف وجهه عنها فلا
يزال يدعو الله تعالى ان يصرف وجهه عن النار فيقول تعالى له لعلك
ان اعطيتك ذلك ان تسالني غيره استفهام تقريرية اذ ذكر من
عادته بني ادم والرجا راجع الى المخاطب لا الى الرب تعالى فيقول لا
وعزتك لا اسالك غيره فيصرف الله تعالى وجهه عن النار قال في
الفتح فيصرف بضم اوله على البنا للمجهول وفي رواية شعيب فيصرفه الله
وجهه قلت والاول هو الذي في الفرع ثم يقول له بعد ذلك يا رب قربني
الى باب الجنة فيقول الله تعالى اليس قد زعمت في رواية شعيب
السابقة في فضل السجود اليس قد اعطيت العهد والميثاق ان لا
تسالني غيره اي غير صرف وجهك عن النار ويلك ابن ادم ولابي ذر
عن الحموي والمستملي ان اعطيتك بضم الهمزة ذلك الذي طلبته لعلك
غيره فيقول لا وعزتك لا اسالك غيره فيعطي الله عز وجل له مواثيق من عهود
ومواثيق ولابي ذر عن الحموي والكشميهني ومياثاق بالافراد ان لا
يسال له غيره فيقربه الى باب الجنة فاذا راى ما فيها في رواية
شعيب فاذا بلغ بابها وراى زهرتها وما فيها من النضرة وروشنها بمعجمة
ان يكون بمعنى العلم ليستطرح زهرها الطيب وانوارها الحسنية كان
يحصل له اذى لفح النار ويومن حرها والا لان جدارها شفاف فيرى

ظاهر هامن بابنها كما روى في عزم ما ملكت ما شاء الله عز وجل ان يمسك
ثم يقول ولاي درعن الحوض والمسلمين ثم قال رب ادخلني الجنة ثم يقول
الله تعالى له اوليس يراد بعد الهمزة ولا بي ذر اولست بالمثناة الفوقية
بعد السين قد زعمت ان لا تسئلني غيره ويلك يا ابن ادم ما اغدرك
فيقول يا رب لا تجعلني اشقى خلقك فيدخل الجنة فهو لفظ عام اريد
به الخاص ومراده انه يصير اذا استقر خارجا عن الجنة اشقاهم وكونه
اشقاهم ظاهر لو استقر خارج الجنة وهم من دخلها فلا يزال يدعو
حتى يضحك الله عز وجل منه ويرضى عنه ويعطيه الرضى فاذا ضحك
رضي منه اذن له في الهمزة له بالدخول فيها فاذا دخل فيها قيل
تمن ولابي ذر قيل له تمن من كذا اي من الجنس الفلاني وقال المظهري
من فيه للبيان يعني تمن من كل جنس ما تشتهي منه قال الطيبي
وعوه يغفر لكم من ذنوبكم ويحتمل ان تكون من زايدة في الاثبات
على مذهب الاخفش فيتمنى ثم يقال له تمن من كذا فيتمنى حتى
تنقطع به الاماني وفي رواية ابي سعيد عند احمد يسال ويتمنى مقدار
ثلاثة ايام من الدنيا وفي رواية التوحيد حتى ان الله ليذكره من كذا
فيقول له اسال هذا وتكشيهني فيقول له هذا لك ومثله معه قال
ابو هريرة بالسند السابق وذكر الرجل الذكر اخر اهل الجنة
دخولا للجنة قال عطا بن يزيد الراوي وابو سعيد الخدري يسمعه
لا في ذر الخدري جالس مع ابي هريرة وما وجدت عند الحديث
لا يعيره عليه شيئا من حديثه ولا يرده عليه حتى انتهى الى قوله هذا
لك ومثله معه قال ابو سعيد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول هذا لك وعشرة امثاله قال ابو هريرة حفظت مثله معه
اي هذا لك ومثله معه ورجح القاضي عياض بينهما باحتمال ان يكون
ابو هريرة سمع اولا قوله ومثله معه فحدث به ثم ان النبي صلى
الله عليه وسلم حدث بالزيادة فسمعه ابو سعيد والله اعلم والحديث
اخرجه ايضا في التوحيد ومسلم في الايمان والنسائي في الصلاة
والتفسير عن ابي

باب التنوين في الحوض الذي لنبينا

صلى الله عليه وسلم في الاخرة قال في الصحاح الحوض واحد الاحواض
والجمع احواض وحضت الحوض حوضا واستحوض الماء اجتمع والمحوض
بالتشديد مثنى كالحوض يجعل للنخلة تشرب منه وقال ابن قرقول
والحوض حيث يستقر الماء اي يجتمع يشرب فيها الابل واختلف
في حوضه صلى الله عليه وسلم هل هو قبل الصراط او بعده قال
ابو الحسن القابسي الصحيح ان الحوض قبل قال القرطبي في تذكرته
والمعنى يقتضيه فان الناس يخرجون عطاشا من قبورهم واستدل
بما في الصحاح من حديث ابي هريرة مرفوعا بينا انا قايم على

الحوض

الحوض اذا زمرة حتى اذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم فقال هيتم فقلت
اين قال الى النار الحديث وياتي ان شاء الله تعالى في هذا الباب
قال القرطبي فهذا الحديث يدل على ان الحوض يكون في الموقف
قبل الصراط لان الصراط اما هو جسر على جهنم هو دحاج عليه
فمن جازه سلم من النار انتهى وقال اخرون انه بعد الصراط وصححه الحافظ
في ايراده الاحاديث الحوض بعد احاديث الشفاعة بعد نصب الصراط
مشعر بذلك وفي حديث انس عند الترمذي ما يدل له ولفظه
سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يشفع لي فقال انا فاعل
فقلت اين اطلبك قال اطلبني اول ما تطلبني على الصراط قلت
فان لم القك قال انا عند الميزان قلت فان لم القك قال عند الحوض
ويؤيده ظاهر قوله صلى الله عليه وسلم في حديث الحوض من شرب منه
لم يظمأ ابدا لانه يدل على ان الشرب منه يكون بعد الحساب والنجاة
من النار لان ظاهر حاله انه لا يظمأ ان لا يعذب بالنار واما حديث
ابي هريرة السابق المسند له على القبلية فاجيب عنه باحتمال
انهم يقربون من الحوض بحيث يرونه ويرمون فيدفعون في النار
قبل ان يخلصوا من بقية الصراط فيتمامل واما قول صاحب
التذكرة والصحيح ان له صلى الله عليه وسلم حوضين احدهما في
الموقف قبل الصراط والاخر داخل الجنة وكلاهما يسمى كوثرا
فمتعقب بان الكوثر نهر داخل الجنة وما ذكره يشعر في الحوض
ويطلق على الحوض كوثرا لكونه يمد منه وفي حديث ابي ذر عند
مسلم ان الحوض يشخب فيه ميزابان من الجنة وقد سبق ان الصراط
جسر جهنم وانه بين الجنة والموقف فلو كان الحوض دونه لحالة
النار بين الماء الذي يصب في الكوثر في الحوض والله اعلم وفي
الترمذي عن سمرة رفعه ان لكل نبي حوضا واشار الى انه اختلف
في وصله وارساله وان المرسل اصح والمرسل اخرجه ابن ابي الدنيا
باسناد صحيح عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
لكل نبي حوضا وانه قايم على حوضه بيده عصى يذد عني من شرف من امته
الا وانهم يتباهون ايهم اكثر تبعا واني لارجو ان اكون اكثرهم تبعا
واخرجه الطبراني من وجه اخر عن سمرة موصولا مرفوعا مختصرا
وفي سنده لين وعند ابن ابي الدنيا عن ابي سعيد رفعه وكل نبي
يدعو امته وكل نبي حوض الحديث وفي اسناده لين فالحاصل انه
نبينا صلى الله عليه وسلم اكثر الذي يصب من مائه في حوضه
ولم ينقل نظير لغيره ولذا امتن الله تعالى عليه به في التنزيل
وقول الله تعالى انا اعطيناك الكوثر وهو فوعل من الكثرة
وهو المفرط الكثرة واختلف في تفسيره فقيل نهر في الجنة وهو المشهور

المستفيض عند السلف والخلف وقيل الاولاد وهذا ان السورة نزلت ردا على من زعم
نعم الاولاد وقيل الخير الكثير وقيل غير ذلك مما ذكره في كتاب المواهب
اللدنية بالمنح المحمدية وقال انا اعطيناك بلفظ الماضي ولم يقل سنعطيك
ليدل على ان هذا الاعطاء حصل في الزمن الماضي ولم يقل اعطيناك
مكثفيا بنون العظمة بل قال انا اعطيناك ليشعر بتوليته تعالى
الاعطاء على وجه الاختصاص به دون غيره وفي ذلك من الفخامة
البهجة ما فيه وقد تو الترحديث الكوثر من طرق تفيد القطع عند
كثير من ائمة الحديث وكذلك احاديث الحوض وقال عبد الله بن زيد
انا نزلنا ما وصله البخاري في حديث طويل بغزوة حنين قال النبي صلى
الله عليه وسلم اصبروا اي على ما تروّن بعدي من الاثرة حتى تلقوني على
الحوض وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا حجي بن حماد الشيباني
البصري قال حدثنا ابو عوانة الوضاح بن يزيد بن مهران الاعشى عن
سليمان بالشين المعجمة المفتوحة والقاف بن مهران غنية ساكنة او اوايل
ابن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال انا فرطكم بفتح الفاء اي الرائد يعد هاتا سمله على الحوض سما بفتح
الميم ثبعة واهبيته كم قمنيا لوارد يد جعلنا الله منهم يوم يجيء الكفرة
من غير عذاب اذ تركتهم وهات وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر باسقاط
الواو محمد بن علي ابي حفص الباهلي البصري الفلاس البصري قال حدثنا
محمد بن جعفر غندر العدني مولاهم البصري الحافظ قال حدثنا شعبة بن
الحجاج عن المغيرة بن مقسم الضبي انه قال سمعت ابا وايل شقيق بن سلمة
عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
انا فرطكم على الحوض فيه بشارة عظيمة لهذه الامة المحمدية زادها الله
شرفا وكرما وفي بفتح اللام وضم التحتية وسكون الجيم الواو وفتح الفاء
والمهملة وتشديد الواو ليقطعن لي رجال منكم حتى اراهم وفي ذر
وليرفعن معي رجال منكم ثم ليختلجن دوني بفتح اللام وضم التحتية
وسكون الجيم وفتح الفوقية واللام وضم الجيم بينها لام يقول مسيرة الى
ضمير الجماعة مؤكدا بالنون الثقيلة اي يجتذبون ويقتطعون عني
فاقول يارب اصحابي اي من امتي فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك
من الردة عن الاسلام او المعاصي تابعا لاعمش عاصم موابن ابي النجود
بالكوفي احد القراء السبعة عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن عبد الله
بن مسعود وصله اوصله الحرث بن ابي اسامة في مسنده من طريق
سفيان الثوري عن عاصم وقال لحصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين
ابن عبد الرحمن الواسطي لابي وايل شقيق عن حذيفة عن النبي صلى
الله عليه وسلم فخالف حصين الاعمش وشعبة وعدا وصله مسلم من
طريق حصين وبه قال حدثنا مسدد بالميم والمهملات ثانيهما مشدد

ابن

ابن مسرهد بن مسربل البصري الحافظ ابو الحسن قال حدثنا يحيى
ابن سعيد القطان عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري انه قال
حدثني بالافراد نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال انا فرطكم بفتح الهمزة قدامكم على حوض ولابي ذر عن
المستملي والكشميهني حوضي بزيادة ياء الاضافة كما بين جربا بفتح الجيم
والموحدة بينهما راء ساكنة اخره همزة ممدود في الفرع وقال ابو عبيد
البكري وعياض بالقصر وكذا الابنية في اصل صحيح مقروء من رواية الحافظ
ابي ذر ومن رواية الاصيلي انتهى وصوبه النووي في شرح مسلم وقال
ان المحدثين وهموا في المجاز والمد وقال القرشاطي لجربا على لفظ تانيث
الاجرب قرية بالشام واذرح بفتح الهمزة وسكون الذال المعجمة وضم الراء
بعدها حاء مهملة قال ابن الاثير في نهايته مما يلي جربا واذرح قريتان بالشام
بينهما مسيرة ثلاث ليال وهذا الذي قاله ابن الاثير تقدمه الصلاح العلائي
فقال هذا غلط بل بينهما علوة سمر ربما مع وفتان بين القدس والكرك
ولا يصح التقدير بالثلاث لما تقتضيه الروايات الاتية لا سيما وقد قال الحافظ
الضيا المقدسي في جزئيه في الحوض ان في سياق لفظها غلطا لاختصار
وقع في سياق الحديث من بعض الرواة ثم ساقه في حديث ابي هريرة
واخرجه في فوايد عبد الكريم الدبوسي قوي بسند حسن الى ابي هريرة
موقوفا في ذكر الحوض قال فيه عرضه مثل ما بينكم وبين جربا واذرح قال الضيا
فظهر بهذا التوقف في حديث ابن عمر حذف تقديره كما بين سقاي وبين جربا
واذرح فيسقط سقاي وبين وقال العلائي ثبت العدد الحدود عند
العارف قطعي وغيره يلاحظ ما بين المدينة وجربا واذرح انتهى وقع اختلاف
الروايات في ذلك ففي حديث ابن عمر وبفتح العين حوضي مسيرة شهر
في هذا الباب وحديث انس فيه كما بين ايلة وصنعاء من اليمن وحديث
حارثة بن وهب فيه كما بين اليمامة وصنعاء وفي حديث ابي
هريرة ابعد من ايلة الى عدن وفي سمامت صنعاء وكلها متقاربة
لانها كلها بعد شهر او نزيد او تنقص وفي حديث عقبة بن عامر
عند احمد كما بين ايلة الى الجحفة وفي حديث جابر كما بين صنعاء الى المدينة
وكلها متقاربة ترجع الى نصف شهر او تزيد على ذلك قليلا او تنقص
واقل ما ورد في ذلك عند مسلم قريتان بالشام بينهما مسيرة ثلاثة
ايام فقيل في الجمع كل جهة بما يعرفون من المواضع وهو تمثيل وتقريب
لكل احد من خاطبه بما يعرفه من تلك الجهات وانه ليس في ذكر المسافة
القليلة ما يدفع الكثير فالاكثر ثابت باحاديث الصحيح اما معارضة
فاخبر بالمسافة البسيرة لانه اعلمه الله بالطف فاخبر بما تحتمل الله فان
به عليه بالشاعة شيئا فشيئا فلا اعتماد على اطولها واما قول الجمهور

الاختلاف انما هو بالنظر الى الطول والعرض فمردود بحديث ابن عمرو وراويه
سوا وحديث النواس وغيره طوله وعرضه سوا ومنهم من حمله على السير
المسرع والبطي لكن في حمله على قلها وهو الثلاث نظرا اذ موضعه جدا
لا سيما مع ما سبق والله الموفق وهذا الحديث اخرجه مسلم في الفضايل
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عمرو بن محمد بفتح العين
الناقد بالنون والقاف وهو شيخ مسلم بن الحجاج قال اخبرنا ابو اسامة
حدثنا هشيم بفتح الهاء وفتح المعجمة ابن بشير بفتح الموحدة وكسر المعجمة
بوزن عظيم ابن القاسم بن دينار السلمي ابو معاوية ابن خازم بالمعجمتين
الواسطي حافظ يغرب قال اخبرنا ابو بشر بكسر الموحدة وسكون
المعجمة جعفر بن ابي وحشية واسمه اياس عن سعيد بن المسيب الكوفي
من صغار التابعين صدوق لكنه اختلط اخرجه وهشيم سمع منه
بعد اختلاطه ولذا لم اخرج له المولف شيا مما رواه عنه قال الكوثر الخير الكثير الذي
اعطاه الله اياه كقوله اكما سبق تاويل من سعيد بجم فيه بين حبرين عالمين
وابن عباس قال تعالى بينهما لان الهمزة من افراد الخير الكثير واحد بيت
صرفي لتفسير سورة الكوثر وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم بفتح الميم
بن محمد بن الحكم بن ابي مريم الجمحي قال حدثنا نافع بن عمر بن عبد الله
الجمحي المكي الجاري مولاهم ابن ابي مليكة بمعجمة وعبد الله بن عبيد الله بن ابي
مليكة بالتصغير بن عبد الله بن جدعان ويقال اسم ابي مليكة زهير
التيمي المدني ادرك ثلاثين من الصحابة انه قال قلنا لابن عباس بن عمرو
بفتح العين ابن العاص رضي الله عنهما قال النبي صلى الله عليه وسلم
حوضي مسيرة شهر زاد مسلم من هذا الوجه وزايا سوا ان لا بون بعد
طوله على عرضه وفيه رد على من جمع بين اختلاف الاحاديث في تقدير
مسافة الحوض باختلاف الفرض والطول كما سبق قريبا ماؤه ابيض
من اللبن فيه تحكم للكوفيين على اجازة افعل التفضيل من الالوان
وقال البصريون لا يصاغ منه ولا من الثلاثي قيل لان اللون الاصل
في افعاله رايه على الثلاثة وقيل لانه خلق ثابت في العادة واما
ما يغيب مما يقبل الزيادة والنقصان فيرث كمي الاجسام الثابتة حالا
واحدة فالوا وانما يتوصل الى التفضيل فيه وكيما زاد على الثلاثي بافعل
صوغوا من فعل دال على ملاق الرجحان والزيادة نحو اكبر وازيد وارجح
واشد قال الجوهري يقول هذا اشد بياضا من كذا ولا تقل ابيض منه
واهل الكوفة يقولونه ويحتجون بقول الراجز مارية في درعها الفضفاض
ابيض من اخت بني اباض * قال المبرد وليس البيت الشاهد بحجة على
الاصل المجمع عليه واما قول الراجز طرفة * اذا الرجال شتوا واشتد اكلهم
فانت ابيضهم سربال طباخ * فيحتمل ان لا يكون بمعنى افعل الذي

الذكاء

يعجب

يعجب من المفاضلة وانما هو عبارة قولك هو اسخى منه وجها واكرم منه ابا
يريد مسخى وجها وكريم ابا وكذا قال فانت مبينهم سربالا فاما
اضافته اشتهب ما يدوه على التمييز وجعل ابن مالك قوله ابيض
من المحكوم بشذوذه وقال النووي هي لغة وان كانت قليلة *
الاستعمال والحديث يدل على صحتها وفي مسلم من رواية ابي ذر وابن
مسعود عند احمد بلفظ اشد بياضا من اللبن وريحه اطيب ريحا من
المسك وزاد مسلم من حديث ابي ذر وتوتيه باواني عدد النجوم
من حديث ابن مسعود وابرد من الثلج وكيزانه كنجوم السما اي
في الاشراق والكثرة ولاحمد من رواية الحسن عن انس اكثر من عدد نجوم
السما من شرب بفتح الشين وكسر الراء منها من الكيزان ولابي ذر عن
الكشميهني من يشرب بالمضارع والجزم على ان من شرطية
ويجوز الرفع على انها موصولة ولابي ذر زمنه اي من الحوض فلا يظمأ
ابدا وعند ابن ابي الدنيا عن النواس بن سمعان اول من يرد عليه من
يسقي كل عطشان وحديث الباب اخرجه مسلم في الحوض ايضا وبه
قال حدثنا سعيد بن عفير بضم العين
المهملة وفتح الفاء بعدها تحتية ساكنة وراء المصري قال حدثني بالافراد
ابن وهب عبد الله المصري عن يونس بن يزيد الايلي قال قال ابن
ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري حدثني بالافراد انس بن مالك رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان قدر حوضي كما بين
ايلة بهمزة مفتوحة فتحتية ساكنة فلام مفتوحة بعدها هاء تانيث
مدينة كانت عامرة بطرف بحر القلزم من طرف الشام وهي الان خراب
بمرسا الحاج من مصر فيكون من ثمانيهم ويمر بها الحاج من عثرة وغيرها
فتكون امامهم واليها تنسب العقبة المشهورة عند اهل مصر
وصنعا من اليمن بفتح الصاد والعين المهملتين بينهما نون ساكنة
ممدود والتشبيه باليمن يخرج صنعا الشام وان فيه اي الحوض من
الاباريق كعدد نجوم السما وفيه ان الزهري سمع انسا ويوبر على من
اعل الحديث بانهم يسمع منه ولذا ذكر ابن عساكر اعاصم رواه عن ابن شهاب
عن انس بلا واسطة فزاده واصلي عشرة قال في الفتح والحديث اخرجه
مسلم في فضايل النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا ابو الوليد
هشام بن عبد الملك قال حدثنا همام بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى
ابن يحيى الازدي عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الخلك وحدثنا ولابي ذر ربما سقاط
الواو هدبة بن خالد بضم الهاء وسكون الدال المهملة وفتح الموحدة
القيسي البصري الحافظ المسند هداب قال حدثنا همام قال حدثنا قتادة قال حدثنا
ولابي ذر ربما لا افراد انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله

عليه وسلم انه قال ليلتها بالميم انا اسير في الجنة ليلة الاسراء كما في سورة
الكوثر بلفظ عن انس قال لما عرج بالنبي صلى الله عليه وسلم الى السماء
اذا انا بنهر حافتاه باحا المهملة وتخفيف الفاء جانباه قباب الدر المجوف
بكسر القاف وتخفيف الموحدة جمع قبة قلت ما هذا يا جبريل قال هذا
الكوثر الذي اعطاك ربك فاذا طينه بالنون بدل التحتية او طيبه
بالموحدة مسك اذفر بالمعجمة الساكنة شك حمزة يتنفخ النجاري هل
هو بالنون او الموحدة ولم يشك ابو الوليد انه بالنون وهو المعتمد
وفي البعث للبيهقي من طريق عبد الله بن مسلم عن انس بلفظ تراب
مسك وبه قال حدثنا مسلم بن ابراهيم الفراهيدي الازدي
مولاهم البصري قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد
ابن عجلان ابي بكر البصري قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب البصري
عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ليردن
باللام المفتوحة للتاكيد وتثقيل النون علي بتشديد اليا ناس من
اصحابي من امتي الحوض حتى اذا عرفتهم اختلجوا بسكون الخاء وفتح الفوقية
وكسر اللام وضم الجيم جذبوا دوني بالقرب مني فاقول اصحابي يا رب
ولابي ذر عن الحموي والمستملي اصيحابي بالتصغير فيقول وله عن الكشميهني
اصحابي بالتكبير فيقال لا تدري ما احدثوا بعدك من المعاصي التي
هي سبب الحرمان من الشرب من الحوض والحديث اخرجه مسلم في المناقب
وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابي
مريم ابو محمد الجمحي قال حدثنا محمد بن مطرف بضم الميم وفتح الطاء المهملة
وكسر الراء المشددة وبعدها فاء ابو غسان المدني المدني قال حدثني
بالافراد ابو حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه
انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اني ولابي ذر عن الكشميهني
انا فرطكم بفتحتين على الحوض الفرط الذي يتقدم الواردين ليصلح
لهم الحياض من مر علي بتشديد اليا اي من مر به فكن من شرب منه فشرب
اومن مكن من المرور به شرب منه ولابي ذر ليشرب بلفظ الماضي وزاد
ابن ابي عاصم ومن شرب منه لم يظمأ بكسر الراء ساكنة لم يظمأ لم يعطش
ابدا ليردن علي اقوام اعرفهم ويعرفوني ولابي ذر وليعرفوني بتحتيتين
بينهما نون ساكنة وعوضها حاء مهملة مبنيا للمجهول بيني وبينهم قال ابو
حازم سلمة بالاسناد السابق فسمعني النعمان بن ابي عياش بالتحتية
والمعجمة اخره الزرقي وانا احدث بهذا الحديث فقال هكذا سمعت
من سهل استفهام حذفت منه الاداة قال ابو حازم فقلت له نعم فقال
النعمان اشهد على ابي سعيد الخدري رضي الله عنه وسقط لابي ذر
الخدري لسمعته بفتح اللام للتاكيد وهو يزيد فيها في هذه المقالة
قوله فاقول انهم من الذين بدلوا بعدك وبينهم حتى من امتي فيقال انك

لا تدري

وقف

لا تدري ما احدثوا بعدك من المعاصي الموجبة لبعدهم عنك فاقول سحقا هم
سحقا بضم السين وسكون الحاء المهملتين وبالقاف والنصب فيهما على
المصدر اي بعدا وبعدا ولزوما تثنيتين تاكيد لكن غيروا بعدك بعد دينه
لانه لا يقول في العصاة بغير الكفر سحقا سحقا بل يشفع لهم ويبقيهم بالرحمة
كما لا يخفى وقال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم عنه من رواية علي بن ابي
طلحة عنه سحقا اي بعدا يقال سحق اي بعد وكذا قال ابو عبيدة في تفسير
قوله تعالى او تهوي به الريح في مكان سحيق سحقه واسحقه ابعده وهذا
ثابت في رواية الكشميهني وهو من كلام ابي عبيدة ايضا قال المولف
وقال احمد بن شبيب بن سعيد بفتح الشين المعجمة وكسر الموحدة وسكون
التحتية بعدها موحدة ثانية الحبطي بفتح الحاء المهملة والموحدة وكسر الطاء
المهملة نسبة الى الحبطات من تميم ما وصله ابو عوانة عن ابي زرعة الرازي
وابي الحسن الميموني قال حدثنا احمد بن شبيب قال حدثني ابي شبيب
عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن
المسيب سيد التابعين عن ابي هريرة رضي الله عنه انه كان يحدث ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يرد علي بتشديد اليا يوم القيامة
رهط من الرجال ما دون العشرة او الى الاربعين من اصحابي فيحلؤن
بضم التحتية وسكون الجيم وفتح اللام وسكون الواو اي يصرفون كما في
ذر عن المستملي وفي رواية الكشميهني فيجاؤن بفتح الجاء المهملة وتشديد
اللام بعدها همزة مضمومة فواو ثم يطردون عن الحوض وكذا للسرخسي
عن يعقوب ضبط بغير همز قال ويروى الاول بهمزة فكانه سهله فاقول
يا رب اصحابي بالتكبير فيقول الله تعالى ولابي ذر عن الكشميهني فيقال
انك لا علم لك ما احدثوا بعدك انهم ارتدوا على ادبارهم القهقرى بفتح
القافين بينهما هاء ساكنة والراء مفتوحة مصدر في موضع نصب على
المصدرية من غير لفظ كقوله قعدت جلوسا وهو الرجوع الى خلف
رجعت القهقرى فكانك رجعت الرجوع الذي يعرف بعدد الاسم
وبه قال حدثنا احمد بن صالح ابو جعفر المصري المعروف بابن الطبري
كان ابوه من اهل طبرستان قال حدثنا ابن وهب عبد الله قال
اخبرني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري عن ابن المسيب
سعيد انه كان يحدث عن اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لم يقل
عن ابي هريرة كما في الطريق الاولى وحامد ان ابن وهب وشبيب
ابن سعيد التفقا في رواية نهما عن يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب
ثم اختلفا فقال شبيب عن ابي هريرة وقال ابن وهب عن اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم وهذا لا يضر لان ابا هريرة منهم ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال يرد علي بتشديد اليا الحوض رجال من اصحابي
بمعجمتين بالحاء المهملة واللام المشددة والهمزة المضمومة بعدها واو

وقف

ويذادون

يطردون وهي ذرفجيلون بالجيم والرا الساكنتين بينهما لام مفتوحة ويقولون
عنهم قولوا يارب اصحابي فيقول الله تعالى انك ولابي ذر عن الكشميهني
انه لا علم لك بما احدثوا بعدك انهم ارتدوا على ادبارهم القهقرى قال
ابن الاثير في نهايته القهقرى المشي الى الخلف من تخيم ان يعيد وجهه الى جهة
مشيه قيل انه من باب التهور وقوله انهم يمشون بعدك كما تزايمشون
يعدل القهقرى قال الاكثرون معناه الارتداد عما كانوا عليه
وقد تهقروا تهقرا والقهقرى مقصور وقال شعيب هو ابن ابي حمزة
الحمصي مما وصله الاسماعيلي في الزهريات عن الزهري محمد بن مسلم بسنده
قال ابو هريرة رضي الله عنه حدث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
يجيلون بسكون الجيم وفتح اللام وسكون الواو من جلا الوطن وقال في
الفتح وقيل بالخاء المعجمة المفتوحة بعدها لام ثقيلة وراء ساكنة
قال وهو تصحيف والزهري لم يسمع من ابي هريرة بل كان ابن ست
او سبع عند وفاة ابي هريرة وقال الزهري كان ابن حجر قوله وقال شعيب
عن الزهري يعني بسنده ويقال حنتيل بضم العين ابن خالد الايلي
يعني عن الزهري بسنده يعلمون بفتح الحاء المهملة واللام المشددة
والميم وقال الزبيدي بضم الزاي وفتح الموحدة وكسر الدال المهملة
محمد بن الوليد بن عامر ابو الهذيل الشامي الحمصي فيما وصله الدارقطني
في الافراد من رواية عبد الله بن سالم عنه عن الزهري محمد بن مسلم
عن محمد بن علي اي ابن الحسين علي بن ابي طالب القرشي الهاشمي
المدني ابو جعفر الباقر عن عبيد الله بضم العين بن ابي رافع
مولى النبي صلى الله عليه وسلم وكان كاتب علي بن ابي طالب واسم ابيه
اسلم وفي الفرع كاصله تضبيب على ابي من قوله ابي رافع وهي ثابتة
في غيره من الاصول التي وقفت عليها وكتب الرجال وذكر الجياني ان
في رواية القابسي والاصيلي عن المروزي عبد الله بفتح العين وسكون
الموحدة وهو خطا عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال في الكواكب الزهري روى في هذا الحديث عن ابي هريرة
بواسطتين وفي السابق بلا واسطة فالظاهر ان رواية عبد
في السابق على سبيل التعليق انتهى وقد مر ما فيه والحامل من
رواية عقيل وشعيب المخالفة في بعض الالفاظ وخالف الجميع الزبيدي
في السند قال في الفتح فيحمل على ان كان عبد الزهري بسنده بن
فانه حافظ وصاحب حديث ورث رواية الزبيدي على ان شعيب
ابن سعيد حفظ فيه ابا هريرة وبه قال حدثني بالافراد ولابي
ذر حدثنا ابراهيم بن المنذر الحزامي بالحاء المهملة والزاي الاسدي
احد الاعلام وثبت لابي ذر الحزامي قال حدثنا محمد بن فليح بضم الفا

اخره حاء مهملة قال حدثنا ابي فليح بن سليمان العدوي مولاهم المدني قال ثنا هلال
بالافراد وهو ابن علي بن ابي هلال بن علي ومولى هلال بن ابي ميمونة
وهو هلال بن اسامة نسبة الى جده عن عطاء بن يسار بالتحتية والمهملة
الخفية الهلالي ابي محمد المدني مولى ميمونة عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال بينا بغير همز انا قائم بالفاء اي على
الحوض فاذا رجال قال ولابي ذر عن الحموي والمستملي اناس بالنون اذا بنا شخوص
الفاء ورواية الاكثر بهمزة بالقاف في فيلم اوجه ويحتمل ان توجه رواية
النون انه راى في المنام ما سيقع في الاخرة اي بين انا نائم اذا زمرة
بضم الزاي وسكون الميم جماعة حتى اذا عرفتهم خرج رجل الى ملك
موكل بذلك لم يسم من بيني وبينهم فقال لهم هلم اي تعالوا قال النبي
صلى الله عليه وسلم فقلت اين تذهب بهم قال الملك اذهب بهم الى
النار قال النبي صلى الله عليه وسلم والله بلفظ من يلاحقهم قلت له وما
شانهم حتى تذهب بهم الى النار قال الملك انهم ارتدوا بعدك على ادبارهم
القهقرى منصوب من الرجوع اي خلف وفي الغيبة الرجوع على الدبر وحكى
ابو عبيد عن ابي عمرو بن العلا القهقرى الاحمر كذا رواه ابن درستويه
في المصنف وفي رواية غير ابن دريد الحمصي قال ابو علي وهو الصواب
وقيل انه من باب القهر فلا اراهم يخلص منهم الا مثل همل النعم
بضم الهاء والميم مثل الابل واحدها همل والابل بلا راع ولا يقال لذلك في الغنم يعني
ان الناجي منهم قليل في قلة النعم الضالة وهذا يشعر بانهم صفات
كنار وعصاة وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابراهيم
ابن المنذر الحزامي قال حدثنا انس بن عياض الليثي ابو ضمرة
المدني عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري عن حبيب بضم
المهملة وفتح الموحدة ولابي ذر زيادة ابن عبد الرحمن عن حفص بن
عاصم اي ابن عمر بن الخطاب عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما بين بيتي ومنبري
روضة من رياض الجنة متنطع منها وانتقل اليها ما تكون من زاد منها
ومنبري الذي في الدنيا يوضع بعينه يوم القيامة على حوضي
او المراد ان له عليه الصلاة والسلام في القيامة منبرا على حوضه يدعو الناس
عليه الى الحوض والحديث سبق في اخر الصلاة واخرجه مسلم في الحج

وبه قال حدثنا عبدان لقب عبد الله بن عثمان قال اخبرنا بالافراد ابو عثمان
ابن جبلة بن ابي رواد عن شعبة بن الحجاج عن عمرو بن مالك بن عمير الكوفي انه
قال سمعت جندبا بضم الجيم والدال ابن عبد الله البجلي رضي الله عنه
قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول انا فرطكم على الحوض
قال في المطالع الفرط الذي يتقدم الواردين فيهيئ لهم ما يحتاجون
اليه وفي هذه الاحاديث الثواب والشفاعة والنبي يتقدم امته
ليشفع لهم والحديث سبق قريبا في قدمنا بيل النبي صلى الله عليه وسلم
وبه قال حدثنا عمر بن حفص بفتح العين الحزري بالجيم والزاي
والراء الواقفي سكن مصر قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن يزيد
ابن ابي حبيب ابي رجا المصري عن ابي الخير مرثد بفتح الميم والمثلثة
بينهما رأسا كنية اخوه دالا مهملة عن عقبة بن عامر بن عبسي الجهني
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوما الى
البقيع فصلى على اهل احد الذين استشهدوا في وقعة صلاته على الميت
اي دعائهم به عاملوه الميت لا الصلاة على الميت المعروفة ثم انصرف فصعد
على المنبر كالموعظ للاحياء والاموات فقال اني فرطكم ولاني ذرعي الحوض
والمستبقي فرطكم سابقكم وفيه اشارة الى قرب وفاته وتقدمه على
امته وانا شهيد عليكم اشهد عليكم بما تعملكم تعرض على اعمالكم واني
والله لانظر الى حوضي الان نظر حقيقيا كشف لي عنه وقال السنافتي
النكتة في ذكره عقب القبر يراي في قوله وانا شهيد عليكم الاشارة
الى تحذيرهم من نقل ما يقتضي ابعادهم عن الحوض واني اعطيت مفاتيح
خزائن الارض او مفاتيح الارض بالشك من الراوي والمراد ما يفتح على
امته من الملك والكنوز من بعده واني والله ما اخاف عليكم ان تشركوا
بعدي اي ما اخاف على جميعكم الاشراك بل على بعضكم لان ذلك قد
وقع من بعض ولكني اخاف عليكم ان تنافسوا فيها في الخزائن المذكورة
او في الدنيا كما في مسلم والتنافس الرغبة في الشيء واصله تنتنوا فيها
فسقطت احدى التاءين والحديث سبق في الجنائز وبه قال حدثنا
علي بن عبد الله المديني قال حدثنا عمرو بن عمارة بفتح العين المهملة والراء وآخره
الجيم وعمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم وبعد الالف راء ابو روح
الكوفي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن معبد بن خالد بفتح الميم
والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة الجهني بفتح الجيم والدال المهملة
الكوفي انه سمع حارثة بن وهب بالحاء المهملة والمثلثة الخزاعي الصحابي
نزيل مكة وهو اخو عبيد الله بضم العين ابن عمر بن الخطاب لامه رضي
الله عنهم يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وذكر الحوض فقال
قدره كما بين المدينة وصنعاء سبق تقييده بصنعاء اليمن فيحمل
هذا المطلق على المقيد وزاد ابن ابي عروبة موسى بن ابراهيم بن ابي

وفرطكم سلفكم

عروبة

عدي البصري مما وصله مسلم والاسماعيلي من طريق عن شعبة بن الحجاج عن
معبد بن خالد عن حارثة بن وهب رضي الله عنه انه سمع النبي
صلى الله عليه وسلم يقوله ولابي ذر قال حوضه ما بين صنعاء والمدينة
فقال له المستورد بن المستفعل بكسر الراء ابن شداد بن عمرو
القرشي الفهري الصحابي ابن الصحابي رضي الله عنهما الم تسمعه صلى
الله عليه وسلم قال الا واني قال اكر ما في فيه تكون كذا وكذا قال
حارثة لا قال المستورد لكن بضم القوقية وفتح الراء فيه الاكثرية مثل الكواكب
كثرة وضياء يعني انا سمعته قال ذلك وهذا مرفوع وان لم يصرح به
اذ سياقه يدل على رفعه وفي حديث اجمد من رواية الحسن عن انس
اكثر من عدد نجوم السما ومسلم عن ابن عمر وفيه يا رب كنجوم السماء
وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم
ابن ابي مريم الجمحي بالولا ابو محمد المصري عن نافع عن ابن عمر بن عبد الله
الجمحي المكي بالولا انه قال محمد القرشي انه قال حدثني بالافراد ابن ابي مليكة
عبد الله عن اسما بنت ابي بكر رضي الله عنهما انها قالت قال النبي صلى
الله عليه وسلم اني على الحوض يوم القيامة حتى انظر بالرفع ولابي
ذر بالنصب احتى ان انظر من يرد علي فيتشد بدالبا منكم وسيؤخذ
ناس من دوني بالقرب مني فاقول يا رب مني ومن امتي فيقال
هل شعرت ما عملوا بعدك والله ما برحوا مرتدين
على اعقابهم مرتدين وكان ابن ابي مليكة يقول اللهم انا نعوذ بك
ان نرجع على اعقابنا او نفتن عن ديننا وقوله وكان ابن ابي مليكة
الى اخره موصول بالسند وفيه اشارة الى ان الرجوع على العقب كناية
عن مخالفة الامر الذي تكون الفتنة بسببه فاستعاذ منهما جميعا وقال
ابو عبيدة مفسر الفوله تعالى اعقابكم ولغيرها في ذراعيهم بالهاء
تنقلبون اي ترجعون على الوجه بكسر الثاء قال في القاموس كوة قال
عملوا بعدك من ارتد عن دين او احدث فيه ما لا يرضاه الله ولم يأذن فيه
فهو من المطرود عن الحوض المبعد عن عنه واشد طردا من خالف
جماعة المسلمين كالخوارج على اختلاف فرقها والروافض على تباين ضلالها
والمعتزلة على اصناف اهوائها فهؤلاء كلهم مبدلون وكذلك الظلمة
المسرفون في الجور والظلم وطمس الحق وقتل اهله واذلالهم والمعلنون
بالكبائر المستخفون بالمعاصي وفي حديث كعب بن عجرة عند الترمذي
قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم لعيذك بالله يا كعب بن عجرة
من امرائكم فمن دخل عليهم في ابوابهم يصدقهم في كذبهم
واعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه ولا يرد علي الحوض ومن غشي
ابوابهم ولم يصدقهم على كذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فهو مني وانا منه
وسيرد علي الحوض الحديث اللهم لا تنكرنا عند الخاتمة يا كريم

واجعلنا من الفائزين الذين لا خوف عليهم ولا هم
يحزنون واستغاثة من خوف بنبينا محمد صلى
الله عليه وسلم برحمتك يا ارحم الراحمين
يا رب العالمين تم الحمد لله وحده
ويليه كتاب الفقه على يد كاتبه
الفقير الحقير المذنب الجاني والفقير
في جانب الملك القدير واحد التبيان
الله لوالديه ومشايخه ولمن
نظر اليه ولمن كان سببا
فيه ولكل المسلمين اجمعين
والحمد لله رب العالمين
بجاه النبي الامين
امين امين
امين
م

الحمد لله بلغ مقابلة بالتمام والكمال على نسخة
مقابلة من نسخة العلامة الشيخ احمد ابو العز العجمي
رحمه الله على حسب الطاقة على يد واقفه
في شهر شعبان المعظم
سنة ١٥١
م م
م

اللهم صل على سيدنا محمد نبي الامي وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا
اوقف هذا الكتاب لله سبحانه وتعالى الفقير الحقير المعترف بالذنب والتقصير
الحاج محمد بن احمد اسبارتوى مولدا ثم المصري كاتب حواله متفرقة كان
لمن يطلب العلم
وشرط الواقف ان لا يخرج من محله كاملا بل يخرج باربعة كراريس
ان احتيج اليه وايضا ان لا يباع ولا يوهب ولا يرهن ولا يبدل
فمن بدله بعد ما سمعه فانما اثمه على الذين يبدلونه ان الله سميع عليم
تحريرا في خامس عشر شهر شعبان المعظم
سنة اثنين وخمسين وماية
والف
م

141